الجامع الصحيح

للإمام الحافظ

أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري

(المتوفى ٢٥٦هـ)

بحاشية المحدث

أحمد علي السهارنفوري

(المتوفى ١٢٩٧هـ)

مع المقارنة بعشر نسخ معتمدة من الجامع الصحيح
منها نسخة الإمام الصغاني المتوفى ٦٥٠ هـ

تحقيق وتعليق

الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي

المجلد الثاني عشر

حديث (٥٩٧٠ - ٦٥٩٣)

طبع هذا الكتاب على نفقة سمو الشيخ سلطان بن زايد آل نهيان
ممثل صاحب السمو رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

بسم الله الرحمن الرحيم

الجامع الصحيح

للإمام البخاري

بحاشية المحدث السهارنفوري

(١٢)

الطبعة الأولى
١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

مركز الشيخ أبي الحسن الندوي
للبحوث والدراسات الإسلامية
مظفر فور - أعظم جراه - يوبي - الهند

SHEIKH ABUL HASAN NADWI CENTER
For Research & Islamic Studies
MOZAFFAR PUR, AZAMGARH, U.P.(INDIA).

الهاتف: 0091-5462 270104 0091-5462 270638 الفاكس: 0091-5462 270786
متحرك: 0091-9450876465 البريد الإلكتروني: nadvi@emirates.net.ae

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٧٨ ـ كِتَابُ الأدب[١]

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيۡهِ﴾ [العنكبوت: ٨].

٥٩٧٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ الْعَيْزَارِ[٣] أَخْبَرَنِي[٤] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ[٥] يَقُولُ: أَخْبَرَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ ـ وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ[٦] ـ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟

النسخ: «كِتَابُ الأدب» في نـ: «كِتَابٌ فِي الأَدَبِ»، وفي نـ: «كِتَابُ البِرِّ وَالصِّلَةِ». «بَابُ قَولِهِ» في نـ: «بَابُ قَولِهِ تَعَالَى»، وفي نـ: «بَابُ قَولِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». «﴿بِوَٰلِدَيۡهِ﴾» في نـ: «﴿بِوَٰلِدَيۡهِ حُسۡنٗا﴾». «الْعَيْزَارِ» في نـ: «عَيْزَار». «أَوْمَأَ» في نـ: «أَوْمَى». «بِيَدِهِ» في نـ: «بِيَدَيهِ». «إِلَى اللَّهِ» في نـ: «إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

---

(١) قوله: (كتاب الأدب) هو استعمال ما يحمد قولاً وفعلاً، وقيل: الأخذ بمكارم الأخلاق، وقيل: الوقوف مع المستحسنات، وقيل: تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك، «توشيح» (٨/ ٣٦٣٠).

(٢) هشام الطيالسي، «ك» (٢١/ ١٤٦).

(٣) بفتح المهملة وسكون التحتية وبالزاي ثم الراء، «ك» (٢١/ ١٤٦).

(٤) هو من تقديم اسم الراوي على الصيغة وهو جائز، «عيني» (١٥/ ١٤٠).

(٥) بفتح المعجمة وسكون التحتية.

(٦) هو ابن مسعود.

قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا[(١)]» قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ». قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ[(٢)]، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي. [راجع: ٥٢٧].

٢ ـ بَابٌ[(٣)] مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟

٥٩٧١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[(٤)]، عَنْ عُمَارَةَ[(٥)] بْنِ

النسخ: «ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» في نـ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ». «قَالَ: حَدَّثَنِي» في نـ: «فَقَالَ: حَدَّثَنِي».

---

(١) قوله: (أيُّ العمل أحب إلى الله؟ قال: الصلاة على وقتها) فإن قلت: القياس أن يقال: في وقتها؟ قلت: أراد الاستعلاء على الوقت والتمكن على أدائها مع أن حروف الجر يقوم بعضها مقام الآخر. فإن قلت: تقدم في «الإيمان»: إطعام الطعام خير أعمال الإسلام وأحب الأعمال أدومه ونحوه، فما وجه التلفيق؟ قلت: الاختلاف بالنظر إلى الأوقات والأحوال أو الحاضرين أو السائلين، فقدم في كل مقام ما يليق به أو بهم، وكان أهم بالنسبة إليهم أو أفضل لهم، كذا في «الكرماني» (٢١/ ١٤٦ ـ ١٤٧) و«العيني» (١٥/ ١٤٠)، و«قس» (١٣/ ٥).

(٢) قوله: (قال: حدثني بهن) أي: قال عبد الله: حدثني رسول الله ﷺ بذلك ولو سألته زائداً على ذلك لأجابني لكن سكت عنه، «ك» (٢١/ ١٤٧).

(٣) بالتنوين، «قس» (١٣/ ٥).

(٤) هو ابن عبد الحميد، «ع» (١٥/ ١٤١).

(٥) قوله: (عمارة) بضم المهملة وخفة الميم وبالراء. «ابن القعقاع» بفتح القافين وإسكان المهملة الأولى. «ابن شبرمة» بضم المعجمة والراء وسكون الموحدة بينهما، كذا في «ك» (٢١/ ١٤٧)، «قس» (١٣/ ٥)، «ف»

الْقَعْقَاعِ بْنِ شُبْرُمَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ[١]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ[٢] إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صَحَابَتِي[٣]؟ قَالَ: «أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟

النسخ: «ابْنِ شُبْرُمَةَ» في سف، صـ، سـ، حـ، ذ: «وَابْنُ شُبْرُمَةَ» بزيادة واو. «إِلَى رَسُولِ اللَّهِ» في قتـ، ذ: «إِلَى النَّبِيِّ». «مَنْ أَحَقُّ» في ذ: «مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ». «قَالَ: أُمُّكَ» في نـ: «قَالَ: ثُمَّ أُمُّكَ».

(١٠/ ٤٠١)، «ع» (١٥/ ١٤١)، ووقع عند النسفي وكذا للأصيلي وأبي ذر عن الحموي والمستملي بزيادة واو، قال في «الفتح»: والصواب حذفها، فإن رواية ابن شبرمة قد علقها المصنف بعد رواية عمارة، «قس»، أي: في آخر الحديث، وهو عبد الله بن شبرمة قاضي الكوفة، «ع».

(١) اسمه هرم بن عمرو، «ع» (١٥/ ١٤١).

(٢) هو معاوية بن حيدة، «مق» (ص: ٣٣١).

(٣) قوله: (من أحق الناس بحسن صحابتي؟) بفتح الصاد ويكسر، «قاموس» (ص: ١١٠)، مصدر بمعنى الصحبة، «ك». قوله: «ثم من؟ قال: أمك» قال الكرماني (٢١/ ١٤٧): فإن قلت: شرط العطف المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه، قلت: في الثاني تأكيد كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ [التكاثر: ٤]. فإن قلت: لم قدم الأم على الأب؟ قلت: لأنها أضعف، ولكثرة تحمل مشاقها حملاً وفِصالاً وتربية وغير ذلك، ولهذا قال الفقهاء: تقدم الأم على الأب في أخذ النفقة، انتهى. قال القسطلاني (١٣/ ٦): وفي تكرير ذكر الأم ثلاثاً إشارة إلى أن الأم تستحق على ولدها النصيب الأوفر من البر، بل مقتضاه كما قال ابن بطال: أن تكون لها ثلاثة أمثال ما للأب من البر؛ لصعوبة الحمل ثم الوضع ثم الرضاع. والذي ذهب إليه الشافعية أن برّهما يكون سواء، وهذا الحديث أخرجه مسلم في «الأدب».

قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ».

وَقَالَ ابْنُ شُبْرُمَةَ[(١)] [(٢)] وَيَحْيَى[(٣)] بْنُ أَيُّوبَ[(٤)]: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ[(٥)] مِثْلَهُ[(٦)].

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ[(٧)]: عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ ابْنُ أَخِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُبْرُمَةَ. [أخرجه: م ٢٥٤٨، ق ٢٧٠٦، تحفة: ١٤٩٠٥].

٣ ـ بَابٌ لَا يُجَاهِدُ إِلَّا بِإِذْنِ الأَبَوَيْنِ

٥٩٧٢ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[(٨)]، عَنْ سُفْيَانَ[(٩)] وَشُعْبَةَ[(١٠)] قَالَا: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ[(١١)]، ....

النسخ: «ثُمَّ أُمُّكَ» لفظ «ثُمَّ» ثبت في ذ. «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ. . .» إلخ، سقط في ن. «وَحَدَّثَنَا» في ن: «قَالَ: وَحَدَّثَنَا».

---

(١) وصل تعليقه مسلم، «ع» (١٥/ ١٤٢).

(٢) عبد الله قاضي الكوفة، «ك» (٢١/ ١٤٧).

(٣) سبط أبي زرعة، روى عن جده، «ك» (٢١/ ١٤٨).

(٤) وصل روايته الطبراني، «ع» (١٥/ ١٤٢).

(٥) هو هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي، «ع» (١٥/ ١٤١)، «تق» (ص ١١٤٨).

(٦) أي: مثل الحديث السابق، «قس» (١٣/ ٦)، «ع» (١٥/ ١٤٢).

(٧) أي: المؤلف.

(٨) القطان، «ع» (١٥/ ١٤٢).

(٩) الثوري، «ع» (١٥/ ١٤٢).

(١٠) هو ابن الحجاج، «ع» (١٥/ ١٤٢).

(١١) الثوري، «ع» (١٥/ ١٤٣).

عَنْ حَبِيبٍ(١)، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ(٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو(٣) قَالَ: قَالَ رَجُلٌ(٤) لِلنَّبِيِّ ﷺ: أُجَاهِدُ. قَالَ: «لَكَ أَبَوَانِ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَفِيهِمَا(٥) فَجَاهِدْ(٦) (٧)». [راجع: ٣٠٠٤].

٤ ـ بَابٌ لَا يَسُبُّ الرَّجُلُ وَالِدَهُ

٥٩٧٣ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ،

النسخ: «وَالِدَهُ» في ن: «وَالِدَيْهِ».

---

(١) هو ابن أبي ثابت.

(٢) السائب الشاعر المكي، «ع» (١٥/ ١٤٣)، «ك» (٢١/ ١٤٨).

(٣) هو ابن العاص، «ك» (٢١/ ١٤٨).

(٤) لم يسم، «قس» (١٣/ ٧).

(٥) متعلق بالأمر، قدّم للاختصاص، والفاء الأولى جزاء شرط محذوف والثانية جزائية لتضمن الكلام معنى الشرط، أي: إذا كان الأمر كما قلت، فاختص المجاهدة في خدمة الوالدين، ونحوه قوله تعالى: ﴿فَإِيَّٰىَ فَٱعْبُدُونِ﴾ [العنكبوت: ٥٦]، «طيبي» (٧/ ٢٨٦).

(٦) هذا إذا كان الجهاد تطوعاً، وهكذا حكم الحج وسائر العبادات، «لمعات».

(٧) قوله: (ففيهما فجاهد) الجار والمجرور متعلق بمقدر وهو جاهد، والمذكور مفسر له، تقديره: إن كان لك أبوان فجاهد فيهما، «ك» (٢١/ ١٤٨). قال الطيبي (٧/ ٢٨٦) نقلا عن «شرح السُّنَّة»: هذا في جهاد التطوع لا يخرج إلا بإذن الوالدين إذا كانا مسلمين، فإن كان الجهاد فرضاً متعيناً فلا حاجة إلى إذنهما، وإن منعاه عصاهما، ومرَّ الحديث (برقم: ٣٠٠٤) في «الجهاد».

عَنْ أَبِيهِ[١]، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ[٣]». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ[٤]، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ». [أخرجه: م ٩٠، د ٥١٤١، ت ١٩٠٢، تحفة: ٨٦١٨].

٥ ـ بَابُ إِجَابَةِ دُعَاءِ مَنْ بَرَّ وَالِدَيْهِ[٥]

٥٩٧٤ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

النسخ: «قَالَ النَّبِيُّ» كذا في ذ، ولغيره: «قَالَ رَسُولُ اللهِ». «يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ» في ذ: «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ». «فيَسُبُّ أُمَّهُ» ثبت في قت، صـ، ذ.

---

(١) سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، «ف» (١٥/ ١٤٣).

(٢) هو ابن عوف.

(٣) قوله: (إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه) قال الكرماني (٢١/ ١٤٨): فإن قلت: الكبيرة معصية توجب حدًّا، واللعن لا حد له؟ قلت: اللعن: السب والقذف، وله حد، مع أن الكبيرة أصح حدودها معصية توعد الشارع عليها بخصوصها، وقيل: هي ما يشعر بقلة المبالاة بالدين. وفي الجملة لها تعريفات متعددة. فإن قلت: كيف كان من أكبرها؟ قلت: لأنه نوع من العقوق، وهو إساءة في مقابلة إحسان الوالدين، وكفران لحقوقهما، وهو قبيح أيضاً عرفاً وعادةً.

(٤) قوله: (فيسب أباه) فيلزم منه كأنه سب أباه بنفسه باعتبار التسبب، وسب الأب كبيرة بأي وجه كان، لكونه عقوقاً. والعقوق كبيرة وإن لم يكن سب ذلك الرجل كبيرة؛ لكونه مما لم يوجب الحد، «لمعات».

(٥) أي: من أحسن إليهما وقام بطاعتهما، «ع» (١٥/ ١٤٥).

إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا ثَلَاثَةُ نَفَرٍ[١] يَتَمَاشَوْنَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ، فَمَالُوا إِلَى غَارٍ فِي الْجَبَلِ، فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ[٢] مِنَ الْجَبَلِ، فَأَطْبَقَتْ[٣]

النسخ: «أَخْبَرَنِي نَافِعٌ» في ذ: «أَخْبَرَنَا نَافِعٌ». «فَمَالُوا» في صـ: «فَأَووا». «فِي الْجَبَلِ» في صـ: «فِي جَبَلٍ». «عَلَى فَمِ غَارِهِمْ» في هـ، ذ: «عَلَى بَابِ غَارِهِمْ». «فَأَطْبَقَتْ» في هـ، ذ: «فَتَطَابَقَتْ».

(١) النفر: عدة رجال من ثلاثة إلى عشرة، «ف» (١/ ١٥٦).

(٢) الحجر العظيم الصلب، «ف» (١٠/ ٤٠٥).

(٣) قوله: (فأطبقت) من أطبقت الشيء إذا غطيته، وأطبق الغيم إذا أصاب بمطره جميع الأرض. قوله: «صالحة» صفة ثانية لأعمال وهو كالصفة فإن الصالحة في الحقيقة هي التي عملت خالصة لوجه الله. قوله: «يفرجها» بكسر الراء، وقال ابن التين: وكذا قرأناه. قوله: «صبية» بكسر الصاد وسكون الموحدة وفتح الياء جمع صبي. قوله: «أرعى عليهم» ضمن أرعى معنى أنفق أي: أنفق عليهم راعياً لغنيمات، أو أرعى الغنيمات منفقاً عليهم، كذا قالوا. قوله: «نأى» بتقديم النون على الهمزة أي: بَعُد. قوله: «الشجر» بالشين المعجمة والجيم عند أكثر الرواة، ولأبي ذر عن المستملي: «السحر» بالسين والحاء المهملتين، والأول أولى؛ فإن في الخبر أنه رجع بعد أن ناما فأقام ينتظر استيقاظهما إلى الصباح حتى انتبها من قبل أنفسهما، وزاد المستملي: «يوماً». قوله: «أحلب» بضم اللام. قوله: «بالحلاب» بكسر المهملة وتخفيف اللام وبالباء أي: المحلوب أو الإناء التي يحلب فيها. قوله: «يتضاغون» بالضاد والغين المعجمتين أي: يصيحون، من ضغا يضغو إذا صاح ورجَّ. وتقديم الأصول في الإنفاق لعله كان مشروعاً جائزاً في دينهم، أو كانوا يطلبون الزائد على سد الرمق، أو كانوا يصيحون لغير ذلك.

عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انْظُرُوا أَعْمَالاً عَمِلْتُمُوهَا لِلَّهِ صَالِحَةً، فَادْعُوا اللَّهَ بِهَا لَعَلَّهُ يَفْرُجُهَا[١]. فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَلِي صِبْيَةٌ[٢] صِغَارٌ كُنْتُ أَرْعَى عَلَيْهِمْ، فَإِذَا رُحْتُ[٣] عَلَيْهِمْ فَحَلَبْتُ بَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ أَسْقِيهِمَا قَبْلَ وَلَدِي، وَإِنَّهُ نَأَى[٤] بِيَ الشَّجَرُ يَوْماً فَمَا أَتَيْتُ حَتَّى أَمْسَيْتُ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ، فَجِئْتُ بِالْحِلَابِ[٥] فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا، أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا[٦] مِنْ نَوْمِهِمَا، وَأَكْرَهُ أَنْ أَبْدَأَ بِالصِّبْيَةِ قَبْلَهُمَا،

النسخ: «فَقَالَ بَعْضُهُمْ» في ن: «وَقَالَ بَعْضُهُمْ». «لِلَّهِ صَالِحَةً» في ن: «لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ صَالِحَةً». «الشَّجَرُ» في س، ذ: «السحرُ». «يَوْماً» ثبت في س.

قوله: «فافرج» على صيغة الأمر من نصر، وقد يروى من الإفعال. قوله: «ففرج» بالتشديد، وقد يروى بالتخفيف. قوله: «حتى يرون» بإثبات النون في أكثر الروايات على حكاية الحال الماضية نحو: مرض حتى لا يرجونه، وقد يروى بحذف النون، أو «حتى» بمعنى «كي»، والأول أقوى رواية وإن كان الثاني أكثر دراية، ملتقط من «ك» (٢١/ ١٤٩)، «قس» (١٣/ ٩)، «ع» (١٥/ ١٤٦)، «ف» (١٠/ ٤٠٥)، «لمعات».

(١) بفتح أوله وسكون الفاء وكسر الراء وضمها، «قس» (١٣/ ٩).

(٢) جمع صبي، «ع» (١٥/ ١٤٦).

(٣) من الرواح وهو المجيء آخر النهار، «ع» (١٥/ ١٤٦).

(٤) أي: بعُد.

(٥) أي: المحلوب.

(٦) من الإيقاظ، «ع» (١٥/ ١٤٦).

وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ[١] عِنْدَ قَدَمَيَّ[٢]، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبِي وَدَأْبَهُمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ[٣] لَنَا فُرْجَةً[٤] نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، فَفَرَّجَ اللَّهُ لَهُمْ حَتَّى يَرَوْنَ[٥] مِنْهَا السَّمَاءَ. وَقَصَّ[٦] الْحَدِيثَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ[٧] بِطُولِهِ.

وَقَالَ الثَّانِي: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ، أُحِبُّهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ، فَطَلَبْتُ[٨] إِلَيْهَا نَفْسَهَا، فَأَبَتْ

النسخ: «أَنِّي فَعَلْتُ» في ن: «أَنِّي قَدْ فَعَلْتُ». «فَفَرَّجَ اللَّهُ لَهُمْ» في ن: «فَفَرَّجَ اللَّهُ لَهُمْ فُرجَةً». «حَتَّى يَرَوْنَ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي هـ، ذ: «حَتَّى يَرَوْا»، وفي نـ: «حَتَّى رَأَوْا». «وَقَصَّ الْحَدِيثَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ» ثبت في حـ، ذ، وسقط ما بعده فيهما. «وَقَالَ الثَّانِي» في ن: «قال الثاني». «بِنْتُ عَمٍّ» كذا في ذ، ولغيره: «ابْنَةُ عَمٍّ». «يُحِبُّ الرِّجَالُ» في هـ، ذ: «يُحِبُّ الرَّجُلُ».

---

(١) بالمعجمتين من الضغاء وهو الصياح، «ك» (٢١/ ١٤٩).

(٢) بلفظ التثنية، «قس» (١٣/ ٩).

(٣) بضم الراء، «قس» (١٣/ ١٠).

(٤) بضم الفاء، وهذا البناء للمقدار، وقد يفتح للمرة، «لمعات».

(٥) بإثبات النون لأبي ذر عن الحموي والمستملي، وبحذفها عن الكشميهني، «قس» (١٣/ ١٠).

(٦) لأبي ذر عن الحموي، «قس» (١٣/ ١٠).

(٧) وهو مذكور مستوفى (برقم: ٢٢١٥) في «كتاب البيع».

(٨) أي: تمكني من نفسها متوجهاً إليها، أو تضمن معنى الإرسال، «لمعات».

حَتَّى آتِيَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ[(١)]، فَسَعَيْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ، فَلَقِيتُهَا بِهَا، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ[(٢)] [(٣)]. فَقُمْتُ عَنْهَا، اللَّهُمَّ[(٤)] فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فَفَرَجَ لَهُمْ فُرْجَةً.

وَقَالَ الآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيراً بِفَرَقٍ[(٥)] أَرُزٍّ فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ: أَعْطِنِي حَقِّي، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَقَّهُ، فَتَرَكَهُ وَرَغِبَ عَنْهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَزْرَعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقَراً وَرَاعِيَهَا، فَجَاءَنِي فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ

النسخ: «أَنِّي فَعَلْتُ» في نـ: «أَنِّي قَدْ فَعَلْتُ». «عَمَلَهُ» في نـ: «عَمَلِي».

(١) قوله: (حتى آتيها بمائة دينار ـ إلى قوله: ـ فلقيتها بها) وسبق في «الإجارة» (برقم: ٢٢٧٢): «فأعطيتها مائة وعشرين ديناراً»، ومرَّ ثمة وجه الجمع.

(٢) كناية عن البكارة، «قس» (١٣/ ١٠).

(٣) قوله: (ولا تفتح الخاتم) كناية عن الخيانة في الأمانة، أو عن إزالة البكارة، «لمعات التنقيح».

(٤) قوله: (اللّهم) إنما كرر «اللّهم» في هذه القرينة دون أختيها لأن هذا المقام أصعب المقامات وأشقها. وقال الشيخ: شهوة الفرج أغلب الشهوات على الإنسان فمن ترك الزنا خوفاً من الله مع القدرة عليه وارتفاع الموانع وتيسر الأسباب لا سيما عند صدق الشهوة نال درجة الصديقين، كذا في «القسطلاني» (١٣/ ١٠). ومرَّ الحديث (برقم: ٢٢١٥) في «كتاب البيوع».

(٥) قوله: (بفرق) بسكون الراء وفتحها: مكيال وهو ستة عشر رطلاً، «ك» (٢١/ ١٥٠). و«الأرز» بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزاي. فإن قلت: سبق في «البيع» (برقم: ٢٢١٥): «من ذُرَةٍ» وههنا «من الأرز»؟ أجيب: لعل كان بعضه من هذا وبعضه من ذلك، كذا في «الكرماني».

وَلَا تَظْلِمْنِي، وَأَعْطِنِي حَقِّي. فَقُلْتُ: اذْهَبْ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ وَرَاعِيهَا. فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَهْزَأْ[1] بِي! فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَهْزَأُ بِكَ، فَخُذْ تِلْكَ الْبَقَرَ وَرَاعِيَهَا. فَأَخَذَهَا فَانْطَلَقَ بِهَا، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ مَا بَقِيَ. فَفَرَجَ اللَّهُ عَنْهُمْ[2]». [راجع: ٢٢١٥، تحفة: ٧٤٩٤].

٦ ـ بَابٌ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ[3] مِنَ الْكَبَائِرِ

قَالَهُ[4] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو[5] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

النسخ: «إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ» كذا في صـ، ذ، وفي نـ: «إِلَى ذَلِكَ الْبَقَرِ». «فَخُذْ تِلْكَ الْبَقَرَ» كذا في هـ، صـ، ذ، وفي نـ: «فَخُذْ ذَلِكَ الْبَقَرَ». «فَأَخَذَهَا» في نـ: «فَأَخَذَهُ». «قَالَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو» في صـ: «قَالَهُ ابْنُ عَمْرٍو»، وفي ذ: «قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ».

---

(١) بهمزة ساكنة مجزوماً على النهي، «قس» (١٣/ ١١).

(٢) مرَّ الحديث (برقم: ٢٢٧٢).

(٣) قوله: (عقوق الوالدين) وهو إيذاؤهما بأيِّ نوع كان من أنواع الأذى ـ قل أو كثر، نَهَيَا عنه أو لم ينهيا عنه ـ، أو مخالفتهما فيما يأمران أو ينهيان بشرط انتفاء المعصية في الكل، «قس» (١٣/ ١١).

(٤) قوله: (قاله عبد الله بن عمرو) قال العيني (١٥/ ١٤٧): هذا التعليق وقع في رواية أبي ذر بضم العين المهملة، ووقع للأصيلي: «عمرو» بفتحها، وكذا في بعض النسخ عن أبي ذر وهو المحفوظ، وصله البخاري في «كتاب الأيمان والنذور» (برقم: ٦٦٧٥) من رواية الشعبي عن عبد الله بن عمرو بن العاص، انتهى، كذا هو في «قس» (١٣/ ١١)، «ف» (١٠/ ٤٠٥).

(٥) هو ابن العاص، «ك» (٢١/ ١٥١)، بفتح العين هو المحفوظ، «ف» (١٠/ ٤٠٥).

٥٩٧٥ ـ حَدَّثَنَا سَعْدُ[١] بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ[٢]، عَنْ مَنْصُورٍ[٣]، عَنِ الْمُسَيَّبِ[٤]، عَنْ وَرَّادٍ[٥]، عَنِ الْمُغِيرَةِ[٦]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ[٧]، وَمَنْعاً وَهَاتِ[٨]، ....

النسخ: «سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ» في ن: «سَعِيدُ بْنُ حَفْصٍ». «وَمَنْعاً» كذا في صـ، ذ، وفي ن: «وَمَنْعَ».

(١) قوله: (سعد بن حفص) بسكون العين، هو أبو محمد الطلحي، من ولد طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي. وقيل: هو مولى آل طلحة بن عبيد الله وهو الكوفي الضخم. و«سعد» بسكون العين، وفي الفرع: «سعيد» بكسرها بعدها تحتية، ولعله سبق قلم من ناسخه إذ ليس في مشايخ المؤلف سعيد بن حفص، «قس» (١٣/ ١١).

(٢) النحوي، «ك» (٢١/ ١٥١)، «ع» (١٥/ ١٤٧).

(٣) هو ابن المعتمر، «ع» (١٥/ ١٤٧).

(٤) ابن رافع، «ك» (٢١/ ١٥١).

(٥) مولى المغيرة، «ع» (١٥/ ١٤٧)، «تق» (رقم: ٧٤٠١).

(٦) هو ابن شعبة الثقفي، أسلم قبل الحديبية، «ع» (١٥/ ١٤٧)، «تق» (رقم: ٦٨٤٠).

(٧) قوله: (عقوق الأمهات) تخصيص العقوق بالأمهات مع امتناعه في الآباء أيضاً لأجل شدة حقوقهن ورجحان الأمر ببرّهن بالنسبة إلى الآباء، كذا في «القسطلاني» (١٣/ ١٢).

(٨) قوله: (منعاً وهات) أي: حرم عليكم منع ما عليكم إعطاؤه وطلب ما ليس لكم أخذه، وقيل: نهى عن منع الواجب من ماله وأقواله وأفعاله، وعن استدعاء ما لا يجب عليهم من الحقوق، وفي بعضها بدون الألف بنون،

وَوَأْدَ[١] الْبَنَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ[٢]، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ[٣]». [راجع: ٨٤٤، أخرجه: م ٥٩٣، تحفة: ١١٥٣٦].

٥٩٧٦ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ[٥] الْوَاسِطِيُّ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ[٦]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ[٧]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

النسخ: «قِيلَ وَقَالَ» في نـ: «قيلاً وقالاً». «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ».

وهو كتابة على اللغة الربيعية، «ك» (٢١/ ١٥١) ـ فإنهم يقفون على النون المنصوب بالسكون فلا يحتاج الكاتب على لغتهم إلى ألف ـ.

(١) هو الدفن في القبر حيًا، «ك» (٢١/ ١٥١).

(٢) قوله: (قيل وقال) هما إما فعلان، وإما اسمان مصدران، ولم يكتبا بالألف لأنه لغة ربيعة لكن يقرآن بالتنوين. ثم إما أن يراد بهما حكاية أقاويل قال فلان كذا، وقيل كذا، أو أمور الدين بأن ينقل من غير احتياط ودليل، «ك» (٢١/ ١٥١)، والنهي عنه إما للزجر عن الاستكثار منه أو لشيء مخصوص وهو ما يكرهه المحكي عنه، «توشيح» (٨/ ٣٦٣٤). قوله: «كثرة السؤال» أي: في المسائل التي لا حاجة إليها، أو من الأموال، أو عن أحوال الناس، أو عن رسول الله ﷺ قال تعالى: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا عَنْ أَشْيَآءَ﴾ [المائدة: ١٠١] «ك». ومرَّ الحديث (برقم: ١٤٧٧) في «الزكاة».

(٣) هي الإنفاق في الحرام أو الإسراف، «توشيح» (٨/ ٣٦٣٤). ومرَّ (برقم: ٢٤٠٨).

(٤) هو ابن شاهين الواسطي، «ك» (٢١/ ١٥١)، «ع» (١٥/ ١٤٨).

(٥) هو ابن عبد الله، «ك» (٢١/ ١٥٠)، «ع» (١٥/ ١٤٨).

(٦) بضم الجيم وفتح الراء، هو سعيد بن إياس البصري، «ع» (١٥/ ١٤٨).

(٧) اسمه نفيع، هو الثقفي، «ك» (٢١/ ١٥١)، «ع» (١٥/ ١٤٨).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟». قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ[(١)]»، وَكَانَ مُتَّكِئاً فَجَلَسَ فَقَالَ: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ[(٢)]» مَرَّتَيْنِ، فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْتُ[(٣)]: لَا يَسْكُتُ!! [راجع: ٢٦٥٤].

النسخ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «قَالَ النَّبِيُّ». «قُلْنَا» في ذ: «فَقُلْنَا». «مَرَّتَيْنِ» في نـ: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ».

(١) قوله: (وعقوق الوالدين) قال الكرماني (٢١/ ١٥٢): فإن قلت: إنها كبيرة؛ لأنها مما توعد الشرع عليها بخصوصها فما وجه كونه أكبرها؟ قلت: لأن الوالد من حيث كالموجد له صورةً، ولهذا قرن الله تعالى الإحسان إليه بتوحيده، وقال: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [الإسراء: ٢٣]. فإن قلت: ما توجيهه في قول الزور؟ قلت: الزور في الأصل الانحراف، وفي الاستعمال هو تمويه الباطل بما يوهم أنه حق، فقيل: المراد به ههنا هو الكفر، فإن الكافر شاهد بالزور وقائل به، أو هو محمول على المستحل، أو هو من أكبر الكبائر. قال في «الكشاف»: وجمع الشرك وقول الزور في قوله: ﴿فَٱجْتَنِبُواْ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُواْ قَوْلَ ٱلزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠] في قران واحد؛ لأن الشرك من باب الزور؛ لأن المشرك زاعم أن الوثن تحق له العبادة، فكأنه قال: اجتنبوا عبادة الأوثان التي هي رأس الزور واجتنبوا قول الزور كله، انتهى كلام الكرماني.

(٢) قوله: (وشهادة الزور) من عطف التفسير؛ لأن قول الزور أعم من أن يكون كفراً، ومن أن يكون شهادة أو كذباً آخر من الكذبات، أو من عطف الخاص على العام تعظيماً لهذا لما يترتب عليه من المفاسد، «قس» (١٣/ ١٤).

(٣) القائل أبو بكرة، «ع» (١٥/ ١٤٩).

٥٩٧٧ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ(١) قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ(٢) قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَبَائِرَ، أَوْ سُئِلَ(٣) عَنِ الْكَبَائِرِ فَقَالَ: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ». فَقَالَ: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟ قَالَ: قَوْلُ الزُّورِ(٤)، أَوْ قَالَ: شَهَادَةُ الزُّورِ(٥)». قَالَ شُعْبَةُ: وَأَكْثَرُ(٦) ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ: «شَهَادَةُ الزُّورِ». [راجع: ٢٦٥٣].

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» في ن: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ». «وَأَكْثَرُ» في صـ، ذ: «وَأَكْبَرُ».

---

(١) هو ابن عبد الحميد، «ع» (١٥/ ١٤٩).

(٢) هو ابن أنس بن مالك، «ع» (٩/ ٥٠٣).

(٣) بالشك من الراوي، «قس» (١٣/ ١٥).

(٤) قوله: (قال: قول الزور) قال الكرماني (٢١/ ١٥٣): فإن قلت: قال ها هنا قول الزور أكبر الكبائر، وفي موضع آخر: «أنه قيل: يا رسول الله أيُّ الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله ندًّا، فقيل: ثم أيٌّ؟ فقال: أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك»، وأيضاً سوّى آنفاً بينه وبين الإشراك والعقوق فكيف يكون أكبر الكبائر؟ قلت: قالوا: تختلف مراتبها باختلاف الأحوال والمفاسد المترتبة عليها، أو المراد من أكبر الكبائر ههنا في غير الشرك؛ إذ الإجماع منعقد على أن الأكبر على الإطلاق هو الشرك، نعوذ بالله منه، انتهى.

(٥) ظاهره أنه خصَّ أكبر الكبائر بقول الزور، ولكن الرواية السابقة موذِنَةٌ بالاشتراك.

(٦) بالمثلثة، ولأبي ذر والأصيلي بالموحدة، «قس» (١٣/ ١٥).

٧ ـ بَابُ صِلَةِ الْوَالِدِ الْمُشْرِكِ

٥٩٧٨ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ(١) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٢)، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ(٣)، أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: أَخْبَرَتْنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ(٤) قَالَتْ: أَتَتْنِي أُمِّي(٥) رَاغِبَةً(٦) فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ آصِلُهَا(٧)؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ(٨): فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهَا: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ﴾ [الممتحنة: ٨]. [راجع: ٢٦٢٠].

النسخ: «أَخْبَرَنِي أَبِي» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي». «بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ» كذا في صـ، ذ، وفي نـ: «ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ». «رَاغِبَةً» في ذ: «وَهِيَ رَاغِبَةٌ». «عَهْدِ النَّبِيِّ» في نـ: «عَهْدِ رَسُولِ اللهِ». «فَأَنْزَلَ اللَّهُ» في نـ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

(١) هو عبد الله بن الزبير، «ع» (١٥/ ١٥٠).

(٢) هو ابن عيينة، «ع» (١٥/ ١٥٠).

(٣) هو ابن الزبير.

(٤) أي: الصديق.

(٥) اسمها قيلة ـ على الأصح ـ، بنت عبد العزى، «ك» (٢١/ ١٥٣).

(٦) قوله: (راغبة) أي: في بري وصلتي، وقيل: راغبة عن الإسلام كارهة له، وذلك كان في معاهدة النبي ﷺ الكفار ومدة مصالحتهم، «كرماني» (٢١/ ١٥٣). قال العيني (١٥/ ١٥٠): والمطابقة من حيث إنه عليه الصلاة والسلام أمر بصلة الوالدة، فيدخل الأب بالطريق الأولى، انتهى. ومرَّ الحديث (برقم: ٢٦٢٠) في «الهبة».

(٧) بمد الهمزة على الاستفهام، «قس» (١٣/ ١٦).

(٨) هو سفيان، «ك» (٢١/ ١٥٣).

٨ ـ بَابُ صِلَةِ الْمَرْأَةِ أُمَّهَا وَلَهَا زَوْجٌ

٥٩٧٩ ـ وَقَالَ اللَّيْثُ(١): حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: قَدِمَتْ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ وَمُدَّتِهِمْ(٢) إِذَا عَاهَدُوا النَّبِيَّ ﷺ مَعَ أَبِيهَا(٣)، فَاسْتَفْتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ صِلِي(٤) أُمَّكِ». [راجع: ٢٦٢٠].

النسخ: «هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ» في نـ: «هِشَامٌ». «إِذَا عَاهَدُوا» في نـ: «إِذْ عَاهَدُوا». «مَعَ أَبِيهَا» في صـ: «مَعَ ابْنِهَا». «فَاسْتَفْتَيْتُ» في سـ، حـ، ذ: «فَاسْتَفْتَتْ». «فَقَالَت» في نـ: «فَقُلْتُ». «وَهِيَ رَاغِبَةٌ» زاد في صـ، ذ: «أَفَأَصِلُهَا».

---

(١) وصله أبو نعيم، «ع» (١٥/ ١٥١).

(٢) أي: التي عينوها للصلح وترك المقاتلة، «ك» (٢١/ ١٥٤)، «ع» (١٥/ ١٥١).

(٣) قوله: (مع أبيها) أي: مع أبي أم أسماء، وللأصيلي: «مع ابنها» أي: ولدها، ومطابقته للترجمة ظاهرة إذا قلنا: إن الضمير في «ولها زوج» راجع إلى المرأة، إذ أسماء كانت زوجة للزبير وقت قدومها، وإن قلنا: إنه راجع إلى أمها فذلك باعتبار أن يراد بلفظ «أبيها» زوج أم أسماء، ومثل هذا المجاز شائع، وكونه كالأب لأسماء ظاهر، قاله في «الكواكب» (٢١/ ١٥٤). قال ابن بطال (٩/ ٢٠١): في الحديث من الفقه أنه ﷺ أباح لأسماء أن تصل أمها، ولم يشترط في ذلك مشاورة زوجها [وأن للمرأة] أن تتصرف في مالها بدون إذن زوجها، «قس» (١٣/ ١٧).

(٤) بكسر الصاد مِن وصل يصل، «ع» (١٥/ ١٥١).

٥٩٨٠ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى[١]، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٢]: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ[٣] أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرَقْلَ[٤] أَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ: ـ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ ـ يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالْعَفَافِ[٥] وَالصِّلَةِ[٦]. [راجع: ٧].

٩ ـ بَابُ صِلَةِ الأَخِ[٧] الْمُشْرِكِ

٥٩٨١ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ[٨] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٩] بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ:

النسخ: «حَدَّثَنَا اللَّيْثُ» في ن: «قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ». «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَبَّاسٍ» في ن: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ».

---

(١) هو ابن عبد الله بن بكير، «ك» (٢١/ ١٥٣)، «ع» (١٥/ ١٥١).

(٢) هو ابن عتبة بن مسعود، «ع» (١٥/ ١٥١).

(٣) صخر بن حرب.

(٤) قوله: (أن هرقل) بوزن قِمَطْر، قيصر الروم، أرسل إلى أبي سفيان يطلبه ليتفحص عن حال النبي ﷺ، فقال أبو سفيان في حديث طويل تقدم في أول «الجامع»: إنه يأمرنا بالصلاة، ونحوها، كذا في «ك» (٢١/ ١٥٣).

(٥) هو الكفُّ عن المحارم.

(٦) المطابقة بعموم لفظ الصلة وإطلاقه، «ك» (٢١/ ١٥٣ ـ ١٥٤)، «قس» (١٣/ ١٨)، «ع» (١٥/ ١٥١).

(٧) إضافته إلى المفعول، «ع» (١٥/ ١٥١).

(٨) الخراساني، «ك» (٢١/ ١٥٤).

(٩) مولى ابن عمر، «ك» (٢١/ ١٥٤).

رَأَى عُمَرُ حُلَّةً(١) سِيَرَاءَ(٢) تُبَاعُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتَعْ(٣) هَذِهِ، وَالْبَسْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَإِذَا جَاءَكَ الْوُفُودُ. قَالَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ». فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا بِحُلَلٍ، فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ فَقَالَ: كَيْفَ أَلْبَسُهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُعْطِكَهَا لِتَلْبَسَهَا، وَلَكِنْ لِتَبِيعَهَا أَوْ تَكْسُوَهَا(٤)». فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى أَخٍ لَهُ(٥) مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ. [راجع: ٨٨٦، تحفة: ٧٢١٤].

النسخ: «الْوُفُودُ» في نـ: «الْوَفْدُ». «لِتَبِيعَهَا أَوْ تَكْسُوَهَا» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «تَبِيعُهَا أَوْ تَكْسُوهَا». «فَأَرْسَلَ عُمَرُ» في نـ: «فَأَرْسَلَ بِهَا عُمَرُ».

---

(١) هو إزار ورداء.

(٢) قوله: (سيراء) بكسر السين المهملة وفتح التحتية والراء والمدِّ: بُرْدٌ فيه خطوط صفر وكان من الحرير، و«الخلاق»: النصيب أي: من الدين أو في الآخرة، هذا إذا كان مستحلًّا، أو هو على سبيل التغليظ، وذلك في حق الرجال، «ك» (٢١/ ١٥٤).

(٣) أي: اشتر.

(٤) أي: تعطيها غيرك، «ك» (٢١/ ١٥٥).

(٥) قوله: (إلى أخ له) هو أخوه لأمه عثمان بن حكيم بن أمية، وثبت في رواية النسائي: «فكساها عمر أخاً له من أمه مشركاً»، وسياق مفهومه: أنه أسلم ولم يذكروه في الصحابة، وقيل: إن في قوله: «أخاً له» مجاز؛ لأنه إنما هو أخو أخيه زيد بن الخطاب؛ أمهما أسماء بنت وهب، ويحتمل أن يكون أخا عمر من الرضاعة، كذا في المقدمة، ومرَّ الحديث (برقم: ٢٦١٩) في «الهبة».

١٠ ـ بَابُ فَضْلِ صِلَةِ الرَّحِمِ[١] [٢]

٥٩٨٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُثْمَانَ[٣] قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَجُلاً[٤] قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ. [راجع: ١٣٩٦].

٥٩٨٣ ـ ح وَحَدَّثَنِي[٥] عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ وَأَبُوهُ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ. فَقَالَ الْقَوْمُ:

النسخ: «عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ» في نـ: «عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قِيلَ». «وَحَدَّثَنِي» ثبتت الواو في ذ. «عَبْدُ الرَّحْمَنِ» في ذ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ». «بَهْزٌ» في ذ: «بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ». «ابْنُ عُثْمَانَ» في نـ: «ابْنُ عُثْمَانَ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عثمان». «فَقَالَ الْقَوْمُ» في نـ: «قَالَ الْقَوْمُ».

---

(١) أي: الأقارب كيف ما كانوا، «تو» (٨/ ٣٦٣٦).

(٢) قوله: (فضل صلة الرحم) بفتح الراء وكسر الحاء أي: الأقارب، وهم: مَنْ بينه وبين الآخر نسب، سواء كان يرثه أم لا، ذا محرم أم لا، «قس» (١٣/ ١٩).

(٣) محمد.

(٤) قيل: هو أبو أيوب، وقيل: غيره، «قس» (١٣/ ٢٠).

(٥) لأبي ذر بواو العطف، «قس» (١٣/ ٢٠).

مَا لَهُ؟ مَا لَهُ[١]؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَبٌ[٢] مَا لَهُ». فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ. ذَرْهَا[٣]». قَالَ: كَأَنَّهُ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ[٤]. [راجع: ١٣٩٦].

١١ ـ بَابُ إِثْمِ الْقَاطِعِ

٥٩٨٤ ـ حَدَّثَنَا يَحيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ،

النسخ: «وَلَا تُشْرِكُ» في نـ: «لَا تُشْرِكُ». «حَدَّثَنِي اللَّيْثُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ».

(١) كرره مرتين للتأكيد، وهو استفهام إنكار لاستبعادهم السؤال في حالة السير.

(٢) قوله: (أرب) بفتح الهمزة والراء بعدها موحدة منونة بالرفع أي: له حاجة، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «أرِب» بفتح الهمزة وكسر الراء وبفتح الموحدة، من «أربَ في الشيء» إذا صار ماهراً فيه، فيكون معناه التعجب من حسن فطنته والتهدي إلى موضع حاجته، «قس» (١٣/ ٢٠)، «ك» (٢١/ ١٥٦).

(٣) قوله: (ذرها) بفتح الذال وسكون المهملة أي: دع الراحلة تمشي إلى منزلك؛ إذ لم تبق لك حاجة فيما قصدته، «قس» (١٣/ ٢٠).

(٤) قوله: (كأنه كان على راحلته) أي: كأن السائل كان على راحلته، ويلايمه استبعادهم عن السؤال عن أمر عظيم في وقت الركوب على الظهر، واعتذره النبي ﷺ بأن استعجاله لشدة حاجته، أو: كان رسول الله ﷺ على الراحلة وأخذ السائل زمامها فقال رسول الله ﷺ: «ذرها» أي: زمام الناقة. ولا يخفى أن المناسبة بين أخذ زمام ناقته ﷺ وبين الأمر بالترك أقوى مما ذكر سابقاً، كذا في «الخير الجاري»، ويؤيده استنكارهم بقوله: «ما له، ما له» حين رأوه أنه يأخذ الزمام.

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: إِنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ(١)». [أخرجه: م ٢٥٥٦، د ١٦٩٦، ت١٩٠٩، تحفة: ٣١٩٠].

١٢ ـ بَابُ مَنْ بُسِطَ لَهُ فِي الرِّزْقِ لِصِلَةِ الرَّحِمِ(٢)

٥٩٨٥ ـ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ(٣) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ(٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ(٥)، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ». [تحفة: ١٣٠٧٠].

النسخ: «قَالَ: إنّ» في ذ: «أَخْبَرَهُ أنَّ». «قَاطِعٌ» في نـ: «قَاطِعُ رحمٍ». «لِصِلَةِ الرَّحِمِ» كذا في ذ، ولغيره: «بِصلَةِ الرَّحِمِ». «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ» في نـ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ». «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ» في نـ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ».

---

(١) قوله: (لا يدخل الجنة قاطع) أي: قاطع الرحم، قال الكرماني: فإن قلت: المؤمن بالمعصية لا يكفر، فلا بد أن يدخل الجنة؟ قلت: حذف مفعول «قاطع» يدل على عمومه، ومن قطع جميع ما أمر الله به أن يوصل كان كافراً، أو المراد به المستحل، أو لا يدخلها مع السابقين، «ع» (١٥/ ١٥٣).

(٢) أي: بسبب صلة الرحم، «ع» (١٥/ ١٥٤).

(٣) هو ابن محمد الغفاري، «ع» (١٥/ ١٥٤).

(٤) هو المقبري.

(٥) قوله: (وأن ينسأ له في أثره) من النَّسْءِ وهو التأخير، وأثر الشيء هو ما يدل على وجوده، ويتبعه، والمراد به ها هنا الأجل، وسمي به لأنه يتبع العمر. وفيه سؤال مشهور وهو: أن الآجال مقدرة، وكذا الأرزاق

٥٩٨٦ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ». [راجع: ٢٠٦٧، أخرجه: م ٢٥٥٧، تحفة: ١٥١٦].

١٣ ـ بَابٌ مَنْ وَصَلَ وَصَلَهُ اللَّهُ

٥٩٨٧ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ[1] قَالَ:

النسخ: «حَدَّثَنَا اللَّيْثُ» في ن: «قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ». «أَخْبَرَنِي» في ن: «قَالَ: أَخْبَرَنِي». «وَيُنْسَأَ» في ن: «وَأَنْ يُنْسَأَ». «وَصَلَهُ اللَّهُ» في ن: «وَصَلَهُ الله عَزَّ وَجَلَّ». «حَدَّثَنَا بِشْرُ» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنِي بِشْرُ». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في ن: «أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ»، وفي ن: «أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ».

لا تزيد ولا تنقص، قال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]؟ فأجيب: بأن هذه الزيادة بالبركة في العمر بسبب التوفيق في الطاعات، وصيانته من الضياع، وحاصله: أنها بحسب الكيف لا الكمّ، أو أنها بالنسبة إلى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ بالمحو والإثبات [فيه]، ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾ [الرعد: ٣٩]؛ كما أن عمر فلان ستون سنة إلا أن يصل رحمه فإنه يزاد عليه عشرة، فهو سبعون، وقد علم الله بما سيقع له من ذلك، فبالنسبة إلى الله لا زيادة ولا نقصان، وإنما يتصور الزيادة بالنسبة إليهم ويسمى مثله بالقضاء المعلق، أو المراد بقاء ذكره الجميل بعده فكأنه لم يمت، وهذا أظهر؛ فإن الأثر ما يتبع الشيء، فمعنى يؤخر في أثره أن يؤخر ذكره الحسن بعد موته، أو يجري له ثواب عمله بعده، «ك» (٢١/ ١٥٧)، «ع» (١٥/ ١٥٤).

(١) هو ابن المبارك، «ع» (١٥/ ١٥٦).

أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُزَرِّدٍ[(١)] قَالَ: سَمِعْتُ عَمِّي سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ[(٢)] مِنْ خَلْقِهِ، قَالَتِ الرَّحِمُ[(٣)]: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ[(٤)] بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ. قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَهُوَ لَكِ[(٥)]»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢]. [راجع: ٤٨٣٠].

النسخ: «بَلَى يَا رَبِّ» في ذ: «بَلَى وربِّ».

---

(١) بضم الميم وفتح الزاي وكسر الراء المشددة وبالمهملة: المدني، «ك» (٢١/ ١٥٧).

(٢) أي: قضاه وأتمه لأنه لا يشغله شأن عن شأن، «ك» (٢١/ ١٥٧).

(٣) قوله: (قالت الرحم) أي: بلسان الحال أو بلسان المقال، وعلى الثاني: هل خلق الله تعالى فيها حياةً وعقلاً، وحمله القاضي على المجاز، وأنه من ضرب المثل، لكن في حديث عبد الله بن عمر [عند أحمد]: «أنها قالت: بلسان طلق ذلق»، وزاد في سورة القتال (برقم: ٤٨٣٠): «قامت الرحِم، فأخذت بِحقو الرحمٰن»، وهو استعارة أيضاً ذكرها في السورة المذكورة، وزاد أيضاً في السورة فقال: «مه» ـ معناه اكفف ـ، «قس» (١٣/ ٢٤). قال النووي رحمه الله (٨/ ٣٥٥ ـ ٣٥٦): الرحم التي توصل وتقطع إنما هي معنى من المعاني لا يتأتى منه الكلام، أو هي قرابة تجمعها رحم ويتصل بعضه ببعض، فالمراد تعظيم شأنها، وفضيلة واصلها، وعظم إثم قاطعها، على عادة العرب في استعمال الاستعارات، انتهى. ومرَّ الحديث (برقم: ٤٨٣٠) في «التفسير».

(٤) هو المعتصم بالشيء، الملتجئ إليه، المستجير به، «ك» (٢١/ ١٥٨).

(٥) بكسر الكاف، «قس» (١٣/ ٢٤).

٥٩٨٨ ـ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرَّحِمُ شُجْنَةٌ[(٢)] مِنَ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ اللَّهُ: مَنْ وَصَلَكِ وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَكِ قَطَعْتُهُ». [تحفة: ١٢٨٢٣].

٥٩٨٩ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُزَرِّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ[(٣)]، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرَّحِمُ شِجْنَةٌ، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتُهُ». [أخرجه: م ٢٥٥٥، تحفة: ١٧٣٥١].

١٤ ـ بَابٌ يَبُلُّ[(٤)] الرَّحِمَ بِبِلَالِهَا[(٥)]

النسخ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ». «قَالَ: الرَّحِمُ» في نـ: «فَقَالَ: الرَّحِمُ»، وفي نـ: «قَالَ: إِنَّ الرَّحِمَ». «عَنْ عَائِشَةَ» زاد في نـ: «زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ». «يَبُلُّ» في نـ: «تُبَلُّ».

(١) ابن بلال، «ك» (٢١/ ١٥٨).

(٢) قوله: (شجنة) قال الكرماني (٢١/ ١٥٨): الشجنة ـ بضم الشين المعجمة وبفتحها وكسرها ـ: عروق الشجر المشتبكة، أي: مشتقة من هذا الاسم، والمعنى: الرحم أثر من آثار الرحمة مشتبكة بها، فالقاطع لها منقطع من رحمة الله تعالى، انتهى. وليس المعنى أنها من ذات الله، تعالى عن ذلك علوًّا كبيراً، «قس» (١٣/ ٢٥).

(٣) ابن الزبير.

(٤) أي: الشخص المكلف، ولأبي ذر بضم الفوقية وفتح الموحدة، «قس» (١٣/ ٢٥).

(٥) قوله: (يبل الرحم ببلالها) لفظ «يبل» على بناء المعلوم،

٥٩٩٠ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ[٢] بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ جِهَاراً غَيْرَ سِرٍّ[٣] يَقُولُ: «إِنَّ آلَ أَبِي[٤] ـ قَالَ عَمْرٌو[٥]: فِي كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ

النسخ: «حَدَّثَنَا عَمْرُو» في ذ: «حَدَّثَنِي عَمْرُو». «إِنَّ آلَ أَبِي» في سـ، ذ: «إِنَّ آلَ أَبِي فُلانٍ».

وفاعله محذوف، وتقديره: يبل الشخص المكلف، و«الرحم» منصوب على أنه مفعول «يبل»، ويجوز أن يكون «يبل» على صيغة المجهول مسنداً إلى الرحم المرفوع. قوله: «ببلالها» بكسر الموحدة: كل ما يبل به الحلق من الماء واللبن يسمى بلالاً، وقد يجمع البلة بالكسر وهي النداوة على بلال. قال الخطابي: البلال مصدر بللت الرحم أبله بِلالاً بالكسر والفتح: إذا نديتها بالصلة، «عمدة القاري» (١٥/ ١٥٧).

(١) أبو عثمان البصري.

(٢) هو غندر، «ع» (١٥/ ١٥٨).

(٣) هذا للتأكيد، ويحتمل أن يكون المعنى: أقول ذلك جهاراً لا سراً، «عيني» (١٥/ ١٥٨).

(٤) قوله: (إن آل أبي) بحذف ما يضاف إليه أداة الكنية، ولأبي ذر [عن المستملي]: «أبي فلان» كناية عن اسم علم، وجزم الدمياطي في حواشيه بأن المراد آل أبي العاص بن أمية، وفي «سراج المريدين» لابن العربي: «آل أبي طالب»، «قس» (١٣/ ٢٦).

(٥) قوله: (قال عمرو) وهو شيخ البخاري، كان «في كتاب» شيخه «محمد بن جعفر بياض»، «ك» (٢١/ ١٥٩) بالرفع أي: موضع أبيض بغير كتابة، وضعف [الجر]؛ إذ يكون المعنى: في كتاب محمد بن جعفر

جَعْفَرٍ بَيَاضٌ ـ لَيْسُوا بِأَوْلِيَائِي، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ[(١)] الْمُؤْمِنِينَ».

زَادَ عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ بَيَانٍ[(٢)]، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ: «وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبُلُّهَا[(٣)] بِبَلَائِهَا».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ[(٤)] كَذا وقع[(٥)] [(٦)]،

النسخ: «بِأَوْلِيَائِي» في ذ: «بِأَوْلِيَاءَ». «بِبَلائِهَا» كذا في ذ، وفي ن: «بِبلالِهَا، يعْنِي أَصلها بصلتها». «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» سقط في ن.

أن آل أبي بياض، «قس» (١٣/ ٢٦)، لأنه لا يعرف في العرب قبيلة آل أبي بياض فضلاً عن قريش، «ف» (١٠/ ٤٢٠)، وسياق الحديث يشعر بأنهم من قبيلة النبي ﷺ وهي قريش، بل فيه إشعار بأنهم أخص من ذلك لقوله: إن لهم لرحِماً، «ع» (١٥/ ١٥٨).

(١) كذا للأكثر بالإفراد، «ف» (١٠/ ٤٢١)، وهو واحد أريد به الجمع، وقيل: أصله صالحوا فحذفت الواو موافقة للّفظ، «ك» (٢١/ ١٥٩)، «قس» (١٣/ ٢٧).

(٢) هو ابن بشر، «ع» (١٥/ ١٥٩)، «ك» (٢١/ ١٥٩).

(٣) قوله: (أبلها) أي: أنديها بما يجب أن تندى، ومنه «بلّوا أرحامكم» أي: ندوها يعني صِلُوها، يقال: الوصل بلل لأنه يقتضي الاتصال، والقطيعة يبس لأنه يقتضي الانفصال، كذا في «الكرماني» (٢١/ ١٥٩)، و«العيني» (١٥/ ١٥٩).

(٤) هو البخاري، «قس» (١٣/ ٢٧).

(٥) أي: بغير لام ثانية، «قس» (١٣/ ٢٧).

(٦) قوله: (كذا وقع...) إلخ، قال العيني: حاصل هذا: أن البخاري قال: وقع في كلام هؤلاء الرواة «ببلائها» بالهمزة بعد الألف، ولو كان ببلالها باللام لكان أجود وأصح، يعني قال: لا أعرف لبلائها وجهاً. وقال

وَبِبَلَالِهَا[(١)] أَجْوَدُ وَأَصَحُّ، وَبِبَلائِهَا لا أَعْرِفُ لَهُ وَجْهاً. [أخرجه: م٢١٥، تحفه: ١٠٧٤٤].

١٥ ـ بَابٌ لَيْسَ[(٢)] الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ

٥٩٩١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: **أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ**[(٣)]، عَنِ الأَعْمَشِ[(٤)] وَالْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو وَفِطْرٍ[(٥)]، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ـ قَالَ سُفْيَانُ[(٦)]: لَمْ يَرْفَعْهُ الأَعْمَشُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَرَفَعَهُ حَسَنٌ وَفِطْرٌ ـ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْوَاصِلُ[(٧)] بِالْمُكَافِئِ،

النسخ: «أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ» في ن: «حَدَّثَنَا سُفْيَانُ».

الكرماني: يحتمل أن يقال: وجهه أن البلاء جاء بمعنى المعروف والنعمة، وحيث كان الرحم مصرفها أضيف إليها بهذه الملابسة فكأنه قال: أبلها بمعروفها اللائق بها، انتهى كلام «العيني» (١٥/ ١٥٩)، والله تعالى أعلم.

(١) بإثبات اللام، «قس» (١٣/ ٢٧).

(٢) أي: ليس حقيقة الواصل ومن يعتد بصلته من تَكَافَأَ صاحبه بمثل فعله؛ إذ ذاك نوع معاوضة، ولكنه من يتفضل على صاحبه، «قس» (١٣/ ٢٧)، «ف» (١٠/ ٤٢٣)، «ع» (١٥/ ١٥٩).

(٣) هو الثوري، «ع» (١٥/ ١٥٩).

(٤) سليمان، «ك» (٢١/ ١٦٠)، «ع» (١٥/ ١٥٩).

(٥) بكسر الفاء وسكون المهملة وبالراء: ابن خليفة الحناط ـ بالمهملتين والنون ـ الفقيمي، «ك» (٢١/ ١٦٠)، «ع» (١٥/ ١٦٠).

(٦) هو موصول بالإسناد المذكور، «ع» (١٥/ ١٦٠).

(٧) التعريف فيه للجنس أي: ليس حقيقة الواصل من يكافئ صاحبه بمثل فعله، إذ ذاك نوع معاوضة، «ك» (٢١/ ١٦٠).

وَلَكِنِ[١] الْوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ[٢] رَحِمُهُ وَصَلَهَا»[٣]. [أخرجه: د ١٦٩٧، ت ١٩٠٨، تحفة: ٨٩١٥].

١٦ ـ بَابُ مَنْ وَصَلَ رَحِمَهُ[٤] فِي الشِّرْكِ ثُمَّ أَسْلَمَ

٥٩٩٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٥] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[٦]، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ حَكِيمَ[٧] بْنَ حِزَامٍ[٨] أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ[٩] أُمُوراً كُنْتُ أَتَحَنَّثُ بِهَا[١٠] فِي الْجَاهِلِيَّةِ

النسخ: «الوَاصِلُ الَّذِي» في نـ: «الْوَاصِلُ مَنِ الَّذِي». «أَتَحَنَّثُ» في نـ: «أَتَحَنَّتُ».

---

(١) قال الطيبي: الرواية بالتشديد، ويجوز التخفيف، «ع» (١٥/ ١٦٠).

(٢) بفتحات، ولأبي ذر بضم أوله وكسر ثانيه، «قس» (١٣/ ٢٨).

(٣) هذا حقيقة الوصل الذي وعد الله عباده عليه جزيل الأجر، «ع» (١٥/ ١٥٩).

(٤) قوله: (من وصل رحمه...) إلخ، أي: فضل من وصل رحمه حال كونه في الشرك ثم أسلم بعد ذلك، هل يكون في ذلك ثواب؟ ولم يبين الحكم لوجود الاختلاف فيه، «ع» (١٥/ ١٦٠).

(٥) الحكم بن نافع.

(٦) هو ابن أبي حمزة.

(٧) ولد في بطن الكعبة، وهو من مسلمة الفتح، «ع» (٩/ ٣٤١).

(٨) هو ابن خويلد الأسدي، «ع» (٦/ ٤١٤).

(٩) أي: أخبرني عن أمور، «قس» (١٣/ ٢٩).

(١٠) قوله: (أتحنث بها) بالحاء المهملة والنون المشددة مفتوحتين آخره مثلثة أي: أتعبد، «قس» (١٣/ ٢٩).

مِنْ صِلَةٍ وَعَتَاقَةٍ وَصَدَقَةٍ، هَلْ لِي فِيهَا مِنْ أَجْرٍ؟ قَالَ حَكِيمٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْلَمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ(١)».

وَقَالَ أَيْضاً(٢) عَنْ أَبِي الْيَمَانِ(٣): أَتَحَنَّتُ(٤).

وَقَالَ مَعْمَرٌ(٥) وَصَالِحٌ(٦) وَابْنُ الْمُسَافِرِ(٧): أَتَحَنَّتُ(٨).

النسخ: «هَلْ لِي فِيهَا» في ذ: «هَلْ كَانَ لِي». «مِنْ أَجْرٍ» في نـ: «أَجْرٌ» بإسقاط حرف الجر. «وَقَالَ أَيْضاً» في ذ: «وَيُقَالُ أَيْضاً». «أَتَحَنَّتُ» في نـ: «أَتَحَنَّثُ»، وكذا في الموضع الآتي.

---

(١) قوله: (أسلمت على ما سلف من خير) فيه أن المؤمن يثاب على عمله الخير الصادر عنه حالة الكفر، كذا في «الكرماني» (٢١/ ١٦١). قلت: المسألة اختلف فيها كما بسط العيني في «الزكاة»، ومرَّ بعض بيانه (برقم: ١٤٣٦).

(٢) قوله: (وقال أيضاً) أي: قال البخاري: جاء أيضاً عن أبي اليمان «أتحنث» بالفوقية يشير إلى ما أورده في «كتاب البيوع» (برقم: ٢٢٢٠) بلفظ: «كنت أتحنت أو أتحنث» بالشك، وكأنه سمع منه بالوجهين، قال ابن التين: «أتحنت» بالمثناة لا أعلم له وجهاً، «ف» (١٠/ ٤٢٤)، «ع» (١٥/ ١٦٠)، «خ».

(٣) الحكم.

(٤) بالمثناة بدل المثلثة، مرَّ في «البيوع» أنهما بمعنى.

(٥) هو ابن راشد، «ع» (١٥/ ١٦٠).

(٦) هو ابن كيسان، «ع» (١٥/ ١٦٠).

(٧) عبد الرحمن، بالألف واللام، والمشهور حذفها، «قس» (١٣/ ٢٩)، «ع» (١٥/ ١٦١).

(٨) بالمثناة أيضاً، «قس» (١٣/ ٢٩).

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ[(١)]: التَّحَنُّثُ[(٢)] التَّبَرُّرُ.

وَتَابَعَهُمْ هِشَامٌ[(٣)] عَنْ أَبِيهِ. [راجع: ١٤٣٦].

١٧ ـ بَابُ مَنْ تَرَكَ صَبِيَّةَ غَيْرِهِ حَتَّى تَلْعَبَ بِهِ[(٤)] أَوْ قَبَّلَهَا أَوْ مَازَحَهَا

٥٩٩٣ ـ حَدَّثَنَا حِبَّانُ[(٥)] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[(٦)]، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ[(٧)]، عَنْ أُمِّ خَالِدٍ[(٨)] بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ[(٩)] قَالَ:

النسخ: «وَتَابَعَهُمْ» كذا في هـ، وفي ذ: «وَتَابَعَهُ». «حَدَّثَنَا حِبَّانُ» في ذ: «حَدَّثَنِي حِبَّانُ»، وزاد في نـ: «ابن موسى». «أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ»، وفي نـ: «أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ».

---

(١) محمد صاحب المغازي، «ع» (١٥/ ١٦١).

(٢) بالمثلثة، «قس» (١٣/ ٢٩).

(٣) قوله: (تابعهم هشام) أي: تابع هؤلاء المذكورين هشام بن عروة، هكذا رواية الكشميهني «تابعهم» بالجمع، وفي رواية غيره: «وتابعه» بالإفراد، وهذا أولى لأن المراد بهذه المتابعة خصوص تفسير التحنث بالتبرر، ووصل هذه المتابعة البخاري في «العتق» (ح: ٢٥٣٨) من طريق أبي أسامة عن هشام ولفظه: أن حكيم بن حزام قال، فذكر الحديث، وفيه: «كنت أتحنث بها، يعني: أتبرر بها»، «عيني» (١٥/ ١٦١)، مرَّ (برقم: ٢٥٣٨) في «العتق».

(٤) أي: ببعض جسده، «ف» (١٠/ ٤٢٥).

(٥) بكسر المهملة وشدة الموحدة، «ع» (١٥/ ١٦٢)، «خ».

(٦) هو ابن المبارك، «ع» (١٥/ ١٦٢).

(٧) سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، «ع» (١٥/ ١٦٢).

(٨) اسمها أمة، [وخالد هو] ابن الزبير بن العوام.

(٩) ابن العاص، «ع» (١٥/ ١٦٢).

أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي وَعَلَيَّ قَمِيصٌ أَصْفَرُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَنَهْ سَنَهْ»(١). قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ حَسَنَةٌ. قَالَتْ: فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ، فَزَبَرَنِي(٢) أَبِي. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعْهَا». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْلِي(٣) وَأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي» ثَلاثَ مَرَّاتٍ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَقِيَتْ(٤) حَتَّى ذُكِرَ. [راجع: ٣٠٧١].

النسخ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ» في نـ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ». «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ». «بِالْحَبَشِيَّةِ» في نـ: «بِالْحَبَشَةِ». «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ». «وَأَخْلِقِي» في نـ: «وَاخْلُفِي» في المواضع الثلاثة. «فَبَقِيَتْ» كذا في ذ، وفي نـ: «فَبَقِيَ». «حَتَّى ذَكَرَ» في كن: «حَتَّى ذَكَرَ دَهْراً»، وفي نـ: «حَتَّى ذَكَرَهُ»، وفي هـ، ذ: «حتى دَكِنَ» وزاد بعده في صـ: «يَعْنِي مِنْ بَقَائِها».

(١) التكلم بهذه الكلمة لاستمالة قلبها لأنها ولدت بالحبشة.

(٢) أي: انتهرني، «ك» (٢١/ ١٦٢).

(٣) مرَّ بيانه (برقم: ٥٨٢٣).

(٤) قوله: (فبقيت) أي: أم خالد «حتى ذكر» الراوي زمناً، ولأبي ذر والكشميهني: «فبقي» أي: القميص دهراً، ونسبها في «الفتح» لابن السكن، لكنه قال: «ذكر» بدل «بقي». وفي «المصابيح» (٩/ ٣٠٣): «ذُكِرَ» بضم الذال المعجمة وكسر الكاف بعدها راء مبنياً للمفعول، أي: عُمِّرت حتى طال عمرها بدعاء النبي ﷺ. وقال في «الكواكب»: المعنى: حتى صار القميص شيئاً مذكوراً عند الناس لخروج بقائه عن العادة. وفي رواية الكشميهني: «حتى دكن دهراً» بالدال المهملة بدل المعجمة آخره نون بدل الراء والكاف مفتوحة في الفرع. وضبطه في «الفتح» بكسر الكاف أي: صار أسود. قوله:

١٨ ـ بَابُ رَحْمَةِ[١] الْوَلَدِ وَتَقْبِيلِهِ وَمُعَانَقَتِهِ

وَقَالَ[٢] ثَابِتٌ[٣] عَنْ أَنَسٍ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ إِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ وَشَمَّهُ[٤].

٥٩٩٤ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ[٥] أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ[٦] قَالَ: كُنْتُ شَاهِداً[٧]

النسخ: «حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ» في نـ: «حَدَّثَنِي مَهْدِيٌّ» وزاد بعده في ذ: «هُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ».

«يعني من بقائها» أي: من بقاء أم خالد أو الخميصة زماناً طويلاً، والمطابقة تؤخذ من قوله: «فذهبت ألعب» قال السفاقسي: ليس في الحديث للتقبيل ذكر، فيحتمل: أن يكون لما لم ينهها عن مس جسده صار كالتقبيل، كذا قال، فليتأمل. والحديث سبق في «الجهاد» [برقم: ٣٠٧١] و«الهجرة» [برقم: ٣٨٧٤] و«اللباس» [برقم: ٥٨٢٣]، «قس» (١٣/ ٣٠ ـ ٣١).

(١) والعرب تطلق وتريد الدعاء بطول الحياة للمخاطب.

(٢) هذا التعليق وصله في «الجنائز» (برقم: ١٣٠٣)، «ع» (١٥/ ١٦٣).

(٣) البناني، «ك» (٢١/ ١٦٢).

(٤) قوله: (فقبله وشمه) قال ابن بطال (٩/ ٢١٢): يجوز تقبيل الولد الصغير في كل عضو منه وكذا الكبير عند أكثر العلماء ما لم يكن عورة، وتقدَّم في مناقب فاطمة أنه ﷺ كان يقبلها، وكذا كان أبو بكر يقبل ابنته عائشة، «قس» (١٣/ ٣١).

(٥) محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي البصري، «ع» (١٥/ ١٦٣)، «ك» (٢١/ ١٦٢).

(٦) بضم النون وسكون المهملة، «ك» (٢١/ ١٦٢).

(٧) حاضراً.

لِابْنِ عُمَرَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ[١] عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ[٢]، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، قَالَ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا، يَسْأَلُنِي عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ[٣] النَّبِيِّ ﷺ، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هُمَا رَيْحَانَايَ[٤] مِنَ الدُّنْيَا». [راجع: ٣٧٥٣].

٥٩٩٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٥] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ[٦]: أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ

النسخ: «قَالَ: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ» في نـ: «فَقَالَ: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ». «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ» في نـ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ». «رَيْحَانَايَ» في سف، سـ، حـ، ذ: «رَيْحَانِي»، وفي هـ، ذ: «رَيْحَانَتِي»، وفي نـ: «رَيْحَانَتَايَ». «أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ». «مَعَهَا ابْنَتَانِ» في ذ: «وَمَعَهَا ابْنَتَانِ».

---

(١) لم أعرف اسمه، «ف» (١٠/ ٤٢٧).

(٢) فإن قلت: تقدم في «المناقب» (برقم: ٣٧٥٣) أنه سأل عن الذباب؟ قلت: يحتمل أن السؤال كان عنهما جميعاً، «ك» (٢١/ ١٦٢).

(٣) أي: الحسين بن علي رضي الله عنهما.

(٤) قوله: (ريحاناي) وفي بعضها: «ريحاني» بكسر النون تقديره: كانا ريحاني، وفي بعضها: «ريحانتاي»، وفي بعضها: «ريحانتي»، قال العيني (١٥/ ١٦٤): قال الزمخشري: أي: هما من رزق الله الذي رزقنيه، ويجوز أن يراد بالريحان المشموم؛ لأن الأولاد يشمون ويقبلون فكأنهم من جملة الرياحين وبه المطابقة، انتهى، ومرَّ الحديث (برقم: ٣٧٥٣) في «المناقب».

(٥) الحكم بن نافع.

(٦) ابن محمد بن عمرو بن حزم، «ك» (١/ ١٦٣).

تَسْأَلُنِي، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ[(١)] وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا، فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ فَقَالَ: «مَنْ بُلِيَ[(٢)] مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئاً[(٣)] فَأَحْسَنَ[(٤)] إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْراً مِنَ النَّارِ». [راجع: ١٤١٨].

٥٩٩٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[(٥)] قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ[(٦)] قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ[(٧)] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَتَادَةَ[(٨)]

النسخ: «مَنْ بُلِيَ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «مَنِ ابْتُلِيَ»، وفي نـ: «مَنْ يَلِي».

---

(١) وعند مسلم: «فأعطيتها ثلاث تمرات»، وجه الجمع تعدد الإعطاء أو تعدد الواقعة.

(٢) قوله: (من بلي) بضم الموحدة على بناء المجهول من البلاء، وفي بعضها: «ابتلي» من الابتلاء، وفي بعضها: «يلي» من الولاية. فإن قلت: فما حكم بنت واحدة وبنتين؟ قلت: كذلك يكون ستراً؛ لأن المراد كل واحدة منهن، وإنما سماهن ابتلاء لأن الناس يكرهونه عادة، كذا في «الكرماني» (٢١/ ١٦٣).

(٣) أي: بشيء، منصوب بنزع الخافض، «ك» (٢١/ ١٦٣).

(٤) اختلف هل يقصر على قدر الواجب أو ما زاد عليه؟ والظاهر الثاني، «لمعات».

(٥) هشام بن عبد الملك الطيالسي، «ع» (١٥/ ١٦٥).

(٦) هو ابن سعد.

(٧) الأنصاري، «ك» (٢١/ ١٦٣).

(٨) هو الحارث الأنصاري، «ك» (٢١/ ١٦٣).

قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَأُمَامَةُ(١) بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ(٢) عَلَى عَاتِقِهِ، فَصَلَّى فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَ(٣)، وَإِذَا رَفَعَ رَفَعَهَا. [راجع: ٥١٦].

٥٩٩٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ(٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ(٥)، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ(٦) جَالِسٌ، فَقَالَ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَداً، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ(٧)». [تحفة: ١٥١٦٧].

النسخ: «وَضَعَ» في هـ، ذ: «وَضَعَهَا». «جَالِسٌ» كذا في عسـ، صـ، قتـ، ذ، ولغيرهم: «جَالِساً».

---

(١) من زينب بنت رسول الله ﷺ، «ك» (٢١/ ١٦٣).

(٢) ابن ربيع، «ع» (١٥/ ١٦٥).

(٣) قوله: (فإذا ركع وضع) قال الكرماني في «الكواكب الدراري»: فإن قلت: سبق في «كتاب الصلاة» (برقم: ٥١٦): إذا حمل جارية أنه إذا سجد وضعها؟ قلت: لا منافاة لاحتمال أن الوضع كان عند الركوع والسجود جميعاً.

(٤) الحكم بن نافع.

(٥) هو ابن أبي حمزة.

(٦) بالميمين، «ك» (٢١/ ١٦٤).

(٧) قوله: (من لا يرحم لا يرحم) بفتح التحتية في الأول وضمها في الثاني، والرفع والجزم في اللفظين، فاللفظ على الخبر أشبه بسياق الكلام؛ لأنه مردود على قول الرجل: إن لي عشرة من الولد، أي: الذي يفعل هذا

٥٩٩٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٢]، عَنْ هِشَامٍ[٣]، عَنْ عُرْوَةَ[٤]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ[٥] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: تُقَبِّلُونَ الصِّبْيَانَ؟! فَمَا نُقَبِّلُهُمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَأَمْلِكُ[٦] لَكَ إِذَا نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ؟». [تحفة: ١٦٩١٣].

النسخ: «تُقَبِّلُونَ» في هـ: «أَتُقَبِّلُونَ». «إِذَا نَزَعَ» في ن: «أَنْ نَزَعَ».

الفعل لا يرحم، ولو جعلت «من» شرطية لانقطع الكلام عما قبله بعض الانقطاع، لأن الشرط وجوابه كلام مستأنف، كذا في «قس» (١٣/ ٣٤)، «ع» (١٥/ ١٦٥).

(١) هو الفريابي، «ع» (١٥/ ١٦٦).

(٢) هو الثوري، «ع» (١٥/ ١٦٦).

(٣) هو ابن عروة، «ع» (١٥/ ١٦٦).

(٤) هو ابن الزبير، «ع» (١٥/ ١٦٦).

(٥) قيل: يحتمل أن يكون الأقرع بن حابس، ويحتمل أن يكون قيس بن عاصم، ويحتمل أن يكون عيينة بن حصن الفزاري، «ع» (١٥/ ١٦٦).

(٦) قوله: (فقال النبي ﷺ: أوأملك) بفتح الواو، قال الكرماني: الهمزة للاستفهام، والواو للعطف على مقدَّر بعدها، نحو تقول: [أومخرجي هم؟]. قوله: «أن نزع الله» بفتح الهمزة مفعول «أملك» أي: لا أملك النزع وإلَّا ما كنت أنزعه، أو: حرف الجر مقدرٌ أي: لا أملك لك شيئاً لأن نزع الله الرحمة من قلبك، وحاصله: أني لا أقدر أن أضع الرحمة في قلبك، وفي بعضها بكسرها، انتهى. أي: ويروى بكسر الهمزة شرطاً وجزاء وهو من جنس ما قبله أي: إن نزع الله من قلبك الرحمة لا أملك ردها لك، لكن قال الحافظ ابن حجر: إنها بفتح الهمزة في الروايات كلها، انتهى، كذا في «قس» (١٣/ ٣٥).

٥٩٩٩ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ[٢] قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ[٣]، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: قُدِمَ[٤] عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِسَبْيٍ[٥]، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ قَدْ تَحَلَّبَ[٦]

النسخ: «أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ» في نـ: «حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ». «قُدِمَ... بِسَبْيٍ» كذا في هـ، وفي نـ: «قَدِمَ... سَبْيٌ»، وزاد قبله في نـ: «قال».

---

(١) هو سعيد، «ك» (٢١/ ١٦٤)، «ع» (١٥/ ١٦٦).

(٢) هو محمد بن مطرف، «ك» (٢١/ ١٦٤)، «ع» (١٥/ ١٦٦).

(٣) أسلم العدوي مولى عمر، «ع» (١٥/ ١٦٦).

(٤) للكشميهني بضم القاف على صيغة المجهول.

(٥) «بسبي» بزيادة الجار، «قس» (١٣/ ٣٦)، وكان هذا من سبي هوازن، «ع» (١٥/ ١٦٦).

(٦) قوله: (قد تحلب) بفتح الحاء المهملة وتشديد اللام بلفظ الماضي المعلوم أي: سال لبنها أو تهيأ لأن تحلب. و«ثديها» بالرفع فاعله، «بسقي» بكسر الموحدة وفتح المهملة وسكون القاف وتنوين التحتانية، كذا في رواية الكشميهني، وللمستملي والسرخسي: «تحلب» بضم اللام مضارع حلب، و«ثديها» بالنصب، و«تسقي» بفتح المثناة وبقاف مكسورة، وفي رواية الباقين: «تسعى» بفتح العين المهملة من السعي وهو المشي بسرعة، وفي رواية مسلم: «تبتغي» من الابتغاء وهو الطلب. قال عياض [في «الإكمال» (٨/ ٢٥٤)]: وهو وهم. وقال النووي [في «المنهاج» (١٧/ ٦٩)]: كلاهما صواب؛ لأنها ساعية وطالبة لولدها، ملتقط من «قس» (١٣/ ٣٦)، «ف» (١٠/ ٤٣٠)، «ع» (١٥/ ١٦٦ ـ ١٦٧).

ثَدْيُهَا[١] بِسَقْيٍ، إِذَا وَجَدَتْ[٢] صَبِيًّا[٣] فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَتُرَوْنَ[٤] هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟». قُلْنَا: لَا وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ. فَقَالَ: «لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا». [أخرجه: م ٢٧٥٤، تحفة: ١٠٣٨٨].

النسخ: «قَدْ تَحَلَّبَ ثَدْيُهَا بِسَقْيٍ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «ثدياها» بدل «ثَدْيُها»، وفي سـ، حـ: «تَحْلُبُ ثَدْيَها ـ في نـ: «ثَدْيَيْهَا» ـ تسقي»، وفي نـ: «قد تَحْلُبُ» بدل «تَحْلُبُ»، وفي نـ: «تَسعَى» بدل «تسقي». «إِذَا وَجَدَتْ» لفظ «إِذَا» سقط في نـ. «لَلَّهُ أَرْحَمُ» في نـ: «اللَّهُ أَرْحَمُ».

---

(١) في رواية الكشميهني بالإفراد وللباقين بالتثنية، «ف» (١٠/ ٤٣١).

(٢) قوله: (إذ وجدت) قال العيني: كلمة «إذ» ظرف، ويجوز أن يكون بدل اشتمال من «امرأة»، وفي بعض النسخ: «إذا» أي: بالألف، لكن قال الحافظ ابن حجر: قوله: «إذا» أي: بالألف كذا للجميع، قاله القسطلاني (١٣/ ٣٦). قال العيني (١٥/ ١٦٧): معناه: إذا وجدت صبياً أخذته، وعلم من هذا أنها كانت فقدت سبياً، وكانت إذا وجدت صبيًّا أرضعَتْه ليخف منها اللبن، فلما وجدت صبيها بعينها أخذته وألصقته ببطنها من فرحها لوجدانه. قوله: «لله» اللام فيه للتأكيد، وهي مفتوحة، وصرح بالقسم في رواية الإسماعيلي فقال: «والله لله إلخ».

(٣) لم أقف على اسم هذا الصبي ولا على اسم أمه، «ف» (١٠/ ٤٣٠).

(٤) بضم التاء أي: أتظنون، «ف» (١٠/ ٤٣١).

١٩ ـ بَابٌ

٦٠٠٠ ـ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ[١] بْنُ نَافِعٍ الْبَهْرَانِيُّ[٢] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ فِي مِائَةِ جُزْءٍ[٣]، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ جُزْءاً، وَأَنْزَلَ فِي الأَرْضِ

النسخ: «بَابٌ» في سف: «بَابٌ مِنَ الرَّحْمَةِ»، وفي ن: «بَابٌ جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ»، وفي ذ: «في مائَةِ جُزْءٍ». «حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ». «الْبَهْرَانِيُّ» ثبت في ذ. «أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ» في ن: «أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ». «فِي مِائَةِ جُزْءٍ» في ن: «مائَةَ جُزْءٍ».

---

(١) بفتحتين هو أبو اليمان، «ع» (١٥/ ١٦٧).

(٢) نسبة إلى قبيلة من قضاعة، «ف» (١٠/ ٤٣١).

(٣) قوله: (في مائة جزء) بزيادة «في» لأبي ذر، قال في «الكواكب»: هي ظرفية يتم المعنى بدونها، كما في قول الشاعر: وفي الرحمٰن للضعفاء كاف، أي: الرحمٰن كاف لهم، أو هي متعلقة بمحذوف، وفيه نوع مبالغة حيث جعلها مظروفاً لها يعني هو بحيث لا يفوت منها شيء. فإن قلت: رحمة الله غير متناهية لا مائة ولا مائتان؟ قلت: الرحمة عبارة عن القدرة المتعلقة بإيصال الخير، والقدرة صفة واحدة والتعلق غير متناه فحصره على مائة على سبيل التمثيل تسهيلاً للفهم وتقليلاً لما عندنا وتكثيراً لما عنده سبحانه، وهل المراد بالمائة التكثير والمبالغة أو الحقيقة؟ فيحتمل أن يكون مبالغة لعدد درج الجنة، والجنة هي محل الرحمة، فكانت كل رحمة بإزاء درجة، وقد ثبت أن لا يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله، فمن نالته منها رحمة واحدة كان أدنى أهل الجنة منزلة، وأعلاهم من حصلت له جميع الأنواع من الرحمة، «قس» (١٣/ ٣٧).

جُزْءاً[١] وَاحِداً، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاحَمُ الْخَلْقُ، حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا[٢] عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ». [طرفه: ٦٤٦٩، تحفة: ١٣١٦١].

٢٠ ـ بَابُ قَتْلِ الْوَلَدِ[٣] خَشْيَةَ أَنْ يَأْكُلَ مَعَهُ

٦٠٠١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ[٤]، عَنْ مَنْصُورٍ[٥]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[٦]، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٧] قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا[٨] [٩] وَهُوَ خَلَقَكَ».

النسخ: «حَتَّى تَرْفَعَ» في نـ: «حَتَّى يَرْفَعَ». «بَابُ...» إلخ، في سـ، هـ، ذ: «بَابٌ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟»، وفي سفـ: «بَابٌ مِنَ الرَّحمَةِ». «الوَلَد» في نـ: «الوليد».

---

(١) وفي رواية عطاء: أنزل منها رحمة واحدة بين الجن والإنس والبهائم، «قس» (١٣/ ٣٨).

(٢) الحافر للفرس كالظلف للشاة، «ك» (٢١/ ١٦٥).

(٣) أي: قتل الرجل ولده، «ع» (١٥/ ١٦٨).

(٤) هو الثوري، «ع» (١٥/ ١٦٨).

(٥) هو ابن المعتمر، «ع» (١٥/ ١٦٨).

(٦) هو شقيق بن سلمة، «ك» (٢١/ ١٦٥).

(٧) هو ابن مسعود، «ع» (١٥/ ١٦٩).

(٨) مثل المزاحم الذي يضاده، «مرقاة» (١/ ٢١٨).

(٩) قوله: (نِدًّا) بكسر النون وتشديد الدال، وهو مثل الشيء الذي يضاده في أمور دنياه أي: يخالفه، ويجمع على أنداد، «ع» (١٥/ ١٦٩). قوله: «وهو خلقك» الجملة حالية، فيه إشارة إلى ما استحق به تعالى أن يتخذه رباً، «مرقاة» (٢١/ ٢١٨).

ثُمَّ قَالَ: أَيٌّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ[١] أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ». ثُمَّ قَالَ: أَيٌّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ[٢] جَارِكَ». فَأُنْزِلَ تَصْدِيقُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨]. [راجع: ٤٤٧٧].

النسخ: «ثُمَّ قَالَ» في نـ: «قَالَ: ثُمَّ»، وفي ذ: «قُلْتُ: ثُمَّ». «أَنْ يَأْكُلَ» في هـ، ذ: «أَنْ يطعمَ». «ثُمَّ قَالَ» في نـ: «قَالَ: ثُمَّ». «حَلِيلَةَ جَارِكَ» في نـ: «يَعْنِي: حَلِيلَةَ جَارِكَ». «فَأُنْزِلَ» في نـ: «وَأُنْزِلَ»، وفي نـ: «وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». «إِلَهاً آخَرَ» وقع بعده في نـ: «الآية».

---

(١) قوله: (خشية) فإن قلت: مفهومه أنه إن لم يكن للخشية لم يكن كذلك؟ قلت: هذا المفهوم لا اعتبار له؛ وكيف وهو خارج مخرج الأغلب وكان عادتهم ذلك؟! وأيضاً لا شك أن القتل بهذه العلة أعظم من القتل بغيرها، «ك» (٢١/ ١٦٦)، «ع» (١٥/ ١٦٩).

(٢) قوله: (حليلة جارك) بفتح المهملة أي: زوجته، «ع» (١٥/ ١٦٩)، قال الكرماني (٢١/ ١٦٦): إن لم يكن حليلة الجار فالحكم أيضاً كذلك، قلت: لا شك أن الزنا بحليلة الجار أقبح؛ لأن فيه إساءة إلى من يستحق الإحسان. فإن قلت: تقدم أن أكبر الكبائر قول الزور؟! قلت: لا خلاف أن أكبر الكبائر الإشراك، ثم اعتبر في كل مقام ما يقتضي حال السامعين زجراً لما كانوا يسهلون الأمر فيه، أو قول الزور أكبر المعاصي القولية، والقتل للخشية أكبر القتول أو أكبر المعاصي الفعلية التي تتعلق بحق الناس، والزنا بحليلة الجار أكبر أنواع أو أكبر الفعليات المتعلقة بحق الله. فإن قلت: ما وجه تصديق الآية لذلك؟ قلت: حيث أدخل القتل والزنا في سلك الإشراك علم أنها أكبر الذنوب.

٢١ ـ بَابٌ[١] وَضْعِ الصَّبِيِّ فِي الْحِجْرِ[٢]

٦٠٠٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي[٣]، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ صَبِيًّا[٤] فِي حِجْرِهِ فَحَنَّكَهُ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ. [راجع: ٢٢٢، تحفة: ١٧٣٢١].

٢٢ ـ بَابُ وَضْعِ الصَّبِيِّ عَلَى الْفَخِذِ[٥]

٦٠٠٣ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا

النسخ: «بَابُ» سقط لأبي ذر. «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ». «فَحَنَّكَهُ» في نـ: «يُحَنِّكُهُ». «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ» في ذ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ».

---

(١) سقط لفظ «باب» لأبي ذر.

(٢) شفقة وتعطفاً به، «ع» (١٥/ ١٦٩).

(٣) عروة بن الزبير، «ع» (١٥/ ١٦٩).

(٤) قوله: (وضع صبيًّا) هو عبد الله بن الزبير كما عند الدارقطني، أو الحسين بن علي كما عند الحاكم، «قس» (١٣/ ٣٩). قوله: «في حجره» بكسر الحاء وفتحها وسكون الجيم لغتان وهو الحضن. قوله: «فحنكه» من التحنيك أي: مضغ تمراً ودلك به حنكه، «مجمع» (١/ ٤٤٣، ٥٧٣). قوله: «فأتبعه» أي: أتبع رسول الله ﷺ البول بالماء، «قس»، «ع» (١٥/ ١٦٩)، ومرَّ الحديث (برقم: ٢٢٢) في «الوضوء»، فيه الإشعار بتواضع واضعه وحلمه ولو بال عليه.

(٥) أي: شفقة وتعطفاً به كما مرّ.

(٦) هو المسندي، «ع» (١٥/ ١٧٠).

عَارِمٌ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ[٢]، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ[٣] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا تَمِيمَةَ[٤]، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ[٥] النَّهْدِيِّ، يُحَدِّثُهُ أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُنِي فَيُقْعِدُنِي[٦] عَلَى فَخِذِهِ، وَيُقْعِدُ الْحَسَنَ[٧] عَلَى فَخِذِهِ الأُخْرَى، ثُمَّ يَضُمُّهُمَا[٨] ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْهُمَا فَإِنِّي أَرْحَمُهُمَا[٩]».

[راجع: ٣٧٣٥].

النسخ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ». «الأُخرَى» في ذ: «الآخر».

(١) بعين مهملة وكسر راء: لقب محمد بن الفضل السدوسي.

(٢) التيمي، «تق» (رقم: ٦٧٨٥).

(٣) سليمان بن طرخان، «ع» (١٥/ ١٧٠).

(٤) بفتح الفوقية: طريف ـ بفتح المهملة ـ ابن مجالد، «ع» (١٥/ ١٧٠).

(٥) عبد الرحمٰن بن مل، «ع» (١٥/ ١٧٠).

(٦) بضم الياء، من الإقعاد، «ع» (١٥/ ١٧٠).

(٧) أي: ابن علي رضي الله عنه، «قس» (١٣/ ٤٠).

(٨) قوله: (ثم يضمهما) الضمير للحسن وأسامة، ففيه التفات من التكلم إلى الغيبة، ويجوز أن يجعل للفخذين. قوله: «أرحمهما» أي: أحبهما، والرحمة لازمة للمحبة، «لمعات»، كما مرَّ بلفظ المحبة في الحديث (برقم: ٣٧٣٥).

(٩) الرحمة من العباد: الرقة والتعطف، ومن الله: إيصال الخير، «ك» (٢١/ ١٦٧).

وَعَنْ عَلِيٍّ(١) (٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ(٤)، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ(٥). قَالَ التَّيْمِيُّ(٦): فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مِنْهُ شَيْءٌ(٧)، قُلْتُ: حُدِّثْتُ(٨) بِهِ كَذَا وَكَذَا(٩)، فَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي عُثْمَانَ، فَنَظَرْتُ(١٠) فَوَجَدْتُهُ عِنْدِي مَكْتُوباً فِيمَا سَمِعْتُ(١١).

---

(١) هو ابن المديني، «ع» (١٥/ ١٧٢)، «ك» (٢١/ ١٦٧)، شيخ المؤلف.

(٢) قوله: (وعن علي) هو معطوف على السند الذي قبله، وهو قوله: «حدثنا عبد الله بن محمد» فيكون من رواية البخاري عن علي، ولكنه عبر عنه بصيغة «عن»، «عيني» (١٥/ ١٧٠).

(٣) هو ابن سعيد القطان، «ع» (١٥/ ١٧٢).

(٤) هو ابن طرخان التيمي، «ع» (١٥/ ١٧٠).

(٥) هو عبد الرحمٰن النهدي.

(٦) قوله: (قال التيمي) هو سليمان أبو المعتمر. قوله: «فوقع في قلبي منه شيء» أي: دغدغة، أي: هل سمعته من أبي تميمة عن أبي عثمان أو سمعته عن أبي عثمان بغير واسطة؟ فقلت في نفسي: حدثت بهذا الحديث عن أبي عثمان وأنا لازمته وسمعت منه مسموعاً كثيراً، فعجباً لي ما سمعته منه فنظرت في كتابي فوجدته مكتوباً فيما سمعته منه فزال الدغدغة، فسليمان يروي بالطريق الأولى عن أبي عثمان بالواسطة، وبهذا الطريق بدونها، «ك» (٢١/ ١٦٧)، «ع» (١٥/ ١٧٠).

(٧) أي: دغدغة، «ك» (٢١/ ١٦٧)، «ع» (١٥/ ١٧٠).

(٨) بلفظ المجهول أي: حدثت بهذا الحديث كثيراً، «ع» (١٥/ ١٧١).

(٩) يعني كثيراً، «ع» (١٥/ ١٧١).

(١٠) أي: في كتابي، فوجدته مكتوباً فيما سمعته منه فزال الدغدغة، «ك» (٢١/ ١٦٧).

(١١) أي: فزال الشك، «قس» (١٣/ ٤١).

٢٣ ـ بَابٌ حُسْنُ الْعَهْدِ مِنَ الإِيمَانِ[١]

٦٠٠٤ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ[٢]، وَلَقَدْ هَلَكَتْ[٣] قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ، لِمَا كُنْتُ[٤] أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ[٥]، وَإِنْ[٦] كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَذْبَحُ[٧] الشَّاةَ

النسخ: «حَدَّثَنَا عُبَيْدُ» في ذ: «حَدَّثَنِي عُبَيْدُ».

---

(١) قوله: (باب حسن العهد من الإيمان) أي: هذا باب في بيان حسن العهد من كمال الإيمان؛ لأن جميع أفعال البر من الإيمان، والعهد هنا: رعاية الحرمة، «ع» (١٥/ ١٧١).

(٢) قوله: (ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة) «ما» الأولى نافية والثانية موصولة أو مصدرية أي: ما غرت مثل التي غرتها أو مثل غيرتي عليها، والغيرة: الحمية والأنفة. قوله: «ولقد هلكت...» إلخ، جملة حالية، وهي تقتضي عدم الغيرة لعدم الباعث عليها غالباً، ولهذا قالت: لما كنت أسمعه يذكرها. قوله: «من قصب» بفتحتين أي: لؤلؤ مجوف واسع كالقصر المنيف، كذا في «المرقاة» (١٠/ ٥٥٦).

(٣) أي: ماتت.

(٤) أي: لأجل ما كنت.

(٥) أراد بالقصب: قصب اللؤلؤ وهو المجوف منه، «ك» (٢١/ ١٦٧)، ومرَّ (برقم: ٣٨١٦).

(٦) مخففة من الثقيلة، «قس» (١٣/ ٤١).

(٧) بلام التأكيد، «قس» (١٣/ ٤١).

ثُمَّ يُهْدِي(١) فِي خُلَّتِهَا(٢) (٣) مِنْهَا. [راجع: ٣٨١٦، أخرجه: م ٢٤٣٥، تحفة: ١٦٨١٥].

٢٤ ـ بَابُ فَضْلِ مَنْ يَعُولُ يَتِيماً(٤)

٦٠٠٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ....

(١) بضم التحتية، «قس» (١٣/ ٤١).

(٢) بالضم، «ق» (ص: ٩١٥)، الخلة ها هنا بمعنى الأخِلَّاء، وضع المصدر موضع الاسم، «ك» (٢١/ ١٦٨).

(٣) قوله: (في خلتها) في «الصحاح»: الخلة والخليل: يستوي فيه المذكر والمؤنث كأنه في الأصل مصدر قولك: فلان خليل بين الخلة، والحاصل: أن ما كان من المصادر اسماً يستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد وغيره، وجوّز بعضهم أن يكون هذا من حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه أي: ثم يهدي إلى أهل خلتها. فإن قلت: ما وجه المطابقة بين الحديث والترجمة؟ أجيب: بأن لفظ الترجمة ورد في حديث عند الحاكم والبيهقي في «الشعب»: عن عائشة قالت: «جاءت عجوز إلى النبي ﷺ فقال: كيف أنتم؟ كيف حالكم؟ كيف كنتم بعدنا؟ قالت: بخير بأبي وأمي يا رسول الله، فلما خرجت قلت: يا رسول الله! تقبل على هذه العجوز هذا الإقبال؟ فقال: يا عائشة! إنها كانت تأتينا زمان خديجة، وإن حسن العهد من الإيمان»، فاكتفى البخاري على عادته تشحيذاً للأذهان، تغمده الله تعالى بالرحمة والرضوان، «قس» (١٣/ ٤١ ـ ٤٢)، ومرَّ (برقم: ٣٧٤٧) في «المناقب».

(٤) أي: يربيه وينفق عليه ويقوم بمصلحته، «ع» (١٥/ ١٧٢)، «ف» (١٠/ ٤٣٦).

«أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ[١] فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا». وَقَالَ[٢]: بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَّاحَةِ وَالْوُسْطَى. [راجع: ٥٣٠٤].

٢٥ ـ بَابُ السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ[٣]

٦٠٠٦ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ صَفْوَانَ[٤] بْنِ سُلَيْمٍ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّاعِي[٥] عَلَى

النسخ: «السَّبَّاحَةِ» في نـ: «السَّبَّابَةِ» ـ بالموحدتين بينهما ألف، والأولى مشدّدة، ولأبي ذر عن الكشميهني بالحاء بدل الموحدة الثانية، «قس» (١٣/ ٤٢) ـ. «حَدَّثَنِي مَالِكٌ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ».

---

(١) قوله: (وكافل اليتيم) أي: القائم بمصالحه المتولي لأموره. «وقال بإصبعيه» أي: أشار بهما أي: كنا مصاحبين مجتمعين. فإن قلت: درجات الأنبياء أعلى من درجات سائر الخلائق لا سيما درجة نبينا عليه الصلاة والسلام، فإنها لا ينالها أحد؟ قلت: الغرض منه المبالغة في رفع درجة في الجنة، «ك» (٢١/ ١٦٨)، «ع» (١٥/ ١٧٢).

(٢) أي: أشار.

(٣) بفتح الميم: التي لا زوج لها، «مرقاة» (٨/ ٦٨٣)، «ك» (٢١/ ١٦٩).

(٤) قوله: (عن صفوان بن سليم) مصغر السلم، والحديث مرسل لأنه تابعي، لكن لما قال: يرفعه صار مسنداً مجهولاً. فإن قلت: لم ما ذكر اسم شيخه؟ قلت: للنسيان أو لغرض آخر، ولا قدح بسببه، «ك» (٢١/ ١٦٨)، «ع» (١٥/ ١٧٢)، إذ الصحابة كلهم عدول.

(٥) قوله: (الساعي على الأرملة) هو الكاسب العامل لمؤنتها، قاله النووي. قال في «شرح المشكاة»: وإنما كان معنى الساعي ما قاله لأنه ﷺ عدّاه بـ على متضمناً فيه معنى الإنفاق، «قس» (١٣/ ٤٣).

الأَرْمَلَةِ[١] وَالْمِسْكِينِ[٢] كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ». [راجع: ٥٣٥٣، أخرجه: ت ١٩٦٩، تحفة: ١٨٨١٨].

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ[٣]، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ[٤].

٢٦ ـ بَابُ السَّاعِي عَلَى الْمِسْكِينِ

٦٠٠٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٥] بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، وَأَحْسِبُهُ[٦] قَالَ ـ يَشُكُّ الْقَعْنَبِيُّ[٧] ـ: «كَالْقَائِمِ لَا يَفْتُرُ، وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ».

[راجع: ٥٣٥٣].

النسخ: «وَكَالَّذِي» في نـ: «أَوْ كَالَّذِي». «قَالَ النَّبِيُّ» كذا في ذ، ولغيره: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ».

---

(١) التي لا زوج لها، سواء تزوجت قبل ذلك أم لا، أو هي التي فارقها زوجها غنية أو فقيرة، «قس» (١٣/ ٤٣)، «طيبي» (٩/ ١٦٩).

(٢) وفي معناه الفقير، «مرقاة» (٨/ ٦٨٣).

(٣) بكسر الدال وسكون الياء.

(٤) أي: مثل الحديث السابق، «قس» (١٣/ ٤٣).

(٥) القعنبي، «ك» (٢١/ ١٦٩).

(٦) أي: مالكاً، جملة معترضة بين القول ومقوله، «قس» (١٣/ ٤٤).

(٧) عبد الله، «ع» (١٥/ ١٧٣).

٢٧ ـ بَابُ رَحْمَةِ النَّاسِ[١] وَالْبَهَائِمِ

٦٠٠٨ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ[٣]، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ[٤]، عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ[٥] مُتَقَارِبُونَ[٦]، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، فَظَنَّ أَنَّا اشْتَقْنَا أَهْلَنَا، وَسَأَلَنَا[٧] عَمَّنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِينَا، فَأَخْبَرْنَاهُ،

النسخ: «عِشْرِينَ» في نـ: «عِشْرُونَ». «أَهْلَنَا» في ذ: «إِلَى أَهْلِينَا». «فِي أَهْلِينَا» كذا في ذ، ولغيره: «فِي أَهْلِنَا».

---

(١) قوله: (باب رحمة الناس) أي: في بيان فضل الرحمة أي: الشفقة والتعطف على الناس والرحمة للبهائم، «ع» (١٥/ ١٧٣).

(٢) هو ابن علية، «ع» (١٥/ ١٧٤).

(٣) السختياني، «ع» (١٥/ ١٧٤).

(٤) هو عبد الله بن زيد الجرمي، «ع» (١٥/ ١٧٤).

(٥) قوله: (نحن شببة) على وزن فعلة جمع شاب. قوله: «متقاربون» أي: في السن. قوله: «أنا اشتقنا أهلنا» ويروى «أهلينا» بالجمع، وهو من الجموع النادرة. قوله: «وسألنا» بفتح اللام، قوله: «رقيقاً» بقافين من الرقة هكذا في رواية الأكثرين، وفي رواية القابسي والأصيلي والكشميهني: «رفيقاً» بفاء ثم قاف، وانتصابه على أنه خبر «كان»، ويروى بلا لفظ: «كان»؛ فينصب على الحال. قوله: «مروهم» أي: بالمأمورات، أو علّموهم الصلاة ومروهم بها. قوله: «أكبركم» أي: أفضلكم أو أسنكم؛ لأنهم كانوا متقاربين في الفقه ونحوه، «ك» (٢١/ ١٧٠)، «ع» (١٥/ ١٧٤)، ومرَّ (برقم: ٦٢٨) في «الأذان».

(٦) أي: في السن، «قس» (١٣/ ٤٤).

(٧) بفتح اللام، «قس» (١٣/ ٤٤).

وَكَانَ رَقِيقاً رَحِيماً فَقَالَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ». [راجع: ٦٢٨].

٦٠٠٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(١) قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ(٢)، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ(٣)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ(٤) السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْراً فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ(٥) يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبَ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ بِي، فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلأَ خُفَّهُ، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ، فَسَقَى الْكَلْبَ،

النسخ: «رَقِيقاً» كذا في هـ، ذ، وفي صـ، هـ، قا: «رَفِيقاً». «فَإِذَا حَضَرَتْ» كذا في ذ، وفي نـ: «وَإِذَا حَضَرَتْ». «ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمْ» في ذ: «وَلْيَؤُمَّكُمْ». «اشْتَدَّ» في ذ: «وَاشْتَدَّ».

---

(١) هو ابن أبي أويس، «ع» (١٥/ ١٧٤).

(٢) الإمام.

(٣) ابن عبد الرحمن المخزومي، «ك» (٢١/ ١٧٠)، «ع» (١٥/ ١٧٤).

(٤) ذكوان، «ع» (١٥/ ١٧٤)، «ف» (١/ ٢٧٨).

(٥) **قوله**: (يلهث) أي: يخرج لسانه من العطش. قوله: «الثرى» بفتح الثاء المثلثة: التراب النديّ. قوله: «فشكر الله له» أي: جزاه الله فغفر له، «ك» (٢١/ ١٧١)، «ع» (١٥/ ١٧٤)، ومرَّ الحديث (برقم: ٢٣٦٣) في «كتاب الشرب»، قال الكرماني: فإن قلت: تقدم في آخر «كتاب بدء الخلق» أن امرأة هي التي عملت هذه الفعلة؟ قلت: لا منافاة؛ لاحتمال وقوعه وحصوله منهما جميعاً، انتهى.

فَشَكَرَ اللَّهُ[١] لَهُ فَغَفَرَ لَهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ[٢] أَجْراً؟ فَقَالَ: «فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ[٣]». [راجع: ١٧٣، أخرجه: م ٢٢٤٤، د ٢٥٥٠، تحفة: ١٢٥٧٤].

٦٠١٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[٤]، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةٍ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ[٥] وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّداً، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحداً. فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِلأَعْرَابِيِّ: «لَقَدْ حَجَّرْتَ[٦] [٧] وَاسِعاً». يُرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ. [تحفة: ١٥١٦٦].

النسخ: «فِي كُلِّ ذَاتِ» في هـ، ذ: «نَعَمْ، فِي كُلِّ ذَاتِ». «حَجَّرْتَ» في ذ: «حَجَّزْتَ»، وفي نـ: «تَحَجَّرْتَ».

---

(١) أي: جازاه عليه، «قس» (١٣/ ٤٥).

(٢) أي: في سقيها أو الإحسان إليها.

(٣) قوله: (في كل ذات كبد رطبة أجر) أي: في إرواء كل حيوان أجرٌ، والرطوبة كناية عن الحياة، والكبد مؤنث سماعي، «ك» (٢١/ ١٧٠)، ومرَّ الحديث (برقم: ٢٣٦٣) في «الشرب».

(٤) هو ابن أبي حمزة.

(٥) قيل: هو ذو الخويصرة، وقيل: الأقرع بن حابس، «قس» (١٣/ ٤٦)، قيل: هو الذي بال في المسجد، «ع» (١٥/ ١٧٥).

(٦) فيه الترجمة؛ لأن رحمته وسعت كل شيء، «ع» (١٥/ ١٧٥)، وروي «تحجرت» أي: ضيقت ما وسعه الله، أي: أن رحمته واسعة تسع الجميع، «تن» (٣/ ١١٥٦).

(٧) قوله: (لقد حجرت) بفتح وتشديد الجيم وسكون الراء: ضيقت

٦٠١١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ[٢]، عَنْ عَامِرٍ[٣] قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ[٤] وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى[٥] عُضْواً[٦] تَدَاعَى[٧] لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ[٨] وَالْحُمَّى».

[أخرجه: م ٢٥٨٦، تحفة: ١١٦٢٧].

وزناً ومعنى، واتفقت الروايات على أن «حجرت» بالراء، لكن نقل ابن التين أنها في رواية بالزاي، ثم قال: وهما بمعنى، «قس» (١٣/ ٤٦)، «ف» (١٠/ ٤٣٩). قال الكرماني (٢١/ ١٧١): «حجرت» من الحجر والتحجير، يقال: حجر القاضي عليه: إذا منعه من التصرف فيه، يعني: ضيقت واسعاً وخصصت ما هو عام؛ إذ رحمته وسعت كل شيء، انتهى.

(١) الفضل بن دكين، «ع» (١٥/ ١٧٥).

(٢) هو ابن أبي زائدة، «ع» (١٥/ ١٧٥).

(٣) هو الشعبي، «ع» (١٥/ ١٧٥).

(٤) قوله: (ترى المؤمنين في تراحمهم) بأن يرحم بعضهم بعضاً بأخوة الإسلام لا بسبب آخر. قوله: «وتوادّهم» بتشديد الدال أي: تواصلهم الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي. قوله: «وتعاطفهم» بأن يعين بعضهم بعضاً كما يعطف طرف الثوب عليه ليقويه، «قس» (١٣/ ٤٦).

(٥) أي: الجسد، «خ».

(٦) نصب على التمييز، «خ».

(٧) قوله: (تداعى له سائر جسده) أي: دعا بعضه بعضاً إلى المشاركة في الأرق، والحمَّى هي حرارة غريبة تشتعل وتنبث منه في جميع البدن اشتعالاً يضر بالأفعال الطبيعية، وفيه تعظيم حقوق المسلمين وتحضيضهم على الملاطفة والمعاونة والتعاطف، «كرماني» (٢١/ ١٧١ ـ ١٧٢).

(٨) بي خوابي [بالفارسية].

٦٠١٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[٢]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ غَرَسَ غَرْساً[٣] فَأَكَلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ أَوْ دَابَّةٌ[٤] إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ». [راجع: ٢٣٢٠].

٦٠١٣ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ[٥]، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[٦] قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ». [طرفه: ٧٣٧٦، أخرجه: م ٢٣١٩، تحفة: ٣٢١١].

٢٨ ـ بَابُ الْوَصَايَةِ[٧] بِالْجَارِ

النسخ: «فَأَكَلَ» في هـ، ذ: «يَأْكُلُ». «بَابُ الْوَصَايَةِ» في نـ: «بَابُ الْوَصَاةِ» وفي نـ: «كِتَابُ الوَصَايَةِ»، وفي نـ: «كتاب الوصاة»، وزاد قبله في سف: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ، كتابُ البر والصِّلَةِ».

(١) الطيالسي.

(٢) الوضاح.

(٣) الغرس: درخت نشاندن [بالفارسية].

(٤) إن كان مأخوذاً من دبَّ على الأرض فهو من عطف العام على الخاص، وإن كان المراد الدابة في العرف فهو من عطف الجنس على جنس آخر وهو الظاهر، «فتح الباري» (١٠/ ٤٤٠).

(٥) هو ابن غياث.

(٦) سليمان.

(٧) **قوله**: (باب الوصاية) وثبت للنسفي البسملة قبل الباب، وكأنه للانتقال إلى نوع غير الذي قبله، ورأيت في شرح شيخنا سراج الدين بن الملقن [«التوضيح» (٢٨/ ٣١٩)] هنا: «كتاب البر والصلة» ولم أره لغيره،

وَقَــوْلِ الــلَّــهِ: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔاۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ الآية [النساء: ٣٦].

٦٠١٤ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ[١]، عَنْ عَمْرَةَ[٢]، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا زَالَ جِبْرَئِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»[٣] [٤]. [أخرجه: م ٢٦٢٤، د ٥١٥١، ت ١٩٤٢، ق ٣٦٧٣، تحفة: ١٧٩٤٧].

النسخ: «وَقَوْلِ اللَّهِ» زاد في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «الآية» كذا في ذ، ولغيره: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مُخْتَالًا فَخُورًا﴾». «يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ» في نـ: «يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الأَنْصَارِي». «جِبْرَئِيلُ يُوصِينِي» في نـ: «يُوصِينِي جِبْرَئِيلُ».

«فتح» (١٠/ ٤٤١)، والوصاءة بفتح الواو والصاد المخففة بعدها همزة ممدوداً، لغة في الوصية، وكذا الوصاية بإبدال الهمزة ياء، «قس» (١٣/ ٤٨)، وهما بمعنى، لكن الأول من أوصيت والثاني من وصيت، «ف»، يقال: أوصيت له بشيء، والاسم الوصاية بالكسر والفتح، وأوصيته ووصيته بمعنى، والاسم الوصاة، والغرض من ذكر الآية ما فيها من الإحسان بالجار، «ك» (٢١/ ١٧٢).

(١) هو ابن عمرو بن حزم الأنصاري، «ك» (٢١/ ١٧٢).

(٢) بنت عبد الرحمن، «ك» (٢١/ ١٧٢).

(٣) أي: سيجعله وارثاً، «ك» (٢١/ ١٧٢)، «ف» (١٠/ ٤٤١).

(٤) قوله: (أنه سيورثه) أي: يأمرني عن الله بتوريث الجار من جاره، واختلف في المراد لهذا التوريث فقيل: يجعل له مشاركة في المال بفرض سهم يعطاه مع الأقارب، وقيل: المراد أن ينزل منزلة من يرث بالبر والصلة، والأول أظهر، فإن الثاني استمر، والخبر مشعر بأن التوريث لم يقع، ويؤيده ما أخرجه

٦٠١٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ[1]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ:

النسخ: «الْمِنْهَالِ» في ن: «مِنْهَالٍ» مصحح عليه.

البخاري من حديث جابر نحو حديث الباب بلفظ: «حتى ظننت أنه يجعل له ميراثاً»، واسم الجار يشمل المسلم والكافر والعابد والفاسق والصديق والعدو والغريب والبلدي والنافع والضار والقريب والأجنبي والأقرب داراً والأبعد، وله مراتب بعضها أعلى من بعض، فأعلاها من اجتمعت فيه الصفات كلها ثم أكثر وهلم جراً إلى الواحد، وعكسه من اجتمعت فيه الصفات الأخرى كذلك، فيعطي كل ذي حق حقه بحسب حال، وقد تتعارض صفتان فأكثر فيرجح أو يساوى، وقد حمله عبد الله بن عمر على العموم، فأمر لَمّا ذبحت له شاة أن يهدي منها لجاره اليهودي، أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ح: ١٠٥)، والترمذي (ح: ١٩٤٣) وحسنه. وقد وردت الإشارة إلى ما ذكرته في حديث مرفوع أخرجه الطبراني من حديث جابر رفعه: «الجيران ثلاثة: جار له حق وهو المشرك له حق الجوار، وجار له حقان وهو المسلم له حق الجوار وحق الإسلام، وجار له ثلاث حقوق وهو مسلم له رحم، له حق الجوار وحق الإسلام والرحم». وقال الشيخ أبو محمد: حفظ الجار من كمال الإيمان، وكان أهل الجاهلية يحافظون عليه، ويحصل امتثال الوصية به بإيصال ضروب الإحسان إليه بحسب الطاقة كالهدية، والسلام، وطلاقة الوجه عند لقائه، وتفقد حاله، ومعاونته فيما يحتاج إليه وإلى غير ذلك، وكف أسباب الأذى عنه على اختلاف أنواعه حسيّة كانت أو معنويةً، وقد نفى ﷺ الإيمان عمن لم يأمن جاره بوائقه كما في الحديث الذي يليه، وهي مبالغة تنبئ بعظم حق الجار وأن إضراره من الكبائر، وسيأتي القول في حد الجار في «باب حق الجوار» قريباً، «فتح» (١٠/ ٤٤٢) ملخصاً.

(١) محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، «ك» (٢١/ ١٧٣).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرَئِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ[(١)]». [أخرجه: م ٢٦٢٥، تحفة: ٧٤٢١].

٢٩ ـ بَابُ إِثْمِ مَنْ لَا يَأْمَنُ[(٢)] جَارُهُ بَوَائِقَهُ[(٣)] [(٤)]

﴿يُوبِقْهُنَّ﴾ [الشورى: ٣٤]: يُهْلِكْهُنَّ. ﴿مَّوْبِقًا[(٥)]﴾ [الكهف: ٥٢]: مَهْلِكاً.

٦٠١٦ ـ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ[(٦)]، عَنْ سَعِيدٍ[(٧)] عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ[(٨)]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ[(٩)]». قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:

النسخ: «وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ» في ذ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ».

---

(١) أي: يجعل له ميراثاً.

(٢) بفتح الميم من الأمن.

(٣) جمع بائقة وهي الغائلة وأكثر ما يوصف بها الأمر الشديد، «ك» (٢١/ ١٧٣).

(٤) قوله: (بوائقه) بموحدة فواو مفتوحتين وبعد الألف تحتية مكسورة فقاف فهاء، جمع بائقة، وهي الغائلة أي: يأمن جاره غائلته وشره. قوله: «يوبقهن» من قوله تعالى ﴿يُوبِقْهُنَّ بِمَا كَسَبُوا۟﴾، «قس» (١٣/ ٤٩).

(٥) وقع في الكهف.

(٦) محمد بن عبد الرحمن، «ك» (٢١/ ١٧٣).

(٧) المقبري، «ك» (٢١/ ١٧٣).

(٨) الخزاعي العدوي، «ك» (٢١/ ١٧٣).

(٩) قوله: (والله لا يؤمن) بالتكرار ثلاثاً أي: إيماناً كاملاً، أو في حق المستحل، أو أنه لا يجازى مجازاة المؤمن فيدخل المؤمن في الجنة من أول

«الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ[١]».

تَابَعَهُ[٢] شَبَابَةُ[٣] وَأَسَدُ بْنُ مُوسَى. [تحفة: ١٢٠٦٠].

وَقَالَ حُمَيْدُ بْنُ الأَسْوَدِ وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ: عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[٤]. [تحفة: ١٣٠٣٠].

٣٠ ـ بَابٌ لَا تَحْقِرَنَّ[٥] جَارَةٌ لِجَارَتِهَا

٦٠١٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ـ هُوَ الْمَقْبُرِيُّ ـ، عَنْ أَبِيهِ[٧]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:

وهلة مثلاً، أو أنه خرج مخرج الزجر والتغليظ، كذا في «القسطلاني» (١٣/ ٥٠).

(١) أي: غوائله وشروره، جمع بائقة وهي الداهية.

(٢) أي: عاصم بن علي، «قس» (١٣/ ٥٠).

(٣) ابن سوار، «ك» (٢١/ ١٧٣).

(٤) غرض المؤلف أن أصحاب ابن أبي ذئب اختلفوا فقال سعيد وشبابة وأسد: عن أبي شريح، وقال الأربعة حميد وعثمان وابن عياش وشعيب: عن أبي هريرة، وصنيع المؤلف يقتضي تصحيح الوجهين، كذا في «القسطلاني» (١٣/ ٥٠) وغيره.

(٥) النهي إما للمعطية أو للمعطاة، كما سيجيء بيانها في حديث الباب، ومرَّ (برقم: ٢٥٦٦) في «الهبة».

(٦) الإمام.

(٧) اسمه كيسان، وسعيد يروي عن أبي هريرة بلا واسطة كما مرَّ، وبواسطة كما هنا، «ك» (٢١/ ١٧٣ ـ ١٧٤).

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «يَا نِسَاءُ الْمُسْلِمَاتُ[(١)] [(٢)] لَا تَحْقِرَنَّ[(٣)] جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ[(٤)] شَاةٍ». [راجع: ٢٥٦٦، أخرجه: م ١٠٣٠، تحفة: ١٤٣١٥].

٣١ ـ بَابُ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ

٦٠١٨ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ[(٥)]،

النسخ: «ابْنُ سَعِيدٍ» ثبت في ذ.

---

(١) بضم النساء على النداء، ورفع المسلمات على الصفة، ونصبه على المحل، «مجمع» (٤/ ١٢٢).

(٢) قوله: (يا نساء المسلمات) بنصب النساء وجر المسلمات من باب إضافة الموصوف إلى الصفة أي: يا نساء الأنفس المسلمات، وقيل: تقديره يا فاضلات المؤمنات، كما يقال: هؤلاء رجال القوم أي: ساداتهم وأفاضلهم. وبرفعهما وبرفع النساء ونصب المسلمات نحو: يا زيد العاقل، «ك» (٢١/ ١٧٤).

(٣) قوله: (لا تحقرن جارة) هذا النهي إما للمعطية أي: لا تمتنع جارة من الصدقة لجارتها لاستقلالها واحتقارها، بل يجوز بما تيسر وإن كان [قليلاً] كفرسن شاة فهو خير من العدم، وإما للمعطاة المتصدق عليها، «ك» (٢١/ ١٧٤). قلت: لا يتم حمله على المهدى إليها إلا بجعل اللام في لجارتها بمعنى من، «ف» (١٠/ ٤٤٥).

(٤) بكسر فاء وسين، من البقر كقدم الإنسان، «مجمع» (٤/ ١٢٢)، ومرَّ في «الهبة» (برقم: ٢٥٦٦).

(٥) هو سلّام بالتشديد، «ك» (٢١/ ١٧٤).

عَنْ أَبِي حَصِينٍ[(١)]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[(٢)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ». [راجع: ٥١٨٥، أخرجه: م ٤٧، ق ٣٩٧١، تحفة: ١٢٨٤٣].

٦٠١٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعَتْ أُذُنَايَ وَأَبْصَرَتْ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ». قَالَ: وَمَا جَائِزَتُهُ[(٣)] يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَوْمٌ[(٤)] وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ». [طرفاه: ٦١٣٥، ٦٤٧٦، أخرجه: م ٤٨، د ٣٧٤٨، ت ١٩٦٧، ق ٣٦٧٢، تحفة: ١٢٠٥٦].

النسخ: «حَدَّثَنِي اللَّيْثُ» في نـ: «حَدَّثَنَا اللَّيْثُ»، وفي نـ: «أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ». «قَالَ: وَمَا جَائِزَتُهُ» في نـ: «قِيلَ: وَمَا جَائِزَتُهُ».

---

(١) أي: عثمان.

(٢) ذكوان.

(٣) الجائزة: العطية والتحفة واللطف، «قاموس» (ص: ٤٧٠).

(٤) أي: يتكلف في اليوم الأول مما اتسع له من برٍّ وإلطاف، «مجمع» (١/ ٤٠٤).

٣٢ ـ بَابُ حَقِّ الْجِوَارِ فِي قُرْبِ الأَبْوَابِ

٦٠٢٠ ـ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عِمْرَانَ[١] قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ[٢]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ، فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي[٣]؟ قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا[٤] مِنْكِ بَاباً[٥]». [راجع: ٢٢٥٩].

---

(١) الجوني، «ك» (٢١/ ١٧٦).

(٢) هو ابن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله، «ك» (٢١/ ١٧٦).

(٣) بضم الهمزة، من الإهداء، «قس» (١٣/ ٥٤).

(٤) قوله: (إلى أقربهما منك باباً) لعل السر أنه ينظر إلى ما يدخل داره وأنه أسرع لحوقاً به عند الحاجات في أوقات الغفلات، كذا في «الكرماني» (٢١/ ١٧٦). قال ابن أبي جمرة: الإهداء إلى الأقرب مندوب، لأن الهدية في الأصل ليست واجبة فلا يكون الترتيب فيها واجباً، ويؤخذ من الحديث أن الأخذ في العمل بما هو أعلى وأولى، فيه تقديم العلم على العمل.

واختلف في حد الجوار، فجاء عن علي رضي الله عنه: «من سمع النداء فهو جار» وقيل: من صلى معك صلاة الصبح في المسجد فهو جار، وعن عائشة: «حق الجوار أربعون داراً من كل جانب»، وعن الأوزاعي مثله، وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» (ح: ١٠٩) عن الحسن مثله، وللطبراني بسند ضعيف عن كعب بن مالك مرفوعاً: «ألا إن أربعين داراً جار»، وأخرج ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب: أربعون داراً عن يمينه وعن يساره وعن خلفه ومن بين يديه، وهذا يحتمل أن يريد به كالأول، ويحتمل أن يريد به التوزيع فيكون من كل جانب عشرة، «فتح» (١٠/ ٤٤٧).

(٥) نصب على التمييز.

٣٣ ـ بَابٌ كُلُّ مَعْرُوفٍ[(١)] صَدَقَةٌ

٦٠٢١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ[(٢)] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ[(٣)] قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ[(٤)] [(٥)] صَدَقَةٌ[(٦)]». [تحفة: ٣٠٨١].

٦٠٢٢ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ[(٧)]، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ». قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «فَيَعْمَلُ[(٨)] بِيَدَيْهِ[(٩)] فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ». قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ

النسخ: «قَالَ النَّبِيُّ» في ذ: «قَالَ رَسُولُ اللهِ». «فَيَنْفَعُ» في ذ: «وَيَنْفَعُ».

---

(١) يفعله الإنسان أو يقوله من الخير بما ندب إليه الشارع أو نهى عنه، يكتب له به صدقة، «قسطلاني» (١٣/ ٥٤).

(٢) الحمصي، «ك» (٢١/ ١٧٦).

(٣) محمد بن مطرف، «ك» (٢١/ ١٧٦).

(٤) هو ما عرف من أدلة الشرع أنه من أعمال البر سواء جرت به العادة أم لا، «توشيح» (٨/ ٣٦٥٠).

(٥) قوله: (كل معروف) المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب [إليه]، والإحسان إلى الناس، وكل ما ندب إليه الشرع ونهى عنه، «عمدة القاري» (١٥/ ١٨٤).

(٦) أي: ثواب، «تو» (٨/ ٣٦٥٠).

(٧) عامر بن أبي موسى، «ك» (٢١/ ١٧٦).

(٨) مرفوع في المواضع الثلاثة، «تن» (٣/ ١١٥٦).

(٩) بالتثنية، «قس» (١٣/ ٥٥).

أَوْ لَمْ يَفْعَلْ[(١)]؟ قَالَ: «فَلْيُعِنْ[(٢)] ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ[(٣)]». قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ[(٤)]؟ قَالَ: «فَيَأْمُرُ بِالْخَيْرِ». أَوْ قَالَ[(٥)]: «بِالْمَعْرُوفِ». قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «فَلْيُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ». [راجع: ١٤٤٥].

٣٤ ـ بَابُ طِيبِ الْكَلَامِ

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ[(٦)]».

٦٠٢٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[(٧)] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو[(٨)]، عَنْ خَيْثَمَةَ[(٩)]، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ النَّارَ،

النسخ: «فَلْيُعِنْ» في نـ: «فِيُعِينُ». «فَيَأْمُرُ» في ذ: «فَلْيَأْمُرْ». «قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ» في ذ: «قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ». «فَلْيُمْسِكْ» كذا في ذ، وفي نـ: «فَيُمْسِكُ».

---

(١) بالشك من الراوي، «قس» (١٣/ ٥٥).

(٢) بالقول أو الفعل أو بهما، «قس» (١٣/ ٥٥).

(٣) أي: المظلوم المستغيث أو المحزون المكروب، «قس» (١٣/ ٥٥).

(٤) عجزاً أو كسلاً، «ع» (١٥/ ١٨٥).

(٥) الشك من الراوي، «قس» (١٣/ ٥٥).

(٦) أي: يثاب عليها، «قس» (١٣/ ٥٦)، ومرَّ الحديث (برقم: ١٤١٣).

(٧) هشام بن عبد الملك، «ع» (١٥/ ١٨٥).

(٨) أي: ابن مرّة، «ك» (٢١/ ١٧٧).

(٩) هو ابن عبد الرحمٰن، «ك» (٢١/ ١٧٧).

فَتَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ[1] بِوَجْهِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ، فَتَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ ـ قَالَ شُعْبَةُ: أَمَّا مَرَّتَيْنِ فَلا أَشُكُّ ـ، ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ». [راجع: ١٤١٣، أخرجه: م ١٠١٦، س ٢٥٥٣، تحفة: ٩٨٥٣].

٣٥ ـ بَابُ الرِّفْقِ[2] [3] فِي الأَمْرِ كُلِّهِ

٦٠٢٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[4] قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ[5]، عَنْ صَالِحٍ[6]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ:

النسخ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ» في ذ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا».

---

(١) قوله: (وأشاح) بالمعجمة والمهملة أي: أعرض، قال الخطابي: أشاح بوجهه: إذا صرف عن الشيء فعل الحذر منه الكاره له، كأنه ﷺ كان يراها ويحذر وهج سعيرها، فنحى وجهه عنها. قوله: «أما مرتين» هي: التفصيلية، وأختها محذوف تقديره: وأما ثلاث مرات فأشك فيها. قوله: «ولو بشق» بكسر الشين أي: ولو بنصف تمرة. قوله: «فإن لم تجد» بلفظ المفرد قال بعض علماء المعاني: ذكر المفرد بعد الجمع هو من باب الالتفات، وهو عكس: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [الطلاق: ١]، «ك» (٢١/ ١٧٧)، «ع» (١٥/ ١٨٥ ـ ١٨٦).

(٢) قوله: (باب الرفق) بكسر الراء وسكون الفاء وبالقاف، هو لين الجانب بالقول والفعل والأخذ بالأسهل وما فيه اللطف ونحوه، وهو ضد العنف، «ك» (٢١/ ١٧٧ ـ ١٧٨)، «ع» (١٥/ ١٨٦)، «هـ».

(٣) أي: في بيان فضل الرفق وهو ضد العنف، «ع» (١٥/ ١٨٦).

(٤) هو ابن يحيى، «ع» (١٥/ ١٨٦).

(٥) هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن، «ع» (١٥/ ١٨٦).

(٦) هو ابن كيسان، «ع» (١٥/ ١٨٦).

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ[١] مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ[٢] عَلَيْكُمْ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ: عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْلاً[٣] يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ تَسْمَعْ[٤] مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ قُلْتُ: عَلَيْكُمْ[٥]». [راجع: ٢٩٣٥، أخرجه: م ٢١٦٥، س في الكبرى ١٠٢١٤، تحفة: ١٦٤٩٢].

النسخ: «عَلَيْكُمُ السَّامُ» في نـ: «وعليكم السام». «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في ذ: «فَقَالَ النَّبِيُّ». «أَلَمْ تَسْمَعْ» في ذ: «أَوَ لَمْ تَسْمَعْ»، وفي نـ: «وَلَمْ تَسْمَعْ». «عَلَيْكُمْ» في نـ: «وَعَلَيْكُمْ».

---

(١) الرهط من الرجال ما دون العشرة، وقيل: إلى الأربعين، «ع» (١٥/ ١٨٦).

(٢) بتخفيف: الموت، «ع» (١٥/ ١٨٦)، «قس» (١٣/ ٥٧).

(٣) معناه: تأني وارفقي، وانتصابه على المصدرية، «ع» (١٥/ ١٨٦)، «قس» (١٣/ ٥٧).

(٤) ولأبي ذر بهمزة الاستفهام وواو العطف، «قس» (١٣/ ٥٧).

(٥) قوله: (عليكم) وفي بعضها: «وعليكم» بالواو. فإن قلت: ما معناه والعطف يقتضي التشريك وهو غير جائز؟ قلت: هو المشاركة في الموت أي: نحن وأنتم كلنا نموت، أو: أن الواو للاستئناف لا العطف، أو تقديره: وأقول عليكم ما تستحقونه، وإنما اختار هذه الصيغة لتكون أبعد عن الإيحاش وأقرب إلى الرفق، «ك» (٢١/ ١٧٨)، «ع» (١٥/ ١٨٦)، «هـ».

٦٠٢٥ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا[(١)] بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامُوا إِلَيْهِ[(٢)]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تُزْرِمُوهُ[(٣)]».

النسخ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ». «قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ» كذا في ذ، ولغيره: «عَنْ ثَابِتٍ».

(١) هو ذو الخويصرة، أو الأقرع بن حابس، «لمعات».

(٢) قوله: (فقاموا إليه) أي: ليؤذوه وليضربوه. قوله: «ولا تزرموه» بالزاي والراء من الإزرام أي: لا تقطعوا عليه بوله. وفيه: الرفق بالأعرابي مع صيانة المسجد من زيادة النجاسة لو هيج الأعرابي عن مكانه، وفيه: أن الماء يكفي في غسل البول، ولا حاجة إلى حفر المكان ونقل التراب، كذا في «الكرماني» (٢١/ ١٧٨ ـ ١٧٩).

وفي «المرقاة» (٢/ ١٩٥): قال ابن الملك: وعند أبي حنيفة لا تطهر حتى يحفر ذلك التراب، فإن وقع عليه الشمس وجفت وذهب أثرها طهرت عنده من غير حفر ولا صب، انتهى. ولا فرق بين الجفاف بالشمس أو الريح، وكذا لو صب عليها ماء بكثرة ولم يظهر لون النجاسة ولا ريحها فإنها تطهر. وإنما أمر ﷺ بإهراق دلو من ماء لأنه كان نهاراً والصلاة فيه تُتَابَعُ نهاراً، وقد لا تجف قبل وقت الصلاة فأمر بتطهيرها بالماء، كذا قاله ابن الهمام في «فتح القدير» (١/ ١٩٨ ـ ١٩٩). وفي «اللمعات»: لعله إنما أمر بصب الماء تقليلاً لتغليظ النجاسة ورائحة البول ولونه بمغالبة الماء، ولم يكتف في التطهر به بل هو بالجفاف. ولم يدل الحديث على أنهم صلوا في ذلك المكان قبل الجفاف، ومرَّ الحديث (برقم: ٢١٩) في «كتاب الطهارة».

(٣) أي: لا تقطعوا عليه بوله، «ع» (١٥/ ١٨٧).

ثُمَّ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَصُبَّ عَلَيْهِ[١] [٢]. [راجع: ٢١٩، أخرجه: م٢٣٠٧، ت١٦٨٧، س في الكبرى ٨٨٢٩، ق٢٧٧٢، تحفة: ٢٩٠].

٣٦ ـ بَابُ تَعَاوُنِ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضِهِمْ بَعْضاً[٣]

٦٠٢٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٥]، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ[٦] قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي أَبُو بُرْدَةَ[٧]، عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى[٨]،

النسخ: «عَنْ أَبِي بُرْدَةَ» في نـ: «عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بُرَيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ»، وفي نـ: «عَنْ بُرَيدٍ أَبِي بُرْدَةَ».

---

(١) بضم الصاد المهملة أي: على محل البول، «قس» (١٣/ ٥٨).

(٢) سبق الحديث (برقم: ٢١٩) في «الوضوء».

(٣) قوله: (بعضهم بعضاً) بجر بعضهم بدلاً من «المؤمنين» بدل البعض من الكل، ويجوز الضم أيضاً. وقول الكرماني: «بعضاً» نصب بنزع الخافض أي: للبعض، تعقبه العيني: بأن الأوجه أن يكون مفعول المصدر المضاف إلى فاعله، وهو لفظ التعاون؛ لأن المصدر يعمل عمل فعله، «قس» (١٣/ ٥٨).

(٤) هو الفريابي، «ع» (١٥/ ١٨٧).

(٥) هو الثوري، «ع» (١٥/ ١٨٧).

(٦) قوله: (عن أبي بردة) بضم الموحدة وسكون الراء كنية بريد، مصغر، هو ابن عبد الله بن أبي بردة أيضاً، واسمه عامر بن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري، فأبو بردة يروي عن جده أبي بردة وهو عن أبيه ـ يعني: أبا موسى ـ، «ك» (٢١/ ١٧٩)، «ع» (١٥/ ١٧٨ ـ ١٧٩).

(٧) اسمه عامر بن أبي موسى، «ع» (١٥/ ١٨٧).

(٨) عبد الله بن قيس الأشعري، «ع» (١٥/ ١٨٨).

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ[(١)] لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضاً». ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. [راجع: ٤٨١].

٦٠٢٧ ـ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِساً[(٢)] إِذَا جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ أَوْ طَالِبُ حَاجَةٍ أَقْبَلَ[(٣)] عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «اشْفَعُوا فَلْتُؤْجَرُوا[(٤)]، وَلْيَقْضِ[(٥)] اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ». [راجع: ١٤٣٢].

النسخ: «إِذَا جَاءَ» في نـ: «إِذْ جَاءَ». «فَقَالَ» في نـ: «وَقَالَ». «فَلْتُؤْجَرُوا» في مه: «تُؤْجَرُوا». «وَلْيَقْضِ» في نـ: «وَلِيَقْضِيَ»، وفي نـ: «وَيَقْضِي».

---

(١) قوله: (المؤمن) التعريف فيه للجنس، والمراد بعض المؤمن للبعض. و«يشد بعضه بعضاً» بيان لوجه التشبيه. ولفظ «ثم شبك» كالبيان أي: يشد مثل هذا الشد، «كرماني» (٢١/ ١٧٩).

(٢) حال، «ع» (١٥/ ١٨٨).

(٣) خبر كان، «ع» (١٥/ ١٨٨).

(٤) قوله: (اشفعوا فلتؤجروا) قال الشيخ ابن حجر: ينبغي أن تكون هذه اللام مكسورة لأنها لام كي، وتكون الفاء زائدة، ويحتمل أن تكون اللام لام الأمر، والمأمور به التعرض للأجر بالشفاعة، وتكسر هذه اللام على أصل لام الأمر، ويجوز تسكينها تخفيفاً، انتهى. قال الطيبي (٩/ ١٧١): الفاء واللام مقحمان للتأكيد؛ لأنه لو قيل: «اشفعوا تؤجروا» صح أي: إذا عرض المحتاج حاجته علي فاشفعوا له إِلَيَّ، فأنتم إذا شفعتم حصل لكم الأجر، سواء قبلت شفاعتكم أو لا، ويجري الله على لساني ما يشاء من موجبات قضاء الحاجة أو عدمها.

(٥) هكذا ثبت بلام الأمر، وهو الأمر بمعنى الخبر؛ لأن الله تعالى لا يؤمر. أو بمعنى الدعاء، «ف» (١٠/ ٤٥١).

٣٧ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ[١]: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾ إِلَى قَولِهِ: ﴿مُّقِيتًا[٢]﴾ [النساء: ٨٥]

﴿كِفْلٌ﴾: نَصِيبٌ[٣]، قَالَ أَبُو مُوسَى[٤]: ﴿كِفْلَيْنِ﴾ [الحديد: ٢٨] أَجْرَيْنِ بِالْحَبَشِيَّةِ.

٦٠٢٨ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[٥]، عَنْ بُرَيْدٍ[٦]، ....

النسخ: «قَوْلِ اللَّهِ» في نـ: «قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى». «إِلَى قَولِهِ: ﴿مُّقِيتًا﴾» في نـ بدله: «﴿وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا﴾». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ».

---

(١) قوله: (قول الله: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً﴾) يعني: في الدنيا، يكن له نصيب في الآخرة. وقيل: الشفاعة الحسنة: الدعاء للمؤمنين، والسيئة: الدعاء عليهم. والأجر على الشفاعة ليس على العموم، بل مخصوص بما يجوز فيه الشفاعة. والشفاعة الحسنة ضابطها: ما أذن فيه الشرع دون ما لم يأذن فيه، فالآية تدل عليه. قال مجاهد وغيره: نزلت هذه الآية في شفاعة الناس بعضهم لبعض، «ع» (١٥/ ١٨٩).

(٢) مقتدراً، «قس» (١٣/ ٦٠).

(٣) هو تفسير أبي عبيدة.

(٤) هو الأشعري، وصل تعليقه ابن أبي حاتم، «ع» (١٥/ ١٨٩)، يعني: لغتهم في ذلك وافقت لغة العرب، «ع»، «قس» (١٣/ ٦٠).

(٥) حماد بن أسامة.

(٦) بالتصغير، هو أبو بردة بن عبد الله بن أبي بردة، يروي عن جده.

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ(١)، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَتَاهُ السَّائِلُ أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ قَالَ: «اشْفَعُوا فَلْتُؤْجَرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ». [راجع: ١٤٣٢].

٣٨ ـ بَابٌ(٢) لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشاً(٣) وَلَا مُتَفَحِّشاً

٦٠٢٩ ـ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ(٤) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(٥)، عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ(٦): سَمِعْتُ مَسْرُوقاً، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

النسخ: «صَاحِبُ الْحَاجَةِ» في هـ، ذ: «صَاحِبُ حَاجَةٍ». «قَالَ» في نـ: «فَقَالَ». «يَقْضِي» كذا في سـ، حـ، ولغيرهما: «لِيَقْضِ». «رَسُولِهِ» في نـ: «نَبِيِّهِ». «مُتَفَحِّشاً» كذا في هـ، ولغيره: «مُتَفَاحِشاً». «قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ» في نـ: «سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ». «سَمِعْتُ مَسْرُوقاً» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ مَسْرُوقاً».

(١) اسمه عامر كما مر.

(٢) بالتنوين.

(٣) قوله: (فاحشاً) بالطبع، «ولا متفحشاً» أي: بالتكلف، أي: لا ذاتياً ولا عرضياً. قيل: الفحش: القول القبيح، وكل سوء جاوز حده فهو فاحش، أي: لم يكن متكلماً بالقبيح أصلاً. قال الداودي: الفاحش: الذي يقول الفحش، والمتفحش: الذي يستعمل الفحش ليضحك الناس. أو الأول في القول، والثاني في العمل، «ك» (٢١/ ١٨٠)، «ع» (١٥/ ١٨٩)، «خ».

(٤) ابن الحارث أبو عمر الحَوضي، «ع» (١٥/ ١٩٠).

(٥) هو ابن الحجاج، «ع» (١٥/ ١٩٠).

(٦) هو شقيق بن سلمة.

عَمْرٍو[١]. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[٢]، عَنِ الأَعْمَشِ[٣]، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ[٤]، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حِينَ قَدِمَ[٥] مَعَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ فَذُكِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ فَاحِشاً[٦] وَلَا مُتَفَحِّشاً. وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَخْيَرِكُمْ[٧] أَحْسَنَكُمْ خُلُقاً»[٨]. [راجع: ٣٥٥٩].

٦٠٣٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَّامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ[٩]،

النسخ: «إِنَّ مِنْ أَخْيَرِكُمْ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، هـ، ذ: «إِنَّ مِنْ خَيرِكُمْ»، وفي نـ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ».

---

(١) هو ابن العاص، «ع» (١٥/ ١٩٠).

(٢) هو ابن عبد الحميد، «ع» (١٥/ ١٩٠).

(٣) سليمان.

(٤) هو أبو وائل.

(٥) سنة إحدى وأربعين، «قس» (١٣/ ٦١).

(٦) قوله: (لم يكن فاحشاً) الفحش: كل ما خرج عن مقداره حتى يستقبح، ويكون في القول والفعل والصفة، لكن استعماله في القول أكثر، «قس» (١٣/ ٦١).

(٧) قوله: (إن من أخيركم) بإثبات الهمزة على الأصل، «قس» (١٣/ ٦١). فيه دليل لمن قال: يجوز استعمال أفعل التفضيل في الخير والشر. والخلق بالضم: ملكة تصدر بها الأفعال بسهولة من غير تفكر، «ك» (٢١/ ١٨٠)، «ع» (١٥/ ١٩٠).

(٨) بضمتين، «قس» (١٣/ ٦١).

(٩) هو ابن عبد المجيد الثقفي، «ع» (١٥/ ١٩٠).

عَنْ أَيُّوبَ[١]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ يَهُودَ[٢] أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ[٣] عَلَيْكُمْ[٤]. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: عَلَيْكُمْ، وَلَعَنَكُمُ اللَّهُ، وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ. قَالَ: «مَهْلاً[٥] يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ، وَإِيَّاكِ وَالْعُنْفَ[٦] وَالْفُحْشَ». قَالَتْ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا قَالَ: «أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، فَيُسْتَجَابُ لِي[٧] فِيهِمْ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ[٨] فِيَّ»[٩]. [راجع: ٢٩٣٥].

النسخ: «أَتَوُا النَّبِيَّ» في ذ: «أَتَوْا رَسُولَ اللَّه». «السَّامُ عَلَيْكُمْ» في نـ: «السَّامُ عَلَيْكَ». «أَوَلَمْ تَسْمَعِي» في نـ: «أَوَلَمْ تَسْمَعِينَ».

(١) هو السختياني، «ع» (١٥/ ١٩٠).

(٢) غير منصرف، «ك» (٢١/ ١٨٠).

(٣) هو الموت، «خطابي» (٣/ ٢١٧٦).

(٤) قوله: (السام عليكم) كان قتادة يرويه بالمد، من السآمة وهي الملل أي: تسأمون. وقيل: كانوا يعنون: أماتكم الله الساعة، «قس» (١٣/ ٦٢). والعنف ـ مثلث العين والضم أكثر ـ: ضد الرفق، «تن» (٣/ ١١٥٧). والفحش: التكلم بالقبيح، «ك» (٢١/ ١٨١)، أمر بالرفق ونهى عن الفحش والعنف، وهذا هو وجه ذكره هنا، «ع» (١٥/ ١٩٠)، مرَّ الحديث (برقم: ٦٠٢٤)، ولم يكن من عائشة إفحاش في القول إلا دعاء عليهم بما هم أهل له من غضب الله، وهم الذين بدؤوا بالقول السيِّئ فجازتهم على ذلك، والفحش: مجاوزة القصد في الأمور والخروج منها إلى الإفراط، «ك».

(٥) أي: تَأَنِّيْ وارفقي.

(٦) ضد اللطف، «ك» (٢١/ ١٨٠).

(٧) لأنه بالحق، «ك» (٢١/ ١٨١)، «ع» (١٥/ ١٩٠).

(٨) لأنه بالباطل والظلم، «ك» (٢١/ ١٨١)، «ع» (١٥/ ١٩٠).

(٩) بكسر الفاء وتشديد التحتية، «قس» (١٣/ ٦٢)، «ع» (١٥/ ١٩٠).

٦٠٣١ ـ حَدَّثَنَا أَصْبَغُ[(١)] قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ[(٢)] قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أُسَامَةَ[(٣)]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ سَبَّاباً[(٤)] وَلَا فَاحِشاً وَلَا لَعَّاناً، كَانَ يَقُولُ لأَحَدِنَا عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ[(٥)] [(٦)]: «مَا لَهُ؟! تَرِبَ[(٧)] جَبِينُهُ». [طرفه: ٦٠٤٦، تحفة: ١٦٤٦].

النسخ: «أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ» في نـ: «أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ». «أَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ» في نـ: «أَنْبَأَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ»، وفي نـ: «أَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ»، وفي ذ: «أَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى هُوَ فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ». «فَاحِشاً» كذا في ذ، وفي نـ: «فَحَّاشاً».

---

(١) هو ابن الفرج المصري، «ع» (١٥/ ١٩١).

(٢) عبد الله المصري، «ع» (١٥/ ١٩١).

(٣) هو المشهور بهلال بن علي، «ك» (٢١/ ١٨١).

(٤) قوله: (سبّاباً) على وزن فعال بالتشديد، وكذلك الفحاش واللعان. فإن قلت: صيغة فعال بالتشديد لا يستلزم نفي صيغة فاعل، والنبي ﷺ لا يتصف بهذه الأشياء أصلاً لا القليل ولا الكثير؟ قلت: هذا مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]، «عيني» (١٥/ ١٩١).

(٥) أي: السخط، أي: الموجدة، قال الخليل: العتاب مخاطبة الإدلال، «ك» (٢١/ ١٨١)، «ع» (١٥/ ١٩١).

(٦) بفتح الميم والتاء وقد تكسر التاء، «تن» (٣/ ١١٥٧)، وهي مصدر عتب عليه، «ع» (١٥/ ١٩١).

(٧) قوله: (ما له) استفهام، و«ترب جبينه» إذا أصابه التراب، ويقال: تربت يداك على الدعاء، أي: لا أصبت خيراً، وقال الخطابي: هذا الدعاء يحتمل وجهين: [الأول]: أن يخِرَّ لوجهه فيصيب التراب جبينه. والآخر: أن

٦٠٣٢ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عِيسَى[(١)] قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ[(٢)] قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَجُلاً[(٣)] [(٤)] اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا رَآهُ قَالَ: «بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، وَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ». فَلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ[(٥)] النَّبِيُّ[(٦)] ﷺ

يكون دعاء له بالطاعة فيصلي فيترب جبينه. وقال الداودي: هذه كلمة جرت على لسان العرب ولا يراد حقيقتها، «عيني» (١٥/ ١٩١).

(١) أبو عثمان الضبعي البصري، ثقة مستقيم، «ف» (١٠/ ٤٥٤)، «ع» (١٥/ ١٩١).

(٢) أبو الخطاب السدوسي البصري، «قس» (١٣/ ٦٣)، «ع» (١٥/ ١٩١).

(٣) قوله: (أن رجلاً) قالوا: هو عيينة ـ مصغر العين ـ ابن حصن بكسر المهملة الأولى، الفزاري، ولم يكن أسلم، وإن أظهر الإسلام، فأراد النبي ﷺ أن يبين حاله، ليعرفه الناس. والعشيرة: القبيلة، أي: بئس هذا الرجل منها، وهو كقولك: يا أخا العرب، لرجل منهم. و[هذا] الكلام من أعلام النبوة، لأنه ارتد بعده ﷺ وجيء به أسيراً إلى أبي بكر رضي الله عنه، «ك» (٢١/ ١٨٢)، «ع» (١٥/ ١٩٢).

(٤) هو مخرمة بن نوفل والد المسور، وقيل: عيينة بن حصن الفزاري، وكان يقال له: الأحمق المطاع، «قس» (١٣/ ٦٤).

(٥) أي: انشرح، «ك» (٢١/ ١٨٢).

(٦) قوله: (تطلق النبي ﷺ) بفتح المهملة وتشديد اللام، أي: أبدى له طلاقة وجهه، يقال: وجه طلق وطليق أي: مسترسل منبسط، غير عبوس.

وهذا أصل في مداراة الفاسق والظالم، قال القرطبي: الفرق بين المداراة والمداهنة: أن المداراة بذل الدنيا لصلاح الدنيا أو الدين أو هما معاً، والمداهنة بذل الدين لصلاح الدنيا، «توشيح» (٨/ ٣٦٥٣).

فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطَ[١] إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطْتَ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ مَتَى عَاهَدْتِّنِي فَحَّاشاً؟! إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ»[٢]. [طرفاه: ٦٠٥٤، ٦١٣١، أخرجه: م ٢٥٩١، د ٤٧٩١، ت ١٩٩٦، تحفة: ١٦٧٥٤].

٣٩ ـ بَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ وَالسَّخَاءِ وَمَا يُكْرَهُ مِنَ الْبُخْلِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ[٣] النَّاسِ، وَأَجْوَدُ[٤] مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ.

وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ لَمَّا بَلَغَهُ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لأَخِيهِ[٥]: ارْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي[٦]، فَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ.

النسخ: «عَاهَدتِّنِي» في نـ: «عَهِدْتِنِي». «فَحَّاشاً» في هـ، ذ: «فَاحِشاً». «الْبُخْلِ» في نـ: «الْبَخِيلِ». «وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ» في هـ، ذ: «وَكَانَ أَبُو ذَرٍّ». «قَالَ لأَخِيهِ» لفظ «قَالَ» ثبت في هـ.

---

(١) لما جبل عليه من حسن الخلق، ورجا بذلك تأليفه ليسلم قومه لأنه كان رئيسهم، ولم يواجهه بذلك لتقتدي أمته به في اتقاء شر من هو بهذه الصفة ليسلم من شره، «قسطلاني» (١٣/ ٦٤).

(٢) أي: قبيح كلامه، «قس» (١٣/ ٦٤).

(٣) بالنصب فقط، «خ».

(٤) بالرفع والنصب، «خ»، «ك» (٢١/ ١٨٣).

(٥) أنيس، «قس» (١٣/ ٦٥).

(٦) وادي مكة، «قس» (١٣/ ٦٥).

فَرَجَعَ[١] فَقَالَ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ[٢] بِمَكَارِمِ[٣] الأَخْلَاقِ.

٦٠٣٣ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ـ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ ـ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ[٥] وَأَجْوَدَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَزِعَ[٦] أَهْلُ الْمَدِينَةِ

النسخ: «هُوَ ابْنُ زَيْدٍ» في ن: «وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ». «عَنْ أَنَسٍ» في ن: «عَنْ أَنَسٍ قَالَ».

(١) فيه حذف، تقديره: فأتى النبي ﷺ وسمع منه ثم رجع، والفاء فيه فصيحة، «ع» (١٥/ ١٩٣).

(٢) قوله: (**يأمر بمكارم الأخلاق**) أي: الفضائل والمحاسن لا الرذائل والقبائح، وقال ﷺ: «بُعِثْتُ لأتمم مكارم الأخلاق»، قاله الكرماني (٢١/ ١٨٣)، قال العيني (١٥/ ١٩٣): ومنه تؤخذ المطابقة؛ لأن حسن الخلق والسخاء من مكارم الأخلاق، ومرَّ الحديث (برقم: ٣٨٦١) في «إسلام أبي ذر».

(٣) جمع مكرمة بفتح الميم وضم الراء، وهي الكرم، «قس» (١٣/ ٦٥).

(٤) هو ابن أوس الواسطي، «ع» (١٥/ ١٩٣)، «تق» (رقم: ٥٠٨٨).

(٥) قوله: (**أحسن الناس وأجود الناس وأشجع الناس**) ذكر أنس هذه الأوصاف مقتصراً عليها، وهو من جوامع الكلم، لأنها أمهات الأخلاق، فإن في كل إنسان ثلاث قوى: الشهوية، والغضبية، والعقلية؛ فكمال القوة الغضبية الشجاعة، وكمال القوة الشهوية الجود، وكمال القوة العقلية الحكمة. والأحسن إشارة إليه، إذ معناه: أحسن في الأفعال والأقوال، أو لأن حسن الصورة تابع لاعتدال المزاج، وهو مستتبع لصفاء النفس، وبه جودة القريحة ونحوها، «ك» (٢١/ ١٨٣)، «ف» (١٠/ ٤٥٧)، «ع» (١٥/ ١٩٣).

(٦) بكسر الزاي، «قس» (١٣/ ٦٦)، أي: خاف، «ع» (١٥/ ١٩٣).

ذَاتَ[١] لَيْلَةٍ[٢] فَانْطَلَقَ النَّاسُ قِبَلَ الصَّوْتِ[٣]، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ[٤] ﷺ قَدْ سَبَقَ النَّاسَ إِلَى الصَّوْتِ وَهُوَ[٥] يَقُولُ: «لَمْ تُرَاعُوا[٦]، لَمْ تُرَاعُوا». وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لأَبِي طَلْحَةَ[٧] عُرْيٍ مَا عَلَيْهِ[٨] سَرْجٌ، فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ فَقَالَ: «لَقَدْ وَجَدْتُهُ بَحْراً». أَوْ[٩] «إِنَّهُ لَبَحْرٌ». [راجع: ٢٦٢٧، أخرجه: م ٢٣٠٧، ت ١٦٨٧، س في الكبرى ٨٨٢٩، ق ٢٧٧٢، تحفة: ٢٨٩].

النسخ: «لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا» في ن: «لَنْ تُرَاعُوا، لَنْ تُرَاعُوا».

(١) لفظ «ذات» مقحمة، «ك» (٢١/ ١٨٣)، «ع» (١٥/ ١٩٣).

(٢) لما سمعوا صوتاً بالليل، «ع» (١٥/ ١٩٣).

(٣) بكسر القاف ففتح الموحدة أي: جهة الصوت، «ع» (١٥/ ١٩٣).

(٤) قوله: (فاستقبلهم النبي ﷺ) أي: بعد أن سبقهم إلى الصوت ثم رجع يستقبلهم، قوله: «لم تراعوا» أي: لا تراعوا، جحد بمعنى النهي أي: لا تفزعوا، وهي كلمة تقال عند تسكين الروع تأنيساً وإظهاراً للرفق بالمخاطب، قوله: «على فرس» اسمه مندوب، قوله: «عُرْي» بضم العين المهملة وسكون الراء، قوله: «ما عليه سرج» تفسير لِعُري، قوله: «بحراً» أي: واسع الجري مثل البحر، «ع» (١٥/ ١٩٣ ـ ١٩٤)، ومرَّ الحديث (برقم: ٢٩٦٨) في «الجهاد».

(٥) الواو فيه للحال، «ع» (١٥/ ١٩٣).

(٦) أي: لا تفزعوا.

(٧) قوله: (لأبي طلحة) اسمه زيد بن سهل الأنصاري زوج أم أنس، «ع» (١٥/ ١٩٤).

(٨) تفسير لما قبله.

(٩) كلمة أو للشك، «خ».

٦٠٣٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ[1]، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ[2]: سَمِعْتُ جَابِراً يَقُولُ: مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ فَقَالَ: لَا[3]. [تحفة: ٣٠٢٤].

٦٠٣٥ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ[4] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[5]، حَدَّثَنِي شَقِيقٌ[6]، عَنْ مَسْرُوقٍ[7] قَالَ: كُنَّا جُلُوساً مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو يُحَدِّثُنَا إِذْ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشاً[8]

النسخ: «أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ» في ن: «حَدَّثَنَا سُفْيَانُ». «سَمِعْتُ جَابِراً» في ن: «قَالَ: سَمِعْتُ جَابِراً». «حَدَّثَنِي شَقِيقٌ» في ن: «قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ».

---

(١) الثوري، «ع» (١٥/ ١٩٤).

(٢) قوله: (ابن المنكدر) محمد بن المنكدر، يروي عن جابر بن عبد الله. ومطابقته ظاهرة للجزء الثاني من الترجمة، «ع» (١٥/ ١٩٤).

(٣) قوله: (فقال: لا) ليس المراد أنه يعطي ما يطلب منه جزماً، بل المراد أنه لا ينطق بالرد، بل إن كان عنده أعطاه [إذا كان الإعطاء سائغاً] وإلا سكت، وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: معناه: لم يقل: «لا» منعاً للعطاء، ولا يلزم من ذلك أن لا يقولها اعتذاراً كما في قوله تعالى: ﴿قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ [التوبة: ٩٢]، ولا يخفى الفرق بين «لا أجد ما أحملكم» وبين «لا أحملكم»، «ف» (١٠/ ٤٥٧ ـ ٤٥٨).

(٤) هو ابن غياث الكوفي، «ع» (١٥/ ١٩٤)

(٥) سليمان.

(٦) هو ابن سلمة، «ع» (١٥/ ١٩٤).

(٧) هو ابن الأجدع.

(٨) هو ذو الفحش في كلامه أو أفعاله، والمتفحش: من يتكلفه ويتعمده، «مجمع» (٤/ ١٠٨).

وَلَا مُتَفَحِّشاً، وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ خِيَارَكُمْ[1] أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقاً».

[راجع: ٣٥٥٩].

٦٠٣٦ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ[2] قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ[3]، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِبُرْدَةٍ[4] ـ فَقَالَ سَهْلٌ لِلْقَوْمِ: أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ؟ فَقَالَ الْقَوْمُ: هِيَ الشَّمْلَةُ[5]. فَقَالَ سَهْلٌ: هِيَ شَمْلَةٌ مَنْسُوجَةٌ فِيهَا حَاشِيَتُهَا[6] ـ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْسُوكَ هَذِهِ. فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجاً[7]

النسخ: «إِنَّ خِيَارَكُمْ» في ن: «إِنَّ أَخْيَارَكُمْ». «أَحَاسِنُكُمْ» في هـ، ذ: «أَحْسَنُكُمْ».

---

(١) وفي الرواية الماضية: «إن من خياركم» وهي مرادة هنا، «ف» (١٠/ ٤٥٨).

(٢) محمد بن مطرف، «ع» (١٥/ ١٩٥)، «ك» (٢١/ ١٨٤).

(٣) سلمة بن دينار، «ك» (٢١/ ١٨٤)، «ع» (١٥/ ١٩٥).

(٤) كساء أسود مربع تلبسه الأعراب، «ع» (١٥/ ١٩٥)، «ك» (٢١/ ١٨٤).

(٥) قوله: (هي الشملة) في تفسير البردة بالشملة تجوُّزٌ؛ لأن البردة كساء، والشملة ما يشتمل به، فهي أعم، لكن لما كان أكثر اشتمالهم بها أطلقوا عليها اسمها، كذا ذكره القسطلاني (٣/ ٣٩٢) في «الجنائز»، ومرَّ الحديث (برقم: ١٢٧٧).

(٦) بالرفع، فاعل «منسوجة» أي: لم يقطع من ثوب فتكون بلا حاشية، أو أنها جديدة لم يقطع هدبها، «مجمع» (٤/ ٧١٣).

(٧) أي: حال كونه محتاجاً إلى البردة، وعرف ذلك إما بقرينة أو تقدم قول صريح، «قس» (١٣/ ٦٨).

إِلَيْهَا، فَلَبِسَهَا، فَرَآهَا عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَحْسَنَ هَذِهِ، فَاكْسُنِيهَا. فَقَالَ: «نَعَمْ». فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لَامَهُ(١) أَصْحَابُهُ قَالَ: مَا أَحْسَنْتَ حِينَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَهَا مُحْتَاجاً إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلْتَهُ إِيَّاهَا، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يُسْأَلُ شَيْئاً فَيَمْنَعُهُ!! فَقَالَ: رَجَوْتُ بَرَكَتَهَا حِينَ لَبِسَهَا النَّبِيُّ ﷺ، لَعَلِّي أُكَفَّنُ فِيهَا. [راجع: ١٢٧٧، تحفة: ٤٧٦٥].

٦٠٣٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ(٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ(٣)،

النسخ: «مِنْ أَصْحَابِهِ» في نـ: «مِنَ الصَّحَابَةِ». «قَالَ: مَا أَحْسَنْتَ» في نـ: «قَالُوا: مَا أَحْسَنْتَ»، وفي نـ: «فَقَالُوا: مَا أَحْسَنْتَ». «بَرَكَتَهَا» في نـ: «بَرَكَتَهُ». «حَدَّثَنِي حُمَيْدُ» كذا في ذ، ولغيره: «أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ».

---

(١) من اللوم.

(٢) الحكم بن نافع.

(٣) قوله: (يتقارب الزمان) قال الخطابي: أراد به دنو مجيء الساعة أي: إذا دنا كان من أشراطها نقص العمل والشح والهرج، أو قصر مدة الأزمنة عما جرى به العادة فيها، وذاك من علامات الساعة إذا طلعت الشمس من مغربها، أو قصر أزمنة الأعمار، أو تقارب أحوال الناس في غلبة الفساد عليهم، قال: ولفظ العمل إن كان محفوظاً، ولم يكن منقولاً عن العلم إليه فمعناه عمل الطاعات، لاشتغال الناس بالدنيا، وقد يكون معنى ذلك ظهور الخيانة في الأمانات. قوله: «يلقى» بلفظ المجهول، من الإلقاء

وَيَنْقُصَ الْعِلْمُ[١]، وَيُلْقَى الشُّحُّ[٢]، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ»[٣]. قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ، الْقَتْلُ»[٤]. [راجع: ٨٥، أخرجه: م ١٥٧، د ٤٢٥٥، تحفة: ١٢٢٨٢].

٦٠٣٨ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: سَمِعَ سَلَّامَ[٥] بْنَ مِسْكِينٍ قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتاً[٦] يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي: أُفٍّ[٧]، وَلَا: لِمَ صَنَعْتَ؟ وَلَا: أَلَا صَنَعْتَ[٨]. [راجع: ٢٧٦٨، أخرجه: م ٢٣٠٩، تحفة: ٤٣٦].

النسخ: «الْعِلْمُ» كذا في هـ، ذ، ولغيرهما: «الْعَمَلُ». «قَالُوا» في س، ح، ذ: «قَالَ». «سَمِعَ سَلَّامَ» في ن: «حَدَّثَنَا سَلَّامُ».

بمعنى الطرح، ـ ومن اللقاء ـ أي: يطرح الشح بين الناس أو في الطباع والقلوب، أو يرى ذلك بينهم وفيهم، والشح: البخل مع الحرص، «ك» (٢١/ ١٨٥).

(١) تؤخذ منه الترجمة، «ع» (١٥/ ١٩٥).

(٢) بضم المعجمة وتشديد الحاء المهملة، هو البخل، وقيل: بينهما فرق، وهو: أن الشح بخل مع حرص، وهو أخص من البخل، «ع» (١٥/ ١٩٥).

(٣) بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم، «قس» (١٣/ ٦٩).

(٤) بالتكرير مرتين، قال الخطابي: هو بلسان الحبش. وقال ابن فارس: هو الفتنة والاختلاط، «قس» (١٣/ ٦٩).

(٥) بتشديد اللام، «قس» (١٣/ ٦٩)، «ك» (٢١/ ١٨٥).

(٦) البناني، «ع» (١٥/ ١٩٦).

(٧) كلمة الزجر، كلمة تَكَرُّهٍ، «ق» (ص: ٧٣١).

(٨) أي: هلَّا صنعتَ، «قس» (١٣/ ٦٩).

٤٠ ـ بَابٌ كَيْفَ يَكُونُ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ(١)

٦٠٣٩ ـ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ(٢)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ(٣)، عَنِ الأَسْوَدِ(٤) قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ(٥)، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ. [راجع: ٦٧٦].

٤١ ـ بَابُ الْمِقَةِ(٦) مِنَ اللَّهِ(٧)

٦٠٤٠ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ(٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ(٩)،

النسخ: «مِنَ اللَّهِ» في نـ: «مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». «حَدَّثَنَا عَمْرُو» في نـ: «حَدَّثَنِي عَمْرُو».

(١) أي: كيف يفعل من أعمال نفسه، ومن أعمال البيت، «ع» (١٥/ ١٩٦).
(٢) هو ابن عيينة، «ك» (٢١/ ١٨٦).
(٣) النخعي، «ك» (٢١/ ١٨٦).
(٤) هو ابن يزيد، «ك» (٢١/ ١٨٦).
(٥) قوله: (في مهنة أهله) بكسر الميم وفتحها أي: في خدمة أهله ليقتدى به في التواضع وامتهان النفس، «قس» (١٣/ ٧٠)، ومرَّ (برقم: ٦٧٦) في «الصلاة».
(٦) على وزن عِدَةٍ: المحبة، «قس» (١٣/ ٧٠) [من ومق يمق].
(٧) قوله: (المقة من الله) بكسر الميم وخفة القاف، كالعِدَة: المحبة، ضد المقت. قوله: «من الله» أي: الثابتة من الله بأن يكون هو محبّاً أي: مريداً للخير، كذا في «الكرماني» (٢١/ ١٨٩).
(٨) هو أبو حفص الباهلي البصري، «ع» (١٥/ ١٩٧).
(٩) الضحاك، «ك» (٢١/ ١٨٦).

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ[١] قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ[٢] الْعَبْدَ نَادَى جِبْرَئِيلَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَاناً، فَأَحْبِبْهُ[٣]. فَيُحِبُّهُ جِبْرَئِيلُ، فَيُنَادِي جِبْرَئِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَاناً، فَأَحِبُّوهُ. فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ[٤] فِي الأَرْضِ». [راجع: ٣٢٠٩].

النسخ: «الْعَبْدَ» كذا في ذ، وفي نـ: «عَبْداً». «فَأَحْبِبْهُ» كذا في ذ، وفي نـ: «فَأَحِبَّهُ» ـ بفتح الهمزة وكسر المهملة بعدها موحدة مشدّدة مفتوحة وتضم، «قس» (١٣/ ٧٠) ـ. «فِي الأَرْضِ» في نـ: «فِي أَهْلِ الأَرْضِ».

---

(١) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، «ع» (١٥/ ١٩٧).

(٢) قوله: (إذا أحب الله) المراد بمحبة الله: إرادة الخير للعبد وحصول الثواب له، ومحبة الملائكة استغفارهم له وإرادتهم خير الدارين له، وميل قلوبهم إليه لكونه مطيعاً للَّه محبّاً له، ومحبة العباد له اعتقادهم فيه الخير وإراداتهم دفع الشر عنه ما أمكن، وقد تطلق محبة الله للشيء على إرادة إيجاده وعلى إرادة تكميله، والمحبة التي في هذا الباب من القبيل الثاني، «فتح» (١٠/ ٤٦٢ ـ ٤٦٣). وحقيقة المحبة عند أهل المعرفة من المعلومات التي لا تحدّ وإنما يعرفها من قامت به وجداناً لا يمكن التعبير عنه. والحب على ثلاثة أقسام: إلهيّ، وروحاني، وطبيعي، وحديث الباب يشتمل على هذه الأقسام الثلاثة؛ فحب الله للعبد حبّ إلهيّ، وحبّ جبريل والملائكة له حبّ روحانيّ، وحبّ العباد له حب طبيعي، «فتح».

(٣) بالفك لأبي ذر، «قس» (١٣/ ٧٠).

(٤) قوله: (يوضع له القبول في الأرض) المراد بالقبول في حديث الباب قبول القلوب له بالمحبة والميل إليه والرضى عنه. ويؤخذ منه: أن محبة قلوب الناس علامة محبة الله، ويؤيده ما تقدم في «الجنائز»:

٤٢ ـ بَابُ الْحُبِّ فِي اللَّهِ[(١)]

٦٠٤١ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ[(٢)]، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ الْمَرْءَ[(٣)]، لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَحَتَّى أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْكُفْرِ، بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ، وَحَتَّى يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا». [راجع: ١٦، أخرجه: م ٤٣، س ٤٩٨٨، تحفة: ١٢٥٥].

النسخ: «قَالَ النَّبِيُّ» في نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّه». «لَا يَجِدُ أَحَدٌ» في نـ: «لَا يَجِدْ أَحَدُكُمْ».

«أنتم شهداء الله في الأرض»، «فتح الباري» (١٠/ ٤٦٢)، ومرَّ الحديث (برقم: ٣٢٠٩) في «بدء الخلق».

(١) أي: في ذات الله، لا يشوبه الرياء والهوى، «ك» (٢١/ ١٨٧)، «ع» (١٥/ ١٩٧).

(٢) هو ابن أبي إياس، «ع» (١٥/ ١٩٨).

(٣) قوله: (حتى يحب المرء) بالنصب، قوله: «أحب إليه من أن يرجع»، فإن قلت: كيف جاز الفصل بين الأحب وكلمة «من»؟ قلت: في الظرف توسعة. ومحبة الله إرادة طاعته، ومحبة رسول الله ﷺ إرادة متابعته. فإن قلت: المحبة أمر طبيعي لا تدخل تحت الاختيار؟! قلت: المراد: الحب العقلي الذي هو إيثار ما يقتضي العقلُ رجحانَه، ويستدعي اختياره وإن كان على خلاف الهوى، كالمريض يعاف الدواء ويميل إليه باختياره. فإن قلت: ما الفرق بينه وبين ما قال رسول الله ﷺ ـ لمن قال: «ومن يعصهما فقد غوى» ـ: «بئس الخطيب أنت»؟ قلت: هو أن المعتبر هنا هو المجموع المركب من المحبتين، لا كل واحدة منهما، فإنها وحدها ضائعة، بخلاف المعصية، فإن كل واحد من العصيانين مستقل باستلزام الغواية، كذا في «الكرماني» (٢١/ ١٨٧)، ومرَّ الحديث (برقم: ١٦) في «كتاب الإيمان».

٤٣ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ[١] قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ﴾ [الحجرات: ١١].

٦٠٤٢ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٣]، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ[٤]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ[٥] قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَضْحَكَ الرَّجُلُ مِمَّا[٦] يَخْرُجُ مِنَ الأَنْفُسِ[٧]، وَقَالَ:

النسخ: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ» في نـ: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى»، وفي نـ: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». «﴿عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ﴾» في سف، ذ بدله: «الآية»، وزاد بعده في نـ: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾».

---

(١) أي: لا يستهزئ قوم بقوم، ﴿عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ﴾ عند الله، «ع» (١٥/ ١٩٨).

(٢) هو ابن المديني، «ع» (١٥/ ١٩٩).

(٣) هو ابن عيينة، «ع» (١٥/ ١٩٩).

(٤) عروة بن الزبير، «ك» (٢١/ ١٨٧)، «ع» (١٥/ ١٩٩).

(٥) هو ابن زمعة ـ بالمفتوحات ـ وقيل: بسكون الميم، القرشي، «ك» (٢١/ ١٨٨).

(٦) كالضراط لأنه قد يكون بغير اختيار، ولأنه أمر مشترك بين الكل، «ك» (٢١/ ١٨٨)، «ع» (١٥/ ١٩٩).

(٧) قوله: (مما يخرج من الأنفس) أي: الأحداث الناقضة كالريح بالصوت والغائط وغيرهما، من المخاط ونحوه، لاستواء الناس فيها، وكيف يضحك الناس مما يفعله؟! كذا في «التنقيح» (٣/ ١١٥٨). قال العيني (١٥/ ١٩٩): والمناسبة بين الحديث والآية الكريمة هو أن ضحك الرجل مما يخرج من الأنفس فيه معنى الاستهزاء والسخرية.

«بِمَ يَضْرِبُ[١] أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ ضَرْبَ الْفَحْلِ، ثُمَّ لَعَلَّهُ يُعَانِقُهَا».

وَقَالَ الثَّوْرِيُّ[٢] وَوُهَيْبٌ[٣] وَأَبُو مُعَاوِيَةَ[٤] عَنْ هِشَامٍ[٥]: «جَلْدَ الْعَبْدِ»[٦]. [راجع: ٣٣٧٧].

٦٠٤٣ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ[٧]، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِمِنًى: ....

النسخ: «بِمَ يَضْرِبُ» في هـ، ذ: «لِمَ يَضْرِبُ». «ضَرْبَ الْفَحْلِ» في ذ: «ضَرْبَا الْفَحْلِ»، وفي ذ: «ضَرْبَ الْفَحْلِ أَوِ العَبْدِ». «أَخْبَرَنَا عَاصِمُ» في ذ: «أَنْبَأَنَا عَاصِمُ».

(١) قوله: (بم يضرب) ولأبي ذر عن الكشميهني باللام بدل الموحدة، كذا في «القسطلاني» (١٣/ ٧٣). قال الكرماني (٢١/ ١٨٨): فإن قلت: قال تعالى: ﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ فما التلفيق بينهما؟ قلت: النهي عن الضرب الشديد المبرح، بقرينة الإضافة إلى العبد أو الفحل، والجائز ما لم يكن كذلك، ومرَّ الحديث (برقم: ٥٢٠٤) في «كتاب النكاح».

(٢) هو سفيان، وصل تعليقه المؤلف في «النكاح» [برقم: ٥٢٠٤]، «ع» (١٥/ ١٩٩).

(٣) بالتصغير، ابن خالد، وصله المؤلف في «التفسير» [برقم: ٤٩٤٢]، «ع» (١٥/ ١٩٩).

(٤) محمد بن خازم، وصله أحمد، «ع» (١٥/ ١٩٩).

(٥) هو ابن عروة.

(٦) بدل «ضرب الفحل» من غير شك، «قس» (١٣/ ٧٣).

(٧) هو ابن عبد الله بن عمر، «ك» (٢١/ ١٨٨).

«أَتَدْرُونَ(١) أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟». قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ، أَفَتَدْرُونَ أَيُّ بَلَدٍ(٢) هَذَا؟». قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «بَلَدٌ حَرَامٌ، أَتَدْرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟». قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «شَهْرٌ حَرَامٌ». قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا». [راجع: ١٧٤٢].

النسخ: «أَفَتَدْرُونَ» في نـ: «قَالَ: أَفَتَدْرُونَ»، وفي نـ: «أَتَدْرُونَ». «أَتَدْرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا» في ذ: «قَالَ: أَتَدْرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا».

---

(١) **قوله**: (أتدرون أيّ يوم) برفع «أيّ»، «قس» (١٣/ ٧٤)، هو يوم منى، والبلد مكة، والشهر هو ذو الحجة، وهو من الأشهر الحرم، ومضى هذا الحديث بعين هذا الإسناد والمتن (برقم: ١٧٤٢) في «كتاب الحج». ووجه المناسبة بينه وبين الآية المذكورة من حيث إنه فيه حرمة العرض التي تتضمنها الآية الكريمة أيضاً على ما لا يخفى، كذا في «العيني» (١٥/ ٢٠٠).

(٢) **قوله**: (أيّ بلد هذا) البلد مكة، والشهر هو ذو الحجة، وهو من الأشهر الحرم، والقتال حرام في ذلك المكان، وذلك الزمان. «والأعراض» جمع العرض ـ بكسر المهملة ـ: موضع المدح والذم من الإنسان. وإنما قَدَّم السؤال عنها تذكاراً للحرمة لأنهم لا يرون استباحة تلك الأشياء وانتهاك حرمتها بحال، وتقريراً في نفوسهم ليبتني عليه ما أراد تقريره على سبيل التأكيد والتشديد، «ك» (٢١/ ١٨٩). والمناسبة بينه وبين الآية المذكورة من حيث إن فيه حرمة العرض التي تتضمنها الآية الكريمة أيضاً على ما لا يخفى، «ع» (١٥/ ٢٠٠)، ومرَّ الحديث بعين هذا الإسناد والمتن (برقم: ١٧٤٢) في «كتاب الحج»، ومرَّ الحديث أيضاً (برقم: ٦٧) و(برقم: ٥٥٥٠) في «الأضاحي».

٤٤ ـ بَابُ مَا يُنْهَى عَنِ السِّبَابِ[1] وَاللَّعْنِ

٦٠٤٤ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ[2] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ[3] يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[4] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ[5] فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».

تَابَعَهُ[6] غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ. [راجع: ٤٨، أخرجه: م ٦٤، س في الكبرى ٣٥٧٣، تحفة: ٩٢٩٩].

النسخ: «عَنِ السِّبَابِ» في سف، ذ: «مِنَ السِّبَابِ». «سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ» في نـ: «سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ». «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ». «تَابَعَهُ غُنْدَرٌ» في ذ: «تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ».

---

(١) قوله: (ما ينهى من السباب) بكسر السين، ويحتمل أن يكون من باب المفاعلة، وأن يكون بمعنى السب، أي: الشتم، وهو: التكلم في شأن الإنسان بما يعيبه. واللعن هو: التبعيد عن رحمة الله تعالى. وكلمة «من» في قوله: «من السباب» هي رواية أبي ذر والنسفي، وفي رواية غيرهما كلمة «عن» بدل «من» وهو الأوجه، «ع» (١٥/ ٢٠٠).

(٢) ابن المعتمر، «ع» (١٥/ ٢٠٠).

(٣) شقيق بن سلمة، «ع» (١٥/ ٢٠٠).

(٤) ابن مسعود، «ع» (١٥/ ٢٠٠).

(٥) قوله: (سباب المسلم. . .) إلخ، الفسوق: الخروج عن طاعة الله، والقتال أي: المقاتلة الحقيقية أو المخاصمة، والكفر هو كفران حقوق المسلمين، أو مع قيد الاستحلال، ومرَّ الحديث (برقم: ٤٨) في «العلم».

(٦) أي: سليمان بن حرب، «قس» (١٣/ ٧٥).

٦٠٤٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ[٢]، عَنِ الْحُسَيْنِ[٣]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ: أَنَّ أَبَا الأَسْوَدِ[٤] الدُّؤَلِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَرْمِي[٥] رَجُلٌ رَجُلاً بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ[٦]،

النسخ: «الدُّؤَلِيَّ» كذا في ذ، وفي ن: «الدِّيلِي».

(١) عبد الله بن عمرو، «ع» (١٥/ ٢٠١).
(٢) ابن سعيد، «ع» (١٥/ ٢٠١).
(٣) المعلِّم، «ع» (١٥/ ٢٠١)، «قس» (١٣/ ٧٥).
(٤) اسمه ظالم، «ع» (١٥/ ٢٠١).
(٥) أي: لا ينسبه إلى الفسوق، «ك» (٢١/ ١٨٩).
(٦) قوله: (لا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه) في تأويل الحديث أوجه: أحدها: أنه محمول على المستحل لذلك، وهذا يكفَّرُ. والوجه الثاني: رجعت عليه نقيصته لأخيه ومعصية تكفيره. والثالث: أنه محمول على الخوارج المكفِّرين للمؤمنين، وهذا الوجه نقله القاضي عياض عن الإمام مالك بن أنس، وهو ضعيف؛ لأن المذهب الصحيح المختار الذي قاله الأكثرون والمحققون أن الخوارج لا يُكفَّرون كسائر أهل البدع. والوجه الرابع: معناه أن ذلك يؤول به إلى الكفر؛ وذلك أن المعاصي كما قالوا: بريد في الكفر[١]، ويخاف على المكثر منها أن يكون عاقبته المصير إلى الكفر. والوجه الخامس: معناه: فقد رجع تكفيره عليه فليس الراجع عليه حقيقة الكفر بل التكفير؛ لكونه جعل أخاه المؤمن كافراً، فكأنه كفر نفسه إما لكونه كفّر من هو مثله، وإما لأنه كفّر من لا يكفّره إلا كافر يعتقد بطلان دين الإسلام، والله أعلم، كذا في «النووي» (١/ ٣٢٦).

---

(١) في الأصل: «يزيد في الكفر».

إِلَّا ارْتَدَّتْ(١) عَلَيْهِ(٢)، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ(٣) كَذَلِكَ». [راجع: ٣٥٠٨].

٦٠٤٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشاً وَلَا لَعَّاناً(٤) وَلَا سَبَّاباً(٥)، كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْمَعْتِبَةِ: «مَا لَهُ؟! تَرِبَ جَبِينُهُ»(٦). [راجع: ٦٠٣١].

النسخ: «تَرِبَ» في سـ، حـ، ذ: «تَرِبَتْ».

---

(١) أي: رجعت، «ع» (١٥/ ٢٠١)، أي: تلك الرمية، «ك» (٢١/ ١٨٩).

(٢) بأن يكون هو فاسقاً بذلك أو كافراً، «ك» (٢١/ ١٨٩).

(٣) قوله: (إن لم يكن صاحبه كذلك) أي: وإن كان موصوفاً بذلك فلا يرتد إليه شيء لكونه صدق فيما قاله. فإن قصد بذلك تعييره وشهرته بذلك وأذاه؟ حرم عليه؛ لأنه مأمور بستره وتعليمه وموعظته بالحسنى؛ فمهما أمكنه ذلك بالرفق حرم عليه فعله بالعنف، لأنه قد يكون سبباً لإغوائه وإصراره على ذلك الفعل، كما في طبع كثير من الناس من الأنفة، لا سيما إن كان الآمر دون المأمور في الدرجة؛ فإن قصد نصحه أو نصح غيره ببيان حاله جاز له ذلك، «قس» (١٣/ ٧٥).

(٤) فإن قيل: لم يكن رسول الله ﷺ لاعناً ولا سابّاً أيضاً، أجيب: بأن فعالاً قد لا يراد به التكثير، «قس» (١٣/ ٦٣).

(٥) فإن قلت: ما الفرق بين هذه الثلاث؟ قلت: يحتمل أن يقال: اللعنة تتعلق بالآخرة لأنها هي البعد عن رحمة الله تعالى، والسبّ يتعلق بالنسب كالقذف والفحش بالحسب، «كرماني» (٢١/ ١٨١).

(٦) قوله: (ترب جبينه) أي: صُرِع للجبين، ودعا عليه بأن يخرّ لوجهه فيصيب الترابُ وجهه، ولم يرد به الدعاء عليه على ما قيل: في تربت يداك، «تن» (٣/ ١١٥٧)، أو دعاء له بالطاعة أي: يصلي فيترب جبينه، «قس» (١٣/ ٦٣). ومرَّ (برقم: ٦٠٣١).

٦٠٤٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ[١]: أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ ـ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ ـ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ[٢] [٣] عَلَى مِلَّةٍ غَيْرِ الإِسْلَامِ فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَلَيْسَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَذْرٌ[٤] فِيمَا لَا يَمْلِكُ[٥]، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذِّبَ بِهِ[٦] يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِناً فَهُوَ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِناً بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ»[٧]. [راجع: ١٣٦٣].

---

(١) عبد الله بن زيد، «ع» (١٥/ ٢٠٢).

(٢) سيأتي بيانه (في ح: ٦٦٥٢).

(٣) قوله: (من حلف...) إلخ، كما حلف على طريقة الكفار باللات والعزى مثلاً، فهو كائن على غير الإسلام، إذ اليمين بالصنم تعظيم له وتعظيمه كفر، أو كما قال: إن فعلت كذا فهو يهودي، فهو كما قال، ويحتمل أن يراد به التهديد، «ك» (٢١/ ١٩٠)، أو هو محمول على من أراد أن يكون متصفاً بذلك إذا وقع المحلوف عليه؛ لأن إرادة الكفر كفر في الحال، «شرح السُّنَّة».

(٤) أي: وفاء نذر، «قس» (١٣/ ٧٧).

(٥) قوله: (فيما لا يملك) كأن يقول: إن شفى الله مريضي فعبدُ فلانٍ حُرٌّ أو أتصدق بدار زيد، أما لو قال نحو: إن شفى الله مريضي فعليّ عتق رقبة ـ ولا يملك شيئاً في تلك الحالة ـ؛ فليس من النذر فيما لا يملك؛ لأنه يقدر عليه في الجملة حالاً أو مآلاً فهو يملك بالقوة، «قس» (١٣/ ٧٧).

(٦) قوله: (عُذِّب به) أي: بمثله، يعني: يجازى بجنس عمله. قوله: «كقتله» أي: في الإثم، وقيل: لأن القاتل يقطع المقتول من منافع الدنيا، واللاعن يقطعه عن منافع الآخرة من رحمة الله ونحوه، «ك» (٢١/ ١٩٠).

(٧) أي: لأن النسبة إلى الكفر الموجب للقتل كالقتل، «قس» (١٣/ ٧٧).

٦٠٤٨ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[٢] قَالَ: حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرَدٍ[٣] ـ رَجُلاً[٤] مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ـ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ[٥] عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا، فَاشْتَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى انْتَفَخَ وَجْهُهُ وَتَغَيَّرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً[٦] لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ»[٧]. قَالَ: فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ[٨] [٩] فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ: تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ. فَقَالَ: أَتُرَى[١٠] بِي بَأْسٌ[١١]، أَمَجْنُونٌ أَنَا؟!

النسخ: «مِنَ الشَّيْطَانِ» في ذ: «مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». «بَأْسٌ» في ذ: «بَأْساً» بالنصب مفعول ثان لترى وهو أوجه، «قس» (١٣/ ٧٨).

---

(١) ابن غياث، «ع» (١٥/ ٢٠٢).

(٢) سليمان، «ع» (١٥/ ٢٠٢).

(٣) كان اسمه يسار ضد اليمين في الجاهلية، فسماه الرسول ﷺ سليمان، «ع» (١٥/ ٢٠٢).

(٤) بدل من سليمان، «ع» (١٥/ ٢٠٢).

(٥) لم يعرفهما ابن حجر، «قس» (١٣/ ٧٨).

(٦) أي: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، «ك» (٢١/ ١٩١).

(٧) هو الغضب.

(٨) أي: الذي سمع النبي ﷺ، «قس» (١٣/ ٧٨).

(٩) ورواية أبي داود: فجعل معاذ يأمره وجعل يزداد غضباً، «قس» (١٣/ ٧٨).

(١٠) بضم الفوقية، أي: أتظن، «قس» (١٣/ ٧٨).

(١١) قوله: (بأس) البأس: الشدة من المرض ونحوه، و«مجنون» خبر مقدم على المبتدأ، «ك» (٢١/ ١٩١).

اذْهَبْ[(١)]. [راجع: ٣٢٨٢].

٦٠٤٩ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ حُمَيْدٍ[(٢)] قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: حَدَّثَنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَ النَّاسَ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاحَى[(٣)] [(٤)] رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ،

النسخ: «بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ» في هـ، ذ: «لَيْلَةَ الْقَدْرِ».

(١) **قوله**: (اذهب) خطاب من الرجل للرجل الذي أمره بالتعوذ أي: امض في شغلك، فتوهم لعدم معرفته أن الاستعاذة مختصة بالمجانين، ولم يعرف أن الغضب من نزغات الشياطين، أو لعله كان منافقاً أو كافراً، أو غلب عليه الغضب حتى أخرجه عن الاعتدال بحيث قال للناصح له ما قاله، «قس» (١٣/ ٧٨)، ولعله كان من جفاة الأعراب، «ك» (٢١/ ١٩١)، مرَّ الحديث (برقم: ٣٢٨٢).

(٢) الطويل، «ك» (٢١/ ١٩١).

(٣) بفتح الحاء المهملة أي: تنازع وتخاصم، «قس» (١٣/ ٧٩).

(٤) **قوله**: (فتلاحى) منه تؤخذ مطابقة الحديث للترجمة؛ لأن التلاحي: التنازع والتجادل، وهو يفضي في الغالب إلى السباب. قوله: «رجلان» هما عبد الله بن أبي حدرد وكعب بن مالك، وكان لعبد الله دينٌ على كعب فتنازعا فيه. قوله: «فرفعت» على صيغة المجهول أي: رفعت من قلبي، يعني: نسيتها. قوله: «فالتمسوها» أي: فاطلبوها. قوله: «في التاسعة...» إلخ، أي: في التاسعة والعشرين، والسابعة والعشرين، والخامسة والعشرين، بقرينة الأحاديث الأخر، «ع» (١٥/ ٢٠٣)، «ك» (٢١/ ١٩١ ـ ١٩٢). قوله: «رفعت» أي: رفع بيانها أو علمها من قلبي، وشذّ قوم فقالوا: برفع وجودها، ويرده: «والتمسوها». فإن قيل: فكيف يطلب، وقد رفع علمه؟ أجيب: بأن المراد طلب التعبد في مكانها، فربما صادفها العمل، «مجمع» (٢/ ٣٥٦)، ومرَّ الحديث (برقم: ٤٩) في «الإيمان» و(برقم: ٢٠٢١) في «الصوم».

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَرَجْتُ لأُخْبِرَكُمْ، فَتَلَاحَى[١] فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَإِنَّهَا رُفِعَتْ[٢]، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ[٣] خَيْراً لَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ». [راجع: ٤٩].

٦٠٥٠ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[٥]، عَنِ الْمَعْرُورِ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ـ قَالَ[٦]: رَأَيْتُ عَلَيْهِ[٧] بُرْداً[٨]

النسخ: «قَالَ النَّبِيُّ» في نـ: «فَقَالَ النَّبِيُّ». «قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ» لفظ «قال» سقط في نـ، وفي نـ: «عَنِ الأَعْمَشِ». «الْمَعْرُورِ» زاد في ذ: «هُوَ ابْنُ سُوَيدٍ» ـ إنما قال: «هو» لأنه أراد تعريفه وشيخه لم يذكره فلم يرد أن ينسب إليه، «ك» (٢١/ ١٩٢) ـ.

(١) بفتح الحاء المهملة، «قس» (١٣/ ٧٩).

(٢) أي: لأجل مخاصمتهم، «ع» (١٥/ ٢٠٣)، كما [مرَّ] (برقم: ٢٠٢١) لاستلزامه مزيد الثواب بسبب زيادة الاجتهاد في التماسها، «قس» (١٣/ ٧٩).

(٣) أي: رفعها، «قس» (١٣/ ٧٩).

(٤) ابن غياث.

(٥) سليمان، «ع» (١٥/ ٢٠٤).

(٦) أي: المعرور، «ع» (١٥/ ٢٠٤).

(٧) أي: على أبي ذر، «ع» (١٥/ ٢٠٤).

(٨) قوله: (عليه برداً وعلى غلامه برداً) وفي «باب المعاصي من أمر الجاهلية» من «كتاب الإيمان» (برقم: ٣٠) بلفظ: عليه حلة وعلى غلامه حلة. قال العيني (١/ ٣٠٩): فإن قلت: فكيف التوفيق بين هذه الألفاظ، فإن لفظه في الإيمان يدل على الحلتين، ولفظه في رواية الأعمش ـ أي: ههنا ـ على أن الذي كان عليه هو: البرد، وعلى غلامه كذلك، ولا يسمى هذا حلة إلا بالجمع بينهما؟ قلت: تحمل روايته في الإيمان على المجاز، باعتبار

وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْداً، فَقُلْتُ: لَوْ أَخَذْتَ هَذَا[١] فَلَبِسْتَهُ كَانَتْ حُلَّةً، وَأَعْطَيْتَهُ ثَوْباً آخَرَ. فَقَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ[٢] كَلَامٌ، وَكَانَتْ أُمُّهُ[٣] أَعْجَمِيَّةً، فَنِلْتُ[٤] مِنْهَا[٥]، فَذَكَرَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي: «أَسَابَبْتَ فُلَاناً؟». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «أَفَنِلْتَ مِنْ أُمِّهِ؟». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»[٦]. قُلْتُ: عَلَى سَاعَتِي[٧] هَذِهِ مِنْ كِبَرِ السِّنِّ؟!

النسخ: «فَقُلْتُ» في نـ: «قُلْتُ». «فَذَكَرَنِي إِلَى النَّبِيِّ» في هـ، ذ: «فذَكَرَنِي للنَّبِيِّ». «عَلَى سَاعَتِي» في ذ: «عَلَى حِينِ سَاعَتِي».

ما يؤول ويضم إلى الثوب الذي كان على كل واحد منهما ثوب آخر، أو باعتبار إطلاق اسم الكل على الجزء، «عيني» من «كتاب الإيمان».

(١) قوله: (لو أخذت هذا) أي: البرد الذي على غلامه. قوله: «كانت حلة» لأن الحلة إزار ورداء، ولا تسمى حلة حتى تكون ثوبين، «ع» (١٥/ ٢٠٤)، ومرَّ (برقم: ٣).

(٢) هو بلال المؤذن، «ع» (١٥/ ٢٠٤).

(٣) اسم أمه حمامة، بفتح الحاء المهملة وتخفيف الميم، «ع» (١٥/ ٢٠٤).

(٤) بكسر النون، «خ».

(٥) قوله: (فنلت منها) أي: تكلمت في عرضها، وهو من النيل، «ك» (٢١/ ١٩٢).

(٦) قوله: (إنك امرؤ فيك جاهلية) أي: إنك في تعيير أمه على ما يشبه أخلاق الجاهلية أي: أهلها، وهي زمان الفترة التي قبل الإسلام، والتنوين في الجاهلية للتقليل والتحقير، ويحتمل أن يراد بالجاهلية الجهل أي: إن فيك جهلاً، «ك» (٢١/ ١٩٢).

(٧) قوله: (على ساعتي هذه) أي: هل فيَّ جاهلية أو جهل وأنا شيخ

قَالَ: «نَعَمْ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ[١]، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ جَعَلَ اللَّهُ أَخَاهُ تَحْتَ يَدَيهِ فَلْيُطْعِمْهُ[٢] مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا يُكَلِّفْهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ[٣]، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ عَلَيْهِ»[٤]. [راجع: ٣٠].

٤٥ ـ بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ ذِكْرِ النَّاسِ[٥] نَحْوَ قَوْلِهِمْ[٦]: الطَّوِيلُ وَالْقَصِيرُ

النسخ: «تَحتَ يَدَيهِ» كذا في ذ، وفي ن: «تَحْتَ يَدِهِ». «ذِكْرِ النَّاسِ» في ن: «ذِكْرِ قَولِ النَّاسِ».

كبير؟ «ف» (١٠/ ٤٦٨)، «ع» ١٥/ ٢٠٤). قوله: «قال: نعم» فيه تنبيه بليغ، «الخير الجاري».

(١) قوله: (هم إخوانكم) الضمير راجع إلى المماليك أو إلى الخدم، أعم من أن يكون مملوكاً أو أجيراً. فإن قلت: لم يتقدم ذكره؟ قلت: لفظ «تحت أيديكم» قرينة لذلك؛ لأنه مجاز عن الملك، «ك» (٢١/ ١٩٢).

(٢) قوله: (فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس) هذا مستحب لا واجب إجماعاً، قالوا: يجب على السيد نفقة رقيقه خبزاً وإداماً قدر ما يكفيه من غالب قوت مماليك البلد، ويختلف ذلك بحسب الأشخاص أيضاً، سواء كان من جنس نفقة السيد أو دونه أو فوقه، حتى لو ضيق السيد على نفسه زهداً أو شحّاً لا يجوز التضييق على العبد. قال محيي السُّنَّة: هذا خطاب مع العرب الذين لباس عامتهم وطعامهم متقاربة، «لمعات».

(٣) أي: ما يعجز عنه، أي: لا يكلفه ما لا يطيق، «ك» (٢١/ ١٩٣).

(٤) مرَّ (برقم: ٢٥٤٥).

(٥) أي: من ذكر أوصاف الناس، «ع» (١٥/ ٢٠٤).

(٦) غرضه جواز أن يقال نحو: الطويل على وجه التعريف دون التنقيص، وأنه غير جائز، «خ».

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟»[١]. وَمَا لَا يُرَادُ بِهِ شَيْنُ الرَّجُلِ[٢].

٦٠٥١ ـ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ[٣]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشَبَةٍ فِي مُقَدَّمِ الْمَسْجِدِ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، وَفِي الْقَوْمِ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَهَابَاهُ[٤] أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَيَخْرُجُ سَرَعَانُ[٥] [٦] النَّاسِ فَقَالُوا: قُصِرَتِ[٧] الصَّلَاةُ. وَفِي الْقَوْمِ

النسخ: «مَا يَقُولُ» في نـ: «مَا قَالَ». «قَالَ: صَلَّى بِنَا» لفظ «قال» سقط في نـ. «وَضَعَ يَدَهُ» في هـ، ذ: «وَضَعَ يَدَيْهِ». «فَهَابَاهُ» في نـ: «فَهَابَا». «وَيَخْرُجُ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي نـ: «وَخَرَجَ».

---

(١) قوله: (ذو اليدين) كان في يديه طول فلقب به، وقد مرَّ أن اسمه الخرباق على الأشهر، «خ». ذكر هذا التعليق إشارة إلى أن ذكر اللقب إن كان للتعريف به يجوز، «ع» (١٥/ ٢٠٤). ووصله في «الصلاة» (برقم: ٤٨٢).

(٢) أي: عيبه، «ع» (١٥/ ٢٠٤).

(٣) هو ابن سيرين، «ك» (٢١/ ١٩٣).

(٤) أي: خافاه.

(٥) أي: المسرعون إلى الخروج، «ك» (٢١/ ١٩٣).

(٦) قوله: (سرعان) بفتحتين، وقيل بسكون الراء، أي: المسرعون إلى الخروج، «ك» (٢١/ ١٩٢). والمطابقة في قوله: «يدعوه ذا اليدين» لكونه معروفاً به، «قس» (١٣/ ٨٢)، ومرَّ بعض أبحاث الحديث (برقم: ٤٨٢).

(٧) بلفظ المعلوم والمجهول، أي: قال بعضهم لبعض لما رأوا من فعله ﷺ، وأداة الاستفهام مقدرة، «قس» (١٣/ ٨٢).

رَجُلٌ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُوهُ ذَا الْيَدَيْنِ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَنَسِيتَ أَمْ قُصِرَتْ؟ فَقَالَ: «لَمْ أَنْسَ(١) وَلَمْ تُقْصَرْ». قَالَ: بَلْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «صَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ». فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، ثُمَّ وَضَعَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ. [راجع: ٤٨٢، تحفة: ١٤٥٨٠].

٤٦ ـ بَابُ الْغِيبَةِ(٢)

وَقَوْلِ اللَّهِ(٣): ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

النسخ: «قَالَ: بَلْ نَسِيتَ» في نـ: «قَالُوا: بَلْ نَسِيتَ». «وَقَوْلِ اللَّهِ» في نـ: «وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى»، وفي نـ: «وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿رَّحِيمٌ﴾» في نـ بدله: «الآية» وفي نـ ساق الآية بتمامها: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾».

---

(١) أي: في ظني، «نووي». [«شرح مسلم» (٣/ ٧٧) رقم الحديث: ٨٩٧].

(٢) قوله: (باب الغيبة) أي: في بيان تحريم الغيبة، «ع» (١٥/ ٢٠٥)، وهي بكسر الغين: ذكر المسلم غير المعلن بفجوره في غيبته بما يكره وكان صدقاً، وأما إذا كان كذباً يسمى بهتاناً، وفي حكمه الكتابة والإشارة ونحوهما، «قس» (١٣/ ٨٢)، «ك» (٢١/ ١٩٤)، «ع» (١٥/ ٢٠٥).

(٣) قوله: (وقول الله) بالجر عطفاً على قوله: الغيبة، وفي بعض النسخ ذكر [بعده]: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ...﴾ إلخ، واكتفى البخاري بذكر الآية المصرحة بالنهي عن الغيبة ولم يذكر حكمها في الترجمة كما ذكر في النميمة حكمها، حيث قال: باب النميمة من الكبائر، كذا في «العيني» (١٥/ ٢٠٥).

٦٠٥٢ ـ حَدَّثَنِي يَحْيَى[(١)] قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ[(٢)]، عَنِ الأَعْمَشِ[(٣)] قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِداً يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُسٍ[(٤)]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا[(٥)] لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ[(٦)]

النسخ: «حَدَّثَنِي يَحْيَى» في نـ: «حَدَّثَنَا يَحْيَى».

---

(١) هو إما ابن موسى الحداني، وإما ابن جعفر البلخي، «ك» (٢١/ ١٩٤)، «ع» (١٥/ ٢٠٦).

(٢) ابن الجراح أبو سفيان الكوفي، وهو من أصحاب أبي حنيفة، «ع» (١٥/ ٢٠٦).

(٣) سليمان، «ع» (١٥/ ٢٠٦).

(٤) هو ابن كيسان، «تق» (رقم: ٣٠٠٩).

(٥) لم يسمَّيا، «قس» (١٣/ ٨٤).

(٦) قوله: (وما يعذَّبان في كبير) أي: يكبر تركه عليهما إلا أنه كبير من حيث المعصية، «ع» (٢/ ٥٩٦). قوله: «لا يستتر من بوله» من الاستتار هو إما على حقيقته من الاستتار عن الأعين، ويكون العذاب على كشف العورة، أو على المجاز والمراد التنزه من البول، ورُجِّحَ؛ لأن الحديث يدل على أن للبول بالنسبة إلى عذاب القبر خصوصية؛ فالحمل عليه أولى، «قس» (١/ ٥١٥). قوله: «بالنميمة» هي: نقل كلام الغير بقصد الإضرار، وهو من أقبح القبائح، «نووي» (٢/ ٢٠٤)، «ع». قوله: «بعسيب» بفتح المهملة الأولى وكسر الثانية: سعف لم ينبت عليه الخوص، وقيل: هو قضيب النخل. قوله: «ما لم ييبسا» هو من باب علم، ويجوز كسر الموحدة، قالوا: لعله شفع فاستجيب بالتخفيف عنهما إلى أن ييبسا، وقيل: لكونهما يسبحان ما داما رطبين، «مجمع البحار» (٣/ ٥٩٦) (٥/ ٢٠٥). ومرَّ الحديث (برقم: ١٣٦١) في «الجنائز»، و(برقم: ٢١٦) في «الوضوء».

فِي كَبِيرٍ[(١)]، أَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ، وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»[(٢)]. ثُمَّ دَعَا بِعَسِيبٍ[(٣)] رَطْبٍ، فَشَقَّهُ بِاثْنَيْنِ، فَغَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِداً وَعَلَى هَذَا وَاحِداً، ثُمَّ قَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا». [راجع: ٢١٦، أخرجه: م ٢٩٢، د ٢٠، ت ٧٠، س ٣١، ق ٣٤٧، تحفة: ٥٧٤٧].

٤٧ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الأَنْصَارِ»[(٤)]

النسخ: «فِي كَبِيرٍ» في ذ: «فِي كَثِيرٍ».

قال العيني: والمطابقة للترجمة مع أنها في الغيبة والحديث في النميمة من حيث إن الجامع بينهما ذكر ما يكرهه المقول فيه بظهر الغيب، قاله ابن التين. وقال الكرماني: النميمة نوع من الغيبة؛ لأنه لو سمع المنقول عنه أنه نقل عنه لغمَّه، وقيل: يحتمل أن يكون أشار إلى ما ورد في بعض طرقه بلفظ الغيبة صريحاً.

(١) أي: يكبر تركه عليهما، «ع» (٢/ ٢٩٦).

(٢) هو نقل الكلام على سبيل الإفساد، «ع» (١٥/ ٢٠٦)، «ك» (٢١/ ١٩٤).

(٣) أي: سعف لم ينبت عليه الخوص، «ك» (٢١/ ١٩٤).

(٤) **قوله**: (**خير دور الأنصار**) مناسبة إيراد هذه الترجمة هنا ـ مع أنه لم يذكر فيها شيء من الغيبة ـ من جهة أن المفضل عليهم يكرهون ذلك، فيستثنى ذلك من عموم قوله: «ذكرك أخاك بما يكرهه»؛ إذ محل الزجر إذا لم يترتب عليه حكم شرعي، فإن ترتب فلا يكون غيبة، ولو كرهه المحدث عنه، قاله في «الفتح» (١٠/ ٤٧١). والحديث سبق (برقم: ٣٧٩١) في «المناقب»، وفيه ذكر كراهة المفضل عليه أيضاً حيث قال فيه: «فأدرك سعد النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله! خُيِّرَ دورُ الأنصار فجُعِلنا...» آخر الحديث.

٦٠٥٣ ـ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٢]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[٣]، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[٤]، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ[٥] السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ»[٦]. [راجع: ٣٧٨٩، أخرجه: م ٢٥١١، س في الكبرى ٨٣٤٠، تحفة: ١١٢٠٠].

٤٨ ـ بَابُ مَا يَجُوزُ مِنِ اغْتِيَابِ أَهْلِ الْفَسَادِ وَالرِّيَبِ[٧]

٦٠٥٤ ـ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ[٨] قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ[٩]، سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: اسْتَأْذَنَ[١٠] ....

النسخ: «قَالَ: سَمِعْتُ» في ن: «سمعت».

---

(١) هو ابن عقبة، «ع» (١٥/ ٢٠٧).

(٢) هو الثوري، «ع» (١٥/ ٢٠٧).

(٣) عبد الله بن ذكوان، «ع» (١٥/ ٢٠٧).

(٤) هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف، «ع» (١٥/ ٢٠٧).

(٥) بضم الهمزة، اسمه مالك بن ربيعة، «ع» (١٥/ ٢٠٧).

(٦) بفتح النون وشدة الجيم أي: دور بني النجار، المراد أنهم خير الأنصار، «كرماني» (٢١/ ١٩٥).

(٧) بكسر الراء وفتح التحتية، جمع ريبة، وهي التهمة، «قس» (١٣/ ٨٦)، «ع» (١٥/ ٢٠٧).

(٨) سفيان، «ك» (٢١/ ١٩٥).

(٩) هو محمد، «ك» (٢١/ ١٩٥)، «ع» (١٥/ ٢٠٧).

(١٠) قوله: (استأذن رجل) قالوا: هو عيينة بن حصن الفزاري، ولم يكن أسلم وإن أظهر الإسلام، وأراد النبي ﷺ أن يبين حاله ليعرفه

رَجُلٌ[١] عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «ائْذَنُوا لَهُ، بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ[٢] ـ أَوِ ابْنُ الْعَشِيرَةِ[٣] ـ». فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ الَّذِي قُلْتَ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْكَلَامَ قَالَ: «أَيْ عَائِشَةُ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ[٤] مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ ـ أَوْ وَدَعَهُ[٥] النَّاسُ ـ

النسخ: «قُلْتَ الَّذِي قُلْتَ» في ذ: «قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ».

الناس، و«العشيرة»: القبيلة أي: بئس هذا الرجل منها، وهو كقولك: «يا أخا العرب» لرجل منها، وهذا الكلام من أعلام النبوة؛ لأنه ارتد بعده ﷺ وجيء به أسيراً إلى أبي بكر رضي الله عنه، «ك» (٢١/ ١٨٢).

(١) قيل: هو عيينة بن حصن، وقيل: مخرمة والد المسور، «ع» (١٥/ ١٩٢).

(٢) أي: القبيلة، أي: بئس هذا منها، «ك».

(٣) بالشك من الراوي، «قس» (١٣/ ٨٦).

(٤) قوله: (إن شر الناس) استئناف كلام كالتعليل لتركه مواجهته بما ذكره في غيبته. ويستنبط منه: أن المجاهر بالفسق والشر لا يكون ما ذكر عنه من ذلك من ورائه من الغيبة المذمومة. قال العلماء: تباح الغيبة في كل غرض صحيح شرعاً، حيث يتعين طريقاً إلى الوصول إليه بها، كالتظلم والاستعانة على تغيير المنكر، والاستفتاء، والمحاكمة، والتحذير من الشر، ويدخل فيه تجريح الرواة والشهود في نكاح أو عقد من العقود، وكذا من رأى متفقِّهاً يتردد إلى مبتدع أو فاسق، ويخاف عليه الاقتداء به، وقد نوزع في كون ما وقع من ذلك غيبة، وإنما هو نصيحة ليحذر السامع، وإنما لم يواجه المقول فيه بذلك لحسن خلقه. والجواب: أن صورة الغيبة موجودة فيه، وإن لم يتناول الغيبة المذمومة، «فتح الباري» (١٠/ ٤٧١، ٤٧٢).

(٥) بتخفيف الدال بمعنى: تركه، «قس» (١٣/ ٨٦).

اتِّقَاءَ فُحْشِهِ»[١]. [راجع: ٦٠٣٢].

٤٩ ـ بَابُ النَّمِيمَةُ[٢] مِنَ الْكَبَائِرِ[٣]

٦٠٥٥ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَّامٍ[٤] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبِيدَةُ[٥] بْنُ حُمَيْدٍ[٦] أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَنْصُورٍ[٧]، عَنْ مُجَاهِدٍ[٨]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ بَعْضِ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا فَقَالَ: «يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، وَإِنَّهُ لَكَبِيرٌ؛ كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ، وَكَانَ الآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ». ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ[٩] فَكَسَرَهَا بِكِسْرَتَيْنِ ـ أَوْ ثِنْتَيْنِ ـ فَجَعَلَ كِسْرَةً فِي قَبْرِ هَذَا، وَكِسْرَةً فِي قَبْرِ هَذَا، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ تَيْبَسَا». [راجع: ٢١٦].

النسخ: «حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَّامٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي ابْنُ سَلَّامٍ». «فِي كَبِيرٍ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «فِي كَبِيرَةٍ»، وفي نـ: «كَثِيرٍ»، وفي نـ: «كَثِيرَةٍ».

---

(١) أي: قبيح كلامه، «قس» (١٣/ ٦٥)، ومرَّ الحديث قريباً.

(٢) هي نقل الكلام على سبيل الإفساد، «ك» (٢١/ ١٩٤).

(٣) أي: من الذنوب الكبائر، «خ».

(٤) بخفة اللام وتشديدها، هو محمد، «ع» (١٥/ ٢٠٨).

(٥) بفتح العين المهملة وكسر الموحدة، «ع» (١٥/ ٢٠٨).

(٦) بالتصغير، «ك» (٢١/ ١٩٥).

(٧) هو ابن المعتمر، «ع» (١٥/ ٢٠٨).

(٨) روى عن ابن عباس بالواسطة كما مرَّ قريباً، وبدونها كما هنا، «ك» (٢١/ ١٩٦).

(٩) السعفة المجردة عن الورق، «ك» (٢١/ ١٩٦).

٥٠ ـ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ النَّمِيمَةِ[١]

وَقَوْلِهِ: ﴿هَمَّازٍ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٍ﴾ [القلم: ١١]، ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١]: يَهْمِزُ وَيَلْمِزُ وَيَعِيبُ.

٦٠٥٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[٢]، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٣]، عَنْ مَنْصُورٍ[٤]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[٥]، عَنْ هَمَّامٍ[٦]: ....

النسخ: «وَيَعِيبُ» في هـ، ذ: «وَيَغْتَابُ»، وزاد في قتـ: «وَاحِدٌ».

(١) **قوله**: (ما يكره من النميمة) كأنه أشار بهذه الترجمة إلى أن نقل بعض القول المنقول عن شخص على جهة الإفساد لا يكره، كما إذا كان المنقول عنه كافراً، كما يجوز التجسس في بلاد الكفار. قوله: «﴿هَمَّازٍ﴾» إلى آخر الآيتين وفسر البخاري الهُمَزَة واللُّمَزَة بقوله: «يهمز ويلمز ويعيب»، فجعل معنى الاثنين واحداً. وقال الليث: الهمزة: من يغتابك بالغيب، واللمزة: من يغتابك في وجهك، وحكى النحاس عن مجاهد عكسه. وقوله: «﴿مَّشَّآءِۭ﴾»: مبالغة ماش، وقوله: «﴿بِنَمِيمٍ﴾» من نَمَّ الحديث عن بعض الناس إلى بعض فيفسد بينهم، قاله الجمهور، وقيل: الذي يسعى بالكذب وهو يفسد في يوم ما لا يفسد في شهر، قوله: «يعيب» بكسر العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة، كذا هو في رواية الأكثرين، وفي رواية الكشميهني: «يغتاب» بالغين المعجمة الساكنة والتاء المثناة من فوق، «ع» (١٥/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩).

(٢) الفضل بن دكين، «ع» (١٥/ ٢٠٩).

(٣) الثوري، «ع» (١٥/ ٢٠٩).

(٤) ابن المعتمر، «ع» (١٥/ ٢٠٩).

(٥) النخعي، «ع» (١٥/ ٢٠٩).

(٦) ابن الحارث، «ع» (١٥/ ٢٠٩).

كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ(١)، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَجُلاً(٢) يَرْفَعُ الْحَدِيثَ(٣) إِلَى عُثْمَانَ. فَقَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ(٤) الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ»(٥).

[أخرجه: م ١٠٥، د ٤٨٧١، ت ٢٠٢٦، س في الكبرى ١١٦١٤، تحفة: ٣٣٨٦].

النسخ: «كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ» في نـ: «قَالَ: كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ». «فَقَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ» كذا في سـ، ذ، وفي نـ: «فَقَالَ حُذَيْفَةُ».

---

(١) ابن اليمان، «ع» (١٥/ ٢٠٩).

(٢) لم أقف على اسمه، «ف» (١٠/ ٤٧٣).

(٣) أي: حديث الناس وكلامهم، «ك» (٢١/ ١٩٦).

(٤) يعني إن أنفذ الله عليه الوعيد؛ لأن أهل السُّنَّة يجمعون على أن الله تعالى في وعيده بالخيار، إن شاء عذّبهم بعدله، وإن شاء عفا عنهم بفضله، أو يؤول بأنه لا يدخلها دخول الفائزين، أو محمول على المستحلّ بغير تأويل مع العلم بالتحريم، «عيني» (١٥/ ٢٠٩).

(٥) قوله: (قتّات) بقاف مفتوحة ومثناتين فوقيتين أولاهما مشددة بينهما ألف، من قتَّ الحديث يقتّه، والرجل قَتات أي: نَمَّام، قال ابن الأعرابي: هو الذي يسمع الحديث وينقله، وقال القاضي عياض: القتّات والنمّام واحد، وفرق بعضهم بأن النمام الذي يحضر القضية وينقلها، والقتّات الذي يسمع من حديث من لا يعلم به، ثم ينقل ما سمعه، وهل الغيبة والنميمة متغايران أو لا؟ الراجح التغاير، وأن بينهما عموماً وخصوصاً من وجه، لأن النميمة نقل حال الشخص لغيره على جهة الإفساد بغير رضاه، سواء كان بعلمه أو بغير علمه، والغيبة ذكره في غيبته بما يكره، فامتازت النميمة بقصد الإفساد ولا يشترط ذلك في الغيبة، وامتازت الغِيبة بكونها في غَيبة المقول فيه واشتركتا فيما عدا ذلك، «قس» (١٣/ ٨٩).

٥١ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَٱجْتَنِبُواْ قَوْلَ ٱلزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠]

٦٠٥٧ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ(١)، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ(٢)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ(٣) قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»(٤).

قَالَ أَحْمَدُ(٥): أَفْهَمَنِي رَجُلٌ إِسْنَادَهُ(٦). [راجع: ١٩٠٣].

النسخ: «قَوْلِ اللَّهِ» في ن: «قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

---

(١) محمد بن عبد الرحمن، «ع» (١٥/ ٢١٠).

(٢) سعيد بن أبي سعيد، «ع» (١٥/ ٢١٠).

(٣) قوله: (من لم يدع قول الزور) أي: لم يترك، والزور هو: الكذب، «والعمل به» أي: بمقتضاه، مما نهى الله عنه، والجهل أي: فعل الجهال أو السفاهة على الناس إذ جاء الجهل بمعناه، كقوله:

ألا لا يجهلن أحدٌ علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا

قال القاضي البيضاوي: ليس المقصود من شرعية الصوم نفس الجوع والعطش، بل ما يتبعه من كسر الشهوات وإطفاء ثائرة الغضب وتطويع النفس الأمارة للمطمئنة، وإذا لم يحصل له شيء من ذلك لم يبال الله بصومه ولا يقبله، «وليس للّه حاجة» مجاز عن عدم القبول، «ك» (٢١/ ١٩٧).

(٤) مرَّ الحديث (برقم: ١٩٠٣) من «كتاب الصوم».

(٥) ابن يونس، «ك» (٢١/ ١٩٧).

(٦) قوله: (أفهمني رجل إسناده) أي: كنت نسيت هذا الإسناد، فذكّرني رجل إسناده، أو أراد: رجل عظيم، والغرض مدح شيخه ابن أبي ذئب، أو رجل غيره أفهمني، «ك» (٢١/ ١٩٧)، قال الشيخ ابن حجر: أراد أنه لما سمعه من ابن أبي ذئب خفي عليه بعض لفظه، وكان

٥٢ ـ بَابُ مَا قِيلَ فِي ذِي الْوَجْهَيْنِ

٦٠٥٨ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ[٢]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَجِدُ مِنْ أَشَرِّ[٣] النَّاسِ[٤] يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي[٥] هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ[٦] بِوَجْهٍ».
[راجع: ٣٤٩٤، تحفة: ١٢٣٧٢].

النسخ: «مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ» كذا في هـ، ذ، وفي س، ح، ذ: «مِنْ شِرَارِ النَّاسِ»[١]، وفي ذ: «مِنْ شَرِّ النَّاسِ».

الرجل بجنبه، وكأنه استفهمه عما خفي عليه منه فأفهمه فأخبر بالواقع، ولم يستجز أن يسنده عن ابن أبي ذئب بغير بيان، «ف» (١٠/ ٤٧٤).

(١) سليمان، «ع» (١٥/ ٢١١).

(٢) ذكوان الزيات، «ع» (١٥/ ٢١١).

(٣) وإنما كان لأنه يشبه النفاق، «ك» (٢١/ ١٩٨).

(٤) حملُ الناسِ على العموم أبلغُ في الذمِّ من حَملِه على من ذكر من الطائفتين المتضادتين خاصة. وللأصيلي من طريق ابن شهاب عن الأعمش بلفظ: «من شر خلق الله»، «قس» (١٣/ ٩١).

(٥) أي: يأتي كلَّ طائفة ويظهر عندهم أنه منهم، ومخالف للآخرين مبغض لهم، إذ لو أتى كلَّ طائفة بالإصلاح ونحوه كان محموداً، «ك» (٢١/ ١٩٨).

(٦) أي: طائفة، «ك» (٢١/ ١٩٨).

---

(١) كذا في الهندية، وفي قس (١٣/ ٩١) والسلطانية عكس ذلك.

٥٣ ـ بَابُ مَنْ أَخْبَرَ صَاحِبَهُ بِمَا يُقَالُ فِيهِ

٦٠٥٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١]، عَنِ الأَعْمَشِ[٢]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[٣]، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَسَمَ[٤] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِسْمَةً[٥]، فَقَالَ رَجُلٌ[٦] مِنَ الأَنْصَارِ: وَاللَّهِ مَا أَرَادَ مُحَمَّدٌ بِهَذَا وَجْهَ اللَّهِ. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ؛ فَتَمَعَّرَ[٧] [٨] وَجْهُهُ

النسخ: «فَتَمَعَّرَ» في هـ، ذ: «فَتَمَغَّرَ»[٩].

---

(١) الثوري، «ع» (١٥/ ٢١١).

(٢) سليمان، «ع» (١٥/ ٢١١).

(٣) شقيق بن سلمة، «ع» (١٥/ ٢١١).

(٤) أي: يوم حنين، «ك» (٢١/ ١٩٨)، أي: أعطى أشراف العرب ميراثهم يورث في القسمة.

(٥) وقد أعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، «ك» (٢١/ ١٩٨).

(٦) اسمه كما قال الواقدي: معتب بن قشير المنافق، «قس» (٢١/ ٩١).

(٧) أي: تغير لونه، «ك» (٢١/ ١٩٨).

(٨) قوله: (فتمعر) بالعين المهملة المشددة أي: تغير لونه، وأراد البخاري من هذا الباب جواز النقل على وجه النصيحة، لأنه ﷺ لم ينكر على ابن مسعود نقل ما نقله بل غضب من قول المقول عنه، ولم ينقل أنه عاقبه لأنه لم يطعن في النبوة، وأيضاً فلا يثبت حكم بشهادة واحد، «قس» (١٣/ ٩٢).

(٩) أي: صار لونه لون المغرة من شدة الغضب المجبول عليه البشر، لكنه ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ صبر وحلم، «قس» (١٣/ ٩٢)، المَغْرَة ويحرك: طين أحمر، «قاموس» (ص: ٤٤٤).

وَقَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ(١) مُوسَى، لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ».

[راجع: ٣١٥٠، أخرجه: م ١٠٦٢، تحفة: ٩٢٦٤].

٥٤ ـ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّمَادُحِ

٦٠٦٠ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ قَالَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ(٢)، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى(٣) قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ(٤) ﷺ رَجُلاً(٥) يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ(٦) فِي الْمِدْحَةِ فَقَالَ: «أَهْلَكْتُمْ ـ أَوْ قَطَعْتُمْ(٧) ـ ظَهْرَ الرَّجُلِ».

[راجع: ٢٦٦٣].

النسخ: «قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى» في ذ: «فَقَالَ: رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ». «الصَّبَّاحِ» في ذ: «صَبَّاحٍ». «عَنْ أَبِي بُرْدَةَ» في ذ: «عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى».

---

(١) مرَّ الحديث (برقم: ٣١٥٠) باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم، من «الجهاد».

(٢) اسمه عامر وقيل: الحارث، «ع» (١٥/ ٢١٣).

(٣) الأشعري، «ع» (١٥/ ٢١٣).

(٤) مرَّ الحديث (برقم: ٣٦٦٣).

(٥) لم أقف على اسمهما صريحاً، «ف» (١٠/ ٤٧٦).

(٦) قوله: (يطريه) الإطراء: مجاوزة الحد في المدحة، وقطع الظهر: مجاز عن الإهلاك، يعني: أوقعتموه في الإعجاب بنفسه الموجب لهلاك دينه، «ك» (٢١/ ١٩٩).

(٧) بالشك، «ف» (١٠/ ٤٧٧).

٦٠٦١ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ[٢]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلاً ذُكِرَ[٣] عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَثْنَى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْراً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيْحَكَ[٤] قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ[٥] ـ يَقُولُهُ مِرَاراً ـ إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحاً لَا مَحَالَةَ[٦] فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا، إِنْ كَانَ يُرَى[٧] أَنَّهُ كَذَلِكَ،

---

(١) ابن أبي إياس، «ع» (١٥/ ٢١٣).

(٢) أي: الحذاء، «ك» (٢١/ ١٩٩).

(٣) بلفظ المجهول، «ك» (٢١/ ١٩٩).

(٤) قوله: (ويحك) هي كلمة ترحم وتوجع لمن وقع في هلكة لا يستحقها، وقد يقال للمدح والتعجب، وهو منصوب على المصدر، وقد ترفع وتضاف، ولا تضاف، ويقال: ويح زيد وويح له، «مجمع» (٥/ ١٣٥).

(٥) قوله: (قطعت عنق صاحبك) قطع العنق قيل: هو استعارة، من قطع العنق الذي هو القتل، لاشتراكهما في الهلاك، لكن هذا الهلاك في الدين، وقد يكون من جهة الدنيا، «والله حسيبه» يعني: محاسبه على عمله الذي يحيط بحقيقة حاله، وهي جملة اعتراضية. قال الطيبي: هي من تتمة القول، والجملة الشرطية حال من فاعل «فليقل»، و«على الله» فيه معنى الوجوب والقطع، والمعنى: فليقل: أحسب فلاناً كيت وكيت؛ إن كان يحسب ذلك، والله يعلم سره فيما فعل فهو يجازيه، ولا يقل: أتيقن أنه محسن والله شاهد على الجزم، وأن الله يجب عليه أن يفعل به كذا وكذا، وقيل: «لا يزكي» أي: لا يقطع على عاقبة أحد ولا على ما في ضميره لأن ذلك مغيب عنه، «كرماني» (٢١/ ١٩٩).

(٦) بفتح الميم أي: لا بد، «قس» (١٣/ ٩٣).

(٧) بضم أوله أي: يظن، «قس» (١٣/ ٩٣).

وَحَسِيبُهُ(١) اللَّهُ، وَلَا يُزَكِّي(٢) (٣) عَلَى اللَّهِ أَحَداً». وَقَالَ وُهَيْبٌ(٤) عَنْ خَالِدٍ(٥): «وَيْلَكَ(٦)»(٧). [راجع: ٢٦٦٢].

٥٥ ـ بَابُ مَنْ أَثْنَى عَلَى أَحَدٍ بِمَا يَعْلَمُ(٨)

وَقَالَ سَعْدٌ: مَا سَمِعْتُ(٩) النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الأَرْضِ: «إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ.

النسخ: «وَحَسِيبُهُ اللَّهُ» في نـ: «وَاللَّهُ حَسِيبُهُ». «وَلَا يُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَداً» في سـ، حـ، ذ: «وَلَا يُزَكَّى عَلَى اللَّهِ أَحَدٌ». «وَيْلَكَ» في ذ: «فَقَالَ: وَيْلَكَ». «عَلَى أَحَدٍ» في نـ: «عَلَى أَخِيهِ». «وَقَالَ سَعْدٌ» في نـ: «وَقَالَ سَعِيدٌ». «عَلَى الأَرْضِ» في نـ: «عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ».

---

(١) بفتح أوله وكسر ثانيه وبعد التحتانية موحدة، «ف» (١٠/ ٤٧٧).

(٢) خبر، ومعناه النهي، «ع» (١٥/ ٢١٣).

(٣) قوله: (لا يزكي) على صيغة المعلوم، و«أحداً» منصوب به في رواية الكشميهني، والضمير في «لا يزكي» للمخاطب وغيره، ولأبي ذر عن المستملي والسرخسي على صيغة المجهول، و«أحد» بالرفع، «ع» (١٥/ ٢١٣).

(٤) ابن خالد، «ع» (١٥/ ٢١٤).

(٥) الحذاء، «ك» (٢١/ ١٩٩).

(٦) بدل: ويحك، «قس» (١٣/ ٩٤).

(٧) الفرق بين ويحك وويلك: أن ويحك كلمة رحمة، وويلك كلمة عذاب، أو هما بمعنى واحد، «كرماني» (٢١/ ١٩٩).

(٨) أي: بشرط أن لا يطري ولا يزيد على ما يعلم، «ع» (١٥/ ٢١٤).

(٩) قوله: (ما سمعت) فإن قلت: مفهوم التركيب أنه منحصر في عبد الله رضي الله عنه فقط؟ قلت: غايته أن سعداً لم يسمعه، أو لم يقل لأحد غيره حال المشي على الأرض. فإن قلت: عبد الله بن سلام

٦٠٦٢ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[1] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[2] قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ[3]، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ ذَكَرَ فِي الإِزَارِ مَا ذَكَرَ[4]، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ إِزَارِي يَسْقُطُ[5] مِنْ أَحَدِ شِقَّيْهِ. قَالَ: «إِنَّكَ[6] لَسْتَ[7] مِنْهُمْ»[8] [9].
[راجع: ٣٦٦٥].

من المبشرين، فلا انحصار في العشرة؟ قلت: تخصيص العدد لا ينفي الزائد، أو المراد بالعشرة الذين بُشِّروا بها دفعة واحدة، وإلا فالحسن والحسين ـ رضي الله عنهما ـ بالاتفاق، وكذا أزواجه ﷺ من أهل الجنة، كذا في «ك» (٢١/ ١٩٩ ـ ٢٠٠).

(١) هو ابن المديني، «ع» (١٥/ ٢١٤).

(٢) ابن عيينة، «ع» (١٥/ ٢١٤).

(٣) ابن عبد الله بن عمر.

(٤) هو: «أن من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة»، «ك» (٢١/ ٢٠٠).

(٥) يعني: يسترخي فيشبه جرّ الخيلاء، «ع» (١٥/ ٢١٤).

(٦) منه تؤخذ مطابقة الحديث للترجمة، «ع» (١٥/ ٢١٤).

(٧) لأنك لا تجرّه للخيلاء والتكبر، «ك» (٢١/ ٢٠٠).

(٨) قوله: (لست منهم) فإن قلت: ما وجه الجمع بين مدحه ﷺ لعبد الله ولأبي بكر رضي الله عنهما، وما نهى عن المدح؟ قلت: النهي محمول على المجازفة فيه، والزيادة في الأوصاف، أو على من يخاف عليه فتنة بإعجاب ونحوه، وأما ما لا يكون كذلك أو من لا يخاف عليه ذلك لكمال عقله ورسوخ تقواه فلا نهي فيه، بل ربما كان مصلحة، «ك» (٢١/ ٢٠٠).

(٩) مرَّ (برقم: ٣٦٦٥).

٥٦ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ:

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ(١) وَٱلْإِحْسَٰنِ﴾ [النحل: ٩٠]،

وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا بَغْيُكُمْ(٢) عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ(٣)﴾ [يونس: ٢٣]،

﴿وَمَنْ بُغِيَ(٤) (٥) عَلَيْهِ لَيَنصُرَنَّهُ ٱللَّهُ﴾ [الحج: ٦٠]،

وَتَرْكِ(٦) إِثَارَةِ(٧) الشَّرِّ عَلَى مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ

النسخ: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ» في نـ: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». «﴿وَٱلْإِحْسَٰنِ﴾» زاد بعده في سفـ، ذ: «الآية»، وفي نـ: «﴿وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾». «وَمَنْ بُغِيَ عَلَيْهِ» كذا في ذ، وفي صـ، مه: «وَقَولِهِ: ﴿ثُمَّ بُغِىَ عَلَيْهِ﴾». «﴿لَيَنصُرَنَّهُ ٱللَّهُ﴾» زاد بعده في ذ: «الآية».

---

(١) قوله: (﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ﴾) أي: بالتسوية في الحقوق فيما بينكم، وترك الظلم، وإيصال كل حق إلى ذي حقه. قوله: «﴿وَٱلْإِحْسَٰنِ﴾» أي: إلى من أساء إليكم، «قس» (١٣/ ٩٥).

(٢) ظلمكم، «جلالين» (ص: ٢٦٩).

(٣) لأن إثمه عليها، «جلالين» (ص: ٢٦٩).

(٤) أي: ظُلم بإخراجه من منزله، «جلالين» (ص: ٣٣٩).

(٥) قوله: (﴿مَنْ بُغِيَ عَلَيْهِ﴾) رواية كريمة، وللأصيلي: «﴿ثُمَّ بُغِىَ﴾» على وفق التلاوة، وكذا في رواية أبي ذر والنسفي، ووقع للباقين: ﴿وَمَنْ بغيَ عَليهِ﴾، وهو خلاف ما وقع عليه القرآن، والظاهر أنه من الناسخ، «عيني» (١٥/ ٢١٥).

(٦) مجرور عطفاً على «قول الله»، «ع» (١٥/ ٢١٥).

(٧) أي: تهيُّجه، «ع» (١٥/ ٢١٥).

٦٠٦٣ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَكُثَ النَّبِيُّ ﷺ كَذَا[٣] وَكَذَا يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي أَهْلَهُ[٤] وَلَا يَأْتِي، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَالَ لِي ذَاتَ يَوْمٍ[٥]: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِي أَمْرٍ[٦] اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ، أَتَانِي رَجُلَانِ[٧]، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رِجْلَيَّ[٨] وَالآخَرُ عِنْدَ رَأْسِي، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رِجْلَيَّ لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي: مَا بَالُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ ـ يَعْنِي مَسْحُورٌ ـ. قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ[٩]؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ أَعْصَمَ. قَالَ: وَفِيمَ[١٠]؟ قَالَ: فِي جُفِّ[١١] طَلْعَةٍ ذَكَرٍ

النسخ: «عَنْ عَائِشَةَ» زاد في ن: «رضي الله عنها». «لَبِيدُ بْنُ أَعْصَمَ» في ن: «لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ».

---

(١) عبد الله بن الزبير، «ع» (١٥/ ٢١٦).

(٢) ابن عيينة، «ع» (١٥/ ٢١٦).

(٣) أي: أياماً، «ك» (٢١/ ٢٠١).

(٤) أي: يباشر أهله، «ك» (٢١/ ٢٠١).

(٥) أي: يوماً، وهو من باب إضافة المسمى إلى اسمه، «ك» (٢١/ ٢٠١).

(٦) أي: أمر التخييل، «ك» (٢١/ ٢٠١).

(٧) هما الملكان بصورة الرجلين، «ك» (٢١/ ٢٠١).

(٨) مفرد أو مثنى، «ك» (٢١/ ٢٠١)، بتشديد التحتية على التثنية، «قس» (١٣/ ٩٦).

(٩) أي: سحره.

(١٠) أي: في أيّ شيء؟ «ك» (٢١/ ٢٠١).

(١١) قوله: (في جُفِّ) بضم الجيم وشدة الفاء: وعاء طلع النخل، ويطلق على الذكر والأنثى. «والمشاقة» بضم الميم وبالمعجمة والقاف

فِـي مُـشْـطٍ[١] وَمُـشَـاقَـةٍ[٢]، تَـحْـتَ رَعُـوفَـةٍ فِـي بِـئْـرِ ذِي أَرْوَانَ»[٣].

النسخ: «ذِي أَرْوَانَ» في ن: «ذَرْوَانَ»[١].

الخفيفتين: ما يغزل من الكتان. و«الرعوفة» بالراء والمهملة والواو والفاء: حجر في أسفل البئر. و«ذروان» بفتح المعجمة وإسكان الراء وبالواو وبالنون: بستان فيه بئر بالمدينة. و«رؤوس الشياطين» مثلٌ في استقباح الصورة إلى أنها وحشة المنظر سمحة الشكل. و«النقاعة» بضم النون وخفة القاف وشدتها: ما ينقع فيه الحناء. قوله: «فأخرج» أي: من تحت الرعوفة لكنه لم ينشره ولم يفرق أجزاءه ولم يطلع عليه الناس. و«زريق» مصغر الزرق بالزاي والراء. «والحليف» المعاهد، «ك» (٢١/ ٢٠٢). ومرَّ الحديث مع بيانه (برقم: ٥٧٦٥).

قال القسطلاني (١٣/ ٩٧): ومطابقة الآيات المذكورة وترجمة الباب مع الحديث كما هو ملخص من قول الخطابي: أن الله تعالى لما نهى عن البغي، وأعلم أن ضرر البغي إنما هو راجع إلى الباغي، وضمن النصر لمن بغي عليه كان حق من بغي عليه أن يشكر الله على إحسانه بأن يعفو عمن بغى عليه، وقد امتثل النبي ﷺ ذلك فلم يعاقب الذي كاده بالسحر مع قدرته على ذلك، وقال في «الفتح» ـ وكذا في «العيني» ـ: ويحتمل أن يكون المطابقة من جهة أنه ﷺ ترك استخراجه خشية أن يثور على الناس منه شر، فسلك مسلك العدل في أن لا يحصل لمن لم يتعاط السحر من أثر الضرر الناشىء عن السحر شر، وسلك مسلك الإحسان في ترك عقوبة الجاني، انتهى كلام القسطلاني.

(١) شانَهْ [بالفارسية].

(٢) ما سقط من الشعر أو الكتان عند المشط، «قاموس» (ص: ٨٥١).

(٣) مرَّ بيانه (برقم: ٥٧٦٥).

(٤) أصله ذي أروان فخفف لكثرة الاستعمال، «توشيح» (٨/ ٣٥٦٥).

فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فقَالَ: «هَذِهِ الْبِئْرُ الَّتِي أُرِيتُهَا كَأَنَّ رُءُوسَ نَخْلِهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ، وَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ». فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأُخْرِجَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلَّا ـ تَعْنِي[(١)] ـ تَنَشَّرْتَ[(٢)]. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ شَفَانِي، وَأَمَّا أَنَا فَأَكْرَهُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا». قَالَتْ: وَلَبِيدُ بْنُ أَعْصَمَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ حَلِيفٌ لِيَهُودَ. [راجع: ٣١٧٥، تحفة: ١٦٩٢٨].

٥٧ ـ بَابُ مَا يُنْهَى عَنِ التَّحَاسُدِ وَالتَّدَابُرِ[(٣)]

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ٥].

٦٠٦٤ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ[(٤)] قَالَ:

النسخ: «لَبِيدُ بنَ أَعْصَمَ» في ن: «لبيد بن الأعصم». «حَلِيفٌ لِيَهُودَ» في ن: «حَلِيفُ الْيَهُودِ»، وفي هـ، ذ: «حَلِيفٌ لِلْيَهُودِ». «عَنِ التَّحَاسُدِ» في هـ، ذ: «مِنَ التَّحَاسُدِ». «وَقَوْلِهِ» في ن: «وَقَوْلِهِ تَعَالَى»، وفي ذ: «وقول اللَّه تعالى».

---

(١) تفسير الراوي لقول عائشة: «فهلا»، «خ».

(٢) قال الجوهري: هو من النشرة، وهي الرقية، وهي نشر المسموم، «ع» (١٥/ ٢١٧).

(٣) قوله: (عن التحاسد والتدابر) من باب التفاعل، والحسد: أن يرى الرجل لأخيه نعمة فيتمنى أن يزول عنه، ويكون له دونه، والتدابر هو: أن يعطي كل واحد من الناس أخاه دبره وقفاه فيعرض عنه ويهجره، قاله ابن الأثير. وقال الداودي: التدابر التقاطع. «وقوله تعالى» عطف على قوله: «ما ينهى»، وأشار به إلى أن الحسد مذموم جداً، «عيني» (١٥/ ٢١٧).

(٤) أبو محمد المروزي، «تق» (رقم: ٧٠١)، «ع» (١٥/ ٢١٨).

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ(١) قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ(٢)، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ(٣)، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا(٤)، وَلَا تَجَسَّسُوا(٥)، وَلَا تَحَاسَدُوا،

النسخ: «أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في ذ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ». «وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا» في ذ: «وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا».

(١) هو ابن المبارك، «ع» (١٥/ ٢١٨).

(٢) هو ابن راشد، «ع» (١٥/ ٢١٨).

(٣) قوله: (إياكم والظن...) إلخ، هو تحذير عن الظن بسوء في المسلمين وفيما يجب القطع من الاعتقاديات، فلا ينافي ظن المجتهد والمقلد في الأحكام، والمكلف في المشتبهات، ولا حديث: «الحزم سوء الظن» فإنه في أحوال نفسه خاصة. ومعنى كونه أكذب مع أن الكذب خلاف الواقع، فلا يقبل النقص، وضده: أن الظن أكثر كذباً، أو أن إثم هذا الكذب أزيد من إثم الحديث الكاذب، أو أن المظنونات يقع الكذب فيها أكثر من المجزومات، «مجمع البحار» (٣/ ٥٠١).

(٤) قوله: (لا تحسسوا ولا تجسسوا) الأولى بالمهملة والثانية بالجيم، وفي بعض النسخ ـ وهي رواية أبي ذر ـ بتقديم الجيم على الحاء، «قس» (١٣/ ٩٨). قال السيوطي في «التوشيح» (٨/ ٣٦٦٧): الأولى بالجيم أي: لا تبحثوا عن عيوب الناس، والثانية بالحاء المهملة أي: لا تتبعوها بإحدى الحواس الخمسة أو بالاستماع للحديث، وقيل: هما بمعنى، والثاني تأكيد، وقيل بالجيم: تتبع الشخص لأجل غيره، وبالحاء: تتبعه لنفسه. قوله: «ولا تدابروا» معناه: لا تتهاجروا، وقيل: لا تتعادوا، وقيل: لا يستأثر أحدكم على الآخر. قوله: «إخواناً» أي: كإخوان النسب في المحبة والشفقة والرحمة والمواساة والمعاونة والنصيحة، انتهى.

(٥) بالجيم، «قس» (١٣/ ٩٨).

وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَاناً». [راجع: ٥١٤٣، تحفة: ١٤٦٨٦].

٦٠٦٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا(١)، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ(٢) (٣) اللَّهِ إِخْوَاناً، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ(٤) أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ». [طرفه: ٦٠٧٦، تحفة: ١٥٠١].

٥٨ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾ الآية [الحجرات: ١٢]

٦٠٦٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٥)،

النسخ: «عِبَادَ اللَّهِ» في ذ: «عِبَاداً للَّهِ». «﴿مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾» زاد بعده في ذ: «﴿إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا۟﴾».

---

(١) أي: لا تتعاطوا أسباب البغض، نعم إذا كان البغض للَّه وجب، «قس» (١٣/ ٩٩).

(٢) منادى مضاف، «ك» (٢١/ ٢٠٢).

(٣) إما منادى؛ فإخواناً خبر كان، وإما هو خبر أول لكان وإخواناً خبر ثان لها، أو يكون بدلاً، «قس» (١٣/ ٩٩).

(٤) قوله: (ولا يحل لمسلم...) إلخ، فيه التصريح بحرمة الهجران فوق ثلاثة أيام، وهذا فيمن لم يجن على الدين جناية، فأما من جنى عليه وعصى ربه فجاءت الرخصة في عقوبته بالهجران، كالثلاثة المتخلفين عن غزوة تبوك، وقد آلى رسول الله ﷺ من نسائه شهراً وصعد مشربته، كذا في «العيني» (١٥/ ٢١٨)، و«الكرماني» (٢١/ ٢٠٢).

(٥) الإمام.

عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[١]، عَنِ الأَعْرَجِ[٢]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا[٣]، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَاداً لِلَّهِ إِخْوَاناً». [راجع: ٥١٤٣، أخرجه: م ٢٥٦٣، د ٤٩١٧، تحفة: ١٣٨٠٦].

٥٩ ـ بَابُ مَا يَكُونُ فِي الظَّنِّ[٤]

٦٠٦٧ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ[٥]،

النسخ: «وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا» في نـ: «وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا». «مَا يَكُونُ فِي الظَّنِّ» في نـ: «مَا يَكُونُ مِنَ الظَّنِّ»، وفي نـ: «مَا يُكْرَهُ مِنَ الظَّنِّ»، وفي سف، هـ، ذ: «مَا يَجُوزُ مِنَ الظَّنِّ».

(١) عبد الله بن ذكوان، «ع» (١٥/ ٢١٩).

(٢) عبد الرحمٰن بن هرمز، «ع» (١٥/ ٢١٩).

(٣) قوله: (ولا تناجشوا) من النجش بالنون والجيم والمعجمة، وهو: أن يزيد في ثمن المبيع بلا رغبة ليخدع غيره فيزيد عليه، «ك» (٢١/ ٢٠٣)، كذا في جميع نسخ «الصحيح»، والذي اتفقت عليه رواة «الموطأ»: «ولا تنافسوا» بالفاء والمهملة من المنافسة، وكذا أخرجه مسلم، «تو» (٨/ ٣٦٦٨).

(٤) قوله: (باب ما يكون من الظن) أي: هذا باب في بيان ما يكون جوازه من الظن، هكذا وقعت هذه الترجمة في رواية الأكثرين، وفي رواية النسفي ولأبي ذر عن الكشميهني: «باب ما يجوز من الظن»، وفي رواية القابسي والجرجاني: «ما يكره من الظن»، ورواية أبي ذر أنسب لسياق الحديث، «عيني» (١٥/ ٢٢٠).

(٥) هو ابن خالد.

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَظُنُّ(١) فُلَاناً وَفُلَاناً(٢) يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئاً». وقَالَ اللَّيْثُ: كَانَا رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ. [طرفه: ٦٠٦٨، تحفة: ١٦٥٥٠].

٦٠٦٨ ـ حَدَّثَنَا يَحيى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بِهَذَا، وَقَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْماً فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، مَا أَظُنُّ فُلَاناً وَفُلَاناً يَعْرِفَانِ دِينَنَا الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ». [راجع: ٦٠٦٧].

٦٠ ـ بَابُ سَتْرِ الْمُؤْمِنِ عَلَى نَفْسِهِ(٣)

٦٠٦٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ(٤)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ(٥)،

النسخ: «حَدَّثَنَا يَحيى بْنُ بُكَيْرٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ». «فَقَالَ» في نـ: «وَقَالَ». «الْمُجَاهِرِينَ» في سف: «الْمُجَاهِرُونَ».

---

(١) قوله: (ما أظن) قال القسطلاني (١٣/ ١٠١): الظن فيهما ليس من الظن المنهي عنه، انتهى. قال الكرماني (٢١/ ٢٠٣): فإن قلت: ترجم بوجود الظن، وفي الحديث نفي الظن؟ قلت: العرف في قول القائل: ما أظن زيداً في الدار أظنه ليس في الدار، انتهى. [انظر «فتح الباري» (١٠/ ٤٨٥)].

(٢) لم أقف على تسميتهما، «ف» (١٠/ ٤٨٥).

(٣) أي: إذا صدر منه ما يعاب، «ع» (١٥/ ٢٢٠).

(٤) محمد بن عبد الله بن مسلم، يروي عن عمه، «ع» (١٥/ ٢٢١).

(٥) قوله: (إلا المجاهرين) كذا للأكثر، وللنسفي بالرفع، «ف» (١٠/ ٤٨٦). قال الكرماني (٢١/ ٢٠٤): وحقه النصب على الاستثناء إلا أن

وَإِنَّ مِنَ الْمَجَانَةِ[١] أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلاً[٢]، ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ، فَيَقُولَ: يَا فُلَانُ عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ وَيُصْبِحُ[٣] يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَلَيهِ». [أخرجه: م ٢٩٩٠، تحفة: ١٢٩١١].

٦٠٧٠ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[٤]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ: أَنَّ رَجُلاً[٥] سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي النَّجْوَى[٦]؟ قَالَ:

النسخ: «الْمَجَانَةِ» في هـ، ذ، كن: «الْمُهَاجَرَةِ». «وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ» في ذ: «وقد ستره اللَّه عليه». «سِتْرَ اللَّهِ عَلَيهِ» في ذ: «سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ»، وفي ذ: «سِتْرَ اللَّهِ عَلَيهِ عَنْهُ».

يقال: العفو بمعنى الترك وهو بمعنى النفي، والمجاهر هو الذي جاهر بمعصية وأظهرها، أي: كل واحد من أمتي يعفى عن ذنبه ولا يؤخذ به إلا الفاسق المعلن، انتهى.

(١) قوله: (من المجانة) هو عدم المبالاة بالفعل والقول. «عملاً» أي: معصية. و«عملت» بلفظ المتكلم. «ويصبح» أي: يدخل في الصباح، «ك» (٢١/ ٢٠٤).

(٢) أي: معصية، «ك» (٢١/ ٢٠٤).

(٣) أي: يدخل في الصبح، «ك» (٢١/ ٢٠٤).

(٤) الوضاح.

(٥) لم يسم، «قس» (١٣/ ١٠٣).

(٦) أي: المسارّة التي تقع بين الله وبين عبده المؤمن يوم القيامة، «كرماني» (٢١/ ٢٠٤).

«يَدْنُو[١] أَحَدُكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَنَفَهُ[٢] [٣] عَلَيْهِ فَيَقُولُ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ ـ مرتين[٤] ـ فَيَقُولُ: نَعَمْ. وَيَقُولُ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟. فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيُقَرِّرُهُ[٥] ثُمَّ يَقُولُ: إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ[٦] فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ». [راجع: ٢٤٤١].

٦١ ـ بَابُ الْكِبْرِ[٧]

(١) المراد من الدنو: القرب الزمني لا المكاني، «ك» (٢١/ ٢٠٤).

(٢) بفتحتين، أي: جانبه، والكنف أيضاً: الستر، وهو المراد هنا، «ف» (١٠/ ٤٨٨).

(٣) الكنف الساتر أي: حتى يحيط به عنايته التامة، «ك» (٢١/ ٢٠٤)، «ع» (١٥/ ٢٢٢).

(٤) متعلق بالقول لا بالعمل، «ك» (٢١/ ٢٠٥).

(٥) أي: يجعله مقرّاً بذلك، «ك» (٢١/ ٢٠٥).

(٦) قوله: (إني سترتها عليك) فإن قلت: الترجمة في ستر المؤمن وهذا في ستر الله، قلت: ستر الله يستلزم لستره، وقيل: هو بسبب أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى، «ك» (٢١/ ٢٠٥)، «ع» (١٥/ ٢٢٢). ومرَّ الحديث (برقم: ٢٤٤١) في «المظالم»، و(برقم: ٤٦٨٥) في «التفسير».

(٧) قوله: (باب الكبر) أي: في ذم الكبر، بكسر الكاف وسكون الموحدة، الكبر والتكبر والاستكبار متقارب، فالكبر الحالة التي يتخصص بها الإنسان من إعجابه بنفسه أكبر من غيره، وأعظم ذلك أن يتكبر على ربه، بأن يمتنع من قبول الحق والإذعان له والتوحيد والطاعة، «ف» (١٠/ ٤٨٩)، «ع» (١٥/ ٢٢٢).

قَالَ مُجَاهِدٌ[١]: ﴿ثَانِىَ عِطْفِهِۦ[٢]﴾ [الحج: ٩]: مُسْتَكْبِراً فِي نَفْسِهِ، ﴿عِطْفِهِۦ﴾: رَقَبَتِهِ.

٦٠٧١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْبَدُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخُزَاعِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ[٤] مُتَضَعَّفٍ[٥]، لَوْ يُقْسِمُ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ». [راجع: ٤٩١٨].

النسخ: «أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ». «مُتَضَعَّفٍ» كذا في سـ، حـ، ذ، ولغيرهم: «مُتَضَاعِفٍ». «لَوْ يُقْسِمُ» كذا في ذ، وفي نـ: «لَوْ أَقْسَمَ».

---

(١) قوله: (قال مجاهد) أي: قال مجاهد في قوله تعالى: «﴿ثَانِىَ عِطْفِهِۦ﴾» [وفسر عطفه] بقوله: «رقبته»، وهذا التعليق وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال في قوله تعالى: ﴿ثَانِىَ عِطْفِهِۦ﴾ قال: رقبته، «عيني» (١٥/ ٢٢٣).

(٢) بالكسر، «ك» (٢١/ ٢٠٥).

(٣) أي: الثوري، «ع» (١٥/ ٢٢٣).

(٤) المراد بالضعيف ضعيف الحال لا ضعيف البدن، «ع» (١٥/ ٢٢٣).

(٥) قوله: (متضعف) بفتح العين وكسرها، ومعناه يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله في الدنيا، أو متواضع متذلل خامل الذكر، ولو أقسم يميناً طمعاً في كرم الله بإبراره لأبرّه، وقيل: لو دعاه لأجابه. والعُتُلّ: الغليظ الشديد العنيف. والجوّاظ ـ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالمعجمة ـ: الجموع المنوع، أو المختال في مشيه، والمراد: أن أغلب

٦٠٧٢ ـ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى[١]: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ[٢] قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتِ الأَمَةُ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ[٣] بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ. [تحفة: ٧٨٥].

النسخ: «كَانَتِ الأَمَةُ» في هـ، ذ: «أَنْ كَانَتِ الأَمَةُ».

أهل الجنة وأهل النار هؤلاء، وليس المراد الاستيعاب في الطرفين، «ك» (٢١/ ٢٠٥)، «ع» (١٥/ ٢٢٣)، ومرَّ الحديث (برقم: ٤٩١٨)، ويأتي (برقم: ٦٦٥٧).

(١) قوله: (محمد بن عيسى) الطباع بالمهملة المفتوحة والموحدة المشددة، وبالعين المهملة، أبو جعفر البغدادي، نزيل «أذنة» بفتح الهمزة والذال المعجمة والنون، وهي بلدة بقرب طرسوس. قال صاحب «التوضيح» (٢٨/ ٤٢١): هذا الحديث يشبه أن يكون البخاري أخذه عن شيخه محمد بن عيسى مذاكرة، «ع» (١٥/ ٢٢٣).

(٢) ابن بشير الواسطي، «ع» (١٥/ ٢٢٤).

(٣) قوله: (لتأخذ) المقصود من الأخذ بيده لازمه، وهو الرفق والانقياد، يعني: كان خلق رسول الله ﷺ بهذه المرتبة، وهو أنه لو كان لأمة حاجة إلى بعض مواضع المدينة، وتلتمس منه مساعدتها في تلك الحاجة، واحتاج بأن يمشي معها لقضائها لما تخلف عن ذلك حتى يقضي حاجتها. وفيه أنواع من المبالغة من جهة أنه ذكر المرأة لا الرجل، والأمة لا الحرة، وعمّم بلفظ الإماء أي: أيّ أمة كانت، وبقوله: «حيث شاءت» من المكانات، وعبّر عنه بلفظ الأخذ باليد الذي هو غاية التصرف، «ك» (٢١/ ٢٠٦).

٦٢ ـ بَابُ الْهِجْرَةِ[(١)]

٦٠٧٣ و ٦٠٧٤ و ٦٠٧٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[(٢)] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[(٣)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[(٤)] قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ الطُّفَيْلِ[(٥)] [(٦)]

النسخ: «بَابُ الْهِجْرَةِ» زاد بعده في نـ: «وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ـ في نـ: «النبي» ـ ﷺ: لَا يَحِلُّ[(٧)] لِرَجُلٍ ـ في نـ: «للرجل» ـ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ» وفي ذ: «ثلاث ليال». «عَوْفُ بْنُ الطُّفَيْلِ» كذا في سف، ذ، وفي نـ: «عَوْفُ بْنُ مَالِكِ بْنِ الطُّفَيْلِ هُوَ ابْنُ الحارِثِ».

---

(١) لا يريد بها مفارقة الوطن إلى غيره، بل مفارقة كلام أخيه المؤمن مع تلاقيهما وإعراض كل واحد منهما عن صاحبه عند الاجتماع، «ك» (٢١/ ٢٠٦).

(٢) الحكم بن نافع، «ع» (١٥/ ٢٢٥).

(٣) ابن أبي حمزة، «ع» (١٥/ ٢٢٥).

(٤) محمد بن مسلم، «ع» (١٥/ ٢٢٥).

(٥) سقط لأبي ذر لفظُ «ابن مالك» ولفظُ «هو ابن الحارث» كما في الفرع، وزاد في «الفتح»: وللنسفي أيضاً، «قس» (١٣/ ١٠٧).

(٦) قوله: (**عوف بن الطفيل**) قال الواقدي: كانت أم رومان تحت عبد الله بن الحارث بن سخبرة، وكان قدم بها مكة، فحالف أبا بكر قبل الإسلام، وتوفي عن أم رومان وقد ولدت له الطفيل، ثم صارت تحت أبي بكر رضي الله عنه، فولدت عبد الرحمن وعائشة، وهما أخوا الطفيل لأمه هذه. وقال في «جامع الأصول»: عوف بن مالك بن الطفيل. وقال الكلاباذي: عوف بن الحارث بن الطفيل. وقال علي بن المديني: هكذا اختلفوا فيه، والصواب عندي ـ وهو المعروف ـ عوف بن الحارث بن الطفيل، «ع» (١٥/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦).

(٧) قال النووي [«المنهاج» (١٦/ ١١٦)]: قال العلماء: تحرم الهجرة بين المسلمين أكثر من ثلاثة أيام بالنص، وتباح في الثلاث بالمفهوم، وإنما

ـ وَهُوَ ابْنُ أَخِي عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ لأُمِّهَا[١] ـ: أَنَّ عَائِشَةَ حُدِّثَتْ[٢] أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ[٣] قَالَ فِي بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ[٤] أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ لَتَنْتَهِيَنَّ[٥] عَائِشَةُ[٦]، أَوْ لأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا. فَقَالَتْ: أَهُوَ قَالَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَتْ: هُوَ[٧] لِلَّهِ، عَلَيَّ نَذْرٌ[٨] أَنْ لَا أُكَلِّمَ[٩] ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَداً.

النسخ: «حُدِّثَتْ» في صـ: «حَدَّثَتْهُ». «لَتَنْتَهِيَنَّ عَائِشَةُ» في ذ: «لَتَنْتَهِينَ يا عائشة».

عفي عنه في ذلك لأن الآدمي مجبول على الغضب، فسومح بذلك القدر ليرجع ويزول ذلك العارض، «عيني» (١٥/ ٢٢٥)، والغالب أنه يزول عن المؤمن، أو يقلّ بعد الثلاث، «كرماني» (٢١/ ٢٠٩).

(١) أم رومان، «قس» (١٣/ ١٠٧).

(٢) بضم الحاء، مبنيًّا للمفعول. وللأصيلي كما في «الفتح»: «حدثته»، «قس» (١٣/ ١٠٧).

(٣) كان عبد الله بن الزبير أحب البشر إلى عائشة بعد النبي ﷺ وأبي بكر، وكان أبرَّ الناس بها، وكانت لا تمسك شيئاً [مما جاءها من رزق الله إلَّا تصدقت به]، «ع» (١٥/ ٢٢٦).

(٤) كلمة «أو» للشك، «خ».

(٥) بصيغة الغائبة، «ك» (٢١/ ٢٠٦).

(٦) عما هي فيه من الإسراف، «ع» (١٥/ ٢٢٦).

(٧) أي: الشأن، «ك» (٢١/ ٢٠٦).

(٨) قال ابن التين: تقديره: عليَّ نذر إن كلّمْتُه، «ف» (١٠/ ٤٩٤)، «ع» (١٥/ ٢٢٦).

(٩) قوله: (إن أكلم) بصيغة الشرط وهو الموافق لما تقدم في «كتاب الأنبياء» في باب مناقب قريش حيث قال: «لله علي نذر إن كلمته»،

فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا حِينَ طَالَتِ الْهِجْرَةُ فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ لَا أُشَفِّعُ فِيهِ أَبَداً، وَلَا أَتَحَنَّثُ(١) إِلَى نَذْرِي. فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ(٢) عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ كَلَّمَ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ، وَهُمَا(٣) مِنْ بَنِي زُهْرَةَ، وَقَالَ لَهُمَا: أَنْشُدُكُمَا(٤) بِاللَّهِ لَمَّا أَدْخَلْتُمَانِي

النسخ: «حِينَ طَالَتِ» في سـ، حـ، ذ: «حَتَّى طَالَتِ». «أَبَداً» في سـ، حـ، ذ: «أَحَداً». «لَمَّا أَدْخَلْتُمَانِي» في هـ، ذ: «إِلَّا أَدْخَلْتُمَانِي».

وفي بعضها: «أن لا أكلم»، بفتح الهمزة وكسرها بزيادة لا، والمقصود حلفها على عدم التكلم، و«لا أشفع» بكسر الفاء الشديدة أي: لا أقبل الشفاعة.
«ولا أتحنث إلى نذري» أي: يميني منتهياً إليه، «ك» (٢١/ ٢٠٧).

(١) بالمثلثة.

(٢) أي: هجر عائشة، «ع» (١٥/ ٢٢٦).

(٣) كانا من أخوال رسول الله ﷺ، «ك» (٢١/ ٢٠٧).

(٤) قوله: (أنشدكما) بضم الشين، من نشدت فلاناً إذا قلت له: نشدتك الله أي: سألتك بالله، و«لما» بتخفيف اللام وما زائدة، وبتشديدها، وهو بمعنى «إلا»، كقوله تعالى: ﴿إِن كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤] ومعناه: ما أطلب منكما إلا الإدخال، قال في «المفصل» (ص: ١٠١): نشدتك بالله إلا فعلت، معناه ما أطلب منك إلا فعلك. و«قطيعتي» أي: قطع صلة الرحم لأن عائشة كانت خالته، و«يناشدانها إلا ما كلمت» أي: ما يطلبان منها إلا التكلم معه وقبول العذر منه. و«من الهجرة» بيان «ما قد علمت»، و«التذكرة» أي: التذكير بالصلة وبالعفو وبكظم الغيظ ونحوه، و«التحريج» أي: التضييق والنسبة إلى الحرج وأنه لا يحل الهجرة. وكلمة «وأعتقت» كفارة ليمينها، وعلم منها أن المراد بالنذر اليمين. والخمار: المقنعة، «ك» (٢١/ ٢٠٧ ـ ٢٠٨)، «ع» (١٥/ ٢٢٦).

عَلَى عَائِشَةَ، فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذُرَ قَطِيعَتِي. فَأَقْبَلَ بِهِ الْمِسْوَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ مُشْتَمِلَيْنِ بِأَرْدِيَتِهِمَا حَتَّى اسْتَأْذَنَا عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَا: السَّلَامُ عَلَيْكِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، أَنَدْخُلُ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: ادْخُلُوا. قَالُوا: كُلُّنَا؟ قَالَتْ: نَعَم ادْخُلُوا كُلُّكُمْ ـ وَلَا تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبَيْرِ ـ، فَلَمَّا دَخَلُوا دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ، فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ فَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا وَيَبْكِي، وَطَفِقَ الْمِسْوَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَاشِدَانِهَا إِلَّا مَا كَلَّمَتْ وَقَبِلَتْ مِنْهُ،

النسخ: «فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ» في هـ، ذ: «فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ». «عَلَى عَائِشَةَ» زاد بعده في ن: «رضي اللَّه عنها». «فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ» زاد بعده في ن: «رَضيَ اللَّه عَنها». «فَطَفِقَ» كذا في ذ، وفي ن: «وَطَفِقَ». «كَلَّمَتْ» في ن: «كَلَّمَتْهُ».

وفي «التوضيح» (٢٨/ ٤٣٠): قول عائشة: «عليَّ نذر أن لا أكلم»، نذر في غير طاعة فلا يجب عليها شيء عند مالك وغيره، ولعلها لما اطلعت على أن هجرانها إياه كان معصية أعتقت رقاباً جبراً للإساءة بالإحسان، أو أدَّتْ كفارات خوفاً وخشية من الله تعالى، كذا في «خ».

فإن قلت: لم هجرت عائشة ابن الزبير أكثر من ثلاثة أيام؟ قلت: معنى الهجرة ترك الكلام عند التلاقي، وعائشة لم تكن تلقاه فتعرض عن السلام عليه، وإنما كانت من وراء حجاب، ولم ـ أي: في الحديث الثالث ـ يكن أحد يدخل عليها إلا بإذن، فلم يكن ذلك من الهجرة المذمومة، ويدل عليه ـ أي: في الحديث الثالث ـ لفظ «يلتقيان فيعرض» إذ لم يكن بينهما التقاء وإعراض. ووجه آخر وهو أنه إنما ساغ لعائشة رضي الله عنها ذلك لأنها أم المؤمنين لا سيما بالنسبة إلى ابن الزبير لأنها خالته، وذلك الكلام الذي قال في حقها كان كالعقوق لها، فهجرتها منه كانت تأديباً له، وهذا من باب إباحة الهجران لمن عصى، «ك»، «ع»، ومرَّ (برقم: ٣٥٠٣).

وَيَقُولَانِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتِ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ. فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكِرَةِ وَالتَّحْرِيجِ طَفِقَتْ تُذَكِّرُهُمَا وَتَبْكِي وَتَقُولُ: إِنِّي نَذَرْتُ، وَالنَّذْرُ شَدِيدٌ. فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى كَلَّمَتِ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَأَعْتَقَتْ فِي نَذْرِهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً. وَكَانَتْ تَذْكُرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِي، حَتَّى تَبُلَّ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا. [راجع: ٣٥٠٣، تحفة: ١٧٤٢٦، ١١٢٧٩].

٦٠٧٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا(١)، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَاناً(٢)، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ»(٣). [راجع: ٦٠٦٥، أخرجه: م ٢٥٥٩، د ٤٩١٠، تحفة: ١٥٣٠].

النسخ: «نَهَى» في نـ: «قَدْ نَهَى». «عَلِمْتِ» في نـ: «عَمِلْتِ» ـ كذا في بعض النسخ بتقديم الميم ـ. «وَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ» في نـ: «فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ». «تُذَكِّرُهُمَا» في ذ: «تُذَكِّرُهُمَا نَذْرَهَا». «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ» في نـ: «عَنْ أَنَسٍ». «عِبَادَ اللَّهِ» في نـ: «عِبَاداً للَّهِ».

---

(١) أي: لا تهاجروا؛ لأن كل واحد من المتهاجرين يولي صاحبه دبره، «ك» (٢١/ ٢٠٨).

(٢) أي: تعاملوا معاملة الإخوان ومعاشرتهم في الرفق والشفقة والملاطفة مع صفاء القلوب، «ك» (٢١/ ٢٠٨).

(٣) أي: بأيامها، «قس» (١٣/ ١٠٩).

٦٠٧٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ[1] الأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ[2] فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَيَلْتَقِيَانِ[3] فَيُعْرِضُ[4] هَذَا وَيُعْرِضُ[5] هَذَا، وَخَيْرُهُمَا[6] [7] الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»[8] [9]. [طرفه: ٦٢٣٧، أخرجه: م ٢٥٦٠، د ٤٩١١، ت ١٩٣٢، تحفة: ٣٤٧٩].

النسخ: «لَيَالٍ» في ن: «أَيَّامٍ». «فَيَلْتَقِيَانِ» كذا في هـ، ذ، وفي ن: «يَلْتَقِيَانِ».

(١) اسمه خالد بن زيد، «ع» (١٥/ ٢٢٧)، «قس» (١٣/ ١١٠).

(٢) استدل الجمهور بقوله: «أخاه» على أن الحكم يختص بالمؤمنين، «ف» (١٠/ ٤٩٦).

(٣) فيه أن شرط الهجرة الالتقاء، «ك» (٢١/ ٢٠٩).

(٤) من إعراض الوجه، «ك» (٢١/ ٢٠٩).

(٥) قوله: (ويعرض) بضم التحتية فيهما، والجملة استئنافية بيان لكيفية الهجران، ويجوز أن يكون حالاً من فاعل «يهجر» ومفعوله معاً، «قسطلاني» (١٣/ ١١٠).

(٦) أي: أفضلهما، «ك» (٢١/ ٢٠٩).

(٧) قوله: (وخيرهما) عطف على الجملة السابقة من حيث المعنى، لما يفهم منها أن ذلك الفعل ليس بخير وعلى القول بأن الأولى حال، فهذه الثانية عطف على قوله: «لا يحل»، «قس» (١٣/ ١١٠).

(٨) فيه أن الهجرة تنتهي بالسلام، «ك» (٢١/ ٢٠٩).

(٩) قوله: (بالسلام) قال الأكثرون: تزول الهجرة بمجرد السلام وردِّه، وقال الإمام أحمد: لا يبرأ من الهجرة إلا بعوده إلى الحال التي كان أوّلاً، «قس» (١٣/ ١١٠)، استدل بهذه الأحاديث على أن من أعرض عن أخيه

٦٣ ـ بَابُ مَا يَجُوزُ(١) مِنَ الْهِجْرَانِ لِمَنْ عَصَى

وَقَالَ كَعْبُ بن مالكٍ(٢) حِينَ تَخَلَّفَ(٣) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: وَنَهى النَّبِيُّ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلامِنَا. وَذَكَرَ خَمْسِينَ لَيْلَةً.

٦٠٧٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ(٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ(٥)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لأَعْرِفُ

النسخ: «حِينَ تَخَلَّفَ» في نـ: «حَتَّى تَخَلَّفَ». «أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ» في نـ: «حَدَّثَنَا عَبْدَةُ»، وفي نـ: «أَنْبَأَنَا عَبْدَةُ».

المسلم، وامتنع من مكالمته والسلام عليه أثم بذلك؛ لأن نفي الحل يثبت به التحريم، ومرتكب التحريم آثم، «ف» (١٠/ ٤٩٦).

(١) قوله: (ما يجوز...) إلخ، أراد بهذه الترجمة بيان الهجران الجائز؛ لأن عموم النهي مخصوص بمن لم يكن لهجره سبب مشروع، فبيّن ههنا السبب المشروع للهجر، وهو لمن صدرت منه معصية فيشرع لمن يطلع عليها ليكفّ عنها، «ف» (١٠/ ٤٩٧).[قال السندي: قوله: «لمن عصى» أي: ونحوه، كهجران الاسم لشدة الغيرة؛ فلذلك ذكر في الباب حديث عائشة، والله أعلم، وانظر: «الأبواب والتراجم» (٦/ ١١٨)]

(٢) قوله: (كعب بن مالك) الأنصاري، «حين تخلف» أي: في غزوة تبوك، وهو ليس ظرفاً لقال، بل لمحذوف أي: حين تخلف كان كذا وكذا، ونهى النبي ﷺ المسلمين عن الكلام معه، والكلام مع صاحبيه: مرارة بن الربيع وهلال بن أمية الثلاثة الذين خُلِّفوا، أو ذكر أن زمان هجرة المسلمين عنهم كانت خمسين ليلة، «ك» (٢١/ ٢٠٩).

(٣) أي: في غزوة تبوك، «ك» (٢١/ ٢٠٩).

(٤) ابن سلام، «ع» (١٥/ ٢٢٨).

(٥) ابن سليمان، «ع» (١٥/ ٢٢٨).

غَضَبَكِ وَرِضَاكِ». قَالَتْ: قُلْتُ: وَكَيْفَ تَعْرِفُ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنَّكِ إِذَا كُنْتِ رَاضِيَةً قُلْتِ: بَلَى وَرَبِّ مُحَمَّدٍ. وَإِنْ كُنْتِ سَاخِطَةً قُلْتِ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ». قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلْ، لَسْتُ أُهَاجِرُ إِلَّا اسْمَكَ[(١)]. [راجع: ٥٢٢٨، أخرجه: م ٢٤٣٩، تحفة: ١٧٠٥٦].

٦٤ ـ بَابٌ هَلْ يَزُورُ صَاحِبَهُ كُلَّ يَوْمٍ أَوْ بُكْرَةً وَعَشِيًّا[(٢)]؟

٦٠٧٩ ـ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى[(٣)] قَالَ:

النسخ: «قُلْتُ: وَكَيْفَ» في ســ، هـ، ذ: «وَقُلْتُ: وَكَيْفَ». «قُلْتِ: بَلَى» في ذ: «قُلْتِ: لا». «وَإِنْ كُنْتِ» في نـ: «وَإِذَا كُنْتِ» مصحح عليه. «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ».

---

(١) قوله: (لست أهاجر إلا اسمك) فيه المطابقة للترجمة؛ لأن هذا من الهجران الجائز، كذا ذكره العيني (١٥/ ٢٢٨)، قال الكرماني (٢١/ ٢١٠): قال القاضي: مغاضبة عائشة رضي الله عنها هي من الغيرة التي عفي عنها للنساء، ولولا ذلك لكان عليها في ذلك من الحرج ما فيه؛ لأن الغضب على النبي ﷺ كبيرة عظيمة، وفي قولها: «إلا اسمك» دلالة على أن قلبها مملوء من المحبة، وإنما الغيرة في النساء لفرط المحبة.

(٢) قوله: (أو بكرة وعشيّاً) سقطت الهمزة من قوله: «أو» لأبي ذر، فالواو مفتوحة، وهذا لا يعارض حديث «زُرْ غباً تزدَد حبًّا» المروي عند الحاكم في «تاريخ نيسابور»، والخطيب في «تاريخ بغداد» وغيرهما من طرق، لأن عمومه يقبل التخصيص فيحمل على من ليست له خصوصية ومودّة ثابتة، فلا ينقص كثرة زيارته من منزلته للصديق الملاطف، كما قال ابن بطال: لا تزيده كثرة الزيارة إلا محبة بخلاف غيره، «قس» (١٣/ ١١٢).

(٣) هو أبو إسحاق الفراء الرازي، يلقب بالصغير، «ع» (١٥/ ٢٢٩).

أَخْبَرَنَا هِشَامٌ[(١)]، عَنْ مَعْمَرٍ[(٢)] عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح[(٣)] وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ[(٤)]، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ[(٥)]: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ[(٦)]، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفَيِ النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، فَبَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ قَالَ قَائِلٌ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ. قَالَ: «إِنِّي أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ».
[راجع: ٤٧٦، تحفة: ١٦٦٥٣].

النسخ: «أَخْبَرَنَا هِشَامٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا هِشَامٌ». «أَنَّ عَائِشَةَ» زاد بعده في نـ: «زوجَ النَّبِيِّ ﷺ». «وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا» في نـ: «وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْهما». «وَعَشِيَّةً» في هـ، ذ: «وَعَشِيًّا». «فَبَيْنَا» كذا في ذ، وفي نـ: «فَبَيْنَمَا». «أُذِنَ» في نـ: «قَدْ أُذِنَ». «فِي الْخُرُوجِ» في نـ: «بِالْخُرُوجِ».

---

(١) هو ابن يوسف، «ع» (١٥/ ٢٢٩).
(٢) هو ابن راشد، «ع» (١٥/ ٢٢٩).
(٣) هو تحويل إلى إسناد آخر، «ك» (٢١/ ٢١٠).
(٤) هو ابن خالد.
(٥) الزهري.
(٦) قوله: (يدينان الدين) أي: كانا مؤمنين متدينين بدين الإسلام، قوله: «نحر الظهيرة» بفتح المعجمة: أول الظهر، يريد به شدة الحر، قوله: «أذن لي في الخروج» أي: من مكة إلى المدينة، «ك» (٢١/ ٢١٠)، والحديث مضى مطوّلاً (برقم: ٣٩٠٥) في «الهجرة».

٦٥ ـ بَابُ الزِّيَارَةِ[١]، وَمَنْ زَارَ قَوْماً فَطَعِمَ[٢] عِنْدَهُمْ

وَزَارَ سَلْمَانُ[٣] أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَكَلَ عِنْدَهُ.

٦٠٨٠ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَّامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ[٤]، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ[٥]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَارَ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَطَعِمَ عِنْدَهُمْ طَعَاماً، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَمَرَ بِمَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَنُضِحَ لَهُ[٦] عَلَى

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ». «أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ» في نـ: «أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ». «مِنَ الأَنْصَارِ» كذا في ذ، وفي نـ: «فِي الأَنْصَارِ». «أَنْ يَخْرُجَ» في هـ، ذ: «الخروجَ».

---

(١) قوله: (باب الزيارة) قال ابن بطال: من إتمام الزيارة إطعام الزائر ما حضر، وذلك مما يثبت المودّة، وفيه أن الزائر يدعو للمزور ولأهل بيته، كذا في «الكرماني» (٢١/ ٢١١).

(٢) بكسر العين، «قس» (١٣/ ١١٣).

(٣) الفارسي، هذا طرف من حديث أبي جحيفة السابق موصولاً في «الصيام» (ح: ١٩٦٨)، «قس» (١٣/ ١١٣).

(٤) هو ابن عبد المجيد الثقفي، «ع» (١٥/ ٢٣٠).

(٥) أخو محمد بن سيرين، «ع» (١٥/ ٢٣٠).

(٦) قوله: (فنضح له) بضم النون وكسر الضاد المعجمة بعدها حاء، أي: رُشّ. قوله: «بساط» حصير، «قس» (١٣/ ١١٤)، ومرَّ الحديث (برقم: ١١٧٩) في «صلاة الضحى».

بِسَاطٍ[١]، فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَدَعَا لَهُمْ. [راجع: ٦٧٠].

٦٦ ـ بَابُ مَنْ تَجَمَّلَ لِلْوُفُودِ[٢]

٦٠٨١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي[٤] قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ[٥]، قَالَ لِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: مَا الإِسْتَبْرَقُ؟ قُلْتُ: مَا غَلُظَ مِنَ الدِّيبَاجِ وَحَسُنَ مِنْهُ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ[٦] يَقُولُ: رَأَى عُمَرُ عَلَى رَجُلٍ[٧] حُلَّةً[٨] مِنْ إِسْتَبْرَقٍ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْتَرِ هَذِهِ فَالْبَسْهَا لِوَفْدِ النَّاسِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ. فَقَالَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ

النسخ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ». «قَالَ لِي سَالِمُ» في نـ: «قَالَ: قَالَ لِي سَالِمٌ». «وَحَسُنَ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «وَخَشُنَ» ـ بالخاء المفتوحة والشين المضمومة المعجمتين، ولأبي ذر عن الكشميهني بالمهملتين، «قس» (١٣/ ١١٤) ـ.

---

(١) أي: حصير، «قس» (١٣/ ١١٤). [وفي الحديث: استحباب الزيارة، ودعاء الزائر لمن زاره وطعم عنده، «ف» (١٠/ ٥٠)].

(٢) جمع وافد.

(٣) هو الجعفي المسندي.

(٤) عبد الوارث، «ع» (١٥/ ٢٣١).

(٥) الحضرمي، «ع» (١٥/ ٢٣١).

(٦) هو ابن عمر.

(٧) هو عطارد بن حاجب، «مق» (ص: ٣٣٢)، كان يبيعها.

(٨) هو إزار ورداء.

مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ»(١). فَمَضَى فِي ذَلِكَ مَا مَضَى، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَيْهِ بِحُلَّةٍ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ وَقَدْ قُلْتَ فِي مِثْلِهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ: «إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا مَالاً».

فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ(٢) لِهَذَا الْحَدِيثِ.

[راجع: ٨٨٦، أخرجه: م ٢٠٦٨، س ٥٣٠٠، تحفة: ٧٠٣٣].

النسخ: «فِي ذَلِكَ» في ذ: «مِنْ ذَلِكَ». «بَعَثْتَ إِلَيْكَ» في نـ: «بَعَثْتَ بِهَا إليك». «لِتُصِيبَ بِهَا» لفظ «بها» ثبت في سـ، حـ.

---

(١) قوله: (من لا خلاق له) الخلاق: النصيب، أي: لا خلاق لهم في الآخرة، أي: إذا كان مستحلًّا. قوله: «لتصيب بها مالاً» بأن يبيعه مثلاً. ولفظ الحديث عام للرجال والنساء، لكنه مخصَّص بالحديث الآخر، هو: أنه حرام على ذكور أمتي، وفيه: عرض المفضول على الفاضل فيما يرى المصلحة، ولبس أنفس الثياب عند لقاء الوفود، كذا في «الكرماني» (٢١/ ٢١٢).

قال العيني (١٥/ ٢٣١): والمطابقة تفهم من كلام عمر رضي الله عنه؛ لأن عادة النبي ﷺ كانت جارية بالتجمل للوفد؛ لأن فيه تفخيم الإسلام ومباهاة للعدو وغيظاً لهم، غير أن النبي ﷺ أبى على عمر لبس الحرير بقوله: «إنما يلبس الحرير من لا خلاق له» ولم ينكر عليه مطلق التجمل للوفد، حتى قالوا: وفي الحديث: لبس أنفس الثياب عند لقاء الوفود، والحديث مضى (برقم: ٥٨٤١) في «كتاب اللباس» (وبرقم: ٩٤٨) وغير ذلك.

(٢) قوله: (فكان ابن عمر يكره العلم في الثوب) قال الخطابي: فذهب ابن عمر في هذا مذهب الورع، وكان ابن عباس يقول في روايته: «إلا علماً في ثوب»، وذلك لأن مقدار العلم لا يقع عليه اسم اللبس، «عيني» (١٥/ ٢٣٢)، ومرَّ بيانه (برقم: ٥٨٢٨) في «كتاب اللباس».

٦٧ ـ بَابُ الإِخَاءِ[١] وَالْحِلْفِ

وَقَالَ أَبُو جُحَيْفَةَ[٢]: آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ[٣] وَأَبِي الدَّرْدَاءِ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ[٤].

٦٠٨٢ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[٥]، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوفٍ، فَآخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْلِمْ[٦] وَلَوْ بِشَاةٍ»[٧]. [راجع: ٢٠٤٩، تحفة: ٨٠٢].

٦٠٨٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا

النسخ: «قَدِمَ عَلَيْنَا» في نـ: «لَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا».

---

(١) قوله: (باب الإخاء) أي: مشروعية الإخاء، أي: المؤاخاة. قوله: «والحلف» بكسر الحاء المهملة وسكون اللام وبالفاء، وهو: العهد يكون بين القوم، وقد حالفه أي: عاهده، «ك» (٢١/ ٢١٢)، «عيني» (١٥/ ٢٣٢).

(٢) بضم الجيم وفتح المهملة، اسمه وهب بن عبد الله السوائي، «ع» (١٥/ ٢٣٢).

(٣) الفارسي.

(٤) الأنصاري.

(٥) هو القطان، «ع» (١٥/ ٢٣٢).

(٦) قال له حين تزوج.

(٧) ومرَّ مراراً.

قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ[(١)]: قُلْتُ لأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَبَلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا حِلْفَ[(٢)] فِي الإِسْلَامِ»؟ فَقَالَ: قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالأَنْصَارِ فِي دَارِي. [راجع: ٢٢٩٤].

٦٨ ـ بَابُ التَّبَسُّمِ وَالضَّحِكِ[(٣)]

النسخ: «قُلْتُ» في ذ: «قَالَ: قُلْتُ».

(١) الأحول، «ع» (١٥/ ٢٣٣).

(٢) **قوله: (لا حلف في الإسلام)** لأن الحلف للاتفاق، والإسلام قد جمعهم وألَّف بين قلوبهم فلا حاجة إليه، وكانوا في الجاهلية يتحلفون على نصر الحليف، ولو كان ظالماً، وعلى أخذ الثأر من القبيلة بسبب قتل واحد منهم ونحو ذلك، «قس» (١٣/ ١١٦). قال الكرماني (٢١/ ٢١٣): فإن قلت: ما التلفيق بينه وبين «قد حالف»؟ قلت: المنفي هو المعاهدة الجاهلية، والمثبت هو المؤاخاة. قال النووي: (٨/ ٣٢٢): «لا حلف في الإسلام» معناه حلف التوارث، وما يمنع الشرع منه، وأما المؤاخاة والمحالفة على طاعة الله، والمعاونة على البر، فلم ينسخ، إنما المنسوخ ما يتعلق بالإرث، انتهى، ومرَّ (برقم: ٢٢٩٤) في «الكفالة» بعين هذا الإسناد والمتن.

(٣) **قوله: (باب التبسم والضحك)** أي: في بيان إباحة التبسم والضحك، «ع» (١٥/ ٢٣٣). قال الكرماني (٢١/ ٢١٣): هو ظهور الأسنان عند التعجب بلا صوت، وإن كان مع الصوت فهو إما بحيث يسمع جيرانه، فهو القهقهة وإلا فهو الضحك، انتهى. قال العيني: قال أصحابنا: الضحك أن يسمع هو نفسه فقط، والقهقهة أن يُسْمع غيره، والتبسم لا يسمع هو ولا غيره، والضحك يفسد الصلاة لا الوضوء، والقهقهة يفسدهما جميعاً، والتبسم لا يفسدهما، ويقال: التبسم في اللغة مبادئ الضحك، والضحك انبساط الوجه حتى تظهر الأسنان من السرور، فإن كان بصوت بحيث يسمع

وَقَالَتْ فَاطِمَةُ[١]: أَسَرَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَضَحِكْتُ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى[٢].

٦٠٨٤ ـ حَدَّثَنَا حِبَّانُ[٣] بْنُ مُوسَى[٤] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٥] قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ[٦]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيَّ[٧] طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَبَتَّ[٨] طَلَاقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ

النسخ: «حَدَّثَنَا حِبَّانُ» في ذ: «حَدَّثَنِي حِبَّانُ». «أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ» في ن: «أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ».

من بعد فهو القهقهة، وإلا فالضحك، وإن كان بلا صوت فهو التبسم، وتسمى الأسنان في مقدم الفم الضواحك، انتهى.

(١) **قوله**: (**قالت فاطمة...**) إلخ، هذا التعليق طرف من حديث عائشة قد مضى في وفاة النبي ﷺ (برقم: ٤٣٣٣)، وكان النبي ﷺ قال لها حين أشرف على الموت: «إنَّكِ أول من يتبعني من أهلي»، «ع» (١٥/ ٢٣٣).

(٢) **قوله**: (**إن الله هو أضحك وأبكى**) لأنه لا يؤثر في الوجود إلا الله كما هو مذهب الأشاعرة، وهذا التعليق قد مضى في «الجنائز» (برقم: ١٢٨٨)، «ع» (١٥/ ٢٣٣).

(٣) بكسر المهملة وشدة الموحدة.

(٤) المروزي، «ع» (١٥/ ٢٣٤).

(٥) هو ابن المبارك، «ع» (١٥/ ٢٣٤).

(٦) هو ابن راشد، «ع» (١٥/ ٢٣٤).

(٧) نسبة إلى قريظة بن الخزرج، «ع» (١٥/ ٢٣٤).

(٨) **قوله**: (**فَبَتَّ طلاقها**) أي: قطع بتطليق الثلاث، و«عبد الرحمن بن الزبير» بفتح الزاي وكسر الموحدة. قوله: «الهدبة» هي ما على طرف الثوب من الخمل. قوله: «وابن سعيد» هو خالد بن سعيد بن العاص بن أمية بن

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزَّبِيرِ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ(١)، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزَّبِيرِ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا مَعَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ هَذِهِ الْهُدْبَةِ ـ لِهُدْبَةٍ أَخَذَتْهَا مِنْ جِلْبَابِهَا ـ، قَالَ: وَأَبُو بَكْرٍ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَابْنُ سَعِيدِ(٢) بْنِ الْعَاصِ جَالِسٌ بِبَابِ الْحُجْرَةِ لِيُؤْذَنَ(٣) لَهُ، فَطَفِقَ خَالِدٌ يُنَادِي أَبَا بَكْرٍ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَلَا تَزْجُرُ هَذِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يَزِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّبَسُّمِ(٤)، ثُمَّ قَالَ: «لَعَلَّكِ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لَا،

عبد شمس بن قصي القرشي الأموي. قوله: «لا، حتى تذوقي» أي: لا رجوع لك إلى رفاعة حتى تذوقي «عسيلته» أي: عسيلة عبد الرحمٰن بن الزبير. والعسيلة: تصغير العسل، والعسل يذكّر ويؤنّث، وكنى بها عن لذة الجماع، فإن قلت: كيف يذوق والآلة كالهدبة؟ وأجيب: بأنها كالهدبة في الرقة والدقة لا في الرخاوة وعدم الحركة. قلت: هذا ما قاله الكرماني (٢١/ ٢١٤)، ولكنه ما هو بظاهر، والظاهر: أنه لا يقدر على الجماع أصلاً، فإذا كان كذلك فالمراد من قوله عليه الصلاة والسلام: «لا حتى تذوقي عسيلته» يعني: إذا قدر على الجماع، فلا بد من صبرها على ذلك أي: الإقامة في عصمة عبد الرحمٰن بن الزبير، وإلا فلا بد من زوج آخر وجماعها معه، «ع» (١٥/ ٢٣٤)، ومرَّ الحديث (برقم: ٥٢٦٥).

(١) أي: طلّق التطليقة الثلاثة، «خ».

(٢) هو خالد، «ع» (١٥/ ٢٣٤).

(٣) مبنيّاً للمفعول، «قس» (١٣/ ١١٨).

(٤) هذا موضع الترجمة، «قس» (١٣/ ١١٨).

حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ، وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ». [راجع: ٢٦٣٩، أخرجه: م ١٤٣٣، س ٣٤٠٨، تحفة: ١٦٦٣١].

٦٠٨٥ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ[٢]، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٣]، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ[٤]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ[٥] مِنْ قُرَيْشٍ يَسْأَلْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَهُ[٦]، عَالِيَةٌ[٧] ....

النسخ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ» في ذ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ».

(١) هو ابن أبي أويس، نصّ عليه الحافظ المزي، «ع» (١٥/ ٢٣٤).

(٢) ابن سعد، «ع» (١٥/ ٢٣٤).

(٣) الزهري، «ع» (١٥/ ٢٣٥).

(٤) ابن أبي وقاص، «ع» (١٥/ ٢٣٥).

(٥) من أزواجه، «قس» (١٣/ ١١٨).

(٦) أي: يطلبن منه النفقات الكثيرة، «مجمع» (٤/ ٣٨٢).

(٧) قوله: (عالية) نصب على الحال، ويجوز الرفع على أن يكون خبر مبتدأ محذوف تقديره: هن عالية، و«أصواتهن» مرفوع به. قوله: «بأبي أنت وأمي» أي: مفدى بهما. قوله: «إيه» بكسر الهمزة وسكون الياء وكسر الهاء اسم الفعل، تقول للرجل إذا استزدته من حديث أو عمل: إيه، وإن وصلت نوّنت. قوله: «فجّاً» بفتح الفاء وتشديد الجيم: الطريق الواسع بين الجبلين، وقال ابن فارس: الفجُّ: الطريق الواسع. ولم يقيده بقوله: بين الجبلين، «ع» (١٥/ ٢٣٥).

أَصْوَاتُهُنَّ[١] [٢] عَلَى صَوْتِهِ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ تَبَادَرْنَ[٣] الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَضْحَكُ فَقَالَ: أَضْحَكَ[٤] اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي. فَقَالَ: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، لَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ تَبَادَرْنَ الْحِجَابَ». فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهَبْنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِنَّ فَقَالَ: يَا عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ أَتَهَبْنَنِي وَلَا تَهَبْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْنَ: أَنْتَ أَفَظُّ[٥] وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

النسخ: «تَبَادَرْنَ» في ذ: «تَتَبَادَرْنَ». «أَنْتَ أَفَظُّ»، في ن: «إِنَّكَ أَفَظُّ»، وفي ذ: «إِنَّكَ أَنْتَ أَفَظُّ».

---

(١) قال صاحب «الخير الجاري»: ولعل هذا الكلام على سبيل العكس، يعني إن زدتَ يزدن، فلا تَزِدْ، أو طَلَبَ زيادة كلام في مقصود آخر. وفي الحديث دليل على فضل عمر رضي الله عنه، وأنه كان بعيداً من تصرف الشيطان[١]، انتهى.

(٢) يحتمل أن يكون ذلك قبل النهي عن رفع الصوت على صوته، أو كان ذلك من طبعهن، «قس» (١٣/ ١١٩).

(٣) أي: مَشَين إليه بسرعة.

(٤) هو دعاء بالسرور الذي هو لازم السرور لا دعاء بالضحك، «قس» (١٣/ ١١٩).

(٥) قوله: (أفظ وأغلظ) بالظاء المعجمة فيهما، وصيغة أفعل ليست على بابها لحديث: «ليس بفظٍّ ولا غليظ»، وحينئذ فلا تعارض بين الحديث وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، ولا يشكل بقوله:

---

(١) أما قول صاحب «الخير الجاري»: «ولعل هذا الكلام... إلخ» فينبغي أن يكون قبل هذا الهامش [في الهامش السابق] بعد قوله: «وإن وصلت نوّنت»، أما في هذا الهامش فاختلط الكلام بعضه من بعض، فليتنبّه.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيهِ[١] يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ سَالِكاً فَجًّا إِلَّا سَلَكَ غَيْرَ فَجِّكَ[٢]». [راجع: ٣٢٩٤].

٦٠٨٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٣]، عَنْ عَمْرٍو[٤]، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ[٥]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ[٦] قَالَ: لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالطَّائِفِ قَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَداً إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

النسخ: «سَلَكَ غَيْرَ فَجِّكَ» في ن: «سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ». «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ» في حـ: «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو»، وفي قتـ، سـ، هـ، عسـ، صـ، ذ: «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّاب». «إِنْ شَاءَ اللَّهُ» في هـ، ذ: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ معاً».

﴿وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ﴾ [التوبة: ٧٣]، فالنفي بالنسبة لما جبل عليه، والأمر محمول على المعالجة، أو النفي بالنسبة إلى المؤمنين، والأمر بالنسبة إلى الكفار والمنافقين، «قس» (١٣/ ١١٩).

(١) أي: هاتِ، استزاد منه الحديثَ [توفراً لجانبه] ولذا عقبه بالمدح، «مجمع» (١/ ١٣٨).

(٢) **قوله**: (**غير فجك**) هو على ظاهره، وأن الشيطان يهرب منه خوفاً أن يفعل فيه شيئاً، ويحتمل كونه مثلاً لبُعده وبعد أعوانه منه، وأن عمر سلك طريق السداد في جميع أموره. فإن قيل: إذا يفرّ من فجّ عمر فكيف شدّ على النبي ﷺ؟ قلت: هو مثل أنه يفر من الأذان ولا يفرّ من الصلاة، وأن النساء يكلمنه عالية أصواتهن وابتدرن الحجاب من رؤية عمر، أو ليس المراد حقيقة الفرار بل بيان قوة عمر على قهره، وقد قهره ﷺ وطرده، «مجمع» (٤/ ١٠٥)، ومرَّ الحديث (برقم: ٣٦٨٣).

(٣) ابن عيينة، «ع» (١٥/ ٢٣٥).

(٤) ابن دينار، «ع» (١٥/ ٢٣٥).

(٥) السائب بن فروخ، الشاعر المكي الأعمى، «ع» (١٥/ ٢٣٥).

(٦) كذا للأكثر بضم العين، وللحموي وحده بفتحها، والصواب

فَقَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا نَبْرَحُ أَوْ نَفْتَحُهَا[١]. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَاغْدُوا[٢] عَلَى الْقِتَالِ». قَالَ: فَغَدَوْا، فَقَاتَلُوهُمْ قِتَالاً شَدِيداً، وَكَثُرَ فِيهِمُ[٣] الْجِرَاحَاتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا قَافِلُونَ[٤] غَداً إِنْ شَاءَ اللَّهُ». قَالَ: فَسَكَتُوا؛ فَضَحِكَ[٥] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ الْحُمَيْدِيُّ[٦]: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِالْخَبَرِ كُلِّهِ. [راجع: ٤٣٢٥].

النسخ: «أَصْحَابِ النَّبِيِّ» كذا في ذ، وفي ن: «أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّه». «بِالْخَبَرِ كُلِّهِ» كذا في س، ح، هـ، وفي ذ: «كُلَّهُ بِالْخَبَرِ»[٧].

الأول، «ف» (١٠/ ٥٠٥). وفي نسخة: «عبد الله بن عمرو»، وللمستملي والكشميهني في رواية أبي ذر، والأصيلي، وأبي الوقت، وابن عساكر: «عن عبد الله بن عمر بن الخطاب» وهو الصواب، «قس» (١٣/ ١٢٠)، الاضطراب من سفيان، «ع» (١٥/ ٢٣٥).

(١) قوله: (لا نبرح أو نفتحها) بنصب حاء نفتح وبالرفع، أي: لا نفارق إلى أن نفتحها، قال السفاقسي: بالرفع ضبطناه، والصواب النصب، لأن «أو» إذا كانت بمعنى «حتى»، أو «إلى» نصبت، وهي كذلك، «قس» (٦/ ١٢٠).

(٢) بهمزة وصل فغين معجمة، «قس» (١٣/ ١٢٠). غدا عليه: بكَّر، «قاموس» (ص: ١٢٠٩).

(٣) أي: في المسلمين، «قس» (١٣/ ١٢٠).

(٤) مِن قَفَل إذا عاد من سفره، كذا في «المجمع» (٤/ ٣١١).

(٥) تعجباً من قولهم الأول وسكوتهم في الثاني، «قس» (١٣/ ١٢١).

(٦) عبد الله بن الزبير بن عيسى، «ع» (١٥/ ٢٣٦).

(٧) قوله: (كلَّه بالخبر) هكذا في رواية الكشميهني أي: حَدَّثَنا كل

٦٠٨٧ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ[١]، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ[٢]، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٣]، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ[٤] النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: هَلَكْتُ، وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ. فَقَالَ: «أَعْتِقْ رَقَبَةً». قَالَ: لَيْسَ لِي. قَالَ: «فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ». قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ. قَالَ: «فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِيناً». قَالَ: لَا أَجِدُ. فَأُتِيَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ ـ قَالَ[٥] إِبْرَاهِيمُ[٦]: الْعَرَقُ[٧] الْمِكْتَلُ ـ فَقَالَ:

النسخ: «أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ». «فَأُتِيَ بِعَرَقٍ» في ن: «قَالَ: فَأُتِيَ بِعَرَقٍ».

الحديث بلفظ الخبر لا بالعنعنة، ويروى «بالخبر كلّه» أي: حدثنا بجميع هذا الخبر، وهذه رواية الأكثرين، والأولى رواية الكشميهني.

(١) ابن سعد، «ع» (١٥/ ٢٣٦)، يروي ها هنا عن الزهري بلا واسطة، «ك» (٢١/ ٢١٦).

(٢) الزهري، «ع» (١٥/ ٢٣٦).

(٣) الحميري، «ع» (١٥/ ٢٣٦).

(٤) هو سلمة بن صخر، أو سلمان بن صخر، كذا في «المقدمة» (ص: ٢٧٣).

(٥) بيان لما أدرجه غيره، فجعل تفسير العرق من نفس الحديث، «ع» (١٥/ ٢٣٦).

(٦) ابن سعد، «ع» (١٥/ ٢٣٦).

(٧) قوله: (العرق) بفتح المهملة والراء: السفيفة المنسوجة من الخوص، «والمكتل» بكسر الميم وفتح الفوقانية: زنبيل يسع خمسة عشر صاعاً. «أين السائل» أي: عن حكم المجامع في نهار رمضان. و«تصدق» أمر، وفي الكلام اختصار. «واللابة» بتخفيف الموحدة: الحرة بفتح الحاء

«أَيْنَ السَّائِلُ؟ تَصَدَّقْ بِهَا»، قَالَ: عَلَى أَفْقَرَ مِنِّي؟ وَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا

النسخ: «تَصَدَّقْ بِهَا» في هـ، ذ: «تَصَدَّقْ بِهَذا». «قَالَ: عَلَى أَفْقَرَ» في ذ: «فَقَالَ: عَلَى أَفْقَرَ». «وَاللَّه» في ذ: «فَوَاللَّه».

المهملة وتشديد الراء، وهي أرض ذات حجارة سود، وللمدينة حَرَّتان، هي واقعة بينهما. و«النواجذ» بإعجام الذال: أخريات الأسنان والأضراس، أولها في مقدم الفم الثنايا، ثم الرباعيات، ثم الأنياب، ثم الضواحك، ثم النواجذ.

فإن قلت: بين هذا وبين حديث عائشة ـ الذي يأتي عن قريب: «ما رأيت النبي ﷺ مستجمعاً قطّ ضاحكاً حتى أرى لهواته، إنما كان يتبسم» ـ تعارض ومنافاة؟! قلت: لا تعارض ولا منافاة، لأن عائشة إنما نفت رؤيتها، وأبو هريرة أخبر بما شاهده، والمثبت مقدم على النافي، أو نقول: نفي رؤية عائشة لا يستلزم نفي رواية أبي هريرة[١]، وكل واحد منهما أخبر بما شاهده، والخبران مختلفان، ليس بينهما تضاد. ومن الناس من يسمي الأنياب والضواحك: النواجذ، ووقع في «الصيام»: «حتى بدت أنيابه»، فزال الاختلاف بذلك. وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: سئل ابن عمر: هل كان أصحاب رسول الله ﷺ يضحكون؟ قال: نعم، والإيمان في قلوبهم أعظم من الجبال، انتهى. ولا يوجد أحد زهده كزهد سيد الخلق، وقد ثبت عنه ﷺ أنه ضحك، وفي رسول الله ﷺ وأصحابه المهديين الأسوة الحسنة، وأما المكروه من هذا الباب هو الإكثار من الضحك، كما قال لقمان عليه السلام لابنه: يا بني إياك وكثرة الضحك، فإنها تميت القلب، والإكثار منه وملازمته حتى يغلب على صاحبه مذموم ومنهي عنه، وهو من أهل السفه والبطالة.

(١) في الأصل: نفي رؤية أبي بكر، هو تحريف.

أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنَّا، فَضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قَالَ: «فَأَنْتُمْ إِذاً»[١]. [راجع: ١٩٣٦].

٦٠٨٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ[٢] غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَ[٣] بِرِدَائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً ـ قَالَ أَنَسٌ: فَنَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَثَّرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ ـ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ. فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ. [راجع: ٣١٤٩].

النسخ: «عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» في نـ: «عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأُوَيْسِيُّ». «حَدَّثَنِي مَالِكٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا مَالِكٌ». «مَعَ رَسُولِ اللَّهِ» في ذ: «مَعَ النَّبِيِّ». «أَثَّرَتْ بِهَا» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «أَثَّرَتْ فِيهَا».

«فأنتم إذاً» جواب وجزاء، أي: إن لم يكن أفقر منكم فكلوا أنتم حينئذ منه، «ع» (١٥/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧). وهذا على سبيل الإنفاق على العيال؛ إذ الكفارة إنما هي للتراخي، أو على سبيل التكفير وهو خاص به، «ك» (٢١/ ٢١٧)، ومرَّ (برقم: ١٩٣٦) باب إذا جامع في رمضان.

(١) أي: إن لم يكن أفقر منكم فكلوا أنتم حينئذ منه، «ك» (٢١/ ٢١٧).

(٢) **قوله**: (نجراني) بفتح النون وسكون الجيم وبالراء وبالنون، نسبة إلى بلد باليمن، وفي الحديث: كمال زهد رسول الله ﷺ وحلمه وكرمه، وتقدم قبيل «كتاب الجزية» (برقم: ٣١٤٩)، «ك» (٢١/ ٢١٧).

(٣) كجَذَبَ لفظاً ومعنى.

٦٠٨٩ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ[٢]، عَنْ إِسْمَاعِيلَ[٣]، عَنْ قَيْسٍ[٤]، عَنْ جَرِيرٍ[٥] قَالَ: مَا حَجَبَنِي[٦] النَّبِيُّ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَآنِي إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي. [راجع ٣٠٢٠، أخرجه: م ٢٤٧٥، ت ٣٨٢٠، س في الكبرى ٨٣٠٢، ق ١٥٩، تحفة: ٣٢٢٤].

٦٠٩٠ ـ وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِياً مَهْدِيًّا». [راجع: ٣٠٣٥].

٦٠٩١ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[٧]، عَنْ هِشَامٍ

النسخ: «حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي ابْنُ نُمَيْرٍ». «فَقَالَ: اللَّهُمَّ» في ذ: «وَقَالَ: اللَّهُمَّ» مصحح عليه. «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» كذا في ذ، وفي ذ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ».

---

(١) محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني، «ك» (٢١/ ٢١٧).

(٢) هو عبد الله الأودي، «ك» (٢١/ ٢١٧)، «ع» (١٥/ ٢٣٨).

(٣) هو ابن أبي خالد، «ك» (٢١/ ٢١٧).

(٤) هو ابن أبي حازم، «ك» (٢١/ ٢١٧).

(٥) هو ابن عبد الله البجلي، «ك» (٢١/ ٢١٧).

(٦) قوله: (ما حجبني...) إلخ، فإن قلت: كيف جاز دخوله في حجر النبي ﷺ بلا حجاب؟ قلت: معناه ما حجبني من دخول على مجلسه المختص بالرجال، أو ما منعني عطاءً طلبتُه منه. قوله: «ثَبِّتْه» لفظ عام للثبات على الخيل وعلى غيره، «ك» (٢١/ ٢١٨)، «ع» (١٥/ ٢٣٨)، ومرَّ الحديث (برقم: ٤٣٥٧) في «المغازي»، و(برقم: ٣٨٢٢) في «المناقب».

(٧) أي: القطان، «ك» (٢١/ ٢١٨)، «ع» (١٥/ ٢٣٨).

قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي[١]، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ[٢]، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ[٣] قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِيي مِنَ الْحَقِّ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ غُسْلٌ إِذَا احْتَلَمَتْ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا رَأَتِ الْمَاءَ»[٤]. فَضَحِكَتْ أُمُّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ: أَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فِيمَ تُشْبِهُ الْوَلَدَ؟!»[٥]. [راجع: ١٣٠].

٦٠٩٢ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ[٦] قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ[٧] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرٌو[٨]: ....

النسخ: «فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ». «فِيمَ تُشْبِهُ الْوَلَدَ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «فَبِمَ شَبَهُ الْوَلَدِ». «أَخْبَرَنَا عَمْرٌو» في نـ: «أَنْبَأَنَا عَمْرٌو».

---

(١) عروة، «ع» (١٥/ ٢٣٨).
(٢) بفتحتين، هند زوج النبي ﷺ، «ك» (٢١/ ٢١٨).
(٣) بالتصغير، هي أم أنس زوجة أبي طلحة الأنصاري، «ك» (٢١/ ٢١٨).
(٤) قوله: (إذا رأت الماء) أي: المني، أي: يجب الغسل إذا احتلمت وأنزلت. قوله: «فبم» أي: فبأيّ شيء [حصل] شبه الولد بالأم؟ أو يشبه الأم، وفي بعضها «فيم» أي: في أيّ شيء [المشابهة بينهما] لولا أن لها ماء ينعقد الولد منه. قالوا: في ماء الرجل قوة عاقدة، وفي ماء المرأة قوة منعقدة، «ك» (٢١/ ٢١٨)، «ع» (١٥/ ٢٣٨).
(٥) مرَّ الحديث (برقم: ٢٨٢) في «كتاب الغسل».
(٦) أبو سعيد الكوفي، «ع» (١٥/ ٢٣٨).
(٧) عبد الله، «ك» (٢١/ ٢١٨)، «ع» (١٥/ ٢٣٨).
(٨) هو ابن الحارث، «ك» (٢١/ ٢١٨)، «ع» (١٥/ ٢٣٨).

أَنَّ أَبَا النَّضْرِ(١) حَدَّثَهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُسْتَجْمِعاً(٢) (٣) قَطُّ ضَاحِكاً حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ(٤)، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ. [راجع: ٤٨٢٨].

النسخ: «ضَاحِكاً» في هـ، ذ: «ضِحكاً» ـ أي: من جهة الضحك، «تو» ـ.

(١) هو سالم، «ك» (٢١/ ٢١٨).

(٢) أي: مبالغاً في الضحك بحيث لم يترك منه شيئاً، «خير».

(٣) قوله: (مستجمعاً) أي: مجتمعاً. و«ضاحكاً» منصوب على التمييز وإن كان مشتقاً، مثل: للّه دره فارساً، أي: ما رأيته مستجمعاً من جهة الضحك بحيث يضحك ضحكاً تاماً مقبلاً بكلية على الضحك. ولأبي ذر عن الكشميهني: «ضحكاً»، أي: مبالغاً في الضحك، ولم يترك منه شيئاً، كذا في «القسطلاني» (١٣/ ١٢٥). قال الكرماني (٢١/ ٢١٨ ـ ٢١٩): فإن قلت: كيف الجمع بينه وبين ما روى أبو هريرة في حديث الأعرابي من ظهور النواجذ، وذلك لا يكون إلا عند الاستغراق في الضحك، وظهور اللهوات؟ قلت: ما قالت عائشة رضي الله عنها: «لم يكن»، بل قالت: «ما رأيت»، وأبو هريرة شهد ما لم تشهد عائشة، وأثبت ما ليس في خبرها، والمثبت أولى بالقبول من النافي، وكان ﷺ في أكثر أحواله يتبسم، وكان يضحك في بعض الأحوال أعلى من التبسم، وأقل من القهقهة، وكان في النادر عند إفراط التعجب بدوّ النواجذ جارياً في ذلك على عادة البشر. وقال بعضهم: يسمى الأنياب والضواحك نواجذ، ولهذا جاء في «باب الصيام» بلفظ الأنياب. وفيه: بيان جواز القهقهة، وكان أصحابه أيضاً يضحكون والإيمان في قلوبهم أعظم من الجبل، وأما المكروه منه فهو الإكثار من الضحك، فإنه يميت القلب وذلك هو مذموم.

(٤) جمع اللهاة، وهي اللحمة المشرفة على الحلق، أو ما بين منقطع أصل اللسان إلى منقطع القلب من أعلى الفم، «قاموس» (ص: ١٢٢٣).

٦٠٩٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[٢]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. ح وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ[٣]: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ[٤]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ يَخْطُبُ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: قُحِطَ الْمَطَرُ[٥] فَاسْتَسْقِ رَبَّكَ. فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ وَمَا نَرَى مِنْ سَحَابٍ، فَاسْتَسْقَى، فَنَشَأَ السَّحَابُ بَعْضُهُ[٦] إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ مُطِرُوا[٧] حَتَّى سَالَتْ مَثَاعِبُ[٨] الْمَدِينَةِ، فَمَا زَالَتْ إِلَى الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ مَا تُقْلِعُ[٩]، ثُمَّ قَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ

---

(١) البصري، «ك» (٢١/ ٢١٩).

(٢) هو الوضاح اليشكري.

(٣) هو ابن خياط، من الخياطة، «ك» (٢١/ ٢١٩).

(٤) هو ابن أبي عروبة، «ك» (٢١/ ٢١٩).

(٥) قوله: (قحط المطر) بفتح الحاء وكسرها، إذا احتبس، وفي بعضها بلفظ المجهول، والمثاعب جمع المثعب ـ بالمثلثة وفتح الميم والمهملة وبالموحدة ـ: مسيل الماء ومجراه، والإقلاع عن الأمر: الكفّ عنه، و«حوالينا» بفتح اللام أي: أمطر حوالينا، ولا تمطر علينا، و«يتصدع» أي: يتفرق عن المدينة وينشقّ، مرَّ في الاستسقاء (ح: ٩٣٢ ـ ٩٣٣)، وفيه كرامة رسول الله ﷺ عند الله تعالى غاية الكرامة، «ك» (٢١/ ٢١٩ ـ ٢٢٠).

(٦) أي: حال كون بعضه منضمّاً إلى بعض، «خ».

(٧) بلفظ المجهول.

(٨) جمع مثعب بالمثلثة بمعنى مسيل، «خ».

(٩) والإقلاع عن الأمر الكف عنه، «ك» (٢١/ ٢١٩).

ـ أَوْ غَيْرُهُ[١] ـ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: غَرِقْنَا فَادْعُ رَبَّكَ يَحْبِسْهَا عَنَّا. فَضَحِكَ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا»، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً. فَجَعَلَ السَّحَابُ يَتَصَدَّعُ[٢] عَنِ الْمَدِينَةِ يَمِيناً وَشِمَالاً، يُمْطَرُ[٣] مَا حَوَالَيْنَا، وَلَا يُمْطَرُ مِنْهَا شَيْءٌ، يُرِيهِمُ اللَّهُ كَرَامَةَ نَبِيِّهِ ﷺ وَإِجَابَةَ دَعْوَتِهِ.
[راجع: ٩٣٢، تحفة: ١٢٠٣، ١٤٣٨].

٦٩ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩] وَمَا يُنْهَى عَنِ الْكَذِبِ

٦٠٩٤ ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[٥]، عَنْ مَنْصُورٍ[٦]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[٧]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٨]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

النسخ: «أَوْ ثَلاثاً» في نـ: «أَوْ ثَلاثَةً». «قَوْلِ اللَّهِ» في نـ: «قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى». «﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾» في نـ: «﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾» [التوبة: ١١٩].

(١) بالشك، «قس» (١٣/ ١٢٦).
(٢) أي: يتفرق، «ك» (٢١/ ٢١٩).
(٣) على صيغة المجهول، «خ».
(٤) أخو أبي بكر، «ع» (١٥/ ٢٤٠).
(٥) هو ابن عبد الحميد، «ع» (١٥/ ٢٤٠).
(٦) هو ابن المعتمر، «ك» (٢١/ ٢٢٠)، «ع» (١٥/ ٢٤٠).
(٧) شقيق بن سلمة، «ع» (١٥/ ٢٤٠).
(٨) هو ابن مسعود، «ف» (١٠/ ٥٠٨)، «ع» (١٥/ ٢٤٠).

«إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي[١] إِلَى الْبِرِّ[٢] [٣]، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقاً، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ[٤]، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ، حَتَّى يُكْتَبَ[٥] عِنْدَ اللَّهِ كَذَّاباً». [أخرجه: م ٢٦٠٧، تحفة: ٩٣٠١].

النسخ: «حَتَّى يُكْتَبَ» في هـ، ذ: «حَتَّى يَكُونَ».

---

(١) قوله: (يهدي إلى البر) الهداية: الدلالة الموصلة إلى البغية، والبر: العمل الصالح الخالص من كل مذموم، وهو اسم جامع للخيرات كلها. و«الفجور»: الميل إلى الفساد، وقيل: الانبعاث في المعاصي، وهو جامع للشرور، فهما متقابلان، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡأَبۡرَارَ لَفِي نَعِيمٖ * وَإِنَّ ٱلۡفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٖ﴾ [الانفطار: ١٣ ـ ١٤]. قوله: و«يكتب» أي: يحكم له، والمراد: الإظهار للمخلوقين إما للملإ الأعلى وإما أن يلقي ذلك في قلوب الناس وألسنتهم، وإلا فحكم الله أولى، والغرض أنه يستحق وصف الصديقين وثوابهم، وصفة الكذابين وعقابهم، وكيف لا وأنه من علامات النفاق، ولعله لم يقل في الصديق بلفظ «يكتب» إشارة إلى أنه صديق من جملة الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ﴾، كذا في «الكرماني» (٢١/ ٢٢٠ ـ ٢٢١)، و«العيني» (١٥/ ٢٤٠)، والحديث أخرجه مسلم أيضاً في «الأدب»، «قس» (١٣/ ١٢٧).

(٢) اسم جامع للخيرات كلها، «ك» (٢١/ ٢٢٠)، «تو» (٨/ ٣٦٧٩).

(٣) بكسر الموحدة وتشديد الراء أي: يوصل إلى الخيرات كلها، «قس» (١٣/ ١٢٧).

(٤) اسم جامع للشر، «تو» (٨/ ٣٦٧٩).

(٥) بضم أوله مبنيًّا للمفعول، ولأبي ذر عن الكشميهني «يكون» بدل «يكتب»، «قس» (١٣/ ١٢٧).

٦٠٩٥ ـ حَدَّثَنِي ابْنُ سَلَّامٍ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ نَافِعِ[٢] بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ[٣] ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ». [راجع: ٣٣].

٦٠٩٦ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ[٥]، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

النسخ: «حَدَّثَنِي» كذا في ذ، وفي ن: «حَدَّثَنَا». «ابنُ سَلَّامٍ» وفي ذ: «مُحَمَّدُ بْنُ سَلَّامٍ». «أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ» في ن: «حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ».

---

(١) أي: محمد، «ع» (١٥/ ٢٤٠).

(٢) اسم أبي سهيل.

(٣) قوله: (آية المنافق...) إلخ، الآية: العلامة، فإن قلت: الإجماع منعقد على أن المسلم لا يحكم بنفاقه الموجب لكونه في الدرك الأسفل بواسطة الكذب وأخويه؟ قلت: المراد أنه يشابه المنافق إذا كان معتاداً بذلك، أو للتغليظ، أو الذين كانوا في عهد النبي ﷺ من المنافقين، أو كان منافقاً خاصاً، أو لا يريد به النفاق الإيماني بل النفاق العرفي، «ك» (٢١/ ٢٢١)، «ع» (١٥/ ٢٤١). ومرَّ الحديث (برقم: ٣٣) في «كتاب الإيمان».

قال العيني: ومطابقته لقوله: «وما ينهى عن الكذب»، الذي هو جزء الترجمة من حيث إن معناه مستلزم للنهي عن الكذب، كما لا يخفى، وكذا في الحديث الآتي، «ع».

(٤) هو ابن حازم، «ك» (٢١/ ٢٢١)، «ع» (١٥/ ٢٤١).

(٥) عمران العطاردي، «ك» (٢١/ ٢٢١)، «ع» (١٥/ ٢٤١).

«رَأَيْتُ[١] [٢] اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي، قَالَا: الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فَكَذَّابٌ يَكْذِبُ بِالْكِذْبَةِ تُحْمَلُ[٣] عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الآفَاقَ، فَيُصْنَعُ بِهِ[٤] إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». [راجع: ٨٤٥].

٧٠ ـ بَابُ[٥] الْهَدْيِ الصَّالِحِ[٦]

النسخ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ» كذا في ذ، ولغيره: «رَأَيْتُ رَجُلَيْنِ». «بِالْكَذْبَةِ» في ذ: «الْكَذْبَةَ». «بَابُ الْهَدْيِ الصَّالِحِ» في ذ: «بَابٌ فِي الْهَدْيِ الصَّالِحِ».

---

(١) أي: في المنام، «قس» (١٣/ ١٢٩).

(٢) قوله: (رأيت) أي: في المنام، والحديث بطوله تقدم في آخر الجنائز (برقم: ١٣٨٦): «وقد رأى ﷺ رجلاً جالساً، ورجل قائم، بيده كلّوب من حديد يدخله في شِدْقه حتى يبلغ قفاه، ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك، ويلتئم شدقه هذا، فيعود فيصنع مثله، قلت: ما هذا؟ فقالا: الذي رأيته يُشَقّ شِدْقُه فكذاب»، «ك» (٢١/ ٢٢١)، «ع» (١٥/ ٢٤١).

(٣) بضم الفوقية وفتح الميم، «قس» (١٣/ ١٢٩).

(٤) قوله: (فيصنع به إلى يوم القيامة) لما ينشأ عن تلك الكذبة من المفاسد، وإنما جعل عذابه في الفم لأنه موضع المعصية، «قس» (١٣/ ١٢٩).

(٥) قوله: (باب الهدي الصالح) أي: في بيان الهدي الصالح، والهدي بفتح الهاء وسكون الدال المهملة، قال ابن الأثير: الهدي: السيرة والطريقة والهيئة. قوله: «حدثكم» هو على سبيل الاستفهام، والسكوت عن الجواب قائم مقام التصديق والتسليم عند القرائن، «ك» (٢١/ ٢٢١ ـ ٢٢٢)، «ع» (١٥/ ٢٤١).

(٦) أي: الطريقة الصالحة، «تو» (٨/ ٣٦٨٠).

٦٠٩٧ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ(١) قَالَ: قُلْتُ لأَبِي أُسَامَةَ(٢): حَدَّثَكُمُ(٣) الأَعْمَشُ(٤) قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقاً(٥)، سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ: إِنَّ أَشْبَهَ النَّاسِ دَلًّا(٦) وَسَمْتاً وَهَدْياً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَابْنُ أُمِّ عَبْدٍ(٧)، مِنْ(٨) حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ،

النسخ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ» كذا في ذ، وفي ن: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ». «سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ» في ن: «قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ». «إِنَّ أَشْبَهَ النَّاسِ» كذا في ذ، وفي ن: «إِنَّ أَشْبَهَ».

---

(١) هو ابن راهويه، «ف» (١٠/ ٥١٠)، أو هو ابن نصر، «ع» (١٥/ ٢٤٢).

(٢) حماد، «ع» (١٥/ ٢٤٢)، «ك» (٢١/ ٢٢١).

(٣) ويروى «أَحَدَّثكم» بهمزة الاستفهام، «ع» (١٥/ ٢٤٢).

(٤) هو سليمان، «ع» (١٥/ ٢٤٢).

(٥) هو أبو وائل.

(٦) قوله: (دَلًّا) بفتح الدال المهملة وتشديد اللام: حسن الحركة في المشي والحديث وغيرهما. قوله: «وسمتاً» بفتح المهملة وسكون الميم: حسن النظر في أمر الدين. وقوله: «هدياً» بفتح الهاء وسكون المهملة، وهو قريب من معنى الدَّلّ، قال الكرماني (٢١/ ٢٢٢): وهما من السكينة والوقار في الهيئة والمنظر والشمائل، «قس» (١٣/ ١٢٩).

(٧) قوله: (لابن أم عبد) بفتح اللام، وهي تأكيد بعد التأكيد بـ«إنّ» المكسورة التي في أول الحديث، كذا في «الفتح» (١٠/ ٥١٠). «ابن أم عبد» ـ ضد الحر ـ: عبد الله بن مسعود، وكان أصحابه يدخلون عليه فينظرون إليه قولاً وفعلاً، حركة وسكوناً، حالاً وملكة وغيرها، فيتشبهون به، «ك» (٢١/ ٢٢٢).

(٨) متعلق بـ«أشبه».

لَا نَدْرِي[١] مَا يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ إِذَا خَلَا. [راجع: ٣٧٦٢، تحفة: ٣٣٤٥].

٦٠٩٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[٢]، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُخَارِقٍ[٣] قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقاً[٤] قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ[٥]: إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ[٦] هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ. [طرفه: ٧٢٧٧، تحفة: ٩٣٢٠].

٧١ ـ بَابُ الصَّبْرِ وَالأَذَى[٧]

وَقَوْلِ[٨] اللَّهِ: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]

النسخ: «وَالأَذَى» في نـ: «عَلَى الأَذَى»، وفي ذ: «فِي الأَذَى».
«وَقَوْلِ اللَّهِ» في نـ: «وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى».

---

(١) جملة مستأنفة، يريد: أنا نشهد له بما يستبين لنا من ظاهر أمره، ولا ندري ما بطن منه، «طيبي» (١١/ ٣١٩)، «مرقاة» (١٠/ ٥٦٧).

(٢) هشام بن عبد الملك، «ك» (٢١/ ٢٢٢).

(٣) ابن عبد الله، وقيل: ابن خليفة، أبو سعيد الكوفي، «ع» (١٥/ ٢٤٢)، «تق» (رقم: ٦٥٢٠).

(٤) هو ابن شهاب، «ك» (٢١/ ٢٢٢).

(٥) هو ابن مسعود.

(٦) هو بفتح الهاء كما في الترجمة، وروي بضمها ضد الضلال، «ف» (١٠/ ٥١١).

(٧) قوله: (باب الصبر والأذى) وفي بعضها: «في الأذى»، وفي بعضها: «على الأذى»، قال السيوطي في «التوشيح» (٨/ ٣٦٨١): قال العلماء: هو جهاد [النفس]، وقد جبل الله النفس على التألم بما ينالها مما تكره، ولهذا شقَّ على النبي ﷺ نسبتهم له إلى الجور في القسمة، لكنه حلم عن القائل وصبر، انتهى.

(٨) بالجر عطفاً على المجرور السابق، «قس» (١٣/ ١٣٠).

٦٠٩٩ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ[١]، عَنْ سُفْيَانَ[٢] قَالَ: حَدَّثَنِي الأَعْمَشُ[٣]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى[٤]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ ـ أَوْ[٥] لَيْسَ شَيْءٌ ـ أَصْبَرَ عَلَى أَذًى[٦] سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ[٧]، إِنَّهُمْ لَيَدْعُونَ لَهُ وَلَداً، وَإِنَّهُ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ». [طرفه: ٧٣٧٨، أخرجه: م ٢٨٠٤، س في الكبرى ٧٧٠٨، تحفة: ٩٠١٥].

٦١٠٠ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ[٨] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ:

النسخ: «عَلَى أَذًى» في نـ: «عَلَى الأَذَى». «يُعَافِيهِمْ» في نـ: «لَيُعَافِيهِمْ».

---

(١) هو القطان، «ع» (١٥/ ٢٤٣).

(٢) هو الثوري، «ع» (١٥/ ٢٤٣).

(٣) سليمان، «ع» (١٥/ ٢٤٣).

(٤) الأشعري، «ع» (١٥/ ٢٤٣).

(٥) بالشك من الراوي، «قس» (١٣/ ١٣١).

(٦) قوله: (اصبر على أذى...) إلخ، فإن قلت: الصبر هو حبس النفس على الطاعة وحبسها عن شهواتها من المعاصي وغيرها، فما وجه إطلاقه على الله؟ قلت: هو فيه بمعنى الحلم، يعني حبس العقوبة عن مستحقها إلى زمان آخر يعني تأخيرها، قوله: «يدعون له ولداً» يعني ينسبون إليه ما هو منزه عنه، وهو يحسن إليهم بما يتعلق بأنفسهم وهو المعافاة، وبأموالهم وهو الرزق، «ك» (٢١/ ٢٢٣).

(٧) متعلق بـ«أصبر»، «ك» (٢١/ ٢٢٣).

(٨) هو ابن غياث، «ع» (١٥/ ٢٤٤).

حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقاً(١) يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ(٢): قَسَمَ(٣) النَّبِيُّ ﷺ قِسْمَةً(٤) كَبَعْضِ مَا كَانَ يَقْسِمُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: وَاللَّهِ إِنَّهَا لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ. قُلْتُ: أَمَا(٥) لأَقُولَنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ. فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ، فَسَارَرْتُهُ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ وَغَضِبَ، حَتَّى وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَخْبَرْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ(٦) فَصَبَرَ». [راجع: ٣١٥٠، أخرجه: م ١٠٦٢، تحفة: ٩٢٦٤].

النسخ: «أَمَا لأَقُولَنَّ» كذا في س، حـ، ذ، وفي هـ، ذ: «أَمَ لأَقُولَنَّ»، وفي نـ: «أَمَّا(٧) أَنَا لأَقُولَنَّ». «أَنِّي لَمْ أَكُنْ» في نـ: «أَنْ لَمْ أَكُنْ».

---

(١) هو ابن سلمة، «ع» (١٥/ ٢٤٤).

(٢) هو ابن مسعود، «ع» (١٥/ ٢٤٤).

(٣) أي: يوم حنين، «ك» (٢١/ ٢٢٣).

(٤) وأعطى أناساً من أشراف العرب ولم يعط الأنصار، مرَّ في «الجهاد» (برقم: ٣١٥٠)، «ك» (٢١/ ٢٢٣).

(٥) بالتخفيف، حرف التنبيه، «ك» (٢١/ ٢٢٣).

(٦) أي: من الذي قاله الأنصاري الذي تأذى به النبي ﷺ، «ع» (١٥/ ٢٤٤).

(٧) بفتح الهمزة وتشديد الميم، وليس ببين، ويوجه على أن في الكلام حذفاً تقديره: أما إذا قلت ذلك لأقولن، «ف» (١٠/ ٥١٢)، «قس» (١٣/ ١٣٢).

٧٢ ـ بَابُ مَنْ لَمْ يُوَاجِهِ النَّاسَ بِالْعِتَابِ

٦١٠١ ـ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي[١] قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ[٢]، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئاً[٣]، فَرَخَّصَ فِيهِ، فَتَنَزَّهَ عَنْهُ[٤] قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَخَطَبَ فَحَمِدَ اللَّهَ ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ[٥] يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً».

[طرفه: ٧٣٠١، أخرجه: م ٢٣٥٦، سي ٢٣٤، تحفة: ١٧٦٤٠].

النسخ: «حَدَّثَنِي عُمَرُ» في ذ: «حَدَّثَنَا عُمَرُ».

---

(١) حفص بن غياث.

(٢) ابن عمران، «ف» (١٠/ ٥١٣)، أو ابن صبيح، «ك» (٢١/ ٢٢٤).

(٣) لم أقف على معرفته، «قس» (١٣/ ١٣٣).

(٤) لم يعرف الحافظ ابن حجر أعيان القوم المذكورين، «قس» (١٣/ ١٣٣).

(٥) قوله: (ما بال أقوام يتنزهون) أي: يحترزون، و«أعلمهم» إشارة إلى القوة العلمية، «وأشدهم خشية» إلى القوة العملية، أي: أنهم يتوهمون أن رغبتهم عما فعلتُ أقرب لهم عند الله، وليس كما توهموا إذ أنا أعلمهم بالأقرب وأولاهم بالعمل به، وفيه الحث على الاقتداء به، والنهي عن التعمق، وذم التنزه عن المباح، وحسن المعاشرة عند الموعظة، والإنكار والتلطف في ذلك. قال ابن بطال: معنى لم يواجهه أنه بخصوص ذلك الشخص وتعيينه، وإلا فهذا مواجهة به لكن على سبيل التعميم والإبهام، وأيضا معناه أنه لم يواجهه في حاجة نفسه كما في جفاء الأعرابي الذي جبذ بُردتَه من عاتقه أنه لم ينتقم لنفسه، وأما إن كان في حرمة الدين فكان يواجه به ويقرع عليه ويصدع بالحق على منتهكها، ملتقط من «ك» (٢١/ ٢٢٤)،

٦١٠٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٢] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى أَنَس، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ[٣] فِي خِدْرِهَا، فَإِذَا رَأَى شَيْئاً يَكْرَهُهُ عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ. [راجع: ٣٥٦٢].

٧٣ ـ بَابٌ مَنْ أَكْفَرَ[٤] أَخَاهُ[٥] بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ[٦] فَهُوَ كَمَا قَالَ

النسخ: «عَبْدَ اللَّهِ» في نـ: «عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ». «قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ» في نـ: «كَانَ النَّبِيُّ». «أَكْفَرَ» كذا في ذ، وفي نـ: «كَفَّرَ».

«قس» (١٣/ ١٣٣)، «ع» (١٥/ ٢٤٤)، «ف» (١٠/ ٥١٣)، والحديث أخرجه في «الاعتصام».

(١) لقب عبد الله بن عثمان، «ع» (١٥/ ٢٤٥).

(٢) هو ابن المبارك، «ع» (١٥/ ٢٤٥).

(٣) قوله: (العذراء) هي البكر لأن عذرتها باقية، وهي جلدة البكارة، والخدر ستر تجعل للبكر في جنب البيت، «ك» (٢١/ ٢٢٤)، وهو من باب التفهيم؛ لأن البكر في الخلوة يشتد حياؤها، لأن الخلوة مظنة لوقوع الفعل بها، «قس» (١٣/ ١٣٣)، والمطابقة للترجمة من حيث إنه ﷺ لشدة حيائه لا يعاتب أحداً في وجهه، وإذا رأى شيئاً يكرهه يُعْرَف في وجهه، «ع» (١٥/ ٢٤٥)، وسبق الحديث (برقم: ٣٥٦٢).

(٤) أي: دعاه كافراً أو نسبه إلى الكفر، «قس» (١٣/ ١٣٤).

(٥) أي: مسلماً.

(٦) قوله: (بغير تأويل) يعني في تكفيره، قَيَّدَه به لأنه إذا تأول في تكفيره يكون معذوراً غير آثم، ولذلك عذر النبي ﷺ عمر رضي الله عنه في نسبة النفاق إلى حاطب بن أبي بلتعة؛ لتأويله بأنه صار منافقاً بسبب أنه كاتب المشركين كتاباً فيه بيان أحوال عسكر رسول الله ﷺ، «ع» (١٥/ ٢٤٥).

٦١٠٣ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ(١) وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ(٢) قَالَا: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ(٣)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لأَخِيهِ(٤): يَا كَافِرُ! فَقَدْ بَاءَ(٥) بِهِ(٦) (٧) أَحَدُهُمَا». [تحفة: ١٥٤٠٧].

النسخ: «أَخْبَرَنَا عَلِيٌّ» في نـ: «أَنْبَأَنَا عَلِيٌّ». «يَا كَافِرُ» في نـ: «كَافِرٌ».

---

(١) قال الغساني: قيل: هو محمد بن بشار أو ابن المثنى، «ك» (٢١/ ٢٢٥). وقيل: هو ابن يحيى الذهلي، «قس» (١٣/ ١٣٤).

(٢) الدارمي، «ك» (٢١/ ٢٢٥).

(٣) ابن عبد الرحمن، «ع» (١٥/ ٢٤٦).

(٤) أراد بالأخوة أخوة الإسلام، «ع» (١٥/ ٢٤٦)، «ك» (٢١/ ٢٢٥).

(٥) أي: رجع، «تو» (٨/ ٣٦٨٢).

(٦) أي: بالكفر، «قس» (١٣/ ١٣٥).

(٧) قوله: (فقد باء به أحدهما) حمله البخاري رحمه الله على تحقق الكفر لأحدهما؛ لأن القائل إذا كان صادقاً فالمرميّ كافر، وإن كان كاذباً فقد جعل الرامي الإيمان كفراً، ومن جعل الإيمان كفراً فقد كفر، ولهذا ترجم عليه مقيَّداً «بغير تأويل». وحمله بعضهم على الزجر والتغليظ، فيكون ظاهره غير مراد، والحديث من أفراده، «قس» (١٣/ ١٣٤). قال الطيبي (٩/ ٩٩ ـ ١٠٠): هذا الحديث مما عدّه بعض الفضلاء من المشكلات، من حيث إن ظاهره غير مراد، وذلك أن مذهب أهل الحق أنه لا يكفِّر المسلم بالمعاصي كالقتل والزنا، وقوله لأخيه: «كافر» من غير اعتقاد بطلان دين الإسلام، وإذا تقرر ما ذكرناه فقيل في تأويل الحديث أوجه: أحدها: أنه محمول على

وَقَالَ عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ[1]، عَنْ يَحْيَى[2]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ[3]، سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [تحفة: ١٤٩٧٠].

٦١٠٤ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[4]، حَدَّثَنِي مَالِكٌ[5]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لأَخِيهِ: كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا[6] أَحَدُهُمَا». [أخرجه: ت ٢٦٣٧، تحفة: ٧٢٣٣].

لنسخ: «حَدَّثَنِي مَالِكٌ» في ن: «قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ». «كَافِرٌ» كذا في ذ، وفي ن: «يَا كَافِرُ»، وفي ن: «أَيْ كَافِرُ». «بَاءَ بِهَا» في ن: «بَاءَ بِهِ».

المستحلّ لذلك. وثانيها: معناه رجعت عليه نقيصته لأخيه ومعصية تكفيره. وثالثها: أنه محمول على الخوارج المكفِّرين للمؤمنين، وهذا ضعيف؛ لأن المذهب الصحيح المختار الذي قاله الأكثرون أن الخوارج كسائر أهل البدع لا تكفر. ورابعها: أن ذلك يؤول به إلى الكفر. وخامسها: معناه: فقد رجع إليه تكفيره، وليس الراجع حقيقة الكفر بل التكفير؛ لكونه جعل أخاه المؤمن كافراً، فكأنه كفّر نفسه، إما لأنه كفّر من هو مثله، وإما لأنه كفّر من لا يكفّره إلا كافر يعتقد بطلان دين الإسلام، انتهى.

(١) بتشديد الميم، الحنفي اليمامي، مجاب الدعوة، «عيني» (١٥/ ٢٤٦)، «ك» (٢١/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦).

(٢) هو ابن أبي كثير، «ع» (١٥/ ٢٤٦).

(٣) مولى الأسود، «ع» (١٥/ ٢٤٦).

(٤) هو ابن أبي أويس.

(٥) الإمام.

(٦) أي: بالكلمة أو الخصلة، «ك» (٢١/ ٢٢٦)، «قس» (١٣/ ١٣٥).

٦١٠٥ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ[٢]، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ[٣]، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ[٤] بِمِلَّةٍ غَيْرِ الإِسْلَامِ كَاذِباً فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ[٥] فِي نَارِ جَهَنَّمَ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ[٦] كَقَتْلِهِ، وَمَنْ رَمَى مُؤْمِناً بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ».

[راجع: ١٣٦٣].

---

(١) هو ابن خالد، «ع» (١٥/ ٢٤٧).

(٢) هو السختياني، «ع» (١٥/ ٢٤٧).

(٣) عبد الله بن زيد الجرمي، «ع» (١٥/ ٢٤٧).

(٤) قوله: (من حلف بملة غير الإسلام) قال ابن بطال: مثل أن يقول: إن فعلت كذا فأنا يهودي، و«هو كما قال» أي: كاذب لا كافر؛ لأنه ما تعمد بالكذب الذي حلف عليه التزام الملة التي حلف بها؛ بل كان ذلك على سبيل الخديعة للمحلوف له، فهو وعيد، قال القاضي البيضاوي: ظاهره أنه يختل بهذا الحلف إسلامه ليصير يهودياً كما قال، ويحتمل أن يراد به التهديد والمبالغة، كأنه قال: فهو مستحق بمثل عذاب ما قاله، «ك» (٢١/ ٢٢٦)، «ع» (١٥/ ٢٤٦).

(٥) فيه إشارة إلى أن عذابه من جنس عمله، «ك» (٢١/ ٢٢٦).

(٦) قوله: (لعن المؤمن كقتله) أي: في التحريم، أو في الإثم، أو في الإبعاد، فإن اللعن تبعيد من رحمة الله والقتل تبعيد من الحياة، وكذا الرمي، ووجه الشبه ها هنا أظهر؛ لأن النسبة إلى الكفر الموجب للقتل كالقتل في أن المتسبب للشيء كفاعله، «ك» (٢١/ ٢٢٦)، «ع» (١٥/ ٢٤٧).

٧٤ ـ بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ إِكْفَارَ مَنْ قَالَ مُتَأَوِّلاً[١] أَوْ جَاهِلاً

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ لِحَاطِبٍ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكَ؟![٢] [٣] لَعَلَّ اللَّهَ قَدِ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: قَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ».

٦١٠٦ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادَةَ[٤] حَدَّثَنَا يَزِيدُ[٥] قَالَ:

النسخ: «مَنْ قَالَ مُتَأَوِّلاً» في نـ: «مَنْ قَالَ ذَلِكَ مُتَأَوِّلاً». «لِحَاطِبٍ» زاد بعده في نـ: «ابن أَبِي بَلْتَعَةَ». «إِنَّهُ مُنَافِقٌ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ: «إِنَّهُ نَافَقَ». «قَدِ اطَّلَعَ» في نـ: «اطَّلَعَ». «إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ» في هـ، ذ: «عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ». «حَدَّثَنَا يَزِيدُ» في نـ: «أَخْبَرَنَا يَزِيدُ».

---

(١) قوله: (متأوّلاً) بأن ظنه كذا، «أو جاهلاً» أي: حال كونه جاهلاً بحكم ما قاله، أو بحال المقول فيه، «قس» (١٣/ ١٣٦)، «ع» (١٥/ ٢٤٧).

(٢) أي: أيّ شيء جعلك دارياً بحال حاطب أنه منافق؟! كذا في «عيني» (١٥/ ٢٤٨).

(٣) قوله: (وما يدريك) مطابقة هذا التعليق للترجمة ظاهرة، وذلك أن مقصوده من الترجمة أن المتأول في تكفير الغير معذور غير آثم، فلذلك عذر رسول الله ﷺ عمر في نسبة الكفر إلى حاطب لتأويله، وذلك أن عمر ظن أن حاطباً صار منافقاً بسبب أنه كاتب إلى المشركين كتاباً فيه بيان أحوال عسكر رسول الله ﷺ، «ك» (٢١/ ٢٢٧)، «ع» (١٥/ ٢٤٧).

(٤) بفتح المهملة وخفة الموحدة، الواسطي، «ك» (٢١/ ٢٢٧)، «تق» (رقم: ٥٩٩٧).

(٥) ابن هارون، «ك» (٢١/ ٢٢٧).

أَخْبَرَنَا سَلِيمٌ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ[(٢)] فَيُصَلِّي بِهِمُ[(٣)]

النسخ: «أَخْبَرَنَا سَلِيمٌ» في ن: «أَنْبَأَنَا سَلِيمٌ» وزاد في ن: «ابْنُ حَيَّان». «حَدَّثَنَا جَابِرٌ» في ن: «أَخْبَرَنَا جَابِرٌ».

(١) بفتح المهملة وكسر اللام، ابن حيان، من الحياة أو من الحين، منصرفاً وغير منصرف، «ك» (٢١/ ٢٢٧).

(٢) قوله: (ثم يأتي قومه) قال صاحب «التوضيح» (٢٨/ ٤٧٨): صلاة معاذ لقومه فيه دلالة على صحة المفترض خلف المتنفل، وانتصر ابن التين لمذهبه فقال: يحتمل أن يكون جعل صلاته مع رسول الله نافلة، ويحتمل أن يكون لم يعلم الشارع بذلك، وما أبعدهما؟ وكيف يظن به أن يؤخر الفرض ليصليها بقومه ويؤثر النفل خلفه؟ وكيف يدعي أن الشارع لم يعلم بذلك مع أنه اشتُكِيَ إليه؟ وقال: «أفتان أنت يا معاذ؟» قلت: هذا الكلام غير موجه، لأنه التبس أن فضيلة النافلة خلفه ﷺ مع أداء الفرض مع قومه يقوم مقام أداء الفريضة خلفه ﷺ، وامتثال أمره ﷺ في إمامة قومه زيادة طاعة، ويحتمل أن يكون الحديث المذكور منسوخاً. قال الطحاوي: يحتمل أن يكون ذلك في وقت كانت الفريضة تصلى مرتين، فإنه كان ذلك في أول الإسلام، فإن قيل: النسخ لا يثبت بالاحتمال، قلت: إذا كان ناشئاً من الدليل يعمل به، وقد ذكر الطحاوي بإسناده أنهم كانوا يصلون الفريضة الواحدة في اليوم مرتين حتى نهوا عن ذلك، وكذا ذكره المهلب، والنهي لا يكون إلا بعد الإباحة، كذا في «العيني» (١٥/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩).

(٣) مطابقته للترجمة من حيث إن النبي ﷺ عذر معاذاً ـ في قوله: إنه منافق ـ؛ لأنه كان متأوّلاً ظانّاً أن تارك الجماعة منافق، «عيني» (١٥/ ٢٤٨).

صَلَاةً[١]، فَقَرَأَ بِهِمُ الْبَقَرَةَ، قَالَ: فَتَجَوَّزَ[٢] رَجُلٌ[٣]، فَصَلَّى صَلَاةً[٤] خَفِيفَةً، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاذاً فَقَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ. فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا قَوْمٌ نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا، وَنَسْقِي بِنَوَاضِحِنَا[٥] [٦]، وَإِنَّ مُعَاذاً صَلَّى بِنَا الْبَارِحَةَ، فَقَرَأَ الْبَقَرَةَ فَتَجَوَّزْتُ، فَزَعَمَ أَنِّي مُنَافِقٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مُعَاذُ! أَفَتَّانٌ[٧] أَنْتَ؟ ـ ثَلَاثاً[٨] ـ اقْرَأْ: ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾، وَ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وَنَحْوَهَا». [راجع: ٧٠٠، تحفة: ٢٥٤٨].

النسخ: «صلاةً» كذا في ذ، وفي نـ: «الصَّلاةَ». «وَنَسْقِي» في نـ: «وَنَسْتَقِي».

---

(١) قوله: (فيصلي بهم صلاة) كانت هذه الصلاة صلاة العشاء، ولأبي داود والنسائي: أنها كانت صلاة المغرب. وقال البيهقي: روايات العشاء أصح. «فتجوّز» بالجيم أي: خفف، وقال ابن التين: يحتمل أن يكون بالحاء المهملة أي: انحاز وصلى وحده، ويؤيد هذا رواية مسلم: «فانحرف رجل فسلم ثم صلى وحده ثم انصرف»، «ع» (١٥/ ٢٤٨).

(٢) أي: خفف، «ك» (٢١/ ٢٢٧).

(٣) قوله: (رجل) هو حزم بن أبي بن كعب كما عند أبي داود وابن حبان، وعند الخطيب: هو سلم بن الحارث، ولابن الأثير: حرام بن ملحان، «قس» (١٣/ ١٣٧).

(٤) بأن يكون قطع الصلاة أو قطع القدوة، «قس» (١٣/ ١٣٧).

(٥) مضى الحديث (برقم: ٧٠٠، ٧٠٥).

(٦) قوله: (بنواضحنا) جمع ناضح، وهو البعير الذي يستقى عليه، «ع» (١٥/ ٢٤٨).

(٧) أي: منفِّر عن الدين، «مجمع» (٤/ ٩٩).

(٨) أي: قال: «أفتّانٌ أنت» ثلاث مرات، «ع» (١٥/ ٢٤٨).

٦١٠٧ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ[٣] قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ[٤]، عَنْ حُمَيْدٍ[٥]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ[٦] فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لَا إِلٰهَ إِلَّا اللَّهُ. وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ:

النسخ: «أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ» في ذ: «أَنْبَأَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ». «حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ» في ذ: «حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ».

---

(١) قال ابن السكن: هو ابن راهويه. وقال الكلاباذي: هو ابن منصور، «ك» (٢١/ ٢٢٨).

(٢) عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي، وهو شيخ البخاري، وروى عنه ها هنا بالواسطة، «ع» (١٥/ ٢٤٩).

(٣) عبد الرحمٰن، «ع» (١٥/ ٢٤٩).

(٤) محمد بن مسلم، «ع» (١٥/ ٢٤٩).

(٥) ابن عبد الرحمٰن بن عوف، «ع» (١٥/ ٢٤٩).

(٦) قوله: (من حلف منكم) إلى آخر الحديث، قوله: «فليقل: لا إلٰه إلَّا الله» لأنه تعاطى صورة تعظيم الأصنام حين حلف بها فأمر أن يتدارك بكلمة التوحيد. قوله: «ومن قال لصاحبه...» إلخ، إنما قرن القمار بذكر الصنم تأسّياً بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ﴾ [المائدة: ٩٠] أي: فكفارة الحلف بالصنم تجديد كلمة الشهادة، وكفارة الدعوة إلى المقامرة التصدق [بما تيسر] مما يطلق عليه اسم الصدقة، وقيل: بمقدار ما أمر أن يقامر به. قيل: لما أراد الداعي إلى القمار إخراج المال بالباطل أمر بإخراجه في الحق، قوله: «تعالَ» أمر، وقوله: «أقامرك» مجزوم، وقوله: «فليتصدق» جواب «مَنْ» المتضمنة لمعنى الشرط، «ع» (١٥/ ٢٤٩).

تَعَالَ أُقَامِرْكَ فَلْيَتَصَدَّقْ»[١]. [راجع: ٤٨٦٠].

٦١٠٨ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي رَكْبٍ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، فَنَادَاهُمْ[٢] رَسُولُ اللَّهِ[٣] ﷺ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفاً فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ، وَإِلَّا فَلْيَصْمُتْ». [راجع: ٢٦٧٩، أخرجه: م ١٦٤٦، تحفة: ٨٢٨٩].

٧٥ ـ بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْغَضَبِ وَالشِّدَّةِ لأَمْرِ اللَّهِ[٤]

النسخ: «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ» في ذ: «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ». «وَإِلَّا فَلْيَصْمُتْ» في هـ، ذ: «أَوْ لِيَصْمُتْ».

(١) مطابقته للترجمة للثاني من الترجمة ـ وهو قوله: «جاهلاً» ـ ظاهر، وقال ابن بطال: عذر عليه الصلاة والسلام من حلف من أصحابه باللات والعزى لقرب عهدهم بجري ذلك على ألسنتهم، «عيني» (١٥/ ٢٤٩).

(٢) قوله: (فناداهم رسول الله ﷺ. . .) إلخ، فإن قلت: ثبت في الحديث أنه عليه السلام قال: «أفلح وأبيه»، فالجواب أن هذا من جملة ما تزاد في الكلام للتقرير ونحوه، ولا يراد به القسم. والحكمة في النهي أن الحلف يقتضي تعظيم المحلوف عليه، وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى وحده فلا يضاهي به غيره. فإن قيل: قد أقسم الله بمخلوقاته، قلت: له تعالى أن يقسم بما شاء تنبيهاً على شرفه، «ع» (١٥/ ٢٥٠)، «ك» (٢١/ ٢٢٨).

(٣) مطابقته للجزء الأول من الترجمة ـ وهو قوله: متأول ـ ظاهر، وذلك لأن النبي ﷺ عذر عمر بن الخطاب في حلفه بأبيه لتأويله بالحق الذي للآباء، «ع» (١٥/ ٢٥٠)، «ك» (٢١/ ٢٢٨).

(٤) أشار بهذا إلى أن صبر النبي ﷺ على الأذى إنما كان في حق نفسه، «ع» (١٥/ ٢٥٠).

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ[١] وَٱلْمُنَٰفِقِينَ[٢] وَٱغْلُظْ[٣] عَلَيْهِمْ﴾ الآية [التوبة: ٧٣].

٦١٠٩ ـ حَدَّثَنَا يَسَرَةُ[٤] بْنُ صَفْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ[٥]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٦]، عَنِ الْقَاسِمِ[٧]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَفِي الْبَيْتِ قِرَامٌ[٨] فِيهِ صُوَرٌ[٩]، فَتَلَوَّنَ وَجْهُهُ، ثُمَّ تَنَاوَلَ السِّتْرَ[١٠] فَهَتَكَهُ[١١]، وَقَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ[١٢] عَذَاباً يَوْمَ

النسخ: «الآية» سقطت في ذ. «مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ» في ذ: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ».

(١) بالسيف، «ع» (١٥/ ٢٥٠).

(٢) بالاحتجاج، وعن قتادة: مجاهدة المنافقين بإقامة الحدود عليهم، وعن مجاهد: بالوعيد، «ع» (١٥/ ٢٥٠).

(٣) أي: استعمِلْ الغلظَةَ والخشونة على الفريقين فيما تجاهدهما به من القتال والاحتجاج، «ع» (١٥/ ٢٥٠).

(٤) بفتح الياء آخر الحروف والسين المهملة، «ع» (١٥/ ٢٥٠).

(٥) ابن سعد، «ع» (١٥/ ٢٥٠).

(٦) محمد بن مسلم.

(٧) ابن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، «ع» (١٥/ ٢٥٠).

(٨) بكسر القاف وخفة الراء: الستر، «ك» (٢١/ ٢٢٩)، «ع» (١٥/ ٢٥١).

(٩) جمع صورة، «ع» (١٥/ ٢٥١).

(١٠) هو القرام المذكور، «ع» (١٥/ ٢٥١).

(١١) الهتك: خرق الستر عمّا وراءه، «مجمع» (٥/ ١٤٣).

(١٢) **قوله**: (**من أشد الناس...**) إلخ، فإن قلت: عذاب الكفرة أشد من عذاب المصورين؛ لأن غاية التصوير كبيرة، قلت: وهم أيضاً كفرة؛

الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ هَذِهِ الصُّوَرَ»[١]. [راجع: ٢٤٧٩، أخرجه: م ٢١٠٧، س ٥٣٥٧، تحفة: ١٧٥٥١].

٦١١٠ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[٢]، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ[٣] قَالَ: أَتَى رَجُلٌ[٤] النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي لأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ[٥] فُلَانٍ[٦] مِمَّا يُطِيلُ بِنَا، قَالَ: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطُّ أَشَدَّ غَضَباً فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ[٧] يَوْمَئِذٍ، قَالَ: فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا[٨] صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ[٩]، فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ

لأنهم كانوا يصوِّرونها لأن تُعْبَدَ، أو لأنها صور معبوداتهم وذلك كفر، «ك» (٢١/ ٢٢٩)، ومرَّ (برقم: ٥٩٥). ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله: «فتلون وجهه»، فإن ذلك كان من غضبه لله تعالى، «ع» (١٥/ ٢٥٠).

(١) أي: صور الحيوانات، «ك» (٢١/ ٢٢٩).

(٢) القطان، «ع» (١٥/ ٢٥١).

(٣) عقبة بن عامر البدري، «ع» (١٥/ ٢٥١).

(٤) اسمه حزم بن أبي بن كعب أو سليم، «قس» (١٣/ ١٣٩).

(٥) **قوله: (من أجل فلان مما يطيل بنا)** الباء في «بنا» للتعدية، و«من» في «من أجل» لابتداء الغاية، أي: ابتداء تأخري لأجل إطالة فلان، وفلان كناية عن العلم، «قس» (١٣/ ١٤٠).

(٦) هو معاذ بن جبل، وقيل: أبي بن كعب، «مقدمة» (ص: ٢٤٧).

(٧) أي: من النبي ﷺ، فهو مفضل باعتبار، ومفضل عليه باعتبار آخر، «ع» (١٥/ ٢٥١).

(٨) زائدة للتأكيد، «قس» (١٣/ ١٤٠).

(٩) أي: ليخفف، «قس» (١٣/ ١٤٠).

وَالْكَبِيرَ[١] وَذَا الْحَاجَةِ»[٢]. [راجع: ٩٠].

٦١١١ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ[٣]، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي رَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً[٤] فَحَكَّهَا[٥] بِيَدِهِ، فَتَغَيَّظَ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ حِيَالَ وَجْهِهِ[٦]، فَلَا يَتَنَخَّمَنَّ حِيَالَ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ»[٧]. [تحفة: ٧٦٣٥].

٦١١٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ:

النسخ: «ثُمَّ قَالَ» في نـ: «فَقَالَ». «فَإِنَّ اللَّهَ حِيَالَ وَجْهِهِ» في نـ: «فَإِنَّ اللَّهَ بِحِيَالِ وَجْهِهِ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ»، وزاد في نـ: «ابْنُ سَلامٍ». «أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ» في نـ: «حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ».

---

(١) أي: الشيخ الهرم، «ك» (٢١/ ٢٣٠).

(٢) مرَّ الحديث (برقم: ٧٠٢).

(٣) جويرية: مصغر الجارية بالجيم: ابن أسماء بوزن حمراء، وهذان العلمان مما يشتركان للذكور والإناث، «كرماني» (٢١/ ٢٣٠).

(٤) بضم النون، وهي النخاعة، «ع» (١٥/ ٢٥١).

(٥) الحكّ: إمرار جرم على جرم حكًّا، «قاموس» (ص: ٨٦٣).

(٦) قوله: (حيال وجهه) الحيال ـ بكسر المهملة وخفة التحتانية ـ: المقابل. فإن قلت: الله تعالى منزه عن الجهة والمكان؟ قلت: معناه التشبيه على سبيل التنزيه أي: كأن الله في مقابل وجهه. قال الخطابي: معناه أن توجهه إلى القبلة مفضٍ بالقصد منه إلى ربه، وصار في التقدير كان مقصوده بينه وبين القبلة، «ك» (٢١/ ٢٣٠).

(٧) مرَّ الحديث (برقم: ٤٠٦).

أَخْبَرَنَا رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ(١)، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ: أَنَّ رَجُلاً(٢) سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللُّقَطَةِ قَالَ: «عَرِّفْهَا سَنَةً، ثُمَّ اعْرِفْ(٣) وِكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ، أَوْ لأَخِيكَ، أَوْ لِلذِّئْبِ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَضَالَّةُ الإِبِلِ؟ قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ(٤) ـ أَوِ احْمَرَّ وَجْهُهُ ـ ثُمَّ قَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا، مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا، حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا». [راجع: ٩١].

النسخ: «سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ» في ن: «سَأَلَ النَّبِيَّ». «قَالَ: عَرِّفْهَا» في ن: «فَقَالَ: عَرِّفْهَا».

---

(١) بسكون النون وفتح الموحدة وكسر المهملة وبالمثلثة، «ك» (٢١/ ٢٣٠).

(٢) أي: عمير بن مالك، «مقدمة» (ص: ٢٤٧).

(٣) قوله: (ثم اعْرِفْ) من المعرفة. والوكاء ـ بكسر الواو وبالمد ـ: ما يسدّ به رأس الكيس. والعفاص ـ بكسر المهملة الأولى وبالفاء ـ: ما يكون فيه النفقة. و«استنفق بها» أي: تمتع بها وتصرف فيها. و«ضالة الغنم» إضافة الصفة إلى الموصوف أي: ما حكمها، ومرَّ الحديث (برقم: ٢٤٢٧)، «ك» (٢١/ ٢٣٠).

(٤) قوله: (احمرت وجنتاه) تثنية وجنة، وهي ما ارتفع من الخد، قوله: «مالك» أي: لِمَ تأخذ فإنها مستقلة بمعيشتها، ومعها أسبابها. قوله: «حذاؤها» ـ بكسر الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة وبالمد ـ: ما وطي عليه البعير من خفه. قوله: «وسقاؤها» بكسر أوله وبالمد، وهو ظرف اللبن والماء كالقربة، «قس» (١٣/ ١٤٢)، «ع» (١٥/ ٢٥٠). ومرَّ الحديث (برقم: ٩١) في «العلم»، و(برقم: ٢٤٣٨) في «اللقطة».

٦١١٣ ـ وَقَالَ الْمَكِّيُّ[(١) (٢)]: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ[(٣)] قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ بُسْرِ[(٤)] بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: احْتَجَرَ[(٥) (٦)]

النسخ: «وَقَالَ الْمَكِّيُّ» في نـ: «قَالَ الْمَكِّيُّ». «ح وَحَدَّثَنِي» ثبتت الواو في ذ. «احْتَجَرَ» في نـ: «احْتَجَزَ».

---

(١) قوله: (وقال المكي) هو ابن إبراهيم، وقد أخرج هذا الحديث من طريقين: أولهما عن مكي، والآخر مسنداً عن محمد بن زياد، كذا في «العيني» (١٥/ ٢٥٢ ـ ٢٥٣)، «ك» (٢١/ ٢٣١).

(٢) قال الكرماني (٢١/ ٢٣١): هو منسوب إلى مكة المشرفة. قلت: هذا اسمه وليس بنسبة، «ع» (١٥/ ٢٥٢).

(٣) هو الزيادي، كانت وفاته قبل البخاري بقليل في حدود الخمسين، «ف» (١٠/ ٥١٨).

(٤) أخو الرطب، «ك» (٢١/ ٢٣١).

(٥) أي: اتخذ شبه الحجرة، «ك» (٢١/ ٢٣١).

(٦) قوله: (احتجر) بالحاء المهملة الساكنة وفتح الفوقية والجيم بعدها راء، ولأبي ذر عن الكشميهني بالزاي بدل الراء. قوله: «حجيرة» بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وسكون التحتية مصغراً، وللكشميهني بفتح الحاء وكسر الجيم، أي: حوّط موضعاً من المسجد [بحصير يستره] ليصلي فيه، ولا يمرّ عليه أحد. ومعنى التي بالزاي أي: بنى حاجزة أي: مانعة بينه وبين الناس. قوله: «مخصفة» بضم الميم وفتح المعجمة والمهملة المشددة بعدها فاء: متخذة من سعف، قال ابن بطال: يقال: خصفت على نفسي ثوباً أي: جمعت بين طرفيه بعود، أو خيط، وفي نسخة: «بخصفة» بموحدة بدل الميم

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُجَيْرَةً مُخَصَّفَةً[(١)] أَوْ حَصِيراً، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِيهَا، قَالَ: فَتَتَبَّعَ[(٢)] إِلَيْهِ رِجَالٌ، وَجَاءُوا يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، ثُمَّ جَاءُوا لَيْلَةً فَحَضَرُوا وَأَبْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمْ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَبُوا[(٣)] الْبَابَ[(٤)]، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مُغْضَباً[(٥)] [(٦)]،

النسخ: «وَحَصَبُوا» في قا: «فَحَصَبُوا[(٧)]».

وتخفيف الصاد، «قس» (١٣/ ١٤٣)، قال النووي (٣/ ٢٢٧): الخصفة والحصير بمعنى واحد، وشك الراوي فيه، «ك» (٢١/ ٢٣١ ـ ٢٣٢).

(١) ما يتخذ من خوص المُقل أو النخل، «ف» (١٠/ ٥١٨).

(٢) من التتبع، وهو الطلب معناه: طلبوا موضعه واجتمعوا إليه، «ع» (١٥/ ٢٥٣).

(٣) أي: رموه بالحصباء، «ع» (١٥/ ٢٥٣).

(٤) تنبيهاً له لظنِّهم أنه نسي، «ك» (٢١/ ٢٣٢).

(٥) بفتح الضاد، «قس» (١٣/ ١٤٣).

(٦) قوله: (مغضباً) أي: خرج رسول الله ﷺ حال كونه مغضباً، وسبب غضبه أنهم اجتمعوا بغير أمره، ولم يكتفوا بالإشارة منه لكونه لم يخرج إليهم وبالغوا حتى حصبوا بابه. وقيل: كان غضبه لكونه تأخر إشفاقاً عليهم لئلا يفرض [عليهم] وهم يظنون غير ذلك، كذا في «العيني» (١٥/ ٢٥٣). قال الكرماني (٢١/ ٢٣٢): الغضب والشدة في أمر الله واجبان، وذلك من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا سيما على الملوك والأئمة، ليتحفظوا أمر الشريعة ولا يطرأ عليها التغير والتبدل، انتهى، وسبق الحديث (برقم: ٢٠١١) في «كتاب الصوم»، و(برقم: ٩٢٤) في «كتاب الصلاة».

(٧) بالحاء والصاد المهملتين والموحدة، أي: رموا بالحصباء، وهي الحصاة الصغيرة؛ تنبيهاً له لظنهم أنه نسي، «قس» (١٣/ ١٤٣).

فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ بِكُمْ(١) صَنِيعُكُمْ(٢) حَتَّى ظَنَنْتُ(٣) أَنَّهُ سَيُكْتَبُ(٤) عَلَيْكُمْ، فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ خَيْرَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ، إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ»(٥). [راجع ٧٣١].

٧٦ ـ بَابُ الْحَذَرِ(٦) مِنَ الْغَضَبِ(٧)

(١) أي: متلبساً بكم، «ك» (٢١/ ٢٣٢).

(٢) بمعنى المصنوع، أي: صلاتكم، «ك» (٢١/ ٢٣٢).

(٣) أي: خِفْت، من الظن بمعنى الخوف، «ك» (٢١/ ٢٣٢)، «ع» (١٥/ ٢٥٣).

(٤) أي: سيفرض عليكم فلا تقوموا بحقه فتعاقبوا عليه، «ع» (١٥/ ٢٥٣).

(٥) أي: المفروضة، «ك» (٢١/ ٢٣٢).

(٦) قوله: (باب الحذر من الغضب) هو شعلة نار، صفة شيطانية، وحقيقته: غليان دم القلب لإرادة الانتقام، واستدل البخاري ـ رحمه الله ـ بالآيتين للحذر من الغضب، لكن قال في «الفتح» (١٠/ ٥١٩): إنه ليس فيهما دليل على ذلك، إلا أنه لما ضم من يكظم الغيظ إلى من يجتنب الفواحش كان [في] ذلك إشارة إلى المقصود. وتعقبه العيني (١٥/ ٢٥٤) بأن في كل من الآيتين دلالة عليه؛ لأن الأولى مدح الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش، وإذا كان مدحاً يكون ضدّه ذمًّا، ومن المذموم التجاوز عند الغضب، فدلّ على التحذير من الغضب المذموم. وأما الآية الثانية ففي مدح المتقين الموصوفين بهذه الأوصاف، فدلّ على أن ضدَّها مذموم، فعدم كظم الغيظ وعدم العفو عين الغضب، فدل على التحذير، والله الموفق، «قس» (١٣/ ١٤٤ ـ ١٤٥).

(٧) وهو غليان دم القلب لإرادة الانتقام، «ك» (٢١/ ٢٣٢)، «ع» (١٥/ ٢٥٤).

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ(١) كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ(٢) وَٱلۡفَوَٰحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُواْ هُمۡ يَغۡفِرُونَ﴾ [الشعراء: ٣٧]، ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ(٣) عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

٦١١٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٤) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ(٥)، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ(٦) عِنْدَ الْغَضَبِ». [أخرجه: م ٢٦٠٩، سي ٣٩٤، تحفة: ١٣٢٣٨].

النسخ: «لِقَوْلِهِ تَعَالَى» في ذ: «لِقَوْلِ اللَّه تَعَالَى». «﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ﴾» زاد قبله في ذ: «وَقَولِهِ تَعَالَى»، وفي ذ: «وَقَولِهِ عَزَّ وَجَلَّ». «﴿وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ...﴾» إلخ، كذا في مه، وفي ذ بدله: «الآية». «أَخْبَرَنَا مَالِكٌ» في ذ: «أَنْبَأَنَا مَالِكٌ».

---

(١) وقد قيل: إن هذه نزلت في أبي بكر الصديق، «عيني» (١٥/ ٢٥٤).

(٢) قال ابن عباس: هو الشرك، «ع» (١٥/ ٢٥٤).

(٣) ساق في رواية كريمة إلى قوله: ﴿ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾، «ف» (١٠/ ٥١٩).

(٤) الإمام.

(٥) قوله: (بالصرعة) بضم المهملة وفتح الراء: الذي يصرع الرجال مكثراً فيه، وهو بتاء المبالغة كالحفظة أي: كثير الحفظ، قوله: «يملك نفسه» يعني: فلا يغضب، ويكظم الغيظ ويعفو. وفيه: أن مجاهدة النفس أشدُّ من مجاهدة العدو، وهي الجهاد الأكبر، «ك» (٢١/ ٢٣٣)، «ع» (١٥/ ٢٥٤).

(٦) فلا يغضب، ويكظم الغيظ، «ك» (٢١/ ٢٣٣).

٦١١٥ ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[١]، عَنِ الأَعْمَشِ[٢]، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ[٣]: اسْتَبَّ رَجُلَانِ[٤] عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ جُلُوسٌ، فَأَحَدُهُمَا سَبَّ صَاحِبَهُ مُغْضَباً قَدِ احْمَرَّ وَجْهُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ[٥] مَا يَجِدُ[٦]، لَوْ قَالَ[٧]: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». فَقَالُوا[٨] لِلرَّجُلِ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ بِمَجْنُونٍ[٩]. [راجع: ٣٢٨٢].

النسخ: «حَدَّثَنَا عُثْمَانُ» في ذ: «حَدَّثَنِي عُثْمَانُ». «اسْتَبَّ رَجُلَانِ» في ذ: «قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ». «فَأَحَدُهُمَا سَبَّ» في ذ: «وَأَحَدُهُمَا يَسُبُّ».

---

(١) هو ابن عبد الحميد.

(٢) سليمان.

(٣) الخزاعي الكوفي، «ك» (٢١/ ٢٣٣).

(٤) لم يسميا، «مق» (ص: ٣٣٠).

(٥) قوله: (لذهب عنه ما يجد) لأن الشيطان هو الذي يزين للإنسان الغضب، فالاستعاذة بالله من أقوى السلاح على دفع كيده، «ك» (٢١/ ٢٣٣).

(٦) أي: من الغضب.

(٧) قال العيني في «العمدة» (١٥/ ٢٥٥): فيه الترجمة؛ لأن من قال هذه الكلمة لحذر عن الغضب وسكن غضبه.

(٨) أي: الصحابة، «قس» (١٣/ ١٤٦).

(٩) قوله: (إني لست بمجنون) إما هذا كان منافقاً، أو أنف من كلام أصحابه دون كلام رسول الله ﷺ، «ع» (١٥/ ٢٥٥). ومرَّ الحديث (برقم: ٣٢٨٢).

٦١١٦ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ[١]، عَنْ أَبِي حَصِينٍ[٢]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً[٣] قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي. قَالَ: «لَا تَغْضَبْ». فَرَدَّدَ مِرَاراً[٤]، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»[٥]. [أخرجه: ت ٢٠٢٠، تحفة: ١٢٨٤٦].

٧٧ ـ بَابُ الْحَيَاءِ[٦]

٦١١٧ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي السَّوَّارِ[٧] الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ:

النسخ: «حَدَّثَنَا يَحْيَى» في ن: «حَدَّثَنِي يَحْيَى». «حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ» في ن: «أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ»، وفي ن: «أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ».

---

(١) هو ابن عياش، «ك» (٢١/ ٢٣٣)، «ع» (١٥/ ٢٥٥).

(٢) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين، «قس» (١٣/ ١٤٧)، أي: عثمان، «ك» (٢١/ ٢٣٣).

(٣) اسمه جارية بالجيم، ابن قدامة، «قس» (١٣/ ١٤٧)، «ع» (١٥/ ٢٥٥).

(٤) زاد في رواية: ثلاثاً، «قس» (١٣/ ١٤٣).

(٥) **قوله: (لا تغضب)** إنما قال ﷺ: «لا تغضب»؛ لأنه عليه الصلاة والسلام كان مكاشفاً بأوضاع الخلق، فيأمرهم بما هو أولى بهم، ولعل الرجل كان غضوبا فوصّاه بتركه، أو معناه: لا تفعل ما يأمرك به الغضب ويحملك عليه من الأقوال والأفعال، «ك» (٢١/ ٢٣٤)، «ع» (١٥/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦).

(٦) أي: في فضل الحياء، وهو تغير وانكسار يعتري الإنسان من خوف ما يعاب به ويذمّ، «ك» (٢١/ ٢٣٤)، «ع» (١٥/ ٢٥٦).

(٧) بفتح المهملة وشدة الواو وبالراء، اسمه حسان بن حريث على الصحيح، «ك» (٢١/ ٢٣٤)، «ع» (١٥/ ٢٥٦).

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ[(١)]»[(٢)]. فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ[(٣)]: مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ[(٤)]: إِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ وَقَاراً[(٥)]، وَإِنَّ مِنَ

(١) قوله: (لا يأتي إلا بخير) لأن من استحيى من الناس أن يروه مرتكب المحارم، فذلك داعية إلى أن يكون أشدَّ حياء من الله، ومن استحيى من الله كان حياؤه زاجراً له عن ارتكاب معاصيه. فإن قلت: صاحب الحياء قد يستحيي أن يواجه بالحق من يعظمه، أو يحمله الحياء على الإخلال ببعض الحقوق؟ قلت: هذا عجز؛ ولهذا قال بعضهم: الحياء بالاصطلاح الشرعي: هو خلق يبعث على ترك القبيح، ويمنع من التقصير في الحسن، «ك» (٢١/ ٢٣٤).

(٢) لأنه يعجز صاحبه عن ارتكاب المعاصي والمحارم، ولذا كان من الإيمان.

(٣) بضم الموحدة وفتح المعجمة: العدوي البصري التابعي الجليل، «ع» (١٥/ ٢٥٦).

(٤) قوله: (مكتوب في الحكمة) أي: العلم الذي يبحث فيه عن أحوال حقائق الموجودات. وقيل: أي: العلم المتقن الوافي، «ك» (٢١/ ٢٣٤). قوله: «إن من الحياء وقاراً...» إلخ، وفي رواية أبي قتادة العدوي عن عمران: «إن منه سكينة ووقاراً لله» وفيه ضعف، وهذه الزيادة متعينة، ولأجلها غضب عمران، كما قاله في «الفتح» (١٠/ ٥٢٢)، وقال في «الكواكب» (٢١/ ٢٣٥): إنما غضب؛ لأن الحجة إنما هي في سُنَّة رسول الله ﷺ لا فيما يروى عن كتب الحكمة، لأنه لا يدري ما حقيقتها، ولا يعرف صدقها، «قس» (١٣/ ١٤٩).

(٥) وهو الحلم والرزانة، «ع» (١٥/ ٢٥٦)، «ك» (٢١/ ٢٣٤).

الْحَيَاءِ سَكِينَةً[١]. فَقَالَ لَهُ عِمْرَانُ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتُحَدِّثُنِي عَنْ صَحِيفَتِكَ؟ [أخرجه: م ٣٧، تحفة: ١٠٨٧٧].

٦١١٨ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ[٢] قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ[٣]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ[٤] وَهُوَ يُعَاتَبُ[٥] فِي الْحَيَاءِ يَقُولُ: إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي[٦] ـ حَتَّى كَأَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ أَضَرَّ بِكَ ـ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

النسخ: «سَكِينَةً» في هـ، ذ: «السَّكِينَةَ». «عِمْرَانُ» في نـ: «عِمْرَانُ بْنُ حُصَينٍ». «حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ» في نـ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ». «أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ». «لَتَسْتَحْيِي» كذا في سـ، حـ، وفي نـ: «لَتَسْتَحِي» بكسر الحاء وتحتية واحدة، «قس» (١٣/ ١٥٠).

---

(١) أي: دعة وسكوناً، «ك» (٢١/ ٢٣٤)، «ع» (١٥/ ٢٥٦).

(٢) الكوفي.

(٣) هو ابن عبد الله.

(٤) لم أعرف اسم الرجل، ولا اسم أخيه، والمراد[١] بوعظه [أنه يذكر له ما يترتب على ملازمته من المفسدة]، «ف» (١٠/ ٥٢٢).

(٥) قوله: (وهو يعاتب) بلفظ المجهول يعني: يلام ويذم ويوعظ فيه، «ك» (٢١/ ٢٣٥)، «ع» (١٥/ ٢٥٧)، ومرَّ (برقم: ٢٤) في «كتاب الإيمان»: «أن رسول الله ﷺ مرَّ على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه».

(٦) بسكون الحاء وتحتيتين، «قس» (١٣/ ١٥٠).

---

(١) في الأصل: لا المراد... إلخ، هو تحريف، والصواب ما أثبتناه.

«دَعْهُ[١]؛ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ»[٢]. [راجع: ٢٤، تحفة: ٦٨٧٣].

٦١١٩ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَوْلَى أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ[٣] فِي خِدْرِهَا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: اسْمُهُ: عَبْدُ اللَّهِ[٤] بْنُ أَبِي عُتْبَةَ، يَعْنِي مَولَى أَنسٍ، الصحيح[٥]: قتادة عن عبدِ اللَّه بْنِ أَبِي عُتْبَةَ مَولَى أَنسٍ. [راجع: ٣٥٦٢].

٧٨ ـ بَابٌ[٦] إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ

٦١٢٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ[٧] قَالَ:

النسخ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عُتْبَةَ» في نـ: «عَبدُ الرَّحمَنِ بنُ أَبِي عُتْبَةَ». «الصَّحِيحُ...» إلخ، سقط في نـ. «لَمْ تَسْتَحْيِ» في نـ: «لَمْ تَسْتَحِ».

---

(١) أي: اتركه، «ع» (١٥/ ٢٥٧).

(٢) أي: شعبة منه، فـ«من» للتبعيض، «ك» (٢١/ ٢٣٥).

(٣) **قوله**: (من العذراء في خدرها) بكسر الخاء المعجمة وسكون المهملة أي: في سترها، وهو من باب التفهيم، لأن البكر في الخلوة يشتد حياؤها؛ لأن الخلوة مظنة وقوع الفعل بها، «قس» (١٣/ ١٣٣).

(٤) **قوله**: (اسمه عبد الله) وفي بعض النسخ: «اسمه عبد الرحمن»، والأول أصوب، وفي بعضها: «عبيد الله» بالتصغير، والمعتمد هو الأول، «خ».

(٥) لم توجد هذه النسخة في أحد من النسخ الموجودة إلا المنقول عنها.

(٦) بالتنوين، «قس» (١٣/ ١٥١).

(٧) أي: ابن معاوية، «ع» (١٥/ ٢٥٨).

حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ[١]، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ[٣] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ[٤] مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِي فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ». [راجع: ٣٤٨٣].

٧٩ ـ بَابُ مَا لَا يُسْتَحْيَا مِنَ الْحَقِّ لِلتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ

٦١٢١ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[٥]، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ:

النسخ: «لَمْ تَسْتَحْيِ» في نـ: «لَمْ تَسْتَحِ». «حَدَّثَنِي مَالِكٌ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ». «بْنتِ أَبِي سَلَمَةَ» كذا في ذ، وفي نـ: «ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ».

---

(١) ابن المعتمر، «ع» (١٥/ ٢٥٨).

(٢) الغطفاني، «ع» (١٥/ ٢٥٨).

(٣) عقبة بن عامر البدري، «ع» (١٥/ ٢٥٨).

(٤) قوله: (أدرك الناس...) إلخ، «الناس» مرفوع، والعائد إلى «ما» محذوف، ويجوز فيه النصب، والعائد ضمير الفاعل، و«أدرك» بمعنى بلغ، و«إذا لم تستحيى» اسم للكلمة [المشبهة] بتأويل هذا القول، أي: إن الحياء لم يزل مستحسناً في شرائع الأنبياء السابقة، وأنه باقٍ لم ينسخ، فالأولون والآخرون فيه على منهاج واحد. قوله: «فاصنع ما شئت» قال الخطابي: الأمر فيه للتهديد نحو: اعملوا ما شئتم فإن الله يجزيكم، أو أراد به: افعل [ما شئت مما] لا يستحيى منه، أي: لا تفعل ما يستحيى منه، أو الأمر بمعنى الخبر أي: إذا لم يكن لك حياء يمنعك من القبيح صنعت ما شئت. قلت: المعنى الثاني أشار إليه النووي حيث قال في «الأربعين»: الأمر للإباحة، وهو ظاهر منه، «ع» (١٥/ ٢٥٨)، ومرَّ الحديث (برقم: ٣٤٨٣).

(٥) ابن أبي أويس، «ع» (١٥/ ٢٥٨).

جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ(١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي(٢) مِنَ الْحَقِّ(٣)، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ غُسْلٌ إِذَا احْتَلَمَتْ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا رَأَتِ الْمَاءَ»(٤). [راجع: ١٣٠].

٦١٢٢ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ شَجَرَةٍ خَضْرَاءَ، لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَلَا يَتَحَاتُّ»(٥). فَقَالَ الْقَوْمُ: هِيَ شَجَرَةُ كَذَا، هِيَ شَجَرَةُ كَذَا، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ ـ وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ ـ، فَاسْتَحْيَيْتُ(٦)، فَقَالَ(٧): «هِيَ النَّخْلَةُ».

النسخ: «لَا يَسْتَحْيِي» في نـ: «لَا يَسْتَحِي». «قَالَ: نَعَمْ» في نـ: «فَقَالَ: نَعَمْ». «قَالَ النَّبِيُّ» في نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ».

---

(١) أي: أم أنس، «ع» (١٥/ ٢٥٩).

(٢) أي: لا يأمر بالحياء فيه، «مجمع» (١/ ٥٩٨).

(٣) مرَّ الحديث (برقم: ١٣٠).

(٤) أي: أنزلت المني عند الاحتلام، «ك» (٢١/ ٢٣٦).

(٥) من التفاعل أي: لا يتناثر ولا يحتك بعض أوراقها ببعض فتسقط، «ك» (٢١/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧).

(٦) قوله: (فاستحييت) قيل: لا مطابقة بين الحديث والترجمة، لأن الترجمة فيما لا يستحيى وفي الحديث استحيا يعني عبد الله؟ قلت: يفهم المطابقة من كلام عمر رضي الله عنه، لأن عبد الله كان صغيراً فاستحيا أن يتكلم عنده، وقول عمر رضي الله عنه يدل على أن سكوته غير حسن؛ لأنه لو كان حسناً لقال له: أصبت، فبالنظر إلى كلام عمر يدخل في «باب ما لا يستحيى» فافهم، «ع» (١٥/ ٢٥٩).

(٧) ﷺ.

وَعَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ، وَزَادَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ فَقَالَ: لَوْ كُنْتَ قُلْتَهَا لَكَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا[1]. [راجع: ٦١، تحفة: ٧٤١٣، ٦٦٩٤].

٦١٢٣ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْحُومٌ[2] قَالَ: سَمِعْتُ

(١) قوله: (من كذا وكذا) أي: من حمر النعم، كما تقدم صريحاً، «ع» (٢/ ٢٠ ـ ٢١)، «ك» (٢١/ ٢٣٧)، أما وجه الشبه فقد اختلفوا فيه، فقال بعضهم: هو كثرة خيرها، ودوام ظلها، وطيب ثمرها، ووجوده على الدوام، فإنه من حين يطلع ثمرها لا يزال يؤكل منه حتى ييبس، وبعد أن ييبس تتخذ منها منافع كثيرة: من خشبها وورقها وأغصانها، فيستعمل جذوعاً وحطباً وعصياً ومخاصر وحُصراً وحبالاً وأواني، وغير ذلك مما ينتفع به من أجزائها، ثم آخرها نواها ينتفع به علفاً للإبل وغيرها، ثم جمال نباتها وحسن ثمرتها وهي كلها منافع، وخير وجمال. وكذلك المؤمن خير كله من كثرة طاعاته ومكارم أخلاقه ومواظبته على صلاته وصيامه وصدقته وذكره وسائر الطاعات، هذا هو الصحيح في وجه الشبه. وقال بعضهم: وجه التشبيه أن النخلة إذا قطعت رأسها مات بخلاف باقي الشجر. وقال بعضهم: لأنها لا تحمل حتى تُلَقَّح. وقال بعضهم: لأنها تموت إذا مزقت أو فسد ما هو كالقلب لها. وقال بعضهم: لأن لطلعها رائحة المني. وقال بعضهم: لأنها تعشق كالإنسان. وهذه الأقوال كلها ضعيفة من حيث أن التشبيه إنما وقع بالمسلم، وهذه المعاني تشمل المسلم والكافر، «عيني» (٢/ ٢٠ ـ ٢١) من «كتاب العلم».

(٢) ابن عبد العزيز، «ك» (٢١/ ٢٣٧).

ثَابِتاً(١): أَنَّهُ سَمِعَ أَنَساً يَقُولُ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ(٢) إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ تَعْرِضُ(٣) (٤) عَلَيْهِ نَفْسَهَا فَقَالَتْ: هَلْ لَكَ حَاجَةٌ فِيَّ(٥)؟ فَقَالَتِ ابْنَتُهُ(٦): مَا أَقَلَّ(٧) حَيَاءَهَا(٨)! فَقَالَ(٩): هِيَ(١٠) خَيْرٌ مِنْكِ، عَرَضَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهَا. [راجع: ٥١٢٠].

٨٠ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا»

وَكَانَ(١١) يُحِبُّ التَّخْفِيفَ وَالْيُسْرَ عَلَى النَّاسِ.

٦١٢٤ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ(١٢) قَالَ:

النسخ: «إِلَى رَسُولِ اللَّه» في نـ: «إِلَى النَّبِيِّ».

---

(١) البناني، «ع» (١٥/ ٢٥٩).

(٢) لم أقف على اسمها، «قس» (١٣/ ١٥٤).

(٣) مطابقته للترجمة من حيث إن المذكورة لم تستحيي فيما سألته، لأن سؤالها كان لتقرب به إلى رسول الله ﷺ، «ع» (١٥/ ٢٥٩).

(٤) أي: ليتزوجها رسول الله ﷺ، «ع» (١٥/ ٢٥٩).

(٥) أي: في نكاحي، «ك» (٢١/ ٢٣٧).

(٦) أي: ابنة أنس، «ك» (٢١/ ٢٣٧)، هي أمينة، «مقدمة» (ص: ٣٢٠).

(٧) صيغة التعجب، «خ».

(٨) مرَّ الحديث (برقم: ٥١٢٠).

(٩) أي: أنس، «ع» (١٥/ ٢٦٠).

(١٠) قصدت أن تصير من أمهات المؤمنين المتضمنة سعادة الدارين، «ك» (٢١/ ٢٣٧).

(١١) أي: رسول الله ﷺ، «ك» (٢٢/ ٢).

(١٢) اسمه يزيد، «ك» (٢٢/ ٢).

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكِّنُوا[1] وَلَا تُنَفِّرُوا». [راجع: ٦٩].

٦١٢٥ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ[2] قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ[3]، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ[4]، عَنْ جَدِّهِ[5]: لَمَّا بَعَثَهُ[6] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَالَ لَهُمَا: «يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا[7]،

النسخ: «يَقُولُ» في نـ: «قَالَ». «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» في نـ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ». «حَدَّثَنَا النَّضْرُ» في نـ: «أَخْبَرَنَا النَّضْرُ». «عَنْ جَدِّهِ» في نـ: «عَنْ جَدِّهِ قَالَ».

---

(١) قوله: (سَكِّنوا ولا تُنفِّروا) هو كالتفسير لسابقه، والسكون ضد النفور، كما أن ضدَّ البشارة النذارة. والمراد: تأليف من قرب إسلامه وترك التشديد عليه في الابتداء، وكذلك الزجر عن المعاصي ينبغي أن يكون بتلطف ليقبل، وكذلك تعليم العلم ينبغي أن يكون بالتدريج؛ لأن الشيء إذا كان في ابتدائه سهلاً حُبِّبَ إلى من يدخل فيه ويلقاه بانبساط، وكانت عاقبته في الغالب الازدياد، بخلاف ضده، «قس» (١٣/ ١٥٥)، ومرَّ الحديث (برقم: ٦٩).

(٢) قوله: (إسحاق) قال الكرماني (٢٢/ ٢): هو إما ابن إبراهيم، وإما ابن منصور. قلت: هو قول الكلاباذي. وقال أبو نعيم: هو إسحاق بن راهويه، «ع» (١٥/ ٢٦٠).

(٣) ابن شميل، «ع» (١٥/ ٢٦٠).

(٤) أبي بردة عامر، «ك» (٢٢/ ٢).

(٥) أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري، «ك» (٢٢/ ٢).

(٦) أي: إلى اليمن قبل حجة الوداع، «قس» (١٣/ ١٥٥).

(٧) نهى عن التعسير، وهو التشديد في الأمور، «ع» (١٥/ ٢٦١).

وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا، وَتَطَاوَعَا»[١]. قَالَ أَبُو مُوسَى: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا بِأَرْضٍ[٢] يُصْنَعُ فِيهَا شَرَابٌ مِنَ الْعَسَلِ، يُقَالُ لَهُ: الْبِتْعُ[٣]، وَشَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ، يُقَالُ لَهُ: الْمِزْرُ[٤]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». [راجع: ٢٢٦١، أخرجه: م ١٧٣٣، د ٤٥٥٦، س ٥٥٩٦، ق ٣٣٩١، تحفة: ٩٠٨٦].

٦١٢٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ[٥] ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ

النسخ: «يُصْنَعُ فِيهَا» في سـ، ذ: «يُصْنَعُ بِهَا».

---

(١) أي: توافقا في الأمور، «ك» (٢٢/ ٢).

(٢) يريد بها أرض اليمن، «ك» (٢٢/ ٢).

(٣) بكسر الموحدة وإسكان الفوقانية وبالمهملة، «ك» (٢٢/ ٣).

(٤) بكسر الميم وتسكين الزاي وبالراء، «ك» (٢٢/ ٣).

(٥) قوله: (ما خير...) إلخ، فإن قلت: كيف خير رسول الله ﷺ بين أمرين أحدهما إثم؟ قلت: إن كان التخيير من الكفار فظاهر، وإن كان من الله أو المسلمين فمعناه: ما لم يؤد إلى إثم، كالتخيير بين المجاهدة في العبادة والاقتصاد فيها، فإن المجاهدة بحيث ينجرّ إلى الهلاك غير جائز. قال القاضي عياض: يحتمل أن يخيره الله تعالى فيما فيه عقوبتان ونحوه. أما قوله: «ما لم يكن إثماً»: يتصور إذا خيّره الكفار، قال: وانتهاك حرمة الله: هو ارتكاب ما حرمه، وهو استثناء منقطع، يعني إذا انتهكت حرمة الله انتصر لله، وانتقم ممن ارتكب ذلك، «ك» (٢٢/ ٣)، ومرَّ الحديث (برقم: ٣٥٦٠).

قَطُّ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا[١] مَا لَمْ يَكُنْ إِثْماً، فَإِنْ كَانَ إِثْماً كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ قَطُّ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ[٢] حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ بِهَا. [راجع: ٣٥٦٠].

٦١٢٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: كُنَّا عَلَى شَاطِئِ نَهْرٍ بِالأَهْوَازِ[٤] قَدْ نَضَبَ

النسخ: «اخْتَارَ» في ن: «أَخَذَ». «لِلَّهِ بِهَا» في ن: «بِهَا لِلَّهِ».

(١) أي: أسهلهما، «ك» (٢٢/ ٣). منه تؤخذ المطابقة، كذا في «ع» (١٥/ ٢٦١).

(٢) بضم الفوقية وسكون النون وفتح الفوقية والهاء والكاف، «قس» (١٣/ ١٥٦).

(٣) محمد بن الفضل، «ع» (١٥/ ٢٦١).

(٤) قوله: (الأهواز) بفتح الهمزة وسكون الهاء وبالواو وبالزاي: موضع بخوزستان بين العراق وفارس. قوله: «نضب» بفتح النون والضاد المعجمة وبالباء الموحدة أي: غاب وذهب في الأرض. و«تبعها» ويروى «وأتبعها». قوله: «فقضى صلاته» أي: أداها، والقضاء يأتي بمعنى الأداء كما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ١٠٣] أي: أديتم. و«فينا رجل» كان هذا الرجل يرى رأي الخوارج، قوله: «متراخ» أي: متباعد. قوله: «وتركته» أي: الفرس. وفي بعضها «تركتها»، والفرس يقع على الذكر والأنثى، لكن لفظه مؤنث سماعي. قوله: «من تيسيره» أي: تسهيله ﷺ على الأمة، وأنه رأى من التسهيل ما حمله على ذلك، إذ لا يجوز له أن يفعله من تلقاء نفسه دون أن يشاهد مثله منه عليه الصلاة والسلام.

وفيه: أن من انفلتت دابته وهو في الصلاة يقطعها ويتبعها، وكذلك كل من خشي تلف ماله، كذا في «الكرماني» (٢٢/ ٣ ـ ٤).

عَنْهُ الْمَاءُ، فَجَاءَ أَبُو بَرْزَةَ الأَسْلَمِيُّ[(١)] عَلَى فَرَسٍ، فَصَلَّى وَخَلَّى فَرَسَهُ، فَانْطَلَقَتِ الْفَرَسُ، فَتَرَكَ صَلَاتَهُ وَتَبِعَهَا حَتَّى أَدْرَكَهَا، فَأَخَذَهَا ثُمَّ جَاءَ فَقَضَى صَلَاتَهُ، وَفِينَا رَجُلٌ لَهُ رَأْيٌ[(٢)]، فَأَقْبَلَ يَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ تَرَكَ صَلَاتَهُ مِنْ أَجْلِ فَرَسٍ! فَأَقْبَلَ فَقَالَ: مَا عَنَّفَنِي[(٣)] أَحَدٌ مُنْذُ فَارَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ[(٤)]: وَقَالَ: إِنَّ مَنْزِلِي مُتَرَاخٍ[(٥)]، فَلَوْ صَلَّيْتُ وَتَرَكْتُهَا لَمْ آتِ أَهْلِي إِلَى اللَّيْلِ. وَذَكَرَ أَنَّهُ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَى مِنْ تَيْسِيرِهِ. [راجع: ١٢١١].

٦١٢٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[(٦)] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[(٧)]، عَنِ

النسخ: «فَتَرَكَ صَلَاتَهُ وَتَبِعَهَا» في س، ح، ذ: «فَخَلَّى صَلَاتَهُ وَاتَّبَعَهَا». «وَتَرَكْتُهَا» في ن: «وَتَرَكْتُهُ»، وفي ن: «وَتَرَكْتُ». «أَنَّهُ صَحِبَ» في س، ذ: «أَنَّهُ قَدْ صَحِبَ». «فَرَأَى» في س، ح، ذ: «وَرَأَى».

---

(١) قوله: (أبو برزة الأسلمي) بفتح الموحدة وتسكين الراء وبالزاي، نضلة بفتح النون وسكون المعجمة، الأسلمي بفتح الهمزة واللام، «كرماني، شرح البخاري» (٢٢/ ٤)، ومرَّ الحديث (برقم: ١٢١١).

(٢) فاسد بالتنوين، للتحقير، «قس» (١٣/ ١٥٦). من ههنا تؤخذ المطابقة أيضاً من معنى الحديث، كذا في «العيني» (١٥/ ٢٦١).

(٣) من التعنيف، «خ».

(٤) أي: الأزرق، «خ».

(٥) بالخاء المعجمة، «ع» (١٥/ ٢٦٢).

(٦) الحكم بن نافع، «ع» (١٥/ ٢٦٢).

(٧) ابن أبي حمزة، «ع» (١٥/ ٢٦٢).

الزُّهْرِيِّ[١]. ح وَقَالَ اللَّيْثُ[٢]: حَدَّثَنِي يُونُسُ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٤] قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَثَارَ[٥] إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقَعُوا بِهِ[٦]، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهُ[٧]، وَأَهْرِيقُوا[٨] عَلَى بَوْلِهِ ذَنُوباً[٩] مِنْ مَاءٍ ـ أَوْ سَجْلاً[١٠] مِنْ مَاءٍ ـ فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ». [راجع: ٢٢٠].

النسخ: «أَهْرِيقُوا» في ذ: «هَرِيقُوا».

(١) محمد بن مسلم، «ع» (١٥/ ٢٦٢).

(٢) ابن سعد.

(٣) ابن يزيد، «ع» (١٥/ ٢٦٢).

(٤) هو الزهري، «ع» (١٥/ ٢٦٢).

(٥) بالمثلثة من الثوران وهو الهيجان، «ك» (٢٢/ ٤).

(٦) أي: ليؤذوه، «قس» (١٣/ ١٥٧).

(٧) قوله: (دعوه) أي: اتركوه، وإنما قال ذلك لمصلحتين: وهي أنه لو قطع عليه بوله لتضرر، وأن التنجيس قد حصل في جزء يسير، فلو أقاموه في أثنائه لتنجست ثيابه وبدنه، ومواضع كثيرة من المسجد، «ك» (٢٢/ ٤)، ومرَّ (برقم: ٢٢٠).

(٨) قوله: (أهريقوا) بهمزة قطع مفتوحة وسكون الهاء، ولأبي ذر بحذف الهمزة وفتح الهاء أي: صبّوا، «قس» (١٣/ ١٥٧). أصله: أريقوا من الإراقة فأبدلت الهاء من الهمزة. قوله: «ذنوباً» بفتح الذال المعجمة وضم النون، وهو الدلو. قوله: «أو سجلاً» شك من الراوي، والسجل ـ بفتح السين المهملة وسكون الجيم ـ: الدلو فيه الماء قلّ أو كثر، «عمدة القاري» (١٥/ ٢٦٢).

(٩) دلواً.

(١٠) هو دلو فيه ماء، «ع» (١٥/ ٢٦٢).

٨١ ـ بَابُ الانْبِسَاطِ إِلَى النَّاسِ

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ[١]: خَالِطِ النَّاسَ، وَدِينَكَ[٢] لَا تَكْلِمَنَّهُ[٣]. وَالدُّعَابَةِ[٤] [٥] مَعَ الأَهْلِ.

٦١٢٩ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنْ[٦] كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَيُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولُ لأَخٍ لِي صَغِيرٍ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ[٧]، مَا فَعَلَ

النسخ: «إِلَى النَّاسِ» في هـ، ذ: «مَعَ النَّاسِ».

---

(١) وصله الطبراني في «الكبير»، «ع» (١٥/ ٢٦٣).

(٢) قوله: (ودينك لا تَكْلِمَنَّه) بكسر اللام وفتح الميم والنون المشددة، من الكلم بفتح الكاف وسكون اللام، وهو الجرح. و«دينك» بالنصب في الفرع أي: لا تكلمن دينك، ويجوز الرفع على أنه مبتدأ ولا تكلمن خبره، كذافي «قس» (١٣/ ١٥٨). قال العيني (١٥/ ٢٦٣): ذكر هذا التعليق عن عبد الله بن مسعود إشارة إلى أن الانبساط مع الناس والمخالطة بهم مشروع، لكن بشرط أن لا يحصل في دينه خلل ويبقى صحيحاً.

(٣) بفتح أوله وإسكان ثانيه، «تن» (٣/ ١١٦٤).

(٤) أي: المزاح، «ك» (٢٢/ ٥).

(٥) قوله: (والدعابة) بالجر عطف على قوله: «الانبساط»، وهو من بقية الترجمة، وهي بضم الدال وتخفيف العين المهملة وبعد الألف باء موحدة، وهي الملاطفة في القول بالمزاح، «عيني» (١٥/ ٢٦٣).

(٦) مخففة من الثقيلة.

(٧) قوله: (يا أبا عمير) مصغر عمر. و«النغير» مصغر النغر بالنون والمعجمة والراء: طوير كالعصفور له صوت حسن، ومنقاره أحمر. و«ما فعل» أي: ما شأنه وحاله.

النُّغَيْرُ»[١]. [طرفه: ٦٢٠٣، أخرجه: م ٦٥٩، ت ٣٣، سي ٣٣٤، ق ٣٧٢٠، تحفة: ١٦٩٢].

٦١٣٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ[٢] قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ[٤]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَلْعَبُ[٥] بِالْبَنَاتِ[٦]

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ». «أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ» في ذ: «حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ».

وفي الحديث بيان جواز تكنية الطفل ومن لم يولد له، وأنه ليس كذباً، وجواز المزاح والسجع في الكلام، والتصغير، ولعب الصبي بالعصفور، وتمكين الولي له، والسؤال عما هو عالم به، وكمال خلق النبي ﷺ، واستمالة قلوب الصغار، وإدخال السرور في قلوبهم. وقيل: وجواز صيد المدينة، وإظهار المحبة لأقارب الصغير ونحوه، كذا في «الكرماني» (٢٢/ ٥).

(١) هو طوير كالعصفور، «ك» (٢٢/ ٥).

(٢) هو إما ابن سلام أو ابن المثنى، «ك» (٢٢/ ٥).

(٣) محمد بن خازم، «ع» (١٥/ ٢٦٤).

(٤) عروة بن الزبير، «ع» (١٥/ ٢٦٤).

(٥) قوله: (ألعب بالبنات) أي: بالتماثيل المسماة بلعب البنات.

واستدل بالحديث على جواز اتخاذ اللعبة من أجل لعب البنات بهن، وخصّ ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور، وبه جزم القاضي عياض، ونقله عن الجمهور، «قس» (١٣/ ١٥٩)، وقيل: إنه منسوخ بحديث الصور، «ك» (٢٢/ ٦).

(٦) أي: بالتماثيل، «قس» (١٣/ ١٥٩).

عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ لِي صَوَاحِبُ يَلْعَبْنَ مَعِي، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَنْقَمِعْنَ(١) مِنْهُ، فَيُسَرِّبُهُنَّ(٢) إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِيَ.

[أخرجه: م ٢٤٤٠، تحفة: ١٧١٩٨].

٨٢ ـ بَابُ الْمُدَارَاةِ(٣) مَعَ النَّاسِ

وَيُذْكَرُ(٤) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ(٥): ....

النسخ: «عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «عِنْدَ النَّبِيِّ». «وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ». «يَنْقَمِعْنَ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «تَقَمَّعْنَ»، وفي نـ: «يَتَقَمَّعْنَ».

---

(١) قوله: (ينقمعن) من الانقماع، و[في رواية: «يتقمعن»] من التقمع، وهو: الانفصال والدخول في البيت والهرب والذهاب والاستتار، كذا في «الكرماني» (٢٢/ ٥). والمطابقة للترجمة: من حيث إن النبي ﷺ كان ينبسط إلى عائشة، حيث يرضى بلعبها بالبنات، ويرسل إليها صواحبها حتى يلعبن معها، وكانت عائشة غير بالغة فلذلك رخص لها، «ع» (١٥/ ٢٦٤).

(٢) أي: يبعثهن ويرسلهن، «قس» (١٣/ ١٥٩).

(٣) قوله: (المداراة) أصلها بالهمزة من الدرء؛ لأنها الدفع برفق، «تو» (٨/ ٣٦٩٢)، وهي: لين الكلام، وترك الإغلاظ في القول، وهي من أخلاق المؤمنين، وهي مندوبة، والمداهنة محرمة، والفرق بينهما: أن المداهن هو الذي يلقى الفاسق المعلن بفسقه، فيؤالفه ولا ينكر عليه، ولو بقلبه. والمداراة: هي الرفق بالجاهل الذي يتستر بالمعاصي واللطف به، حتى يرده عما هو عليه، «ك» (٢٢/ ٦)، «قس» (١٣/ ١٦٠).

(٤) بضم التحتية وفتح الكاف، «قس» (١٣/ ١٦٠).

(٥) اسمه عويمر الأنصاري، «ك» (٢٢/ ٦).

إِنَّا لَنَكْشِرُ(١) (٢) فِي وُجُوهِ أَقْوَامٍ، وَإِنَّ قُلُوبَنَا لَتَلْعَنُهُمْ(٣).

٦١٣١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٤)، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ(٥)، حَدَّثَهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ(٦)، فَقَالَ: «ائْذَنُوا لَهُ، فَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ»، أَوْ «بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ»(٧). فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ فِي الْكَلَامِ(٨). فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُلْتَ مَا قُلْتَ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ فِي الْقَوْلِ؟ فَقَالَ: «أَيْ عَائِشَةُ! إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ تَرَكَهُ ـ أَوْ وَدَعَهُ(٩) ـ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ»(١٠).

[راجع: ٦٠٣٢].

النسخ: «لَتَلْعَنُهُمْ» في هـ، ذ: «لَتَقْلِيهِمْ». «أَلَانَ» في سـ، حـ، ذ: «لَانَ». «فِي الْكَلَامِ» لفظ «في» سقط لغير أبي ذر.

---

(١) من الكشر، وهو التبسم، «ك» (٢٢/ ٦).

(٢) قوله: (لنكشر) ـ بسكون الكاف وكسر المعجمة ـ من الكشر، وهو ظهور الأسنان، وأكثر ما يطلق عند الضحك، والاسم الكشرة كالعشرة، «ف» (١٠/ ٥٢٨)، «ع» (١٥/ ٢٦٥).

(٣) كذا للأكثر، من اللعن. وللكشميهني: «لتقليهم» من القلى، بكسر القاف مقصوراً، وهو البغض، «ع» (١٥/ ٢٦٥).

(٤) هو ابن عيينة، «ع» (١٥/ ٢٦٥).

(٥) محمد، «ع» (١٥/ ٢٦٥).

(٦) هو عيينة بن حصن، «ك» (٢٢/ ٦).

(٧) أي: بئس هذا الرجل من القبيلة، «ك» (٢٢/ ٦).

(٨) أي: تألفاً له ولأمثاله على الإسلام، «ك» (٢٢/ ٦).

(٩) أي: تركه، «ك» (٢٢/ ٦).

(١٠) مرَّ الحديث (برقم: ٦٠٥٤).

٦١٣٢ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عُلَيَّةَ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ[٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ[٣]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ أَقْبِيَةٌ مِنْ دِيبَاجٍ مُزَرَّرَةٌ[٤] بِالذَّهَبِ، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِداً لِمَخْرَمَةَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «خَبَأْتُ[٥] هَذَا لَكَ». قَالَ أَيُّوبُ[٦] [٧] بِثَوْبِهِ أَنَّهُ يُرِيهِ إِيَّاهُ، وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شَيْءٌ.

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ.

وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ[٨]: قَدِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَةٌ. [راجع ٢٥٩٩].

النسخ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ» في ن: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ». «أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ» في ن: «أَنْبَأَنَا أَيُّوبُ». «وَاحِداً» في ن: «وَاحِدَةً». «خَبَأْتُ» في هـ، ذ: «قَدْ خَبَأْتُ». «أَنَّهُ يُرِيهِ» في ذ: «وَأَنَّهُ يُرِيهِ».

(١) هو إسماعيل بن إبراهيم، وعلية اسم أمه، «ع» (١٥/ ٢٦٦).

(٢) هو السختياني، «ع» (١٥/ ٢٦٦).

(٣) هو تابعي، والحديث مرسل، «ك» (٢٢/ ٧).

(٤) من التزرير، وهو جعلك للقميص أزراراً، «ك» (٢٢/ ٧).

(٥) أي: أخفيت.

(٦) موصول بالسند المذكور، «ع» (١٥/ ٢٦٦).

(٧) قوله: (قال أيوب بثوبه) أي: أشار أيوب إلى ثوبه ليستحضر فعل النبي ﷺ للحاضرين قائلاً: إنه يري مخرمة الإزار، يريد تطييب قلبه؛ لأنه كان في خلق مخرمة نوع من الشكاسة، ملتقط من «ك» (٢٢/ ٧)، «ع» (١٥/ ٢٦٦).

(٨) مراده بسياق هذا التعليق الإعلام بوصله، «قس» (١٣/ ١٦٢).

٨٣ ـ بَابٌ[١] لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ

وَقَالَ مُعَاوِيَةُ[٢]: لَا حِلْمَ[٣] إِلَّا عَنْ تَجْرِبَةٍ.

٦١٣٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ[٥]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ[٦] مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ». [أخرجه: م ٢٩٩٨، د ٤٨٦٢، ق ٣٩٨٢، تحفة: ١٣٢٠٥].

النسخ: «لَا حِلْمَ إِلَّا عَنْ تَجْرِبَةٍ» في صـ: «لا حَلِيمَ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ»، وفي نـ: «لَا حَلِيمَ إِلَّا ذِي تَجْرِبَةٍ»، وفي هـ، ذ: «لا حِلْمَ إِلا لِذِي تَجْرِبَةٍ»، وفي سـ، حـ، ذ: «لا حِلمَ إِلَّا بِتَجْرِبَةٍ».

---

(١) بالتنوين.

(٢) هو ابن أبي سفيان، «ع» (١٥/ ٢٦٧).

(٣) قوله: (لا حلم) كذا لأبي ذر عن الحموي والمستملي بكسر المهملة وسكون اللام، والحلم: التأني في الأمور المقلقة، والمعنى أن المرء لا يوصف بالحلم حتى يجرب الأمور، «قس» (١٣/ ١٦٢)، وللأكثر «لا حليم» بوزن عظيم، «ف» (١٠/ ٥٢٩). ومناسبة ذكر أثره للحديث الذي هو الترجمة أن الحليم الذي ليس له تجربة قد يقع في أمر مرة بعد أخرى، «ع» (١٥/ ٢٦٧).

(٤) هو ابن سعيد.

(٥) هو ابن خالد.

(٦) قوله: (لا يلدغ المؤمن) قال الخطابي: «لا يلدغ» خبر ومعناه أمر، يقول: ليكن المؤمن حازماً حذراً لا يؤتى من ناحية الغفلة [فينخدع] مرة بعد أخرى، وقد يكون ذلك في أمر الدين. وقد يرويه بعضهم «لا يلدغ» بكسر

٨٤ ـ بَابُ حَقِّ الضَّيْفِ

٦١٣٤ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ[١]، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَمْ أُخْبَرْ[٢] أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟!»، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ، قُمْ وَنَمْ، وَصُمْ وَأَفْطِرْ، فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْرِكَ[٣] عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّكَ عَسَى ....

النسخ: «أَخْبَرَنَا رَوْحُ» في نـ: «حَدَّثَنَا رَوْحُ». «قَالَ: دَخَلَ» لفظ «قال» سقط في نـ. «لِعَيْنِكَ» في نـ: «لِعَيْنَيْكَ».

الغين في الوصل، فيتحقق معنى النهي فيه. قال ابن بطال: ينبغي للمؤمن إذا نكب أن لا يعود بمثله، قاله ﷺ حين أسر ابن عزة ـ بالزاي ـ الشاعر يوم بدر، وعهد أن لا يهجو رسول الله ﷺ فأطلقه، فنقض العهد، فأُسِر، فسأل النبيَّ ﷺ أن يمنَّ عليه مرةً أخرى فقال: «لا يلدغ المؤمن»، فأمر بقتله، «كرماني» (٢٢/ ٨).

(١) أي: المعلم، «ك» (٢٢/ ٨).

(٢) بلفظ المجهول، «ع» (١٥/ ٢٦٩).

(٣) بفتح الزاي وسكون الواو، جمع الزائر، وهو الضيف، «ع» (١٥/ ٢٦٨)، فيه الترجمة.

أَنْ يَطُولَ بِكَ[١] عُمُرٌ[٢]، وَإِنَّ مِنْ حَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، فَذَلِكَ الدَّهْرُ[٣] كُلُّهُ». قَالَ: فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ، قُلْتُ: أُطِيقُ غَيْرَ ذَلِكَ. قَالَ: «فَصُمْ مِنْ كُلِّ جُمُعَةٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ». قَالَ: فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ، قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ غَيْرَ ذَلِكَ. قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ». قُلْتُ: وَمَا صَوْمُ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ؟ قَالَ: «نِصْفُ الدَّهْرِ».

قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ: يُقَالُ: زَوْرٌ[٤]، وهؤلاء زَوْرٌ وضيفٌ،

النسخ: «وَإِنَّ مِنْ حَسْبِكَ» في ن: «وَإِنَّ حَسْبَكَ». «بِكُلِّ حَسَنَةٍ» في ن: «لِكُلِّ حَسَنَةٍ». «قُلْتُ: أُطِيقُ» في ن: «قَالَ: قُلْتُ: أُطِيقُ»، وفي ن: «فَقُلْتُ: أُطِيقُ»، وفي ن: «قُلتُ: إِنِّي أُطِيقُ»، وفي ن: «قُلتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ». «قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ» في ن: «قَالَ: وَقُلْتُ: أُطِيقُ». «قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّه...» إلخ، ثبت في سـ، هـ، ذ، وسقط لغيرهم. «زَوْرٌ» في ن: «هُو زَوْرٌ».

---

(١) قوله: (أن يطول بك عُمُرٌ) بضمتين، يعني: عسى أن تكون طويل العمر فتضعف، فلا تستطيع المداومة على ذلك، وخير العمل ما داوم عليه صاحبه وإن قَلَّ، «ك» (٢٢/ ٩)، «قس» (١٣/ ١٦٦). قوله: «وإن من حسبك» أي: من كفايتك، ويحتمل أن يكون «من» زائدة على مذهب الكوفيين، وفي بعضها: «وإن حسبك» أي: كافيك، «قس»، «ك».

(٢) وقد وقع كذلك.

(٣) بالرفع والنصب أي: أن تصوم الدهر، «ك» (٢٢/ ٩).

(٤) قوله: (يقال: هو زور...) إلخ، أي: قال البخاري: الزور مصدر يستوي فيه المفرد والمثنى والجمع، وكذلك الضيف، «ك» (٢٢/ ٩). قوله: «قوم رضى، ومقنع» قال في «القاموس» (ص: ٦٩٨): القنوع: الرضا بالقِسْم، وشَاهِدٌ مَقنَعٌ: يُقْنَعُ به أو بشهادته، انتهى. والمقصود أن الرضا والمقنع والعدل مصادر تقع صفة للقوم، «خير». قوله: «يقال ماء غور» بفتح

ومعناهُ: أَضيَافُهُ وزُوَّاره. لأنَّها مصدر، مِثْلُ قَومِ رِضىً، ومقْنَعٌ، وَعَدلٌ. يُقَالُ: ماءٌ غَورٌ، وَبِئرٌ غَورٌ، وَمَاءانِ غَوْرٌ، وَمِيَاهٌ غُورٌ، ويقالُ: الغَورُ: الغَائِرُ، لا تَنالُهُ الدِّلَاءُ. كُلُّ شَيءٍ غُرْتَ[١] فِيهِ فَهُوَ مَغارَةٌ[٢]. ﴿تَّزَاوَرُ﴾: تَمِيلُ، مِنَ الزَّوَرِ[٣]. والأَزْوَر: الأَمْيَلُ.

[راجع: ١١٣١، أخرجه: م ١١٥٩، د ٢٤٢٧، س ٢٣١٠، تحفة: ٨٩٦٠].

٨٥ ـ بَابُ إِكْرَام الضَّيْفِ وَخِدْمَتِهِ إِيَّاهُ بِنَفْسِهِ

﴿ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ[٤]﴾ [الذاريات: ٢٤]

النسخ: «﴿ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ﴾» زاد قبله في ذ: «وَقَولِه تعَالَى».

المعجمة وسكون الواو، ومعناه: غائر، أي: ذاهب الماء إلى أسفل أرضه. والغور في الأصل مصدر، فلذلك يقال: ماء غور، وماءان غور، ومياه غور، «ع» (١٥/ ٢٦٩ ـ ٢٧٠). قوله: «الغور: الغائر» أي: الذاهب بحيث لا تناله الدلاء، هكذا فسَّره أبو عبيدة ـ أي: في قوله تعالى: ﴿إِنْ أَصْبَحَ مَآؤُكُمْ غَوْرًا﴾ [الملك: ٣٠] ـ. قوله: «تزاور» أشار به إلى قوله تعالى: ﴿وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَت تَّزَاوَرُ عَن كَهْفِهِمْ﴾ [الكهف: ١٧] أي: تميل، وهو من الزور بفتح الواو بمعنى الميل، «عيني» (١٥/ ٢٧٠).

(١) أي: ذهبتَ فيه، «ع» (١٥/ ٢٦٩).

(٢) ويسمى غاراً وكهفاً، «ع» (١٥/ ٢٦٩).

(٣) بفتح الواو، بمعنى الميل، «ع» (١٥/ ٢٧٠).

(٤) قوله: (﴿ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ﴾) يشير إلى أن لفظ «ضيف» يكون واحداً وجمعاً، «ف» (١٠/ ٥٣٣)، ولذا وقع المكرمين وصفه، «خ».

٦١٣٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ[١] الْكَعْبِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ[٢] بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، جَائِزَتُهُ[٣] يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ[٤] ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ[٥]، ....

النسخ: «أَخْبَرَنَا مَالِكٌ» في ذ: «أَنْبَأَنَا مَالِكٌ». «فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ» في ذ: «فَمَا كانَ بَعْدَ ذَلِكَ».

(١) هو خويلد بن عمرو الخزاعي، «ع» (١٥/ ٢٧٠).

(٢) أي: إيماناً كاملاً، «ك».

(٣) قوله: (جائزته) الجائزة فاعلة من الجواز، وهي العطاء، لأنه حقّ جوازه عليهم، وقدِّر بيوم وليلة، لأن عادة المسافرين ذلك، «ك» (٢٢/ ٩). يروى بالرفع والنصب، فوجه الرفع ظاهر، وهو أن يكون مبتدأ و«يوم وليلة» خبره، وأما نصب «جائزته» فعلى بدل الاشتمال أي: فليكرم جائزة ضيفه يوماً وليلة، بنصب يوماً على الظرفية، «قس» (١٣/ ١٦٧).

(٤) قوله: (الضيافة ثلاثة أيام) اختلف فيه، هل اليوم والليلة التي هي الجائزة داخلة في الثلاث أم لا؟ إذا قلنا بدخولها يقدم في اليوم الأول ما يقدر عليه من البر والألطاف، وفي اليومين الآخرين ما يحضره، قال ابن بطال: قسم رسول الله ﷺ أمر الضيف ثلاثة أقسام: يتحفه في اليوم الأول ويتكلف له، وفي اليوم الثاني والثالث يقدم إليه ما يحضره، ويخير بعد الثالث كما في الصدقة، كذا في «العيني» (١٥/ ٢٧٠). [وانظر: «شرح ابن بطال» (٩/ ٣٠٩)].

(٥) قوله: (صدقة) استدل به على أن الذي قبلها واجب، وأَوّلَ الفقهاء بأنها كانت في أول الإسلام إذا كانت المواساة واجبة، فلما أتى الله بالخير والسعة صارت الضيافة مندوبة.

وَلَا يَحِلُّ لَهُ[١] أَنْ يَثْوِيَ[٢] عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ»[٣] [٤]. [راجع: ٦٠١٩].

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ مِثْلَهُ، وَزَادَ: «مَنْ كَانَ[٥] يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ».

٦١٣٦ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٨]، عَنْ أَبِي حَصِينٍ[٩]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[١٠]،

النسخ: «حَدَّثَنِي مَالِكٌ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ». «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ».

(١) أي: للضيف.

(٢) من الثوى، وهي الإقامة بالمكان، «ك» (٢٢/ ١٠).

(٣) قوله: (حتى يحرجه) من الإحراج ومن التحريج أيضاً، فعلى الأول بالتخفيف وعلى الثاني بالتشديد أي: لا يضيق صدره بالإقامة عنده بعد الثلاثة، «ع» (١٥/ ٢٧٠)، ويستفاد من قوله: «يحرجه» أنه إذا ارتفع الحرج جازت الإقامة بعد بأن يختار المضيف إقامة الضيف أو يغلب على ظن الضيف أنه لا يكره ذلك، «قس» (١٣/ ١٦٨).

(٤) من الحرج، وهو الضيق، «قس» (١٣/ ١٦٨).

(٥) أي: من كان إيمانه كاملاً ينبغي أن يكون هذا حاله، «ع» (١٥/ ٢٧١).

(٦) المسندي، «ع» (١٥/ ٢٧١).

(٧) عبد الرحمن، «ع» (١٥/ ٢٧١).

(٨) الثوري، «ع» (١٥/ ٢٧١).

(٩) عثمان الأسدي، «ع» (١٥/ ٢٧١).

(١٠) ذكوان الزيات، «ع» (١٥/ ٢٧١).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ»[١].

[راجع: ٥١٨٥، تحفة: ١٢٨٣٥].

٦١٣٧ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ[٢]، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ تَبْعَثُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَّا[٣] فَمَا تَرَى؟ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ نَزَلْتُمْ[٤] بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ»[٥].

[راجع: ٢٤٦١].

النسخ: «فَلَا يَقْرُونَّا» في ن: «فَلَا يَقْرُونَنَا». «فَمَا تَرَى» في ن: «فَمَاذا تَرَى».

---

(١) ضبطه النووي بضم الميم، وقال بعضهم: قال الطوفي: بكسرها، «ع» (١٥/ ٢٧١).

(٢) هو مرثد، «ع» (١٥/ ٢٧١).

(٣) بالإدغام والفك، «ك» (٢٢/ ١٠)، أي: لا يضيفونا، «مجمع» (٤/ ٢٦٩).

(٤) قوله: (إن نزلتم) إلى آخر الحديث، مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله: «فأمروا لكم بما ينبغي للضيف» لأن يعقل منه إكرام الضيف، «عيني» (١٥/ ٢٧١).

(٥) قوله: (لهم) بضمير الجمع، فهو على حد قوله: ﴿ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ﴾ [الذاريات: ٢٤] كما مرَّ أن الضيف مصدر يستوي فيه الجمع

٦١٣٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ[(١)] قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[(٢)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ[(٣)] [(٤)]، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ». [راجع: ٥١٨٥، أخرجه: د ٥١٥٤، ت ٢٥٠٠، تحفة: ١٥٢٧٢].

النسخ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ». «أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ».

والواحد، وقد حمل الليث الحديث على الوجوب عملاً بظاهر الأمر فيه، وأنه يؤخذ ذلك منهم إن امتنعوا قهراً، وقال أحمد بالوجوب على أهل البادية دون القرى، وتأوله الجمهور على المضطرين؛ فإن ضيافتهم واجبة، أو المراد خذوا من أعراضهم، أو هو محمول على من مرَّ بأهل الذمة الذين شرط عليهم ضيافة من يمرّ بهم من المسلمين وضعف هذا، «قس» (١٣/ ١٧٠)، أو بالثمن عاجلاً وآجلاً، «ك» (٢٢/ ١١)، مرَّ الحديث (برقم: ٢٤٦١) في «باب قصاص المظلوم» من «كتاب المظالم».

(١) هو ابن يوسف، «ك» (٢٢/ ١١).

(٢) ابن عبد الرحمٰن بن عوف، «ع» (١٥/ ٢٧٢).

(٣) صلة الرحم هي: تشريك ذوي القرابات في الخيرات، «ك» (٢٢/ ١١).

(٤) قوله: (فليصل رحمه) اختلف في حد الرحم التي يجب صلتها، فقيل: كل رحم محرم، بحيث لو كان أحدهما ذكراً والآخر أنثى حرمت مناكحتهما، فعلى هذا لا يدخل أولاد الأعمام وأولاد الأخوال، واحتج هذا القائل بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها في النكاح ونحوه، وجوَّزَ

٨٦ ـ بَابُ صُنْعِ الطَّعَامِ وَالتَّكَلُّفِ لِلضَّيْفِ

٦١٣٩ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ(١)، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ(٢) وَأَبِي الدَّرْدَاءِ(٣)، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ(٤) مُتَبَذِّلَةً فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكِ(٥)؟ قَالَتْ:

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» كذا في ذ، وفي ن: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ».

ذلك في بنات الأعمام والأخوال. وقيل: هو عام في كل رحم من ذوي الأرحام في الميراث يستوي فيه المحرم وغيره، ويدل له قوله ﷺ: «أدناك»، «قس» (١٣/ ١٧٠ ـ ١٧١).

(١) عتبة بن عبد الله المسعودي، «ع» (١٥/ ٢٧٢).

(٢) الفارسي، «ع» (١٥/ ٢٧٢).

(٣) اسمه عويمر، «ع» (١٥/ ٢٧٢).

(٤) قوله: (فرأى أم الدرداء متبذلة) قال النووي: لأبي الدرداء زوجتان، كل واحدة منهما كنيتها أم الدرداء، والكبرى صحابية، وهي خيرة ـ بفتح المعجمة ـ، والصغرى تابعية، وهي هجيمة ـ مصغراً لهجمة بالجيم ـ. قوله: «متبذلة» أي: لابسة ثياب البذلة والخدمة، بلا تجمل وتكلف بما يليق بالنساء من الزينة ونحوها. قوله: «ليس له حاجة في الدنيا» عممت بلفظ «في الدنيا» للاستحياء من أن تصرح بعدم حاجته إلى مباشرتها.

وفي الحديث: زيارة الصديق، ودخول داره في غيبته، والإفطار للضيف، وكراهة التشدد في العبادة، وأن الأفضل التوسط، وأن الصلاة آخر الليل أولى، ومنقبة سلمان رضي الله عنه حيث صدَّقه رسول الله ﷺ، «ع» (١٥/ ٢٧٣)، «ك» (٢٢/ ١١ ـ ١٢).

(٥) أي: ما حالكِ.

أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا. فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَاماً فَقَالَ: كُلْ فَإِنِّي صَائِمٌ(١). قَالَ: مَا أَنَا بِآكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، فَأَكَلَ. فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ، فَنَامَ. ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ. فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ: قُمِ الآنَ. فَصَلَّيَا، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ سَلْمَانُ». [راجع: ١٩٦٨].

٨٧ ـ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْغَضَبِ(٢) وَالْجَزَعِ عِنْدَ الضَّيْفِ

٦١٤٠ ـ حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ(٤)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

النسخ: «يَقُومُ» في نـ: «لِيَقُومَ». «مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ» كذا في ذ، ولغيره: «آخِرُ اللَّيْلِ». «فَصَلَّيَا» في نـ: «قَالَ: فَصَلَّيَا». «وَلِنَفْسِكَ» في هـ، ذ: «وَإِنَّ لِنَفْسِكَ». «صَدَقَ سَلْمَانُ» زاد بعده في نـ: «أَبُو جُحَيْفَةَ(٥) وَهْبٌ السُّوَائِيُّ ـ بضم السين المهملة وتخفيف الواو والمد، «قس» (١٣/ ١٧٣) ـ، يُقَالُ لَهُ: وَهْبُ الْخَيْرِ». «حَدَّثَنَا عَيَّاشُ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَيَّاشُ».

(١) مرَّ (في ح: ١٩٦٨).

(٢) قوله: (الغضب): غليان دم القلب لأجل الانتقام، و«الجزع» ـ بفتح الزاي ـ نقيض الصبر، «ع» (١٥/ ٢٧٣).

(٣) ابن عبد الأعلى، «ع» (١٥/ ٢٧٤).

(٤) عبد الرحمٰن بن مُلّ النهدي، «ع» (١٥/ ٢٧٤).

(٥) قوله: (وأبو جحيفة...) إلخ، لم يثبت في رواية أبي ذر، «ع» (١٥/ ٢٧٣).

أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ تَضَيَّفَ رَهْطاً[١] فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: دُونَكَ أَضْيَافَكَ فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَافْرُغْ مِنْ قِرَاهُمْ قَبْلَ أَنْ أَجِيءَ. فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَتَاهُمْ بِمَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: اطْعَمُوا[٢]. فَقَالُوا: أَيْنَ رَبُّ مَنْزِلِنَا[٣]؟ قَالَ: اطْعَمُوا. قَالُوا: مَا نَحْنُ بِآكِلِينَ حَتَّى يَجِيءَ رَبُّ مَنْزِلِنَا. قَالَ: اقْبَلُوا عَنَّا قِرَاكُمْ؛ فَإِنَّهُ إِنْ جَاءَ وَلَمْ تَطْعَمُوا[٤] لَنَلْقَيَنَّ مِنْهُ. فَأَبَوْا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَجِدُ عَلَيَّ[٥]، فَلَمَّا جَاءَ تَنَحَّيْتُ عَنْهُ، قَالَ: مَا صَنَعْتُمْ؟ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ! فَسَكَتُّ. ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ! فَسَكَتُّ. فَقَالَ: يَا غُنْثَرُ[٦]! أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ

النسخ: «فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ» في نـ: «فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِي بَكْرٍ». «اقْبَلُوا عَنَّا» في سـ، حـ، ذ: «اقْبَلُوا عَنِّي». «قَالَ: مَا صَنَعْتُمْ» كذا في ذ، ولغيره: «فَقَالَ: مَا صَنَعْتُمْ». «يَا غُنْثَرُ» في نـ: «يَا عُنْتَرُ».

---

(١) قوله: (تَضَيَّفَ رهطاً) أي: اتخذ الرهط ضيفاً. قوله: «دونك أضيافك» أي: خذهم والزمهم. قوله: «من قراهم» القرى ـ بكسر القاف ـ: الضيافة، وفي إضافة القرى إليهم لطف. قوله: «لنلقين منه» أي: الأذى وما يكرهنا. قوله: «يجد علي» أي: يغضب عليّ. قوله: «تنحيت عنه» أي: جعلت نفسي في ناحية بعيدة عنه، «ع» (١٥/ ٢٧٤)، «ك» (٢٢/ ١٣).

(٢) بهمزة وصل وفتح العين، «قس» (١٣/ ١٧٤).

(٣) رَبُّ كلّ شيءٍ: مالكه ومستحقُّه، أو صاحبه، «قاموس» (ص: ٩٤).

(٤) بفتح الأول والثالث، «قس» (١٣/ ١٧٤).

(٥) من الموجدة وهي الغضب، «ع» (١٥/ ٢٧٣).

(٦) قوله: (غنثر) بالمعجمة المضمومة والنون الساكنة والمثلثة المفتوحة، وروي بالمهملة والفوقانية المفتوحتين وسكون النون بينهما، «ك» (٢٢/ ١٣). «غنثر» يعني ـ بالغين المعجمة والنون والثاء المثلثة ـ، قيل:

تَسْمَعُ صَوْتِي لَمَّا جِئْتَ[١]، فَخَرَجْتُ فَقُلْتُ: سَلْ أَضْيَافَكَ. فَقَالُوا: صَدَقَ، أَتَانَا بِهِ[٢]. قَالَ: فَإِنَّمَا انْتَظَرْتُمُونِي، وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ. فَقَالَ الآخَرُونَ[٣]: وَاللَّهِ لَا نَطْعَمُهُ حَتَّى تَطْعَمَهُ. قَالَ: لَمْ أَرَ فِي الشَّرِّ كَاللَّيْلَةِ[٤]، وَيْلَكُمْ[٥]، مَا[٦] أَنْتُمْ؟ أَلَا[٧] تَقْبَلُونَ عَنَّا

النسخ: «لَمَّا جِئْتَ» في هـ، ذ: «لَمَّا أَجَبْت». «فَقَالُوا: صَدَقَ» في ذ: «قَالُوا: صَدَقَ». «أَلَا تَقْبَلُونَ» كذا في ذ، ولغيره: «لِمَ لا تَقْبَلُونَ».

هو الثقيل الوخم ـ ككتف: الرجل الثقيل، «ق» (ص: ١٠٧٤) ـ وقيل: الجاهل، ـ وقيل: اللئيم، «ك» (٢٢/ ١٣) ـ من الغثارة: الجهل، والنون زائدة. وروي بالعين المهملة والتاء بنقطتين يعني من فوق، وهو: الذباب، شبه به تصغيراً له وتحقيراً. وقيل: هو الذباب الكبير الأزرق، شبه به لشدة أذاه، «نهاية» (٣/ ٣٨٩)، و«مجمع البحار» (٤/ ٧١)، من بابي العين والغين مع النون.

ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله: «يجد عليّ» أي: يغضب عليّ، ويجد: من الموجدة، وهي: الغضب. ووقع التصريح بالغضب في الطريق الذي بعده، «عمدة القاري» (١٥/ ٢٧٣).

(١) قوله: (لما جئت) بتشديد الميم أي: إلا جئت، كما عند سيبويه، أي: لا أطلب منك إلا مجيئك. ولأبي ذر عن الكشميهني: «أجبت»، «قس» (١٣/ ١٧٤).

(٢) أي: بالقرى، «قس» (١٣/ ١٧٤).

(٣) بفتح الخاء المعجمة، «قس» (١٣/ ١٧٤).

(٤) أي: لم أر ليلاً مثل هذه الليلة في الشر، «ك» (٢٢/ ١٣).

(٥) ليس المقصود منه الدعاء عليهم، «ك» (٢٢/ ١٣).

(٦) استفهامية، «ك» (٢٢/ ١٣).

(٧) بتخفيف اللام، لأبي ذر، «قس» (١٣/ ١٧٤).

قِرَاكُمْ[(١)]؟! هَاتِ[(٢)] طَعَامَكَ. فَجَاءَ بِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، الأُولَى لِلشَّيْطَانِ[(٣)]. فَأَكَلَ وَأَكَلُوا. [راجع: ٦٠٢].

٨٨ ـ بَابُ قَوْلِ الضَّيْفِ لِصَاحِبِهِ: لَا آكُلُ حَتَّى تَأْكُلَ

فِيهِ حَدِيثُ أَبِي جُحَيْفَةَ[(٤)] [(٥)] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

النسخ: «فيه حديث» في ذ: «منه حديث».

---

(١) أي: ضيافتكم.

(٢) بيار [بالفارسية].

(٣) قوله: (الأولى للشيطان) أي: الحالة الأولى، أو الكلمة القسمية لما تقدم (برقم: ٦٠٢) آخر «المواقيت» أنه قال: «إنما كان ذلك من الشيطان، يعني يمينه». فإن قلت: كيف جاز مخالفة اليمين؟ قلت: لأنه إتيان بالأفضل، قال ﷺ: «من حلف على يمين، فرأى غيرها خيراً منها، فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه». قال ابن بطال: الأولى ـ يعني: اللقمة الأولى ـ ترغيم للشيطان؛ لأنه الذي حمله على الحلف، وباللقمة الأولى وقع الحنث فيها، وقال: إنما حلف؛ لأنه اشتد عليه تأخير عَشائهم، ثم لما لم يسعه مخالفة أضيافه ترك التمادي في الغضب، وأكل معهم استمالة لقلوبهم، «ك» (٢٢/ ١٤). ومرَّ الحديث (برقم: ٦٠٢) في «المواقيت» و(برقم: ٣٥٨١) في «علامات النبوة».

(٤) السوائي، مرَّ حديثه قريباً، «ك» (٢٢/ ١٤).

(٥) قوله: (فيه حديث أبي جحيفة) وهو الحديث الذي قال فيه سليمان لأبي الدرداء: «ما أنا بآكل حتى تأكل» وقد مرَّ عن قريب، ولم تقع هذه الترجمة والتعليق المذكور في رواية أبي ذر، وإنما ساق هذا الحديث الذي في هذا الباب عقيب الحديث الذي في الباب السابق، «ع» (١٥/ ٢٧٤).

٦١٤١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ[١]، عَنْ سُلَيْمَانَ[٢]، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ[٣] قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ[٤]: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِضَيْفٍ لَهُ ـ أَوْ أَضْيَافٍ لَهُ ـ، فَأَمْسَى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَتْ لَهُ أُمِّي: احْتَبَسْتَ عَنْ ضَيْفِكَ ـ أَوْ عَنْ أَضْيَافِكَ ـ اللَّيْلَةَ؟ قَالَ: مَا عَشَّيْتِيهِمْ[٥]؟ فَقَالَتْ: عَرَضْنَا عَلَيْهِ ـ أَوْ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا أَوْ ـ فَأَبَى. فَغَضِبَ أَبُو بَكْرٍ فَسَبَّ وَجَدَّعَ[٦]،

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ». «أَوْ أَضْيَافٍ» في ذ: «أَوْ بِأَضْيَافٍ». «قَالَتْ لَهُ أُمِّي» كذا في ذ، ولغيره: «قَالَتْ أُمِّي». «أَوْ عَنْ أَضْيَافِكَ» كذا في سـ، ذ، ولغيرهما: «أَوْ أَضْيَافِكَ». «مَا عَشَّيْتِيهِمْ» في ذ: «مَا عَشَّيْتِهِمْ». «وَجَدَّعَ» في ذ: «وَجَزَّعَ».

---

(١) هو محمد، «ك» (٢٢/ ١٤)، «ع» (١٥/ ٢٧٥).

(٢) هو ابن طرخان، «ع» (١٥/ ٢٧٥).

(٣) النهدي، «ع» (١٥/ ٢٧٥)، «ك» (٢٢/ ١٤).

(٤) الصديق.

(٥) بالإشباع.

(٦) قوله: (فَسَبَّ، وَجَدَّعَ) بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة أي: قال يا مجدوع الأذنين، أو دعا عليه بذلك، والجدع: قطع الأنف والأذن والشفة، وفي بعضها: «جَزِع» ـ بفتح الجيم وكسر الزاي ـ من الجزع، وهو نقيض الصبر، قوله: «أخت بني فراس» بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة، هي بنت عبد وُهْمان ـ بضم المهملة وسكون الهاء ـ أحد بني فراس، واسمها زينب، وهي مشهورة بأم رومان. قوله: «وقرة عيني» قيل: المراد به القسم برسول الله ﷺ، [وقيل:] لعله كان قبل النهي عن الحلف بغير الله، أو لم تعلمه. قوله: «لأكثر» فإن قلت: أين صلة «أكثر»؟

وَحَلَفَ لَا يَطْعَمُهُ. فَاخْتَبَأْتُ[١] أَنَا، فَقَالَ: يَا غُنْثَرُ[٢]! فَحَلَفَتِ الْمَرْأَةُ[٣]: لَا تَطْعَمُهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ، فَحَلَفَ الضَّيْفُ ـ أَوِ الأَضْيَافُ ـ أَنْ لَا يَطْعَمَهُ أَوْ يَطْعَمُوهُ حَتَّى يَطْعَمُوهُ[٤]. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَأَنَّ هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ. فَدَعَا بِالطَّعَامِ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا، فَجَعَلُوا لَا يَرْفَعُونَ لُقْمَةً إِلَّا رَبَتْ[٥] مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا، فَقَالَ: يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ! مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: وَقُرَّةِ عَيْنِي، إِنَّهَا الآنَ لأَكْثَرُ قَبْلَ أَنْ نَأْكُلَ. فَأَكَلُوا، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا. [راجع: ٦٠٢].

النسخ: «يَا غُنْثَرُ» في نـ: «يَا عُنْتُرُ». «حَتَّى يَطْعَمُوهُ» كذا في ذ، ولغيره: «حَتَّى يَطْعَمَهُ»[٦]. «إِلَّا رَبَتْ» كذا في ذ، ولغيره: «إِلَّا رَبَا»[٧].

قلت: محذوفة أي: أكثر منها، ملتقط من «المجمع» (١/ ٣٣٠)، و«ع» (١٥/ ٢٧٥)، و«قس» (١٣/ ١٧٦)، و«ك» (٢٢/ ١٥)، ومرَّ الحديث غير مرة قريباً وبعيداً.

(١) أي: اختفيت خوفاً من خصومته، «ك» (٢٢/ ١٤).

(٢) هو الجاهل، وقيل: اللئيم، وقيل: الثقيل، «ك» (٢٢/ ١٣)، ومرَّ قريباً.

(٣) أم عبد الرحمٰن، «ك» (٢٢/ ١٤).

(٤) أي: أبو بكر وزوجته وابنهما، «ك» (٢٢/ ١٤).

(٥) أي: زادت اللقمة أو البقية، «ك» (٢٢/ ١٥).

(٦) أي: أبو بكر، ولأبي ذر بالجمع، «قس» (١٣/ ١٧٦)، أي: أبو بكر وزوجته وابنهما، «ك» (٢٢/ ١٤).

(٧) أي: زاد الطعام، «قس» (١٣/ ١٧٦).

٨٩ ـ بَابُ إِكْرَامِ الْكَبِيرِ وَيَبْدَأُ الأَكْبَرُ[١] بِالْكَلَامِ وَالسُّؤَالِ

٦١٤٢ و ٦١٤٣ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ[٢]، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى الأَنْصَارِ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَسَهْلِ ابْنَ أَبِي حَثْمَةَ: أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ ـ أَو حَدَّثَا[٣] ـ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ[٤] أَتَيَا خَيْبَرَ، فَتَفَرَّقَا فِي النَّخْلِ، فَقُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، وَحُوَيِّصَةُ، وَمُحَيِّصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ[٥]، فَبَدَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ـ، وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ ـ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «كَبِّرِ الْكُبْرَ»[٦]

النسخ: «حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ» في نـ: «حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ». «فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ» كذا في ذ، ولغيره: «فَقَالَ النَّبِيُّ».

---

(١) ليس هذا على العموم، بل إذا تساويا في الفضل، وإلَّا فيقدم الفاضل، «قس» (١٣/ ١٧٦)، «ع» (١٥/ ٢٧٥).

(٢) الأنصاري، «ع» (١٥/ ٢٧٦).

(٣) بغير الضمير المنصوب، «خير».

(٤) ابن كعب، «ك» (٢٢/ ١٥).

(٥) أي: مقتولهم، «ك» (٢٢/ ١٦).

(٦) قوله: (كبر الكبر) بضم الكاف وسكون الموحدة، وهو جمع الأكبر، أي: قدّم الأكابر للتكلم. وإنما أمر أن يتقدم الأكبر في السن ليحقق صورة القضية وكيفيتها، لا أنه يدعيها، إذ حقيقة الدعوى إنما هي لأخيه عبد الرحمٰن. قوله: «لِيَلِ الكلام الأكبر» بالرفع أي: ليتولى الأكبر الكلام، قوله: «استحقوا قتيلكم» أي: دية قتيلكم، قوله: «أو قال صاحبكم» شك من الراوي، والمراد بالصاحب المقتول، «عيني» (١٥/ ٢٧٦ ـ ٢٧٧).

ـ قَالَ يَحْيَى[١]: يَعْنِي: لِيَلِ الْكَلَامَ الأَكْبَرُ ـ. فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اسْتَحِقُّوا قَتِيلَكُمْ[٢] ـ أَوْ قَالَ: صَاحِبَكُمْ ـ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ[٣] مِنْكُمْ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمْرٌ لَمْ نَرَهُ[٤]. قَالَ: «فَتُبْرِئُكُمْ[٥] يَهُودُ فِي أَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَوْمٌ كُفَّارٌ. فَفَدَاهُمْ[٦] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قِبَلِهِ. قَالَ سَهْلٌ: فَأَدْرَكْتُ نَاقَةً مِنْ

النسخ: «يَعْنِي» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «لِيَلِ» في ن: «لِيَلِيَ». «فَقَالَ النَّبِيُّ» في ن: «فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ». «اسْتَحِقُّوا» في ن: «أَتَسْتَحِقُّونَ». «فَفَدَاهُمْ» كذا في ذ، وفي ن: «فوداهم»، وفي ن: «وَوَدَاهُمْ». «مِنْ قِبَلِهِ» في هـ، ذ: «من قَتْلِهِ».

(١) هو ابن سعيد الراوي، «ع» (١٥/ ٢٧٦).

(٢) أي: ديته، «قس» (١٣/ ١٧٧).

(٣) قوله: (بأيمان خمسين. . .) إلخ، بالتنوين في الموضعين أي: خمسين يميناً صادرة منكم، وفي بعضها بالإضافة، أي: أيمان خمسين رجلاً منكم، وهذا يوافق مذهب الحنفية حيث اعتبروا العدد في الرجال، «ك» (٢٢/ ١٦)، «ع» (١٥/ ٢٧٧)، وإن كان مخالفاً له حيث منعوا تحليف المدعي فيها، «ك».

(٤) أي: لم نشاهده، فكيف نحلف عليه، «قس» (١٣/ ١٧٧).

(٥) أي: تخلصكم من اليمين، «قس» (١٣/ ١٧٧)، ومرَّ بيانه (برقم: ٣١٧٣) وسيجيء.

(٦) قوله: (ففداهم) أي: أعطاهم، كذا لأبي ذر، وفي بعضها «فوداهم» أي: أعطاهم ديته، قوله: «من قبله» بكسر القاف وفتح الموحدة أي: من عنده، يحتمل أن يراد به من خالص ماله أو من بيت المال. قوله: «مربداً» بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة أي: الموضع الذي يجتمع فيه الإبل. قوله: «ركضتني» أي: رفستني. وأراد بهذا الكلام ضبط الحديث وحفظه حفظاً بليغاً، «ك» (٢٢/ ١٧)، «ع» (١٥/ ٢٧٧)، ومرَّ الحديث (برقم: ٣١٧٣) في «الجهاد».

تِلْكَ الإِبِلِ، فَدَخَلْتُ مَرْبَداً[١] لَهُمْ فَرَكَضَتْنِي بِرِجْلِهَا. [راجع: ٢٧٠٢].

وَقَالَ اللَّيْثُ[٢]: حَدَّثَنِي يَحْيَى[٣]، عَنْ بُشَيْرٍ، عَنْ سَهْلٍ[٤]

النسخ: «وَقَالَ اللَّيْثُ» في نـ: «قَالَ اللَّيْثُ».

قال في «الهداية» (٤/ ٤٩٧ ـ ٤٩٨): وإذا وجد القتيل في محلة، ولا يعلم من قتله، اُستحلِف خمسون رجلاً منهم، يتخيّرهم الولي: «بالله ما قتلناه ولا علمنا له قاتلاً»، وقال الشافعي ـ رحمه الله ـ: إذا كان هناك لوث، استحلف الأولياء خمسين يميناً، ويقضى لهم بالدية على المدعى عليه، عمداً كانت الدعوى أو خطأ. وقال مالك: إذا كانت الدعوى في القتل العمد يقضى بالقود، وهو أحد قولي الشافعي ـ رحمه الله ـ، وقال أيضاً صاحب «الهداية»: فإذا حلفوا أي: أهل المحلة قُضي على أهل المحلة بالدية، ولا يستحلف الولي، وقال الشافعي ـ رحمه الله ـ: لا تجب الدية لقوله عليه السلام: «تُبرئكم اليهود بأيمانها» [«نصب الراية» (٤/ ٣٩٣)]؛ ولأنَّ اليمين عهد في الشرع مبرئاً للمدعى عليه لا ملزماً، كما سائر الدعاوي، ولنا أن النبي ﷺ جمع بين الدية والقسامة في حديث ابن سهل وفي حديث زياد بن أبي مريم، وكذا جمع عمر رضي الله عنه بينهما على وادعة. وقوله عليه السلام: «تبرئكم اليهود» محمول على الإبراء عن القصاص والحبس، وكذا اليمين مبرئة عما وجب له اليمين، والقسامة ما شرعت لتجب الدية إذا نكلوا؛ بل شرعت ليظهر القصاص بتحرزهم عن اليمين الكاذبة، فيقروا بالقتل، فإذا حلفوا حصلت البراءة عن القصاص، انتهى.

(١) بفتح الميم في اليونينية، وفي غيرها بكسرها وفتح الموحدة: الموضع الذي يجتمع فيه الإبل، «قس» (١٣/ ١٧٨).

(٢) ابن سعد، «ع» (١٥/ ٢٧٧)

(٣) ابن سعيد، «ع» (١٥/ ٢٧٧).

(٤) ابن أبي حثمة.

قَالَ يَحْيَى[١]: حَسِبْتُ أَنَّهُ[٢] قَالَ: مَعَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ.

وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ[٣]: حَدَّثَنِي يَحْيَى[٤]، عَنْ بُشَيْرٍ، عَنْ سَهْلٍ وَحْدَهُ.

٦١٤٤ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[٥]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٦] قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ مَثَلُهَا[٧] مَثَلُ الْمُسْلِمِ، تُؤْتِي أُكُلَهَا[٨] كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا، وَلَا تَحُتُّ[٩] وَرَقُهَا». فَوَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ وَثَمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَلَمَّا لَمْ يَتَكَلَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ»، فَلَمَّا خَرَجْتُ مَعَ أَبِي قُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ! وَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ. قَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَهَا، لَوْ كُنْتَ قُلْتَهَا كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا[١٠].

النسخ: «حَدَّثَنِي نَافِعٌ» في نـ: «أَخْبَرَنِي نَافِعٌ». «بِشَجَرَةٍ» في ذ: «شَجَرةً». «النَّخْلَةُ» في ذ: «أَنَّهَا النَّخْلَةُ». «النَّخْلَةُ». في هـ، ذ: «أَنَّهَا النَّخْلَةُ».

---

(١) ابن سعيد.

(٢) أي: بشيراً، «خ».

(٣) أي: سفيان.

(٤) ابن سعيد.

(٥) هو ابن سعيد أيضاً، «ع» (١٥/ ٢٧٧).

(٦) هو ابن عمر، «ع» (١٥/ ٢٧٧).

(٧) أي: صفتها، «ك» (٢٢/ ١٧).

(٨) أي: ثمرها.

(٩) أي: لا تسقط، «قس» (١٣/ ١٧٩).

(١٠) قوله: (من كذا وكذا) أي: من حمر النعم، ووجه الشبه كثرة

قَالَ: مَا مَنَعَنِي إِلَّا أَنِّي لَمْ أَرَكَ وَلَا أَبَا بَكْرٍ تَكَلَّمْتُمَا، فَكَرِهْتُ.
[راجع: ٦١، تحفة: ٨١٨٧].

٩٠ ـ بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الشِّعْرِ(١) وَالرَّجَزِ وَالْحُدَاءِ(٢) وَمَا يُكْرَهُ مِنْهُ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى(٣): ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ﴾ إِلَى قَولِهِ: ﴿يَنقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤ ـ ٢٢٧]. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فِي كُلِّ لَغْوٍ يَخُوضُونَ.

النسخ: «إِلَى قَولِهِ: ﴿يَنقَلِبُونَ﴾» في ذ: «إِلَى آخِرِ السُّورَةِ». «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» زاد بعده في ذ: «﴿فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ﴾».

خيرها ومنافعها من الجهات. في الحديث: إكرام الكبير وتقديمه في الكلام، وجميع الأمور من آداب الإسلام، «ك» (٢١/٢٣٧) (٢٢/١٧)، ومرَّ الحديث (برقم: ٦١٢٢) قريباً، وبعيداً (برقم: ٦١) في «العلم».

(١) قوله: (ما يجوز من الشعر) وهو الكلام المقفى الموزون قصداً. قوله: «والرجز» بفتح الراء والجيم بعدها زاي، وهو نوع من الشعر عند الأكثر، فعلى هذا يكون عطفه على الشعر من عطف الخاص على العام، «قس» (١٣/ ١٧٩ ـ ١٨٠)، أو لأنه بنى على أنه غير شعر كما هو أحد الرائين. قوله: «والحُداء» ـ بضم الحاء وتخفيف الدال المفتوحة المهملتين بمد وبقصر ـ: سوق الإبل بضرب مخصوص والغناء، ويكون بالرجز غالباً، وأول من حدا الإبل عبدٌ لمضر بن نزار بن عدنان، «قس». قوله: «قال ابن عباس» أي: في تفسير قوله تعالى: ﴿فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٥] أي: في كل لغو يخوضون.

(٢) هو سوق الإبل والغناء لها، «ك» (٢٢/ ١٨).

(٣) بالجر عطف على السابق، «قس» (١٣/ ١٨٠).

٦١٤٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً»[٢] [٣].

[أخرجه: د ٥٠١٠، ق ٣٧٥٥، تحفة: ٥٩].

٦١٤٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[٤]، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٥]، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُباً يَقُولُ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي إِذْ أَصَابَهُ حَجَرٌ فَعَثَرَ[٦]، فَدَمِيَتْ إِصْبَعُهُ فَقَالَ:

النسخ: «أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ» في ذ: «أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ».

---

(١) الحكم بن نافع، «عيني» (١٥/ ٢٧٩).

(٢) قيل: أصل الحكمة المنع، والمعنى: أن من الشعر كلاماً مانعاً من السفه، «ع» (١٥/ ٢٨٠).

(٣) قوله: (حكمة) أي: قولاً صادقاً مطابقاً للحق والصواب، فإن قلت: قال تعالى: ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤] قلت: قال أيضا: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [الشعراء: ٢٢٧] فاستثنى منهم، وهم الذين قالوا بالحكمة صدقاً وحقًّا. وحاصله: أن بعض الشعر مذموم وبعضه لا، «ك» (٢٢/ ١٨). ومطابقته للترجمة: من حيث إن الشعر فيه حكمة، فالحكمة إذا كانت في شعر من الأشعار يجوز إنشاد هذا الشعر، «ع» (١٥/ ٢٧٩).

(٤) الفضل بن دكين، «ع» (١٥/ ٢٨٠).

(٥) ابن عيينة، «ع» (١٥/ ٢٨٠).

(٦) بفتح العين المهملة والمثلثة: سقط، «قس» (١٣/ ١٨٢).

«هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ[١]، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا[٢] لَقِيتِ»

[راجع: ٢٨٠٢].

٦١٤٧ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ[٤]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ».

---

(١) قوله: (دميت) بفتح المهملة وكسر الميم، وأما التاء ففي الرجز مكسورة، وفي الحديث ساكنة. فإن قلت: ما وجه التلفيق بينه وبين ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾ [سورة يسن: ٦٩]؟ قلت: الرجز ليس شعراً، قاله الأخفش، أو: حكاية عن شعر الغير، أو: المراد نفي صنعة الشعر لا نفسه، «ك» (٢٢/ ١٩). الرجز ـ بالتحريك ـ: ضرب من الشعر، وزنه: مستفعلن ستَّ مراتٍ، سُمِّي لتقارب أجزائه وقِلَّة حروفه، وزعم الخليل أنه ليس بشعر، وإنما هو أنصاف أبيات وأثلاث، «قاموس» (ص: ٤٧٤). أي: ما أنت موصوفة بشيء إلا بأن دميتِ، خاطبها مجازاً أو حقيقة معجزة تسلياً لها، أي: ثبتي على نفسك فإنك ما ابتليت بشيء من الهلاك سوى أنك دميت، ولم يكن ذلك هدراً بل كان ذلك في سبيل الله ورضاه، وذلك في غزوة أحد، «مجمع» (٢/ ٢٠٥). مرَّ الحديث (برقم: ٢٨٠٢) في «الجهاد».

(٢) موصولة، أي: الذي لقيته محسوب في سبيل الله، «مجمع» (٢/ ٢٠٥).

(٣) عبد الرحمن، «ع» (١٥/ ٢٨١).

(٤) ابن عبد الرحمن بن عوف، «ع» (١٥/ ٢٨١).

قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا[١] الشَّاعِرُ: كَلِمَةُ لَبِيدٍ[٢]:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلُ».

وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ.

[راجع: ٣٨٤١، طرفه: ٦٤٨٩].

٦١٤٨ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ

النسخ: «قُتَيْبَةُ» في ن: «قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ».

---

(١) الصحيح أنه يجوز له ﷺ أن يتمثل بالشعر وينشده حاكياً له عن غيره، «قس» (١٣/ ١٨٣).

(٢) قوله: (كلمة لبيد) الكلمة ها هنا: القطعة من الكلام، و«لبيد» ـ بفتح اللام وكسر الموحدة وبإهمال الدال ـ ابن ربيعة ـ بفتح الراء ـ، العامري، الصحابي، عاش مائة وأربعاً وخمسين سنة، مات في خلافة عثمان رضي الله عنه. والباطل أي: الفاني المضمحل. «وأمية» ـ بضم الهمزة وخفة الميم وشدة التحتانية ـ: ابن أبي الصلت ـ بفتح المهملة وإسكان اللام وبالفوقانية ـ، الثقفي. وفي «صحيح مسلم»: عن عمرو بن شريد ـ بفتح المعجمة وكسر الراء وبالمهملة ـ، عن أبيه قال: «ردفت رسول الله ﷺ يوماً فقال: هل معك من شعر أمية شيء؟ قلت: نعم، قال: هيه، فأنشدته بيتاً فقال: هيه... حتى أنشدته مائة بيت... فقال: إن كاد ليسلم». و«هيه» كلمة الاستزادة، منوناً، وغير منون، مبنياً على الكسر. والمقصود: أنه ﷺ استحسن شعره واستزاد من إنشاده؛ لما فيه من الإقرار بالوحدانية والبعث. وفيه: أن بعض الشعر محمود، «ك» (٢٢/ ١٩)، ومرَّ (برقم: ٣٨٤١).

(٣) مرَّ الحديث (برقم: ٤١٩٦).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ فَسِرْنَا لَيْلاً، فَقَالَ رَجُلٌ(١) مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرِ بْنِ الأَكْوَعِ: أَلَا تُسْمِعُنَا(٢) مِنْ هُنَيْهَاتِكَ(٣)! وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلاً شَاعِراً، فَنَزَلَ يَحْدُو بِالْقَوْمِ وَيَقُولُ:

النسخ: «هُنَيْهَاتِكَ» في هـ، ذ: «هُنَيَّاتِكَ». «وَكَانَ عَامِرٌ» في ن: «قَالَ: وَكَانَ عَامِرٌ».

(١) هو عمر بن الخطاب، «مقدمة» (ص: ٣٣١).

(٢) من الإسماع، «ع» (١٥/ ٢٨٢).

(٣) قوله: (من هنيهاتك) جمع هنيهة، ويروى بتشديد الياء آخر الحروف بعد النون، قال الكرماني (٢٢/ ٢٠): جمع الهنية مصغر الهنة، إذ أصلها: هنو، وهي: الشيء الصغير، والمراد بها الأراجيز. وقال الجوهري: هَنٌ على وزن أخ كلمة كناية، ومعناه: الشيء، وأصله: هنو، وتقول للمرأة: هنة، وتصغيرها: هنية، تردها إلى الأصل، وقد تبدل من الياء الثانية هاء، فيقال: هنيهة. «يحدو» أي: يسوق. والرواية: «اللَّهم»، والموزون: لاهُمَّ، «فدىً لك» أي: لرسولك، قال المازري: لا يقال لله: «فدى لك» لأنه إنما يستعمل في مكروه يتوقع حلوله بالشخص فيختار شخص آخر أن يحل ذلك به، ويفديه منه، فهو إما مجاز عن الرضا كأنه قال: نفسي مبذولة لرضاك، أو هذه الكلمة وقعت في البيت خطاباً لسامع الكلام. ولفظ: «فدىً» مقصور وممدود ومرفوع ومنصوب. قوله: «اقتفينا» اتبعنا أثره، قال ابن بطال: اغفر ما ارتكبنا من الذنوب، و«فدى لك» دعاء أي: يفديه الله من عقابه على ما اقترف من ذنوبه، كأنه قال: اغفر لي وأفدني منه فداءً لك ـ أي: من عندك ـ فلا تعاقبني به، ولفظ «لك» تبيين لفاعل الفداء المعنى بالدعاء، أي: اللام للتبيين نحو لام: «هيت لك»، وفي بعضها «اتقينا» أي: افدنا من عقابك فداءً ما اتقينا من الذنوب أي: ما تركناه مكتوباً علينا.

اللَّهُمَّ لَوْلَا(١) أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَاغْفِرْ فِدَىً لَكَ مَا اقْتَفَيْنَا وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا
وَأَلْقِياً سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّا إِذَا صِيحَ(٢) بِنَا أَتَيْنَا
وَبِالصِّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟» فَقَالُوا: عَامِرُ بْنُ الأَكْوَعِ. فَقَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ». فَقَالَ رَجُلٌ(٣) مِنَ الْقَوْمِ: وَجَبَتْ(٤) (٥)

النسخ: «فِدَىً» في نـ: «فِداءً». «وَأَلْقِياً» في نـ: «وَأَلْقِيَنْ». «أَتَيْنَا» في نـ: «أَبَيْنَا».

«أبينا» من الإباء عن الفرار أو عن الباطل، وفي بعضها: «أتينا» من الإتيان. و«عوَّلُوا علينا» أي: حملوا علينا بالصياح لا بالشجاعة.

فإن قلت: تقدم في «الجهاد» أنه ﷺ كان يقولها في حفر الخندق، وأنها من أراجيز ابن رواحة؟ قلت: لا منافاة في وقوع الأمرين، ولا محذور أن يحدو الشخص بشعر غيره، «ك» (٢٢/ ٢٠).

(١) مرَّ شيء مما يتعلق بالرجز (برقم: ٢٨٣٦).

(٢) أي: للقتال ونحوه من المكارم، «نووي» (٦/ ٤٠٩).

(٣) أي: عمر بن الخطاب، «مقدمة» (ص: ٣٣١).

(٤) أي: ثبتت، «نووي» (٦/ ٤٠٩).

(٥) قوله: (وجبت) أي: الشهادة، قال ابن عبد البر: كانوا قد عرفوا أنه إذا استغفر لأحد ـ أي: عند الوقعة وفي المشاهد ـ يستشهد البتة، فلما سمع عمر ذلك قال: يا رسول الله: «لو أمتعتنا بعامر» أي: لو تركته لنا، فبارز يومئذ فرجع سيفه على ساقه فقطع أكحله فمات منها، «ك» (٢٢/ ٢٠ ـ ٢١).

يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا[١] بِهِ. قَالَ: فَأَتَيْنَا خَيْبَرَ، فَحَاصَرْنَاهُمْ حَتَّى أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ[٢] شَدِيدَةٌ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا[٣] عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ الْيَوْمَ الَّذِي فُتِحَتْ عَلَيْهِمْ أَوْقَدُوا نِيرَاناً كَثِيرَةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذِهِ النِّيرَانُ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ، قَالَ: «عَلَى أَيِّ لَحْمٍ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمِ الْحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ[٤]. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْرِيقُوهَا وَاكْسِرُوهَا». فَقَالَ رَجُلٌ[٥]: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ نُهَرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: «أَوْ ذَاكَ».

النسخ: «يَا نَبِيَّ اللَّهِ» في نـ: «يَا رَسُولَ اللهِ». «حَتَّى أَصَابَتْنَا» في هـ، ذ: «فَأَصَبْنَا». «أَمْسَى النَّاسُ الْيَوْمَ» في هـ، ذ: «أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ». «تُوقِدُونَ» في نـ: «يُوقِدُونَ». «قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ» في نـ: «فَقَالُوا: عَلَى لَحْمٍ». «الْحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ» كذا في ذ، وفي نـ: «حُمُرِ الإِنْسِيَّةِ»[٦]، وفي نـ: «حُمُرٍ إِنْسِيَّةٍ». «أَهْرِيقُوهَا» في ذ: «هَرِيقُوهَا». «قَالَ: أَوْ ذَاكَ» في نـ: «فَقَالَ: أَوْ ذَاكَ».

---

(١) أي: وددنا أنك لو أخّرت الدعاء له بهذا إلى وقت آخر؛ لنتمتع بمصاحبته ورؤيته مدة، «نووي» (٦/ ٤٠٩).

(٢) أي: جوع شديد، «نووي» (٦/ ٤٠٩).

(٣) حصناً حصناً، وكان أولها فتحاً حصن ناعم، «قس» (١٣/ ١٨٦)، كما في (ح: ٤١٩٦).

(٤) نسبة إلى الإنس، وهم الناس لاختلاطها بالناس بخلاف حمر الوحش، «نووي» (٦/ ٤٠٩).

(٥) يحتمل أن يكون هو عمر أيضا، «مقدمة» (ص: ٣٣١).

(٦) من باب إضافة الموصوف إلى صفته، «ك» (٢٢/ ٢١)، «ع» (١٥/ ٢٨٣)، «نووي» (٦/ ٤٠٩).

فَلَمَّا تَصَافَّ[١] الْقَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ فِيهِ قِصَرٌ، فَتَنَاوَلَ بِهِ يَهُودِيًّا لِيَضْرِبَهُ، وَيَرْجِعُ[٢] ذُبَابُ[٣] سَيْفِهِ، فَأَصَابَ رُكْبَةَ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ، فَلَمَّا قَفَلُوا[٤] قَالَ سَلَمَةُ: رَآنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَاحِباً[٥]. فَقَالَ لِي: «مَا لَكَ؟». قُلْتُ: فِدًى لَكَ أَبِي وَأُمِّي زَعَمُوا أَنَّ عَامِراً حَبِطَ[٦] عَمَلُهُ؟ قَالَ: «مَنْ قَالَهُ؟» قُلْتُ: قَالَهُ فُلَانٌ، وَفُلَانٌ، وَفُلَانٌ، وَأُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ لأَجْرَيْنِ[٧] ـ وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ ـ، إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، قَلَّ عَرَبِيٌّ نَشَأَ بِهَا مِثْلُهُ». [راجع: ٢٤٧٧].

النسخ: «وَيَرْجِعُ» في هـ، ذ: «فَرَجَعَ». «حَبِطَ عَمَلُهُ» في ن: «أُحْبِطَ عَمَلُهُ». «أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ» في ذ: «أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ». «كَذَبَ مَنْ قَالَهُ» في ن: «كَذَبَ مَنْ قَالَ». «نَشَأَ» في هـ، ذ: «مَشَى».

(١) بتشديد الفاء أي: للقتال، «قس» (١٣/ ١٨٦)، [كما برقم: ٤١٩٦].

(٢) بالرفع، جملة حالية.

(٣) أي: طرفه، «ع» (١٥/ ٢٨٣).

(٤) أي: رجعوا، «ك» (٢٢/ ٢١).

(٥) بالشين المعجمة وبعد الألف حاء مهملة مكسورة فموحدة أي: متغير اللون، «قس» (١٣/ ١٨٦).

(٦) بكسر الموحدة أي: بطل عمله، «ك» (٢٢/ ٢١).

(٧) قوله: (لأجرين) أي: أجر الجهد في الطاعة، وأجر المجاهدة في سبيل الله، وجاهد ومجاهد كلاهما بلفظ اسم الفاعل، وفي بعضها: بلفظ الماضي وجمع المجهدة، و«مشى» أي: قَلَّ عربي مشى في الدنيا بهذه الخصلة الحميدة التي هي الجهاد مع الجهد، وفي بعضها: «نشأ» بالنون والشين والهمزة، والهاء عائدة إلى الحرب أو بلاد العرب، أي: قليل من

٦١٤٩ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ[(٢)]، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ[(٣)]، عَنْ أَنَس بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ وَمَعَهُنَّ أُمُّ سُلَيْمٍ فَقَالَ: «وَيْحَكَ[(٤)] يَا أَنْجَشَةُ[(٥)]، رُوَيْدَكَ سَوْقَكَ[(٦)] بِالْقَوَارِيرِ».

النسخ: «سَوْقَكَ» كذا في ح، ذ، وفي ذ: «سَوْقاً».

العرب، قال ابن بطال: يحتمل أن يكون الأجران من جهة أنه لما أمات نفسه في سبيل الله ضوعف أجره، أو أن يكون أحدهما بموته في سبيل الله والآخر للجزاء الذي به تقوية نفوس المسلمين لما فيه ذكر الشجاعة ونحوه، «ك» (٢٢/ ٢١ ـ ٢٢)، «ع» (١٥/ ٢٨٣)، «قس» (١٣/ ١٨٦).

(١) ابن علية، «ع» (١٥/ ٢٨٤).

(٢) السختياني، «ع» (١٥/ ٢٨٤).

(٣) عبد الله بن زيد الجرمي، «ع» (١٥/ ٢٨٤).

(٤) قوله: (ويحك) كلمة ترحم وتوجّع يقال لمن يقع في أمر لا يستحقه، وانتصابه على المصدرية، «ع» (١٥/ ٢٨٤).

(٥) قوله: (يا أنجشة) بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الجيم والمعجمة: غلام أسود كان حادياً، وكان في سوقه عنف، فأمره أن يرفق بالمطايا، فيسوقهن كما تساق الدابة إذا كان حملها القوارير. ووجه آخر: وهو أنه كان حسن الصوت، فكره أن يسمعن الحداء ـ فإن الغناء رقية الزنا، «مج» (٢/ ٢٥١) ـ، فإن حسن الصوت يحرك من نفوسهن، فشبه ضعف عزائمهن وسرعة تأثير الصوت فيهن بالقوارير في سرعة الآفة إليها، «ك» (٢٢/ ٢٢). وقيل: إن الإبل إذا سمعت الحداء أسرعت في المشي فأزعجت الراكب وأتعبته، فنهاه لضعف النساء عن شدة الحركة، «مجمع» (٤/ ٢٥١).

(٦) مفعول له، «ع» (١٥/ ٢٨٤).

قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: فَتَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَةٍ، لَوْ تَكَلَّمَ بَعْضُكُمْ لَعِبْتُمُوهَا[١] عَلَيْهِ: قَوْلُهُ: «سَوْقَكَ[٢] بِالْقَوَارِيرِ»[٣]. [أطرافه: ٦١٦١، ٦٢٠٢، ٦٢٠٩، ٦٢١٠، ٦٢١١، أخرجه: م ٢٣٢٣، سي ٥٢٥، تحفة: ٩٤٩].

٩١ ـ بَابُ هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ[٤]

٦١٥٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ[٥] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ[٦] قَالَ:

النسخ: «لَو تَكَلَّمَ» في ذ: «لَو تَكَلَّمَ بِهَا». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ». «أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ» في نـ: «حَدَّثَنَا عَبْدَةُ».

---

(١) قوله: (لَعِبتُمُوهَا) فإن قلت: هذه استعارة لطيفة بليغة فلم تعاب؟ لعله نظر إلى أن شرط الاستعارة أن يكون وجه الشبه جليًّا بين الأقوام، وليس بين المرأة والقارورة وجه التشبيه ظاهراً، والحق أنه كلام في غاية الحسن والسلامة عن العيوب، ولا يلزم في الاستعارة أن يكون جلاء الوجه من حيث ذاتها، بل يكفي الجلاء الحاصل من القرائن الجاعلة للوجه جلياً ظاهراً كما في المبحث، فالعيب في العائب:

وكم من عائب قولاً صحيحاً   وآفته من الفهم السقيم

ويحتمل أن يكون قصد أبي قلابة أن هذه الاستعارة يحسن من مثل رسول الله ﷺ في البلاغة، ولو صدرت ممن لا بلاغة له لعبتموها، وهذا هو اللائق بمنصب أبي قلابة، والله أعلم، «كرماني» (٢٢/ ٢٢ ـ ٢٣).

(٢) أي: رفقاً بالقوارير، «مجمع» (٤/ ٢٥١).

(٣) جمع قارورة، «مجمع» (٤/ ٢٥١).

(٤) الهجاء والهجو واحد، وهو: الذم في الشعر، «ع» (١٥/ ٢٨٦).

(٥) ابن سلام، «ع» (١٥/ ٢٨٦).

(٦) ابن سليمان، «ع» (١٥/ ٢٨٦).

أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَكَيْفَ بِنَسَبِي؟». فَقَالَ حَسَّانُ: لَأَسُلَّنَّكَ[١] مِنْهُمْ[٢] كَمَا تُسَلُّ الشَّعَرَةُ مِنَ الْعَجِينِ.

وَعَنْ هِشَامِ[٣] بْنِ عُرْوَةَ[٤]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذَهَبْتُ أَسُبُّ حَسَّانَ[٥] عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: لَا تَسُبَّهُ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ[٦] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٣٥٣١].

٦١٥١ ـ حَدَّثَنِي أَصْبَغُ[٧] قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ[٨]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ الْهَيْثَمَ بْنَ أَبِي سِنَانٍ أَخْبَرَهُ:

النسخ: «أَخْبَرَنَا هِشَامُ» في نـ: «أَنْبَأَنَا هِشَامُ». «بِنَسَبِي» في نـ: «بِنِسْبَتِي». «حَدَّثَنِي أَصْبَغُ» في نـ: «حَدَّثَنَا أَصْبَغُ». «أَخْبَرَنِي يُونُسُ» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ».

---

(١) بأن أهجوهم بأفعالهم وبما يخص عادة لهم، «ك».

(٢) قوله: (لأسلنك منهم) أي: لأتلطفن في تخليص نسبك من هجوهم بحيث لا يبقى جزء من نسبك فيما ناله الهجو، كالشعرة إذا انسلت من العجين لا يبقى شيء منها عليها، «ك» (٢٢/ ٢٣)، ومرَّ (برقم: ٤١٤٥) في «المغازي» و(برقم: ٣٥٣١) في «المناقب».

(٣) موصول بالسند المذكور، «ع» (١٥/ ٢٨٦).

(٤) ابن الزبير.

(٥) لأنه كان موافقاً لأهل الإفك فيه، «ك» (٢٢/ ٢٣)، «ع» (١٥/ ٢٨٦).

(٦) بالحاء المهملة أي: يدافع عنه ويخاصم، «ع» (١٥/ ٢٨٦).

(٧) ابن الفرج، «ع» (١٥/ ٢٨٧).

(٨) هو ابن يزيد.

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ فِي قَصَصِهِ[١] يَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَخاً لَكُمْ لَا يَقُولُ الرَّفَثَ[٢] ـ يَعْنِي بِذَالِكَ ابْنَ رَوَاحَةَ[٣] ـ قَالَ:

وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ　　إِذَا انْشَقَّ مَعْرُوفٌ[٤] مِنَ الْفَجْرِ[٥] سَاطِعُ[٦]

أَرَانَا الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى[٧] فَقُلُوبُنَا　　بِهِ مُوقِنَاتٌ أَنَّ مَا قَالَ وَاقِعُ

النسخ: «وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «فِينَا رَسُولُ اللَّهِ».

---

(١) قوله: (في قصصه) بفتح القاف وكسرها، فبالفتح الاسم، وبالكسر جمع قصة، والقص في الأصل: البيان. قوله: «الرفث» أي: الفحش. قوله: «ابن رواحة» هو عبد الله بن رواحة. والأبيات المذكورة من البحر الطويل. «والساطع» المرتفع. «والعمى» الضلال. قوله: «بالكافرين» وفي رواية الكشميهني «بالمشركين». قوله: «استثقلت» من الثقل بالثاء المثلثة والقاف. وفي البيت الأول إشارة إلى علم رسول الله ﷺ، وفي الثالث إلى عمله، فهو كامل علماً وعملاً، وفي الثاني إلى تكميل الغير، فهو كامل مكمل ﷺ، «ع» (١٥/ ٢٨٧)، «ك» (٢٢/ ٢٤).

(٢) أي: الباطل من القول والفحش، إنما قال ذلك حين أنشد عبد الله بن رواحة الأبيات المذكورة، «ع» (١٥/ ٢٨٧).

(٣) عبد الله الأنصاري، «ع» (١٥/ ٢٨٧).

(٤) فاعل «انشقَّ».

(٥) بيان لمعروف، «ع» (٥/ ٥١٠).

(٦) مرتفع، صفة لمعروف، «ع» (٥/ ٥١٠).

(٧) أي: الضلالة.

يَبِيتُ يُجَافِي[١] جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ[٢] إِذَا اسْتَثْقَلَتْ[٣] بِالْكَافِرِينَ الْمَضَاجِعُ

تَابَعَهُ[٤] عُقَيْلٌ[٥] عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ[٦] [٧]: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ[٨]، وَالأَعْرَجِ[٩]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. [راجع: ١١٥٥].

٦١٥٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[١٠] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ[١١]،

النسخ: «بِالْكَافِرِينَ» في هـ: «بِالْمُشْرِكِينَ». «حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ» في ذ: «أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ» وفي ذ: «أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ».

---

(١) أي: يتنحى، «ع» (٥/ ٥١٠).

(٢) كناية عن صلاة الليل، «ع» (٥/ ٥١٠).

(٣) فيه الترجمة، فإن هذا ذم لهم، «ع» (١٥/ ٢٨٧).

(٤) أي: يونس، «ع» (١٥/ ٢٨٧).

(٥) هو ابن خالد، «ع» (١٥/ ٢٨٧).

(٦) هو محمد بن الوليد الشامي، «ك» (٢٢/ ٢٤).

(٧) قوله: (قال الزبيدي) بضم الزاي وفتح الباء، هو محمد بن الوليد الحمصي، أشار البخاري بهذا إلى أن في الإسناد المذكور اختلافاً على الزهري، فإن يونس وعقيلاً اتفقا على أن شيخ الزهري فيه هو الهيثم، وخالفهما الزبيدي حيث جعل شيخَ الزهري فيه سعيدَ بن المسيب وعبد الرحمٰن بن هرمز، فالطريقان صحيحان، «ع» (٥/ ٥١١)، ومرَّ الحديث (برقم: ١١٥٥) في «التهجد».

(٨) هو ابن المسيب، «ك» (٢٢/ ٢٤).

(٩) هو عبد الرحمٰن بن هرمز، «ع» (١٥/ ٢٨٧).

(١٠) الحكم بن نافع.

(١١) هو ابن أبي حمزة.

عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[١] قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي[٢]، عَنْ سُلَيْمَانَ[٣]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ[٤]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهِدُ أَبَا هُرَيْرَةَ فَيَقُولُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! نَشَدْتُكَ اللَّهَ[٥] هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَا حَسَّانُ أَجِبْ[٦] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ[٧] بِرُوحِ الْقُدُسِ»[٨]؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ[٩]. [راجع: ٤٥٣، ٣٢١٢].

النسخ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ» في نـ: «يَا بَا هُرَيْرَةَ». «نَشَدْتُكَ اللَّهَ» كذا في سـ، حـ، ذ، ولغيرهم: «نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ». «فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ» في نـ: «قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ».

---

(١) هو ابن أبي أويس، «ك» (٢٢/ ٢٤).

(٢) هو عبد الحميد، «ك» (٢٢/ ٢٤).

(٣) هو ابن بلال، «ك» (٢٢/ ٢٤).

(٤) الصديقي، «ك» (٢٢/ ٢٤).

(٥) أي: أقسمت عليك بالله وسألتك، «ك» (٢٢/ ٢٥).

(٦) أي: دافعا عنه، «ع» (١٥/ ٢٨٨).

(٧) من التأييد، وهو التقوية، «ع» (١٥/ ٢٨٧).

(٨) بضم الدال وسكونها: جبرئيل عليه السلام، «ك» (٢٢/ ٢٥)، «ع» (١٥/ ٢٨٨).

(٩) أي: سمعته ﷺ، ومرَّ الحديث (برقم: ٤٥٣) في «الصلاة»، و(برقم: ٣٢١٢).

٦١٥٣ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِحَسَّانَ: «اهْجُهُمْ ـ أَوْ قَالَ[١]: هَاجِهِمْ ـ وَجِبْرَئِيلُ[٢] [٣] مَعَكَ». [راجع: ٣٢١٣].

٩٢ ـ بَابُ مَا يُكْرَهُ[٤] أَنْ يَكُونَ الْغَالِبُ[٥] عَلَى الإِنْسَانِ الشِّعْرُ، حَتَّى يَصُدَّهُ[٦] عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَالْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ

٦١٥٤ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى[٧] قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ[٨]،

النسخ: «أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ» في ذ: «أَنْبَأَنَا حَنْظَلَةُ».

---

(١) شك من الراوي، «ع» (١٥/ ٢٨٨).

(٢) مرَّ (برقم: ٤١٢٣).

(٣) قوله: (وجبرئيل معك) أي: بالتأييد والمعاونة، «ع» (١٥/ ٢٨٨). قال الكرماني (٢٢/ ٢٥): قال ابن بطال: هجو الكفار من أفضل الأعمال، وكفى بقوله: «اللّهم أيده» شرفاً وفضلاً للعمل والعامل به، وهذا إذا كان جواباً عن سبِّهم للمسلمين، بقرينة ما قال: «أجب». أقول: ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا﴾ [الأنعام: ١٠٨].

(٤) قوله: (باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان...) إلخ، أي: في بيان كراهية كون الغالب على الإنسان الشعر. «حتى يصده» أي: يمنعه عن ذكر الله ومذاكرة العلم وقراءة القرآن. وقال الكرماني: «الغالب» بالرفع وبالنصب. قلت: أما الرفع فعلى أن يكون اسم كان، وخبره قوله: «الشعر»، وأما النصب فعلى العكس، كذا ذكره العيني (١٥/ ٢٨٨).

(٥) بالرفع والنصب، «ك» (٢٢/ ٢٥).

(٦) أي: يمنعه، «ك» (٢٢/ ٢٥).

(٧) أبو محمد الكوفي، «ع» (١٥/ ٢٨٨)، كان يتشيع، «تق» (رقم: ٤٣٤٥).

(٨) هو ابن أبي سفيان الجمحي، «ع» (١٥/ ٢٨٨).

عَنْ سَالِمٍ(١)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لأَنْ(٢) يَمْتَلِيَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ(٣) قَيْحاً(٤) خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَ شِعْراً»(٥). [تحفة: ٦٧٥٤].

(١) هو ابن عبد الله، «ع» (١٥/ ٢٨٨).

(٢) بلام التأكيد و«أن» المصدرية في موضع رفع على الابتداء، «قس» (١٣/ ١٩٣).

(٣) قوله: (لأن يمتلي جوف أحدكم قيحاً) نصب على التمييز، وهو: الصديد الذي يسيل من الدمل والجرح، ويقال: هو المدة التي لا يخالطها الدم. قال الطحاوي: كره قوم رواية الشعر، واحتجوا بهذه الآثار. قلت: أراد بالقوم: مسروقاً، وإبراهيم النخعي، وسالم بن عبد الله، والحسن البصري، وعمرو بن شعيب، فإنهم قالوا: يكره رواية الشعر وإنشاده، واحتجوا في ذلك بهذه الأحاديث؛ وروي ذلك عن عمر بن الخطاب، وابنه عبد الله، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن مسعود، ثم قال الطحاوي: وخالفهم آخرون، فقالوا: لا بأس برواية الشعر الذي لا قذع فيه، قلت: أراد بالآخرين: الشعبي، وعامر بن سعد، وابن سيرين، وسعيد بن المسيب، والقاسم، والثوري، والأوزاعي، وأبا حنيفة، ومالكاً، والشافعي، [وأحمد]، وأبا يوسف، ومحمداً، وابن إسحاق، وأبا ثور، وأبا عبيد، فإنهم قالوا: لا بأس برواية الشعر الذي ليس فيه هجاء ولا ذكر عرض أحد من المسلمين ولا فحش؛ وروي ذلك عن أبي بكر الصديق، وعلي بن أبي طالب، وابن عباس، والبراء، وأنس، وعمرو بن العاص، وعبد الله بن الزبير، ومعاوية، وعائشة، «ع» (١٥/ ٢٨٩) مختصراً.

(٤) هو صديد يسيل من الجرح، «مجمع» (٤/ ٣٥٥).

(٥) والمطابقة تؤخذ من معناه؛ لأن امتلاء الجوف بالشعر كناية عن كثرة اشتغاله به، حتى يكون قلبه مستغرقاً به، فلا يتفرغ لذكر الله، «ع» (١٥/ ٢٨٩).

٦١٥٥ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَنْ يَمْتَلِيَ جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحاً حَتَّى يَرِيَهُ[(٢)] [(٣)] خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَ شِعْراً»[(٤)]. [أخرجه: م ٢٢٥٧، ق ٣٧٥٩، تحفة: ١٢٣٦٤].

٩٣ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «تَرِبَتْ يَمِينُكَ»[(٥)]

النسخ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «قَالَ النَّبِيُّ». «حَتَّى يَرِيَهُ» كذا في سف، صـ، هـ، ذ، وفي نـ: «يَرِيهِ». «خَيْرٌ» في هـ، ذ: «خَيْرٌ لَهُ».

(١) هو ابن غياث.

(٢) أي: يأكله ويفسده، «ك» (٢٢/ ٢٦).

(٣) قوله: (يريه) مشتق من الورى، يقال: وَرَى بالفتح يريه، نحو وقى يقي أي: أكله، وقال أبو عبيدة: الورى: هو أن يأكل القيح جوفه ويفسده.

وفيه: أنه قد رخص في القليل من الشعر، والمذموم هو الامتلاء به، والغالب عليه، «ك» (٢٢/ ٢٦). ووجه المطابقة للترجمة بالمفهوم؛ لأنه إنما ذم الامتلاء الذي لا متسع له مع غيره، فدل على أن ما دون ذلك لا يدخله الذم، «تن» (٣/ ١١٦٨).

(٤) ظاهره العموم، لكنه مخصوص بما لم يكن مدحاً لرسول الله ﷺ وما يشتمل على الذكر وسائر المواعظ، «عيني» (١٥/ ٢٩٠).

(٥) قوله: (تربت يمينك) أي: في ذكر قول النبي ﷺ: «تربت يمينك»، قال ابن السكيت: أصل «تربت» افتقرت، ولكنها كلمة تقال ولا يراد بها الدعاء، وإنما أراد التحريض على الفعل، فإنه إن خالف أساء، قيل: معناه إن لم تفعل لم يحصل في يديك إلا التراب، وقيل: هو مثل جرى على أنه إن فاتك ما أمرتك به افتقرت إليه، قال الداودي: معناه افتقرت من العلم، وقيل: هي كلمة تستعمل في المدح عند المبالغة كما قالوا للشاعر: قاتله الله

«وَعَقْرَى حَلْقَى»(١)

٦١٥٦ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ أَفْلَحَ أَخاً لأَبِي الْقُعَيْسِ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا آذَنُ لَهُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَتْنِي امْرَأَةُ أَبِي الْقُعَيْسِ. فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَتْنِي امْرَأَتُهُ. قَالَ: «ائْذَنِي لَهُ، فَإِنَّهُ عَمُّكِ، تَرِبَتْ يَمِينُكِ»(٢). قَالَ عُرْوَةُ: فَبِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: حَرِّمُوا مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يُحَرَّمُ مِنَ النَّسَبِ(٣).

[راجع: ٢٦٤٤، تحفة: ١٦٥٦٣].

النسخ: «أَخاً لأَبِي الْقُعَيْسِ» في نـ: «أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ». «بَعْدَ مَا أُنْزِلَ» كذا في ذ، وفي نـ: «بَعْدَ مَا نَزَلَ». «قَالَ: ائْذَنِي» في ذ: «فَقَالَ: ائْذَنِي».

لقد أجاد. وقال ابن الأثير: ترب الرجل إذا افتقر أي: لصق بالتراب، وأترب إذا استغنى، «عيني» (١٥/ ٢٩٠ ـ ٢٩١) مختصراً.

(١) قوله: (عقرى حلقى) أي: عقرها الله وحلقها، يعني: أصابها وجع في حلقها خاصة، وهكذا يرويه المحدثون غير منون، بوزن: غضبى؛ حيث هو جار على المؤنث. والمعروف في اللغة التنوين على أنه مصدر فعل متروك اللفظ، تقديره: عقرها الله عقراً وحلقها حلقاً، ويقال للأمر يُعجَب منه: عقراً حلقاً، ويقال أيضاً للمرأة إذا كانت مؤذية: مشئومة، «نهاية» (١/ ٤٢٨)، ومرَّ بيانه (برقم: ١٧٦٢) في «الحج».

(٢) فيه الترجمة.

(٣) في النكاح.

٦١٥٧ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ[٣]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[٤]، عَنِ الأَسْوَدِ[٥]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْفِرَ[٦] فَرَأَى صَفِيَّةَ عَلَى بَابِ خِبَائِهَا[٧] كَئِيبَةً[٨] حَزِينَةً، لأَنَّهَا حَاضَتْ فَقَالَ: «عَقْرَى حَلْقَى ـ لُغَةٌ لِقُرَيْشٍ[٩] ـ إِنَّكِ لَحَابِسَتُنَا» ثُمَّ قَالَ: «أَكُنْتِ أَفَضْتِ[١٠] يَوْمَ النَّحْرِ؟» يَعْنِي الطَّوَافَ[١١] قَالَتْ: نَعَمْ.

النسخ: «لُغَةٌ لِقُرَيْشٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «لُغَةُ قُرَيْشٍ»[١٢]، وفي سـ، ذ: «لَفْظَةٌ لِقُرَيْشٍ».

(١) هو ابن أبي إياس، «ع» (١٥/ ٢٩٢).

(٢) هو ابن الحجاج.

(٣) هو ابن عتيبة، «ع» (١٥/ ٢٩٢).

(٤) النخعي، «ع» (١٥/ ٢٩٢).

(٥) هو ابن يزيد، «ع» (١٥/ ٢٩٢).

(٦) أي: أن يرجع من الحج، «ع» (١٥/ ٢٩٢).

(٧) بكسر الخاء والمد: الخيمة، «ع» (١٥/ ٢٩٢).

(٨) من الكآبة، وهي: سوء الحال والانكسار من الحزن، «ع» (١٥/ ٢٩٢).

(٩) يطلقونه ولا يريدون وقوعه، بل عادتهم التكلم بمثله على سبيل التلطف، «قس» (١٣/ ١٩٦).

(١٠) قوله: (أفضت) أي: طفت طواف الإفاضة، أي: حيث فرغت من طواف الركن لا يجب عليك الوقوف لطواف الوداع، فارجعي غير محزونة؛ لتمام أركان حجك، «ك» (٢٢/ ٢٧).

(١١) للزيارة، «قس» (١٣/ ١٩٦).

(١٢) بالإضافة إلى هذه اللفظة، يعني: عقرى حلقى، لغة قريش، يطلقونها ولا يريدون حقيقتها، «ع» (١٥/ ٢٩٢).

قَالَ: «فَانْفِرِي[١] إِذَنْ». [راجع: ٢٩٤، أخرجه: م ١٢١١، س في الكبرى ٤١٩٢، تحفة: ١٥٩٢٧].

٩٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي زَعَمُوا[٢]

٦١٥٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ[٣]، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ[٤] مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَبَا مُرَّةَ[٥] مَوْلَى لأُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِئٍ[٦] بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ. فَقَالَ: «مَرْحَباً[٧] بِأُمِّ هَانِيءٍ». فَلَمَّا فَرَغَ

النسخ: «إِذَنْ» في نـ: «إِذاً». «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ» في سـ، ذ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ». «مَوْلًى لأُمِّ هَانِئٍ» في نـ: «مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ». «عَامَ الْفَتْحِ» في ذ: «يومَ الْفَتْحِ». «فَقَالَ: مَرحَباً» في ذ: «قَالَ: مَرحَباً».

---

(١) أي: فارجعي، «ع» (١٥/ ٢٩٢).

(٢) قوله: (ما جاء في زعموا) أي: في قول «زعموا» واستعمال لفظ الزعم، وفي المثل: «زعموا» مطية الكذب، «ك» (٢٢/ ٢٧).

(٣) هو القعنبي، وفي بعضها: محمد بن مسلمة وهو سهو، «ك» (٢٢/ ٢٧). ولأبي ذر عن المستملي: «عبد الله بن يوسف»، هو: أبو محمد، «قس» (١٣/ ١٩٧).

(٤) اسمه سالم، «ع» (١٥/ ٢٩٢).

(٥) أي: يزيد، «قس» (١٣/ ١٩٧).

(٦) اسمها فاختة.

(٧) أي: لقيت رحباً وسعةً، «ع» (١٥/ ٢٩٣).

مِنْ غُسْلِهِ[(١)] قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، مُلْتَحِفاً فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ[(٢)] قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ[(٣)] ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلٌ[(٤)] رَجُلاً قَدْ أَجَرْتُهُ[(٥)]: فُلَانُ بْنُ هُبَيْرَةَ[(٦)]. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ». قَالَتْ أُمُّ هَانِئٍ: وَذَاكَ ضُحًى[(٧)]. [راجع: ٢٨٠].

النسخ: «ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ» في ذ: «ثَمَانَ رَكَعَاتٍ». «وَذَاكَ» في هـ، ذ: «وَذَلِكَ».

(١) بفتح الغين، ولأبي ذر بضمها، «قس» (١٣/ ١٩٧).

(٢) أي: من الصلاة، «ك» (٢٢/ ٢٨).

(٣) قوله: (زعم) أي: قال: وهو قد يستعمل في القول المحقق، و«ابن أمي» يعني عليًّا رضي الله عنه. و«قاتل» اسم فاعل بمعنى الاستقبال. و«أجرته» بقصر الهمزة أي: أمنته وجعلته ذا أمن، وأجزت له بالدخول في دار الإسلام. فيه: ندبية صلاة الضحى، والترحيب للداخل، وجواز إجارة الكافر. قال ابن بطال: يقال: «زعم» إذا ذكر خبراً لا يدري أحَقٌّ أو باطلٌ. وقد روي في الحديث «زعموا، بئس مطية الرجل»، ومعناه: أن مَنْ أكثر الحديث بما لا يعلم صدقه لم يؤمن عليه الكذب. وفائدة حديث أم هانئ أنها تكلمت بهذه الكلمة ولم ينكرها ﷺ ولا جعلها كاذبةً بذكرها، «ك» (٢٢/ ٢٨).

(٤) اسم فاعل بمعنى الاستقبال، «ك» (٢٢/ ٢٨)، «ع» (١٥/ ٢٩٣).

(٥) أي: أمنته.

(٦) قيل: اسمه الحارث بن هشام المخزومي، «ك» (٢٢/ ٢٨)، «ع» (١٥/ ٢٩٣).

(٧) أي: صلاته الثمان ركعات، «قس» (١٣/ ١٩٨)، ومرَّ الحديث (برقم: ٣٥٧، و١١٧٦).

٩٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ الرَّجُلِ: وَيْلَكَ[١]

٦١٥٩ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ[٢]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً[٣] يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ: «ارْكَبْهَا». قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ[٤]، قَالَ: «ارْكَبْهَا». قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: «ارْكَبْهَا وَيْلَكَ». [راجع: ١٦٩٠، تحفة: ١٤٠٨].

٦١٦٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ[٥]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[٦]، عَنِ الأَعْرَجِ[٧]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ لَهُ: «ارْكَبْهَا». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ:

---

(١) قوله: (ويلك) كلمة عذاب، نصب على المصدر لفعل ملاق له في المعنى دون الاشتقاق، ومثله ويله، أو على المفعول به بتقدير ألزمك الله ويلك، وقيل: أصلها كلمة تأوّه، فلما كثر قولهم: «وي لفلان» باللام قدروا أنها منها، فأعربوها، قاله القسطلاني (١٣/ ١٩٨). قال العيني (١٥/ ٢٩٣): قال سيبويه: «ويلك» كلمة يقال لمن وقع في هلكة، و«ويحك» ترحم، وكذا قال الأصمعي، وقيل: هما بمعنى، انتهى.

(٢) هو ابن يحيى.

(٣) لم يدر اسمه، ومرَّ في الحج، من «العيني» (١٥/ ٢٩٣).

(٤) قوله: (بدنة) هي ناقة تنحر بمكة، قوله: «إنها بدنة» يعني: أنها هدي يساق إلى الحرم. وفي الطريقة الأولى ذكر «ويلك» [و] في الثالثة جزماً، وفي الطريقة الثانية شك أنها في الثانية أو الثالثة، «ك» (٢٢/ ٢٩)، «ع» (١٥/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤)، ومرَّ الحديث (برقم: ١٦٨٩) في «الحج».

(٥) الإمام.

(٦) عبد الله بن ذكوان، «ع» (١٥/ ٢٩٣).

(٧) عبد الرحمن بن هرمز، «ع» (١٥/ ٢٩٣).

«ارْكَبْهَا وَيْلَكَ» قَالَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ(١). [راجع: ١٦٨٩].

٦١٦١ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ(٢)، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. ح وَأَيُّوبَ(٣) عَنْ أَبِي قِلَابَةَ(٤)، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَكَانَ مَعَهُ غُلَامٌ لَهُ أَسْوَدُ، يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ(٥)، يَحْدُو(٦)، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ، رُوَيْدَكَ بِالْقَوَارِيرِ». [راجع: ٦١٤٩، أخرجه: م ٢٣٢٣، تحفة: ٣٠٠].

النسخ: «ح وَأَيُّوبَ» في ذ: «وَقَالَ: ح وَأَيُّوبَ». «عَنْ أَنَسٍ» في ذ: «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ». «وَيْحَكَ» في ح، ذ: «وَيْلَكَ».

---

(١) شك من الراوي، «ع» (١٥/ ٢٩٤).

(٢) هو ابن زيد، «ك» (١٥/ ٢٩٤).

(٣) هو السختياني.

(٤) عبد الله بن زيد، «ع» (١٥/ ٢٩٤).

(٥) قوله: (أنجشة) بفتح الهمزة والجيم والمعجمة وسكون النون بعد الهمزة، كان يسوق إبل النساء. قوله: «ويحك» منصوب، وهو كلمة رحمة و«ويلك» كلمة عذاب، وقيل: هما بمعنى واحد. قوله: «رويدك» أي: لا تستعجل، ولا تعنف بالحداء، بل بالسهولة؛ لأن النساء من المحمولات، وارفق بهن كما يرفق بما كان محموله الزجاج، «ك» (٢٢/ ٢٩)، مرَّ الحديث (برقم: ٦١٤٩). وفي رواية: «ويلك» فالمطابقة على هذا ظاهرة، وكذا على قول من قال: هما بمعنى واحد، وأما على قول الآخرين والنسخة التي فيها «ويحك»؛ فمطابقته خفية، إلا أن يحمل على أن المراد منه: «ويلك»، ولو مجازاً؛ بقرينة الرواية الأخرى، «الخير الجاري».

(٦) من الحداء ـ بضم المهملة الأولى وخفة الثانية، يمد ويقصر ـ: سوق الإبل بضرب مخصوص من الغناء، ويكون بالرجز غالباً، «قس» (١٣/ ٢٤٥).

٦١٦٢ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ[١]، عَنْ خَالِدٍ[٢]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ[٣]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَثْنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ[٤] عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ أَخِيكَ ـ ثَلَاثاً ـ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحاً لَا مَحَالَةَ[٥] فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلَاناً، وَاللَّهُ حَسِيبُهُ، وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَداً إِنْ كَانَ يَعْلَمُ[٦]». [راجع: ٢٦٦٢].

٦١٦٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ[٧]،

النسخ: «عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «عِنْدَ النَّبِيِّ». «حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ» في نـ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ».

---

(١) هو ابن خالد البصري، «ع» (١٥/ ٢٩٤).

(٢) هو ابن مهران الحذاء، «ع» (١٥/ ٢٩٤).

(٣) اسمه نفيع بن الحارث، «ع» (١٥/ ٢٩٤).

(٤) قوله: (أثنى رجل على رجل) قال الحافظ ابن حجر: لم أعرفهما، «قس» (١٣/ ٢٠٠)، قوله: «قطعت عنق أخيك» قطع العنق مجاز عن الإهلاك، وذلك لأن الثناء موقع للإعجاب بنفسه الموجب لهلاك دينه. قوله: «والله حسيبه» أي: محاسب على عمله. قوله: «ولا أزكي» أي: لا يشهد عليه بالجزم أنه عند الله كذا وكذا؛ لأنه لا يعرف باطنه، أو لا يقطع به؛ لأن عاقبة أمره لا يعلمها إلَّا الله، وهاتان الجملتان معترضتان، و«إن كان يعلم» هو متعلق بقوله: «فليقل»، «ك» (٢٢/ ٢٩ ـ ٣٠)، «ع» (١٥/ ٢٩٤).

(٥) بفتح الميم أي: لا بد، «ك» (٢٢/ ٢٩).

(٦) متعلق بقوله: «فليقل»، «ك» (٢٢/ ٣٠)، «ع» (١٥/ ٢٩٤)، ومرَّ الحديث (برقم: ٦٠٦١) في «باب ما يكره من التمادح».

(٧) هو ابن مسلم، «ك» (٢٢/ ٣٠).

عَنِ الأَوْزَاعِيِّ[١]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[٢] وَالضَّحَّاكِ[٣]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُ ذَاتَ يَوْمٍ قِسْماً فَقَالَ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ[٤] ـ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ ـ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ.

النسخ: «قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ» لفظ «قال» سقط في ذ.

(١) هو عبد الرحمٰن، «ك» (٢٢/ ٣٠).

(٢) هو ابن عبد الرحمٰن، «ع» (١٥/ ٢٩٥).

(٣) ابن شراحيل، وقيل: شرحبيل المشرقي، «ع» (١٥/ ٢٩٥).

(٤) قوله: (ذو الخويصرة) ـ تصغير الخاصرة ـ بالخاء المعجمة والصاد المهملة والراء، وسبق ذكر صفته من أنه: غائر العينين، مشرف الوجنتين، كثّ اللحية، محلوق الرأس، في «كتاب الأنبياء» (برقم: ٣٣٤٤). قوله: «قال عمر: ائذن لي فلأضرب عنقه» فذكر ثمة قول أبي سعيد: أحسب الرجل الذي سأل قتله خالد بن الوليد!! الجواب: أنه لم يقطع أنه خالد، بل قال على سبيل الحسبان مع احتمال أن كلًّا منهما قصد بذلك. قوله: «فلأضرب» بالنصب والجزم، ويروى «فأضربَ» بالنصب فقط. قوله: «يمرقون» أي: يخرجون. قوله: «من الرمية» بفتح الراء، فعيلة، من الرمي للمفعول، وهو المرمي كالصيد. والمروق: النفوذ حتى يخرج من الطريق الآخر. والنصل: حديد السهم. والرصاف ـ جمع الرصفة، بالراء المهملة والفاء ـ: عصبة تلوى فوق مدخل النصل. قوله: «فلا يوجد فيه شيء» من أثر النفوذ في الصيد من الدم ونحوه. والنضي ـ بفتح النون وكسر المعجمة الخفيفة وشدة التحتانية ـ: القدح أي: عود السهم، وقيل: هو ما بين النصل والريش. والقذذ ـ جمع القُذَّةِ، بضم القاف وتشديد المعجمة ـ: ريش السهم. و«سبق» السهم «الفرث والدم» بحيث لم يتعلق به شيء منهما، ولم يظهر أثرهما فيه، وهذا تشبيه، أي: طاعاتهم لا يحصل لهم منها ثواب؛

فَقَالَ: «وَيْلَكَ! مَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟!»، فَقَالَ عُمَرُ: ائْذَنْ لِي فَلِأَضْرِبَ عُنُقَهُ. قَالَ: «لَا، إِنَّ لَهُ أَصْحَاباً يَحْقِرُ[1] أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَمْرُقُونَ[2] مِنَ الدِّينِ كَمُرُوقِ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ[3]، يُنْظَرُ[4] إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ[5] فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّهِ[6] فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ،

النسخ: «فَلِأَضْرِبَ» في ن: «فَأَضْرِبَ». «كَمُرُوقِ السَّهْمِ» في ن: «كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ». «ثُمَّ يُنْظَرُ» في ذ: «وَيُنْظَرُ».

لأنهم مرقوا من الدين بحسب اعتقاداتهم. وقيل: المراد من الدين: طاعة الإمام، وهم الخوارج. قوله: «على حين فرقة» أي: [على] زمان افتراق الأمة، وفي بعضها: «خير فرقة» أي: أفضل طائفة. «وآيتهم» أي: علامتهم. قوله: «يديه» مثنى اليد، وفي بعضها: «ثدييه» بالمثلثة والمهملة والتحتانية. و«البضعة» ـ بفتح الموحدة ـ: القطعة من اللحم. و«تدردر» ـ بالمهملتين وتكرير الراء ـ: تضطرب وتتحرك. وهذا الشخص إما أميرهم وإما رجل منهم، وهم خرجوا على علي بن أبي طالب، وهو قاتلهم بالنهروان بقرب المدائن. و«التمس» بلفظ المجهول. وفيه: معجزة لرسول الله ﷺ، ومنقبة لعلي رضي الله عنه، «ك» (٢٢/ ٢٩ ـ ٣٠ ـ ٣١)، «ع» (١٥/ ٢٩٥ ـ ٢٩٦).
ومرَّ الحديث (برقم: ٣٦١٠) في «علامات النبوة».

(١) بفتح أوله وكسر القاف، «قس» (١٣/ ٢٠١).

(٢) أي: يخرجون.

(٣) فعيلة بمعنى مفعول، «ك» (٢٢/ ٣٠).

(٤) مبنيًا للمفعول، «قس» (١٣/ ٢٠١).

(٥) جمع الرصفة: عصبة تلوى فوق مدخل النصل، «ك» (٢٢/ ٣٠).

(٦) عود السهم، «ك» (٢٢/ ٣١).

ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُذَذِهِ(١) فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ، يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ، آيَتُهُمْ(٢) رَجُلٌ إِحْدَى يَدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ»(٣).

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنِّي كُنْتُ مَعَ عَلِيٍّ(٤) حِينَ قَاتَلَهُمْ، فَالْتُمِسَ فِي الْقَتْلَى، فَأُتِيَ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ النَّبِيُّ ﷺ. [راجع: ٣٣٤٤، أخرجه: م ١٠٦٤، س في الكبرى ٨٠٨٩، ق ١٦٩، تحفة: ٤٤٢١، ٤٠٨١].

٦١٦٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ(٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ(٦)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلَكْتُ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ». قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي(٧)

النسخ: «سَبَقَ» في ذ: «قَدْ سَبَقَ». «عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ» في هـ، ذ: «عَلَى خَيرِ فِرْقَةٍ» «أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ». «أخبرنا الأوزاعي» في نـ: «أنبأنا الأوزاعي». «عَنِ ابْنِ شِهَابٍ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ».

---

(١) ريش السهم، «ك» (٢٢/ ٣١).
(٢) أي: علامتهم.
(٣) أي: تتحرك، «ك» (٢٢/ ٣١).
(٤) ابن أبي طالب.
(٥) هو ابن المبارك، «ع» (١٥/ ٢٩٦).
(٦) عبد الرحمٰن.
(٧) أي: جامعتها.

فِي رَمَضَانَ. قَالَ: «أَعْتِقْ رَقَبَةً». قَالَ: مَا أَجِدُهَا. قَالَ: «فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ». قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ. قَالَ: «فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِيناً». قَالَ لا أَجِدُ. فَأُتِيَ بِعَرَقٍ[1] فَقَالَ: «خُذْهُ فَتَصَدَّقْ بِهِ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعَلَى غَيْرِ أَهْلِي؟ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا بَيْنَ طُنُبَي الْمَدِينَةِ[2] أَحْوَجُ مِنِّي. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ[3] أَنْيَابُهُ قَالَ: «خُذْهُ».

تَابَعَهُ يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ[4] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ: وَيْلَكَ[5]. [راجع: ١٩٣٦].

النسخ: «لا أَجِدُ» في نـ: «مَا أَجِدُ». «أَحْوَجُ» في هـ، ذ: «أَفْقَرُ». «قَالَ: خُذْهُ» في ذ: «وَقَالَ: خُذْهُ» وفي هـ، ذ: «ثُمَّ قَالَ: خُذْهُ».

---

(١) بفتح العين والراء، هو زنبيل منسوج من الخوص، «ك» (٢٢/ ٣١)، «ع» (١٥/ ٢٩٦).

(٢) قوله: (ما بين طُنُبي المدينة) بضمتين، وللقابسي بفتحتين، ولأبي ذر بضم أوله وسكون النون، تثنية طنب، أي: ناحيتي المدينة، وأصله: حبل الخيمة، «توشيح» (٨/ ٣٧٠٧). شبه المدينة بفسطاط مضروب وحرتاها بالطنبين، أراد: ما بين لابتيها أحوج منه. فإن قلت: تقدم الحديث قريباً في «باب التبسم» أنه ضحك حتى بدت نواجذه، والأنياب في وسط الأسنان والنواجذ في آخرها؟ قلت: لا منافاة بينهما، وأيضاً قد يطلق كل واحد منهما على الآخر، «ك» (٢٢/ ٣٢)، ومرَّ الحديث (برقم: ١٩٣٧) في «كتاب الصوم».

(٣) أي: ظهرت.

(٤) وصله الطحاوي.

(٥) بدل ويحك، «قس» (١٣/ ٢٠٣).

٦١٦٥ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو[٢] الأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْهِجْرَةِ[٣]. فَقَالَ: «وَيْحَكَ، إِنَّ شَأْنَ الْهِجْرَةِ شَدِيدٌ[٤]، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ تُؤَدِّي

النسخ: «فَقَالَ: وَيْحَكَ» في ذ: «قَالَ: وَيْحَكَ».

(١) ابن مسلم الدمشقي، «ع» (١٥/ ٢٩٧).

(٢) هو عبد الرحمٰن.

(٣) هي ترك الوطن إلى المدينة، «ع» (١٥/ ٢٩٧).

(٤) قوله: (إن شأن الهجرة شديد) قيل: هذا كان قبل الفتح فيمن أسلم من غير أهل مكة، كأنه عليه الصلاة والسلام يحذره شدة الهجرة، ومفارقة الأرض والوطن، وكانت هجرته وصوله إلى رسول الله ﷺ. قوله: «فهل تؤدي صدقتها» أي: زكاتها؟ ولم يسأل عن غيرها من الأعمال الواجبة عليه؛ لأن حرص النفوس على المال أشد من حرصها على الأعمال البدنية. قوله: «فاعمل من وراء البحار» بالباء الموحدة والحاء المهملة، وهي جمع بحرة، وهي القرية سميت «بحرة» لاتساعها، والمعنى: فاعمل من وراء القرى، «فإن الله لن يترك» ووقع في رواية الكشميهني بالتاء المثناة من فوق وبالجيم وهو تصحيف. قوله: «لن يترك» أي: لن ينقصك، قال تعالى: ﴿وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ﴾ [محمد: ٣٥]، ومادته من: وتر، يتر، وترة: إذا نقصه، وأصل «يتر» يوتر، حذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة، ويروى: «لن يَتْرُكَ» من الترك، والكاف أصلية، وحاصل المعنى: أن القيام بحق الهجرة شديد، فاعمل الخير حيث ما كنت، لأنك إذا أدَّيتَ فرض الله فلا تبالِ أن تقيم في بيتك، وإن كان أبعد البعيد من المدينة، فإن الله لا يضيع أجر عملك، «ع» (١٥/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨).

صَدَقَتِهَا؟»[١]. قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَتِرْكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئاً». [راجع: ١٤٥٢].

٦١٦٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ[٢] قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَيْلَكُمْ ـ أَوْ وَيْحَكُمْ، قَالَ شُعْبَةُ: شَكَّ هُوَ[٣] ـ، لَا تَرْجِعُوا[٤] بَعْدِي كُفَّاراً، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

النسخ: «الْبِحَارِ» في هـ: «التِّجَارِ» بكسر التاء وخفة الجيم جمع تاجر. «لَمْ يَتِرْكَ» كذا في س، هـ، ذ، وفي نـ: «لَنْ يَتِرَكَ»[٥]. «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ».

---

(١) أي: زكاتها.
(٢) ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب، «ك» (٢٢/ ٣٣)، «ع» (١٥/ ٢٩٨).
(٣) أي: شيخه واقد بن محمد، «ع» (١٥/ ٢٩٨).
(٤) قوله: (لا ترجعوا...) إلخ، يعني بتكفير الناس، كفعل الخوارج إذا استعرضوا الناس، وقيل: هم أهل الردة قتلهم الصديق رضي الله عنه، وقيل: الخوارج يُكَفِّرُون بالزنا والقتل ونحوهما من الكبائر. قوله: «وقال النضر عن شعبة» يعني بهذا السند. «ويحكم» لم يشك. وقوله: «وقال عمر بن محمد» هو أخو واقد بن محمد، «عن أبيه» محمد بن زيد عن جده ابن عمر، «ويلكم أو ويحكم» يعني مثل ما قال أخوه واقد، فدلّ على أن الشك من محمد بن زيد أو ممن فوقه، «ع» (١٥/ ٢٩٨).
(٥) بكسر الفوقية أي: لن ينفعك. ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «لم يترك» بالجازم بدل الناصب وسكون الراء للجزم، وفي «الفتح»: «لن يترك» من الترك والكاف أصلية، «قس» (١٣/ ٢٠٤).

وَقَالَ النَّضْرُ[١] عَنْ شُعْبَةَ: «وَيْحَكُمْ». وَقَالَ عُمَرُ[٢] بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ: «وَيْلَكُمْ ـ أَوْ وَيْحَكُمْ ـ». [راجع: ١٧٤٢].

٦١٦٧ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ[٣]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ[٤] أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ قَائِمَةٌ؟ قَالَ: «وَيْلَكَ، وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟» قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا إِلَّا أَنِّي[٥] أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ: «إِنَّكَ مَعَ[٦] مَنْ أَحْبَبْتَ». فَقُلْنَا: وَنَحْنُ كَذَلِكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَفَرِحْنَا يَوْمَئِذٍ فَرَحاً شَدِيداً،

النسخ: «فَقُلْنَا» في هـ، ذ: «فَقَالُوا»، وفي نـ: «قَالَ»، وفي نـ: «فَقَالَ»، وفي نـ: «قُلْنَا».

---

(١) أي: ابن شميل.

(٢) هوأخو واقد بن محمد.

(٣) ابن يحيى الأزدي.

(٤) قوله: (إن رجلاً من أهل البادية) قال في «المقدمة»: لم أعرف اسمه، لكن في الدارقطني ما يدل على أنه ذو الخويصرة اليماني، وهو الذي بال في المسجد. قوله: «متى الساعة قائمة» برفع «قائمة» على أنه خبر الساعة و«متى» ظرف متعلق به، وبنصبه على الحال من الضمير المستكن في «متى» إذ هو على هذا التقدير خبر عن الساعة، فهو ظرف مستقر. ولما كان سؤال الرجل يحتمل أن يكون على وجه التعنت، وأن يكون على وجه الخوف فامتحنه النبي ﷺ حيث قال له: «ويلك»، «قس» (١٣/ ٢٠٥)، فظهر في جوابه إيمانه؛ فألحقه بالمؤمنين.

(٥) يحتمل أن يكون الاستثناء متصلاً أو منقطعاً، «ك» (٢٢/ ٣٣).

(٦) أي: ملحق بهم وداخل في زمرتهم.

فَمَرَّ غُلَامٌ لِلْمُغِيرَةِ[١] وَكَانَ[٢] مِنْ أَقْرَانِي[٣] فَقَالَ: «إِنْ أُخِّرَ هَذَا[٤] فَلَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

وَاخْتَصَرَهُ[٥] شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ: سَمِعْتُ أَنَساً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[راجع: ٣٦٨٨، أخرجه: م ٢٩٥٣، تحفة: ١٤٠٤].

٩٦ ـ بَابُ عَلَامَةِ الْحُبِّ فِي اللَّهِ[٦]

النسخ: «وَكَانَ» في نـ: «فَكَانَ». «فَلَمْ يُدْرِكْهُ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي نـ: «فَلَنْ يُدْرِكَهُ». «وَاخْتَصَرَهُ» في نـ: «وَاخْتَصَرَ». «الْحُبِّ فِي اللَّهِ» كذا في ذ، ولغيره: «حُبِّ اللَّهِ».

(١) بضم الميم وكسرها، ابن شعبة الثقفي، «ك» (٢٢/ ٣٤).

(٢) أي: الغلام، هذا قول أنس.

(٣) أي: مثلي في السن.

(٤) قوله: (إن أخر هذا) أي: إن لم يمت هذا في صغره ويعيش لا يهرم حتى تقوم الساعة. فإن قلت: ما توجيه هذا الخبر؛ إذ هو من المشكلات؟ قلت: هذا تمثيل لقرب الساعة ولم يرد منه حقيقته، أو: الهرم لا حد له، أو: الجزاء محذوف. قال القاضي عياض: المراد بالساعة: ساعتهم، أي: موت أولئك القرن، أو أولئك المخاطبون. قال النووي: يحتمل أنه علم ﷺ أن هذا الغلام لا يؤخر ولا يعمر ولا يهرم، «ك» (٢٢/ ٣٤).

(٥) أي: الحديث.

(٦) قوله: (باب علامة الحب في الله) هذا اللفظ يحتمل أن يراد به: محبة الله للعبد فهو المحب، وأن يراد محبة العبد لله فهو المحبوب، ويحتمل أن يراد: المحبة بين العباد في ذات الله وجهته لا يشوبه الرياء والهوى، والآية مساعدة للأولين، واتباع الرسول ﷺ علامة للأولى؛ لأنها مسببة للاتباع، وللثانية لأنها سببه. وأما المحبة: فهي إرادة الخير، فمن الله إرادة الثواب، ومن العبد إرادة الطاعة، «ك» (٢٢/ ٣٤).

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

٦١٦٨ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ[٢]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[٣]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٤]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[٥]. [طرفه: ٦١٦٩، أخرجه: م ٢٦٤٠، تحفة: ٩٢٦٢].

---

(١) بالموحدة المكسورة وإسكان المعجمة، «ك» (٢٢/ ٣٤).

(٢) الأعمش.

(٣) شقيق بن سلمة.

(٤) ابن مسعود.

(٥) قوله: (المرء مع من أحب) مطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من معنى الحديث، لأن قوله: «مع من أحب» أعم من أن يحب الله ورسوله، وأن يحب العبد في ذات الله تعالى بالإخلاص، فكما أن الترجمة تحتمل العموم على ما ذكرنا من الأوجه الثلاثة، فكذلك لفظ الحديث يحتمل تلك الأوجه، فتحصل المطابقة بينهما، والدليل على عمومه كلمة «مَنْ» فإنها تقتضي العموم، وضمير المفعول في «أحبّ» محذوف تقديره: من أحبه، وهو يرجع إلى كلمة «من»، فيكتسب العموم منها، فافهم، «ع» (١٥/ ٣٠٠).

قال الخطابي: ألحقه ﷺ بحسن النية من غير زيادة عمل بأصحاب الأعمال الصالحة. قال ابن بطال: فيه: أن من أحب عبداً في الله فإن الله يجمع بينهما في جنته، وإن قصر عن عمله، وذلك لأنه لما أحبَّ الصالحين لأجل طاعتهم أثابه الله ثواب تلك الطاعة، إذ النية هي الأصل، والعمل تابع لها، والله يؤتي فضله من يشاء، «ك» (٢٢/ ٣٤ ـ ٣٥).

٦١٦٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[١]، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْماً وَلَمَّا يَلْحَقْ[٢] بِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[٣].

تَابَعَهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ[٤] وَأَبُو عَوَانَةَ[٥]، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٦١٦٨].

٦١٧٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[٦]، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٧]، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ[٨]؟ قَالَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

النسخ: «وَلَمَّا يَلْحَقْ» في نـ: «وَلَمْ يَلْحَقْ» مصحح عليه. «عَنِ الأَعْمَشِ» في ن: «حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ». «قِيلَ» في ن: «قَالَ: قِيلَ» مصحح عليه.

---

(١) ابن عبد الحميد.

(٢) أي: في العمل والفضيلة، «ع» (١٥/ ٣٠١).

(٣) أي: في الجنة، يعني: هو ملحق بهم وداخل في زمرتهم، «ك» (٢٢/ ٣٤)، «ع» (١٥/ ٣٠١).

(٤) بفتح القاف وسكون الراء، الضبي، «ك» (٢٢/ ٣٥).

(٥) اسمه الوضاح.

(٦) اسمه الفضل بن دكين.

(٧) الثوري.

(٨) قوله: (ولما يلحق بهم) وفي الرواية السابقة: «ولم يلحق بهم»، قال الكرماني: في كلمة «لما» إشعار بأنه يتوقع اللحوق، يعني: هو قاصد

تَابَعَهُ[١] أَبُو مُعَاوِيَةَ[٢] وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. [أخرجه: م ٢٦٤١، تحفة: ٩٠٠٢].

٦١٧١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[٣] قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي[٤]، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ[٥]، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ[٦]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟». قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَبِيرِ[٧] صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ وَلَا صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ». [راجع: ٣٦٨٨، أخرجه: م ٢٦٣٩، تحفة: ٨٤٤].

النسخ: «أَخْبَرَنِي أَبِي» في نـ: «أَخْبَرَنَا أَبِي». «فَقَالَ: مَا أَعْدَدْتَ» في نـ: «قَالَ: مَا أَعْدَدْتَ» مصحح عليه. «مِن كَبِيرِ صَلَاةٍ» في نـ: «من كثير صلاة». «وَلَا صَوْمٍ» في سـ، حـ، ذ: «وَلا صِيَامٍ». «قَالَ: أَنْتَ» في نـ: «فَقَالَ: أَنْتَ».

لذلك ساع في تحصيل تلك المرتبة، ولهذا كان معه إذ لكل امرئ ما نوى، «ع» (١٥/ ٣٠١ ـ ٣٠٢).

(١) أي: سفيان في روايته عن أبي موسى.

(٢) اسمه محمد بن خازم بالمعجمتين، «ع» (١٥/ ٣٠٢).

(٣) لقب عبد الله بن عثمان المروزي، «ع» (١٥/ ٣٠٢).

(٤) عثمان بن جبلة.

(٥) بضم الميم وشدة الراء.

(٦) اسمه رافع.

(٧) بالموحدة، وفي بعضها بالمثلثة، «ك» (٢٢/ ٣٦).

٩٧ ـ بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ: اخْسَأْ[١]

٦١٧٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ زُرَيرٍ[٣] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ[٤] قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِابْنِ صَائِدٍ: «قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئاً[٥] فَمَا هُوَ؟» قَالَ: الدُّخُّ. قَالَ: «اخْسَأْ». [تحفة: ٦٣٢٠].

النسخ: «لِابْنِ صَائِدٍ» في س، ح، ذ: «لِابْنِ صَيَّادٍ». «خَبِيئاً» في ذ: «خَبْأً».

---

(١) قوله: (باب قول الرجل للرجل اخسأ) بكسر الهمزة وسكون الخاء المعجمة وفتح السين المهملة وبالهمزة الساكنة. قال ابن بطال: اخسأ: زجر للكلب وإبعاد له، هذا أصل هذه الكلمة، واستعملتها العرب في كل من قال أو فعل ما لا ينبغي له مما يسخط الله تعالى، «ع» (١٥/ ٣٠٢). يقال: خسأتُ الكلبَ إذا طردته، فهو متعد، وخسأ الكلب بنفسه فهو لازم، قال تعالى: ﴿ٱخۡسَـُٔواْ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٨] أي: ابعدوا بُعْدَ الكلاب، ولا تكلمون في رفع العذاب منكم، وكل من عصى الله سقطت مرتبته، فجاز خطابه بنحوه من الغلظة والذم ليرجع عن ذلك، «ك» (٢٢/ ٣٦).

(٢) اسمه هشام بن عبد الملك الطيالسي، «ع» (١٥/ ٣٠٢).

(٣) قوله: (سلم بن زرير) بفتح السين المهملة وسكون اللام. «ابن زرير» بفتح الزاي وكسر الراء الأول، وقيل: بضم الزاي وفتح الراء، البصري. قوله: «خبيئاً» بفتح الخاء المعجمة وكسر الباء الموحدة على وزن فعيل: وهو الشيء المختفي، من الخبأ، وهو كل شيء غائب، يقال: خبأت الشيء أخبأه: إذا أخفيته. قوله: «الدخ» بضم الدال المهملة وتشديد الخاء المعجمة، وهو الدخان، «عيني» (١٥/ ٣٠٢).

(٤) اسمه عمران العطاردي، «ك» (٢٢/ ٣٦).

(٥) وكان قد أخفى ﷺ ﴿يَوۡمَ تَأۡتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٖ مُّبِينٖ﴾ [الدخان: ١٠]،

٦١٧٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ قِبَلَ[١] ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ فِي أُطُمِ[٢] بَنِي مَغَالَةَ[٣]، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ يَوْمَئِذٍ الْحُلُمَ[٤]، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟». فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الأُمِّيِّينَ[٥]. ثُمَّ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَرَضَّهُ[٦] النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ:

النسخ: «حَتَّى وَجَدُوْهُ» في نـ: «حَتَّى وَجَدَهُ». «فَرَضَّهُ» في نـ: «فَرَصَّهُ».

كما عند الإمام أحمد، «قس» (١٣/ ٢١٠).

(١) أي: جهة.

(٢) هو الحصن.

(٣) قوله: (في أطم) بضم الهمزة والطاء المهملة، وهو الحصن. قوله: «بني مغالة» بفتح الميم وبالغين المعجمة، وفي «المطالع»: أرض المدينة على صنفين، لبطنين من الأنصار: بنو معاوية وبنو مغالة. وقال الكرماني (٢٢/ ٣٦ ـ ٣٧): كل ما كان على يمينك إذا وقفت آخر البلاط مستقبل مسجد رسول الله ﷺ، «عيني» (١٥/ ٣٠٣).

(٤) أي: البلوغ.

(٥) يعني العرب، «ك» (٢٢/ ٣٧).

(٦) قوله: (فرضّه) بالضاد المعجمة أي: دفعه حتى وقع وتكسر، وبالصاد المهملة: إذا قرب بعضه إلى بعض، قال تعالى: ﴿كَأَنَّهُم بُنْيَانٌ مَّرْصُوصٌ﴾ [الصف: ٤]. وقال الخطابي: إعجام الضاد غلط، والصواب رصّه

«آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ». ثُمَّ قَالَ لِابْنِ صَيَّادٍ: «مَاذَا تَرَى؟» قَالَ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُلِّطَ[(١)] عَلَيْكَ الأَمْرُ». قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي خَبَأْتُ[(٢)] لَكَ خَبِيئاً»[(٣)].

النسخ: «قَالَ النَّبِيُّ» في نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ». «إِنِّي خَبَأْتُ» في نـ: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ». «خَبِيئاً» في ذ: «خَبْأً».

بالمهملة أي: قبض عليه بثوبه وضمَّ بعضه إلى بعض، «ك» (٢٢/ ٣٧)، «ع» (١٥/ ٣٠٤).

(١) على صيغة المجهول، من التخليط، «ع» (١٥/ ٣٠٤).

(٢) أي: أضمرت.

(٣) قوله: (خبأت لك خبأ) ويروى «خبيئاً» على وزن ضمير، ووزن صعب. الخبأ: كل شيء غائب مستور، خبأته أخبأه: إذا أخفيته، والخبأ والخبيء والخبيئة: الشيء المخبوء، أي: أضمرت لك مضمراً لتخبرني ما هو، وأضمر ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠] ليجرّبه هل يعلم ذلك المضمر أو لا؟ ليبرز أمره: أساحر أو كاهن أو ممن يأتيه جني؟ «مجمع البحار» (٢/ ٥). قوله: «قال: هو الدخ» قيل: أراد أن يقول: الدخان، فلم يمكنه لأنه كان في لسانه شيء، قال: ولا معنى للدخان هنا لأنه ليس مما يخبأ في الكم أو الكف، بل الدخ نبت موجود بين النخيلات، إلا أن يكون معنى خبأت أضمرت لك اسم الدخان، أو آية الدخان، وهي ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾، وهو لم يهتد منها إلا لهذا اللفظ الناقص على عادة الكهنة، ولهذا قال له: لم تجاوز قدرك وقدر أمثالك من الكهان الذين يحفظون من إلقاء الشياطين كلمة واحدة من جملة كثيرة مختلطة صدقاً وكذباً، بخلاف الأنبياء، فإنهم يوحى إليهم من علم الغيب واضحاً جلياً، «ك» (٢٢/ ٣٧). قيل: أراد أن يقول: الدخان، فلم يقدر على أن يتمّه على عادة الكهان من اختطاف

قَالَ: هُوَ الدُّخُّ(١). قَالَ: «اخْسَأْ(٢)، فَلَنْ تَعْدُوَ(٣) قَدْرَكَ». قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَأْذَنُ لِي فِيهِ أَضْرِبُ(٤) عُنُقَهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ يَكُنْ(٥) هُوَ(٦) ـ أَي ـ: ....

النسخ: «فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ» في نـ: «فَلَمْ تَعْدُ قَدْرَكَ»، وفي نـ: «فلن يَعْدُوَ قَدْرُكَ». «أَتَأْذَنُ» في نـ: «ائذَنْ». «إِنْ يَكُنْ هُوَ» في هـ، ذ: «إِنْ يَكُنْهُ». «أَيْ» سقط في نـ.

بعض الكلمات، وهذا إما لكون النبي ﷺ تكلّم في نفسه، أو كلّم بعض أصحابه فسمعه الشيطان فألقاه إليه، «مجمع البحار» (٢/ ١٥٨).

(١) بضم الدال وفتحها: الدخان، «مج» (٢/ ١٥٨).

(٢) أي: اسكت صاغراً مطروداً، وفي بعضها: «اخس» بحذف الهمزة.

(٣) بالفوقية، و«قدرك» منصوب، أو بالتحتية فمرفوع، «قس» (١٣/ ٢١١).

(٤) بالجزم، «قس» (١٣/ ٢١٢). أي: على جواب الأمر على رواية «ائذن»، وأما على رواية «أتأذن» بالاستفهام؛ فبالرفع.

(٥) قوله: (إن يكن هو) ولأبي ذر عن الكشميهني: «إن يكنه» بوصل الضمير، وعلى رواية الفصل فهو تأكيد للضمير المستتر، فكان تامة، أو وضع «هو» موضع إياه، أي: إن يكن إياه، «قس» (١٣/ ٢١٢)، وإنما منع عمر من ضرب عنقه والحال أنه ادعى النبوة؛ لأنه كان غير بالغ، أو كان في أيام مهادنة اليهود، وقيل: كان يرجى إسلامه. وفي «التوضيح» (٢٨/ ٥٨٩): قيل: إنه أسلم، قاله الداودي، وأورده ابن شاهين في «الصحابة»، وقال: هو عبد الله بن صياد، كان أبوه يهودياً فولد عبد الله أعور مجنوناً، [وقيل:] إنه الدجال، ثم أسلم فهو تابعي له رؤية، وقال أبو سعيد الخدري: صحبني ابن صياد إلى مكة فقال: لقد هممت أن آخذ حبلاً فأوثقه إلى شجرة ثم أختنق مما يقول الناس فيَّ... الحديث، وهو في «مسلم» (رقم: ٢٩٢٧)، «ع» (١٥/ ٣٠٤).

(٦) أي: الدجال، «قس» (١٣/ ٢١٢).

لَا تُسَلَّطْ عَلَيْهِ(١)، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ، فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ». [راجع: ١٣٥٤، تحفة: ٦٨٤٩].

٦١٧٤ ـ قَالَ سَالِمٌ: فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ الأَنْصَارِيُّ يَؤُمَّانِ(٢) النَّخْلَ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ، وَهُوَ يَخْتِلُ(٣) أَنْ يَسْمَعَ مِنَ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئاً، قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ(٤) لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ(٥) ـ أَوْ(٦) زَمْزَمَةٌ ـ فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: أَيْ صَافُ ـ وَهُوَ اسْمُهُ ـ هَذَا مُحَمَّدٌ. فَتَنَاهَى(٧) ابْنُ صَيَّادٍ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

النسخ: «لَمْ يَكُنْ هُوَ» في هـ، ذ: «لَمْ يَكُنْهُ». «الأَنْصَارِيُّ» سقط في ذ.

---

(١) لأنه يقتله عيسى ﷺ.

(٢) أي: يقصدان.

(٣) بكسر التاء أي: يطلب، مستغفلاً له ليسمع شيئاً من كلامه في خلوته؛ ليظهر للصحابة كهانته، «ك» (٢٢/٣٨)، «ع» (١٥/٣٠٤)، «مجمع» (٢/١٣).

(٤) هي كساء مخمل، «ع» (١٥/٣٠٤)، «ك» (٢٢/٣٨).

(٥) بالراء المكررة: الصوت الخفي، وكذا بالزاي. وفي بعضها: «رمزة» أي: إشارة. وفي بعضها: «زمرة» من المزمار، «كرماني» (٢٢/٣٨).

(٦) للشك.

(٧) عما كان فيه وسكت.

«لَوْ تَرَكَتْهُ[(١)] بَيَّنَ». [راجع: ١٣٥٥].

٦١٧٥ ـ قَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَقَالَ: «إِنِّي أُنْذِرُكُمُوهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلاً لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ، تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ».

قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ[(٢)]: خَسأْتُ الكَلْبَ: بَعَّدْتُهُ. ﴿خَٰسِـِٔينَ﴾ [البقرة: ٦٥]: مُبَعَّدِينَ. [راجع: ٣٠٥٧، تحفة: ٦٨٤٩].

٩٨ ـ بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ: مَرْحَباً[(٣)]

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِفَاطِمَةَ: «مَرْحَباً بِابْنَتِي». وَقَالَتْ أُمُّ هَانِئٍ[(٤)]: جِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَرْحَباً بِأُمِّ هَانِئٍ».

النسخ: «أَنْذَرَ» في ذ: «أَنْزَرَهُ». «وَلَكِنِّي سَأَقُولُ» في هـ: «وَلَكِنْ سَأَقُولُ». «قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ...» إلخ، كذا في سـ، هـ، وسقط لغيرهما. «قَوْلِ الرَّجُلِ: مَرحَباً» في سـ، ذ: «قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: مَرْحَباً». «جِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ» في ذ: «جئت النبي». «بِأُمِّ هَانِئٍ» في هـ، ذ: «يَا أُمُّ هَانِئٍ».

---

(١) قوله: (لو تركته) أي: أمه، بحيث لا يعرف قدوم رسول الله ﷺ، «بيّن» لكم باختلاف كلامه ما يهون عليكم أمره وشأنه. قوله: «لقد أنذره نوح قومه» وجه التخصيص به وقد عمم أولاً حيث قال: «ما من نبي»؛ لأنه أبو البشر الثاني، وذريته هم الباقون في الدنيا، «ع» (١٥/ ٣٠٤)، «ك» (٢٢/ ٣٨ ـ ٣٩).

(٢) هو البخاري نفسه.

(٣) قوله: (قول الرجل: مرحباً) قيل: هو منصوب بالمصدرية، وقيل: بأنه مفعول به، أي: أتيت أو لقيت سعة لا ضيقاً، قيل: فيه معنى الدعاء بالرحب والسعة، «ك» (٢٢/ ٣٩).

(٤) اسمها فاختة بنت أبي طالب.

٦١٧٦ ـ حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ[٢]، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ[٣]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ[٤] عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَرْحَباً بِالْوَفْدِ الَّذِينَ جَاءُوا غَيْرَ خَزَايَا[٥] وَلَا نَدَامَى»[٦]. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا حَيٌّ مِنْ رَبِيعَةَ وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مُضَرُ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ[٧]، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصْلٍ[٨] نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَنَدْعُو بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا. فَقَالَ: «أَرْبَعٌ[٩] وَأَرْبَعٌ[١٠]: أَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، وَصَوْمُ[١١] رَمَضَانَ،

النسخ: «حَدَّثَنِي عِمْرَانُ» في نـ: «حَدَّثَنَا عِمْرَانُ». «بِالْوَفْدِ» في نـ: «بِالْقَومِ». «وَصَوْمُ رَمَضَانَ» في ذ: «وَصُومُوا رَمَضَانَ».

---

(١) ابن سعيد الثقفي، «ع» (١٥/ ٣٠٥).

(٢) بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة، اسمه يزيد بن حميد الضبعي البصري، «ع» (١٥/ ٣٠٥).

(٣) بالجيم والراء، نصر بن عمران الضبعي.

(٤) هم من أولاد ربيعة.

(٥) جمع خزيان، هو المفتضح أو الذليل.

(٦) جمع ندمان، بمعنى النادم.

(٧) يعني: رجباً، وذا القعدة، وذا الحجة، ومحرماً.

(٨) أي: فاصل بين الحق والباطل.

(٩) أي: آمركم به، «قس» (١٣/ ٢١٤).

(١٠) أي: أنهاكم عنه، «قس» (١٣/ ٢١٤).

(١١) وفي رواية: «وصوموا».

وَأَعْطُوا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ[١]، وَلَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَّاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمُزَفَّتِ». [راجع: ٥٣].

٩٩ ـ بَابٌ يُدْعَى النَّاسُ بِآبَائِهِمْ[٢]

النسخ: «يُدْعَى النَّاسُ» في نـ: «مَا يُدْعَى النَّاسُ».

(١) قوله: (وأعطوا خمس ما غنمتم) إنما ذكره لأنهم كانوا أصحاب الغنائم، ولم يذكر الحج، إما لأنه لم يفرض حينئذ أو لعلمه بأنهم لا يستطيعونه. قوله: «في الدباء» بتشديد الباء الموحدة والمد: اليقطين، وحكي فيه القصر فهو جمع دباءة. «والحنتم» بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق: وهي جرار خضر. وقال ابن حبيب: هي الجر، وهي كل ما كان من فخار أبيض وأخضر، وأنكره بعض العلماء، وقال: إنما الحنتم ما طلي، وهو المعمول من الزجاج وغيره؛ ويعجل الشدة في الشراب، بخلاف ما لم يُطْل. «والنقير» أصل النخلة يجوف وينبذ فيه، وهو على وزن فعيل بمعنى: مفعول، يعني: المنقور. «والمزفت» الذي يطلى بالزفت، «ع» (١٥/ ٣٠٥ ـ ٣٠٦). كانوا ينبذون في هذه الأوعية، وقد كانت تسرع إليه الإسكار، لا يشعر صاحبها بأنها صارت مسكرة، «ك» (٢٢/ ٤٠)، مرَّ الحديث (برقم: ٤٣٦٩) في «المغازي».

(٢) قوله: (باب يدعى الناس بآبائهم) بالتنوين، وفي بعضها «باب ما يدعى» بالإضافة أي: بأسماء آبائهم يوم القيامة. وكلمة «ما» يجوز أن تكون مصدرية أي: باب دعاء الناس بآبائهم، والمصدر مضاف إلى مفعوله، والفاعل محذوف أي: دعاء الداعي الناس بأسماء آبائهم. قوله: «إن الغادر» ويروى: «الغادر». قوله: «يرفع له لواء» وفي رواية الكشميهني: «ينصب له»، والنصب والرفع هاهنا بمعنى واحد.

ومطابقته للترجمة في قوله: «فلان بن فلان»؛ لأن فلاناً كناية عن اسم يسمى به المحدث عنه خاص غالب، وفي غير الناس يقال: الفلان

٦١٧٧ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[١]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٢]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْغَادِرَ[٣] يُرْفَعُ لَهُ لِوَاءٌ[٤] يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ». [راجع: ٣١٨٨، أخرجه: م ١٧٣٥، تحفة: ٨١٦٦].

النسخ: «عَنِ النَّبِيِّ» في ذ: «عَنْ رَسُولِ اللهِ». «إِنَّ الْغَادِرَ» كذا في ذ، وفي ذ: «الْغَادِرُ». «يُرْفَعُ» في هـ، ذ: «يُنْصَبُ».

والفلانة بالألف واللام، «ع» (١٥/ ٣٠٦). وفيه: دليل على أن التعريف يحصل بذكر اسمه واسم أبيه، «خ»، قال ابن بطال: الدعاء بالآباء أشد في التعريف وأبلغ في التمييز، «ع» (١٥/ ٣٠٦)، «ك» (٢٢/ ٤٠ ـ ٤١). وفيه: رد لقول من زعم أنهم لا يدعون يوم القيامة إلا بأمهاتهم ستراً على آبائهم. و [فيه]: جواز الحكم بظواهر الأمور، وقال ابن أبي جمرة: الغدر على عمومه، في الجليل والحقير. وفيه: أن لصاحب كل ذنب من الذنوب التي يريد الله إظهارها علامة يعرف بها صاحبها. فظاهرالحديث أن لكل غدرة لواءً، فعلى هذا يكون للشخص الواحد عدة ألوية بعدد غدراته. قال: والحكمة في نصب اللواء أن العقوبة تقع غالباً بضد الذنب، فلما كان الغدر من الأمور الخفية ناسب أن تكون عقوبته بالشهرة، ونصب اللواء أشهر الأشياء عند العرب، «ف» (١٠/ ٥٦٣)، كان الرجل في الجاهلية إذا غدر رفع له أيام الموسم لواء، ليعرفه الناس فيجتنبوه، «كرماني» (٢٢/ ٤٠).

(١) هو القطان، «ع» (١٥/ ٣٠٦).
(٢) ابن عمر العمري.
(٣) أي: الناقض للعهد، الغير الوافي به.
(٤) أي: عَلَمٌ.

٦١٧٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ». [راجع: ٣١٨٨، أخرجه: د ٢٧٥٦، تحفة: ٧٢٣٢].

١٠٠ ـ بَابُ لَا يَقُلْ: خَبُثَتْ[١] نَفْسِي

٦١٧٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٢]، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ[٣]، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبُثَتْ نَفْسِي. وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ[٤] نَفْسِي»[٥]. [تحفة: ١٦٩١٤].

---

(١) قوله: (لا يقل خبثت) بفتح الخاء المعجمة وضم الموحدة بعدها مثلثة ثم مثناة، ويقال بفتح الموحدة، والضم أصوب. قال الراغب: الخبث يطلق على الباطل في الاعتقاد، والكذب في المقال، والقبيح في الفعال. قلت: وعلى الحرام والصفات المذمومة القولية والفعلية، «ف» (١٠/ ٥٦٤)، و«ع» (١٥/ ٣٠٧).

(٢) ابن عيينة.

(٣) عروة بن الزبير.

(٤) بكسر القاف وبالمهملة، بمعنى خبثت، «ك» (٢٢/ ٤١).

(٥) قوله: (لقست نفسي) بكسر القاف، كره عليه الصلاة والسلام اللفظ الأول لما فيه من بشاعة لفظ الخبث وقبحه، فنقل إلى اللفظ السالم عن هذه البشاعة، وهو: «لقست»، إذ معناه: غشيت. وقال أبو عبيد: «خبثت» و«لقست» واحد، لكنه استقبح لفظ خبثت، فإنه كان يعجبه الاسم الحسن ويتفاءل به، ويكره الاسم القبيح ويغيره. قلت: إن صح هذا قدح في قولهم أنه يجوز في كل لفظين مترادفين أن يوضع أحدهما مكان الآخر. قيل: وهذا النهي إنما هو محمول على الأدب لا على الإيجاب، فقد قال عليه السلام في

٦١٨٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[١]، عَنْ يُونُسَ[٢]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ[٣] بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ[٤]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: خَبُثَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِي». [أخرجه: م ٢٢٥١، د ٤٩٧٨، سي ١٠٥١، تحفة: ٤٦٥٦].

١٠١ ـ بَابٌ لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ

٦١٨١ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَسُبُّ ابْنُ آدَمَ الدَّهْرَ، وَأَنَا

النسخ: «أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ». «لَقِسَتْ نَفْسِي» زاد بعده في نـ: «تَابَعَهُ عُقَيْلٌ» ـ أي: ابن خالد ـ في رواية عن الزهري بسنده المذكور في المتن، «ع» (١٥/ ٣٠٧). «ابْنُ آدَمَ» في نـ: «بَنُو آدَمَ».

الذي يعقد الشيطان على قافية رأسه: «أصبح خبيث النفس كسلان»، وقال القاضي: الفرق أن النبي ﷺ يخبر هناك عن صفة شخص مبهم مذموم الحال لا يمتنع إطلاق هذا اللفظ عليه، «ك» (٢٢/ ٤١)، «قس» (١٣/ ٢١٦).

(١) ابن المبارك.

(٢) ابن يزيد.

(٣) اسمه سعد.

(٤) سهل بن سعد الساعدي.

الدَّهْرُ[(١)] [(٢)]، بِيَدِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ». [راجع: ٤٨٢٦، أخرجه: م ٢٢٤٦، س في الكبرى ١١٤٨٦، تحفة: ١٥٣١٢].

٦١٨٢ ـ حَدَّثَنَا عَيَّاشُ[(٣)] بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ[(٤)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[(٥)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ[(٦)] ....

النسخ: «حَدَّثَنَا عَيَّاشُ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَيَّاشُ». «حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ» في ذ: «أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ».

---

(١) والمراد: أنا أقلب الدهر فيعود إليَّ ما نسب إليه، وهو من المتشابهات، «خ».

(٢) قوله: (أنا الدهر) أي: المدبر، أو صاحب الدهر، أو مقلِّبه، أو مصرِّفه، ولهذا عقبه بقوله: «بيدي الليل والنهار». فإن قلت: لِمَ عدلت عن الظاهر؟ قلت: الدلائل العقلية موجبة للعدول. وفي بعض الروايات بالنصب أي: أنا باق، أو ثابت في الدهر. [قال] الخطابي: كانوا يضيفون المصائب إلى الدهر، وهم في ذلك فريقان: الدهرية، والفرقة الثانية المعترفون بالله، لكنهم ينزهونه من أن تنسب إليه المكاره فيضيفونها إلى الدهر! والفريقان كانوا يسبون الدهر ويقولون: «يا خيبة الدهر» فقال لهم: «لا تسبوا الدهر» على معنى: أنه الفاعل؛ فإذا سببتم الذي أنزل بكم المكاره رجع إلى الله!! فمعناه: أنا مصرف الدهر؛ فحذف اختصاراً للفظ، واتساعاً في المعنى، «ك» (٢٢/ ٤١ ـ ٤٢).

(٣) بالمهملة وشدة التحتانية وبالمعجمة: البصري، «ك» (٢٢/ ٤٢).

(٤) ابن راشد.

(٥) ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

(٦) نهى عن تسمية العنب كرماً؛ ليؤكد تحريم الخمر، ولتأبيد النهي عنها بمحو اسمها، «ع» (١٥/ ٣٠٨).

الْكَرْمَ[(١)]، وَلَا تَقُولُوا: خَيْبَةَ الدَّهْرِ[(٢)] [(٣)]؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ». [طرفه: ٦١٨٣، تحفة: ١٥٢٨٢].

١٠٢ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ»[(٤)]

النسخ: «خَيْبَةَ» في سف: «يَا خَيْبَةَ».

(١) بإسكان الراء: شجر العنب، «ك» (٢٢/ ٤٢).

(٢) بالنصب مفعول مطلق أي: لا تقولوا هذه الكلمة، أو لا تقولوا ما يتعلق بخيبة الدهر ونحوها، «ك» (٢٢/ ٤٢).

(٣) قوله: (لا تقولوا: خيبة الدهر) كذا هو لأكثر الرواة، وفي رواية النسفي: «يا خيبة الدهر»، وفي رواية غير البخاري: «وا خيبة الدهر». والخيبة ـ بفتح الخاء المعجمة، وإسكان التحتية وبعدها موحدة ـ، وهي: الحرمان. وانتصاب الخيبة على الندبة، كأنه فقد الدهر لما يصدر عنه مما يكرهه فندبه متفجعاً عليه أو متوجعاً منه، إذ هو دعاء عليه بالخيبة، «ع» (١٥/ ٣٠٨ ـ ٣٠٩).

(٤) قوله: (إنما الكرم قلب المؤمن) قال العلماء: سبب كراهية ذلك: أن لفظ الكرم كانت العرب تطلقها على شجر العنب، وعلى الخمر المتخذة من العنب، سموها كرماً لكونها متخذة منها، ولأنها تحمل على الكرم والسخاء، فكره الشارع إطلاق هذه على العنب وشجره؛ لأنهم إذا سمعوا اللفظ فربما تذكروا بها الخمر وهيجت نفوسهم إليها، فوقعوا فيها أو قاربوا، وقال: إنما يستحق هذا الاسم قلب المؤمن لأنه منبع الكرم والتقوى والنور والهدى، «ع» (١٥/ ٣٠٩). قوله: «وقد قال: إنما المفلس...» إلخ، غرض البخاري أن هذه العبارات للحصر، إذ «ما» و«إلا» صريح في النفي والإثبات، وإنما هو بمعناهما، فمقتضاها أن لا يطلق لفظ الكرم إلا على القلب، وكذا لفظ الملك إلا على الله، لكنه قد يطلق على غيره! فتحقيقه أنه

وَقَدْ قَالَ: «إِنَّمَا الْمُفْلِسُ الَّذِي يُفْلِسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». كَقَوْلِهِ: «إِنَّمَا الصُّرَعَةُ[١] الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ». كَقَوْلِهِ: «لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ» فَوَصَفَهُ بِانْتِهَاءِ الْمُلْكِ[٢]، ثُمَّ ذَكَرَ الْمُلُوكَ أَيْضاً، فَقَالَ: «﴿إِنَّ ٱلْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُواْ قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا﴾» [النمل: ٣٤].

٦١٨٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيَقُولُونَ: الْكَرْمُ[٤]، إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ».

[راجع: ٦١٨٢، أخرجه: م ٢٢٤٧، تحفة: ١٣١٤١].

١٠٣ ـ بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ: فِدَاكَ[٥] [٦] أَبِي وَأُمِّي

النسخ: «كَقَوْلِهِ» في نـ: «لِقَوْلِهِ». «لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «لا مُلْكَ إِلَّا لِلَّهِ».

حصر على سبيل الادعاء كان الكرم الحقيقي هو العنب والشجر مجاز، وكذلك الملك حقيقة هو الله والباقي بالتجوز، «ك» (٢٢/ ٤٢).

(١) بضم المهملة وفتح الراء: الصراع أي: الذي يتغلب على الناس كثيراً ويقدر على صرعهم وطرحهم على الأرض، «ك» (٢٢/ ٤٢).

(٢) هو عبارة عن انقطاع الملك عنده ولا ملك بعده، «ك» (٢٢/ ٤٢).

(٣) ابن عيينة.

(٤) بالرفع، مبتدأ خبره محذوف، أي: يقولون: الكرم شجر العنب. أو يكون خبر المبتدأ محذوفاً أي: يقولون: شجر العنب الكرم، «ع» (١٥/ ٣١٠).

(٥) معناه: أنت مفديٌّ بأبي وأمي، الفداء: فكاك الأسير، «ع» (١٥/ ٣١٠).

(٦) الفداء إذا كسر أوله يمد ويقصر، وإذا فتح فهو مقصور، «ك» (٢٢/ ٤٣).

فِيهِ الزُّبَيْرُ(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦١٨٤ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى(٢)، عَنْ سُفْيَانَ(٣) قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ(٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ(٥)، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُفَدِّي أَحَداً غَيْرَ سَعْدٍ(٦)، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»(٧). أَظُنُّهُ(٨) يَوْمَ أُحُدٍ. [راجع: ٢٩٠٥].

النسخ: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» سقط لغير أبي ذر، «قس» (١٣/ ٢٢٠).
«حَدَّثَنَا يَحْيَى» في ذ: «قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى».

---

(١) قوله: (فيه الزبير...) إلخ، وقد روى البخاري هذا في مناقب الزبير (برقم: ٣٧٢٠) من طريق عبد الله بن الزبير قال: «جعلت أنا وعمر بن أبي سلمة يوم الأحزاب في النساء» الحديث، وفيه: «فلما رجعت جمع لي النبي ﷺ أبويه فقال لي: فداك أبي وأمي»، «ع» (١٥/ ٣١١). قوله: «يفدي» بفتح الياء وسكون الفاء في رواية الكشميهني، وفي رواية غيره بضم الياء وفتح الفاء وبالتشديد أي: يقول له: فداك أبي وأمي، «ع». وقد صح أن النبي ﷺ فدى الزبير، لكنه لا يرد على علي رضي الله عنه، لأنه إنما نفى سماعه لنفي تفدية غير سعد، ولم ينفها جزماً بل ولو نفاها لحمل على عدم السماع.

(٢) هو القطان.

(٣) الثوري.

(٤) ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

(٥) ابن الهاد الليثي.

(٦) أي: ابن وقاص.

(٧) مرَّ الحديث (برقم: ٤٠٥٩).

(٨) أي: أظن أن هذا الكلام كان يوم أحد، «ع» (١٥/ ٣١١).

١٠٤ ـ بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ: جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ[١]

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: فَدَيْنَاكَ بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا.

٦١٨٥ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ[٢] بْنُ الْمُفَضَّلِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ أَقْبَلَ[٣] هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ[٤] مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَفِيَّةُ، مُرْدِفُهَا عَلَى

النسخ: «فِدَاءَكَ» في نـ: «فِدَاكَ». «حَدَّثَنَا بِشْرُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ».

---

(١) قوله: (قول الرجل: جعلني الله فداءك) أي: هل يباح ذلك أو يكره؟ وقد جمع أبو بكر بن أبي عاصم الأخبار الدالة على الجواز، وجزم بجواز ذلك، فقال: للمرء أن يقول ذلك لسلطانه، ولكبيره، ولذوي العلم، ولمن أحب من إخوانه من غير إثم عليه بذلك، بل يثاب عليه إذا قصد توقيره واستعطافه، ولو كان ذلك محظوراً لنهى النبي ﷺ قائلَ ذلك، «ع» (١٥/ ٣١١).

(٢) بكسر الموحدة.

(٣) أي: من عسفان إلى المدينة، «ك» (٢٢/ ٤٤).

(٤) قوله: (هو وأبو طلحة) كنية زيد بن سهل الأنصاري زوج أم سليم أم أنس. و«صفية» بفتح المهملة، بنت حيي ـ مصغرالحي ـ أم المؤمنين. قوله: «مردفها» بالنصب على الحالية، والإضافة لفظية غير مانعة عن الحالية، ولأبي ذر بالرفع خبر مبتدأ محذوف. قوله: «اقتحم عن بعيره» أي: رمى نفسه من غير روية. قوله: «فألقى أبو طلحة ثوبه» من الإلقاء، وهكذا رواية أبي ذر، وفي رواية غيره: «فألوى» يقال: ألوى بالشيء: ذهب به، أصله ألوى بثوبه، فحذفت الباء. قوله: «فقصد قصدها» أي: نحا نحوها، ومشى إلى جهتها.

رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَثَرَتِ[١] النَّاقَةُ، فَصُرِعَ[٢] النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ[٣]، وَأَنَّ[٤] أَبَا طَلْحَةَ ـ قَالَ[٥]: أَحْسِبُ ـ قَالَ: اقْتَحَمَ[٦] [٧] عَنْ بَعِيرِهِ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْمَرْأَةِ»[٨].

النسخ: «فَلَمَّا كَانُوا» في هـ، ذ: «فَلَمَّا كَانَ». «فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ» في ذ: «قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ». «فِدَاءَكَ» في ذ: «فِدَاكَ».

قوله: «فشد لهما» أي: أبو طلحة، وهيَّأ الناقة بالشد للركوب. و«ظهر المدينة» ظاهرها. قوله: «آيبون» أي: راجعون إلى الله أو راجعون عما هو مذموم. ومرَّ الحديث في «كتاب الجهاد»، في «باب ما يقول إذا رجع من الغزو» (برقم: ٣٠٨٦)، وقال ابن بطال: فيه رد قول من قال: لا يجوز تفدية الرجل بنفسه أو بأبويه، وزعم أنه إنما فدى النبي ﷺ سعداً بأبويه لأنهما كانا مشركين، فأما المسلم فلا يجوز له ذلك، هذا ملتقط من «العيني» (١٥/ ٣١٢)، و«الكرماني» (٢٢/ ٤٤)، و«القسطلاني» (١٣/ ٢٢٢)، و«الخير الجاري».

(١) أي: زَلَّ قدمها عن موضعه.

(٢) على صيغة المجهول أي: فسقط.

(٣) هي صفية رضي الله عنها.

(٤) بفتح الهمزة كما في «قس» (١٣/ ٢٢٢)، وفي نسخة عتيقة بكسرها، «خ».

(٥) من كلام يحيى، وقائله أنس، «الخير».

(٦) أي: رمى نفسه.

(٧) أي: نزل أبو طلحة عن بعيره بالسرعة.

(٨) أي: بحفظ المرأة.

فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَصَدَ قَصْدَهَا[١]، وَأَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَيْهَا فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ، فَشَدَّ[٢] لَهُمَا عَلَى رَاحِلَتِهِمَا فَرَكِبَا، فَسَارُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ[٣] ـ أَوْ قَالَ: أَشْرَفُوا عَلَى الْمَدِينَةِ ـ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «آيِبُونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ». فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ. [راجع: ٣٧١، أخرجه: م ١٣٤٥، س في الكبرى ٤٢٤٧، تحفة: ١٦٥٤].

١٠٥ ـ بَابُ أَحَبُّ الأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ
وَقَولِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: يَا بُنَيَّ

٦١٨٦ ـ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ[٤]، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ[٥] مِنَّا غُلَامٌ، فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقُلْنَا: لَا نُكْنِّيكَ أَبَا الْقَاسِمِ[٦] وَلَا كَرَامَةَ[٧].

النسخ: «فَأَلْقَى» في سـ، حـ، ذ: «فَأَلْوَى». «وأَلْقَى» في ذ: «فَأَلْقَى». «أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ» في ذ: «أَنْبَأَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ».

(١) أي: جهتها.

(٢) أي: أبو طلحة.

(٣) أي: بظاهرها

(٤) أي: هو محمد.

(٥) لم أقف على اسمه، «قس» (١٣/ ٢٢٣).

(٦) لأنه كنية رسول الله ﷺ، «خ».

(٧) بالنصب أي: لا نكرمك كرامة، «خ»، «ك» (٢٢/ ٤٥).

فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ(١) ﷺ فَقَالَ: «سَمِّ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ». [راجع: ٣١١٤، أخرجه: م ٢١٣٣، تحفة: ٣٠٣٤].

١٠٦ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَنُوا(٢) بِكُنْيَتِي»

قَالَهُ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦١٨٧ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ،

النسخ: «وَلَا تَكْتَنُوا» في سـ، حـ، ذ: «وَ لَا تُكَنُّوا». «بِكُنْيَتِي» في صـ: «بِكُنْوَتِي». «قَالَهُ» في قتـ: «قَالَ»، وفي سـ، حـ، ذ: «فِيه».

---

(١) قوله: (فأخبر النبي ﷺ) كذا للأكثر، بضم الهمزة، على البناء للمجهول، ولبعضهم بالبناء للفاعل، ويؤيده ما في الباب الذي بعده بلفظ: «فأتى النبي ﷺ»، «ف» (١٠/ ٥٧١). قوله: «سم ابنك عبد الرحمٰن» وفيه: أن خير الأسماء عبد الرحمٰن ونحوه من عبد الله وغيره. فإن قلت: كيف دل على الترجمة، إذ غاية الأمر أنه حسن فيكون محبوباً؟ قلت: قد جاء في رواية أخرى: «أحب الأسماء إلى الله عبد الرحمٰن»، أو: الأحب بمعنى المحبوب، إذ لو كان اسم أحب منه لأمره بذلك، إذ الغالب أنه ما أمره إلا بالأكمل، «ك» (٢٢/ ٤٥).

(٢) قوله: (ولا تكتنوا) بسكون الكاف وفتح الفوقية وضم النون، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بفتح الكاف والنون المشددة على حذف إحدى التائين، «قس» (١٣/ ٢٢٤). قوله: «بكنيتي» بالياء، وقال في «الفتح» (١٠/ ٥٧٢): وللأصيلي بالواو بدل التحتية، وهي بمعناها، تقول: كنيته وكنوته بمعنى. قوله: «قاله أنس» بالهاء أي: ما سبق، ولأبي الوقت: «قال» بإسقاط الضمير، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «فيه»، «قس» (١٣/ ٢٢٤).

(٣) أي: ابن عبد الله، «ك» (٢٢/ ٤٥).

عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ، فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقَالُوا: لَا نُكَنِّيهِ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوا(١) بِكُنْيَتِي»(٢). [راجع: ٣١١٤].

٦١٨٨ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٣) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٤)، عَنْ أَيُّوبَ(٥)، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ(٦) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي». [راجع: ١١٠، أخرجه: م ٢١٣٤، د ٤٩٦٥، ق ٣٧٣٥، تحفة: ١٤٤٣٤].

النسخ: «قَالَ: سَمُّوا» في نـ: «فَقَالَ: سَمُّوا». «وَلَا تَكَنَّوا» كذا في ذ، وفي هـ: «وَلَا تَكْتَنُوا»، وفي نـ: «وَلَا تُكَنُّوا»، وفي نـ: «وَلَا تَكْنُوا». «وَلَا تَكْتَنُوا» في ذ: «وَلَا تَكَنَّوا»، وفي نـ: «وَلَا تُكَنُّوا».

---

(١) من الثلاثي، ومن التفعيل، ومن الافتعال، «ك» (٢٢/ ٤٥).

(٢) قوله: (ولا تكنوا بكنيتي) قالوا: العَلَمُ إما أن يكون مشعراً بمدح أو ذم وهو اللقب، وإما أن لا يكون، فإما أن يصدر بنحو الأب والابن وهو الكنية، أو لا وهو الاسم، فَعَلَمُه ﷺ: «محمد»، وكنيته: «أبو القاسم»، ولقبه ﷺ: «رسول الله». واختلفوا في هذه المسئلة، فقيل: لا يحل التكني بأبي القاسم لمن اسمه محمد، أي: لا يجوز الجمع بينهما، وقيل: لا يحل مطلقاً سواء كان اسمه محمداً أم لا، وقيل: يباح مطلقاً، وقيل: التسمية بمحمد ممنوع مطلقاً، والغرض فيه توقيره وجلاله ﷺ، أو هذا كان في زمن رسول الله ﷺ لئلا يلتبس به، «ك» (٢٢/ ٤٥ ـ ٤٦).

(٣) هو ابن المديني.

(٤) ابن عيينة.

(٥) السختياني.

(٦) محمد.

٦١٨٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ فَأَسْمَاهُ الْقَاسِمَ، فَقُلْنَا: لَا نُكَنِّيكَ بِأَبِي الْقَاسِمِ، وَلَا نُنْعِمُكَ[١] عَيْناً. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «أَسْمِ ابْنَكَ[٢] عَبْدَ الرَّحْمَنِ».

[راجع: ٣١١٤، أخرجه: م ٢١٣٣، تحفة: ٣٠٣٤].

١٠٧ ـ بَابُ اسْمِ الْحَزْنِ

٦١٩٠ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[٣] قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ[٤]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ[٥]، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَاهُ

النسخ: «حَدَّثَنَا سُفْيَانُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ». «فَأَسْمَاهُ» كذا في ذ، وفي نـ: «فَسَمَّاهُ». «فَقُلْنَا» في نـ: «وَقُلْنَا»، وفي نـ: «فَقَالُوا». «فَذَكَر» في هـ، ذ: «فَذَكَرُوا». «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» في نـ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ». «أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ».

---

(١) أي: لا نقر عينك بذلك، «ك» (٢٢/ ٤٦).

(٢) قوله: (أسم ابنك) مطابقة هذا الحديث من حيث إن فيه منع التكنية بأبي القاسم؛ لأن الرجل الذي منع من ذلك لما أتى النبي ﷺ، وذكر له ذلك، لم يقل له: كَنِّ، ولا قال له: سمِّ محمداً، وإنما قال: «أسم ابنك عبد الرحمن»، وبظاهره احتج من منع التكنية بأبي القاسم، والتسمية بمحمد. و«أسم» بفتح الهمزة أمر من الإسماء بكسر الهمزة، ويروى: سمِّ بالسين المهملة وتشديد الميم من التسمية، «ع» (١٥/ ٣١٥).

(٣) ابن الهمام اليماني.

(٤) ابن راشد.

(٥) قوله: (عن ابن المسيب) وهو سعيد من كبار التابعين وسيدهم،

جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟». قَالَ: حَزْنٌ. قَالَ: «أَنْتَ سَهْلٌ». قَالَ: لَا أُغَيِّرُ اسْماً سَمَّانِيهِ أَبِي.

قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَمَا زَالَتِ الْحُزُونَةُ(١) فِينَا بَعْدُ. [طرفه: ٦١٩٣، تحفة: ١١٢٨٣].

النسخ: «أَنْتَ سَهْلٌ» في صـ: «بَلْ أَنْتَ سَهْلٌ». «بَعدُ» في سـ، حـ، ذ: «بَعدَهُ».

ولد بسنتين مضتا من خلافة عمر رضي الله عنه، ومات في أربع وتسعين في خلافة الوليد بن عبد الملك، وأما أبوه المسيب فإنه ممن بايع تحت الشجرة قالوا: لم يرو عن المسيب إلا سعيد، أقول: ففيه خلاف لما هو المشهور من شرط البخاري أنه لم يرو عن أحد ليس له إلا راوٍ واحدٍ، «ك» (٢٢/ ٤٦).

وأما جده حزن بن أبي وهب بن عمرو القرشي المخزومي فكان من المهاجرين ومن أشراف قريش في الجاهلية، «ع» (١٥/ ٣١٥ ـ ٣١٦). قوله: «قال حزن» الحزن لغة: ما غلظ من الأرض، والحزونة الغلظ، والأمر بتغيير الاسم لم يكن على وجه الوجوب، لأن الأسماء لم يسم بها لوجود معانيها في المسمى، وإنما هي للتمييز، ولو كان للوجوب لم يسع له أن يثبت عليه وأن لا يغيره. نعم، الأولى التسمية بالاسم الحسن، وتغيير القبيح إليه، وكذلك الأولى أن لا يسمى بما معناه التزكية، والمذمة، بل يسمى بما كان صدقاً وحقاً، كعبد الله ونحوه. قال الكلاباذي: روى عن حزن ابنُه المسيب حديثاً واحداً في «الأدب» وحديثاً آخر موقوفاً في «ذكر أيام الجاهلية»، «ك».

قوله: «قال: لا أغير اسماً. . .» إلخ، في رواية أحمد بن صالح: «فقال: لا! السهل يوطأ ويمتهن»، ويجمع: بأن قال كُلًّا من الكلامين، فنقل بعض الرواة ما لم ينقله الآخر، «ف» (١٠/ ٥٧٤)، «ع».

(١) يريد: امتناع التسهيل فيما يريدونه، أو الصعوبة في أخلاقهم، «ف» (١٠/ ٥٧٥).

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمَحْمُودٌ[1] قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ بِهَذَا. [أخرجه: د ٤٩٥٦، تحفة: ٣٤٠٠].

١٠٨ ـ بَابُ تَحْوِيلِ الاسْمِ[2] إِلَى اسْمٍ هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ

٦١٩١ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ[3] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ[4]، عَنْ سَهْلٍ[5] قَالَ: أُتِيَ بِالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وُلِدَ، فَوَضَعَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ، فَلَهِيَ[6] النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ فَاحْتُمِلَ[7] مِنْ فَخِذِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَفَاقَ[8] النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيْنَ الصَّبِيُّ؟».

النسخ: «أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ». «حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ» في نـ: «حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ».

---

(١) ابن غيلان.

(٢) أي: القبيح.

(٣) اسمه محمد بن مطرف، بكسر الراء المشددة.

(٤) سلمة.

(٥) ابن سعد الساعدي.

(٦) بكسر الهاء وفتحها: أي: اشتغل.

(٧) أي: رفع.

(٨) قوله: (فاستفاق) أي: فرغ من اشتغاله، يقال: أفاق من مرضه. و«أقلبناه» أي: صرفناه إلى بيته، وأرسلناه إلى داره. وهذه لغة في: قلبناه، فلا سهو في زيادة الألف. فإن قلت: «لكن» للاستدراك، فأين المستدرك منه؟ قلت: تقديره: ليس ذلك الذي عبر عنه بفلان اسمه، بل هو المنذر، «ك» (٢٢/ ٤٧).

فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَقْلَبْنَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «مَا اسْمُهُ؟». قَالَ: فُلَانٌ. قَالَ: «وَلَكِنْ أَسْمِهِ الْمُنْذِرَ». فَسَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ الْمُنْذِرَ. [أخرجه: م ٢١٤٩، تحفة: ٤٧٥٣].

٦١٩٢ ـ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ(١)، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ(٢)، عَنْ أَبِي رَافِعٍ(٣)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةَ(٤)، فَقِيلَ: تُزَكِّي نَفْسَهَا. فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ. [أخرجه: م ٢١٤١، ق ٣٧٣٢، تحفة: ١٤٦٦٧].

٦١٩٣ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ(٥)،

النسخ: «أَقْلَبْنَاهُ» كذا في هـ، ذ، وفي ن: «قَلَبْنَاهُ». «قَالَ: وَلَكِنْ» في ذ: «قَالَ: لَا، وَلَكِنْ». «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ» في ن: «أَنْبَأَنَا مُحَمَّدٌ». «أَخْبَرَنَا هِشَامٌ» كذا في ذ، وفي ن: «حَدَّثَنَا هِشَامٌ»، وفي ن: «أَنْبَأَنَا هِشَامٌ».

---

(١) هو غندر.

(٢) مولى أنس بن مالك.

(٣) اسمه نفيع المدني ثم البصري، «ك» (٢٢/ ٤٧ ـ ٤٨).

(٤) قوله: (كان اسمها برة) بفتح الموحدة وشدة الراء، زينب بنت جحش ـ بفتح الجيم وإسكان المهملة والمعجمة ـ الأسدية أم المؤمنين، أو برة بنت أبي سلمة، لأنه ﷺ غير كُلًّا منهما إلى زينب، «ك» (٢٢/ ٤٨). وروى مسلم (ح: ٢١٤٢) عن زينب بنت أم سلمة قالت: سُمِّيتُ بَرَّةَ، فقال النبي ﷺ: «لا تزكوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر منكم» فقالوا: بم نسميها؟ قال: «سموها زينب»، «ع» (١٥/ ٣١٧). في «القاموس» (ص: ١٠١): زَنِبَ كفرح: سَمِنَ، والأزنب: السمين، وبه سُمِّيَتِ المرأةُ زينبَ، «خ».

(٥) هو ابن يوسف الصنعاني.

أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ[(١)] أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ[(٢)] بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَحَدَّثَنِي: أَنَّ جَدَّهُ حَزْناً[(٣)] قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟». قَالَ: اسْمِي حَزْنٌ. قَالَ: «بَلْ أَنْتَ سَهْلٌ». قَالَ: مَا أَنَا بِمُغَيِّرٍ اسْماً سَمَّانِيهِ أَبِي.

قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَمَا زَالَتْ فِينَا الْحُزُونَةُ بَعْدُ. [راجع: ٦١٩٠، تحفة: ١٨٧١٠].

١٠٩ ـ بَابُ مَنْ سَمَّى بِأَسْمَاءِ الأَنْبِيَاءِ[(٤)]

وَقَالَ أَنَسٌ: قَبَّلَ النَّبِيُّ ﷺ إِبْرَاهِيمَ، يَعْنِي ابْنَهُ.

٦١٩٤ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ[(٥)] قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ[(٦)] قَالَ:

النسخ: «قَالَ أَنَسٌ...» إلخ، ثبت في هـ، سف، ذ.

---

(١) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، «ع» (١٥/ ٣١٧).

(٢) الحجبي.

(٣) **قوله**: (إن جده حزناً) فإن قلت: ذكر في الطريقة السابقة أن سعيداً سمع من أبيه، وفي هذه الطريقة لم يذكر أباه؟ قلت: هذا الإسناد منقطع، انقطع رجل من البين، والأول هو المعول عليه، «ك» (٢٢/ ٤٨).

(٤) **قوله**: (باب من سمَّى بأسماء الأنبياء) وهو جائز، وقد قال سعيد بن المسيب: أحب الأسماء إلى الله أسماء الأنبياء، وقد قال عليه السلام: «سموا باسمي»، وهذا يَرُدّ قول من قال بكراهة التسمية بأسماء الأنبياء، وهي رواية جاءت عن عمر بن الخطاب. قوله: «قال أنس...» إلخ، هذا التعليق ثابت في رواية أبي ذر عن الكشميهني، وكذا في رواية النسفي، وأخرجه البخاري موصولاً في «الجنائز»، «ع» (١٥/ ٣١٨).

(٥) هو محمد بن عبد الله بن نمير، نسب لجده، «ع» (١٥/ ٣١٨).

(٦) العبدي.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[١]: قُلْتُ لِابْنِ أَبِي أَوْفَى: رَأَيْتَ إِبْرَاهِيمَ[٢] ابْنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: مَاتَ صَغِيراً، وَلَوْ قُضِيَ[٣] أَنْ يَكُونَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيٌّ عَاشَ ابْنُهُ، وَلَكِنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ. [أخرجه: ق ١٥١٠، تحفة: ٥١٥٨].

٦١٩٥ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ[٤] قَالَ: لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لَهُ مُرْضِعاً[٥] فِي الْجَنَّةِ». [راجع: ١٣٨٢].

٦١٩٦ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنِ[٦] بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

---

(١) هو ابن أبي خالد الحجبي.

(٢) قوله: (رأيت إبراهيم) هو ابن النبي ﷺ من مارية ـ بالراء والتحتانية الخفيفة ـ القبطية، مات في ذي الحجة سنة عشر، وله ثمانية عشر شهراً، ودُفِنَ بالبقيع. و«لو قضى» أي: لو قدر الله أن يكون بعده نبي لعاش إبراهيم، ولكنه خاتم النبيين. فإن قلت: ما المفهوم من جوابه؛ إذ ظاهره لا يطابق السؤال؟ قلت: الظاهر بيان أنه مات صغيراً، «كرماني» (٢٢/ ٤٨ ـ ٤٩).

(٣) بضم القاف وكسر الضاد المعجمة، «قس» (١٣/ ٢٣٠). [انظر «لامع الدراري» (١٠/ ٤٦) و«فتح الباري» (١٠/ ٥٧٩)].

(٤) أي: ابن عازب.

(٥) بضم الميم أي: من يتم رضاعه، وبفتحها أي: أن له رضاعاً في الجنة، «ك» (٢٢/ ٤٩).

(٦) بالتصغير.

الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَمُّوا[١] بِاسْمِي، وَلَا تَكَنُّوا بِكُنْيَتِي[٢]، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ»[٣]. وَرَوَاهُ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٣١١٤].

٦١٩٧ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ[٥]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[٦]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكَنُّوا بِكُنْيَتِي، وَمَنْ رَآنِي[٧] فِي

النسخ: «قَالَ النَّبِيُّ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ».
«وَلَا تُكَنُّوا» كذا في ذ، وفي نـ: «وَلَا تَكْتَنُوا». «بِكُنْيَتِي» في هـ، ذ: «بِكُنْوَتِي».
«تُكَنُّوا» كذا في ذ، وفي نـ: «تَكْتَنُوا». «بِكُنْيَتِي» في هـ، ذ: «بِكُنْوَتِي».

---

(١) هذا محل مطابقة الترجمة؛ فإنه يدل على جواز التسمية باسم النبي ﷺ.

(٢) قوله: (بكنيتي) وفي بعضها: «بكنوتي» يقال: كنيت وكنوتَ. «وأنا قاسم» إشارة إلى أن هذه الكنية تصدق عليه ﷺ، لأنه يقسم مال الله بين المسلمين، وغيره ليس بهذه المرتبة. وفيه إشعار بأن الكنية إنما تكون بسبب وصف صحيح في المكنى به، «ك» (٢٢/ ٤٩)، «ع» (١٥/ ٣١٦).

(٣) أي: مال الله.

(٤) اسمه وضاح بن عبد الله.

(٥) بفتح الحاء المهملة وكسر الصاد، عثمان.

(٦) اسمه ذكوان.

(٧) قوله: (ومن رآني...) إلخ، حديثان جمعهما الراوي مع الحديث الأول. وكيفية هذه الرؤية أن الله عز وجل يخلق الرؤية بإرادته، وليست مشروطة بمواجهة ومقابلة وشرط. وقال الغزالي: ليس معناه أنه رأى جسمي،

الْمَنَام فَقَدْ رَآنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ صُورَتِي، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ(١) مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». [راجع: ١١٠].

٦١٩٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ(٢)، عَنْ بُرَيْدِ(٣) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ(٤)، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى

النسخ: «صُورَتِي» في هـ، ذ: «فِي صُورَتِي». «وَمَنْ كَذَبَ» في ذ: «فَمَنْ كذب». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في ن: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ».

بل رأى مثالاً، صار ذلك المثال آلة يتأدى بها المعنى الذي في نفسي إليه، بل البدن في اليقظة أيضاً ليس إلا آلة النفس، فالحق: أن ما يراه مثال حقيقة روحه المقدسة. قوله: «لا يتمثل» أي: لا يتصور بصورتي، وقد خص الله النبي ﷺ بأن منع الشيطان أن يتصور في خلقته لئلا يكذب على لسانه في النوم. قيل: من أين يعلم الرائي أنه رأى رسول الله ﷺ لا غيره؟ وأجيب: بأن الله عز وجل يخلق فيه علماً ضرورياً أنه هو عليه السلام. قوله: «فقد رآني» ليس بجزاء الشرط حقيقة، بل لازمه، نحو: فليستبشر فإنه قد رآني، كذا في «العيني» (١٥/ ٣١٩ ـ ٣٢٠)، و«الكرماني» (٢٢/ ٤٩ ـ ٥٠). وقال في «القسطلاني» (١٣/ ٢٣٢): قال في «شرح المشكاة»: الشرط والجزاء اتحدا، فدلَّ على التناهي في المبالغة، أي: من رآني فقد رأى حقيقتي على كمالها، لا شبهة ولا ارتياب فيما رأى.

(١) تبوأ الرجُل المكان: إذا اتخذه موضعاً لمقامه. قال المحدثون: هذا حديث متواتر مرَّ في «كتاب العلم»، «كرماني» (٢٢/ ٥٠)، (برقم: ١١٠).

(٢) حماد بن أسامة.

(٣) مصغراً لبرد، بالموحدة والراء والمهملة.

(٤) ابن أبي موسى، اسمه: عامر، وقيل: الحارث.

قَالَ: وُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ[(١)] النَّبِيَّ ﷺ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَّكَهُ[(٢)] بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ، وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى. [راجع: ٥٤٦٧].

٦١٩٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[(٣)]، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ[(٤)] قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ[(٥)] قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ[(٦)] بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ[(٧)]: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ[(٨)].

رَوَاهُ أَبُو بَكْرَةَ[(٩)] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ١٠٤٣].

١١٠ ـ بَابُ تَسْمِيَةِ الْوَلِيدِ[(١٠)]

النسخ: «حَدَّثَنَا زِيَادُ» في نـ: «حَدَّثَنِي زِيَادُ». «يَقُولُ: انْكَسَفَتْ» في نـ: «قَالَ: انكسفت».

---

(١) مرَّ الحديث (برقم: ٥٤٦٧) في «العقيقة».

(٢) أي: دلك على سقف فمه تمرة ممضوغة، «ك».

(٣) هشام بن عبد الملك.

(٤) ابن قدامة، بضم القاف.

(٥) بكسر العين المهملة.

(٦) بضم الميم وكسرها.

(٧) مرَّ الحديث (برقم: ١٠٤٣).

(٨) هذا محل المطابقة.

(٩) اسمه: نفيع الثقفي.

(١٠) قوله: (تسمية الوليد) غرضه من وضع هذه الترجمة: الرد على ما رواه الطبراني من حديث ابن مسعود: «نهى رسول الله ﷺ أن يسمي الرجل عبده أو ولده حرباً أو مرة أو وليداً»، فإنه حديث ضعيف جداً، وعلى ما رواه عبد الله بن أحمد قال: حدثني أبي، حدثنا أبو المغيرة قال: حدثنا

٦٢٠٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ[١] الْوَلِيدَ[٢] بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ[٣]،

النسخ: «حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ». «الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ» في نـ: «أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ». «رَفَعَ النَّبِيُّ» في نـ: «رَفَعَ رَسُولُ اللهِ».

ابن عياش ـ وهو إسماعيل ـ حدثنا الأوزاعي وغيره عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال: ولد لأخي أم سلمة ـ زوج النبي ﷺ ـ غلام فسموه الوليد، فقال رسول الله ﷺ: «سميتموه الوليد! بأسماء فراعينكم! ليكونن في هذه الأمة رجل يقال له: الوليد، هو شر على هذه الأمة من فرعون لقومه»، وقال أبو حاتم بن حبان: هذا خبر باطل، ما قال رسول الله ﷺ هذا، ولا رواه عمر، ولا حدث به سعيد، ولا الزهري، ولا هو من حديث الأوزاعي بهذا الإسناد. ولما لم يكن هذان الحديثان وأمثالهما على شرط البخاري لم يذكر شيئاً منهما، وأورد في الباب الحديث الذي يدل على الجواز، «ع» (١٥/ ٣٢٠).

(١) قوله: (أنج الوليد...) إلخ، وهؤلاء الثلاثة أسباط المغيرة المخزومي، أسلموا ومُنعوا من الهجرة محبوسين في قيد الكفار. «والمستضعفين» عطف العام على الخاص. «والوطأة» الدوس بالقدم، وها هنا المراد الإهلاك أي: خذهم أخذاً شديداً. و«مضر» بضم الميم وفتح المعجمة وبالراء: قبيلة قريش. ووجه التشبيه بسني يوسف: هو في امتداد القحط والمحنة والبلاء والشدة والضراء، «ك» (٢٢/ ٥١)، «ع» (١٥/ ٣٢١).

(٢) أخو خالد بن الوليد.

(٣) هو أخو أبي جهل، قديم الإسلام.

وَعَيَّاشَ[١] بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ[٢] بِمَكَّةَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ[٣] وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِي[٤] يُوسُفَ». [راجع: ٧٩٧، أخرجه: م ٦٧٥، س ١٠٧٣، ق ١٢٤٤، تحفة: ١٣١٣٢].

١١١ ـ بَابُ مَنْ دَعَا صَاحِبَهُ فَنَقَصَ مِنِ اسْمِهِ حَرْفاً

وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ[٥]: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هِرٍّ»[٦]

٦٢٠١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ

النسخ: «الْمُسْتَضْعَفِينَ» زاد في ذ: «مِنَ الْمُؤْمِنِينَ». «وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ: قَالَ أَبُوهُرَيْرَةَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ» في نـ: «قَالَ أَبُوهُرَيْرَةَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ»، وفي نـ: «قَالَ أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ»، وفي نـ: «قَالَ أَبُو حَازِمٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ»، وفي ذ: «عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ»، وفي نـ: «وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ: عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لِي النَّبِيُّ». «يَا أَبَا هِرٍّ» في نـ: «يَا بَا هِرٍّ».

---

(١) بفتح العين المهملة وشدة التحتانية، هو أخو أبي جهل لأمه.

(٢) هو عطف العام على الخاص، «ك» (٢٢/ ٥١).

(٣) مرَّ الحديث (برقم: ٨٠٤).

(٤) المقحطة.

(٥) اسمه سلمان.

(٦) قوله: (يا أبا هر) قال ابن بطال: هذا ليس من باب الترخيم، وإنما هو نقل اللفظ من التصغير والتأنيث إلى التكبير والتذكير؛ لأن أبا هريرة كناه رسول الله ﷺ بتصغير هرة كانت له، فخاطبه باسمها مذكراً، فهو وإن كان نقصاناً من اللفظ ففيه زيادة في المعنى، «ك» (٢٢/ ٥١).

قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشُ[1] هَذَا جِبْرِيلُ[2] يُقْرِئُكِ السَّلَامَ». قَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. قَالَتْ: وَهُوَ يَرَى مَا لَا أَرَى. [راجع: ٣٢١٧].

٦٢٠٢ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ[3] قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ[4]، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ[5]، عَنْ أَنَسٍ: كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ فِي الثَّقَلِ[6]، وَأَنْجَشَةُ[7] [8] غُلَامُ النَّبِيِّ ﷺ يَسُوقُ بِهِنَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

النسخ: «قَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ» كذا في ذ، وفي نـ: «قُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ». «مَا لَا أَرَى» كذا في ذ، وفي نـ: «مَا لَا نَرَى». «عَنْ أَنَسٍ» في نـ: «عَنْ أَنَسٍ قَالَ».

---

(١) قوله: (يا عائش) هذا ترخيم عائشة، يجوز فيه الفتح وعليه الأكثر. و«يقرئك السلام» وقرأ عليك السلام بمعنى واحد. فإن قلت: جبريل جسم، فإذا كان حاضراً في المجلس فكيف تختص رؤيته بالبعض دون الآخر؟ قلت: الرؤية [أمر] يخلقه الله في الحي فإن خلقها رأى وإلا فلا، «ك» (٢٢/ ٥١ ـ ٥٢).

(٢) مرَّ الحديث (برقم: ٣٧٦٨).

(٣) ابن خالد.

(٤) السختياني.

(٥) بكسر القاف، عبد الله بن زيد، «ع» (١٥/ ٣٢٢).

(٦) بفتحتين: متاع المسافر، «خ».

(٧) مرَّ الحديث (برقم: ٦١٤٩).

(٨) قوله: (وأنجشة) بفتح الهمزة والجيم وسكون النون وبالمعجمة: اسم غلام أسود له ﷺ. و«أنجش» مرخماً بالفتح والضم على ما هو قاعدة

«يَا أَنْجَشُ ، رُوَيْدَكَ سَوْقَكَ(١) بِالْقَوَارِيرِ». [راجع: ٦١٤٩].

١١٢ ـ بَابُ الْكُنْيَةِ لِلصَّبِيِّ(٢) قَبْلَ أَنْ يُولَدَ لِلرَّجُلِ

النسخ: «قَبْلَ» في نـ: «وَقَبْلَ». «أَنْ يُولَدَ لِلرَّجُلِ» في هـ، ذ: «أَنْ يَلِدَ الرَّجُلُ».

المرخمات. «ورويدك» أي: لا تستعجل في سوق النساء، فإنهن كالقوارير في سرعة الانفعال والتأثر، «ك» (٢٢/ ٥٢). «رويدك أنجشة رفقاً بالقوارير» أي: أمهل وتأنَّ، وهو مصغر رود من أرود به إرواداً أي: رفق، ويقال: رويد زيد، ورويدك زيداً، وهي فيه مصدر مضاف. وقد تكون صفة، نحو: ساروا سيراً رويداً، وحالاً نحو: ساروا رويداً، وهي متعدية. «رويدك سوقك» بالنصب صفة مصدر أي: سق سوقاً رويداً، أي: بالرفق، وسوقك بالنصب بإسقاط خافض أي: ارفق في سوقك بالقوارير، شبه النساء بها في الضعف وسرعة الانكسار. خاف ﷺ الفتنة عليهن من حدوه وحسن صوته؛ فإن الغناء رقية الزنا. وقيل: خاف ضعفهن وضررهن من سرعة المشي بحدوه. والأول أصح وأشهر، «مجمع» (٢/ ٣٩٦).

(١) أي: في سوقك.

(٢) قوله: (الكنية للصبي) أي: في بيان جواز الكنية للصبي، وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: عجلوا بكنى أولادكم لا تسرع إليهم ألقاب السوء، وقال العلماء: كانوا يكنون الصبي تفاؤلاً بأنه سيعيش حتى يولد له، وللأمن من التلقيب؛ لأن الغالب أن من يذكر شخصاً فيعظمه أن لا يذكره باسمه الخاص به، فإذا كانت له كنية أمن من تلقيبه، وقالوا: الكنية للعرب كاللقب للعجم. قوله: «وقبل أن يولد» أي: وفي جواز الكنية أيضاً قبل أن يجيء له ولد، وفي رواية الكشميهني: «قبل أن يلد الرجل»، «ع» (١٥/ ٣٢٢ ـ ٣٢٣).

٦٢٠٣ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ[١]، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ[٢]، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقاً، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عُمَيْرٍ[٣] ـ قَالَ: أَحْسِبُهُ[٤] فَطِيمٌ[٥] [٦] ـ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَالَ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟» نُغَرٌ[٧] كَانَ يَلْعَبُ بِهِ. فَرُبَّمَا حَضَرَ الصَّلَاةُ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا، فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ وَيُنْضَحُ، ثُمَّ يَقُومُ وَنَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا.

[راجع: ٦١٢٩].

النسخ: «عَنْ أَنَسٍ» في نـ: «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ». «فَطِيمٌ» في ذ: «فَطِيماً».

---

(١) ابن سعيد.

(٢) اسمه يزيد بن حميد.

(٣) قوله: (يقال له أبو عمير) فإن أبا عمير كنية الصبي، ويصدق عليه أنه سمى الرجل قبل أن يولد، ويجوز أن يقال: إذا جازت الكنية للصبي فيجوز أن يسمى الرجل بها قبل أن يولد له بالطريق الأولى، فثبتت المطابقة بين الحديث والترجمة، «خ».

(٤) أي: أظنه.

(٥) أي: مفطوم انتهى رضاعه.

(٦) لأبي ذر: «فطيماً» بالنصب: مفعول لـ«أحسب»، وثبت بالرفع في كثير من الأصول؛ لأنه صفة أخ، لكن تخلل بين الصفة والموصوف «أحسبه»، «قس» (١٣/ ٢٣٦).

(٧) بضم النون وفتح المعجمة وبالراء: طائر كالعصافير، حمر المناقير، «ك» (٢٢/ ٥٢).

١١٣ ـ بَابُ التَّكَنِّي بِأَبِي تُرَابٍ وَإِنْ كَانَتْ لَهُ كُنْيَةٌ أُخْرَى

٦٢٠٤ ـ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ[١] قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ[٢]، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ[٣] قَالَ: إِنْ[٤] كَانَتْ أَحَبَّ أَسْمَاءِ عَلِيٍّ إِلَيْهِ لَأَبُو[٥] تُرَابٍ، وَإِنْ[٦] كَانَ لَيَفْرَحُ أَنْ يُدْعَى بِهَا، وَمَا سَمَّاهُ أَبَا تُرَابٍ[٧] إِلَّا النَّبِيُّ ﷺ؛ غَاضَبَ يَوْماً فَاطِمَةَ فَخَرَجَ، ....

النسخ: «عَلِيٍّ» في نـ: «عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ». «أَنْ يُدْعَى بِهَا» في قتـ: «أَنْ يُدْعَاهَا»، وفي سـ، حـ: «أَنْ يَدْعُوهَا»، وفي سفـ، سـ، حـ، ذ: «أَنْ نَدْعُوَهَا»، وفي نـ: «أَنْ يَدْعُوهُ بِهَا». «أَبَا تُرَابٍ» في نـ: «أَبُو تُرَابٍ».

---

(١) ابن بلال.

(٢) سلمة بن دينار.

(٣) الساعدي.

(٤) قوله: (إن كانت) «إن» مخففة من الثقيلة، ولفظ «كانت» زائدة كقوله:

وجيرانٌ لنا كانوا كرام

و«أحب» منصوب بأنه اسم «إنْ» وإنْ كانت مخففة، لأن تخفيفها لا يوجب إلغاءها، وأنث ضمير كانت باعتبار الكنية، وقيل: أنث على تأنيث الأسماء مثل ﴿وَجَآءَتْ كُلُّ نَفْسٍ﴾ [ق: ٢١]، «قس» (١٣/ ٢٣٨).

(٥) اللام للتأكيد.

(٦) مخففة من المثقلة.

(٧) بالرفع على الحكاية، وصوب بالنصب.

فَاضْطَجَعَ إِلَى الْجِدَارِ[١] إِلَى الْمَسْجِدِ، فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّبِعُهُ، فَقَالَ: هُوَ ذَا مُضْطَجِعٌ فِي الْجِدَارِ. فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَامْتَلأَ ظَهْرُهُ تُرَاباً، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ التُّرَابَ عَنْ ظَهْرِهِ وَيَقُولُ: «اجْلِسْ يَا أَبَا تُرَابٍ».

[راجع: ٤٤١، تحفة: ٤٦٩٧].

١١٤ ـ بَابٌ أَبْغَضُ الأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ تبارَكَ وَتَعَالَى

٦٢٠٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ:

النسخ: «إِلَى الْجِدَارِ إِلَى الْمَسْجِدِ» كذا في سف، وفي ســ، حـ، ذ: «إِلَى الْجِدَارِ فِي الْمَسْجِدِ»، وفي هـ، ذ: «في جدار المسجد». «يَتَّبِعُهُ» في هـ، ذ: «يَبْتَغِيهِ». «تبارَكَ وَتَعَالَى» في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ».

---

(١) قوله: (إلى الجدار إلى المسجد) كذا في رواية النسفي كما قال في «الفتح» (١٠/ ٥٨٨)، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «إلى الجدار في المسجد» بلفظ «في» بدل «إلى» في الثاني. وللكشميهني: «في جدار المسجد»، «قس» (١٣/ ٢٣٨). وعنه: «إلى» بدل «في»، «ف». قوله: «يتّبعه» بتشديد التاء المثناة من فوق من الاتباع، ويروى من الثلاثي. وفي رواية الكشميهني: «يبتغيه» من الابتغاء، وهو الطلب، «ع» (١٥/ ٣٢٤).

وفيه: أن أهل الفضل قد يقع بينهم وبين أزواجهم ما جبل الله عليه البشر من الغضب وليس ذلك بعيب. وفيه: ما عليه رسول الله ﷺ من كرم الأخلاق وحسن المعاشرة وشدة التواضع. وفيه: الرفق بالأصهار وترك معاتبتهم. فإن قلت: ما وجه دلالته على جواز الكنيتين وهو الجزء الأخير من الترجمة؟ قلت: أبو الحسن هو الكنية المشهورة لعلي رضي الله عنه فلما كناه بأبي تراب صار ذا كنيتين، «ك» (٢٢/ ٥٣، ٤٥).

حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ[١]، عَنِ الأَعْرَجِ[٢]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْنَى[٣] الأَسْمَاءِ[٤] يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأَمْلَاكِ». [طرفه: ٦٢٠٦، تحفة: ١٣٧٦١].

٦٢٠٦ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٥]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رِوَايَةً[٦] قَالَ: «أَخْنَعُ[٧] اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ ـ وَقَالَ سُفْيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ[٨]: أَخْنَعُ الأَسْمَاءِ عِنْدَ اللَّهِ ـ

النسخ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في ذ: «قَالَ النَّبِيُّ». «أَخْنَى» في سـ، ذ: «أَخْنَعُ». «مَلِكَ» في ذ: «بِمَلِكِ».

---

(١) هو عبد الله بن ذكوان.

(٢) عبد الرحمٰن بن هرمز.

(٣) أي: أفحش.

(٤) قوله: (أخنى الأسماء) كذا وقع في رواية شعيب للأكثرين، ووقع في رواية المستملي: «أخنع». أما الأخنى فهو من الخنى بفتحتين مقصوراً، وهو الفحش من القول، وكل فحش قبيح، وكل قبيح مبغوض، ومن هذا تؤخذ المطابقة بالترجمة. وأما أخنع، فهو: من الخنوع وهو الذل، من خنع الرجل: إذا ذل، أي: أشد ذلًّا وأوضع، كذا في «العيني» (١٥/ ٣٢٥). وقال الكرماني (٢٢/ ٥٤): المراد: صاحب الاسم، وقد يستدل به على أن الاسم هو المسمى، وفيه الخلاف المشهور، قال ابن بطال: إنما كان أبغض الأسماء؛ لأنه صفة الله، ولا ينبغي لمخلوق أن يسمى بشيء من ذلك.

(٥) ابن عيينة.

(٦) نصبه على التمييز، معناه: أنه مرفوع إلى النبي ﷺ.

(٧) أي: أذلّ.

(٨) أي: مراراً متعددة.

رَجُلٌ تَسَمَّى[١] مَلِكَ الأَمْلَاكِ».

قَالَ سُفْيَانُ: يَقُولُ غَيْرُهُ[٢]: تَفْسِيرُهُ: شَاهَانْ شَاهُ[٣]. [راجع: ٦٢٠٥، أخرجه: م ٢١٤٣، د ٤٩١٦، ت ٢٨٣٧، تحفة: ١٣٦٧٢].

١١٥ ـ بَابُ كُنْيَةِ الْمُشْرِكِ

وَقَالَ[٤] الْمِسْوَرُ[٥] [٦]: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِلَّا أَنْ يُرِيدَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ»

النسخ: «مَلِكَ» في ن: «بِمَلِكِ».

---

(١) أي: سمى نفسه بذلك أو سمي بذلك فرضي به واستمرَّ عليه، «قس» (١٣/ ٢٣٩).

(٢) غير أبي الزناد، «ك» (٢٢/ ٥٤).

(٣) قوله: (شاهان شاه) عند أحمد: قال: مثل شاهان شاه. وزاد الإسماعيلي من رواية محمد بن الصباح عن سفيان: مثل ملك الصين، وقد كانت التسمية بذلك كثرت في ذلك الزمان: فنبه سفيان على أن الاسم الذي ورد الخبر بذمه لا ينحصر في ملك الأملاك، بل كل ما أدى إلى معناه بأي لسان كان فهو مراد بالذم، ويؤخذ من هذا تحريم التسمي بهذا الاسم لورود الوعيد الشديد، ويلحق به ما في معناه كأحكم الحاكمين، وسلطان السلاطين، وأمير الأمراء، ويلحق به من يسمى بأقضى القضاة، وقد وجدت التسمية بقاضي القضاة في العصر القديم من عهد أبي يوسف صاحب الإمام أبي حنيفة رحمه الله، «قس» مختصراً (١٣/ ٢٤٠). [انظر «لامع الدراري» (١٠/ ٥٢٠)].

(٤) كذا للجميع إلا النسفي فسقط هذا التعليق من روايته، «عيني» (١٥/ ٣٢٦).

(٥) ابن مخرمة.

(٦) قوله: (وقال المسور) سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن بني هشام استأذنوا في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب، فلا آذن إلا أن يريد

٦٢٠٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[٢] قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي[٣]، عَنْ سُلَيْمَانَ[٤]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى قَطِيفَةٍ[٥] فَدَكِيَّةٍ[٦] وَأُسَامَةُ وَرَاءَهُ، يَعُودُ[٧] سَعْدَ بْنَ

النسخ: «أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ» في ن: «أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ». «ح وحَدَّثَنَا» كذا في ذ، وفي ن: «ح حَدَّثَنَا». «عَلَى قَطِيفَةٍ فَدَكِيَّةٍ» كذا في ذ، وفي ن: «عَلَيهِ قَطِيفَةٌ فَدَكِيَّةٌ».

ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي» مرَّ في آخر «كتاب النكاح»، واسم أبي طالب عبد مناف، وذكره رسول الله ﷺ بكنيته، «ك» (٢٢/ ٥٥).

(١) الحكم بن نافع.

(٢) ابن أويس.

(٣) أي: عبد الحميد.

(٤) ابن بلال.

(٥) هي الكساء والدثار.

(٦) نسبة إلى فدك قرية بقرب المدينة.

(٧) قوله: (يعود سعد بن عبادة) بضم المهملة وخفة الموحدة، سيد الخزرج ـ بفتح المعجمة والراء وإسكان الزاي بينهما وبالجيم ـ، و«الحارث» بلام التعريف وبدونها وبالمثلثة، «وعبد الله بن أبي» بضم الهمزة وخفة الموحدة وشدة التحتانية، و«ابن سلول» بالرفع؛ لأنه صفة لعبد الله، إذ سَلُول ـ بفتح المهملة وضم اللام الأولى ـ اسم أم عبد الله، و«اليهود» عطف على العبدة أو على المشركين، و«عبد الله بن رواحة» بفتح الراء وتخفيف الواو وبالمهملة، و«العجاجة» بفتح المهملة وتخفيف الجيم الأولى: الغبار، «ك» (٢٢/ ٥٥).

عُبَادَةَ[(١)] فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَسَارَا حَتَّى مَرَّا بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ، فَإِذَا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ، وَفِي الْمُسْلِمِينَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ خَمَّرَ[(٢)] ابْنُ أُبَيٍّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ وَقَالَ: لَا تُغَبِّرُوا[(٣)] عَلَيْنَا. فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ وَقَفَ، فَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ: أَيُّهَا الْمَرْءُ لَا أَحْسَنَ[(٤)] مِمَّا تَقُولُ إِنْ كَانَ حَقًّا، فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا، فَمَنْ جَاءَكَ فَاقْصُصْ عَلَيْهِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَاغْشَنَا فِي مَجَالِسِنَا فَإِنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ. فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ

النسخ: «فِي بَنِي الْحَارِثِ» في نـ: «فِي بَنِي حَارِثٍ». «وَفِي الْمُسْلِمِينَ» في نـ: «وَفِي الْمَجْلِسِ». «مِمَّا تَقُولُ» في هـ، ذ: «مَا تَقُولُ». «فَاغْشَنَا» في هـ، ذ: «فَاغْشَنَا بِهِ». «فِي مَجَالِسِنَا» في نـ: «فِي مَجْلِسِنَا».

---

(١) سيد الخزرج.

(٢) أي: غطى.

(٣) أي: لا تثيروا الغبار، «ك» (٢٢/ ٥٥).

(٤) قوله: (لا أحسن مما تقول) بفتح الهمزة والسين المهملة بينهما حاء ساكنة، أفعل التفضيل، اسم «لا»، وخبرها: شيء مقدر. ولأبي ذر عن الكشميهني: «لا أحسن» بضم الهمزة وكسر السين، «ما تقول» بإسقاط الميم الأولى، «قس» (١٣/ ٢٤٣)، أي: لا أحسن من القرآن إن كان حقًّا، ويجوز أن يكون «إن كان حقًّا» شرطاً، وقوله: «فلا تؤذنا» جزاؤه. وقيل: قاله استهزاء، «ك» (٢٢/ ٥٦)، «ع» (١٥/ ٣٢٨).

وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَثَاوَرُونَ[١]، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ[٢] حَتَّى سَكَتُوا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَابَّتَهُ فَسَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ ابْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْ سَعْدُ[٣] أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ[٤] ـ يُرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ ـ قَالَ كَذَا وَكَذَا». قَالَ: فَقَالَ

النسخ: «سَكَتُوا» في سـ، حـ: «سَكَنُوا». «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في ذ: «فَقَالَ النَّبِيُّ».

---

(١) أي: يتواثبون.

(٢) أي: يسكنهم.

(٣) أي: يا سعد.

(٤) قوله: (ما قال أبو حباب) وهذا موضع الترجمة؛ لأن عبد الله لم يكن يظهر الإسلام، فذكره النبي ﷺ بكنيته في غيبته، «قس» (١٣/ ٢٤٣). «أبو حباب» كنية عبد الله بن أبي، وهي بضم الحاء وتخفيف الباء الموحدة وفي آخره باء موحدة أيضاً، وهو اسم شيطان. ويقع على الحية أيضاً، كما يقال لها: شيطان، وقيل: الحباب: حية بعينها، والحباب ـ بفتح الحاء ـ: الطل الذي يصبح على النبات، وحباب الماء نفاخاته التي تطفو عليه، «عيني» (١٥/ ٣٢٧ ـ ٣٢٨). قوله: «أهل هذه البحرة» ضده البرَّة، وهي البلدة، كذا في «الكرماني» (٢٢/ ٥٦ ـ ٥٧)، وهي: بفتح الموحدة وسكون المهملة، المراد بها المدينة المنورة، «خ». قوله: «أن يتوّجوه» أي: جعلوه ملكاً وعصبوا رأسه بعصابة الملك، وهذا كناية، فيحتمل إرادة الحقيقة أيضاً منه. وقوله: «شرق» بكسر الراء أي: غص به، وبقي في حلقه لا يصعد ولا ينزل كأنه يموت، «ك». وتمام الآية قال تعالى: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٦]، وقال تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ

سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ[1]، اعْفُ عَنْهُ وَاصْفَحْ، فَوَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ لَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ، وَلَقَدِ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوِّجُوهُ وَيُعَصِّبُوهُ بِالْعِصَابَةِ، فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ شَرِقَ[2] بِذَلِكَ، فَذَلِكَ[3] فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ. فَعَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَعْفُونَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ، وَيَصْبِرُونَ عَلَى الأَذَى، قَالَ اللَّهُ: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ الآيَةَ [آل عمران: ١٨٦]، وَقَالَ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ [البقرة: ١٠٩]، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَأَوَّلُ[4] فِي الْعَفْوِ عَنْهُمْ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ[5] بِهِ

النسخ: «أَيْ رَسُولَ اللَّهِ» في سـ، حـ، ذ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ». «بِأَبِي أَنْتَ» في نـ: «بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي». «الْبَحْرَةِ» في هـ، ذ: «الْبُحَيرَةِ». «يَعْفُونَ» في نـ: «يَعْفُوا». «قَالَ اللَّهُ» في نـ: «قَالَ اللَّه عَزَّ وَجلَّ».

﴿مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَـٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ﴾ [البقرة: ١٠٩].

قوله: «يتأول» من التأويل، وهو تفسير ما يؤول إليه الشيء، «ك».

قوله: «صناديد الكفار» جمع صنديد، وهو السيد الشجاع، «كرماني» (٢٢/ ٥٦) و«عيني» (١٥/ ٣٢٨)، قد مرَّ الحديث (برقم: ٤٥٦٦).

(١) أي: أنت مفدي بأبي.

(٢) أي: غضب ابن أُبيٍّ.

(٣) أي: الحق الذي أتيت به.

(٤) لعله يفسر الآيات الواردة، «خ».

(٥) أي: على طبقه.

حَتَّى أُذِنَ[١] لَهُ فِيهِمْ، فَلَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدْراً، فَقَتَلَ اللَّهُ بِهَا مَنْ قَتَلَ مِنْ صَنَادِيدِ الْكُفَّارِ وَسَادَةِ قُرَيْشٍ، فَقَفَلَ[٢] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مَنْصُورِينَ غَانِمِينَ مَعَهُمْ أُسَارَى مِنْ صَنَادِيدِ الْكُفَّارِ وَسَادَةِ قُرَيْشٍ، قَالَ ابْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ: هَذَا أَمْرٌ قَدْ تَوَجَّهَ[٣]، فَبَايِعُوا[٤] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الإِسْلَامِ. فَأَسْلَمُوا[٥] [٦].

[راجع: ٢٩٨٧].

٦٢٠٨ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ[٨]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَفَعْتَ أَبَا طَالِبٍ

النسخ: «صَنَادِيدِ الْكُفَّارِ» في نـ: «صَنَادِيدِ قُرَيشٍ». «فَبَايِعُوا» في نـ: «فَبَايَعُوا». «فَأَسْلَمُوا» في نـ: «وَأَسْلِمُوا». «حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ». «قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ» في نـ: «قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ».

---

(١) بالقتال، فترك العفو عنهم.

(٢) أي: رجع.

(٣) أي: أقبل على التمام، ويقال: تَوَجَّه الشيخ أي: كبر، «ك» (٢٢/ ٥٧)، «خ».

(٤) بلفظ الأمر أولاً، والماضي ثانياً، «ك» (٢٢/ ٥٧).

(٥) بفتح اللام، ولأبي ذر بالواو وكسر اللام، «قس» (١٣/ ٢٤٤).

(٦) أي: مع النفاق، «الخير».

(٧) وضّاح بن عبد الله اليشكري.

(٨) ابن عمير.

بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحْفَظُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ[١] [٢] مِنَ النَّارِ، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ

النسخ: «يَحْفَظُكَ» في ن: «يَحُوطُكَ» مصحح عليه، من حاطه إذا حفظه ورعاه، «ع» (١٥/ ٣٢٩). «مِنَ النَّارِ» في ذ: «مِنْ نَارٍ».

---

(١) بمعجمتين ومهملتين: ما رقّ من الماء على الأرض ما يبلغ إلى الكعبين، «خ»، فالكلام على التشبيه.

(٢) قوله: (في ضحضاح) بإعجام الضادين وبإهمال الحائين: القريب القعر، أي: رقيق خفيف. قال ابن بطال: فيه: أن الله قد يعطي الكافر عوضاً من أعماله التي مثلها يكون قربة لأهل الإيمان؛ لأن أبا طالب نفعه نصرته لرسول الله ﷺ وحياطته به حيث خفف عنه العذاب به، وذلك لنصرته له لا لقرابته منه، ولهذا لا يخفف عن أبي لهب مع أنه عمه أيضاً. قال: فيه جواز تكنية المشرك على وجه التألف وغيره من المصالح. فإن قلت: ما وجه تكنية أبي لهب؟ قلت: وقيل: كان وجهه يتلهب جمالاً فجعل الله ما كان يفتخر به في الدنيا ويتزين به سبباً لعذابه. أقول: هذه التكنية ليست للإكرام بل للإهانة؛ إذ هي كناية عن الجهنمي؛ إذ معناه: تبت يدا جهنمي، قال في «الكشاف»: فإن قلت: لم كناه والتكنية تكرمة؟! قلت: فيه أوجه: أحدها: أن يكون مشتهراً بالكنية دون الاسم، فلما أريد تشهيره بدعوة السوء ذكر أشهر الاسمين، والثاني: أنه كان اسمه عبد العزى، فعدل عنه إلى كنيته، والثالث: أنه لما كان من أهل النار ومآله إلى نار ذات لهب وافقت حاله كنيته، وكان جديراً بأن يذكر بها، «ك» (٢٢/ ٥٨). قوله: «﴿فِي ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ﴾» أي: في الطبق الذي في قعر جهنم، والنار سبع دركات، سميت بذلك لأنها متداركة متتابعة بعضها فوق بعض، «قس» (١٣/ ٢٤٤). وهذا الحديث إن حمل على أنه مقدم على ما روي: أن العباس أخبر النبي ﷺ بإسلام أبي طالب بعد

النَّارِ»[١]. [راجع: ٣٨٨٣].

١١٦ ـ بَابٌ الْمَعَارِيضُ[٢] مَنْدُوحَةٌ[٣] عَنِ الْكَذِبِ

وَقَالَ إِسْحَاقُ[٤]: سَمِعْتُ أَنساً قَالَ: مَاتَ ابْنٌ لأَبِي طَلْحَةَ فَقَالَ: كَيْفَ الْغُلَامُ؟ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: هَدَأَ[٥] نَفَسُهُ، وَأَرْجُو أَنْ قَدِ اسْتَرَاحَ. وَظَنَّ أَنَّهَا صَادِقَةٌ.

النسخ: «الْمَعَارِيضُ» في نـ: «الْمَعَارِضُ». «وَقَالَ إِسْحَاقُ...» إلخ، سقط في نـ.

ما رجع النبي ﷺ عنه لم يكن معارضاً له؛ لأنه يحتمل أن النبي ﷺ بنى على ظاهر حاله، وإن حمل على تأخره عنه كان مدافعاً له، «الخير الجاري».

(١) مرَّ الحديث (برقم: ٣٨٨٣).

(٢) قوله: (المعاريض مندوحة...) إلخ، وفي المعاريض: التورية بالشيء، جمع معراض، من التعريض، والتعريض: خلاف التصريح. «ومندوحة» أي: سعة. وخلاصته: أنه يخرج بالتعريض عن الكذب، فإن أم سليم كذبت بالهدء عن الخروج عن ألم المرض بالموت الذي هو راحة للصبي، وبالرجاء رجاء الوصول إلى النعيم المقيم. وفهم أبو طلحة معناه: الخروج عن المرض بالصحة الدنياوية، «الخير الجاري». و«هدأ» بالهمزة، من هدأ هدوءاً: إذا سكن. والنفس: بفتح الفاء مفرد أنفاس، وبسكونها مفرد النفوس، «ك» (٢٢/ ٥٨)، «ع» (١٥/ ٣٣٠).

(٣) أي: سعة ومتسع، وقيل: غنية وكفاية، «ك» (٢٢/ ٥٨).

(٤) ابن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري.

(٥) أي: سكن.

٦٢٠٩ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ فَحَدَا الْحَادِي[١]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْفُقْ يَا أَنْجَشَةُ، وَيْحَكَ، بِالْقَوَارِيرِ»[٢]. [راجع: ٦١٤٩، أخرجه: سي ٥٢٨، تحفة: ٤٤٣].

٦٢١٠ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ[٣]، عَنْ ثَابِتٍ[٤]، عَنْ أَنَسٍ، وَأَيُّوبُ[٥] عَنْ أَبِي قِلَابَةَ[٦]، عَنْ أَنَسٍ:

النسخ: «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ» في نـ: «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ». «بِالْقَوَارِيرِ» في ذ: «الْقَوَارِيرَ».

---

(١) قوله: (فحدا الحادي) والحدو: هو سوق الإبل والغناء لها. واسم الحادي هو: أنجشة ـ بفتح الهمزة والجيم وسكون النون وبالمعجمة ـ، غلام أسود لرسول الله ﷺ. وشبهت النساء بها؛ لأنهن عند حركة الإبل بالحداء، وزيادة مشيها بها يخاف عليهن السقوط، فيحذر لهن ما يحذر للقوارير من التكسر، «ك» (٢٢/ ٥٩)، قوله: «ويحك بالقوارير» قد مرَّ تقريره من بيان كونها أنه استعارة بليغة، هذا على طريقة ما ذكره العلماء بأن يقال: القوارير كناية عن القلوب الرقيقة المصفاة عن كدورة القساوة، وكسرها غلبة الوجد عليها. وفيه: إيماء إلى أن من غلب عليه الرقة عند سماع الصوت الحسن له أن يُمنع صاحب الصوت عن صوته، «الخير الجاري».

(٢) متعلق بقوله: ارفق، «ك» (٢٢/ ٥٩).

(٣) ابن زيد.

(٤) البناني.

(٥) السختياني.

(٦) عبد الله بن زيد.

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ يَحْدُو بِهِنَّ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رُوَيْدَكَ[١] يَا أَنْجَشَةُ، سَوْقَكَ[٢] بِالْقَوَارِيرِ».

قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: يَعْنِي النِّسَاءَ. [راجع: ٦١٤٩، أخرجه: م ٢٣٢٣، تحفة: ٣٠٠، ٩٤٩].

٦٢١١ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ[٣] قَالَ: أَخْبَرَنَا حَبَّانُ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ[٥]، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ حَادٍ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ، وَكَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «رُوَيْدَكَ يَا أَنْجَشَةُ، لَا تَكْسِرِ[٦] الْقَوَارِيرَ».

قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: يَعْنِي ضَعَفَةَ النِّسَاءِ[٧]. [راجع: ٦١٤٩، أخرجه: م ٢٣٢٣، سي ٥٢٧، تحفة: ١٣٩٧].

النسخ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ» في ذ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ». «الْقَوَارِيرَ» في ذ: «بِالْقَوَارِيرِ».

---

(١) ارفق وتأن.

(٢) مفعول له.

(٣) قال الغساني: لعله ابن منصور، «ك» (٢٢/ ٥٩)، «ع» (١٥/ ٣٣١).

(٤) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة وبالنون، ابن هلال الباهلي، «ك» (٢٢/ ٥٩)، «ع» (١٥/ ٣٣١).

(٥) ابن يحيى بن دينار.

(٦) بالجزم والرفع.

(٧) شبههن بالقوارير لسرعة التأثير فيهن، «ع» (١٥/ ٣٣١).

٦٢١٢ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَال: حَدَّثَنَا يَحْيَى[١]، عَنْ شُعْبَةَ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَزَعٌ[٣]، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرساً لأَبِي طَلْحَةَ فَقَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْراً». [راجع: ٢٦٢٧].

١١٧ ـ بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لِلشَّيْءِ[٤]: لَيسَ بِشَيْءٍ، وَهُوَ يَنْوِي[٥] أَنَّهُ لَيسَ بِحَقٍّ

النسخ: «حَدَّثَنَا قَتَادَةُ» في نـ: «حَدَّثَنِي قَتَادَةُ». «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ» في نـ: «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ».

(١) ابن سعيد القطان.

(٢) ابن الحجاج.

(٣) قوله: (فزع) بفتحتين، والأصل في الفزع: الخوف، فوضع موضع الإعانة والنصر. والمعنى: أن أهل المدينة استغاثوا، فركب النبي ﷺ فرساً اسمه مندوب كانت لأبي طلحة زيد بن سهل زوج أم أنس. قوله: «وإن وجدناه» وكلمة إن مخففة من المثقلة. «بحراً» أي: واسع الجري، شبه جريه بالبحر لسعته وعدم انقطاعه، واللام فيه للتأكيد. قيل: ليس حديث الفرس من المعاريض، وكذلك حديث القوارير، بل هما من باب المجاز، قلت: نعم كذلك، ولكن تعسف من قال: لعل البخاري [لما] رأى ذلك جائزاً قال: فالمعاريض التي هي حقيقة أولى بالجواز، «ع» (١٥/ ٣٣١). والمعاريض تشمل الكناية والاستعارة؛ لأن المراد به كما مرَّ خلاف التصريح حقيقة، وألفاظ الأحاديث مجاز، فالمطابقة باعتبار المقايسة وبالطريق الأولى، «خ».

(٤) الموجود.

(٥) كما إذا قال قولاً غير سديد يقال له: ما قلت شيئاً، وليس هذا بكذب.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ للقَبرَينِ: «يُعَذَّبَانِ بِلا كَبِيرٍ[١] [٢]، وإِنَّهُ لَكَبِيرٌ»[٣].

٦٢١٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ[٤] قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ[٥] أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: سَأَلَ أُنَاسٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكُهَّانِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسُوا بِشَيْءٍ»[٦] [٧].

النسخ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ...» إلخ، سقط في ذ. «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ». «أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ» في ذ: «أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ».

(١) عليكم.

(٢) قوله: (بلا كبير) أي: ليس التحرز عنه بشاق عليكم. «وإنه لكبير» أي: عظيم عند الله تعالى ذنباً. وجه مناسبة ما روى ابن عباس للترجمة باعتبار أنه يفيد نفي شيء باعتبار ما، وإثباته باعتبار آخر، «خ».

(٣) أي: عند الله.

(٤) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.

(٥) ابن الزبير.

(٦) أي: حق لا حقيقة له، «ك» (٢٢/ ٦٠).

(٧) قوله: (ليسوا بشيء) [قال] الخطابي: ليسوا بشيء، معناه: نفي ما يتعاطونه من علم الغيب أي: ليس قولهم بشيء صحيح يعتمد عليه، كما يعتمد على أخبار الأنبياء الذين يوحى إليهم من الغيب، وهذا كما يقال لمن عمل عملاً من غير إتقان لصنعته: «ما عملت شيئاً»، ولمن قال قولاً غير سديد: «ما قلت شيئاً». قال: «والدجاجة» بالدال، ولعل الصواب «الزجاجة» بالزاي ليلائم معنى القارورة الذي في الحديث الآخر، وإن صحت الرواية بالدال فهو من قولهم: قرت الدجاجة وقرقرت إذا قطعت صوتها، وروي «قر»

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَاناً بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقّاً[١]. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْجِنِّ يَخْطَفُهَا[٢] الْجِنِّيُّ، فَيَقُرُّهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ[٣] الدَّجَاجَةِ، فَيَخْلِطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ». [راجع: ٣٢١٠، أخرجه: م ٢٢٢٨، تحفة: ١٧٣٤٩].

١١٨ ـ بَابُ رَفْعِ الْبَصَرِ إِلَى السَّمَاءِ

وَقَوْلِهِ: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ[٤] إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ وَإِلَى ٱلسَّمَآءِ كَيْفَ رُفِعَتْ﴾ [الغاشية: ١٧ ـ ١٨].

النسخ: «مِنَ الْجِنِّ» في ن: «مِنَ الْحَقِّ». «يَخْطَفُهَا» في ن: «يَخْفَظُهَا». «الْجِنِّيُّ» في ن: «الْجِنُّ». «﴿وَإِلَى ٱلسَّمَآءِ كَيْفَ رُفِعَتْ﴾» ثبت في صـ.

بكسر القاف، وهو حكاية صوتها. قال: وقد بين ﷺ أن إصابة الكهان أحياناً إنما هو لأن الجني يلقي إليه الكلمة التي يسمعها استراقاً من الوحي، فيزيد إليها أكاذيب يقيسها على ما كان يسمع، فربما أصاب وربما أخطأ وهو الغالب. قوله: «يقرها» بضم القاف وشدة الراء أي: يصوت بها، يقال: قر قريراً إذا صوت، أو يصبها فيها كما يصب في القارورة، يقال: قر الحديث في أذنه إذا صبّ فيها. وقيل: القر: ترديدك الكلام في أذن المخاطب حتى يفهمه. وفي بعضها: «الدجاجة» بفتح الدال وكسرها، «ك» (٢٢/ ٦١).

(١) أي: واقعاً موجوداً، «ع» (١٥/ ٣٣٢).

(٢) بفتح الطاء على اللغة الفصيحة وبكسرها.

(٣) بالنصب مفعول مطلق للتشبيه.

(٤) قوله: (وقوله: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ...﴾ إلخ) بالجر عطفاً على «رفع البصر»، ورواية أبي ذر إلى قوله: ﴿كَيْفَ خُلِقَتْ﴾، وزاد الأصيلي وغيره: ﴿وَإِلَى ٱلسَّمَآءِ كَيْفَ رُفِعَتْ﴾ أي: أولا ينظرون إلى السماء كيف رفعت، وهي قائمة

وَقَالَ أَيُّوبُ[١] [٢]: عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ[٣]، عَنْ عَائِشَةَ: رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ.

٦٢١٤ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ثُمَّ فَتَرَ[٤] عَنِّي الْوَحْيُ، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتاً مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ[٥] قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ»[٦]. [راجع: ٤].

النسخ: «وَقَالَ أَيُّوبُ...» إلخ، ثبت في سـ، هـ، ذ، وسقط للباقين. «فَبَيْنَا» في نـ: «فَبَيْنَمَا».

على غير عمد؟! وهذا أولى؛ لأن الاستدلال في جواز رفع البصر إلى السماء بقوله: ﴿وَإِلَى ٱلسَّمَآءِ كَيْفَ رُفِعَتْ﴾، «ع» (١٥/ ٣٣٢).

(١) السختياني.

(٢) قوله: (وقال أيوب...) إلخ، لم يثبت هذا التعليق إلا لأبي ذر عن الكشميهني والمستملي، وهو طرف من حديث أوله: «مات رسول الله ﷺ في بيتي ويومي وبين سحري ونحري» الحديث. وفيه: «فرفع بصره إلى السماء وقال: الرفيق الأعلى»، «ع» (١٥/ ٣٣٣).

(٣) عبد الله.

(٤) أي: قلَّ مجيء جبرئيل بالوحي، «ك» (٢٢/ ٦٢).

(٥) بكسر الحاء وخفة الراء وبالمد، منصرفاً وغير منصرف على الأصح: جبل بمكة، «ك» (٢٢/ ٦٢).

(٦) مرَّ الحديث بطوله في أول الكتاب.

٦٢١٥ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ[٢] عَنْ كُرَيْبٍ[٣]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بِتُّ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ[٤] وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا، فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ ـ أَوْ[٥] بَعْضُهُ ـ قَعَدَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ[٦] [٧] فَقَرَأَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران: ١٩٠]. [راجع: ١١٧، أخرجه: م ٧٦٣، تحفة: ٦٣٥٥].

١١٩ ـ بَابُ مَنْ نَكَتَ الْعُودَ[٨] بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ

النسخ: «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ». «الآخِرُ» في نـ: «الأَخِيرُ». «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ﴾» في ذ بدله: «الآية»، وفي نـ بدله: «﴿وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَأَيَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ﴾». «بَابُ مَنْ نَكَتَ الْعُودَ» كذا في ذ، وفي نـ: «بَابُ نَكْتِ الْعُودِ». «بَيْنَ الْمَاءِ» في نـ: «فِي الْمَاءِ».

(١) هو سعيد.

(٢) بفتح المعجمة وكسر الراء.

(٣) مولى ابن عباس.

(٤) هي خالة ابن عباس، «ك» (٢٢/ ٦٢).

(٥) شك من الراوي.

(٦) قوله: (فنظر إلى السماء) قال ابن بطال: فيه رد على أهل الزهد في قولهم: إنه لا ينبغي النظر إلى السماء تخشعاً وتذلُّلاً لله تعالى، «ك» (٢٢/ ٦٣).

(٧) مرَّ الحديث بطوله (برقم: ١١٩٨).

(٨) قوله: (باب نكت العود) بفتح النون وبعد الكاف الساكنة فوقية، يقال: نكت في الأرض: إذا ضرب فأثر فيها. ولأبي ذر: «مَنْ نَكَتَ العود» بصيغة الماضي، «قس» (١٣/ ٢٥). قوله: «يحيى» أي: ابن سعيد القطان،

٦٢١٦ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ(١)، عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ عُودٌ يَضْرِبُ بِهِ(٢) بَيْنَ الْمَاءِ

النسخ: «بَيْنَ الْمَاءِ» في ن: «فِي الْمَاءِ».

و«عثمان» أي: ابن غياث ـ بكسر المعجمة وخفة التحتانية والمثلثة ـ البصري، وفي بعض النسخ: «يحيى بن عثمان» وهو سهو فاحش، «ك» (٢٢/ ٦٣).

(١) اسمه عبد الرحمٰن النهدي.

(٢) قوله: (عود يضرب به...) إلخ، وكأن المراد بالعود المِخْصرة التي كان النبي ﷺ يتوكأ عليها وليس مصرحاً به في هذا الحديث، «ف» (١٠/ ٥٩٧)، وكانت عادة العرب أخذ المخصرة والعصا، والاعتماد عليها عند الكلام والمحافل والخطبة، وهو مأخوذ من أصل كريم ومعدن شريف، ولا ينكرها إلا جاهل، وقد جمع الله لموسى عليه السلام في عصاه من البراهين العظام ما آمن به السحرة المعاندون له، واتخذها سليمان عليه السلام لخطبته وموعظته وطول صلاته، وكان ابن مسعود صاحب عصا رسول الله ﷺ، وكان يخطب بالقضيب، وكفى بذلك شرفاً للعصا، وعلى ذلك كان الخطباء والخلفاء، وذكر أن الشعوبية تنكر على خطباء العرب أخذ المخصرة والإشارة بها إلى المعاني، وهم طائفة تبغض العرب وتفضل عليها العجم، وفي استعمال الشارع المخصرة الحجة البالغة على من أنكرها، «ع» (١٥/ ٣٣٤)، قال في «القاموس» (ص: ٣٥٨) في باب الراء مع الخاء: «المخصرة» كمكنسة: ما يتوكأ عليه، كالعصا ونحوه، وما يأخذه الملك يشير به إذا خاطب، والخطيب إذا خطب. أقول: هي سنة الأنبياء، وزينة للأولياء، ومذمة(١) للأعداء، وقوة للضعفاء، «ك» (٢٢/ ٦٦).

(١) في الأصل: «ندبة» وهو تحريف.

وَالطِّينِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِحُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». فَذَهَبْتُ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». فَإِذَا عُمَرُ، فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ ـ وَكَانَ مُتَّكِئاً فَجَلَسَ ـ فَقَالَ: «افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ[1] ـ أَوْ تَكُونُ ـ»، فَذَهَبْتُ فَإِذَا عُثْمَانُ، فَفَتَحْتُ لَهُ، وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، وَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ، قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ[2]. [راجع: ٣٦٧٤، أخرجه: م ٢٤٠٣، ت ٣٧١٠، س في الكبرى ٨١٣٣، تحفة: ٩٠١٨].

١٢٠ ـ بَابُ الرَّجُلِ يَنْكُتُ الشَّيْءَ بِيَدِهِ فِي الأَرْضِ

٦٢١٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ[3]،

النسخ: «افْتَحْ» في ن: «افْتَحْ لَهُ». «فَإِذَا عُثْمَانُ» في ن: «فَإِذَا عُثْمَانُ، فَقُمْتُ». «وَأَخْبَرْتُهُ» كذا في ذ، وفي ن: «فَأَخْبَرْتُهُ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ».

(١) قوله: (على بلوى تصيبه) بلوى بدون التنوين: البلية. وفيه معجزة لرسول الله ﷺ حيث وقع كما أخبر؛ لأن البلاء الذي أصابه هو شهادته رضي الله عنه، وتقدم الحديث في «كتاب المناقب» (برقم: ٣٦٧٤)، وذكر أن الحائط هو بستان بئر أريس ـ بفتح الهمزة وكسر الراء وإسكان التحتانية وبالمهملة ـ، «ك» (٢٢/ ٦٣). لعل البلوى يشمل سقوط خاتم النبي ﷺ من يده في البئر، وكان يلعب كما مر. ونكتُ النبي ﷺ وضربه العود في الماء والطين يناسبه، «خ».

(٢) أي: على ما أنذر به ﷺ من البلاء، «قس» (١٣/ ٢٥٢).

(٣) محمد.

عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ(١) وَمَنْصُورٍ(٢)، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ(٣)، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ فِي الأَرْضِ بِعُودٍ، وَقَالَ: «لَيْسَ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ فُرِغَ مِنْ مَقْعَدِهِ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ». قَالُوا:

النسخ: «فِي الأَرْضِ» كذا في ذ، وفي ن: «الأَرْضَ». «قَالُوا» في ن: «فَقَالُوا»، وفي ن: «فَقَالَ».

---

(١) «سليمان» قال الكرماني: هو التيمي، وليس هو الأعمش، «ع» (١٥/ ٣٣٥).

(٢) ابن المعتمر.

(٣) قوله: (عن سعد بن عبيدة) مصغراً لعبدة، أبو حمزة الكوفي، ختن أبي عبد الرحمٰن، اسمه: عبد الله المقرئ الكوفي. قوله: «فرغ» بلفظ المجهول أي: حكم عليه بأنه من أهل الجنة أو النار وقضي عليه بذلك في الأزل. قوله: «أفلا نتكل» أي: أفلا نعتمد عليه؛ إذ المقدر كائن سواء عملنا أم لا؟ فرد عليهم النبي ﷺ وقال: «اعملوا فكل ميسر» أي: فكل واحد منكم ميسر له، فإن كان من الذي قدر عليه بأنه في الجنة يسر الله عليه عمل أهل الجنة، وإن كان من الذي قدر عليه بأنه في النار يسر الله عليه عمل أهل النار. قوله: «﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ﴾ الآية» أشار بها إلى بيان الفريقين المذكورين في قوله: «فكل ميسر». أحدهما: هو قوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ﴾ [الليل: ٥] أي: ماله في سبيل الله، ﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ﴾ أي: للملة اليسرى، وهي العمل بما يرضاه الله تعالى. والفريق الآخر: هو قوله: ﴿وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ﴾ أي: بالنفقة في الخير، ﴿وَٱسْتَغْنَىٰ﴾ عن ربه فلم يرغب في ثوابه؛ ﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ﴾ أي: العمل بما لا يرضاه الله حتى يستوجب النار. وقيل: سيدخله في جهنم. والعسرى: اسم لجهنم، «ع» (١٥/ ٣٣٥).

أَفَلَا نَتَّكِلُ(١)؟ قَالَ: «اعْمَلُوا، فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ(٢) ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ﴾» الآية [الليل: ٥] [راجع: ١٣٦٢].

١٢١ ـ بَابُ التَّكْبِيرِ وَالتَّسْبِيحِ عِنْدَ التَّعَجُّبِ(٣)

وَقَالَ ابنُ أَبِي ثَورٍ(٤) عَنْ ابنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ قَالَ: «لا»، قُلْتُ: اللَّهُ أَكبرُ.

٦٢١٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ(٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَتْنِي هِنْدٌ(٦) بِنْتُ الْحَارِثِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَت: اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْخَزَائِنِ(٧)، وَمَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْفِتْنَةِ،

النسخ: «قُلْتُ لِلنَّبِيِّ» في ن: «قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ». «أَطَلَّقْتَ» في ن: «طَلَّقْتَ». «الْفِتْنَةِ» كذا في ذ، وفي ن: «الفِتَنِ».

---

(١) أي: أفلا نعتمد.

(٢) مرَّ الحديث بطوله (برقم: ١٣٦٢).

(٣) أي: استعظام الأمور.

(٤) بلفظ الحيوان المشهور، عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، «ك» (٢٢/ ٦٦)، «ع» (١٥/ ٣٣٦).

(٥) الحكم بن نافع.

(٦) الفراسية ـ بكسر الفاء وبالسين المهملة ـ، وقيل: القرشية، وكانت تحت معبد بن المقداد، «ع» (١٥/ ٣٣٦).

(٧) قوله: (من الخزائن) وعبر عن الرحمة بالخزائن لقوله تعالى: ﴿خَزَآئِنَ رَحْمَةِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ١٠٠]، وعن العذاب بالفتن لأنها أسباب مؤدية إلى العذاب. أو: هو من المعجزات لما وقع من الفتن بعد ذلك، وفتح الخزائن حين تسلط الصحابة على فارس والروم. قوله: «رب» فيه لغات،

مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجَرِ[١] ـ يُرِيدُ بِهِ أَزْوَاجَهُ ـ حَتَّى يُصَلِّينَ، رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا، عَارِيَةٌ فِي الآخِرَةِ». [راجع: ١١٥].

٦٢١٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي[٢]، عَنْ سُلَيْمَانَ[٣]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ[٤]: أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ[٥]

النسخ: «رُبَّ كَاسِيَةٍ» في ن: «فَرُبَّ كَاسِيَةٍ». «حَدَّثَنِي أَخِي» في ن: «قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي». «عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ» في ن: «عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ».

وفعلها محذوف، أي: رب كاسية عرفتها. والمراد أن اللاتي يلبسن رقيق الثياب التي لا تمنع من إدراك لون البشرة معاقبات في الآخرة بفضيحة التعري، أو أن اللابسات للثياب النفيسة عاريات عن الحسنات فيها، كما مرَّ في «كتاب العلم» (برقم: ١١٣). واعلم: أن هذا الحديث وقع في بعض النسخ قبيل «باب التكبير»، وحينئذ لا يناسبه ترجمة ذلك الباب، قال ابن بطال: قلت للمهلب: ليس حديث أم سلمة مناسباً للترجمة، فقال: إنما هو مقوٌّ للحديث السابق، يعني: لما ذكر أن لكل [نفس] بحكم القضاء والقدر مقعداً من الجنة أو النار، أكد التحذير من النار بأقوى أسبابها وهي الفتن والطغيان والبطر عند فتح الخزائن، ولا تقصير في أن يذكر ما يوافق الترجمة ثم يتبعه بما يقوي معناه، «ك» (٢٢/ ٦٦).

(١) جمع حجرة.

(٢) أي: عبد الحميد.

(٣) ابن بلال.

(٤) زين العابدين.

(٥) حال.

ـ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ[١] مِنْ رَمَضَانَ ـ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً مِنَ الْعِشَاءِ ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، فَقَامَ مَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ يَقْلِبُهَا[٢] حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ[٣] بَابَ الْمَسْجِدِ الَّذِي عِنْدَ مَسْكَنِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ مِنَ الأَنْصَارِ فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَفَذَا[٤]، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ». قَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. وَكَبُرَ[٥] عَلَيْهِمَا،

النسخ: «وَكَبُرَ عَلَيْهِمَا» في ذ: «وَكَبُرَ عَلَيْهِمَا مَا قَالَ».

(١) قوله: (في العشر الغوابر) أي: الباقيات، والغابر: من الألفاظ المشتركة بين الضدين، بمعنى الباقي والماضي. و«تنقلب» أي: تنصرف إلى بيتها. و«أم سلمة» ـ بالمفتوحتين ـ هند المخزومية. و«نفذا» بإعجام الذال، يقال: رجل نافذ أي: ماض. و«على رسلكما» بكسر الراء أي: على هينتكما، ويقال: افعل كذا على رسلك أي: اتئد فيه ولا تستعجل. و«سبحان الله» إما حقيقة أي: أنزه الله عن أن يكون رسول الله ﷺ متهماً بما لا ينبغي، وإما كناية عن التعجب من هذا القول. «وكبر» أي: عظم وشق عليهما. «ومبلغ» أي: كمبلغ. ووجه الشبه: عدم المفارقة وكمال الاتصال. «ويقذف» أي: شيئاً تهلكان بسببه؛ لأن مثل هذه التهمة في حقه ﷺ تكاد تكون كفراً، ومرَّ الحديث في «الاعتكاف» (برقم: ٢٠٣٥)، «ك» (٢٢/ ٦٥ ـ ٦٦).

(٢) أي: يصرفها إلى بيتها.

(٣) أي: صفية.

(٤) أي: مضيا وذهبا.

(٥) بضم الموحدة.

قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا». [راجع: ٢٠٣٥].

١٢٢ ـ بَابُ الْخَذْفِ[(١)]

٦٢٢٠ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ[(٢)] بْنَ صُهْبَانَ[(٣)] الأَزْدِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ[(٤)] الْمُزَنِيِّ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ[(٥)] وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ، وَلَا يَنْكِي[(٦)] الْعَدُوَّ، وَإِنَّهُ يَفْقَأُ[(٧)] الْعَيْنَ، وَيَكْسِرُ السِّنَّ»[(٨)]. [راجع: ٤٨٤١].

النسخ: «قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ» في نـ: «فَقَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ». «يَبْلُغُ مِنَ الإِنْسَانِ» كذا في ذ، ولغيره: «يَجْرِي مِنِ ابْنِ آدمَ». «بَابُ الْخَذْفِ» في نـ: «بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْخَذْفِ». «وَلَا يَنْكِي» في نـ: «وَلَا يَنْكَأُ».

---

(١) بالمعجمتين المفتوحتين: رمي الحصاة بالأصابع، وفي بعضها: «باب النهي عن الخذف» والمراد واحد، «الخير الجاري».

(٢) بضم العين المهملة.

(٣) بضم المهملة وسكون الهاء.

(٤) على صيغة المفعول، من التفعيل.

(٥) والمقصود: النهي عن أذى المؤمنين.

(٦) بغير الهمزة، وكسر الكاف. وبالهمزة، وفتح الكاف: لا يقتل ولا يجرح، «خ».

(٧) بالفاء والقاف والهمزة أي: يقلع، «ع» (١٥/ ٣٣٨).

(٨) مرَّ الحديث (برقم: ٥٤٧٩).

١٢٣ ـ بَابُ الْحَمْدِ لِلْعَاطِسِ

٦٢٢١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ(١) قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ(٢)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: عَطَسَ(٣) رَجُلَانِ(٤) عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَمَّتَ(٥) أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ،

النسخ: «أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ» في نـ: «حَدَّثَنَا سُفْيَانُ». «حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ» في نـ: «حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ». «قَالَ: عَطَسَ» في نـ: «عَطَسَ». «فَشَمَّتَ» في حـ، ذ: «فَسَمَّتَ». «وَلَمْ يُشَمِّتِ» في حـ، ذ: «وَلَمْ يُسَمِّتِ».

(١) الثوري.

(٢) ابن طرخان التيمي.

(٣) بفتح الطاء، ويعطس بالضم والكسر، «ع» (١٥/ ٣٣٨)، «ك» (٢٢/ ٦٧).

(٤) هما: عامر بن الطفيل وابن أخيه، «قس» (١٣/ ٢٥٦).

(٥) قوله: (فشمت) من التشميت بالمعجمة، أصله: [إزالة] شماتة الأعداء، والتفعيل للسلب نحو: جلدت البعير أي: أزلت جلده، فاستعمل للدعاء بالخير لا سيما: يرحمك الله، وبالسين المهملة: الدعاء بكونه على سمت حسن، وكذا وقع بالسين في رواية السرخسي. وقال ابن الأنباري: كل داع بالخير مشمت ـ بالمعجمة والمهملة ـ، وقال أبو عبيد: بالمعجمة أعلى وأكثر، «ع» (١٥/ ٣٣٨ ـ ٣٣٩). «عطس رجلان» هما عامر بن الطفيل ولم يحمد، وابن أخيه وهو الذي حمد. «فشمت» بالمعجمة، وللسرخسي بالمهملة، وهما بمعنى، وهو الدعاء بالخير، وقيل: الذي بالمهملة: من الرجوع، فمعناه رجع كل عضو منك إلى سمته الذي كان عليه لتحلل أعضاء الرأس والعنق بالعطاس، وبالمعجمة: من الشوامت جمع شامتة وهي

فَقِيلَ لَهُ[(١)]، فَقَالَ: «هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَهَذَا لَمْ يَحْمَدْ». [طرفه: ٦٢٢٥، أخرجه: م ٢٩٩١، د ٥٠٣٩، ت ٢٧٤٢، سي ٢٢٢، ق ٣٧١٣، تحفة: ٨٧٢].

١٢٤ ـ بَابُ تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ اللَّهَ

٦٢٢٢ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بنِ عَازِبٍ قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ، أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجِنَازَةِ[(٢)]،

النسخ: «لَمْ يَحْمَدْ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «لَمْ يَحْمَدِ اللهَ». «إِذَا حَمِدَ اللَّهَ» زاد بعده في نـ: «فِيهِ أَبُو هُرَيرَةَ» ـ أي: في تشميت العاطس جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه، «ع» (١٥/ ٣٣٩) ـ. «عَنِ الأَشْعَثِ» في نـ: «عَنْ أَشْعَثَ». «أَمَرَنَا النَّبِيُّ» في نـ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ». «الْجِنَازَةِ» في نـ: «الْجَنائِزِ».

القائمة، أي: صان الله شوامتك، أي: قوائمك التي بها قوام بدنك عن خروجها عن الاعتدال. «فقال: هذا حمد الله» قال الحليمي: الحكمة في مشروعية الحمد للعاطس: أن العطاس يدفع الأذى من الدماغ الذي فيه قوة الفكر، ومنه منشأ الأعصاب التي هي معدن الحس، وبسلامته تسلم الأعضاء، فهو نعمة جليلة تناسب أن تقابل بالحمد، «تو» (٨/ ٣٧٣٥). قال ابن حجر: لا أصل لما اعتاده الناس من استكمال قراءة الفاتحة بعد العطاس، وكذا العدول عن الحمد مكروه، «قس» (١٣/ ٢٥٨). وقيل: لا يزيد على «الحمد لله». وعن طائفة أنه لا يزيد على: «الحمد لله على كل حال»، وعن طائفة يقول: «الحمد لله رب العالمين»، «ع» (١٥/ ٣٣٩).

(١) القائل: العاطس الذي لم يحمد، «ع» (١٥/ ٣٣٩)، «قس» (١٣/ ٢٥٧).

(٢) بكسر الجيم.

وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ(١)، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ ـ أَوْ قَالَ: حَلْقَةِ(٢) الذَّهَبِ ـ، وَعَنِ الْحَرِيرِ، وَالدِّيبَاجِ، وَالسُّنْدُسِ(٣)،

النسخ: «تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ» في ن: «تَسْمِيتِ الْعاطِسِ». «الْقَسَمِ» كذا في هـ، ذ، وفي ن: «الْمُقْسِمِ». «وَعَنِ الْحَرِيرِ» في ن: «وعن لبس الحرير».

---

(١) قوله: (إبرار القسم) أي: تصديق من أقسم عليك، وهو أن تفعل ما سأله، والأمر في هذه السبعة مختلف، في بعضها للوجوب، وفي بعضها للندب، كما أن النهي يحتمل أن يكون في بعضها للتحريم، وفي بعضها لغير التحريم. «والمياثر» جمع ميثرة، بكسر الميم، من الوثارة بالمثلثة والراء: وهي مركب كانت تصنعه النساء لأزواجهن على السروج. فإن قيل: الترجمة [في التشميت] للحامد، وحديث البراء عام؟ قلت: هو وإن كان مطلقاً، لكن لا بد من التقييد بالحامد للحديث الذي بعده، والذي قبله؛ حملاً للمطلق على المقيد.

قال ابن بطال: كان ينبغي للبخاري أن يذكر حديث أبي هريرة في هذا الباب؛ قال: وهذا الباب من الأبواب التي عجلته المنية على تهذيبها، لكن المعنى المترجم مفهوم منه، «ك» (٢٢/ ٦٨). وتشميت العاطس ظاهر الأمر فيه يدل على أنه واجب، وكذلك أحاديث أخر في هذا الباب يدل ظاهرها على الوجوب، وبه قال ابن المزين من المالكية، وأهل الظاهر، وقال بعض الناس: إنه فرض عين، وعند جمهور العلماء من أصحاب المذاهب الأربعة: إنه فرض كفاية، إذا قام به البعض سقط عن الباقين، وذهب عبد الوهاب وجماعة من المالكية أنه مستحب، «ع» (١٥/ ٣٤٠).

(٢) بسكون اللام، والشك من الراوي، «قس» (١٣/ ٢٦٠).

(٣) هو ما رق من الديباج، «ع» (١٥/ ٣٤١).

وَالْمَيَاثِرِ[١]. [راجع: ١٢٣٩].

١٢٥ ـ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْعُطَاسِ، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ التَّثَاوُبِ

٦٢٢٣ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ[٣] الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ[٤]، فَإِذَا عَطَسَ

النسخ: «التَّثَاوُبِ» في نـ: «التَّثَاؤُبِ».

---

(١) السادس: القسّي، والسابع: آنية الفضة، [«كرماني» (٢٢/ ٦٨)].

(٢) هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، واسمه هشام، «ع» (١٥/ ٣٤١).

(٣) ابن كيسان.

(٤) قوله: (التثاؤب) بالهمز على الأصح، وقيل: التثاوب بوزن التفاعل: وهو التنفس الذي ينفتح منه الفم من الامتلاء، وثقل النفس، وكدورة الحواس، ويورث الغفلة والكسل، ولذلك أحبه الشيطان وضحك منه. والعطاس سبب لخفة الدماغ واستفراغ الفضلات عنه وصفاء الروح، ولذلك كان أمره بالعكس. قوله: «فليرده» إما بوضع اليد على الفم، وإما بتطبيق الشفتين، وذلك لئلا يبلغ الشيطان مراده من ضحكه عليه من تشويه صورته أو من دخوله فيه كما جاء في بعض الروايات. و«ها» هو حكاية صوت المتثائب، يعني: إذا بالغ في الثوباء ضحك الشيطان منه فرحاً بذلك. [قال] الخطابي: معنى المحبة والكراهة فيهما ينصرف إلى الأسباب الجالبة لهما؛ وذلك أن العطاس إنما يكون مع الخفة وانفتاح السدود، والتثاؤب إنما هو عند امتلاء البدن وكثرة الأكل، [وقيل: ما تثاءَب نبي قط] قال: وإنما أضيف إلى الشيطان؛ لأنه هو الذي يزين للنفس شهوتها.

فَحَمِدَ اللَّهَ، فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يُشَمِّتَهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ[١]، فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِذَا قَالَ: هَا، ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ». [راجع: ٣٢٨٩].

١٢٦ ـ بَابٌ إِذَا عَطَسَ كَيْفَ يُشَمَّتُ

٦٢٢٤ ـ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ[٢] ـ أَوْ صَاحِبُهُ ـ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ[٣] وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ»[٤]

النسخ: «أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في ذ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ».

أقول: فالغرض: التحذير من السبب الذي يتولد منه ذلك، وهو التوسع في الأكل، «ك» (٢٢/ ٦٨ ـ ٦٩)، «ع» (١٥/ ٣٤١ ـ ٣٤٢).

(١) هو من نسبة المكروه إلى الشيطان لرضائه به وإرادته له، لا أنه منه حقيقة، «تو» (٨/ ٣٧٣٧).

(٢) في الإسلام، والشك في لفظ «أو صاحبه» من الراوي، «ك» (٢٢/ ٦٩).

(٣) قوله: (فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم) قال ابن بطال: ذهب الجمهور إلى هذا، وذهب الكوفيون إلى أن يقول: «يغفر الله لنا ولكم»، وأخرجه الطبري عن ابن مسعود وابن عمر وغيرهما، وذهب مالك والشافعي إلى أنه يتخير بين اللفظين، «ع» (١٥/ ٣٤٢).

(٤) أراد أن معنى «بالكم» شأنكم، «ع» (١٥/ ٣٤٣).

بَالَكُمْ[١]: شَأْنَكُم. [أخرجه: د ٥٠٣٣، سي ٢٣٢، تحفة: ١٢٨١٨].

١٢٧ ـ بَابٌ لَا يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ إِذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ

٦٢٢٥ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ. فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَمَّتَّ هَذَا وَلَمْ تُشَمِّتْنِي، قَالَ: «إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَلَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ». [راجع: ٦٢٢١].

١٢٨ ـ بَابٌ إِذَا تَثَاوَبَ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ[٢]

٦٢٢٦ ـ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ[٣]

النسخ: «حَدَّثَنَا آدَمُ» في نـ: «حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ». «سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ» في نـ: «سَمِعْتُ أَنَساً». «تَثَاوَبَ» في سـ، حـ، ذ: «تَثَاءَبَ». «أَنْ يَقُولَ لَهُ» في نـ: «أَنْ يَقُولَ». «فَإِذَا تَثَاءَبَ» في نـ: «فَإِذَا تَثَاوَبَ».

---

(١) البال: الحال، وقيل: القلب، وقيل: اللسان.

(٢) أي: فمه.

(٣) قوله: (فليرده) فإن قلت: إذا تثاءب ووقع الثوباء فكيف يرده؟ قلت: يعني إذا أراد التثاؤب، أو أن الماضي بمعنى المضارع، فإن قلت:

مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَثَاوَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ».
[راجع: ٣٢٨٩].

النسخ: «فَإِذَا تَثَاوَبَ» في ن: «فَإِذَا تَثَاءَبَ».

أين وجه دلالته على وضع اليد على الفم؟ قلت: عموم الرد؛ إذ قد يكون ذلك بالوضع كما يكون بتطبيق الشفة على الأخرى مع أن الوضع أسهل وأحسن، قال ابن بطال: ليس في الحديث الوضع، ولكن ثبت في بعض الروايات: «إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه»، فإن قلت: الضحك ها هنا حقيقة أو مجاز عن الرضا به؟ قلت: الأصل الحقيقة، ولا ضرورة تدعو إلى العدول عنها، والله أعلم، «ك» (٢٢/ ٧١).

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٧٩ ـ كِتَابُ الاستئذانِ[(١)] [(٢)]

١ ـ بَابُ بَدْءِ السَّلَامِ[(٣)]

(١) هو طلب الإذن في الدخول لمحل لا يملكه المستأذن، «ق» (١٣/ ٢٦٦).

(٢) قوله: (كتاب الاستئذان) لا يخفى أنه ذكر في هذا الكتاب أموراً سوى الاستئذان، فالأولى أن يقدر ها هنا: كتاب الاستئذان وما يناسبه، أو ما هو في حكمه، وعليك الاعتبار بمثله في مثله، وليكن هذا أصلاً من أصول هذا الكتاب، «خ». [قال شيخنا في «اللامع» (١٠/ ٥٨): إن كتاب الاستئذان ليس بكتاب مستقل، بل هو كتاب في كتاب.. وجزء من الآداب]. قوله: «على صورته» أي: على صورة آدم، أي: على صورة مقدرة له لم تكن تلك الصورة قبله، أو: كان كماله أول مرة، ولم يستكمل درجة كما في أولاده، حيث كان نطفة ثم علقة ثم مضغة إلى غير ذلك، أو: على صفته من العلم والقدرة وغير ذلك، «خ». قيل: الضمير لآدم أي: على الصورة التي استمرَّ عليها إلى أن أهبط وإلى أن مات؛ دفعاً لتوهم من يظن أنه كان في الجنة على صفة أخرى. وقيل: للَّه، والمراد بالصورة: الصفة من العلم والحياة والسمع والبصر، وإن كانت صفاته تعالى لا يشبهها شيء. وقيل: الضمير للعبد المحذوف من السياق. وإن سبب الحديث: أن رجلاً ضرب عبده فنهاه عن ذلك وقال: «إن الله خلق آدم على صورته» (أخرجه مسلم: ٢٦١٢)، «تو» (٨/ ٣٧٣٩). [انظر «التوضيح» (٢٩/ ١٢ ـ ١٣)].

(٣) بفتح الموحدة وسكون الدال المهملة، بمعنى الابتداء. أي: أول ما وقع السلام، «قس» (١٣/ ٢٦٦).

٦٢٢٧ ـ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[٢]، عَنْ مَعْمَرٍ[٣]، عَنْ هَمَّامٍ[٤]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعاً، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولَئِكَ ـ نَفَرٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ[٥] جُلُوسٍ ـ، فَاسْتَمِعْ مَا يُحَيُّونَكَ، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَكُلُّ[٦]

النسخ: «حَدَّثَنِي يَحْيَى» في ن: «حَدَّثَنَا يَحْيَى». «فَلَمَّا خَلَقَهُ» في ذ: «فَلَمَّا خَلَقَهُ اللَّهُ» مصحح عليه. «نَفَرٍ» كذا في ذ، وفي ن: «النَّفَرِ». «فَاسْتَمِعْ» في هـ، ذ: «فَاسْمَعْ». «يُحَيُّونَكَ» في ذ: «يُجِيبُونَكَ». «السَّلَامُ عَلَيْكَ» في هـ، ذ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ». «وَكُلُّ» في ن: «فَكُلُّ».

---

(١) البيكندي، بكسر الموحدة وإسكان التحتانية وفتح الكاف وسكون النون وبالمهملة، «كرماني» (٢٢/ ٧٢).

(٢) ابن همام.

(٣) ابن راشد.

(٤) ابن منبه.

(٥) قوله: (نفر من الملائكة) بفتح الفاء وسكونها: عدة رجال من ثلاثة إلى عشرة، وهو مجرور في الرواية، ويجوز أن يكون مرفوعاً على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: هم النفر من الملائكة، وقال بعضهم: ويجوز الرفع والنصب، قلت: لا وجه للنصب إلَّا بتكلف. قوله: «جلوس» جمع جالس، وارتفاعه على أنه خبر بعد خبر، ومن حيث العربية يجوز نصبه على الحال، «عيني» (١٥/ ٣٤٦).

(٦) مربوط بقوله: «خلق الله» ومتفرع عليه، «خ».

مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ[١]، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ[٢] يَنْقُصُ بَعْدُ حَتَّى الآنَ». [راجع: ٣٣٢٦].

٢ ـ بَابٌ

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا[٣] غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا[٤]

النسخ: «الْجَنَّةَ» في صـ، ذ: «يَعنِي الْجَنَّةَ». «بَابٌ» زاد بعده في نـ: «قَوْلِ اللَّهِ تَعالَى». «﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ...﴾ إلخ» في ذ: «قَوله: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا تَكْتُمُونَ﴾».

---

(١) خبر المبتدأ الذي هو «وكل من».

(٢) أي: المخلوق من أولاده، وهو عطف على قوله: «طوله ستون ذراعاً». [انظر: هامش الحديث رقم: ٣٣٢٦].

(٣) قوله: (﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا﴾) الآية، هذه ثلاث آيات ساقها الأصيلي وكريمة، وفي رواية أبي ذر قوله: «﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا تَكْتُمُونَ﴾». وسبب نزول قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ الآية: ما ذكره عدي بن ثابت قال: جاءت امرأة من الأنصار فقالت: يا رسول الله! إني أكون في بيتي على حال لا أحب أن يراني عليها أحد ـ والد ولا ولد ـ، فيدخل عليّ ـ وإنه لا يزال يدخل عليَّ ـ رجل من أهلي وأنا على تلك الحالة، فكيف أصنع؟ فنزلت هذه الآية قوله: ﴿حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا﴾، قال الثعلبي: أي: تستأذنوا، قال ابن عباس: إنما هو تستأذنوا، ولكن أخطأ الكاتب، وكان أبي وابن عباس والأعمش يقرؤونها كذلك: «حتى تستأذنوا». وفي الآية تقديم وتأخير، تقديره: حتى تسلموا على أهلها وتستأنسوا. وقال البيهقي: [يحتمل] أن يكون ذلك في القراءة الأولى ثم نسخت تلاوته معنًى، ولم يطلع عليه [ابن عباس]، والمراد بالاستئناس: الاستئذان بتنحنح وغيره عند الجمهور، «ع» (١٥/ ٣٤٧).

(٤) أي: تستأذنوا، «ع» (١٥/ ٣٤٧).

﴿وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَٰلِكُمْ[١] خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ[٢] * فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فِيهَا[٣] أَحَدًا[٤] فَلَا تَدْخُلُوهَا[٥] حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا[٦] هُوَ[٧] أَزْكَىٰ[٨] لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ * لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُوا[٩] بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ[١٠] لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ [النور: ٢٧ ـ ٢٩].

وَقَالَ سَعِيدُ[١١] [١٢] بْنُ أَبِي الْحَسَنِ لِلْحَسَنِ: إِنَّ نِسَاءَ الْعَجَمِ

---

(١) أي: الاستئذان والتسليم، «ع» (١٥/ ٣٤٧).

(٢) بحذف إحدى التائين، «ع» (١٥/ ٣٤٧).

(٣) أي: في البيوت.

(٤) من الآذنين.

(٥) أي: فاصبروا حتى تجدوا من يأذن لكم، «ع» (١٥/ ٣٤٧).

(٦) ولا تقفوا على أبوابها ولا تلازموها، «ع» (١٥/ ٣٤٨).

(٧) أي: الرجوع.

(٨) أي: أطهر وأصلح.

(٩) أي: بغير استئذان.

(١٠) أي: منفعة.

(١١) أي: أخو حسن البصري.

(١٢) قوله: (وقال سعيد...) إلخ، وجه ذكر هذا عقب ذكر الآيات الثلاث المذكورة الإشارة إلى أن أصل مشروعية الاستئذان للاحتراز من وقوع النظر إلى ما لا يريد صاحب المنزل النظر إليه لو دخل بلا إذن. قوله: «قول الله...» إلخ، يجوز فيه الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: هذا قول الله عز وجل، والنصب على تقدير: اقرأ قول الله. قوله: «﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ﴾» الآية، هذه أيضاً من تتمة استدلال الحسن بها، غير أن أثر قتادة تخلل بينهما، كذا وقع للأكثرين، وسقط جميع ذلك من رواية النسفي فقال بعد

يَكْشِفْنَ صُدُورَهُنَّ وَرُءُوسَهُنَّ. قَالَ[١]: اصْرِفْ بَصَرَكَ[٢].

وَقَوْلُ اللَّهِ[٣] تَعَالَى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ [النور: ٣٠]، قَالَ قَتَادَةُ[٤]: عَمَّنْ لَا تَحِلُّ لَهُمْ. ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [النور: ٣١].

﴿خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ[٥]﴾ [غافر: ١٩]: النَّظَرَ إِلَى مَا نُهِيَ[٦] عَنْهُ. وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي النَّظَرِ إِلَى الَّتِي لَمْ تَحِضْ مِنَ النِّسَاءِ: لَا يَصْلُحُ النَّظَرُ إِلَى شَيْءٍ مِنْهُنَّ مِمَّنْ يَشْتَهِي النَّظَرُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَتْ صَغِيرَةً.

النسخ: «قَولُ اللَّهِ» في هـ، ذ: «يَقُولُ اللَّه». «تَعَالَى» في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «عَمَّنْ» في نـ: «عَمَّا». «النَّظَرَ» في نـ: «مِنَ النَّظَرِ». «نُهِيَ عَنْهُ» في مه: «نَهَى اللَّهُ عَنْهُ». «فِي النَّظَرِ إِلَى الَّتِي» في هـ، ذ: «في النظر إلى ما لا يَحِلُّ مِنَ النِّسَاءِ التي». «يَشْتَهِي النَّظَرُ إِلَيْهِ» في هـ، ذ: «يَشْتَهِي النَّظَرُ إِلَيْهِنَّ»، [وفي السلطانية: «يُشْتَهَى» بدل «يَشْتَهِي»].

قوله: ﴿حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا﴾: الآيتين، وقول الله عز وجل: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ الآية ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ﴾ [النور: ٣٠ ـ ٣١]، «ع» (١٥/ ٣٤٨).

(١) أي: الحسن.

(٢) أي: عنهن.

(٣) ذكره في معرض الاستدلال.

(٤) أي: في تفسيرها.

(٥) قوله: (﴿خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ﴾) قال الله تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ﴾ [غافر: ١٩] وهي صفة للنظرة، أي: يعلم النظرة المسترقة إلى ما لا يحل، وأما خائنة الأعين التي حرمتها هي من خصائص النبي ﷺ، فهي الإشارة بالعين إلى مباح من الضرب ونحوه على خلاف ما يظهره بالقول، «ك» (٢٢/ ٧٤).

(٦) بصيغة المجهول للأكثرين، وفي رواية كريمة: إلى ما نهى الله عنه.

وَكَرِهَ عَطَاءٌ[١] النَّظَرَ إِلَى الْجَوَارِي[٢] يُبَعْنَ بِمَكَّةَ، إِلَّا أَنْ يُرِيدَ أَنْ يَشْتَرِيَ.

٦٢٢٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٣]، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[٤]، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: أَرْدَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ يَوْمَ النَّحْرِ خَلْفَهُ عَلَى عَجُزِ[٥] [٦] رَاحِلَتِهِ ـ وَكَانَ الْفَضْلُ رَجُلاً

النسخ: «إِلَى الْجَوَارِي» في ذ: «إِلَى الْجَوَارِي الَّتِي». «أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ» في نـ: «قَالَ شُعَيبٌ» وفي نـ: «أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ».

(١) ابن أبي رباح. [«مصنف ابن أبي شيبة» (٦/ ٦٨)].

(٢) هذا الأثر وسابقه سقطا للنسفي، «قس» (١٣/ ٢٧١).

(٣) الحكم بن نافع.

(٤) ابن أبي حمزة.

(٥) أي: مؤخر.

(٦) قوله: (على عجز راحلته) بفتح العين المهملة وضم الجيم وبالزاي: مؤخرها. قوله: «وضيئاً» فعيل من الوضاءة، وهي الجمال والحسن أي: لحسن وجهه ونظافة صورته. قوله: «من خثعم» بفتح المعجمة والمهملة وإسكان المثلثة بينهما: قبيلة. «وضيئة» أي: حسنة الوجه تضيء من حسنها. قوله: «وطفق الفضل» أي: جعل الفضل ينظر إليها. قوله: «فأخلف بيده» أي: مدّ يده إلى خلفه، ويروى «فأخلف يده». قوله: «وهل يقضي» أي: فهل يجزئ عنه. وحوّل ﷺ وجه الفضل حين علم بإدامة النظر إليها أنه أعجبه حسنها فخشي عليه فتنة الشيطان. وفيه: حرمة النظر إلى الأجنبيات، «ك» (٢٢/ ٧٤ ـ ٧٥)، «ع» (١٥/ ٣٥٠)، أي: إذا خشي الفتنة، ومقتضاه: أنه إذا أمنت الفتنة لم يمتنع؛ لأنه ﷺ لم يحول وجه الفضل حتى أدمن النظر إليها

وَضِيئاً[١] ـ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ لِلنَّاسِ يُفْتِيهِمْ، **فَأَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ**[٢] مِنْ خَثْعَمَ[٣] وَضِيئَةٌ تَسْتَفْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَطَفِقَ[٤] الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، وَأَعْجَبَهُ حُسْنُهَا، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ وَالفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَأَخْلَفَ يَدَهُ فَأَخَذَ بِذَقَنِ الْفَضْلِ، فَعَدَلَ وَجْهَهُ[٥] عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخاً[٦] كَبِيراً، لَا يَسْتَطِيعُ[٧] أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، فَهَلْ يَقْضِي[٨] عَنْهُ[٩] أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». [راجع: ١٥١٣].

النسخ: «فَأَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ» في ن: «وَأَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ».

لإعجابه بها فخشي عليه الفتنة، «قس» (١٣/ ٢٧٢). وفيه دليل على أن نساء المؤمنين ليس عليهن من الحجاب ما يلزم أزواج النبي ﷺ، إذ لو لزم ذلك جميع النساء لأمر النبي ﷺ الخثعمية بالاستتار ولما صرف وجه الفضل. قال: وفيه دليل على أن ستر المرأة وجهها ليس فرضاً؛ لإجماعهم على أن للمرأة أن تبدي وجهها في الصلاة، «ف» (١١/ ١١). [قال الحافظ في «الفتح» (١١/ ١١): في استدلاله بقصة الخثعمية نظر؛ لأنها كانت مُحْرِمة].

(١) أي: حسناً.

(٢) لم تسم.

(٣) قبيلة من اليمن.

(٤) أي: جعل.

(٥) من هنا تؤخذ المطابقة بالترجمة.

(٦) حال.

(٧) نصب على الاختصاص.

(٨) أي: هل يجزئ.

(٩) مرَّ الحديث مع مباحثه (برقم: ١٥١٣، و١٨٥٣، و٤٣٩٩).

٦٢٢٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ[٣]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ[٤]، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطُّرُقَاتِ»[٥]. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدٌّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ ....

النسخ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ». «حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ» في نـ: «أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ». «بِالطُّرُقَاتِ» في هـ، ذ: «فِي الطُّرُقَاتِ». «فَإِذَا أَبَيْتُمْ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي هـ: «إِذَا أَبَيْتُمْ»، وفي نـ: «فَإِذْ أَبَيْتُمْ».

(١) المسندي.

(٢) اسمه عبد الملك العقدي.

(٣) ابن محمد التميمي الخراساني.

(٤) مولى عمر بن الخطاب.

(٥) قوله: (إياكم والجلوس بالطرقات) الباء فيه بمعنى في، وكذا في رواية الكشميهني: «في الطرقات»، وفي رواية حفص بن ميسرة: «على الطرقات»، وهو جمع طرق بضمتين جمع طريق. قوله: «بد» بضم الموحدة وتشديد الدال المهملة، أي: ما لنا من مجالسنا افتراق. وقوله: «إذا أبيتم» هكذا رواية الكشميهني، وفي رواية غيره: «فإذا أبيتم» بالفاء. قوله: «وكف الأذى» من نحو: التضييق على المارين واحتقارهم به وعيبهم له، وامتناع النساء من الخروج إلى أشغالهن بسبب قعودهم في الطريق، والاطلاع على أحوال الناس مما يكرهونه، «ع» (١٥/ ٣٥٠). قوله: «ما لنا من مجالسنا بد» فيه دليل على أن أمره لهم لم يكن للوجوب بل على طريق الترغيب، والأولى؛ إذ لو فهموا الوجوب لم يراجعوه هذه المراجعة، «قس» (١٣/ ٢٧٣).

إِلَّا الْمَجْلِسَ[(١)] [(٢)] فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ». قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ[(٣)]، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ». [راجع: ٢٤٦٥].

٣ ـ بَابٌ السَّلَامُ[(٤)] اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ

﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦].

النسخ: «مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ» في ذ: «مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى».

---

(١) أي: إلا الجلوس.

(٢) بفتح اللام مصدر ميمي، وبكسر اللام: موضع.

(٣) مرَّ الحديث (برقم: ٢٤٦٥).

(٤) قوله: (السلام اسم من أسماء الله تعالى) هو حديث مرفوع أخرجه المصنف في «الأدب المفرد» من حديث أنس مرفوعاً، والبزار من حديث ابن مسعود، والبيهقي في «الشعب» من حديث أبي هريرة، وتمامه: «وضعه الله في الأرض فأفشوه بينكم»، «تو» (٨/ ٣٧٤٢). والتسليم مشتق من اسم الله السلام، لسلامته من العيب والنقص. وقيل: معناه: أن الله مطلع عليكم فلا تغفلوا. وقيل [معناه]: اسم السلام عليك، إذ كان اسمه يذكر على الأعمال توقعاً لاجتماع معاني الخيرات فيه، وانتفاء عوارض الفساد عنه. وقيل [معناه]: سَلِمْتَ مني فاجعلني أَسلَمُ منك، من السلامة بمعنى: السلام، «نه» (ص: ٤٤١) أي: اسم الله عليك، أي: أنت في حفظه كما يقال: «الله معك»، «مجمع» (٣/ ١٠٦ ـ ١٠٧). قوله: «﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ...﴾ إلخ» أشار بهذه الآية الكريمة إلى أن عموم الأمر بالتحية مخصوص بلفظ السلام، وعليه اتفاق العلماء، إلَّا ما حكى ابن التين عن بعض المالكية: أن المراد بالتحية في الآية: الهدية، وحكى القرطبي: أنه قول الحنفية أيضاً. قلت: نسبة هذا إلى الحنفية غير صحيحة، وهذا قول

٦٢٣٠ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[١] قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ[٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٣] قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ[٤]، السَّلَامُ عَلَى جِبْرَئِيلَ، السَّلَامُ عَلَى مِيكَائِيلَ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ[٥] النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلِ: التَّحِيَّاتُ[٦] لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ[٧] وَالطَّيِّبَاتُ[٨]، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، ـ فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ ـ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ،

النسخ: «عَلَى فُلَانٍ» في ذ: «عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ».

يخالف قول المفسرين، فإنهم قالوا: معنى الآية: إذا سلم عليكم المسلم فردوا عليه أفضل مما سلَّم، أو ردوا عليه بمثل ما سلَّم به، فالزيادة مندوبة والمماثلة مفروضة، «عيني» (١٥/ ٣٥١).

(١) اسمه: سليمان.

(٢) ابن سلمة أبو وائل.

(٣) ابن مسعود.

(٤) أي: قبل السلام على عباده، وفي بعضها بكسر القاف وفتح الموحدة، أي: من جهة عباده، «ك» (٢٢/ ٧٦).

(٥) أي: من الصلاة.

(٦) أي: العبادات القولية.

(٧) الطاعات البدنية.

(٨) العبادات المالية.

ثُمَّ يَتَخَيَّرْ[١] بَعْدُ مِنَ الْكَلَامِ[٢] مَا شَاءَ». [راجع: ٨٣١].

٤ ـ بَابُ تَسْلِيمِ الْقَلِيلِ عَلَى الْكَثِيرِ

٦٢٣١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ[٣] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٤] قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ[٥]، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ[٦]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ[٧] الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ». [أطرافه: ٦٢٣٢، ٦٢٣٣، ٦٢٣٤، أخرجه: ت ٢٧٠٤، تحفة: ١٤٦٧٩].

٥ ـ بَابٌ يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي

٦٢٣٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ[٨] قَالَ:

النسخ: «أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ». «أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ». «الْمَارُّ» في نـ: «الماشِي». «بَابٌ يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ» كذا في هـ، ذ، وفي هـ: «بَابُ تَسلِيمِ الرَّاكِبِ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ». «ابن سلام» ثبت في ذ.

---

(١) أي: يختار، والتخير والاختيار واحد، «ك» (٢٢/ ٧٦)، ومرَّ الحديث (برقم: ٨٣١).

(٢) أي: من الدعاء، «قس» (١٣/ ٢٧٥).

(٣) «أبو الحسن» سقط لأبي ذر، «قس» (١٣/ ٢٧٦).

(٤) ابن المبارك.

(٥) ابن راشد.

(٦) بكسر الموحدة، «ك».

(٧) أي: ليسلم؛ لأنه خبر بمعنى الأمر، «ع» (١٥/ ٣٥٢).

(٨) بتخفيف اللام على الأصح.

أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ: أَنَّهُ سَمِعَ ثَابِتاً **مَوْلَى ابْنِ زَيْدٍ**: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ». [راجع: ٦٢٣١، أخرجه: م ٢١٦٠، د ٥٩٩، تحفة: ١٢٢٢٦].

٦ ـ **بَابٌ يُسَلِّمُ الْمَاشِي** عَلَى الْقَاعِدِ

٦٢٣٣ ـ **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ** بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٢] قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: **حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ** قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّ ثَابِتاً أَخْبَرَهُ ـ وَهُوَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ». [راجع: ٦٢٣١، أخرجه: م ٢١٦٠، د ٥٢٩٩، تحفة: ١٢٢٢٦].

النسخ: «مَوْلَى ابْنِ زَيْدٍ» في نـ: «مَوْلَى عَبدِ الرَّحمنِ بْنِ زَيْدٍ». «بَابٌ يُسَلِّمُ الْمَاشِي» كذا في ذ، وفي نـ: «بَابُ تَسلِيم الماشِي». «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» في ذ: «**حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ**». «حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ» في نـ: «**أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ**».

---

(١) قوله: (أخبرنا مخلد) بفتح الميم واللام وسكون المعجمة بينهما وبالمهملة، ابن يزيد ـ بالزاي ـ الحراني. و«ابن جريج» بضم الجيم الأولى، عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج. و«زياد» بكسر الزاي وخفة التحتانية، ابن سعد الخراساني ثم المكي. و«ثابت» ضد الزائل، ابن عياض مولى عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، وليس له في «البخاري» إلا هذا الحديث، وآخر في المصراة من «كتاب البيوع»، كذا في «العيني» (١٥/ ٣٥٢) و«الكرماني» (٢٢/ ٧٧).

(٢) المعروف بابن راهويه، «ع» (١٥/ ٣٥٣).

٧ ـ بَابٌ يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ

٦٢٣٤ ـ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ[١] عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ[٢]، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ». [راجع: ٦٢٣١، تحفة: ١٤٢٢٥].

النسخ: «بَابٌ يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ» كذا في ذ، وفي نـ: «بَابُ تَسلِيمِ الصَّغِيرِ». «وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ» في ذ: «وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طهمانَ».

---

(١) قوله: (وقال إبراهيم) هو ابن طهمان، وثبت كذلك في رواية أبي ذر، قال الكرماني: وإنما قال بلفظ «قال» لا بلفظ «حدثني» ونحوه؛ لأنه سمع منه في مقام المذاكرة لا في مقام التحميل والتحديث، قيل: هذا غلط، لأن البخاري لم يدرك إبراهيم بن طهمان فضلاً أن يسمع منه، فإنه مات قبل ولادة البخاري بست وعشرين سنة، ووصله البخاري في «الأدب المفرد» (ح: ١٠٠٤) وقال: حدثني أحمد بن أبي عمرو، حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن طهمان به سواء، وأبو عمرو هو حفص بن عبد الله بن راشد السلمي قاضي نيسابور، «ع» (١٥/ ٣٥٣).

(٢) قوله: (يسلم الصغير على الكبير...) إلخ، أما الحكمة فيه فهي أن الصغير ينبغي أن يتواضع مع الكبير ويوقره، وكذا سلام القليل على الكثير هو أيضاً من باب التواضع، لأن حق الكثير أعظم، وأما سلام الراكب على الماشي فلئلا يتكبر بركوبه عليه، فأمره بالتواضع له، وأما تسليم الماشي على القاعد فهو من باب الداخل على القوم فبادر بالسلام استعجالاً لإعلامهم بالسلامة، وأمانهم من شره بالدعاء له، وكذلك تسليم الراكب أيضاً على غيره. فإن قلت: فالمناسب أن يسلم الكبير على الصغير والكثير على القليل؛ لأن الغالب أن الصغير يخاف من الكبير والقليل من الكثير؟ قلت: حيث كان

٨ ـ بَابُ إِفْشَاءِ السَّلَامِ

٦٢٣٥ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[١]، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ[٢]، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ: بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ،

النسخ: «بابُ» ثبت في سـ، قتـ. «عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ» في ذ: «عَنِ الْبَرَاءِ». «قَالَ: أَمَرَنَا» في نـ: «أَمَرَنَا». «رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «النَّبِيُّ».

الغالب في المسلمين أمن بعضهم عن بعض لُوحظ جانب التواضع، وحيث لم يظهر رجحان أحد الطرفين باستحقاق التواضع له اعتبر الإعلام بالسلامة والدعاء له، رجوعاً إلى ما هو الأصل من الكلام ومقتضى اللفظ. **فإن قلت**: إذا كان المشاة كثيراً والقاعدون قليلاً، فباعتبار المشي السلام على الماشي، وباعتبار القلة على القاعد، فهما متعارضان في حكمه؟

قلت: تساقط الجهتان فحكمه حكم رجلين التقيا معاً، فأيهما يبدأ بالسلام فهو خير له، أو يرجح ظاهر أمن الماشي، وكذلك الراكب، فإنه يوجب الأمان لتسلطه وعلوه، «ك» (٢٢/ ٧٨). واعلم أن البخاري أورد أبواب السلام في «كتاب الاستئذان»؛ لأن السّلام من أعلام الاستئذان، وفيه إيماء إلى أن التقديم بالسلام يكون من الذي أليق بالاستئذان كالقليل بالنسبة إلى الكثير، والضعيف بالقياس إلى القوي، فإن كل واحد من الذي له جهة القوة كالمستقر في مكانه وكالذي هو داخل البيت ومالكه، والضعيف والصغير والقليل بمنزلة الخارج، وكذا الراكب بمنزلة المار بالنسبة إلى القاعد، «خ».

(١) ابن عبد الحميد.

(٢) هو: سليمان أبو إسحاق.

وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَنَصْرِ الضَّعِيفِ[(١)]، وَعَوْنِ الْمَظْلُومِ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ[(٢)]، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ[(٣)]؛ وَنَهَى عَنِ الشُّرْبِ فِي الْفِضَّةِ[(٤)]، وَنَهَى عَنْ تَخَتُّمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ رُكُوبِ الْمَيَاثِرِ[(٥)]، وَعَنْ لُبْسِ

النسخ: «الْمُقْسِمِ» في نـ: «القسم». «وَنَهَى» كذا في ذ، وفي نـ: «نَهَانَا».

---

(١) قوله: (نصر الضعيف) فإن قلت: تقدم في «الجنائز» أن إحدى السبع هي إجابة الداعي، وفي هذا الطريق تركه وذكر النصر بدله، فما وجهه؟ قلت: التخصيص بالعدد في الذكر لا ينفي الغير، أو أن الضعيف أيضاً داع والنصر إجابته، وبالعكس. فإن قلت: ذكر ثمة رد السلام وها هنا إفشاء السلام؟ قلت: هما متلازمان شرعاً. «والمياثر» جمع ميثرة ـ بكسر الميم وسكون التحتانية وبالمثلثة والراء ـ، وكانت النساء تصنعه لبعولتهن مثل القطائف، و«القسي» منسوب إلى القس ـ بفتح القاف وشدة المهملة ـ: ثوب مضلع بالحرير، «ك» (٢٢/ ٧٩).

(٢) أي: إظهاره.

(٣) ومرَّ الحديث (برقم: ١٢٣٩، و٥٨٦٣).

(٤) أي: في إنائه.

(٥) قوله: (عن ركوب المياثر) الميثرة: وطاء محشو يترك على رحل البعير تحت الراكب، وفي «النهاية»: هو ـ بكسر الميم وسكون الهمزة ـ وطاء من حرير أو صوف أو غيره، وقيل: أغشية للسرج. وقيل: إنه جلود السباع، وهو باطل، وجمعها: مياثر، والحرمة متعلقة بالحرير، وقيل: من الجلود، والنهي للإسراف أو لأنه يكون فيها حرير، وهو من الوثارة، «مجمع» (٤/ ٦٥٦ ـ ٦٥٧).

الْحَرِيرِ[١]، وَالدِّيبَاجِ[٢]، وَالْقَسِّيِّ[٣]، وَالإِسْتَبْرَقِ[٤]. [راجع: ١٢٣٩].

٩ ـ بَابُ السَّلَامِ لِلْمَعْرِفَةِ وَغَيْرِ الْمَعْرِفَةِ

٦٢٣٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ[٥]، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ[٦]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ[٧]، ....

النسخ: «بَابُ السَّلَامِ» في ذ: «بَابُ إِفْشَاءِ السَّلَامِ».

(١) الثوب المنسوج من الإبريسم اللين.

(٢) أي: الرقيق.

(٣) قوله: (والقسي) وهي ثياب من كتان مخلوط بحرير، نسبت إلى قرية قس ـ بفتح قاف، وقيل: بكسرها ـ، وقيل: أصله «قزي» بالزاي، نسبة إلى القز ضرب من الإبريسم فأبدلت سيناً، «مجمع» (٤/ ٢٧٢).

(٤) المنسوج من الغليظ.

(٥) أي: ابن أبي حبيب.

(٦) اسمه: مرثد.

(٧) قوله: (على من عرفت ومن لم تعرف) ثم إن تخصيص السلام بمن عرفت دون من لم تعرف من أشراط الساعة، فروى الطحاوي والطبراني والبيهقي من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: «إن من أشراط الساعة أن يمرّ الرجل بالمسجد فلا يصلي فيه، وأن لا يسلم إلا على من يعرف»، ولفظ الطحاوي: «إن من أشراط الساعة السلام للمعرفة»، قال العيني: هذا يوافق الترجمة بأن لا يخص السلام بمن يعرفه ويترك من لا يعرفه، «خ». قال الكرماني (٢٢/ ٨٠): واعلم أن ابتداء السلام سنة على الكفاية، كما أن

وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»[١]. [راجع: ١٢].

٦٢٣٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٢]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ[٣] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيَصُدُّ[٤] هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ». وَذَكَرَ سُفْيَانُ أَنَّهُ سَمِعَهُ[٥] مِنْهُ[٦] ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [راجع: ٦٠٧٧].

النسخ: «وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» في نـ: «وَعَلَى مَنْ لَمْ تَعْرِفْ». «لَا يَحِلُّ» في نـ: «قَالَ: لَا يَحِلُّ». «أَنْ يَهْجُرَ» في نـ: «أَنْ يُهَاجِرَ».

الجواب فرض على الكفاية، وقال الحنفية: فرض عين، وأما معناه: فقيل: هو اسم الله، فمعناه اسم الله عليك، أي: أنت في حفظه، وقيل: هو بمعنى السلامة، أي: السلامة مستعملة ملازمة لك، انتهى.

قلت: هذا عجب من مثل الكرماني، فإن رد السلام عند الحنفية أيضاً فرض على الكفاية كما هو مذكور في كتبهم، قال علي القاري في «شرح المشكاة» (١٣/ ٤٢٩) تحت حديث: «ويجزئ عن الجلوس أن يرد أحدهم»: وهذا فرض كفاية بالاتفاق ولو ردوا كلهم كان أفضل كما هو شأن فروض الكفاية، انتهى. وفي «الدر المختار» (٥/ ٧٣٥): ويسقط عن الباقين بردِّ صبي يعقل؛ لأنه من أهل إقامة الفرض في الجملة، انتهى.

(١) مرَّ الحديث (برقم: ١٢) في «كتاب الإيمان».

(٢) ابن عيينة.

(٣) اسمه خالد.

(٤) أي: يعرض عنه.

(٥) أي: الحديث.

(٦) أي: من الزهري.

١٠ ـ بَابُ آيَةِ الْحِجَابِ[١]

٦٢٣٨ ـ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبدِ اللَّه مُحَمَّدُ بْنُ إِسمَاعِيلَ البُخَارِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّهُ كَانَ[٢] ابْنَ عَشْرِ سِنِينَ مَقْدَمَ[٣] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَخَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْراً حَيَاتَهُ[٤]، وَكُنْتُ أَعْلَمَ النَّاسِ[٥]

النسخ: «آيَةِ الْحِجَابِ» في هـ، ذ: «عَلامَةِ الْحِجَابِ». «أَخْبَرَنَا أَبُو عَبدِ اللَّهِ... رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا يَحْيَى» في نـ: «حَدَّثَنِي يَحْيَى». «مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ» في ذ: «مَقْدَمَ النَّبِيِّ».

---

(١) أي: في بيان نزول آية الحجاب.

(٢) فيه التفات من التكلم إلى الغيبة، «ع» (١٥/ ٣٥٧)، «ك» (٢٢/ ٨٠).

(٣) أي: وقت قدومه ﷺ المدينة.

(٤) أي: بقية حياته إلى أن مات.

(٥) قوله: (أعلم الناس) فيه أنه يجوز للعالم أن يصف ما عنده من العلم على وجه التعريف، لا على سبيل الفخر والإعجاب. و«شأن الحجاب» أي: آية الحجاب، وهي قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ﴾ الآية، [الأحزاب: ٥٣]. و«أبي» بضم الهمزة وفتح الموحدة وشدة التحتانية، وإنما ذكر هذا ليبيِّن كونه أعلم، لأن أبيًّا أعلم منه وأكبر سنًّا وقدراً، ومع جلالة قدره كان يستفيد منه ذلك. «والمبتنى» مفعول من الابتناء وهو الزفاف. و«زينب بنت جحش» بفتح الجيم وسكون المهملة، وبالمعجمة: الأسدية، «والعروس» لغة يستوي فيه الرجل والمرأة ما داما في أعراسهما، «ك»

بِشَأْنِ[١] الْحِجَابِ حِينَ أُنْزِلَ، وَقَدْ كَانَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ، وَكَانَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ فِي مُبْتَنَى[٢] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِزَيْنَبَ بنتِ جَحْشٍ، أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَا عَرُوساً، فَدَعَا الْقَوْمَ، فَأَصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ ثُمَّ خَرَجُوا، وَبَقِيَ مِنْهُمْ رَهْطٌ[٣] عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَطَالُوا الْمُكْثَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ، وَخَرَجْتُ مَعَهُ كَيْ يَخْرُجُوا، فَمَشَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى جَاءَ عَتَبَةَ[٤] حُجْرَةِ عَائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ خَرَجُوا فَرَجَعَ[٥] وَرَجَعْتُ مَعَهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ فَإِذَا[٦] هُمْ جُلُوسٌ لَمْ يَتَفَرَّقُوا، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، حَتَّى بَلَغَ عَتَبَةَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَظَنَّ أَنْ قَدْ خَرَجُوا، فَرَجَعَ

النسخ: «بنتِ جَحْشٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «ابْنَةِ جَحْشٍ». «عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «عِنْدَ النَّبِيِّ». «كَيْ يَخْرُجُوا» في نـ: «حَتَّى يَخْرُجُوا». «فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «فَرَجَعَ النَّبِيُّ».

(٢٢/ ٨٠ ـ ٨١). قوله: «أول ما نزل» الحجاب «في مبتنى رسول الله ﷺ بزينب»، الابتناء والبناء واحد وهو: الدخول بالزوجة، والأصل فيه: أن الرجل كان إذا تزوج امرأة بنى عليها قبة ليدخل بها فيها فيقال: بنى الرجل على أهله، وأراد بالمبتنى هنا الابتناء، «مجمع» (١/ ٢٢٦).

(١) أي: بسبب نزوله.

(٢) من الابتناء، وهو الزفاف.

(٣) هم ثلاثة لم يسموا.

(٤) «العتبة» محركة: أسْكُفَّةُ الباب، أو العليا منهما. الأُسْكُفَّةُ كُطُرْطُبَّةٍ: خشبة الباب التي يوطأ عليها، «ق» (ص: ١١٦، ٧٧٥).

(٥) أي: إلى بيت زينب.

(٦) للمفاجأة.

فَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا، فَأُنْزِلَ الْحِجَابُ، فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ سِتْراً[(١)]. [راجع: ٤٧٩١، تحفة: ١٥٦٣].

٦٢٣٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعْمَانٍ[(٢)]، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو مِجْلَزٍ[(٣)]، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ دَخَلَ الْقَوْمُ

النسخ: «فَرَجَعْتُ مَعَهُ» في ذ: «وَرَجَعْتُ مَعَهُ». «فَأُنْزِلَ الْحِجَابُ» في ذ: «فَأَنْزَلَ اللَّه الْحجَابَ»، وفي ذ: «فَأُنْزِلَ آيَةُ الْحِجَابِ». «حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ» في ذ: «حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ» ـ أي: ابن سليمان التيمي ـ. «تَزَوَّجَ النَّبِيُّ» في ذ: «تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ».

(١) قد مرَّ الحديث مع بيانه (برقم: ٤٧٩١).

(٢) اسمه: محمد بن الفضل المشهور بعارم ـ بالمهملة والراء ـ.

(٣) قوله: (حدثنا أبو مجلز) بكسر الميم وإسكان الجيم وفتح اللام وبالزاي، اسمه لاحق ضد السابق، السدوسي بالمهملات. قوله: «فأخذ» أي: جعل وشرع كأنه يريد القيام، قالوا فيه: إن المضيف لا يحتاج في القيام والخروج إلى إذن الأضياف. وفيه: جواز التعريض بالقيام من عنده، «ك» (٢٢/ ٨١ ـ ٨٢). قوله: «فانطلقوا، فأخبرت النبي ﷺ» ولا منافاة بين قول أنس: «فإذا هم قد خرجوا» وبين قوله: «فأخبرت النبي ﷺ»؛ لأنه يحتمل أن يكون إخباره قبل خروجهم بعد قيامهم له وإرادتهم الخروج، ويحتمل أن يكون باعتبار طول مكثهم الموهم بعدم خروجهم بهذه السرعة، وهذا كما قال بعض العلماء في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هُم مُّظْلِمُونَ﴾ [يس: ٣٧]، «الخير الجاري».

قوله: «قال أبو عبد الله» هو البخاري نفسه. قوله: «فيه» أي: في حديث أنس المذكور. قوله: «وفيه»، أي: في الحديث المذكور أيضاً، وهذا لم يثبت إلا للمستملي وحده ولم يذكره غيره، ولم يكن داع إلى ذكره لأنه وضع لذلك ترجمة ستأتي بعد اثنين وعشرين باباً، «ع» (١٥/ ٣٥٨).

فَطَعِمُوا[١]، ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ، فَأَخَذَ[٢] كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ فَلَمْ يَقُومُوا، **فَلَمَّا رَأَى** قَامَ، فَلَمَّا قَامَ قَامَ مَنْ قَامَ مِنَ الْقَوْمِ وَقَعَدَ بَقِيَّةُ الْقَوْمِ، وَإِنَّ[٣] النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ لِيَدْخُلَ، فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ، ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا فَانْطَلَقُوا، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ، فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ فَأَلْقَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ **بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ**﴾ **الآيَةَ** [الأحزاب: ٥٣]. [راجع: ٤٧٩١].

٦٢٤٠ ـ **حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ**[٤] قَالَ: **أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ**[٥]، **حَدَّثَنَا أَبِي**[٦]، عَنْ صَالِحٍ[٧]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ **زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ** قَالَتْ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ

النسخ: «فَلَمَّا رَأَى» في صـ: «**فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ**». «﴿بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ﴾ الآيَة» زاد بعده في سـ، قتـ، صـ، ذ: «**قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ: فيهِ منَ الفِقهِ أَنَّهُ لَمْ يَسْتَأْذِنْهُمْ حِينَ قَامَ وَخَرَجَ، وفِيهِ أَنَّهُ تَهَيَّأَ للقِيَامِ، وهو يُرِيدُ أَنْ يَقُومُوا**». «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ» كذا في ذ، وفي نـ: «**حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ**». «أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ» في نـ: «**أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ**». «حَدَّثَنَا أَبِي» في نـ: «**قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي**». «زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ» سقط في ذ.

---

(١) من الخبز واللحم.

(٢) أي: طفق.

(٣) بكسر الهمزة وفتحها.

(٤) إما ابن إبراهيم، وإما ابن منصور، «ك» (٢٢/ ٨٢)، وجزم أبو نعيم في «المستخرج»: أنه ابن راهويه، «ع» (١٥/ ٣٥٨).

(٥) ابن إبراهيم.

(٦) إبراهيم بن سعد.

(٧) ابن كيسان.

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: احْجُبْ نِسَاءَكَ. قَالَتْ: فَلَمْ يَفْعَلْ، وَكَانَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَخْرُجْنَ لَيْلاً إِلَى لَيْلٍ قِبَلَ[(١)] الْمَنَاصِعِ[(٢)]، خَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ، وَكَانَتِ امْرَأَةً طَوِيلَةً، فَرَآهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ فَقَالَ: عَرَفْتُكِ يَا سَوْدَةُ. حِرْصاً عَلَى أَنْ يَنْزِلَ الْحِجَابُ. [راجع: ١٤٦، أخرجه: م ٢٧٧٠، س في الكبرى ٨٩٣١، تحفة: ١٦٤٩٥].

النسخ: «خَرَجَتْ» في ذ: «فَخَرَجَتْ» وفي نـ: «وَخَرَجَتْ». «بِنْتُ زَمْعَةَ» ثبت في ذ. «عَرَفْتُكِ» في س، حـ، ذ: «عَرَفْنَاكِ». «أَنْ يَنْزِلَ الْحِجَابُ» زاد بعده في نـ: «قَالَتْ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْحِجَابَ» وفي ذ: «فَأَنْزَلَ اللَّه آيَةَ الْحِجَابِ».

---

(١) أي: جهته.

(٢) قوله: (قبل المناصع) بصيغة منتهى الجموع، بالنون وبالمهملتين: موضع معروف بالمدينة، ومرَّ الحديث بمباحثه في «الوضوء» (برقم: ١٤٦)، وقال ثمة: «وهو صعيد أفيح» بالفاء والتحتانية وبالمهملة، أي: واسع، «ك» (٢٢/ ٨٢ ـ ٨٣). «المناصع»: هي مواضع يتخلى فيها لقضاء الحاجة، جمع منصع؛ لأنه يبرز إليها، قال الأزهري: أراها مواضع مخصوصة خارج المدينة، ومنه حديث: «وكان متبرز النساء بالمدينة ـ قبل أن تبنى الكُنُفُ في الدور ـ المناصع»، كذا في «المجمع» (٤/ ٧٣٤)، و«النهاية» (٥/ ٦٥). قوله: «خرجت سودة» بفتح المهملة وإسكان الواو، بنت زمعة بالزاي والميم والمهملة المفتوحات، وقيل: بسكون الميم، العامرية. وفي لفظ «احجب نساءك» التزام النصيحة لرسول الله ﷺ، وفيه فضيلة عمر رضي الله عنه حيث نزل القرآن على وفق رأيه، «ك». قوله: «فأنزل الله الحجاب» واستشكل بأنه بين أن قصة زينب كانت سبباً لنزول آية الحجاب فتعارضا، وأجيب بأن عمر حرص على ذلك حتى قال لسودة ما قال، فوقعت القصة المتعلقة بزينب

١١ ـ بَابُ الاسْتِئْذَانِ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ

٦٢٤١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[(١)]، قَالَ الزُّهْرِيُّ: حَفِظْتُهُ[(٢)] [(٣)] كَمَا أَنَّكَ[(٤)] هَا هُنَا: عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: اطَّلَعَ رَجُلٌ[(٥)] مِنْ جُحْرٍ[(٦)] فِي حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ

النسخ: «حُجَرِ» في هـ، ذ: «حُجْرَةِ».

فنزلت الآية، فكان كل من الأمرين سبباً لنزوله، أو أن عمر تكرر منه هذا القول قبل الحجاب وبعده، أو أن بعض الرواة ضمَّ قصة إلى أخرى، «قس» (١٣/ ٢٨٥).

(١) ابن عيينة.

(٢) هذا قول سفيان.

(٣) أي: الحديث من الزهري.

(٤) أي: حفظته حفظاً ظاهراً كالمحسوس بلا شك ولا شبهة فيه، «ك» (٢٢/ ٨٣).

(٥) قيل: هو الحكم بن أبي العاص بن أمية، «قس» (١٣/ ٢٨٦).

(٦) قوله: (من جحر) بضم الجيم وسكون المهملة: كل ثقب مستدير في أرض أو حائط، وأصله مكامن الوحش. قوله: «في حجر» بضم المهملة وفتح الجيم جمع حجرة، وهي ناحية من البيت، وللكشميهني: «حجرة» بالإفراد. و«يحك به» للكشميهني «بها»، و«المدرى» يذكر ويؤنث، «توشيح» (٨/ ٣٧٤٠). «المِدرى» بكسر الميم وتسكين المهملة وبالراء مقصوراً: حديدة يسرح بها الشعر، الجوهري: شيء كالمسلّة يكون مع الماشطة يصلح بها قرون النساء، «ك» (٢٢/ ٨٣). قال في «المجمع» (٢/ ١٧٤): شيء يعمل من حديد أو خشب على شكل سن من أسنان المشط أو أطول منه يسرح به الشعر

مِدْرًى[1] يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُ لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ». [راجع: ٥٩٢٤].

٦٢٤٢ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ[2]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلاً اطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِمِشْقَصٍ[3] ـ أَوْ[4] بِمَشَاقِصَ ـ،

النسخ: «يَحُكُّ بِهِ» في هـ، ذ: «يَحُكُّ بِهَا». «تَنْتَظِرُ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي هـ: «تَنْظُرُ». «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ» في ذ: «عَنْ أَنَسٍ». «فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ» في ذ: «فَقَامَ النَّبِيُّ إِلَيْهِ».

المتلبد ويستعمله من لا مشط له. قوله: «إنما جعل» أي: شرع الاستئذان في الدخول لأجل أن لا يقع البصر على عورة أهل البيت ولئلا يطلع على أحوالهم، «ك».

(١) مرَّ الحديث (برقم: ٥٩٢٤) في «اللباس».

(٢) ابن أنس بن مالك.

(٣) قوله: (بمشقص) بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح القاف وبصاد مهملة، وهو نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض. قوله: «يختل» بفتح أوله وسكون الخاء المعجمة وكسر التاء المثناة من فوق، أي: يطعنه وهو غافل. والحاصل: أنه يأتيه من حيث لا يشعر حتى يطعنه، وهذا مخصوص بمن تعمد النظر، وإذا وقع ذلك منه من غير قصد فلا حرج عليه، ويستدل به من لا يرى القصاص على من فقأ عين مثل هذا الناظر ويجعلها هدراً. وقيل: هذا على وجه التهديد والتغليظ. وقيل: هل يجوز الرمي قبل الإنذار؟ فيه وجهان، «ع» (١٥/ ٣٥٩).

(٤) للشك من الراوي.

فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَخْتِلُ الرَّجُلَ لِيَطْعَنَهُ. [طرفاه: ٦٨٨٩، ٦٩٠٠، أخرجه: م ٢١٥٧، د ٥١٧٨، تحفة: ١٠٧٨].

١٢ ـ بَابُ زِنَا الْجَوَارِحِ[(١)] [(٢)] دُونَ الْفَرْجِ

٦٢٤٣ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[(٣)] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[(٤)]، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمْ أَرَ شَيْئاً أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ[(٥)] مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

ح وَحَدَّثَنِي مَحْمُودٌ[(٦)] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[(٧)] قَالَ:

النسخ: «أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ» في ذ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ».

---

(١) جمع الجارحة، وجوارح الإنسان أعضاؤه التي يكتسب بها، «ك» (٢٢/ ٨٤).

(٢) قوله: (زنا الجوارح...) إلخ، أي: الزنا لا يختص إطلاقه بالفرج بل يطلق على ما دون الفرج من نظر وغيره، وفيه إشارة إلى حكمة النهي عن رؤية ما في البيت بغير استئذان لتظهر مناسبته للذي قبله، «ف» (١١/ ٢٦).

(٣) هو: عبد الله بن الزبير، المنسوب إلى أحد أجداده حميد.

(٤) ابن عيينة.

(٥) قوله: (أشبه باللمم) اللمم: ما يلم به الشخص من شهوات النفس، وقيل: [هو] المقارب من الذنوب، وقيل: هو صغائر الذنوب، والمفهوم من كلام ابن عباس أنه النظر والمنطق والتمني، قال الخطابي: يريد به المعفو عنه المستثنى في كتاب الله تعالى فيما قال: ﴿ٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَۚ﴾ [النجم: ٣٢]، وسمي النظر والمنطق زناً لأنهما من مقدماته، وحقيقته إنما تقع بالفرج، «ك» (٢٢/ ٨٤).

(٦) ابن غيلان.

(٧) ابن همام.

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ[١]، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئاً أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَا، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ[٢]،

النسخ: «مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ» في هـ، ذ: «مِنْ قَولِ أَبِي هُرَيْرَةَ».

(١) ابن راشد.

(٢) قوله: (لا محالة) بفتح الميم، أي: لا حيلة له في التخلص من إدراك ما كتب عليه، ولا بد من ذلك، قوله: «فزنا العين النظر...» إلخ، يعني: فيما زاد على النظرة الأولى التي لا يملكها، فالمراد النظر على سبيل اللذة والشهوة، وكذلك زنا اللسان النطق فيما يلتذ به من محادثة ما لا يحل له ذلك منه، وزنا النفس تمنّي ذلك وتشتهيه، فهذا كله يسمى زناً؛ لأنه من دواعي زنا الفرج، وقال المهلب: كل ما كتبه الله على ابن آدم فهو سابق في علم الله لا بد أن يدركه المكتوب، وأن الإنسان لا يملك دفع ذلك عن نفسه، غير أن الله تعالى تفضل على عباده وجعل ذلك لمماً وصغائر لا يطالب بها عباده إذا لم يكن للفرج تصديق لها، فإذا صدقها الفرج كان ذلك من الكبائر، «ع» (١٥/ ٣٦٠)، «ك» (٢٢/ ٨٤ ـ ٨٥).

فإن قلت: التصديق والتكذيب من صفات الأخبار فما معناهما ههنا؟ **قلت**: لما كان التصديق هو الحكم بمطابقة الخبر للواقع، والتكذيب الحكم بعدمها، فكأنه هو الموقع والرافع فهو تشبيه، أو: لما كان الإيقاع مستلزماً للحكم بها عادة فهو كناية، «ك». واستدل به من قال: إنه إذا قال الرجل: زنت يدك أو رجلك؛ لا يكون قذفاً، فلا حدَّ، «قس» (١٣/ ٢٨٨). [وفي: «اللامع» (١٠/ ٦٢): أن الفرج إن كان يتأثر بالقبلة واللمس ونحوهما فتكون هذه الأمور في حكم الزنا، وإلَّا فلا].

فَزِنَا الْعَيْنِ النَّظَرُ، وَزِنَا اللِّسَانِ النُّطْقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى[(١)] وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ وَيُكَذِّبُهُ». [طرفه: ٦٦١٢، أخرجه: م ٢٦٥٧، د ٢١٥٢، س في الكبرى ١١٥٤٤، تحفة: ١٣٥٧٣].

١٣ ـ بَابُ التَّسْلِيمِ وَالاسْتِئْذَانِ ثَلَاثاً[(٢)]

٦٢٤٤ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ[(٣)] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ[(٤)] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ[(٥)] بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ:

النسخ: «فَزِنَا الْعَيْنِ» في سـ، حـ، ذ: «فَزِنَا الْعَيْنَيْنِ». «النُّطْقُ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «المنطِقُ». «تَمَنَّى» في هـ، ذ: «تَتَمَنَّى». «يُصَدِّقُ ذَلِكَ» في نـ: «يُصَدِّقُ ذَلِكَ كلَّهُ». «وَيُكَذِّبُهُ» في هـ، ذ: «أَوْ يُكَذِّبُهُ». «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ» في ذ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ». «أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ» في ذ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ».

---

(١) بحذف إحدى التائين، ولأبي ذر عن الكشميهني بإثباتها، «قس» (١٣/ ٢٨٨).

(٢) قوله: (باب التسليم والاستئذان ثلاثاً) سواء اجتمعا أو انفردا، وقد ورد الجمع بينهما. واختلف هل السلام شرط في الاستئذان أو لا؟ وصورة الاستئذان أن يقول: السلام عليكم، أأدخل؟ ثلاث مرات، فإن أذن وإلا رجع، وهل يقدم السلام أو الاستئذان؟ الصحيح: تقديم الأول، «ن» (٧/ ٣٨٨)، «قس» (١٣/ ٢٨٨).

(٣) أي: ابن منصور، أو ابن إبراهيم، «ك» (٢٢/ ٨٥).

(٤) ابن عبد الوارث.

(٥) بضم المثلثة وخفة الميم، «ك» (٢٢/ ٨٥).

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثاً[(١)]، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثاً[(٢)]. [راجع: ٩٤].

٦٢٤٥ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[(٣)] قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ[(٤)]، عَنْ بُسْرِ[(٥)] بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الأَنْصَارِ إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ[(٦)]، فَقَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثاً، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَرَجَعْتُ، وَقَالَ[(٧)]: ....

النسخ: «وَقَالَ: مَا مَنَعَكَ» كذا في ذ، وفي ن: «فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ»، وفي ن: «قال: ما منعك».

(١) قوله: (سلم ثلاثاً) ذلك ليبالغ في التفهيم والإسماع، ولهذا كرّر القصص في القرآن، وليرسخ ذلك في قلوبهم، والحفظ إنما هو بتكرير الدراسة، وأخرج الحديث مخرج العموم والمراد به الخصوص، أي: كان في أكثر أمره، «ك» (٢٢/ ٨٥). والظن: أن المراد بتثليث التسليم: أن الأول للاستئذان، والثاني للدخول، والثالث للخروج، «خ».

(٢) مرَّ الحديث (برقم: ٩٣).

(٣) ابن عيينة.

(٤) بالخاء المعجمة والصاد المهملة والفاء، كوفي، «ع» (١٥/ ٣٦١).

(٥) بالضم، المدني.

(٦) بإعجام الذال وإهمال العين، يقال: ذعرته، أي: أفزعته، «ك» (٢٢/ ٨٥)، «قس» (١٣/ ٢٩٠).

(٧) أي: عمر.

مَا مَنَعَكَ[(١)] [(٢)]؟ قُلْتُ: اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثاً، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَرَجَعْتُ؛ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثاً فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ». فَقَالَ[(٣)]: وَاللَّهِ لَتُقِيمَنَّ عَلَيْهِ بَيِّنَةً. أَمِنْكُمْ[(٤)] أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: وَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ[(٥)].

النسخ: «أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ» في ذ: «أُبَيٌّ».

(١) أي: من الدخول.

(٢) قوله: (قال: ما منعك) وفي الحديث اختصار، أي: «فلم يؤذن فعاد إلى منزله، وكان عمر مشغولاً، فلما فرغ قال: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس؟! ائذنوا له. قيل: قد رجع، فدعاه فقال: ما منعك. . .الحديث»، «ك» (٢٢/ ٨٥ ـ ٨٦). قوله: «قال أبو عبد الله» أي: البخاري. أراد عمر التثبت لما يجوز من السهو وغيره، بدليل أنه قبل خبر حَمَل ـ بفتح المهملة والميم ـ ابن مالك وحده في أن دية الجنين غرة، وخبر عبد الرحمن بن عوف في الجزية، ثم نفس هذه القضية دليل على قبوله ذلك، لأنه بانضمام شخص آخر إليه لم يصر متواتراً فهو خبر واحد، وقد قبله بلا خلاف. وفيه: أن العالم قد يخفى عليه من العلم ما يعلمه من هو دونه، والإحاطة لله وحده، «ك». قال ابن دقيق العيد: وذلك يصد في وجه من يغلو من المقلدين إذا استدل عليه بحديث فيقول: لو كان صحيحاً لعلمه فلان مثلاً، فإن ذلك لما خفي عن أكابر الصحابة وجاز عليهم فهو على غيرهم أجوز، «د».

(٣) أي: عمر.

(٤) الهمزة للاستفهام.

(٥) يعني: أنه حديث مشهور بيننا حتى إن أصغرنا يحفظه.

فَكُنْتُ[١] أَصْغَرَ الْقَوْمِ، فَقُمْتُ مَعَهُ فَأَخْبَرْتُ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَلِكَ[٢].

وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ بِهَذَا.

قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ :أَرَادَ عُمَرُ التَّثَبُّتَ، لَا أَن لا يُجِيزَ خَبرَ الواحد.

[راجع: ٢٠٦٢، أخرجه: م ٢١٥٣، د ٥١٠٨، تحفة: ٣٩٧٠].

١٤ ـ بَابٌ إِذَا دُعِيَ الرَّجُلُ فَجَاءَ هَلْ يَسْتَأْذِنُ؟

ـ وَقَالَ سَعِيدٌ[٣] عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ[٤]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «هُوَ إِذْنُهُ»[٥].

النسخ: «فَكُنْتُ» في ذ: «وَكُنْتُ». «أَصْغَرَ الْقَوْمِ» في نـ: «أَصْغَرَهُمْ». «حَدَّثَنِي يَزِيدُ» في ذ: «حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيفَةَ». «عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «عَنْ بُسْرٍ». «قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ...» إلخ، سقط في نـ. «أَنْ لَا يُجِيزَ» في نـ: «أَلَّا يُجِيزَ». «وَقَالَ سَعِيدٌ» كذا في ذ، ولغيره: «قَالَ سَعِيدٌ» وفي هـ، ذ: «وَقَالَ شُعْبَةُ». «قَالَ: هُوَ إِذْنُهُ» في نـ: «هُوَ إِذْنُهُ».

---

(١) هذه مقولة أبي سعيد، «خ».

(٢) مرَّ الحديث (برقم: ٢٠٦٢).

(٣) هو: ابن أبي عروبة، ويروى: قال شعبة بن الحجاج، «ع» (١٥/ ٣٦٣).

(٤) هو: نفيع الصائغ.

(٥) أي: الدعاء هو نفس الإذن.

٦٢٤٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ[(٢)]. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[(٣)] قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُجَاهِدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَ لَبَناً فِي قَدَحٍ، فَقَالَ: «أَبَا هِرٍّ[(٤)]، الْحَقْ أَهْلَ الصُّفَّةِ[(٥)] فَادْعُهُمْ إِلَيَّ». فَأَتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ، فَأَقْبَلُوا، فَاسْتَأْذَنُوا[(٦)] فَأُذِنَ لَهُمْ، فَدَخَلُوا.

[راجع: ٥٣٧٥، أخرجه: ت ٢٤٧٧، تحفة: ١٤٣٤٤].

١٥ ـ بَابُ التَّسْلِيمِ عَلَى الصِّبْيَانِ

٦٢٤٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

النسخ: «حَ وَحَدَّثَنَا» في نـ. «وَحَدَّثَنَا»، وفي ذ: «وَحَدَّثَنِي»، وسقطت الواو في نـ. «فَأَتَيْتُهُمْ» في نـ: «قَالَ: فَأَتَيْتُهُمْ». «حَدَّثَنَا شُعْبَةُ» في نـ: «أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ».

---

(١) اسمه الفضل بن دكين.

(٢) بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء، الهمداني، «ع» (١٥/ ٣٦٣).

(٣) ابن المبارك.

(٤) أي: يا أبا هر.

(٥) هي سقيفة كانت في مسجد رسول الله ﷺ ينزل فيها فقراء الصحابة.

(٦) قوله: (فاستأذنوا...) إلخ، فإن قلت: هذا الحديث يدل على أنه لا بد للمدعو من الاستئذان، والحديث السابق على ضده؟ قلت: قال المهلب: إذا دعي فأتى مجيباً للدعوة ولم يتراخ المدة، أو كان في الموضع المدعو إليه مدعو آخر مأذوناً له؛ فهذا دعاؤه إذنه، وإن تراخت ولم يسبقه أحد في الدخول؛ فلا، هذا وجه الجمع بينهما، «ك» (٢٢/ ٨٦ ـ ٨٧).

عَنْ سَيَّارٍ[(١)]، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ[(٢)]. [أخرجه: م ٢١٦٨، ت ٢٦٩٦، سي ٣٣٠، تحفة: ٤٣٨].

١٦ ـ بَابُ تَسْلِيمِ الرِّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ، وَالنِّسَاءِ عَلَى الرِّجَالِ

٦٢٤٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ[(٣)] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ[(٤)]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلٍ[(٥)] قَالَ: كُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: كَانَتْ عَجُوزٌ لَنَا تُرْسِلُ إِلَى بُضَاعَةَ[(٦)] ـ قَالَ

النسخ: «كَانَ النَّبِيُّ» في ذ: «وَكَانَ النَّبِيُّ». «بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «يَوْمَ الْجُمُعَةِ». «عَجُوزٌ لَنَا» في نـ: «لَنَا عَجُوزٌ».

---

(١) ابن وردان بفتح الواو وتسكين الراء.

(٢) قوله: (يفعله) أي: يسلم على الصبيان، وسلامه ﷺ على الصبيان من خلقه العظيم وآدابه الشريفة، وفيه تدريب لهم على تعليم السنن، ورياضة لهم على آداب الشريعة ليبلغوا متأدبين بآدابها، وقيل: لا يسلم على الصبيان[(١)] إذا خشي الافتنان من السلام عليه، ولو سلم الصبي على البالغ وجب عليه الرد في الصحيح، «ع» (١٥/ ٣٦٤).

(٣) القعنبي.

(٤) هو عبد العزيز، واسم أبي حازم: سلمة بن دينار، «ع» (١٥/ ٣٦٥).

(٥) ابن سعد الساعدي.

(٦) قوله: (إلى بضاعة) بضم الموحدة وكسرها وخفة المعجمة وبالمهملة: بئر بالمدينة بديار بني ساعدة من الأنصار. و«قال» عبد الله «بن مسلمة: نخل» أي: بستان، وهو مجرور إما عطف بيان، أو بدل من قوله:

---

(١) كذا في الأصل، وفي «عمدة القاري»: «على صبي وضيء».

ابْنُ مَسْلَمَةَ(١): نَخْلٍ بِالْمَدِينَةِ ـ، فَتَأْخُذُ مِنْ أُصُولِ السِّلْقِ(٢) فَتَطْرَحُهُ فِي قِدْرٍ، وَتُكَرْكِرُ حَبَّاتٍ مِنْ شَعِيرٍ، فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ انْصَرَفْنَا نُسَلِّمُ عَلَيْهَا فَتُقَدِّمُهُ إِلَيْنَا، فَنَفْرَحُ مِنْ أَجْلِهِ، وَمَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَغَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ. [راجع: ٩٣٨، تحفة: ٤٧٢٧].

٦٢٤٩ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ هَذَا جِبْرَئِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ»(٣)، قَالَتْ: قُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ،

النسخ: «فِي قِدْرٍ» في هـ، ذ: «فِي القِدرِ». «نُسَلِّمُ» كذا في ذ، وفي ن: «وَنُسَلِّمُ». «حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ» في ن: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ». «يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ» في ن: «يُقْرِئُكِ السَّلَامَ».

«بضاعة»، وفي رواية أبي ذر بالرفع، كذا في «العيني» (١٥/ ٣٦٥) و«ك» (٢٢/ ٨٧) و«قس» (١٣/ ٢٩٣). وقوله: «تُكَرْكِرُ» أي: تطحن، وأصله من الكر، ضوعف لتكرار عود الرحى ورجوعها في الطحن مرة بعد أخرى، وقد تكون الكركرة بمعنى الصوت، والتصريف مرَّ في «كتاب الجمعة» (برقم: ٩٣٨)، «كرماني».

(١) هو عبد الله.

(٢) چقندر [بالأوردية].

(٣) **قوله: (يقرأ عليك السلام)** وفي بعضها: «يقرئك السلام»، يقال: أقرأ فلاناً السلام وقرأ عليه السلام، كأنه حين يبلغه سلامه يحمله على أن يقرأ السلام ويرده، «ك» (٢٢/ ٨٨). قال الداودي: لا مطابقة بين الترجمة وبين حديث عائشة هذا؛ لأن الملائكة لا يقال لهم: رجال، ولا نساء،

تَرَى[١] مَا لَا نَرَى. تُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

تَابَعَهُ[٢] شُعَيْبٌ. وَقَالَ يُونُسُ[٣] وَالنُّعْمَانُ[٤] عَنِ الزُّهْرِيِّ: وَبَرَكَاتُهُ. [راجع: ٣٢١٧].

١٧ ـ بَابٌ إِذَا قَالَ: مَنْ ذَا؟ فَقَالَ: أَنَا

٦٢٥٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِراً يَقُولُ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَى أَبِي، فَدَفَعْتُ الْبَابَ، فَقَالَ:

النسخ: «سَمِعْتُ جَابِراً» في ذ: «سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبدِ اللَّهِ». «فَدَفَعْتُ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي نـ: «فَدَقَقْتُ»[٥].

ولكن الله خاطب فيهم بالتذكير؟ قلت: قد قيل: إن جبرئيل كان يأتي النبي ﷺ في صورة الرجل، فبهذا الاعتبار تتأتى المطابقة، وأدنى المناسبة كافٍ في باب التراجم، «ع» (١٥/ ٣٦٥).

قال ابن بطال عن المهلب: سلام الرجال على النساء والنساء على الرجال جائز إذا أمنت الفتنة، وفرّق المالكية بين الشابة والعجوز سدًّا للذريعة، ومنع منه ربيعة مطلقاً، وقال الكوفيون: لا يشرع للنساء ابتداء السلام على الرجال؛ لأنهن منعن من الأذان والإقامة والجهر بالقراءة، قالوا: ويستثنى المَحرم فيجوز لها السلام على مَحرمها. وحجة مالك حديث سهل في الباب، فإن الرجال الذين كانوا يزورونها وتطعمهم لم يكونوا من محارمها، «ف» (١١/ ٣٤).

(١) خطاب لرسول الله ﷺ.

(٢) أي: معمراً.

(٣) ابن يزيد الأيلي.

(٤) ابن راشد الجزري.

(٥) قوله: (فدققت) بقافين في رواية الأكثرين، وفي رواية المستملي

«مَنْ ذَا؟». فَقُلْتُ: أَنَا. فَقَالَ: «أَنَا أَنَا». كَأَنَّهُ كَرِهَهَا. [راجع: ٢١٢٧، أخرجه: م ٢١٥٥، د ٥١٨٧، ت ٢٧١١، سي ٣٢٨، ق ٣٧٠٩، تحفة: ٣٠٤٢].

١٨ ـ بَابُ مَنْ رَدَّ فَقَالَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَدَّ الْمَلَائِكَةُ عَلَى آدَمَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ».

٦٢٥١ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ(١)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً(٢) دَخَلَ الْمَسْجِدَ ـ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ـ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

النسخ: «مَنْ رَدَّ» في ذ: «مَنْ رَدَّ السَّلَامَ».

والسرخسي: «فدفعت» من الدفع، وفي رواية الإسماعيلي: «فضربت الباب»، «ع» (١٥/ ٣٦٦). قوله: «كأنه كرهها» لأنه لا يتضمن الجواب عما سأل، إذ الجواب المفيد: أنا جابر؛ وإلا فلا بيان فيه. وفيه: جواز ضرب باب الحاكم، وقال بعضهم: إنما كره؛ لأنه لم يستأذن بلفظ السلام بل بالدقِّ، «ك» (٢٢/ ٨٩)، وقال ابن الجوزي: لأن فيها نوعاً من الكبر كأنه يقول: أنا الذي لا أحتاج إلى أن أذكر اسمي ولا نسبي، «تو» (٨/ ٣٧٥٠)، ولفظ «أنا» الثاني تأكيد للأول، «ك».

(١) ابن عمر بن حفص العمري.

(٢) هو: خلاد بن رافع.

«وَعَلَيْكَ السَّلَامُ[١]، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». فَرَجَعَ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، فَارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». فَقَالَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الَّتِي بَعْدَهَا: عَلِّمْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا تَيَسَّرَ[٢] مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعاً، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِماً، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِداً، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِساً، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِداً، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِساً، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا». وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ[٣] فِي الأَخِيرِ[٤]: «حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِماً». [راجع: ٧٥٧، أخرجه: م ٣٩٧، د ٨٥٦، ت ٢٦٩٢، ق ١٠٦٠، تحفة: ١٢٩٨٣].

---

(١) هذا محل المطابقة في تقديم اسم المسلَّم عليه على لفظة السلام.

(٢) فاتحة كانت أو غيرها، هذا حجة للحنفية، ومرَّ بيانها (في ح: ٧٥٧).

(٣) قوله: (قال أبو أسامة) هو حماد بن أسامة. قوله: «في الأخير» أي: في اللفظ الأخير وهو: «حتى تطمئن جالساً»، يعني: قال مكانه: «حتى تستوي قائماً»، والأولى تناسب من قال بجلسة الاستراحة بعد السجود. وهذا التعليق وصله البخاري في «كتاب الأيمان والنذور» (برقم: ٦٦٦٧)، «ع» (١٥/ ٣٦٨).

(٤) أي: في اللفظ الأخير وهو: «حتى تطمئن جالساً»، «عيني» (١٥/ ٣٦٨).

٦٢٥٢ ـ حَدَّثَنِي ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[١]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٢] قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ[٣]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِساً». [راجع: ٧٥٧].

١٩ ـ بَابُ إِذَا قَالَ: فُلَانٌ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ[٤]

النسخ: «حَدَّثَنِي ابْنُ بَشَّارٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ» وفي ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ». «حَدَّثَنَا يَحْيَى» في نـ: «حَدَّثَنِي يَحْيَى». «يُقْرِئُكَ السَّلَامَ» في هـ، ذ: «يَقْرَأُ عَلَيكَ السَّلَامَ».

---

(١) القطان.

(٢) العمري.

(٣) قوله: (حدثني سعيد عن أبيه. . .) إلخ، أي: المقبري، فإن قلت: روى سعيد في الطريقة السابقة عن أبي هريرة بلا واسطة، وفي هذه روى عن أبيه عن أبي هريرة، فذكر كلمة الأب زائدة ها هنا أو ناقصة ثمة؟ قلت: لا زائدة ولا ناقصة؛ لأن سعيداً سمع منهما، فتارة يروي عن الأب، وأخرى عن أبي هريرة. اعلم أن مقصود البخاري من هذا الباب أن رد السلام ثبت على نوعين: بتقديم السلام على «عليك» وبالتأخير عنه، وكلاهما جواب، «ك» (٢٢/ ٩٠). قوله: «حتى تطمئن جالساً» وفيه دليل للشافعية على ندبية جلسة الاستراحة، ولنا ما روى الترمذي (ح: ٢٨٧) عن أبي هريرة قال: «كان رسول الله ﷺ ينهض في الصلاة على صدور قدميه»، ثم قال: العمل عليه عند أهل العلم، وتمام البحث مرَّ (برقم: ٨١٩) في «كتاب الصلاة».

(٤) قوله: (فلان يقرئك السلام) بضم الياء وكسر الراء من الإقراء، وفي رواية الكشميهني: «يقرأ عليك السلام»، وهو لفظ حديث الباب، «ع» (١٥/ ٣٦٨)، يقال: أقرأ فلاناً السلام، أو قرأ عليه السلام، كأنه حين يبلغه سلامه يحمله على أن يقرأ السلام ويرده، وقال النووي: معنى «يقرأ السلام

٦٢٥٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ[١] قَالَ: سَمِعْتُ عَامِراً[٢] يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّ جِبْرَئِيلَ يَقْرَأُ عَلَيكِ السَّلَامَ»[٣]. فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. [راجع: ٣٢١٧، أخرجه: م ٢٤٤٧، د ٥٢٣٢، ت ٢٦٩٣، ق ٣٦٩٦، تحفة: ١٧٧٢٧].

٢٠ ـ بَابُ التَّسْلِيم فِي مَجْلِس فِيهِ أَخْلَاطٌ[٤] مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ

٦٢٥٤ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ[٥]،

النسخ: «يَقْرَأُ عَلَيكِ السَّلَامَ» كذا في ذ، وفي ن: «يُقْرِئُكِ السَّلامَ».
«أَخبَرَنَا هِشَامٌ» في ن: «أَنْبَأَنَا هِشَامٌ».

عليكِ»: يسلِّم عليكِ. وفي الحديث: فضيلة عائشة، واستحباب بعث السلام، ويجب على الرسول تبليغه، وجواز بعث الأجنبي السلام إلى الأجنبية إذا لم يخف مفسدة، والرد واجب على الفور، «ك» (٢٢/ ٩٠ ـ ٩١). يجب على الرسول تبليغه لأنه أمانة، وعورض بأنه بالوديعة أشبه، والتحقيق: أن الرسول إن التزمه أشبه الأمانة وإلا فوديعة، والودائع إذا لم تقبل لم يلزمه شيء، «قس» (١٣/ ٣٠٠).

(١) ابن أبي زائدة الأعمى الكوفي، «ع» (١٥/ ٣٦٨).
(٢) الشعبي.
(٣) مرَّ الحديث (برقم: ٦٢٤٩).
(٤) أي: مختلطون.
(٥) ابن يوسف الصنعاني.

عَنْ مَعْمَرٍ[١]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ حِمَاراً عَلَيْهِ إِكَافٌ[٢]، تَحْتَهُ قَطِيفَةٌ فَدَكِيَّةٌ، فَأَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَهُوَ يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَذَلِكَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، حَتَّى مَرَّ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ، وَفِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ[٣] سَلُولَ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ،

النسخ: «فَأَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ» في ن: «وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ»، وفي ن: «فَأَرْدَفَ وَرَاءَهُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ».

---

(١) ابن راشد.

(٢) قوله: (حماراً عليه إكاف) الإكاف والوكاف للحمار مثل السرج للفرس، كذا في «المجمع» (١/ ٨٦). والقطيفة: هي كساء له خمل، أي: الذي يعمل بها ويهتم بتحصيلها، والقطائف جمعه. «فدكية» أي: منسوبة إلى فدك، وهو بفتح الفاء والمهملة: قرية بخيبر، كذا في «المجمع» (٤/ ٣٠٤) أيضاً. قوله: «يعود سعد بن عبادة» بضم المهملة وخفة الموحدة، الحارثي بالمثلثة، الخزرجي ـ بفتح الخاء المعجمة والراء وإسكان الزاي بينهما وبالجيم ـ منسوب إلى الخزرج قبيلة من العرب وهو سيدهم. قوله: «ابن سلول» بالرفع لأن سلول ـ بفتح السين المهملة وضم اللام الأولى ـ اسم أم عبد الله فهو صفة له، ولا يظن أن سلول أبو أُبي. و«اليهود» عطف على العَبَدَة، ويجوز فيه الجر على البدلية من المشركين، والرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف، فقوله: و«اليهود» أيضاً يحتمل الوجهين، أو عطف على «المشركين»، فالجر متعين حينئذ. قوله: «عبد الله بن رواحة» بفتح الراء وتخفيف الواو وبالمهملة، كذا في «الكرماني» (٢٢/ ٩١) و«العيني» (١٥/ ٣٦٩).

(٣) صفة عبد الله لا لأُبي.

فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ[١] عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ[٢] خَمَّرَ[٣] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُغَبِّرُوا[٤] عَلَيْنَا. فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ وَقَفَ فَنَزَلَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ: أَيُّهَا الْمَرْءُ، لَا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا، إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا، فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجْلِسِنَا، وَارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ[٥]، فَمَنْ جَاءَكَ مِنَّا فَاقْصُصْ عَلَيْهِ. قَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ: اغْشَنَا[٦] فِي مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نُحِبُّ

النسخ: «مَجْلِسِنَا» في نـ: «مَجَالِسِنَا». «وَارْجِعْ» في نـ: «ارْجِعْ».

(١) قوله: (فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة) هو بفتح مهملة وخفة جيم أولى: الغبار. و«خَمَّر» أي: غطّى. و«اليهود» عطف على «المشركين» أو على «العَبَدَة»، فإن اليهود مشركون لقولهم: «عزير ابن الله». ووقع في بعضها لفظ: «المسلمين» مرة أخرى بعد اليهود وهو سهو. و«أحسن» بنصبه صفة اسم «لا» وخبره «مما تقول»، أو هو متعلق به وخبره محذوف، ويجوز رفعه بأنه خبر «لا» واسمه محذوف، أي: لا شيء أحسن منه أي: ما تقول حسن جداً، قاله استهزاء. قوله: «إن كان حقًّا» يصح تعلقه بما بعده أو بما قبله، ورُوي: «أُحسن» بضم الهمزة فعل مضارع، و«ما تقول» بغير من، «مجمع» (٣/ ٥٢٨).

(٢) غبارها.

(٣) أي: غطّى.

(٤) أي: لا تثيروا الغبار.

(٥) الرحل: المنزل وموضع متاع الشخص، «ك» (٢٢/ ٩٢).

(٦) قوله: (اغشنا) من غشيه غشياناً: إذا جاءه. وقوله: «هموا» أي: قصدوا التحارب والتضارب. «وأبو حباب» بضم المهملة وخفة الموحدة، مرَّ تحقيقه (برقم: ٦٢٠٧). «البحرة» ضد البر، وهي البلدة، والمراد المدينة المنورة. و«يتوجوه»، أي: جعلوه ملكاً، والتتويج والتعصيب يحتمل أن يكون

ذَلِكَ. فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَتَوَاثَبُوا، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ، ثُمَّ رَكِبَ دَابَّتَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ: «أَيْ سَعْدُ أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ؟ ـ يُرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ ـ قَالَ كَذَا وَكَذَا»، قَالَ: اعْفُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاصْفَحْ[١]، فَوَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ الَّذِي أَعْطَاكَ، وَلَقَدِ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوِّجُوهُ فَيُعَصِّبُوهُ[٢] بِالْعِصَابَةِ، فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي

النسخ: «مَا قَال» في ذ: «إِلَى مَا قَالَ». «هَذِهِ الْبَحْرَةِ» في س، ح، ذ: «هَذِهِ الْبُحَيرَةِ». «فَيُعَصِّبُوهُ» كذا في ذ، وفي ن: «فَيُعَصِّبُونَهُ».

حقيقة، وأن يكون كناية عن جعله ملكاً؛ لأنهما لازمان للملكية. قال المهلب: كان ﷺ يستألف بالمال فضلاً عن التحية والكلمة الطيبة، ومن استئلافه أنه كنى ابن أُبيٍّ بأبي حباب، وكل هذا لرجاء أن يميل إلى الإسلام. وفيه: عيادة المريض، وركوب الحمر لأشراف الناس، والارتداف، كذا في «الكرماني» (٢٢/ ٩٢). والغرض من الحديث: قوله: «أنه مرَّ في مجلس...» إلخ، فسلم عليهم، ولم يرد أنه خص المسلمين باللفظ، ففيه أنه يسلم بلفظ التعميم ويقصد به المسلم. وقد اختلف في حكم ابتداء الكافر بالسلام هل يمنع منه؟ ففي حديث أبي هريرة: «لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام، واضطروهم إلى أضيق الطرق»، وقال قوم: يجوز ابتداؤهم به، ولكن المراد منع ابتدائهم بالسلام المشروع، فلو سلم عليهم بلفظ يقتضي خروجهم عنه كأن يقول: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، والسلام على من اتبع الهدى فسائغ، «قس» (١٣/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣).

(١) أي: أعرض عن خطئه.

(٢) قوله: (فيعصبوه) التتويج والتعصيب يحتمل أن يكون حقيقة، وأن يكون كناية عن جعله ملكاً؛ لأنهما لازمان للملكية، قال المهلب: كان ﷺ

أَعْطَاكَ، شَرِقَ[(١)] بِذَلِكَ، فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ. فَعَفَا عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ.
[أخرجه: م ١٧٩٨، س في الكبرى ٧٥٠٢، تحفة: ١٠٥].

٢١ ـ بَابُ مَنْ لَمْ يُسَلِّمْ[(٢)] عَلَى مَنِ اقْتَرَفَ[(٣)] ذَنْباً، وَلَمْ يَرُدَّ سَلَامَهُ[(٤)] حَتَّى تَتَبَيَّنَ تَوْبَتُهُ، وَإِلَى مَتَى تَتَبَيَّنُ تَوْبَةُ الْعَاصِي؟

النسخ: «تَوْبَةُ الْعَاصِي» زاد في ذ: «اقترَفَ: اكتَسَبَ».

يستألف بالمال فضلاً عن التحية والكلمة الطيبة، ومن استئلافه أنه كنى ابن أبيٍّ بأبي حباب، وكل هذا لرجاء أن يميل إلى الإسلام، وفيه: عيادة المريض، وركوب الحمر لأشراف الناس والارتداف، «ك» (٢٢/ ٩٢).

(١) بكسر الراء أي: اغتص به، يعني بقي في حلقه لا يصعد ولا ينزل، «ك» (٢٢/ ٩٢).

(٢) قوله: (لم يسلم على...) إلخ، وهو مذهب الجمهور، نعم، إن خاف ترتب مفسدة في دين أو دنيا إن لم يسلم سلم، كذا قال النووي، وزاد ابن العربي: وينوي أن السلام اسم من أسماء الله تعالى فكأنه قال: الله رقيب عليهم، وألحق بعض الحنفية بأهل المعاصي من يتعاطى خوارق المروءة ككثرة المزاح، وفحش القول، فلا يرد على أحد سلامه، «قس» (١٣/ ٣٠٣)، «ع» (١٥/ ٣٧٠)، قوله: «إلى متى تتبين توبة العاصي» أي: يظهر صحة توبته، وغرضه: أن مجرد التوبة لا يوجب الحكم بصحتها، بل لا بد من مضيٍّ مدة يعلم فيها بالقرائن صحتها من ندامته على الفائت وإقباله على التدارك ونحوه، قال ابن بطال: «وإلى متى تتبين توبة العاصي» ليس في ذلك حد معين، ولكن معناه: أنه لا تتبين توبته من ساعته ولا يومه حتى يمرّ عليه ما يدل على ذلك، «ك» (٢٢/ ٩٣)، «ع» (١٥/ ٣٧٠)، «خ».

(٣) أي: اكتسب.

(٤) أي: تأديباً.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: لَا تُسَلِّمُوا عَلَى شَرَبَةِ[١] الْخَمْرِ.

٦٢٥٥ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ[٤]: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا، وَآتِي[٥] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ[٦]، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ أَمْ لَا؟ حَتَّى كَمَلَتْ[٧] خَمْسُونَ لَيْلَةً، ....

النسخ: «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ» في ذ: «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ». «أَمْ لَا» في ذ: «أَوْ لَا».

---

(١) بفتحتين جمع شارب.

(٢) هو: يحيى بن عبد الله بن بكير، «ع» (١٥/ ٣٧١).

(٣) ابن خالد.

(٤) موضع بين المدينة والشام، «ك» (٢٢/ ٩٣).

(٥) على صيغة المتكلم.

(٦) قوله: (فأسلم عليه...) إلخ، أقول: مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، لأنه يفهم منه مجيئه وتسليمه، ثم نظره إلى تحريك الشفتين المباركتين في جواب سلامه، فيدل على أنه ﷺ لم يسلم عليه ولم يرد سلامه، وكذا نهى النبي ﷺ عن كلام المتخلفين، والسلام في حكم الكلام. وكذا خمسون ليلة يدل على نهاية تلك الحالة، وأنه لما ظهرت توبته بتوبة الله تعالى عليهم زال عنهم ما كان قَبلُ من المنع عن الكلام والسلام. وقد مرَّ الحديث بطوله (برقم: ٤٤١٨)، «خ».

(٧) بفتح الميم وضمها، «ك» (٢٢/ ٩٣).

وَآذَنَ(١) النَّبِيُّ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى الْفَجْرَ. [راجع: ٢٧٥٧].

٢٢ ـ بَابٌ كَيْفَ الرَّدُّ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ(٢) السَّلَامَ(٣)؟

٦٢٥٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ(٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ(٥) عَلَيْكَ. فَفَهِمْتُهَا، فَقُلْتُ: عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْلاً(٦) يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَقَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ». [راجع: ٢٩٣٥، أخرجه: سي ٣٨٤، تحفة: ١٦٤٦٨].

النسخ: «وَآذَنَ» في هـ: «وَأَذِنَ». «الْفَجْرَ» في نـ: «صَلاةَ الْفَجْرِ». «كَيْفَ الرَّدُّ» في نـ: «كَيفَ يُرَدُّ». «قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ» في نـ: «أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ». «أَوَلَمْ تَسْمَعْ» في نـ: «أَوَلَمْ أَسْمَعْ». «قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ» في نـ: «قُلْتُ: عَلَيْكُمْ».

---

(١) أي: أعلم.

(٢) أي: العهد، وهم اليهود والنصارى وغيرهما، «ك» (٢٢/ ٩٣).

(٣) بالنصب على المفعولية، للرد، على تقدير وجوده. وأما على تقدير سقوطه فهو مرفوع، «خ».

(٤) الحكم بن نافع، «ع» (١٥/ ٣٧١).

(٥) السام: الموت العاجل.

(٦) معناه: تَأَنِّي وارفقي، وانتصابه على المصدرية [انظر «العيني» (١٥/١٨٦)]. ومرَّ الحديث (برقم: ٦٠٢٤).

٦٢٥٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمُ الْيَهُودُ فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكَ. فَقُلْ: وَعَلَيْكَ»[١]. [طرفه: ٦٩٢٨، تحفة: ٧٢٤٨].

٦٢٥٨ ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»[٢]. [طرفه: ٦٩٢٦، أخرجه: م ٦٣٢١، تحفة: ١٠٨١].

النسخ: «حَدَّثَنَا عُثْمَانُ» في نـ: «حَدَّثَنِي عُثْمَانُ». «حَدَّثَنِي هُشَيْمٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ». «أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ» في نـ: «أَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ». «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ».

---

(١) قوله: (فقل وعليك) بالإفراد فيهما، وبإثبات الواو في الثاني، «قس» (١٣/ ٣٠٦). قال النووي: «وعليكم» بالواو على ظاهره، أي: وعليكم الموت أيضاً، أي: نحن وأنتم فيه سواء كلنا نموت، والثاني: أن الواو ها هنا للاستئناف لا للعطف، وتقديره: «وعليكم ما تستحقونه من الذم». وقال القاضي البيضاوي: معناه: وأقول: عليكم ما تريدون بنا أو ما تستحقونه. ولا يكون «وعليكم» عطفاً على «عليكم» في كلامهم، وإلَّا لتضمن ذلك تقرير دعائهم، «ك» (٢٢/ ٩٤)، «ع» (١٥/ ٣٧١ ـ ٣٧٢).

(٢) قوله: (فقولوا: وعليكم) وقيل: يقول: «وعليكم السِّلام» بكسر السين بمعنى الحجارة، وردَّه أبو عمر؛ بأنه لم يشرع لنا سَبُّ أهل الذمة. وروى أبو عمر عن طاوس قال: يقول: «وعلاكم السلام» بالألف [أي: ارتفع]، ورده أبو عمر أيضاً. وذهب جماعة من السلف إلى أنه يجوز أن يقال

٢٣ ـ بَابُ مَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِ مَنْ يُحْذَرُ[١] عَلَى الْمُسْلِمِينَ لِيَسْتَبِينَ[٢] أَمْرُهُ

٦٢٥٩ ـ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ بُهْلُولٍ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ[٤] قَالَ: حَدَّثَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ[٥]، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ وَأَبَا مَرْثَدٍ[٦] الْغَنَوِيَّ[٧] [٨] ـ وَكُلُّنَا فَارِسٌ ـ فَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ[٩]،

في الرد عليهم: عليكم السلام، كما يرد على المسلم، واحتج بعضهم بقوله عز وجل: ﴿فَٱصۡفَحۡ عَنۡهُمۡ وَقُلۡ سَلَٰمٞۚ﴾ [الزخرف: ٨٩]، «ع» (١٥/ ٣٧٢).

(١) بلفظ المجهول، «ك» (٢٢/ ٩٤).

(٢) أي: ليظهر.

(٣) بضم الموحدة وإسكان الهاء وضم اللام الأولى، «ك» (٢٢/ ٩٤).

(٤) هو: عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي.

(٥) ختن أبي عبد الرحمن السلمي.

(٦) اسمه: كَنَّاز بن حصين، بفتح الكاف وتشديد النون وبالزاي، «ع» (١٥/ ٣٧٣).

(٧) بفتح الغين المعجمة والنون وبالواو، نسبة إلى غني بن يعصر، «ع» (١٥/ ٣٧٣).

(٨) قوله: (وأبا مرثد الغنوي) بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة وبالدال المهملة، وقد ذكر في باب الجهاد: «المقداد» مكان «أبي مرثد»، ولا منافاة؛ لاحتمال الاجتماع بينهما، إذ التخصيص بالذكر لا ينفي الغير، «ع» (١٥/ ٣٧٣).

(٩) بخائين معجمتين: اسم موضع، «ع» (١٥/ ٣٧٣).

فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً(١) مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا صَحِيفَةٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ». قَالَ: فَأَدْرَكْنَاهَا تَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهَا حَيْثُ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْنَا: أَيْنَ الْكِتَابُ الَّذِي مَعَكِ؟ قَالَتْ: مَا مَعِي كِتَابٌ. فَأَنَخْنَا بِهَا، فَابْتَغَيْنَا(٢) فِي رَحْلِهَا(٣) فَمَا وَجَدْنَا شَيْئاً، قَالَ صَاحِبَايَ: مَا نَرَى كِتَاباً. قَالَ: قُلْتُ: لَقَدْ عَلِمْتُ، مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالَّذِي(٤) يُحْلَفُ بِهِ لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لأُجَرِّدَنَّكِ. قَالَ: فَلَمَّا رَأَتِ الْجِدَّ مِنِّي أَهْوَتْ(٥) بِيَدِهَا(٦) إِلَى حُجْزَتِهَا

النسخ: «مَا مَعِي كِتَابٌ» في ن: «مَا مَعِي مِن كِتَابٍ».

(١) اسمها: سارة، بالسين المهملة والراء، «ع» (١٥/ ٣٧٣)، «ك» (٢٢/ ٩٦).

(٢) أي: طلبنا.

(٣) أي: في متاعها.

(٤) أي: الله.

(٥) أي: مدّت.

(٦) قوله: (أهوت بيدها إلى حجزتها) الحجزة ـ بضم المهملة وإسكان الجيم وبالزاء ـ: معقد الإزار، وحجزة السراويل التي فيها التكة، واحتجز الرجل بإزاره أي: شدَّه على وسطه. فإن قلت: مرَّ الحديث في «باب الجهاد» في «باب الجاسوس»: أنها أخرجت من عقاصها ـ بالمهملتين والقاف ـ أي: شعرها، وها هنا من حجزتها؟ قلت: ربما كان في الحجزة أولاً فأخرجتها وأخفتها في العقاص فأخرجت منها ثانياً، أو بالعكس، «ك» (٢٢/ ٩٥ ـ ٩٦). قوله: «إلَّا أن أكون» يحتمل كسر همزة «إلا» وفتحها، وأكثر الروايات بالكسر للاستثناء، «ك». قوله: «فقال عمر: إنه خان الله ورسوله»، فإن قلت: كيف قال عمر ذلك، وقد سمع من رسول الله ﷺ:

ـ وَهِيَ مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاءٍ ـ فَأَخْرَجَتِ الْكِتَابَ. قَالَ: فَانْطَلَقْنَا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا حَمَلَكَ يَا حَاطِبُ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟». قَالَ: مَا بِي أَلَّا أَكُونَ[1] مُؤْمِناً بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، وَمَا غَيَّرْتُ[2] وَلَا بَدَّلْتُ، أَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ[3] يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَيْسَ مِنْ أَصْحَابِكَ هُنَاكَ إِلَّا وَلَهُ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ.

النسخ: «أَلَّا أَكُونَ» في نـ: «إِلَّا أَنْ أَكُونَ» ـ بكسر الهمزة وتشديد اللام للاستثناء ـ. «وَبِرَسُولِهِ» في نـ: «وَرَسُولِهِ». «أَنْ تَكُونَ لِي» في نـ: «أَنْ يَكُونَ لِي». «وَلَيسَ» في نـ: «فَقَالَ: وَليسَ». «وَلَيْسَ مِنْ أَصْحَابِكَ ـ إلى ـ وَمَالِهِ» سقط في نـ.

«صدق، فلا تقولوا له إلا خيراً»؟ قلت: لعل عمر رضي الله عنه حمل كلامه ﷺ على أنه عليه الصلاة والسلام حكم بذلك نظراً إلى ظاهر مقال حاطب، كذا في «الخير الجاري». قوله: «وما يدريك؟ لعل الله قد اطلع إلخ»، وكلمة لعل استعملت استعمال عسى، قال النووي: معنى الترجي فيه راجع إلى عمر؛ لأن وقوع هذا الأمر محقق عنده ﷺ. قوله: «اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ» فيه معنى المغفرة لهم في الآخرة، وإلا فلو توجه على أحد منهم حد أو حق؛ يستوفى منه [انظر: «عمدة القاري» (١٠/ ٣٧٣)]. قال ابن بطال: فيه هتك ستر المذنب، وكشف المرأة العاصية، والنظر في كتاب الغير إذا كان فيه تهمة على المسلمين؛ إذ حينئذ لا حرمة لا للكتاب ولا لصاحبه، «ك» (٢٢/ ٩٥ ـ ٩٦). ومرَّ الحديث (برقم: ٣٠٠٧، و٣٩٨٣).

(١) للكشميهني بفتح الهمزة، «قس» (١٣/ ٣٠٩).

(٢) أي: الدين، يعني لم أرتد عن الإسلام، «ع» (١٥/ ٣٧٣).

(٣) أي: نعمة ومنة.

قَالَ: «صَدَقَ، فَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْراً». قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلأَضْرِبْ عُنُقَهُ. قَالَ: فَقَالَ: «يَا عُمَرُ، وَمَا يُدْرِيكَ؟ لَعَلَّ اللَّهَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمُ الْجَنَّةُ». قَالَ: فَدَمَعَتْ[١] عَيْنَا عُمَرَ وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. [راجع: ٣٠٠٧، أخرجه: م ٢٤٩٤، د ٢٦٥١، تحفة: ١٠١٦٩].

٢٤ ـ بَابٌ كَيْفَ يُكْتَبُ إِلَى أَهْلِ الْكِتَابِ؟

٦٢٦٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٢]، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ[٣] بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرَقْلَ[٤] أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ ـ وَكَانُوا تُجَّاراً[٥]

النسخ: «فَلأَضْرِبْ» في هـ: «فَأَضْرِبَ»، وفي نـ: «أَضْرِبْ». «وَقَالَ: اللَّهُ» في نـ: «فَقَالَ: اللَّهُ». «كَيْفَ يُكْتَبُ» في نـ: «كَيْفَ يُكْتَبُ الكِتَابُ».

---

(١) بكسر الميم وفتحها، «ك» (٢٢/ ٩٦).

(٢) ابن المبارك.

(٣) اسمه: صخر بفتح المهملة وسكون المعجمة، «ك» (٢٢/ ٩٧).

(٤) بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف: ملك الروم، «ك» (٢٢/ ٩٧).

(٥) بضم التاء وشدة الجيم وبكسرها وتخفيفها: جمع التاجر، «ك» (٢٢/ ٩٧).

بِالشَّامِ ـ، فَأَتَوْهُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُرِئَ، فَإِذَا فِيهِ: «بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ[١]، السَّلَامُ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى[٢]، أَمَّا بَعْدُ...». [راجع: ٧].

٢٥ ـ بَابٌ بِمَنْ يُبْدَأُ[٣] فِي الْكِتَابِ

٦٢٦١ ـ وَقَالَ اللَّيْثُ[٤]: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلاً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا[٥]، فَأَدْخَلَ فِيهَا[٦]

النسخ: «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ» زاد في نـ: «الأعرجِ».

---

(١) قد مرَّ الحديث بطوله (برقم: ٧).

(٢) قوله: (السلام على من اتبع الهدى) وليس المراد منه التحية؛ لأنه لم يسلم، فليس هو ممن اتبع الهدى، فهو سلام مقيد لا تمسّك به لمن أجاز مكاتبة أهل الكتاب بالسلام عند الحاجة، وفيه: جواز كتابة البسملة إلى أهل الكتاب، وتقديم اسم الكاتب على المكتوب إليه، «قس» (١٣/ ٣١٠).

(٣) أي: بنفس الكاتب أو المكتوب إليه، «ع» (١٥/ ٣٧٤).

(٤) ابن سعد الفهمي، بفتح الفاء وسكون الهاء، «ك» (٢٢/ ٩٧).

(٥) كاويد آنرا. [بالفارسية].

(٦) مرَّ الحديث بطوله (برقم: ٢٢٩١).

أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ[١].

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ: سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَجَرَ[٢] خَشَبَةً، فَجَعَلَ الْمَالَ فِي جَوْفِهَا، وَكَتَبَ إِلَيْهِ صَحِيفَةً مِنْ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ». [راجع: ١٤٩٨].

النسخ: «وَقَالَ عُمَرُ» في نـ: «قَالَ عُمَرُ». «سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ» كذا في هـ، سف، صـ، مه، وفي سـ، حـ، ذ: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ». «نَجَرَ خَشَبَةً» في هـ، ذ: «نقر خشبة».

(١) قوله: (إلى صاحبه) أي: الذي أقرضه، وهو النجاشي. قوله: «قال عمر بن أبي سلمة» صدوق، [فيه ضعف]، وليس له عند البخاري سوى هذا الموضع المعلق، «ف» (١١/ ٤٨). قوله: «نجر خشبة» بالنون والجيم المفتوحتين والراء، ولأبي ذر عن الكشميهني: «نقر» بالقاف. قوله: «من فلان إلى فلان» فقدَّم الكاتب اسمه على المكتوب إليه. ولعل البخاري خصَّ سياق هذا الحديث لعدم وجدانه ما هو على شرطه، وهو على قاعدته في الاحتجاج بشرع من قبلنا إذا لم ينكر، لا سيما إذا ذكر في مقام المدح لفاعله، «قس» (١٣/ ٣١١).

قال المهلب: السنة أن يبدأ الكاتب بنفسه، وروى أبو داود من طريق ابن سيرين، عن أبي العلاء الحضرمي، عن العلاء: أنه كتب إلى النبي ﷺ فبدأ بنفسه. وأخرج عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب: قرأت كتاباً: من العلاء بن الحضرمي إلى محمد رسول الله. وعن معمر عن أيوب: أنه ربما كان يبدأ باسم الرجل قبله إذا كتب إليه، وسئل مالك عنه فقال: لا بأس به، «ع» (١٥/ ٣٧٤).

(٢) النجر: نَحْتُ الخشَب، «ق» (ص: ٤٣٢).

٢٦ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ»

٦٢٦٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ[٢]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ[٣]: أَنَّ أَهْلَ قُرَيْظَةَ[٤] نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِ،

---

(١) هشام الطيالسي.

(٢) مصغراً.

(٣) الخدري.

(٤) قوله: (أن أهل قريظة) بتصغير القرظ بالقاف والراء والمعجمة، قبيلة من اليهود كانوا في قلعة. و«سعد» هو ابن معاذ. و«مقاتلتهم» أي: الطائفة المقاتلة، أي: الرجال. «والذراري» بتخفيف الياء وتشديدها، جمع الذرية، أي: النساء والصبيان. «والملك» أي: الله؛ لأنه هو الملك الحقيقي على الإطلاق، وروي بفتح اللام أي: بحكم جبريل الذي جاء به من عند الله. وفيه استحباب القيام عند دخول الأفضل، وهو غير القيام المنهي لأن ذلك بمعنى الوقوف وهذا بمعنى النهوض، «ك» (٢٢/ ٩٨).

قال التوربشتي في «شرح المصابيح»: معناه: قوموا إلى إعانته وإنزاله من دابته، ولو كان المراد التعظيم لقال: قوموا لسيدكم. واعترض عليه الطيبي بأنه لا يلزم من كونه ليس للتعظيم أن لا يكون للإكرام، وما اعتل به من الفرق بين إلى واللام ضعيف، لأن إلى في هذا المقام فخم من اللام، كأنه قيل: قوموا وامشوا إليه تلقياً وإكراماً، وهذا مأخوذ من ترتب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية، فإن قوله: «سيدكم» علة للقيام له، وذلك لكونه شريفاً على القدر، «ع» (١٥/ ٣٧٦). قوله: «إلى حكمك» قال البخاري: أنا سمعت من أبي الوليد: «على حكمك»، وبعض الأصحاب نقلوا عنه «إلى» بحرف الانتهاء بدل حرف الاستعلاء، «ك».

فَجَاءَ فَقَالَ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ ـ أَوْ قَالَ: خَيْرِكُمْ ـ». فَقَعَدَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ». قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ، وَتُسْبَى ذَرَارِيُّهُمْ[١]. فَقَالَ: «لَقَدْ حَكَمْتَ بِمَا حَكَمَ بِهِ الْمَلِكُ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ[٢]: أَفْهَمَنِي بَعْضُ أَصْحَابِي، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ مِنْ قَوْلِ أَبِي سَعِيدٍ: إِلَى حُكْمِكَ. [راجع: ٣٠٤٣].

٢٧ ـ بَابُ الْمُصَافَحَةِ[٣]

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: عَلَّمَنِي النَّبِيُّ ﷺ التَّشَهُّدَ، وَكَفِّي بَيْنَ كَفَّيْهِ. وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهَرْوِلُ[٤]، فَصَافَحَنِي وَهَنَّأَنِي.

النسخ: «فَصَافَحَنِي» في ن: «حَتَّى صَافَحَنِي».

---

(١) مرَّ الحديث (برقم: ٣٠٤٣).

(٢) أي: البخاري.

(٣) قوله: (باب المصافحة) وهي المفاعلة من صفح الكف بالكف، وإقبال الوجه بالوجه، وقال الكرماني: المصافحة: الأخذ باليد وهو مما يولد المحبة، «ع» (١٥/ ٣٧٦ ـ ٣٧٧)، فالمصافحة سنة مجمع عليها عند التلاقي، لكن يستثنى من ذلك المرأة الأجنبية والأمرد الحسن، «قس» (١٣/ ٣١٤). قوله: «قال كعب بن مالك...» إلخ، وهذا التعليق قطعة من قصة كعب بن مالك مضت مطولة في غزوة تبوك في أمر توبته. قوله: «يهرول» جملة وقعت حالاً من الهرولة، وهو ضرب من العدو. وقوله: «هنأني» بقبول التوبة ونزول الآية. و«طلحة بن عبيد الله» أحد العشرة المبشرة بالجنة، «ع». و«كعب بن مالك» هو أحد الثلاثة الذين خلفوا من المتعذرين عن التخلف من غزوة تبوك، «ك» (٢٢/ ٩٩).

(٤) أي: يسرع في السير.

٦٢٦٣ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ[١]، عَنْ قَتَادَةَ، قُلْتُ لأَنَسٍ: أَكَانَتِ الْمُصَافَحَةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. [أخرجه: ت ٢٧٢٩، تحفة: ١٤٠٥].

٦٢٦٤ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ[٢] قَالَ: أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ[٣] قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبَدٍ، سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ هِشَامٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ[٤]. [راجع: ٣٦٩٤].

٢٨ ـ بَابُ الأَخْذِ بِالْيَدَيْنِ[٥]

النسخ: «حَدَّثَنَا هَمَّامٌ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ». «قُلْتُ لأَنَسٍ» في نـ: «قَالَ: قُلْتُ لأَنَسٍ». «بِالْيَدَيْنِ» في سـ، حـ، ذ: «بِالْيَدِ»، وفي نـ: «بِالْيَمِينِ».

(١) ابن يحيى.

(٢) عبد الله.

(٣) ابن شريح.

(٤) قوله: (وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب) الحديث اقتصر منه على الغرض ها هنا؛ لأن الأخذ باليد يستلزم التقاء صفحة اليد بصفحة اليد غالباً، وساقه بتمامه في «الأيمان والنذور»، «قس» (١٣/ ٣١٥).

(٥) قوله: (باب الأخذ باليدين) بالتثنية، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بالإفراد، وفي نسخة «باليمين» وهو غلط، وسقطت هذه الترجمة وأثرها وحديثها من رواية النسفي، ولما كان الأخذ باليد يجوز أن يقع من غير مصافحة أفرده بهذا الباب، كذا في «الفتح» (١١/ ٥٦) و«القسطلاني» (١٣/ ٣١٥).

وَصَافَحَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ[(١)] ابْنَ الْمُبَارَكِ[(٢)] بِيَدَيْهِ.

٦٢٦٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[(٣)] قَالَ: حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ سُلَيمانَ[(٤)] قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِداً يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: عَلَّمَنِي النَّبِيُّ ﷺ ـ وَكَفِّي[(٥)] بَيْنَ كَفَّيْهِ ـ

النسخ: «حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ سُلَيمَانَ» في ذ: «حَدَّثَنَا سَيْفٌ». «عَلَّمَنِي النَّبِيُّ» كذا في ذ، ولغيره: «عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ».

---

(١) قوله: (وصافح حماد...) إلخ، «ابن المبارك» هو عبد الله بن المبارك المروزي أحد الأئمة الأعلام وحفَّاظ الإسلام، وتفقه على أبي حنيفة وسفيان الثوري، وعَدَّه أصحابنا من جملة أصحاب أبي حنيفة، وقال ابن سعد: مات سنة إحدى وثمانين ومائة وله ثلاث وستون سنة، وروى له الجماعة، وقال البخاري في ترجمة عبد الله بن سلمة المرادي: حدثني أصحابنا يحيى وغيره عن إسماعيل بن إبراهيم قال: رأيت حماد بن زيد وجاءه ابن المبارك بمكة فصافحه بكلتا يديه، ويحيى المذكور أبو جعفر البيكندي، وقد أخرج الترمذي من حديث ابن مسعود رفعه: «من تمام التحية الأخذ باليد»، وفي سنده ضعف، «ع» (١٥/ ٣٧٨).

(٢) هو عبد الله.

(٣) الفضل بن دكين.

(٤) قوله: (سيف بن سليمان) بفتح السين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء، ابن أبي سليمان، ويقال: ابن سليمان المخزومي، مولى بني مخزوم، وقال يحيى القطان: كان حياً سنة خمسين ومائة، وكان عندنا ثقة ممن يصدق ويحفظ. وعبد الله بن سخبرة ـ بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وبالراء ـ الأزدي الكوفي، «ع» (١٥/ ٣٧٨).

(٥) جملة حالية معترضة.

التَّشَهُّدَ[١]، كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ[٢]، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا[٣]، فَلَمَّا قُبِضَ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى ـ يَعْنِي[٤] عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ـ. [راجع: ٨٣١، أخرجه: م ٤٠٢، س ١١٧١، تحفة: ٩٣٣٨].

٢٩ ـ بَابُ الْمُعَانَقَةِ[٥] وَقَوْلِ الرَّجُلِ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟

النسخ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ـ إلى ـ وَرَسُولُهُ» في نـ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ إلى قوله: عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». «وَقَوْلِ الرَّجُلِ» زاد بعده في قتـ: «لِلنَّبِيِّ ﷺ».

(١) مفعول ثان لقوله: علمني.

(٢) قد مضى بيانه (برقم: ٨٣١).

(٣) قوله: (بين ظهرانينا) بنونين مفتوحتين بينهما ياء آخر الحروف ساكنة، وأصله: ظهرينا بالتثنية، أي: ظهري المتقدم والمتأخر، أي: بيننا، فزيدت الألف والنون للتأكيد، قال الجوهري: النون مفتوحة لا غير. قوله: «فلما قبض...» إلخ، هكذا جاء في هذه الرواية دون الروايات المتقدمة، فظاهرها أنهم كانوا يقولون: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله بكاف الخطاب في حياة النبي ﷺ، فلما مات تركوا الخطاب وذكروه بلفظ الغيبة، فصاروا يقولون: السلام على النبي ﷺ، «ع» (١٥/ ٣٧٨).

(٤) القائل بهذا هو البخاري رحمه الله.

(٥) قوله: (باب المعانقة) قال شارح التراجم: ترجم البخاري بالمعانقة ولم يذكر فيها شيئاً، وإنما ذكرها في «كتاب البيوع» في «باب ما ذكر في الأسواق» في معانقة الرجل صاحبه عند قدومه من السفر وعند لقائه وعند قول

٦٢٦٦ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ:

النسخ: «أَخْبَرَنَا بِشْرُ» في نـ: «حَدَّثَنَا بِشْرُ». «عَنِ الزُّهْرِيِّ» زاد بعده في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَلِيًّا ـ يَعْنِي ابْنَ أَبِي طَالِبٍ ـ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ». «ح وَحَدَّثَنَا» كذا في ذ، وفي نـ: «ح حدَّثنا».

«كيف أصبحت»، فلعل البخاري أخذ المعانقة من عاداتهم عند قولهم: «كيف أصبحت»، واكتفى بـ«كيف أصبحت» لاقتران المعانقة به عادة، أو أنه ترجم ولم يتفق له حديث يوافقه في المعنى ولا طريق مسند آخر لحديث معانقة الحسن، ولم ير أن يرويه بذلك السند لأنه ليس عادته إعادة السند الواحد مراراً، قال ابن بطال: ترجم الباب بالمعانقة وإنما أراد أن يدخل فيه حديث معانقته ﷺ الحسنَ، فلم يجد له سنداً غير السند الذي ذكره في «البيوع»، فمات قبل ذلك وبقي الباب فارغاً من ذكر المعانقة، وتحته: «باب قول الرجل: كيف أصبحت؟» فلما وجد ناسخ الكتاب الترجمتين متواليتين ظنهما واحدة؛ إذ لم يجد بينهما حديثاً، والأبواب الفارغة في هذا الجامع كثيرة. وفيه: جواز الأخذ باليد أي: المصافحة، والسؤال عن حال العليل، وجواز اليمين على ما قام عليه الدليل، واختلفوا في تقبيل اليد، فأنكره مالك، وأجازه آخرون، «ك» (٢٢/ ١٠٠ ـ ١٠١).

(١) قيل: هو ابن راهويه، وقيل: هو ابن منصور.

(٢) بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة وبالسين المهملة: ابن خالد الأيلي، «ع» (١٥/ ٣٨٠).

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا حَسَنٍ كَيْفَ أَصْبَحَ[١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئاً. فَأَخَذَ بِيَدِهِ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: أَلَا تَرَاهُ[٢]؟ أَنْتَ وَاللَّهِ بَعْدَ ثَلَاثٍ عَبْدُ الْعَصَا[٣]، وَاللَّهِ إِنِّي لأُرَى[٤] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَيُتَوَفَّى فِي وَجَعِهِ، فَإِنِّي لَأَعْرِفُ فِي وُجُوهِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْمَوْتَ، فَاذْهَبْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَسْأَلَهُ فِيمَنْ يَكُونُ الأَمْرُ[٥]، فَإِنْ كَانَ فِينَا عَلِمْنَا ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا آمَرْنَاهُ[٦] فَأَوْصَى بِنَا. قَالَ عَلِيٌّ: وَاللَّهِ لَئِنْ سَأَلْنَاهَا[٧] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيَمْنَعُنَا

النسخ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ» في نـ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ». «أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ» في نـ: «أَنَّ عَلِيًّا يَعْنِي ابْنَ أَبِي طَالِبٍ». «يَا أَبَا حَسَنٍ» في نـ: «يَا أَبَا الْحَسَنِ». «فَقَالَ: أَصْبَحَ» في نـ: «قَالَ: أَصْبَحَ». «بَعْدَ ثَلَاثٍ» كذا في ذ، ولغيره: «بَعدَ الثَّلَاثِ». «فَإِنِّي لأَعْرِفُ» في نـ: «وَإِنِّي لأَعْرِفُ». «فَيَمْنَعُنَا» في نـ: «فَيَمْنَعُنَاهَا»، وفي سـ، حـ، ذ: «فَمنعنَاهَا».

(١) هذا محل المطابقة للجزء الثاني من الترجمة.
(٢) ميتاً أي: فيه علامة الموت، «ك» (٢٢/ ١٠٠).
(٣) أي: مأمور لا آمر، «ك» (٢٢/ ١٠٠).
(٤) أي: لا أظن.
(٥) أي: أمر الخلافة.
(٦) أي: شاورناه، وقيل: طلبنا منه الوصية فيه.
(٧) قد مرَّ الحديث (برقم: ٤٤٤٧).

لَا يُعْطِينَاهَا[١] النَّاسُ أَبَداً، لَا أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبَداً.
[راجع: ٤٤٤٧].

٣٠ ـ بَابُ مَنْ أَجَابَ بِـ«لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ»

٦٢٦٧ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ[٢]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ مُعَاذٍ[٣] قَالَ: أَنَا رَدِيفُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ». قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ[٤]. ـ ثُمَّ قَالَ مِثْلَهُ ثَلَاثاً ـ:

النسخ: «لَا أَسْأَلُهَا» في ن: «وَإِنِّي لَا أَسْأَلُهَا». «رَدِيفُ النَّبِيِّ» في ن: «رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ».

---

(١) أي: الإمارة والخلافة.

(٢) هو: ابن يحيى البصري.

(٣) ابن جبل.

(٤) قوله: (قلت: لبيك وسعديك) «لبيك» معناه: أنا مقيم على طاعتك، من قولهم: لَبَّ فلان بالمكان: إذا أقام به، وقيل: معناه إجابة بعد إجابة، وهذا من المصادر التي حذف فعلها لكونه وقع مثنى، وذلك يوجب حذف فعله قياساً؛ لأنهم لما ثنّوه صار كأنهم ذكروه مرتين، فكأنه قال: لبًّا لبًّا، ولا يستعمل إلا مضافاً. ومعنى لبيك: الدوام أو الملازمة، فكأنه إذا قال: لبيك، قال: أدوم على طاعتك وأقيمها مرة بعد أخرى. وأما «سعديك» فمعناه في العبادة: أنا متبع أمرك غير مخالف لك، فأسعدني على متابعتك إسعاداً بعد إسعاد. وأما في إجابة المخلوق فمعناه: أسعدك إسعاداً بعد إسعاد، أي: مرة بعد أخرى. قوله: «أن لا يعذبهم» أي: هو أن لا يعذبهم. **فإن قلت**: لا يجب على الله تعالى شيء؟ قلت: الحق بمعنى الثابت، أو هو واجب بإيجابه على ذاته، أو هو كالواجب، نحو زيد أسد. قال ابن بطال: فإن اعترض المرجئة

«هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ أَنْ يَعْبُدُوهُ[١] وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ[٢] شَيْئاً». ثُمَّ سَارَ سَاعَةً فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ». قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ»[٣].

[راجع: ٢٨٥٦، أخرجه: م ٣٠، سي ١٨٦، تحفة: ١١٣٠٨].

حَدَّثَنَا هُدْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ مُعَاذٍ بِهَذَا. [تحفة: ١١٣٠٨].

٦٢٦٨ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَاللَّهِ أَبُو ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ[٤]

النسخ: «مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ» زاد بعده في ن: «قُلْتُ: لا، قَالَ: حَقُّ اللَّهِ عَلَى العِبَادِ» مصحح عليه. «حَدَّثَنَا قَتَادَةُ» في ن: «قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ».

به؟ فجواب أهل السنة لهم: أن هذا اللفظ خرج على المزاوجة والمقابلة نحو: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ﴾ [الشورى: ٤٠]، «ك» (٢٢/ ١٠٢).

(١) إشارة إلى العمليات.

(٢) إشارة إلى الاعتقاديات، «ك» (٢٢/ ١٠٢).

(٣) مرَّ الحديث (برقم: ٥٩٦٧).

(٤) قوله: (حدثنا والله أبو ذر بالربذة) ذكر القسم تأكيداً ومبالغة دفعاً لما قيل له: إن الراوي له هو أبو الدرداء لا أبو ذر، يشعر به آخر الحديث. «والربذة» بالراء والموحدة والمعجمة المفتوحات: موضع على ثلاث مراحل من المدينة قريبة من ذات عرق. «وأبو ذر» بفتح المعجمة وشدة الراء، اسمه جندب ـ بضم الجيم ـ الغفاري، «ك» (٢٢/ ١٠٣).

قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ[١] عِشَاءً، اسْتَقْبَلَنَا أُحُدٌ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا أُحِبُّ أَنَّ أُحُداً لِي ذَهَباً[٢] تَأْتِي عَلَيَّ لَيْلَةٌ أَوْ ثَلَاثٌ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلَّا أُرْصِدُهُ[٣] لِدَيْنٍ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ: هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا»، وَأَرَانَا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ». قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «الأَكْثَرُونَ[٤] هُمُ الأَقَلُّونَ[٥]

النسخ: «مَعَ النَّبِيِّ» في ن: «مَعَ رَسُولِ اللَّهِ». «اسْتَقْبَلَنَا أُحُدٌ» في ن: «اسْتَقْبَلْنَا أُحُداً». «مِنْهُ دِينَارٌ» في ذ: «مِنهُ دِينَاراً». «إِلَّا أُرْصِدُهُ» في صـ: «لا أُرْصِدُهُ».

---

(١) قوله: (حرة المدينة) بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء، وهي الأرض ذات الحجارة السود، وهي أرض بظاهر المدينة فيها حجارة سود كثيرة، «ع» (١٥/ ٣٨٢)، قوله: «استقبلنا أحد» بفتح اللام مسنداً إلى أحد، و«أحد» رفع على الفاعلية: جبل بالمدينة، وللأصيلي: «استقبلنا» بسكون اللام مسنداً إلى ضمير المتكلمين و«أحداً» نصب على المفعولية، «قس» (١٣/ ٣٢١).

(٢) نصب على التمييز، «قس» (١٣/ ٣٢١).

(٣) قوله: (إلا أرصده) بفتح الهمزة وضم الصاد، ولأبي ذر: بضم الهمزة وكسر الصاد، من الرباعي، والاستثناء مفرغ. وللأصيلي: «لا أرصده» أي: لا أعده، «قس» (١٣/ ٣٢١)، صفة لدينار. وقوله: «إلَّا أن أقول» استثناء من أول الكلام، استثناء مفرغ، والقولُ في عباد الله: الصرفُ فيهم والإنفاق عليهم. وقوله: «هكذا» ثلاث مرات، أي: يميناً وشمالاً وقداماً، «ع» (١٥/ ٣٨٢)، «ك» (٢٢/ ١٠٣).

(٤) أي: مالاً.

(٥) أي: ثواباً.

إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا»، ثُمَّ قَالَ لِي: «مَكَانَكَ[(١)] لَا تَبْرَحْ يَا أَبَا ذَرٍّ حَتَّى أَرْجِعَ». فَانْطَلَقَ حَتَّى غَابَ عَنِّي، فَسَمِعْتُ صَوْتاً، فَتَخَوَّفْتُ أَنْ يَكُونَ عُرِضَ[(٢)] لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْهَبَ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبْرَحْ». فَمَكُثْتُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُ صَوْتاً خَشِيتُ[(٣)] أَنْ يَكُونَ عُرِضَ لَكَ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَكَ فَقُمْتُ[(٤)]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَاكَ جِبْرَئِيلُ أَتَانِي[(٥)]، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟! قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ». قُلْتُ[(٦)] لِزَيْدٍ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ لَحَدَّثَنِيهِ أَبُو ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ.

وَقَالَ الأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ[(٧)]، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ نَحْوَهُ.

النسخ: «فَتَخَوَّفْتُ» كذا في ح، ذ، ولغيرهما: «فَخَشِيتُ». «خَشِيتُ» في ح، ذ: «حَسِبْتُ». «وَقَالَ الأَعْمَشُ» في ن: «قَالَ الأَعْمَشُ».

---

(١) أي: الزم.

(٢) بلفظ المجهول، أي: ظهر عليه أحد أو أصابه آفة، «ع» (١٥/ ٣٨٢).

(٣) قوله: (خشيت) بالمعجمتين أي: خفت، ولأبي ذر عن الحموي بالحاء والسين المهملتين والموحدة، «قس» (١٣/ ٣٢١). و«أبو الدرداء» اسمه: عويمر بن زيد الأنصاري، و[«لَحَدَّثَنِيهِ»] إنما دخل اللام عليه لأنّ الشهادة في حكم القسم، «ك» (٢٢/ ١٠٤).

(٤) أي: فوقفت.

(٥) مرَّ الحديث (برقم: ٢٣٨٨) في «الاستقراض».

(٦) هو مقول الأعمش، «ك» (٢٢/ ١٠٤).

(٧) اسمه ذكوان.

وَقَالَ أَبُو شِهَابٍ[(١)]: عَنِ الأَعْمَشِ: «يَمْكُثُ عِنْدِي[(٢)] فَوْقَ ثَلَاثٍ».
[راجع: ١٢٣٧، أخرجه: م ٩٤، ت ٢٦٤٤، سي ١١٢١، تحفة: ١١٩١٥].

٣١ ـ بَابٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ

٦٢٦٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُقِيمُ[(٣)] الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ». [راجع: ٩١١،تحفة: ٨٣٨٦].

«مِنْ مَجْلِسِهِ» زاد بعده في ن: «ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ». «قَالَ: لَا يُقِيمُ» في ن: «قَالَ: إِنَّهُ نَهَى أَنْ يُقِيمَ».

---

(١) هو: عبد ربه الحنّاط بالمهملتين والنون، «ك» (٢٢/ ١٠٤).

(٢) قوله: (يمكث عندي فوق ثلاث) كان في الطريق السابق الترديد بين الليلة والثلاث مع «عندي منه دينار»، وها هنا الجزم بلفظ: «يمكث عندي فوق ثلاث»، «خ».

(٣) قوله: (لا يقيم) نفي بمعنى النهي، فقيل: إنه للتحريم، وقيل: للتنزيه، وهو من باب الآداب ومحاسن الأخلاق، «ك» (٢٢/ ١٠٤). قال النووي: قال أصحابنا: هذا في حق من جلس في موضع من المسجد أو غيره للصلاة مثلاً، ثم فارقه ليعود إليه ـ كإرادة الوضوء مثلاً أو لشغل يسير ثم يعود ـ، لا يبطل حقه في الاختصاص به، وله أن يقيم من خالفه وقعد فيه، وعلى القاعد أن يعطيه، واختلف: هل يجب عليه؟ على وجهين: أصحهما الوجوب، وقيل: يستحب، وهو مذهب مالك، قال أصحابنا: إنما يكون أحق به في تلك الصلاة دون غيرها، ولا فرق بين أن يقوم منه ويترك سجادته ونحوها أم لا، وقال عياض: اختلف العلماء فيمن اعتاد بموضع من المسجد للتدريس، «ع» (١٥/ ٣٨٤).

٣٢ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا[١] فِي الْمَجْلِسِ[٢] فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ﴾ الآيَةَ [المجادلة: ١١]

٦٢٧٠ ـ حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسَ فِيهِ آخَرُ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ أَنْ يَقُومَ[٤] الرَّجُلُ مِنْ مَكَانِهِ، ثُمَّ يَجْلِسَ مَكَانَهُ.

[راجع: ٩١١، تحفة: ٧٨٩٨].

النسخ: «قَولِ اللَّهِ تَعَالَى» سقط في نـ. «﴿يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿وَإِذَا قِيلَ انشُزُوا فَانشُزُوا﴾». «ثُمَّ يَجْلِسَ» في نـ: «وَيَجْلِسَ» مصحَّح عليه. «مِنْ مَكَانِهِ» في نـ: «مِنْ مَجْلِسِهِ».

---

(١) قوله: (﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا...﴾) الآية، واختلف في معنى الآية فقيل: إن ذلك خاص بمجلس النبي ﷺ، وذهب الجمهور إلى أنها عامة في مجلس من مجالس الخير. قوله: «﴿فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ﴾» توسَّعوا يوسِّع الله عليكم منازلكم في الدنيا والآخرة، «ف» (١١/ ٦٢ ـ ٦٣).

(٢) قرأ عاصم بالجمع.

(٣) بفتح المعجمة وشدة اللام وبالمهملة: ابن يحيى الكوفي، «ك» (٢٢/ ١٠٤).

(٤) قوله: (يكره أن يقوم...) إلخ، وكان هذا ورعاً منه؛ لأنه ربما استحيى ذلك القائم فقام له من مجلسه من غير طيب قلبه، أو لأن الإيثار بالقرب خلاف الأولى فيمتنع من ذلك لئلا يرتكب أحد بسببه خلاف الأولى، قالوا: إنما يحمد الإيثار بحظوظ النفس وأمور الدنيا دون القربة، «ك» (٢٢/ ١٠٥).

٣٣ ـ بَابُ مَنْ قَامَ[(١)] مِنْ مَجْلِسِهِ أَوْ بَيْتِهِ، وَلَمْ يَسْتَأْذِنْ أَصْحَابَهُ، أَوْ تَهَيَّأَ لِلْقِيَامِ لِيَقُومَ النَّاسُ

٦٢٧١ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ[(٢)] قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ[(٣)]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ بنتِ جَحْشٍ دَعَا النَّاسَ، طَعِمُوا، ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ، قَالَ: فَأَخَذَ[(٤)] كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ فَلَمْ يَقُومُوا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ، فَلَمَّا قَامَ قَامَ مَنْ قَامَ مَعَهُ مِنَ النَّاسِ، وَبَقِيَ ثَلَاثَةٌ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ لِيَدْخُلَ فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ، ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا فَانْطَلَقُوا، قَالَ:

النسخ: «زَيْنَبَ بنتِ جَحْشٍ» كذا في ذ، وفي ن: «زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ».

---

(١) قوله: (باب من قام...) إلخ، أي: هذا باب يذكر فيه من قام من مجلسه وكان عنده ناس أطالوا الجلوسَ عنده، فاستحيا أن يقول لهم: قوموا، وهو معنى: «ولم يستأذن أصحابه»، «ع» (١٥/ ٣٨٤).

(٢) أخو الحجاج بن سليمان.

(٣) بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام وبالزاي، اسمه: لاحق، «ك» (٢٢/ ١٠٥).

(٤) قوله: (فأخذ) أي: طفق يتحرك «كأنه يتهيأ للقيام»، واستحيا أن يقول لهم: قوموا؛ لأنه على خلق عظيم، وفيه أنه لا ينبغي لأحد أن يطيل الجلوسَ بعد قضاء حاجته التي دخل لها، وفيه أن لصاحب الدار أن يقوم من عنده ويظهر التثاقل عليه، «ك» (٢٢/ ١٠٥ ـ ١٠٦)، وفيه أنه لا ينبغي لأحد أن يدخل بيت غيره إلا بإذنه، وأن صاحب المنزل إذا خرج من منزله لم يكن للمأذون له في الدخول أن يقيم إلا بإذن جديد، والله أعلم، «فتح» (١١/ ٦٥).

فَجِئْتُ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدِ انْطَلَقُوا، فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ، فَأَرْخَى الْحِجَابَ[1] بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا[2]﴾ [الأحزاب: ٥٣]. [راجع: ٤٧٩١].

٣٤ ـ بَابُ الاحْتِبَاءِ[3] بِالْيَدِ وَهُوَ الْقُرْفُصَاءُ

٦٢٧٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ[4]، قَالَ:

النسخ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ» في ذ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى». «وَهُوَ الْقُرْفُصَاءُ» في هـ، ذ: «وَهِيَ الْقُرْفُصَاءُ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ».

(١) أي: الستر.

(٢) قد مرَّ الحديث (برقم: ٤٧٩١).

(٣) قوله: (باب الاحتباء...) إلخ، احتبى الرجل: إذا جمع ظهره وساقيه بعمامته، «والقرفصاء» بضم القاف وسكون الراء وفتح الفاء وضمها وبالمهملة ممدوداً ومقصوراً، «ك» (٢٢/ ١٠٦)، إن كسرت القاف والفاء قصرته وإن ضممتهما مددته، «قس» (١٣/ ٣٢٦)، ضرب من القعود. وإذا قلت: قعد فلان القرفصاء فكأنك قلت: قعد قعوداً مخصوصاً، وهو أن يجلس على أليتيه ويلصق فخذيه ببطنه ويحتبي بيديه فيضعهما على ساقيه، «ك» (٢٢/ ١٠٦)، وقال ابن فارس وغيره: الاحتباء: أن يجمع ثوبه بظهره وركبتيه، وقيل: القرفصاء الاعتماد على عقبيه ومسّ أليتيه بالأرض، «قس».

(٤) قوله: (محمد بن أبي غالب) هو القومسي ـ بالقاف المضمومة وبعد الواو الساكنة ميم فمهملة ـ، نزل بغداد، وهو من صغار شيوخ

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِفِنَاءِ[٢] الْكَعْبَةِ مُحْتَبِياً بِيَدِهِ هَكَذَا. [تحفة: ٨٢٦٠].

٣٥ ـ بَابُ مَنِ اتَّكَأَ بَيْنَ يَدَيْ أَصْحَابِهِ

قَالَ خَبَّابٌ[٣]: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً، قُلْتُ: أَلَا تَدْعُو اللَّهَ؟ فَقَعَدَ.

النسخ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ» في نـ: «أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ». «بِيَدِهِ» في نـ: «بِيَدَيْهِ». «قَالَ خَبَّابٌ» في نـ: «وَقَالَ خَبَّابٌ». «بُرْدَةً» في هـ، حـ، ذ: «بِبُرْدَةٍ».

البخاري، ومات قبله بست سنين، وليس له عنده سوى هذا الحديث [و] حديث آخر [في «كتاب التوحيد»، وله شيخ آخر]، يقال له: محمد بن أبي غالب الواسطي، «ف» (١١/ ٦٥). قوله: «محتبياً بيده هكذا» وقع مختصراً، والاحتباء قد يكون باليد وقد يكون باليدين، فظاهر هذا الحديث أنه كان باليد، وأما باليدين فقد رواه أبو داود من حديث أبي سعيد: «أن رسول الله ﷺ كان إذا جلس احتبى بيديه»، «ع» (١٥/ ٣٨٦).

(١) بكسر المهملة وبالزاي: نسبة إلى حزام أحد أجداده، «ع» (١٥/ ٣٨٥).

(٢) بكسر الفاء: ما امتد من جوانبها.

(٣) قوله: (خباب) بفتح الخاء المعجمة وشدة الموحدة الأولى: ابن الأرت بفتح الهمزة والراء وتشديد الفوقانية، الكوفي و«متوسد» هو من قولهم: وسدته الشيءَ فتوسَّده إذا جعله تحت رأسه، مرَّ الحديث في أواسط «باب علامات النبوة» (برقم: ٣٦١٢)، قال: «شكونا إلى رسول الله ﷺ

٦٢٧٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ[١] بْنُ الْمُفَضَّلِ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ[٣]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ[٤]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟». قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»[٥]. [راجع: ٢٦٥٤].

٦٢٧٤ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ مِثْلَهُ، وَكَانَ[٦] مُتَّكِئاً فَجَلَسَ فَقَالَ: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ»[٧]، ....

النسخ: «بِشْرٌ» في ن: «بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ».

وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا [له]: ألا تستنصر لنا؟ ألا تدعو الله لنا؟ فقال: كان الرجل ممن كان قبلكم تحفر له الأرض فيجعل فيه، فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيشق اثنين وما يصده عن دينه، والله ليتمن هذا الأمر» إلى آخر الحديث، «ك» (٢٢/ ١٠٦).

(١) بكسر الموحدة.

(٢) على صيغة المفعول من التفضيل.

(٣) مصغراً ومنسوباً، اسمه: سعيد بن إياس.

(٤) اسمه: نفيع.

(٥) قوله: (عقوق الوالدين) **فإن قلت**: العقوق كيف يكون في درجة الإشراك، وهو كفر؟ **قلت**: أُدخلَ في سلكه تعظيماً لأمر الوالدين وتغليظاً على العاقّ، أو المراد: أن أكبر الكبائر فيما يتعلق بحق الله الإشراك، وفيما يتعلق بحق الناس العقوق، قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [سورة الإسراء: ٢٣]، «ك» (٢٢/ ١٠٧)، «ع» (١٥/ ٣٨٧).

(٦) أي: النبي ﷺ. (٧) الزور: هو الباطل.

فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا[١] حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ[٢] سَكَتَ. [راجع: ٢٦٥٤].

٣٦ ـ بَابُ مَنْ أَسْرَعَ فِي مَشْيِهِ لِحَاجَةٍ أَوْ قَصْدٍ[٣]

٦٢٧٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ[٤]، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ[٥]: أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعَصْرَ، فَأَسْرَعَ، ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ[٦]. [راجع: ٨٥١].

٣٧ ـ بَابُ السَّرِيرِ[٧] [٨]

---

(١) أي: هذه الكلمة.

(٢) أي: النبي ﷺ.

(٣) أي: مقصودٍ، وهو أعم من الحاجة، «خ».

(٤) هو: الضحاك.

(٥) عبد الله.

(٦) قوله: (ثم دخل البيت) تمامه: «ففزع الناس من سرعته، فخرج عليهم فقال: ذكرت شيئاً من تبرٍ عندنا، فكرهت أن يحبسني، فأمرت بقسمته»، «ك» (٢٢/ ١٠٧).

(٧) هو ما ينام عليه، «خ».

(٨) قوله: (باب السرير) أي: هذا باب في بيان حكم اتخاذ السرير، وهو معروف، قال الراغب: إنه مأخوذ من السرور لأنه في الغالب لأولي النعمة، قال: وسرير الميت لشبهه [به] في الصورة وللتفاؤل بالسرور، وقد يعبر عن السرير بالملك ويجمع على أسرة وسرر بضمتين، «ع» (١٥/ ٣٨٨). قوله: «فأنسل» بالرفع والشدة على صيغة المتكلم، عطف على «تكون». وفيه: جواز اتخاذ السرير، وجواز الصلاة فيه، وجواز اضطجاع المرأة بحضرة زوجها، كذا قال العيني (١٥/ ٣٨٨ ـ ٣٨٩).

٦٢٧٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ[١]، عَنْ أَبِي الضُّحَى[٢]، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَسَطَ السَّرِيرِ، وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ تَكُونُ لِيَ الْحَاجَةُ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَقُومَ فَأَسْتَقْبِلَهُ[٣]، فَأَنْسَلُّ[٤] انْسِلَالاً. [راجع: ٣٨٢، أخرجه: م ٥١٢، تحفة: ١٧٦٤٢].

٣٨ ـ بَابُ مَنْ أُلْقِيَ لَهُ وِسَادَةٌ[٥]

(١) اسمه: سليمان.

(٢) اسمه: مسلم.

(٣) بالنصب، «ك» (٢٢/ ١٠٨).

(٤) بالرفع، «ك» (٢٢/ ١٠٨).

(٥) قوله: (باب من ألقي له وسادة) مرفوع بـ«ألقي»، وإنما ذكّر الضمير لأن تأنيث الوسادة غير حقيقي، والوسادة: المخدة، ويقال لها: وساد أيضاً، وهو بكسر الواو، وتقولها هذيل بالهمزة بدل الواو، «ع» (١٥/ ٣٨٩)، وهي ما يوضع عليه الرأس وقد يتكأ عليه وهو المراد ها هنا، «فتح» (١١/ ٦٨).
قوله: «حدثنا إسحاق» أي: ابن شاهين، بالمعجمة وكسر الهاء، الواسطي، «وخالد» هو ابن عبد الله الطحان، و«عمرو بن عون» بفتح المهملة وإسكان الواو وبالنون، و«خالد» الأول هو المذكور آنفاً، «وخالد» الثاني هو ابن مهران ـ بكسر الميم وتسكين الهاء ـ: الحذاء، و«أبو قلابة» بكسر القاف وخفة اللام وبالموحدة: عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وإسكان الراء، و«أبو المليح» بفتح الميم وكسر اللام وبالمهملة: عامر بن أسامة الهذلي البصري، و«زيد» هو والد أبي قلابة، و«عبد الله بن عمرو» بن العاص كان يصوم الدهر كلَّه، «ك» (٢٢/ ١٠٨).

٦٢٧٧ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ[1] قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِيحِ[2] قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ[3] زَيْدٍ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَحَدَّثَنَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذُكِرَ لَهُ صَوْمِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ وِسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ، فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ، وَصَارَتِ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَقَالَ لِي: «أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ؟». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ[4] [5]، قَالَ: «خَمْساً[6]»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «سَبْعاً»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «تِسْعاً»،

النسخ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» في ذ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ».

---

(١) أي: ابن شاهين.

(٢) اسمه عامر، وقيل: زيد بن أسامة الهذلي، «ع» (١٥/ ٣٨٩).

(٣) الخطاب لأبي قلابة، وهو عبد الله وأبوه زيد، «ع» (١٥/ ٣٨٩).

(٤) أطيق أكثر من ذلك.

(٥) **قوله**: (قلت: يا رسول الله) **فإن قلت**: كيف مطابقته للسؤال؟ **قلت**: تتمته محذوف، أي: أطيق أكثر من ذلك يا رسول الله، أو: لا يكفيني ذلك، «ك» (٢٢/ ١٠٨)، أي: ألتمس الزيادة أو أستزيده، «خ»، قوله: «شطر الدهر» أي: نصف الدهر، وهو منصوب على الاختصاص، قوله: «صيام يوم» يجوز نصبه على الاختصاص، ويجوز رفعه على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: هو صيام يوم وإفطار يوم. وإنما كان هذا أفضل لزيادة المشقة فيه إذ من سَرَدَ الصوم صار الصوم طبيعة فلا يحصل له مقاساة منه، «ع» (١٥/ ٣٨٩ ـ ٣٩٠).

(٦) أي: صم خمساً من كل شهر.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِحْدَى عَشِرَةَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ، شَطْرَ الدَّهْرِ، صِيَامُ يَوْمٍ، وَإِفْطَارُ يَوْمٍ»[(١)]. [راجع: ١١٣١، أخرجه: م ١١٥٩، س ٢٤٠٢، تحفة: ٨٩٦٩].

٦٢٧٨ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ[(٢)]، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ[(٣)]، ....

النسخ: «قَالَ: لَا صَوْمَ» في ن: «فَقَالَ: لَا صَوْمَ». «حَدَّثَنَا يَحْيَى» في ذ: «حَدَّثَنِي يَحْيَى».

(١) مرَّ الحديث (برقم: ١٩٨١).

(٢) ابن هارون الواسطي.

(٣) قوله: (مغيرة) بضم الميم وكسرها، باللام ودونها: ابن مقسم بكسر الميم وفتح المهملة: الضبي، «ك» (٢٢/ ١٠٩)، «ع» (١٥/ ٣٩٠).
و«أبو الدرداء» اسمه: عويمر بن مالك. قوله: «صاحب السرّ» قال الكرماني (٢٢/ ١٠٩): السر هو سر النفاق، وهو أنه ﷺ ذكر أسماء المنافقين وعيّنهم لحذيفة، وخصّصه بهذه المنقبة؛ إذ لم يُطْلع عليه أحداً غيره. قلت: المراد بالسر فيما قيل: إنه عليه السلام أسَرَّ إلى حذيفة بأسماء سبعة عشر من المنافقين لم يُعلمهم لأحد غيره، وكان عمر رضي الله عنه إذا مات مَن شَكَّ فيه رصد حذيفة، فإن خرج لجنازته خرج وإلا لم يخرج. قوله: «الذي أجاره الله...» إلخ، وذلك أنه دعا له بأمان من الشيطان وقال: «إنه طيِّب مطيَّب». قوله: «والوساد» في رواية الكشميهني: «والوسادة»، وكان ابن مسعود رضي الله عنه صاحب سواك رسول الله ﷺ ووسادته ومطهرته، قال الكرماني: والمشهور بدل «الوساد»: «السِّواد» بكسر السين المهملة، أي: السرار، أي: المسارّة، قال الخطابي: السِّواد: السرار، وهو ما روي

عَنْ إِبْرَاهِيمَ[(١)]، عَنْ عَلْقَمَةَ: أَنَّهُ قَدِمَ الشَّامَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[(٢)] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ذَهَبْتُ إِلَى عَلْقَمَةَ إِلَى الشَّام، فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي جَلِيساً[(٣)]. فَقَعَدَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ. قَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ السِّرِّ الَّذِي كَانَ لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ ـ يَعْنِي حُذَيْفَةَ[(٤)] ـ؟ أَلَيْسَ فِيكُمْ ـ أَوْ[(٥)] كَانَ فِيكُمْ ـ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ مِنَ الشَّيْطَانِ ـ يَعْنِي عَمَّاراً[(٦)] ـ؟ أَوَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ السِّوَاكِ وَالْوِسَادِ ـ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ ـ؟ كَيْفَ[(٧)] كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾؟

النسخ: «ذَهَبْتُ إِلَى عَلْقَمَةَ إِلَى الشَّام» في نـ: «ذَهَبَ عَلْقَمَةُ إِلَى الشَّامِ». «فَقَعَدَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ» في نـ: «فَقَعَدَ إِلَيَّ أَبُو الدَّرْدَاءِ». «وَالْوِسَادِ» في هـ، ذ: «وَالْوِسَادَةِ».

عنه عليه السلام [أنه] قال له: «إذنك علي أن ترفع الحجاب وتسمع سوادي»، وكان ﷺ يختص عبد الله اختصاصاً شديداً لا يحجبه إذا جاء ولا يرده إذا سأل، «ع» (١٥/ ٣٩٠).

(١) النخعي.

(٢) هشام بن عبد الملك.

(٣) التنوين للتعظيم، أي: جليساً عظيماً صالحاً، «ك» (٢٢/ ١٠٩).

(٤) ابن اليمان.

(٥) شك من شعبة، «ع» (١٥/ ٣٩٠).

(٦) ابن ياسر، «ع».

(٧) القائل بهذا هو أبو الدرداء، «ع» (١٥/ ٣٩٠).

قَالَ: ﴿وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى[١]﴾. فَقَالَ: مَا زَالَ هَؤُلَاءِ حَتَّى كَادُوا يُشَكِّكُونِّي، وَقَدْ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ[٢] ﷺ. [راجع: ٣٢٨٧].

٣٩ ـ بَابُ[٣] الْقَائِلَةِ[٤] بَعْدَ الْجُمُعَةِ

٦٢٧٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ[٥]، عَنْ أَبِي حَازِمٍ[٦]، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كُنَّا نَقِيلُ وَنَتَغَدَّى[٧] بَعْدَ الْجُمُعَةِ. [راجع: ٩٣٨، أخرجه: د ١٠٨٦، تحفة: ٤٦٨٣].

النسخ: «أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنَا سُفْيَانُ».

---

(١) قوله: (والذكر والأنثى) وكان أبو الدرداء يقرأ «والذكر والأنثى» بدون لفظ ﴿وَمَا خَلَقَ﴾، وأهل الشام كانوا يناظرونه على القراءة المشهورة المتواترة، وهي ﴿وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰٓ﴾ ويشكِّكونه في قراءته الشاذة، وكان ابن مسعود موافقاً لأبي الدرداء فيها.

فإن قلت: ما وجه تعلق باب السرير والوسادة ونحوه بكتاب الاستئذان؟ **قلت**: لما كان المراد منه الاستئذان في دخول المنزل ذكر على سبيل التبعية ما يتعلق بالمنزل ويلابسه ملابسة، «ك» (٢٢/ ١٠٩ ـ ١١٠).

(٢) قد مرَّ الحديث (برقم: ٣٧٤٣).

(٣) وسقط لفظ «باب» لأبي ذر، فلفظ «القائلة» رفع.

(٤) أي: القيلولة، وهي: النوم بعد الظهيرة، «ك» (٢٢/ ١١٠).

(٥) الثوري.

(٦) اسمه: سلمة بن دينار، «ع» (١٥/ ٣٩١).

(٧) بالدال المهملة، أي: نأكل طعام الغداة.

٤٠ ـ بَابُ الْقَائِلَةِ فِي الْمَسْجِدِ

٦٢٨٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: مَا كَانَ لِعَلِيٍّ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي تُرَابٍ، وَإِنْ(١) كَانَ لَيَفْرَحُ إِذَا دُعِيَ بِهَا(٢)، جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ؟» فَقَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فَغَاضَبَنِي، فَخَرَجَ فَلَمْ يَقِلْ(٣) عِنْدِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ: «انْظُرْ أَيْنَ هُوَ؟»، فَجَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ(٤) رَاقِدٌ(٥). فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، وَقَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، فَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ، وَهُوَ يَقُولُ: «قُمْ أَبَا تُرَابٍ، قُمْ أَبَا تُرَابٍ» مرتين(٦). [راجع: ٤٤١].

النسخ: «لَيَفْرَحُ» في نـ: «لَيَفْرَحُ بِهِ». «وَقَدْ سَقَطَ» في نـ: «قَدْ سَقَطَ».

---

(١) مخففة.

(٢) أي: بالكنية، «ك» (٢٢/ ١١١).

(٣) من القيلولة.

(٤) قوله: (هو في المسجد راقد) والغرض من الحديث ها هنا هو هذا. [قال المهلب]: وفيه: جواز النوم في المسجد من غير ضرورة، وعكسه غيره، وهو يظهر من سياق القصة، كذا في «الفتح» (١١/ ٧٠).

(٥) أي: نائم.

(٦) ظرف يقول.

٤١ ـ بَابُ مَنْ زَارَ قَوْماً فَقَالَ[(١)] عِنْدَهُمْ

٦٢٨١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ[(٢)] قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ: أَنَّ أُمَّ سُلَيْم كَانَتْ تَبْسُطُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نِطَعاً فَيَقِيلُ عِنْدَهَا[(٣)] عَلَى ذَلِكَ النِّطَعِ[(٤)] [(٥)]، فَإِذَا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذَتْ مِنْ

النسخ: «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ» في نـ: «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ». «أَنَّ أُمَّ سُلَيْم» في نـ: «عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ». «فَإِذَا قَامَ» كذا في ذ، وفي نـ: «فَإِذَا نَامَ» وزاد قبله في نـ: «قَالَ».

---

(١) من القيلولة أي: نام عندهم نصف النهار، «ع» (١٥/ ٣٩٢).

(٢) قوله: (محمد بن عبد الله الأنصاري) ابن المثنى بن عبد الله بن أنس الأنصاري، والبخاري يروي عنه كثيراً بغير الواسطة. «وثمامة» بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم: ابن عبد الله بن أنس، يروي عن جده أنس بن مالك، والحديث من أفراده، «ع» (١٥/ ٣٩٢). قوله: «عن ثمامة أن أم سليم إلخ» على رواية أبي ذر بإسقاط أنس يكون الحديث مرسلاً؛ لأن ثمامة لم يدرك جدةَ أبيه أمَّ سليم، قال في «الفتح» (١١/ ٧١): لكن دل قوله في آخر الحديث: «فلما حضر أنسَ بنَ مالك الوفاةُ أوصى إليّ أن يُجْعل في حنوطه»، على أن ثمامة حمله عن أنس فليس مرسلاً، وقد أخرجه الإسماعيلي من رواية ابن المثنى عن محمد بن عبد الله الأنصاري فقال في روايته: عن ثمامة عن أنس أن النبي ﷺ، «قس» (١٣/ ٣٣٣).

(٣) أي: عند أم سليم، وهي وأم حرام بنتا ملحان، وأخوهما أخوال النبي ﷺ من الرضاعة أو النسب، «ع» (١٥/ ٣٩٢)، «مجمع».

(٤) فيه أربع لغات: فتح النون وكسرها، بسكون الطاء وفتحها، «ك» (٢٢/ ١١١).

(٥) بساط من الأديم، جمعه: نطوع وأنطاع، «خ».

عَرَقِهِ وَشَعَرِهِ، فَجَمَعَتْهُ فِي قَارُورَةٍ، ثُمَّ جَمَعَتْهُ فِي سُكٍّ[(١)] [(٢)]، قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَ[(٣)] أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ الْوَفَاةُ أَوْصَى إِلَيَّ أَنْ يُجْعَلَ فِي حَنُوطِهِ مِنْ ذَلِكَ السُّكِّ، قَالَ[(٤)]: فَجُعِلَ فِي حَنُوطِهِ[(٥)]. [تحفة: ٥٠٧].

النسخ: «أَوْصَى إِلَيَّ» كذا في ذ، وفي نـ: «أَوْصَى».

(١) نوع من الطيب.

(٢) قوله: (في سك) بضم السين المهملة وشدة الكاف، وهو نوع من الطيب يضاف إلى غيره من الطيب ويستعمل. فإن قلت: كيف كانت أم سليم تأخذ من شعر النبي ﷺ وهو نائم؟ قلت: ليس معناه ما يتبادر الذهن إليه، بل هي كانت تجمع من شعره ﷺ عما كان يتساقط عند الترجل وتجمعه مع عرقه في السك، وأحسن من هذا مِمّا يزيل هذا اللبس ما رواه محمد بن سعد بسند صحيح عن ثابت عن أنس: «أن النبي ﷺ لما حلق شعره بمنى أخذ أبو طلحة [شعرَه]، فأتى به أمَّ سليم، فجعلته في سكِّها»، وقيل: ذكر الشعر في هذا الحديث غريب، ولهذا لم يذكره مسلم، «ع» (١٥/ ٣٩٢).

(٣) الظاهر أنه من كلام ثمامة.

(٤) أي: ثمامة.

(٥) قوله: (فجعل في حنوطه) الحنوط بفتح الحاء، وحكي ضمها وضمِّ النون، وهو طيب يصنع للميت خاصة، وفيه الكافور والصندل ونحو ذلك، وقال ابن الأثير: الحنوط والحناط واحد، وهو ما يخلط من الطيب لأكفان الموتى وأجسامهم خاصة، وفيه جواز القائلة للإمام والرئيس والعالم عند معارفه وثقات إخوانه، وأن ذلك مِمّا يثبت المودة ويؤكد المحبة، وفيه: طهارة شعر ابن آدم، وإنما أخذت أم سليم شعره وعرقه تبركاً به، وجعلته مع السك لئلا يذهب إذا كان العرق وحده، وجعله أنس في حنوطه تعوذاً به من المكاره، «ع» (١٥/ ٣٩٢).

٦٢٨٢ و ٦٢٨٣ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(١)، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ إِلَى قُبَاءٍ(٢) يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ(٣) بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ، وَكَانَتْ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ(٤)،

النسخ: «حَدَّثَنِي مَالِكٌ» في ن: «قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ».

(١) هو: ابن أبي أويس، «ع» (١٥/ ٣٩٣).

(٢) منون مصروف ممدود على الأفصح، «ك» (٢٢/ ١١١).

(٣) خالة أنس بن مالك نسباً، وخالة رسول الله ﷺ رضاعاً، «ك» (٢٢/ ١١٢).

(٤) **قوله: (وكانت تحت عبادة بن الصامت)** ظاهره أنها كانت إذ ذاك زوجته، ولكن سبق في «باب غزو المرأة في البحر» من طريق أبي طوالة عن أنس أن تزوَّجَ عبادةَ لها بعد دخوله ﷺ عندها، وفي «مسلم»: «فتزوج بها عبادة بعد»، وجمع بأن المرادَ بقوله ها هنا: «وكانت تحت عبادة» الإخبارُ عما آل إليه الحال بعد ذلك، «قس» (١٣/ ٣٣٥). قوله: «ثبج هذا البحر» بفتح المثلثة والموحدة والجيم: هوله أو معظمه أو وسطه، ولمسلم: «يركبون ظهر البحر» أي: يركبون السفن التي تجري على ظهره، ولما كان جري السفن غالباً إنما يكون في وسطه، قيل: المراد وسطه وإلا فلا اختصاص لوسطه بالركوب، «قس». قوله: «ملوكاً على الأسرة» جمع السرير، وملوكاً منصوب في رواية الأكثرين، وفي رواية أبي ذر مرفوع، وجه النصب بنزع الخافض، أي: مثل ملوك، ووجه الرفع على أنه خبر لمبتدأ محذوف تقديره: يركبون ثبج هذا البحر، هم ملوك، بمعنى كأنهم ملوك، وقال أبو عمر [أي: ابن عبد البر]: أراد ـ والله أعلم ـ أنه رأى الغزاة في البحر من أمته ملوكاً على الأسرة في الجنة، «ع» (١٥/ ٣٩٥)، «ف» (١١/ ٧٤)، وقد مرَّ الحديث (برقم: ٢٨٧٧).

فَدَخَلَ يَوْماً فَأَطْعَمَتْهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَضْحَكُ[١]، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً[٢] فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ[٣] هَذَا الْبَحْرِ، مُلُوكاً عَلَى الأَسِرَّةِ، ـ أَوْ قَالَ: مِثْلُ الْمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ، يَشُكُّ إِسْحَاقُ[٤] ـ». قُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَضْحَكُ. فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ»، فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ زَمَانَ مُعَاوِيَةَ[٥] [٦]، فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ، فَهَلَكَتْ.

[راجع: ٢٧٨٨، ٢٧٨٩ أخرجه: م ١٩١٢، د ٢٤٩١، ت ١٦٤٥، س ٣١٧٢، تحفة: ١٩٩].

النسخ: «فَقَالَ: نَاسٌ» في ن: «قَالَ: نَاسٌ». «مُلُوكاً» في ن: «مُلُوكٌ». «يَشُكُّ» في نـ: «شَكَّ». «قُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ» في ذ: «فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ». «زَمَانَ مُعَاوِيَةَ» في ذ: «فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ».

---

(١) حال.

(٢) جمع غاز نصب على الحال.

(٣) بفتح الثاء المثلثة والموحدة وبالجيم: الوسط، «ع» (١٥/ ٣٩٣).

(٤) هو: الراوي عن أنس.

(٥) حين كان معاوية أميراً من جهة عثمان.

(٦) قوله: (زمان معاوية) يعني في إمارة معاوية، وليس في زمن ولايته الكبرى، وقال ابن الكلبي: كانت هذه الغزوة لمعاوية سنة ثمان وعشرين، «ع» (١٥/ ٣٩٣).

٤٢ ـ بَابُ الْجُلُوسِ كَيْفَمَا تَيَسَّرَ مِنْهُ[(١)]

٦٢٨٤ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[(٢)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لِبْسَتَيْنِ[(٣)]، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ: اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وَالاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِ الإِنْسَانِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَالْمُلَامَسَةِ، وَالْمُنَابَذَةِ.

النسخ: «قَالَ: نَهَى» سقط لفظ «قَالَ» في ن.

(١) قوله: (باب الجلوس كيفما تيسّر) أي: باب في بيان جواز الجلوس كيفما تيسر، ويستثنى منه ما نهى عنه في حديث الباب على ما يأتي الآن، ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إن النبي ﷺ خصَّ النهي بحالتين، فمفهومه أن ما عداهما ليس منهياً عنه؛ لأن الأصل عدم النهي، والأصل الجواز فيما تيسَّر من الهيئات والملابس إذا ستر العورة، وعن طاوس: أنه كان يكره التربع ويقول: هو جلسة مهلكة، «ع» (١٥/ ٣٩٣ ـ ٣٩٤).

قوله: «اشتمال الصماء» بتشديد الميم وبالمد، ومرَّ في «كتاب اللباس»: أن الصماء أن يجعل ثوبه على أحد عاتقيه فيبدو أحد شقيه ليس عليه ثوب، واللبسة الأخرى احتباؤه بثوبه وهو جالس ليس على فرجه منه شيء. «والملامسة»: لمسُ الرجل ثوبَ الآخر بيده بالليل أو بالنهار. «والمنابذة»: أن ينبذ الرجل إلى الرجل ثوبَه [وينبذ الآخر ثوبَه] ويكون ذلك بيعهما من غير نظر، «ك» (٢٢/ ١١٣)، «ع» (١٥/ ٣٩٤)، ثم ادَّعى المهلَّب أن النهي عن هاتين اللبستين خاص بحالة الصلاة لكونهما لا يستران العورة في الخفض والرفع، وأما الجالس في غير صلاة فلا حرج عليه، «فتح» (١١/ ٧٩).

(٢) ابن عيينة.

(٣) بكسر اللام.

تَابَعَهُ مَعْمَرٌ[١] وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ[٢] عَنِ الزُّهْرِيِّ. [راجع: ٣٦٧، أخرجه: د ٣٣٧٧، س ٤٥١٥، ق ٢١٧٠، تحفة: ٤١٥٤].

٤٣ ـ بَابُ مَنْ نَاجَى[٣] بَيْنَ يَدَي النَّاسِ، وَمَنْ لَمْ يُخْبِرْ[٤] بِسِرِّ صَاحِبِهِ، فَإِذَا مَاتَ أَخْبَرَ بِهِ

٦٢٨٥ ـ ٦٢٨٦ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ[٥]

---

(١) ابن راشد.

(٢) بالتصغير.

(٣) أي: خاطب غيره وحدث معه سراً.

(٤) قوله: (ومن لم يخبر...) إلخ، **والحاصل**: أن الترجمة مشتملة على شيئين لم يوضح الحكم فيهما اكتفاء بما في الحديث؛ **أما الأول**: فحكمه جواز مساررة الواحد بحضرة الجماعة، وليس ذلك من نهيه عن مناجاة الاثنين دون الواحد؛ لأن المعنى الذي يخاف من ترك الواحد لا يخاف من ترك الجماعة، وذلك أن الواحد إذا تساررا دونه وقع بنفسه أنهما يتكلمان فيه بالسوء ولا يتفق ذلك في الجماعة، **وأما الثاني**: فحكمه أنه لا ينبغي إفشاء السر إذا كانت فيه مضرة على المُسِرِّ؛ لأن فاطمة رضي الله عنها لو أخبرت بما أَسَرَّ النبي ﷺ إليها في ذلك الوقت يعني في مرض موته من قرب أجله لحزنت نساؤه بذلك حزناً شديداً، وكذا لو أخبرتهن بأنها سيدة نساء المؤمنين لعظم ذلك عليهن فاشتد حزنهن، ولما أَمِنَت فاطمة بعد موت النبي ﷺ أخبرت بذلك. وهذا حاصل معنى الترجمة المذكورة، وبه يتضح أيضاً معنى الحديث، «ع» (١٥/ ٣٩٤).

(٥) بفتح العين: الوضاح بن عبد الله، «ع» (١٥/ ٣٩٥).

قَالَ: حَدَّثَنَا فِرَاسٌ[(١)]، عَنْ عَامِرٍ[(٢)]، عَنْ مَسْرُوقٍ، حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: إِنَّا كُنَّا أَزْوَاجَ[(٣)] النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ جَمِيعاً، لَمْ تُغَادَرْ[(٤)] مِنَّا وَاحِدَةٌ، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي، لَا وَاللَّهِ مَا تَخْفَى[(٥)] مِشْيَتُهَا[(٦)] مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَآهَا رَحَّبَ[(٧)] قَالَ: «مَرْحَباً بِابْنَتِي»، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ[(٨)] عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ سَارَّهَا[(٩)] فَبَكَتْ بُكَاءً شَدِيداً،

النسخ: «لَا وَاللَّهِ» في هـ، ذ: «وَلَا وَاللَّهِ». «قَالَ: مَرْحَباً» في ذ: «وَقَالَ: مَرْحَباً»، وفي نـ: «فَقَالَ: مَرْحَباً».

---

(١) بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة: ابن يحيى المكتب الكوفي، «ع» (١٥/ ٣٩٥).

(٢) هو ابن شراحيل الشعبي. [«قس» (١٣/ ٣٨٩)].

(٣) منصوب على الاختصاص، «ع» (١٥/ ٣٩٥).

(٤) على بناء المجهول، من المغادرة وهو الترك.

(٥) قوله: (ما تخفى مشيتها...) إلخ، أي: ما كانت مشيتها تتميز عن مشية رسول الله ﷺ، بل كانت مشيتها [مماثلة] لمشية رسول الله ﷺ كأنهما متحدتان. قوله: «ثم أنت تبكين»، أي: هذه العناية المخصوصة بك ليست سبب البكاء بل من أسباب الفرح فَلِمَ تبكين؟ قدمت هذا الكلام تمهيداً للسؤال الذي يأتي بعدُ، «خ».

(٦) بكسر الميم، يعني: كان مشيها مماثلاً لمشي رسول الله ﷺ، «ك» (٢٢/ ١١٣).

(٧) أي: قال لها: مرحباً.

(٨) للشك.

(٩) أي: كلمها سرًّا.

فَلَمَّا رَأَى حُزْنَهَا سَارَّهَا الثَّانِيَةَ، إِذَا هِيَ[١] تَضْحَكُ، فَقُلْتُ لَهَا: أَنَا مِنْ نِسَائِهِ، خَصَّكِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالسِّرِّ مِنْ بَيْنِنَا، ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ! فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهَا عَمَّا سَارَّكِ؟ قَالَتْ: مَا كُنْتُ لأُفْشِيَ[٢] عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ. فَلَمَّا تُوُفِّيَ ﷺ قُلْتُ لَهَا: عَزَمْتُ[٣] [٤] عَلَيْكِ بِمَا لِي عَلَيْكِ مِنَ الْحَقِّ لَمَّا أَخْبَرْتِنِي، قَالَتْ: أَمَّا الآنَ فَنَعَمْ، فَأَخْبَرَتْنِي، قَالَتْ: أَمَّا حِينَ سَارَّنِي فِي الأَمْرِ الأَوَّلِ، فَإِنَّهُ أَخْبَرَنِي: أَنَّ جِبْرِئِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، «وَإِنَّهُ قَدْ عَارَضَنِي[٥] بِهِ الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، فَلَا أَرَى الأَجَلَ إِلَّا قَدِ اقْتَرَبَ،

النسخ: «إِذَا هِيَ» في ذ: «فَإِذَا هِيَ». «مِنْ نِسَائِهِ» في ن: «مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ». «عَمَّا سَارَّكِ» في هـ، ذ: «عَمَّ سَارَّكِ». «فَلَمَّا تُوُفِّيَ ﷺ» سقطت التصلية في ن. «أَخْبَرْتِنِي» في سـ، حـ، ذ: «أَخْبَرْتِينِي». «الْقُرْآنَ» في ن: «بِالْقُرْآنِ». «فَلَا أَرَى» في ن: «وَلَا أَرَى».

---

(١) كلمة «إذا» للمفاجأة، ويروى «فإذا هي» بالفاء، «ع» (١٥/ ٣٩٥).

(٢) من الإفشاء، وهو الإظهار.

(٣) أي: أقسمت.

(٤) قوله: (عزمت) أي: أقسمت. قوله: «بما لي» الباء فيه للقسم. قوله: «لما أخبرتني» بمعنى: إلا أخبرتني، وكلمة «لَمّا» ها هنا حرف استثناء تدخل على الجملة الاسمية نحو قوله تعالى: ﴿إِن كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤] فيمن شدد الميم، وعلى الماضي لفظاً لا معنى نحو أنشدك الله لما فعلت، أي: ما أسألك إلّا فعلك، وها هنا أيضاً بمعنى: لا أسألك إلا إخباركِ بما سارَّك رسول الله ﷺ، «ع» (١٥/ ٣٩٥).

(٥) مرَّ تحقيقه (برقم: ٤٩٩٨).

فَاتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي، فَإِنِّي نِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكِ»، قَالَتْ: فَبَكَيْتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ، فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي[١] سَارَّنِي الثَّانِيَةَ فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي[٢] سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ ـ أَوْ: سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الأُمَّةِ ـ؟». [راجع: ٣٦٢٣ و٣٦٢٤].

٤٤ ـ بَابُ الاسْتِلْقَاءِ[٣]

النسخ: «فَقَالَ: يَا فَاطِمَةُ» في ن: «قَالَ: يَا فَاطِمَةُ». «نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ» في هـ، ذ: «نِسَاءِ الْمُؤْمِنَاتِ».

---

(١) الجزع: قلة الصبر، وقيل: نقيض الصبر، وهو الأصح، «ع» (١٥/ ٣٩٥).

(٢) مرَّ الحديث مع تحقيق فضيلتها (برقم: ٣٦٢٥ و٣٧٦٧).

(٣) قوله: (باب الاستلقاء) وهو النومُ على القفا ووضعُ الظَّهر على الأرض، وهذا الباب فيه خلاف، وقد وضع الطحاوي لهذا باباً وبَيَّن فيه الخلاف، فروى حديث جابر من خمس طرق: «أن رسول الله ﷺ كره أن يضع الرجل إحدى رجليه على الأخرى»، ورواه مسلم ولفظه: «أن رسول الله ﷺ نهى عن اشتمال الصمَّاء والاحتباء في ثوب واحد، وأن يرفع الرجل إحدى رجليه على الأخرى، وهو مستلق على ظهره»، ثم قال الطحاوي: فكره قوم وضع إحدى الرجلين على الأخرى، وقد احتجوا في ذلك بالحديث المذكور. قلت: أراد بالقوم هؤلاء: محمدَ بنَ سيرين ومجاهداً وطاوساً وإبراهيم النخعي. قال: وخالفهم في ذلك آخرون فلم يروا بذلك بأساً، واحتجوا في ذلك بحديث الباب، وهم: الحسن البصري والشعبي وسعيد بن المسيب ومحمد ابن الحنفية، وأطال الكلام في هذا الباب، وملخصه: أن حديث الباب نسخ حديثَ جابر، وقيل: يجمع بينهما بأن محل النهي حيث تبدو العورة، والجواز حيث لا تبدو، والله أعلم، «ع» (١٥/ ٣٩٧).

٦٢٨٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ[(٢)]: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ مُسْتَلْقِياً[(٣)]، وَاضِعاً[(٤)] إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى. [راجع: ٤٧٥].

٤٥ ـ بَابٌ لَا يَتَنَاجَى[(٥)] اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ[(٦)]

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ[(٧)] فَلَا تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ

النسخ: «عَنْ عَمِّهِ» في نـ: «عَنْ عَمِّهِ قَالَ». «عَلَى الأُخْرَى» في نـ: «عَنِ الأُخْرَى». «وَقَوْلُهُ تَعَالَى» في ذ: «وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ».

---

(١) ابن عيينة.

(٢) عبد الله بن زيد الأنصاري.

(٣) حال؛ لأنّ «رأيت» من رؤية البصر.

(٤) حال أيضاً، إما مترادفة أو متداخلة.

(٥) أي: لا يتخاطب أحدهما للآخر سرًّا. (٦) إلا بإذنه.

(٧) قوله: (﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ﴾) قال الزمخشري: خطاب للمنافقين الذين آمنوا بألسنتهم، ويجوز أن يكون للمؤمنين، أي: إذا تناجيتم بالسر تناجوا[(١)] بالبر والتقوى. قوله: «﴿إِنَّمَا النَّجْوَى﴾» أي: التناجي ﴿مِنَ الشَّيْطَانِ﴾ أي: من تزيينه ﴿لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ بما يبلغهم من إخوانهم الذين خرجوا [في السرايا] من قتلٍ أو موتٍ أو هزيمة. ﴿وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي: إرادته. قوله: «﴿فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً﴾» عن ابن عباس: وذلك أن الناس سألوا رسول الله ﷺ فأكثروا حتى شقوا عليه، فأدَّبَهُم الله تعالى وخاطبهم بهذه الآية، وأمرهم أن لا يناجوه حتى يقدِّمُوا الصدقة،

---

(١) كذا في الأصل، وفي «عمدة القاري»: «إذا تناجيتم فلا تتشبهوا بأولئك في تناجيهم بالشر وتناجوا».

وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾. إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [المجادلة: ٩]. وَقَوْلُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المجادلة: ١٢].

٦٢٨٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةٌ(١) فَلَا يَتَنَاجَ اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ(٢)» (٣). [أخرجه: م ١٦٩، تحفة: ٨٣٧٢].

النسخ: «أَخْبَرَنَا مَالِكٌ» في ذ: «أَنْبَأَنَا مَالِكٌ». «فَلَا يَتَنَاجَ» كذا في هـ، وفي ذ: «فَلَا يَتَنَاجَى».

فاشتد ذلك على أصحاب النبي ﷺ فنزلت الرخصة. وقال مجاهد: نهوا عن مناجاة النبي ﷺ حتى يتصدقوا، فلم يناجه إلا علي رضي الله عنه قدم ديناراً فتصدق به فنزلت الرخصة ونسخت الصدقة. وعن مقاتل بن حيان: إنما كان ذلك عشر ليال ثم نسخ. وعن الكلبي: ما كانت إلا ساعة من نهار، «ع» (١٥/ ٣٩٧). والأمر بتقديم الصدقة على النجوى كان للوجوب فنسخ، وقال بعض الأصوليين: الوجوب إذا نسخ بقي الندب، «ك» (٢٢/ ١١٥).

(١) بالرفع، ولأبي ذر بالنصب خبر كان، والأول على أنها تامة، «قس» (١٢/ ٣٤١).

(٢) أي: إلا بإذنه.

(٣) قوله: (دون الثالث) لأنه ربما يتوهم أنهما يريدان به غائلة. وفيه: أدب المجالسة وإكرام الجليس، «ك» (٢٢/ ١١٥)، فإن فيه كسراً لقلبه وشباهة لاطراده[1]، ثم إن من الأخلاق أنه إذا رأى رجل أن الاثنين يتناجيان فعليه أن ينحرف منهما، «خ».

---

(١) كذا في الأصل، والظاهر: «وشبهاً لطرده».

٤٦ ـ بَابُ حِفْظِ السِّرِّ[١]

٦٢٨٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أَسَرَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ سِرًّا فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَداً بَعْدَهُ[٢]، وَلَقَدْ سَأَلَتْنِي أُمُّ سُلَيْمٍ فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ[٣]. [أخرجه: م ٢٤٨٢، تحفة: ٨٧٩].

٤٧ ـ بَابٌ إِذَا كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةٍ فَلَا بَأْسَ بِالْمُسَارَّةِ وَالْمُنَاجَاةِ

النسخ: «حِفْظِ السِّرِّ» في ذ: «كِتْمَانِ السِّرِّ».

---

(١) يعني ترك إفشائه وإظهاره.

(٢) أي: بعد النبي ﷺ.

(٣) قوله: (فما أخبرتها به) وهذه مبالغة في الكتمان، لأنه لما كتم عن أمه فعن غيرها بالطريق الأولى، «ك» (٢٢/ ١١٦)، قال بعضهم: كان هذا الستر يختص بنساء النبي[١] ﷺ، وإلّا فلو كان من العلم ما وسع أنساً كتمانه. وفي «الفتح»: انقسام كتمان السر بعد [موت] صاحبه إلى ما يباح، وقد يستحب ذكره ولو كره صاحبه، كأن يكون فيه تزكية له من كرامة أو منقبة، وإلى ما يكره مطلقاً، وقد يحرم وهو ما إذا كان على صاحبه منه ضرر وغضاضة، وقد يجب ذكره كحقٍّ عليه كان [يعذر] بترك القيام به، فيرجى بعده إذا ذكر لمن يقوم به عنه [أن يفعل ذلك]. والحديث قد أخرجه مسلم في «الفضائل» (ح: ٢٤٨٢)، «قس» (١٣/ ٣٤٢).

---

(١) في الأصل: بنبينا ﷺ.

٦٢٩٠ ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ[١]، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[٢]، عَنْ مَنْصُورٍ[٣]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[٤]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٥]: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَ رَجُلَانِ دُونَ الآخَرِ، حَتَّى تَخْتَلِطُوا[٦] بِالنَّاسِ؛ أَجَلَ[٧] أَنْ يُحْزِنَهُ[٨]»[٩]. [أخرجه: م ٢١٨٤، تحفة: ٩٣٠٢].

النسخ: «حَدَّثَنَا عُثْمَانُ» في ذ: «حَدَّثَنِي عُثْمَانُ». «قَالَ النَّبِيُّ» في ن: «قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ». «فَلَا يَتَنَاجَ» كذا في هـ، ذ، وفي ن: «فَلَا يَتَنَاجَى». «أَجَلَ أَنْ يُحْزِنَهُ» في ن: «مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ».

(١) ابن أبي شيبة.

(٢) ابن عبد الحميد.

(٣) ابن المعتمر.

(٤) اسمه: شقيق بن سلمة.

(٥) ابن مسعود.

(٦) أي: تختلط الثلاثة بغيرهم سواء كان الغير واحداً أو أكثر، «ع» (١٥/ ٣٩٩)، «قس» (١٣/ ٣٤٢).

(٧) أي: من أجل النبي أن يحزنه، «خ».

(٨) من الحزن أو الإحزان.

(٩) قوله: (أن يحزنه) وذلك لأنه مشعر بقلة الالتفات إليه، وإما لخوفه من ذلك، وفي بعضها «أَجَلَ» بفتح اللام وحذف «من» منه. **فإن قلت**: ما وجه دلالته على الترجمة؟ **قلت**: مفهومه: إن لم يكن ثلاثة بل أكثر يتناجى اثنان منهم. الخطابي: السبب فيه أنه إذا بقي فرداً حزن إن لم يكن شريكهم فيها، ولعله قد يسوء ظنه بهما، فأرشد ﷺ إلى الأدب وإلى محافظة حقه وإلى إكرام مجلسه، وقيل: إنما يكره ذلك في السفر لأنه مظنة التهمة، وأما إن كانوا بحضرة الناس فإن هذا المعنى مأمون، «ك» (٢٢/ ١١٦).

٦٢٩١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ[(١)]، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْماً قِسْمَةً، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ! قُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ لآتِيَنَّ النَّبِيَّ ﷺ. فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي مَلأٍ[(٢)]، فَسَارَرْتُهُ[(٣)]، فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ[(٤)]، ثُمَّ قَالَ: «رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى مُوسَى، أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ». [راجع: ٣١٥٠، أخرجه: م ١٠٦٢، تحفة: ٩٢٦٤].

٤٨ ـ بَابُ طُولِ النَّجْوَى

وَقَولِهِ: ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَىٰٓ﴾ [الإسراء: ٤٧]: مَصْدَرٌ مِنْ نَاجَيْتُ،

النسخ: «قَسَمَ النَّبِيُّ» في نـ: «قَالَ: قَسَمَ النَّبِيُّ». «فَقَالَ رَجُلٌ» في نـ: «قَالَ رَجُلٌ». «أَمَا وَاللَّهِ» لفظ «أما» ثبت في سـ، حـ. «مَصْدَرٌ مِنْ نَاجَيْتُ...» إلخ، ثبت في سـ.

---

(١) اسمه: محمد بن ميمون.

(٢) أي: جماعة.

(٣) قوله: (فساررته) والغرض من الحديث: قوله: «فأتيته وهو في ملأ فساررته» لأن فيه دلالة على أن أصل المنع يرتفع إذا بقي جماعة لا يتأذون بالسرار، نعم إذا أذن من بقي ارتفع المنع، «قس» (١٣/ ٣٤٣). **فإن قلت**: ما وجه مناسبة هذا الباب ونحوه بكتاب الاستئذان؟ **قلت**: من جهة أن مشروعية الاستئذان هو لئلا يطلع الأجنبي على أحوال داخل البيت، أو أن الغالب أن المناجاة لا تكون إلا في البيوت والمواضع الخالية الخاصة، فذكره على سبيل التبعية للاستئذان، «ك» (٢٢/ ١١٧)، «ع» (١٥/ ٤٠٠).

(٤) مرَّ الحديث (برقم: ٣٤٠٥).

فَوَصَفَهُمْ بِهَا[(١)]، وَالْمَعْنَى: يَتَنَاجَوْنَ.

٦٢٩٢ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَجُلٌ يُنَاجِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَا زَالَ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى. [راجع: ٦٤٢، أخرجه: م ٣٧٦، تحفة: ١٠٢٣].

٤٩ ـ بَابٌ لَا تُتْرَكُ[(٢)] النَّارُ فِي الْبَيْتِ عِنْدَ النَّوْمِ

٦٢٩٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَتْرُكُوا النَّارَ[(٣)] فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ»[(٤)]. [أخرجه: م ٢٠١٥، د ٥٢٤٦، ت ١٨١٣، ق ٣٧٦٩، تحفة: ٦٨١٤].

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ». «مَا زَالَ يُنَاجِيهِ» في نـ: «فَمَا زَالَ يُنَاجِيهِ». «لَا تُتْرَكُ النَّارُ» في نـ: «لَا يَتْرُكِ النَّارَ».

---

(١) أي: هو من باب المبالغة، مثل: زيد عدل، أي: ذو نجوى.

(٢) أوله مثناة فوقانية على البناء المجهول، وبفتحة مثناة تحتانية بصيغة النهي المفرد.

(٣) قوله: (لا تتركوا النار) هذا عام يدخل فيه نار السراج وغيره، وأما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها إذا أمن الضرر ـ كما هو الغالب ـ فالظاهر أنه لا بأس بها، «ع» (١٥/ ٤٠١)، «ك» (٢٢/ ١١٧).

(٤) قيد به لحصول الغفلة به غالباً، «قس» (١٣/ ٣٤٥).

٦٢٩٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ[١] بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٢]، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ[٣]، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ[٤] مِنَ اللَّيْلِ، فَحُدِّثَ[٥] بِشَأْنِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ[٦]، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ». [أخرجه: م ٢٠١٦، ق ٣٧٧٠، تحفة: ٩٠٤٨].

٦٢٩٥ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ كَثِيرٍ ـ هُوَ ابنُ شِنْظِيرٍ[٧] ـ، عَنْ عَطَاءٍ[٨]، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:

النسخ: «فَقَالَ: إِنَّ» في نـ: «قَالَ: إِنَّ».

---

(١) يروي عن جده.

(٢) ابن أبي بردة بن أبي موسى.

(٣) اسمه: عامر.

(٤) لم أقف على اسمهم، «قس» (١٣/ ٣٤٥).

(٥) أي: أخبر بحالهم.

(٦) قوله: (هي عدو لكم) يستوي فيه المذكر والمؤنث والمثنى والجمع، وقال ابن العربي: معنى كون النار عدوًّا لنا أنها تنافي أبداننا وأموالنا منافاةَ العدو، وإن كانت لنا بها منفعة لكن لا تحصل لنا إلا بواسطة، فأطلق أنها عدو لنا لوجود معنى العداوة فيها، **قلت**: أوضح منه أن يقال: إذا ظفرت بنا في أي وقت كانت وأي مكان كانت تحرقنا، «ع» (١٥/ ٤٠١).

(٧) بكسر المعجمتين وإسكان النون بينهما والتحتانية وبالراء: الأزدي البصري، «ك» (٢٢/ ١١٨).

(٨) ابن أبي رباح، «قس» (١٣/ ٣٤٥).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمِّرُوا[١] [٢] الآنِيَةَ وَأَجِيفُوا[٣] الأَبْوَابَ، وَأَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ؛ فَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ رُبَّمَا جَرَّتِ الْفَتِيلَةَ[٤] فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ». [راجع: ٣٢٨٠، أخرجه: د ٣٧٣٣، ت ٢٨٥٧، تحفة: ٢٤٧٦].

٥٠ ـ بَابُ إِغْلَاقِ الأَبْوَابِ بِاللَّيْلِ

٦٢٩٦ ـ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ أَبِي عَبَّادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ بِاللَّيْلِ إِذَا رَقَدْتُمْ، وَغَلِّقُوا[٥] الأَبْوَابَ، ....

النسخ: «إِغْلَاقِ الأَبْوَابِ» كذا في هـ، مه، جا، صـ، وفي ذ: «غَلْقِ الأَبْوَابِ». «قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ» كذا في ذ، وفي نـ: «عَنْ عَطَاءٍ». «قَالَ النَّبِيُّ» في نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ». «غَلِّقُوا» كذا في سـ، حـ، وفي هـ، ذ: «أَغْلِقُوا».

---

(١) التخمير بمعنى التغطية والستر، «خ».

(٢) قوله: (خمروا) أمر من التخمير ـ بالخاء المعجمة ـ وهو التغطية. «وأجيفوا» أمر من الإجافة بالجيم والفاء وهو الرد، يقال: أجفت الباب، أي: رددته. الأمر والنهي في هذا الحديث للإرشاد، وقد يكون للندب، وجزْمُ النووي أنه للإرشاد لكونه مصلحة دنيوية، اعترض عليه بأنه قد يفضي إلى مصلحة دينية، وهي حفظ النفسِ المحرمُ قتلها والمالِ المحرمُ تبذيره، «ع» (١٥/ ٤٠٢). قوله: «فإن الفويسقة» بضم الفاء وفتح الواو، تصغير الفاسق: الخارج عن الاعتدال، توصف به الفأرة لشدة فسادها وإفسادها غالباً للأمور الشريفة، «خ».

(٣) الإجافة: الرد والإغلاق.

(٤) أي: فتيلة المصباح.

(٥) من التغليق.

وَأَوْكُوا[١] الأَسْقِيَةَ[٢]، وَخَمِّرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ» ـ قَالَ هَمَّامٌ: وَأَحْسِبُهُ[٣] قَالَ: ـ «وَلَوْ بِعُودٍ». [راجع: ٣٢٨٠، تحفة: ٢٤٩٢].

٥١ ـ بَابُ الْخِتَانِ[٤]

النسخ: «وَلَوْ بِعُودٍ» في هـ، ذ: «وَلَوْ بِعُودٍ يعرِضه» [أي: أحدكم، «قس» (١٣/ ٣٤٧)].

(١) به بنديد. [بالفارسية].

(٢) قوله: (وأوكوا الأسقية) أمر من الإيكاء، وهو: الشد والربط، والأسقية جمع سقاء، وهي: القِربة، وفائدته: صيانته من الشيطان، فإنه لا يكشف غطاء ولا يحل سقاء، ومن الوباء الذي ينزل من السماء في ليلة من السنة كما ورد به الحديث، والأعاجم يقولون: تلك الليلة في كانون الأول، ومن المقذرات والحشرات، «ك» (٢٢/ ١١٨)، «ع» (١٥/ ٤٠٢). قوله: «قال همام» وهو الراوي المذكور، «أحسبه» أي: أظنُّ عطاء بأنه «قال: ولو بعود» أي: ولو تخمرونه بعود، ويروى «بعود تعرضه» أي: تضعه عليه بعرضه، ويراد به أن التخمير يحصل بذلك، «ع» (١٥/ ٤٠٢).

(٣) أي: أظن عطاء.

(٤) قوله: (باب الختان) أي: هذا باب في بيان الختان بعد كبر الرجل ـ يروى «بعد ما كبر» ـ وفي بيان نتف الإبط. قال الكرماني: وجه ذكر هذا الباب في «كتاب الاستئذان» هو أن الختان لا يحصل إلا في الدور والمنازل الخاصة ولا يدخل فيها إلا بالاستئذان، «ع» (١٥/ ٤٠٣). «الفطرة» أي: سُنَّة الأنبياء عليهم السلام الذين أمرنا أن نقتدي بهم، وأول من أُمِرَ بها إبراهيم عليه السلام، قال تعالى: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَـٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٢٤]: والتخصيص بالخمس لا ينافي الرواية القائلة بأنها عشرة: السواك، وغسل البراجم، والمضمضة، والاستنشاق، والاستنجاء، وهذه الخمسة، وفيه روايات أخر. قوله: «الختان» هو واجب على أظهر الأقوال عند الشافعية

بَعْدَ مَا كَبِرَ[(١)] وَنَتْفِ الإِبْطِ[(٢)]

٦٢٩٧ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قُزَعَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْخِتَانُ، وَالاسْتِحْدَادُ[(٣)]، وَنَتْفُ الإِبْطِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ[(٤)]، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ»[(٥)]. [راجع: ٥٨٨٩، تحفة: ١٣١٠٤].

٦٢٩٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[(٦)] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ[(٧)]، عَنِ الأَعْرَجِ[(٨)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

النسخ: «بَعْدَ مَا كَبِرَ» في ن: «بَعْدَ الْكِبَرِ».

على الرجال والنساء، وفي قول: سُنَّة، وبه قال مالك والكوفيون، وفي قول: واجب على الرجال دون النساء، وقد روي مرفوعاً: «الختان سنة للرجال ومكرمة للنساء»، لكن هذا ضعيف [«رواه أحمد» (٥/ ٧٥)، و«البيهقي» (٨/ ٣٢٤ ـ ٣٢٥)]، «ع» (١٥/ ٤٠٣).

(١) بكسر الموحدة.

(٢) بسكون الموحدة وبكسرها.

(٣) أي: استعمال الحديد لحلق العانة، «ك» (٢٢/ ١١٩)، «ع» (١٥/ ٤٠٣).

(٤) مرَّ الحديث (برقم: ٥٨٨٩).

(٥) أي: قصها.

(٦) الحكم بن نافع.

(٧) عبد الله بن ذكوان.

(٨) عبد الرحمن بن هرمز.

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَ ثَمَانِينَ سَنَةً[1]، وَاخْتَتَنَ بِالْقَدُومِ»[2] مُخَفَّفَةً.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ وَقَالَ: «بِالْقَدُّومِ» وَهُوَ مَوضِعٌ. [راجع: ٣٣٥٦، تحفة: ١٣٧٦٥].

٦٢٩٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ[3] قَالَ:

النسخ: «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ» زاد قبله في نـ: «قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ». «وَهُوَ مَوضِعٌ» زاد بعده في ذ: «مشدد». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ». «عَبْدِ الرَّحِيمِ» في نـ: «عَبْدِ الرَّحمنِ».

---

(١) قوله: (بعد ثمانين سنة) وقع في «الموطأ» عن أبي هريرة: «أن إبراهيم أول من اختتن، وهو ابن عشرين ومائة، واختتن بالقدوم، وعاش بعد ذلك ثمانين سنة»، وأكثر الروايات أنه اختتن وهو ابن ثمانين سنة، وجمع في «الفتح» بينهما على تقدير تساوي الحديثين في الرتبة، باحتمال أن يكون المراد بقوله: «وهو ابن ثمانين»: من وقت فراق قومه وهجرته من العراق إلى الشام، وأن الرواية الأخرى وهو ابن مائة وعشرين من مولده، أو أن بعض الرواة رأى مائة وعشرين فظنها مائة إلا عشرين أو بالعكس، «قس» مختصراً (١٣/ ٣٤٩). [في «التوضيح» (٢٩/ ١٦١): إنما اختتن إبراهيم وقت أوحي إليه بذلك وأمر به ففعل].

(٢) قيل: هو آلة النجّار، وقيل: هو اسم موضع، وقيل: بتخفيف الدال: الآلة، وبالتشديد: الموضع. لعله اتفق لإبراهيم عليه السلام الأمران، يعني: أنه اختتن بالآلة وفي الموضع، «ع» (١٥/ ٤٠٤).

(٣) المشهور بصاعقة.

أَخْبَرَنَا عَبَّادُ[١] بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ[٢]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[٣]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مِثْلُ مَنْ أَنْتَ حِينَ قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: أَنَا يَوْمَئِذٍ مَخْتُونٌ. قَالَ: وَكَانُوا لَا يَخْتِنُونَ[٤] الرَّجُلَ حَتَّى يُدْرِكَ[٥]. [طرفه: ٦٣٠٠، تحفة: ٥٥٨٩].

النسخ: «أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى» في نـ: «أَنْبَأَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى»، وزاد في نـ: «الْخُتَّلِيُّ».

---

(١) قوله: (أخبرنا عباد) بفتح المهملة وشدة الموحدة: ابن موسى الخُتَّلي ـ بضم الخاء المعجمة وفتح التاء المثناة من فوق المشددة ـ، من الطبقة السفلى من شيوخ البخاري. قوله: «مثل من أنت»، أي: سنك مثل سنِّ من، أي: في أيِّ سنٍّ كنت؟. قوله: «مختون» أي: وقع عليّ الختان، ومراده: أنه كان أدرك حين ختن، وبيَّن ذلك بقوله: «وكانوا لا يختنون» أي: كانت عادتهم أنهم لا يختنون صبيانهم إلا إذا أدركوا، قيل: قوله: «وكانوا...» إلخ، مدرج، وَرُدَّ بأن الأصل أنه من كلام من نقل عنه الكلام السابق. **فإن قلت**: قد روى سعيد بن جبير عن ابن عباس: «قبض النبي ﷺ وأنا ابن عشر»، وروى عنه عبيد الله بن عبد الله: «أتيت النبي ﷺ بمنى وقد ناهزت الاحتلام»؟ **قلت**: الصحيح المحفوظ أن عمره عند وفاة النبي ﷺ كان ثلاث عشرة سنة؟ لأن أهل السير قد صحَّحوا أنه ولد بالشعب، وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين، وأما قوله: «وأنا ابن عشر» فمحمول على إسقاط الكسر، على أنه روى أحمد من طريق آخر عنه: أنه كان حينئذ ابن خمس عشرة سنة، «ع» (١٥/ ٤٠٤ ـ ٤٠٥).

(٢) ابن يونس.

(٣) عمرو بن عبد الله السبيعي.

(٤) بضم الفوقية وكسرها.

(٥) أي: حين يبلغ، أي: البلوغ، «ك» (٢٢/ ١٢٠).

٦٣٠٠ ـ وَقَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ[١]: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا خَتِينٌ. [طرفه: ٦٢٩٩].

٥٢ ـ بَابٌ كُلُّ لَهْوٍ بَاطِلٌ إِذَا شَغَلَهُ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ[٢]

(١) عبد الله.

(٢) قوله: (إذا شغله عن طاعة الله) قيد به لأنه إذا لم يشغله عن طاعة الله يكون مباحاً. قوله: «ومن قال لصاحبه إلخ» هذا عطف على ما قبله، ومعناه: من قال هذا ما يكون حكمه؟ قوله: «تعال» أمر من تعالى يتعالى تعالياً، فتقول: تَعَالَ تعاليا تعالوا، تعالي للمرأة تعاليا تعالين، ولا يتصرف منه غير ذلك، وهكذا في رواية الأصيلي وكريمة. وفي رواية أبي ذر والأكثرين: «وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ﴾ [لقمان: ٦] الآية»، ووجه ذكر هذه الآية عقيب الترجمة المذكورة أنه جعل اللهو فيها قائداً إلى الضلال صادًّا عن سبيل الله فهو باطل. وقيل: ذكر هذه الآية لاستنباط تقييد اللهو بالترجمة من مفهوم قوله تعالى: ﴿لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٍ﴾ مفهومه [أنه] إذا اشتراه لا ليضل لا يكون مذموماً. واختلف في اللهو في الآية؟ فقال ابن مسعود: الغناء، وحلف عليه ثلاثاً، وقال: الغناء يُنبت النفاق في القلب، وقيل: ما يلهيه من الغناء وغيره. وعن ابن جريج: الطبل. وقيل: الشرك. وقيل: نزلت في رجل اشترى جارية مغنية. وقيل: نزلت في النضر بن الحارث، وكان يتجر إلى فارس، فيشتري كتب الأعاجم فيحدث بها قريشاً، ويقول: إن كان محمد يحدثكم بحديث عاد وثمود فأنا أحدثكم بحديث رستم وبهرام، فيستملحون حديثه ويتركون استماع القرآن، «عيني» مختصراً (١٥/ ٤٠٥ ـ ٤٠٦)، وجه تعلق هذا الباب بـ«كتاب الاستئذان»: الإشارة إلى أن الدعاء إلى المقامرة لا يكون إذناً للدخول في منزله؛ لأنه يحتاج إلى الكفارة فلا اعتداد له شرعاً، أو ملابسته أن اللهو لا يحصل إلا في الدار والمنازل الخاصة، كذا في «الكرماني» (٢٢/ ١٢٠).

وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ لأُقَامِرْكَ. ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ [لقمان: ٦].

٦٣٠١ ـ حَدَّثَنَا يَحيى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: بِاللَّاتِ[1] وَالْعُزَّى، فَلْيَقُلْ[2] [3]: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أُقَامِرْكَ[4]، فَلْيَتَصَدَّقْ[5]». [راجع: ٤٨٦٠].

النسخ: «لأُقَامِرْكَ» في نـ: «أُقَامِرْكَ». «﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾» زاد قبله في نـ: «وَقَولِهِ تَعَالَى». «﴿لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾» وقع بعده في ذ: «الآية»، وفي صـ، مه: «﴿لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾». «حَدَّثَنَا اللَّيْثُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ».

---

(١) قوله: (في حلفه باللات...) إلخ، ومطابقة الحديث لترجمته باعتبار أن الحلف باللات والعزى لهو وباطل يشغله عن ذكر الله وعن طاعته تعالى إلى طاعة الصنم وتعظيمه، وآخر الحديث عين للجزء الثاني من الترجمة مع زيادة الحكم، «خ».

(٢) أي: كفارته كلمة التوحيد، «ك» (٢٢/ ١٢٠).

(٣) لأنه تعاطى صورة تعظيم الأصنام حين حلف بها، فأمر أن يتداركه بكلمة التوحيد، «ك» (٢٢/ ١٢٠).

(٤) أي: بضم الهمزة والجزم، جواب الأمر، «قس» (١٣/ ٣٥٢).

(٥) أي: كفارة الدعوة إلى القمار التصدق بما يطلق عليه اسم الصدقة، «ك» (٢٢/ ١٢٠).

٥٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْبِنَاءِ[١]

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ[٢] إِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ[٣] الْبُهْمِ[٤] فِي الْبُنْيَانِ».

٦٣٠٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ـ هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ ـ، عَنْ سَعِيدٍ[٥]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ[٦] بَنَيْتُ بِيَدَيَّ بَيْتاً، يُكِنُّنِي[٧] مِنَ الْمَطَرِ، وَيُظِلُّنِي مِنَ الشَّمْسِ، مَا أَعَانَنِي

النسخ: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ» زاد قبله في ن: «قَالَ». «رُعَاةُ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي هـ: «رِعَاءُ».

---

(١) وذمه.

(٢) أي: علاماتها، جمع شَرَط بفتحتين.

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي بضم الراء وبعد الألف هاء التأنيث، وفي رواية الكشميهني بكسر الراء وبالهمزة مع المد، جمع راعي، «قس» (١٣/ ٣٥٢).

(٤) **قوله**: (رعاة البهم) بضم الباء، جمع الأبهم، وهو الذي لا يخلط لونه شيء سوى لونه، وبفتحها جمع البهمة، وهي أولاد الضأن، ويقال: «البهم» أيضاً للمجتمعة منها ومن أولاد المعز. وحاصله: أن الفقراء من أهل البادية تبسط لهم الدنيا حتى يتباهون في إطالة البنيان، يعني: العرب تستولي على الناس، وهو إشارة إلى اتساع دين الإسلام واستيلاء أهله، «ك» (٢٢/ ١٢١).

(٥) ابن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي، «ك» (٢٢/ ١٢١).

(٦) أي: في زمن النبي ﷺ، «ع» (١٥/ ٤٠٨).

(٧) **قوله**: (بيتاً يكنني) بضم أوله وكسر الكاف وتشديد النون، من أَكَنَّ: إذا وقى، وجاء بفتح أوله من كَنَّ، قال أبو زيد الأنصاري: كننته

عَلَيْهِ[١] أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ. [أخرجه: ق ٤١٦٢، تحفة: ٧٠٧٦].

٦٣٠٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: قَالَ عَمْرٌو[٢]: قَالَ ابْنُ عُمَرَ[٣]: وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُ لَبِنَةً[٤] عَلَى لَبِنَةٍ، وَلَا غَرَسْتُ نَخْلَةً، مُنْذُ قُبِضَ[٥] النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ سُفْيَانُ: فَذَكَرْتُهُ لِبَعْضِ أَهْلِهِ[٦] فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ بَنَى. قَالَ سُفْيَانُ: قُلْتُ: فَلَعَلَّهُ[٧] [٨] قَالَ[٩] قَبْلَ أَنْ يَبْنِيَ. [تحفة: ٧٣٥٨].

النسخ: «لَقَدْ بَنَى» في هـ، ذ: «لَقَدْ بَنَى بَيْتاً».

وأكننته بمعنى: سترته وأسررته، وقال الكسائي: كننته: [صنته]، وأكننته: أسررته، «ف» (١١/ ٩٣).

(١) أي: على بناء هذا البيت، هذا تأكيد لقوله: «بنيت بيدي بيتاً» وإشارة إلى خفة مؤنته، «ع» (١٥/ ٤٠٨).

(٢) ابن دينار.

(٣) عبد الله.

(٤) بفتح اللام وكسر الموحدة، ويجوز الكسر ثم السكون، «قس» (١٣/ ٣٥٣).

(٥) أي: توفي.

(٦) لم أقف على اسمه.

(٧) أي: ابن عمر.

(٨) قوله: (فلعله قال) أي: ابن عمر ذلك «قبل البناء»، وفي بعضها: «قبل أن يبتني»، أي: يتزوج، ويحتمل أنه أراد الحقيقة، أي: البناء بيده والمباشرة بنفسه، أو أنه أراد التسبب بالأمر به ونحوه، والله أعلم، «ك» (٢٢/ ١٢١).

(٩) أي: ما وضعت لبنة... إلخ.

* * *

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٨٠ ـ كِتَابُ الدَّعوات

بَابُ قَولِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾

وَقَوْله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى[١] سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ[٢]﴾ [غافر: ٦٠].

١ ـ بَابٌ وَلِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ

٦٣٠٤ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[٤]،

النسخ: «بَابُ قَولِ اللَّهِ تَعَالَى» في ذ: «وَقَولِ اللَّهِ تَعَالَى»، وفي نـ: «قَوْلُهُ تَعَالَى»[٥]. «وَقَوْله ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ...﴾ إلخ» في ذ بدله: «الآية». «بَابٌ» ثبت في ذ. «وَلِكُلِّ نَبِيٍّ» في نـ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ». «حَدَّثَنَا مَالِكٌ» في نـ: «حَدَّثَنِي مَالِكٌ».

(١) أي: توحيدي وطاعتي، وقيل: عن دعائي.

(٢) أي: صاغرين.

(٣) ابن أبي أويس.

(٤) عبد الله بن ذكوان.

(٥) قوله: (قوله تعالى) بالجر عطف على الدعوات، وفي بعض النسخ: «قول الله تعالى: ﴿ٱدْعُونِىٓ﴾ الآية»، برفع، وفي بعضها: «وقول الله عز وجل»، وفي رواية أبي ذر: «وقول الله تعالى: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ الآية»، «ع» (١٥/ ٤٠٩). الدعاء هو النداء، وهو مستحب عند الفقهاء، وهو الصحيح. وقال بعض الزهاد: وتركه أفضل استسلاماً للقضاء. قيل: إن دعا لغيره فحسن وإلا فلا، «ك» (٢٢/ ١٢٢). قوله: «ولكل نبي...» إلخ،

عَنِ الأَعْرَجِ(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ(٢) يَدْعُو بِهَا، وَأُرِيدُ أَنْ أَخْتَبِئَ(٣) دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي فِي الآخِرَةِ». [طرفه: ٧٤٧٤، تحفة: ١٣٨٤٥].

النسخ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ» زاد في ذ: «مُسْتَجَابَةٌ».

وفي رواية أبي ذر «باب، ولكل نبي دعوة...» إلخ، أي: في رواية أبي ذر لفظ «باب»، فعلى رواية أبي ذر هذه اللفظة ترجمة مستقلة، وعلى رواية غيره من جملة الترجمة الماضية، «ع» (١٥/ ٤١٠).

(١) عبد الرحمٰن بن هرمز.

(٢) **قوله: (لكل نبي دعوة)** ومعناه: أن لكل نبي دعوة مجابة البتة، وهو على يقين من إجابتها، وأما باقي دعواتهم فهو على رجاء إجابتها، وبعضها يجاب وبعضها لا يجاب. وجاء في الصحيح: «سألت الله ثلاثاً، فأعطاني اثنتين، ومنعني واحدة، وهي أن لا يذيق [بعض] أمته بأس بعض»، ويحتمل أن يكون المراد: لكل نبي دعوة لأمته. وفيه: بيان كمال شفقته على أمته ورأفته بهم والنظر في مصالحهم المهمة، فأخَّر ﷺ دعوته إلى أهم أوقات حاجتهم، «ك» (٢٢/ ١٢٢ ـ ١٢٣). ولا بد من التقييد بكل الأمة أو بأكثرها، وذلك لأنه ﷺ دعا لجماعة في القنوت لأهل المدينة بدفع الحمى والطاعون إلى الجحفة والبركة في صاعهم ومدهم. ثم اعلم أنه لا منافاة بين الكريمة وبين ما روي أنه: «من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين»؛ لأن العبد المستغرق في معرفة ذاته وصفاته وآثاره وأنواره كان شأنه هذا، أفضل من اشتغاله بالدعاء؛ فإنه ربما ينسى نفسه وذاته، وإنما ملحوظه هو الله سبحانه وصفاته وآثاره وأنواره، وأما غيره فالدعاء أفضل له من غير الدعاء؛ فإنه مخ العبادة؛ لابتنائه على عجزه وغنى الله سبحانه، «خير».

(٣) أي: أؤخر وأجعلها خبيئة.

٦٣٠٥ ـ وَقَالَ مُعْتَمِرٌ[١]: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ نَبِيٍّ سَأَلَ سُؤْلاً[٢] ـ أَوْ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا ـ فَاسْتُجِيبَ[٣]، فَجَعَلْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[أخرجه: م ٢٠٠، تحفة: ٨٨٠].

٢ ـ بَابُ أَفْضَلِ[٤] الاسْتِغْفَارِ

وَقَوْلِهِ[٥]: ﴿وَٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا[٦] ۝ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ۝ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا﴾[نوح: ١٠ـ١٢]، ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ﴾ الآية [آل عمران: ١٣٥].

النسخ: «وَقَالَ مُعْتَمِرٌ» في صد، مه: «وَقَالَ لِي خليفة: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ». «فَاسْتُجِيبَ» في ن: «فَاسْتُجِيبَتْ». «أَفْضَلِ» في ن: «فَضلُ». «﴿وَٱسْتَغْفِرُوا۟﴾» ثبتت الواو في ذ. «﴿يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم...﴾ إلخ» في ذ بدله: «الآية». «﴿ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ...﴾ إلخ» في ذ بدله: «الآية».

---

(١) هو: أخو الحاج بن سليمان التيمي.

(٢) بالهمز وبدون الهمز: المطلوب.

(٣) الاستجابة بمعنى الإجابة، «ك» (٢٢/ ١٤٦).

(٤) معنى الأفضل: الأنفع للمستغفر، «خ».

(٥) بالجر، عطف على المجرور قبله، «قس» (١٣/ ٣٥٧).

(٦) **قوله: (كان غفاراً...) إلخ**، وفي الآية حث على الاستغفار، وإشارة إلى وقوع مغفرة لمن استغفر، وفي رواية بترك الواو وهو الصواب؛ فإن القرآن: ﴿فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ﴾.

٦٣٠٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَر[١] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي بُشَيْرُ[٣] بْنُ كَعْبٍ الْعَدَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ[٤]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ[٥] أَنْ يَقُولَ[٦] الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ[٧]، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ[٨]،

النسخ: «حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ» في ذ: «حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ». «حَدَّثَنِي شَدَّادُ» كذا في ذ، وفي ذ: «حَدَّثَنَا شَدَّادُ». «أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ» في ذ: «أَنْ تَقُولَ».

---

(١) اسمه: عبد الله بن عمرو.

(٢) ابن ذكوان المعلم.

(٣) مصغر بشر.

(٤) الخزرجي الأنصاري.

(٥) قوله: (قال: سيد الاستغفار) مطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله: «سيد الاستغفار»، لأن السيد في الأصل الرئيس الذي يقصد في الحوائج ويرجع إليه في الأمور، ولما كان هذا الدعاء جامعاً لمعاني التوبة كلِّها استعير له هذا الاسم، ولا شك أن سيد القوم أفضلهم، وهذا الدعاء أيضاً سيد الأدعية وهو الاستغفار، «ع» (١٥/ ٤١٢).

(٦) بصيغة المخاطب، وقال بعضهم: أن يقول العبد، «ع» (١٥/ ٤١٢).

(٧) يجوز أن تكون حالاً مؤكدة، وأن تكون مقدرة، أي: أنا عابد لك، ويؤيده عطف قوله: «وأنا على عهدك»، «فتح» (١١/ ٩٩).

(٨) أي: قدر استطاعتي ومقدار طاقتي، فـ«ما» مصدرية ظرفية، «قاري» (٥/ ١٦٧).

أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ[١] بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»، قَالَ: «وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِناً[٢] بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ[٣]، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ

النسخ: «وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «أبوء بذنبي». «فَاغْفِرْ لِي» كذا في ذ، ولغيره: «اغْفِرْ لِي».

(١) **قوله**: (وأبوء لك) من قولهم: باء بحقه أي: أقرّ به، الخطابي: يريد به الاعتراف، ويقال: قد باء فلان بذنبه: إذا احتمله كرهاً لا يستطيع دفعه عن نفسه. قال: «وأنا على عهدك»، أي: أنا على ما عاهدتك عليه ووعدتك من الإيمان بك وإخلاص الطاعة لك، ويحتمل أن يكون معناه: أني مقيم على ما عهدتَ إليَّ من أمرك وأنك منجز وعدك في المثوبة بالأجر عليه. واشتراط الاستطاعة في ذلك معناه الاعتراف بالعجز والقصور عن كنه الواجب من حقه تعالى، «ك» (٢٢/ ١٢٤). قوله: «لا إلٰه إلَّا أنت، خلقتني» كذا في الفرع وأصله: «أنت» مرة واحدة، وقال ابن حجر: «أنت أنت» بالتكرير مرتين، وسقطت الثانية من معظم الروايات، «قس» (١٣/ ٣٥٩).

(٢) أي: مخلصاً من قلبه مصدقاً بثوابها، «تو» (٨/ ٣٧٧٥).

(٣) **قوله**: (من أهل الجنة) **فإن قلت**: المؤمن وإن لم يقلها هو من أهلها أيضاً؟ **قلت**: المراد أنه يدخلها ابتداء من غير دخول النار؛ لأن الغالب أن الموقن بحقيقة المؤمن بمضمونها لا يعصي الله، أو لأن الله يعفو عنه ببركة هذا الاستغفار. **فإن قلت**: ما الحكمة في كونه أفضل الاستغفارات؟ **قلت**: أمثاله من التعبديات، والله أعلم بذلك، لكن لا شك أن فيه ذكرَ الله بأكمل الأوصاف، وذكرَ نفسه بأنقص الحالات، وهو أقصى غاية التضرع ونهاية الاستكانة لمن لا يستحقها إلا هو، «ك» (٢٢/ ١٢٤).

قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». [طرفه: ٦٣٢٣، أخرجه: س ٥٥٢٢، تحفة: ٤٨١٥].

٣ ـ بَابُ اسْتِغْفَارِ النَّبِيِّ[(١)] ﷺ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ

٦٣٠٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَاللَّهِ إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ[(٢)] وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً»[(٣)]. [تحفة: ١٥١٦٨].

النسخ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ» في ذ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ». «إِلَيْهِ» ثبت في هـ، ذ.

---

(١) أي: في بيان كمية استغفاره ﷺ.

(٢) **قوله**: (إني لأستغفر الله...) إلخ، **فإن قلت**: لِمَ يستغفر وهو مغفور ومعصوم؟ **قلت**: الاستغفار عبادة، أو هو تعليم لأمته، أو استغفار من تَرْك الأولى، أو قاله تواضعاً، أو ما كان عن سهو، أو قبل النبوة. وقال بعضهم: اشتغاله بالنظر في مصالح الأمة ومحاربة الكفار وتأليف المؤلفة ونحو ذلك شاغل عن عظيم مقامه من حضوره مع الله وفراغه مما سواه، فيراه ذنباً بالنسبة إليه، وإن كانت هذه الأمور من أعظم الطاعات وأفضل الأعمال، فهو نزول عن عالي درجته فيستغفر لذلك. وقيل: كان دائماً في الترقي في الأحوال، فإذا رأى ما قبلها دونه استغفر منه، كما قيل: حسنات الأبرار سيئات المقربين، وقيل: يتجدد للطبع غفلات يفتقر إلى الاستغفار، «ك» (٢٢/ ١٢٥).

(٣) يحتمل أن يريد المبالغة ويحتمل أن يريد العدد بعينه، «ف» (١١/ ١٠١).

٤ ـ بَابُ[(١)] التَّوْبَةِ[(٢)]

قَالَ قَتَادَةُ: ﴿تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾ [التحريم: ٨]: الصَّادِقَةَ[(٣)]: النَّاصِحَةَ.

٦٣٠٨ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ[(٤)]، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ حَدِيثَيْنِ، أَحَدُهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ

النسخ: «بَابُ» سقط لأبي ذر. «قَالَ قَتَادَةُ» في نـ: «وَقَالَ قَتَادَةُ».

---

(١) سقط لأبي ذر فالتوبة بالرفع، «قس» (١٣/ ٣٦٢).

(٢) **قوله**: (باب التوبة) أشار المصنف بإيراد هذين البابين ـ وهما: الاستغفار، ثم التوبة ـ في أوائل «كتاب الدعاء» إلى أن الإجابة تسرع إلى من لم يكن متلبساً بالمعصية، فإذا قدَّمَ التوبة والاستغفار قبل الدعاء كان أمكن لإجابته، «ف» (١١/ ١٠٢)، وهي في الشرع: تركُ الذنب لقبحه، والندمُ على ما فرط منه، والعزمُ على ترك المعاودة، وتداركُ ما أمكنه أن يتدارك من الأعمال بالأعمال بالإعادة، ورد المظلمات لذويها أو تحصيل البراءة منهم، وزاد عبد الله بن المبارك: وأن يعمد إلى البدن الذي ربّاه بالسحت فيذيبه بالهم والحزن حتى ينشأ له لحم طيب، وأن يذيق نفسه ألم الطاعة كما أذاقها لذة المعصية، «قس» (١٣/ ٣٦٢).

(٣) فسَّره قتادة بها، وإنما سُميت بها لأن العبد ينصح نفسه فيها، والأصل منصوحاً إلا أنه عبر باسم الفاعل كما في ﴿عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ [القارعة: ٧] أي: ذات رضاء.

(٤) اسمه: عبد ربه المدائني الأصغر، «ك» (٢٢/ ١٢٥).

قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ[(١)] يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ». فَقَالَ[(٢)] بِهِ هَكَذَا[(٣)]، قَالَ[(٤)] أَبُو شِهَابٍ بِيَدِهِ فَوْقَ أَنْفِهِ. ثُمَّ قَالَ[(٥)]: «لَلَّهُ[(٦)] [(٧)] أَفْرَحُ[(٨)] بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ مَنْزِلاً، وَبِهِ مُهْلِكَةٌ، وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ

النسخ: «بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ» كذا في ذ، وفي ن: «بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ».

(١) هذا حديثه عن نفسه.

(٢) فالقول بمعنى الفعل.

(٣) يعني: دفعه وذبه. يعني: هو أمر سهل عنده، «ك» (٢٢/ ١٢٦).

(٤) أي: أشار.

(٥) أي: عبد الله.

(٦) بلام التأكيد المفتوحة.

(٧) هذا حديثه عن النبي ﷺ.

(٨) قوله: (لله أفرح...) إلخ، الفرح المتعارف لا يصح على الله تعالى، فهو مجاز عن الرضاء به، وعَبَّر عنه [به] تأكيداً لمعنى الرضاء في نفس السامع ومبالغة في تقريره، «ك» (٢٢/ ١٢٦). قوله: «وبه مهلكة» كذا في الروايات التي وقفت عليها من «صحيح البخاري» بواو مفتوحة ثم موحدة خفيفة مكسورة ثم هاء ضمير، ووقع عند الإسماعيلي في رواية أبي الربيع عن أبي شهاب بسند البخاري فيه: «بدوية» بموحدة مكسورة ودال مفتوحة ثم واو مكسورة وياء ثقيلة مفتوحة ثم هاء تأنيث، وكذا في جميع الروايات ـ خارج البخاري ـ عند مسلم وأصحاب السنن والمسانيد وغيرهم، وفي رواية لمسلم: «في أرض دوية مهلكة». وحكى الكرماني (٢٢/ ١٢٦) أنه وقع في نسخة من «البخاري»: «وبيئة» وزن فعيلة من الوباء، ولم أقف أنا على ذلك في كلام غيره، ويلزم عليه أن يكون وصف المذكر ـ وهو المنزل ـ بصفة

عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ نَوْمَةً، فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ(١)، حَتَّى إِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ وَالْعَطَشُ أَوْ(٢) مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: أَرْجِعُ إِلَى مَكَانِي، فَرَجَعَ فَنَامَ نَوْمَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ».

تَابَعَهُ(٣) أَبُو عَوَانَةَ(٤) وَجَرِيرٌ(٥) عَنِ الأَعْمَشِ. وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ(٦): حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ(٧).

النسخ: «حَتَّى إِذَا اشْتَدَّ» في ذ: «حَتَّى اشْتَدَّ».

المؤنث في قوله: «وبيئة مهلكة»، وهو جائز على إرادة البقعة. والدوية: هي القفر والمفازة، وهي الداوية بإشباع الدال. ووقع كذلك في رواية لمسلم وجمعها داوي، «ف» (١١/ ١٠٦). والمهلكة: بفتح [الميم] وكسر اللام وفتحها: مكان الهلاك، وفي بعضها بلفظ اسم الفاعل من الإهلاك، «ك» (٢٢/ ١٢٦)، أي: تهلك هي من حصل بها، «قس» (١٣/ ٣٦٤).

(١) أي: فخرج في طلبها.

(٢) شك من أبي شهاب، «ف» (١١/ ١٠٧).

(٣) أي: أبا شهاب في روايته عن الأعمش، «ع» (١٥/ ٤١٦).

(٤) هو: الوضاح بن عبد الله اليشكري، «ع» (١٥/ ٤١٦).

(٥) ابن عبد الحميد، «ع» (١٥/ ٤١٦).

(٦) هو: حماد بن أسامة.

(٧) قوله: (سمعت الحارث) يعني: عن ابن مسعود بالحديثين، ومراده: أن هؤلاء الثلاثة وافقوا أبا شهاب في إسناد هذا الحديث، إلَّا أن الأولين عنعناه، وصرَّح فيه أبو أسامة، «ف» (١١/ ١٠٧).

وَقَالَ شُعْبَةُ[١] وَأَبُو مُسْلِمٍ[٢]: عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ. وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ[٣]: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ[٤]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. [أخرجه: م ٢٧٤٤، ت ٢٤٩٧، س في الكبرى ٧٧٤٣، تحفة: ٩١٩٠، ٩١٧٨].

النسخ: «وَقَالَ شُعْبَةُ وَأَبُو مُسْلِمٍ» زاد بعده في سـ، ذ: «اسْمُهُ عُبَيْدُ اللَّهِ، كُوفِيٌّ، قَائد الأَعْمَشِ».

---

(١) قوله: (قال شعبة وأبو مسلم) والمقصد من هذا أن شعبة وأبا مسلم خالفا أبا شهاب المذكور ومن تبعه في تسمية شيخ الأعمش؛ فقال الأولون: عمارة، وقال هذان: إبراهيم التيمي، «ف» (١١/ ١٠٧)، «ع» (١٥/ ٤١٦). قوله: «قال أبو معاوية...» إلخ، قال في «الفتح»: ورواية أبي معاوية لم أقف عليها في شيء من السنن والمسانيد على هذين الوجهين. ثم قال: وفي الجملة فقد اختلف فيه على عمارة في شيخه، هل هو الحارث بن سويد أو الأسود؟ واختلف على الأعمش في شيخه هل هو عمارة أو إبراهيم التيمي؟ والراجح من الاختلاف كلِّه ما قاله أبو شهاب ومن تبعه، ولذا اقتصر عليه مسلم، وصدر به البخاري كلامه، فأخرجه موصولاً، وذكر الاختلاف معلقاً كعادته في الإسناد؛ للإشارة إلى أن مثل هذا الخلاف ليس بقادح، «قس» (١٣/ ٣٦٥).

(٢) اسمه: عبيد الله، كوفي، قائد الأعمش. [«ف» (١١/ ١٠٧)].

(٣) هو: محمد بن خازم، بالمعجمة والزاي، «ك» (٢٢/ ١٢٦).

(٤) ابن يزيد النخعي.

٦٣٠٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا حَبَّانُ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحَدَّثَنِي[٤] هُدْبَةُ[٥] قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ[٦] عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ سَقَطَ[٧] عَلَى بَعِيرِهِ، وَقَدْ أَضَلَّهُ[٨] فِي أَرْضِ فَلَاةٍ»[٩]. [أخرجه: م ٢٧٤٧، تحفة: ١٤٠٣].

النسخ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» في ذ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ». «حَدَّثَنَا قَتَادَةُ» في ذ: «عَنْ قَتَادَةَ». «حدَّثنا أَنَسٌ» في نـ: «حَدَّثنا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ». «وَحَدَّثَنِي هُدْبَةُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا هُدْبَةُ».

---

(١) قال الغساني: لعله ابن منصور، «ك» (٢٢/ ١٢٦)، «ع» (١٥/ ٤١٧).

(٢) بفتح المهملة وشدة الموحدة وبالنون، ابن هلال الباهلي البصري، «ك» (٢٢/ ١٢٦).

(٣) ابن يحيى الأزدي، «ك» (٢٢/ ١٢٧).

(٤) وقد نزل البخاري في حديثه في السند الأول، ثم علاه بدرجة في السند الثاني بالعنعنة، «ف» (١١/ ١٠٨).

(٥) ابن خالد القيسي.

(٦) أي: أن الله أرضى بتوبة عبده من واجد ضالته بالفلاة، «ك» (٢٢/ ١٢٧).

(٧) أي: وقع عليه وصادفه من غير قصد، «ك» (٢٢/ ١٢٧).

(٨) أي: أضاعه.

(٩) أي: مفازة.

٥ ـ بَابُ الضَّجْعِ[(١)] [(٢)] عَلَى الشِّقِّ الأَيْمَنِ

٦٣١٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ، حَتَّى يَجِيءَ الْمُؤَذِّنُ فَيُؤْذِنَهُ[(٣)].
[راجع: ٦٢٦، تحفة: ١٦٦٥٢].

٦ ـ بَابٌ إِذَا بَاتَ طَاهِراً وَفَضْلِهِ[(٤)]

٦٣١١ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُوراً، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ

النسخ: «وَفَضْلِهِ» ثبت في ذ. «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ» كذا في صـ، ذ، ولغيرهما: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ».

---

(١) قوله: (باب الضجع...) إلخ، **فإن قلت**: ما وجه تعلقه بكتاب الدعوات؟ **قلت**: يعلم من سائر الأحاديث أنه كان يدعو عند الاضطجاع، «ك» (٢٢/ ١٢٧). قال في «الفتح» (١١/ ٩٩): وذكر المصنف هذا الباب والذي بعده توطئة لما يذكره بعدهما من القول عند النوم، انتهى، «قس» (١٣/ ٣٦٧). [في «اللامع» (١٠/ ٨٠): أن الهيئات الواردة في الحديث في الأدعية المخصوصة مقصودة، ليست باتفاقية].

(٢) وهو وضع الجنب على الأرض.

(٣) من الإيذان، وهو الإعلام، «ك» (٢٢/ ١٢٧).

(٤) بالجر، «خ».

فَتَوَضَّأْ[(١)] وَضُوءَكَ[(٢)] لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ، وَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ[(٣)] وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَهْبَةً[(٤)] وَرَغْبَةً[(٥)] إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ،

النسخ: «أَسْلَمْتُ وَجْهِي» كذا في مر، ذ، وفي ن: «أَسْلَمْتُ نَفْسِي».

(١) **قوله**: (فتوضّأ وضوءك) وفيه استحباب الوضوء عند النوم ليكون أصدقَ لرؤياه وأبعدَ من تلعُّب الشيطان به، وأما كون النوم على الأيمن فلأنه أسرع إلى الانتباه، «ك» (٢٢/ ١٢٨)، لتعلق القلب إلى جهة اليمين فلا يغفل بالنوم، «قس» (١٣/ ٣٦٨). قوله: «ألجأت ظهري» أي: اعتمدت عليك في أموري كما يعتمد الإنسان بظهره إلى ما يستند إليه، وأشار به إلى أنه بعد التفويض يلتجىء إليه مما يضره ويؤذيه من الأشياء الداخلية والخارجية.

قوله: «رهبة ورغبة» أي: رغبة في ثوابك، ورهبة، أي: خوفاً من عقابك ومن غضبك، قال ابن الجوزي: أسقط «من» مع ذكر الرهبة وأعمل «إلى» مع ذكر الرغبة، وهو على طريق الاكتفاء، وهما منصوبان على المفعول له على طريق اللف والنشر على غير الترتيب، أي: فوَّضت أموري إليك رغبة، وألجأت ظهري إليك رهبة. قوله: «لا ملجأ ولا منجأ»، أصل «ملجأ» بالهمز ومنجا بغير همز، ولكن لما جمعا جاز أن يهمزا للازدواج، وأن يترك الهمز فيهما، وأن يهمز المهموز ويترك الآخر؛ فهذه ثلاثة أوجه، ويجوز التنوين مع القصر فيصير خمسة، وتقدير: لا ملجأ منك إلى أحد إلا إليك، ولا منجى منك إلا إليك، كذا في «الفتح» (١١/ ١١١) و«العيني» (١٥/ ٤١٩).

(٢) منصوب بنزع الخافض، أي: كوضوئك، والأمر فيه للندب، «ع» (١٥/ ٤١٨).

(٣) أي: جعلت نفسي منقادة لك طائعة لحكمك، «ك» (٢٢/ ١٢٨).

(٤) أي: خوفاً من عقابك، «ك» (٢٢/ ١٢٨).

(٥) أي: طمعاً في ثوابك، «ك» (٢٢/ ١٢٨).

آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مُتَّ مُتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ[١]، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ[٢] مَا تَقُولُ». فَقُلْتُ[٣] أَسْتَذْكِرُهُنَّ[٤] [٥]: وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. قَالَ: «لَا، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ». [راجع: ٢٤٧].

٧ ـ بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا نَامَ

٦٣١٢ ـ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٧]، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ،

النسخ: «أَنْزَلْتَ» في مر: «أَنْزَلْتَهُ». «أَرْسَلْتَ» في مر: «أَرْسَلْتَهُ». «وَاجْعَلْهُنَّ» في ذ: «فَاجْعَلْهُنَّ». «فَقُلْتُ» كذا في مر، ذ، وفي نـ: «فَجَعَلْتُ».

(١) أي: دين الإسلام، «ك» (٢٢/ ١٢٨).

(٢) أي: آخر أقوال في تلك الليلة، «ك» (٢٢/ ١٢٨).

(٣) هذا قول البراء.

(٤) أي: أتحفظهن، «ف» (١١/ ١١٢).

(٥) **قوله**: (أستذكرهن) أي: الكلمات المذكورة، وذكرتُ بدل قوله: «بنبيك»: «برسولك» لقربه ومناسبته لقوله: «أرسلت»؛ فقال النبي ﷺ: «قل كما قلتُ: وبنبيك». وفيه دليل على أن رعاية الألفاظ المروية أمر مهم فيه حكمة بالغة، ومن جملتها إفادة بيان الصفتين العظيمتين: النبوة والإرسال جميعاً بخلاف ما قاله البراء؛ فإن فيه إعادة «وفي النبي» معنى الخبر والرفعة، «خ». **فإن قلت**: ما الفرق بين النبي والرسول؟ **قلت**: الرسول نبي له كتاب فهو أخص من النبي، وقال النووي: لا يلزم من الرسالة النبوة ولا العكس، وقيل: هو تخليص الكلام من اللبس، إذ الرسول يدخل فيه جبرئيل ونحوه، «ك» (٢٢/ ١٢٨).

(٦) ابن عقبة.

(٧) الثوري.

عَنْ رِبْعِيِّ[١] بْنِ حِرَاشٍ[٢]، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى[٣] إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «بِاسْمِكَ[٤] أَمُوتُ وَأَحْيَا». وَإِذَا قَامَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا[٥] وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»[٦].

النسخ: «ابْنِ اليَمَانِ» ثبت في ذ. «قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ» في نـ: «قَالَ النَّبِيُّ». «وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» زاد بعده في حـ: «تُنشرها: تُخرِجُهَا»، وفي أخرى له: «ننشرها: نُخْرِجُهَا».

---

(١) بكسر الراء وإسكان الموحدة وبالمهملة وشدة التحتانية، «ك» (٢٢/ ١٢٩)، «ع» (١٥/ ٤٢٠).

(٢) بكسر المهملة وتخفيف الراء وبالمعجمة.

(٣) بقصر الهمزة.

(٤) معناه: بذكر اسمك أحيا ما حييت وعليه أموت، «ك» (٢٢/ ١٢٩).

(٥) **قوله: (أحيانا بعد ما أماتنا) فإن قلت**: هذا ليس إحياء ولا إماتة بل إيقاظ وإنامة؟ **قلت**: الموت عبارة عن انقطاع تعلق الروح من البدن، وذلك قد يكون ظاهراً فقط وهو النوم، ولهذا يقال: إنه أخو الموت، أو ظاهراً وباطناً وهو الموت المتعارف، قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا﴾ [سورة الزمر: ٤٢]، وأطلق الإحياء والإماتة على سبيل التشبيه، وهو استعارة مصرحة، «ك» (٢٢/ ١٢٩). قال أبو إسحاق الزجاج: النفس التي تفارق الإنسان عند النوم هي التي للتمييز، والتي تفارقه عند الموت هي التي للحياة، وهي التي يزول معها التنفس، وسُمي النوم موتاً لأنه يزول معه العقل والحركة تشبيهاً وتمثيلاً. قوله: «تنشرها: تخرجها» ثبت هذا في رواية السرخسي وحده، وفيه قراءتان: قراءة الكوفيين بالزاي من أنشزه: إذا رفعه بتدريج، وهي قراءة ابن عامر أيضاً، وقراءة الآخرين بالراء: ينشرها: يحييها، «ع» (١٥/ ٤٢٠).

(٦) أي: الإحياء للبعث يوم القيامة، «ك» (٢٢/ ١٢٩).

[راجع: ٦٣١٤، ٦٣٢٤، ٧٣٩٤، أخرجه: د ٥٠٤٩، ت ٣٤١٧، سي ٧٤٧، ق ٣٨٨٠، تحفة: ٣٣٠٨].

٦٣١٣ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ[١] وَمُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ[٢] قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[٣]، سَمِعَ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلاً. ح وَحَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى رَجُلاً[٤] [٥] فَقَالَ: «إِذَا أَرَدْتَ مَضْجَعَكَ فَقُلِ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. فَإِنْ مُتَّ مُتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ».

[راجع: ٢٤٧، أخرجه: م ٢٧١٠، سي ٧٧٥، تحفة: ١٨٧٦].

النسخ: «سَمِعَ الْبَرَاءَ» في ذ: «سَمِعْتُ الْبَرَاءَ». «ح» سقط في نـ. «قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ» في خسـ، ذ: «عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ». «لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى» في نـ: «لَا مَنْجَى وَلَا مَلْجَأَ».

(١) البصري، [كان] يبيع الثياب الهروية، فقيل له: الهروي، «ك» (٢٢/ ١٢٩)، «ع» (١٥/ ٤٢١).

(٢) بفتح المهملتين وإسكان الراء الأولى، «ك» (٢٢/ ١٢٩).

(٣) السبيعي.

(٤) هو البراء.

(٥) قوله: (أوصى رجلاً) الظاهر مما سبق أنه أراد نفسه، وأبهمه حين رواية هذا الحديث في هذه المرة إبعاداً لها عن الرياء والغرور دفعاً لما يجده من نفسه في هذه المرة، ولعله لهذا ترك في هذه الرواية ما ترك، «خير».

٨ ـ بَابُ وَضْعِ الْيَدِ تَحْتَ الْخَدِّ الْيُمْنَى

٦٣١٤ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ(١)، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ(٢)، عَنْ رِبْعِيٍّ(٣)، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ(٤) ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا»، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ(٥) الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ». [راجع: ٦٣١٢].

النسخ: «الْيَدِ» في نـ: «الْيَدِ الْيُمْنَى». «الْخَدِّ الْيُمْنَى» كذا في ذ، ولغيره: «الْخَدِّ الأَيْمَنِ». «حَدَّثَنَا مُوسَى» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي مُوسَى».

---

(١) الوضاح.

(٢) ابن عمير.

(٣) ابن حراش.

(٤) قوله: (تحت خده) قيل: لا مطابقة بين الحديث والترجمة؛ لأن الترجمة مقيدة باليد اليمنى والخد الأيمن، وليس في الحديث ذلك، وأجيب بأنه يستفاد إما من حديث صرح به لم يكن على شرطه، وإما مما ثبت أنه كان يحب التيامن في شأنه كله. **قلت**: في الأول نظر لا يخفى، والثاني: لا بأس به، «ع» (١٥/ ٤٢١).

(٥) قوله: (وإذا استيقظ قال: الحمد لِلَّه...) إلخ، الحكمة في إطلاق الموت على النوم أن انتفاع الإنسان بالحياة إنما هو لتحري رضا الله عنه وقصد طاعته واجتناب سخطه وعقابه، فمن نام زال عنه ذلك الانتفاع فكان كالميت، فحمد الله تعالى على هذه النعمة وزوال ذلك المانع. قال: وهذا التأويل موافق للحديث الآخر الذي فيه: «إن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به

٩ ـ بَابُ النَّوْمِ عَلَى الشِّقِّ الأَيْمَنِ

٦٣١٥ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ(١) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَامَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ

النسخ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ» مصحح عليه، ولفظ «كانَ» سقط في نـ.

عبادك الصالحين» وينتظم معه قوله: «وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» أي: وإليه المرجع في نيل الثواب بما يكتسب في الحياة، «فتح» (١١/ ١١٤).

(١) **قوله**: (**العلاء بن المسيب**) عن أبيه، هو ابن رافع الكاهلي، ويقال له: الثعلبي، بمثلثة ثم مهملة، يكنى أبا العلاء، وكان من ثقات الكوفيين، وما لولده العلاء في البخاري إلا هذا الحديث وآخر تقدم في «غزوة الحديبية»، وهو ثقة، قال الحاكم: له أوهام، «ع» (١٥/ ٤٢٢)، «ف» (١١/ ١١٥). قوله: «ثم مات تحت ليلته» قال الطيبي: فيه إشارة إلى وقوع ذلك قبل أن ينسلخ النهار من الليل وهو تحته، أو المعنى بالتحت، أي: مت تحت نازل ينزل عليك في ليلتك، وكذا معنى «من» في الرواية الأخرى، أي: من أجل ما يحدث في ليلتك. وقال الكرماني: هذا الدعاء مشتمل على الإيمان بكل ما يجب به الإيمان إجمالاً من الكتب [والرسل من الإلٰهيات] والنبوات، وهو المبدأ، وعلى إسناد الكل إلى الله ذاتاً وصفة وفعلاً كذكر الوجه والنفس والأمر إسناد الظهر، مع ما فيه من التوكل على الله والرضى بقضائه وهو المعاش، وعلى الاعتراف بالثواب والعقاب خيراً وشراً وهو المعاد، «ف» (١١/ ١١١ ـ ١١٢ ـ ١١٣).

إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَهُنَّ ثُمَّ مَاتَ تَحْتَ لَيْلَتِهِ(١) مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: ﴿ٱسْتَرْهَبُوهُمْ(٢)﴾ [الأعراف: ١١٦]: مِنَ الرَّهْبَةِ. مَلَكُوتٌ: مُلْكٌ(٣)، مَثَلُ: رَهَبُوتٌ خَيْرٌ مِنْ رَحَمُوتٍ، وَيُقَالُ: تُرْهَبُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُرْحَمَ. [راجع: ٢٤٧، تحفة: ١٩١٣].

١٠ ـ بَابُ الدُّعَاءِ إِذَا انْتَبَهَ مِنَ اللَّيْلِ

٦٣١٦ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ،

النسخ: «وَنَبِيِّكَ» في ذ: «وَبِنَبِيِّكَ». «وَيُقَالُ» في نـ: «وَيَقُولُ». «مِنَ اللَّيْلِ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي هـ: «بِاللَّيْلِ».

---

(١) أي: في ليلته.

(٢) **قوله**: (استرهبوهم...) إلخ، هذا لم يقع في بعض النسخ، وليس لذكره مناسبة ها هنا، وإنما وقع في «مستخرج أبي نعيم»، ولفظ: «استرهبوهم» مضى في تفسير سورة الأعراف، وذلك في قصة سحرة فرعون، وهو في قوله تعالى: ﴿قَالَ أَلْقُوا۟ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ سَحَرُوٓا۟ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف: ١١٦]، ومعنى استرهبوهم: أفزعوهم. قوله: «ملكوت» على وزن فعلوت، وفسّره بقوله: «ملك»، وقال ابن الأثير: الملكوت اسم مبني من الملك كالجبروت والرهبوت من الجبر والرهبة، «ع» (١٥/ ٤٢٢). «ترهب» على صيغة المجهول وكذا «ترحم»، أي: أن تكون ذا شأن عظيم يهابك الناس من شأنك، خير لك من أن تكون ذليلاً يرحم الناس عليك، «خ».

(٣) تفسير.

عَنْ سُفْيَانَ[١]، عَنْ سَلَمَةَ[٢]، عَنْ كُرَيْبٍ[٣]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بِتُّ عِنْدَ مَيْمُونَةَ[٤] فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَى حَاجَتَهُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَأَتَى الْقِرْبَةَ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا[٥]، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءاً بَيْنَ

النسخ: «فَغَسَلَ» كذا في ذ، ولغيره: «غَسَلَ». «نَامَ» في ن: «ثُمَّ نَامَ» مصحح عليه.

(١) الثوري.

(٢) بفتحتين: ابن كهيل، «ع» (١٥/ ٤٢٣).

(٣) ابن أبي مسلم، مولى ابن عباس.

(٤) بنت الحارث، أم المؤمنين: خالة ابن عباس، «ع» (١٥/ ٤٢٣).

(٥) قوله: (فأطلق شناقها) الشناق بكسر المعجمة وخفة النون وبالقاف: ما يشد به رأس القربة من رباط أو خيط. قوله: «وضوءاً بين وضوئين» أي: وضوءاً خفيفاً ووضوءاً كاملاً جامعاً لجميع السنن. «ولم يكثر» بأن اكتفى مثلاً بمرة واحدة، و«أبلغ» بأن أوصل الماء إلى مواضع يجب الإيصال إليها، «ك» (٢٢/ ١٣١). قوله: «أبقيه» بفتح الهمزة وإسكان الموحدة بمعنى أرقبه، بَقَيْتُ الشيء بقياً إذا انتظرته، وفي بعض النسخ بهمزة مفتوحة فنون ساكنة فقاف مكسورة فتحتية ساكنة، كذا في الفرع مصلحة على كشط. ولأبي ذر في هامشه «أرقبه» براء ساكنة بعد همزة مفتوحة وبعد القاف موحدة، أي: أنتظره. وفي «الفتح»: قوله: «أتقيه» بمثناة فوقية مشددة وقاف مكسورة، كذا للنسفي وطائفة، قال الخطابي: أي أرتقيه، وفي رواية: «أنقبه» بتخفيف النون وتشديد القاف ثم موحدة من التنقيب، وهو التفتيش، وفي رواية القابسي: «أبغيه» بموحدة ساكنة بعدها غين معجمة مكسورة ثم تحتية، أي: أطلبه، وللأكثر: «أرقبه» وهو أوجه، «قس» (١٣/ ٣٧٥).

وُضُوءَيْنِ ـ لَمْ يُكْثِرْ[١]، وَقَدْ أَبْلَغَ ـ، فَصَلَّى، فَقُمْتُ فَتَمَطَّيْتُ[٢] كَرَاهِيَةَ أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَبْقِيهِ، فَتَوَضَّأْتُ، فَقَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَتَتَامَّتْ[٣] صَلَاتُهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ ـ وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ ـ، فَآذَنَهُ[٤] بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ[٥]، وَكَانَ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُوراً، وَفِي بَصَرِي نُوراً، وَفِي سَمْعِي نُوراً، وَعَنْ يَمِينِي نُوراً، وَعَنْ يَسَارِي نُوراً، وَفَوْقِي نُوراً، وَتَحْتِي نُوراً، وَأَمَامِي نُوراً، وَخَلْفِي نُوراً، وَاجْعَلْ لِي نُوراً»[٦].

قَالَ كُرَيْبٌ: وَسَبْعٌ فِي التَّابُوتِ[٧]،

النسخ: «أَبْقِيهِ» في نـ: «أُنَقِّبُهُ»، وفي سفـ: «أَتَّقِيهِ»، وفي قا: «أَبغِيهِ»، وفي ذ: «أَرْقُبُهُ»، وفي نـ: «أَرْتَقِبُهُ». «وَكَانَ فِي دعَائِهِ» في نـ: «وَكَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ». «يَسَارِي» في هـ، ذ: «شِمَالِي».

---

(١) تفسير لقوله: «وضوء بين وضوئين».

(٢) أي: تمددت وتأخرت، «ك» (٢٢/ ١٣١).

(٣) من التفاؤل أي: تمت وكملت، «ك» (٢٢/ ١٣٢).

(٤) أي: أعلمه.

(٥) لأنه تنام عينه ولا ينام قلبه، «قس» (١٣/ ٣٧٥).

(٦) هذا عام بعد خاص، والتنوين للتعظيم.

(٧) قوله: (وسبع في التابوت) أي: سبع أعضاء أخر في بدن الإنسان الذي كالتابوت للروح، أو في بدنه الذي مآله أن يكون في التابوت، أي: الجنازة، وهي العصب واللحم والدم والشعر [والبشر]، والخصلتان الأخريان لعلهما: الشحم والعظم، أو المراد سبع أخر في الصحيفة مسطورة لا أذكرها

فَلَقِيتُ رَجُلاً[١] مِنْ وَلَدِ الْعَبَّاسِ فَحَدَّثَنِي بِهِنَّ، فَذَكَرَ عَصَبِي وَلَحْمِي وَدَمِي وَشَعَرِي وَبَشَرِي[٢]، وَذَكَرَ خَصْلَتَيْنِ[٣]. [راجع: ١١٧، أخرجه: م ٧٦٣، د ٥٠٤٥، تم ٢٥٨، س ١١٢١، ق ٥٠٨، تحفة: ٦٣٥٢].

٦٣١٧ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٥] قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ[٦] بْنَ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ[٧] [٨] قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ،

النسخ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ» في ن: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ».

أو مكتوبة موضوعة في الصندوق. قال النووي: يراد بالتابوت الأضلاع وما يحويه من القلب وغيره تشبيهاً بالتابوت الذي هو كالصندوق يحرز فيه المتاع، أي: سبع كلمات في قلبي ولكن نسيتها، قال: والقائل بقوله «فلقيت» هو سلمة، قال: والمراد بالنور: بيانُ الحق والهدايةُ إليه في جميع حالاته، وقيل: المراد سبع أنوار أخر كانت مكتوبة موضوعة في التابوت الذي كان لبني إسرائيل: ﴿فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَـٰرُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٨]، «ك» (٢٢/ ١٣٢).

(١) هو: علي بن عبد الله بن عباس رضي الله عنه، «قس» (١٣/ ٣٧٦).

(٢) بفتح الموحدة والشين المعجمة: ظاهر الجسد.

(٣) أي: تكملة للسبعة.

(٤) الجعفي.

(٥) ابن عيينة.

(٦) الأحول.

(٧) أي: يصلي التهجد.

(٨) **قوله: (يتهجد)** قال ابن التين: يسهر، وهو من الأضداد، يقال: هجد وتهجَّد: إذا نام، وهجد وتهجَّد: إذا سهر. [وقال الهروي: تهجَّد: إذا

أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ[١] وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ[٢]، وَبِكَ خَاصَمْتُ[٣]،

النسخ: «وَوَعْدُكَ الْحَقُّ» كذا في ذ، وفي ن: «وَوَعْدُكَ حَقٌّ». «وَقَوْلُكَ حَقٌّ» في ذ: «وَقَوْلُكَ الْحَقُّ».

سهر] وألقى الهجود ـ وهو النوم ـ عن نفسه، وهجد: نام. وقال النحّاس[١]: التهجد عند أهل اللغة: السهر، والهجود: النوم. وقال ابن فارس: الهاجد النائم، والمتهجد: المصلي ليلاً، «ع» (١٥/ ٤٢٤). قوله: «قيم السماوات» القيِّم والقيَّام والقيوم معناه واحد، وهو القائم بتدبير الخلق المعطي له ما به قوامه. وقوله: «حاكمت» المحاكمة: رفع القضية إلى الحاكم، أي: كل من جحد الحق جعلتك الحاكم بيني وبينه لا غيرك مما كانت تحاكم الجاهلية إليه من صنم أو كاهن. ولا يخفى أنه من جوامع الكلم، ولفظ القيم إشارة إلى المبدأ، والقولُ ونحوه إلى المعاش، والساعة ونحوها إلى المعاد. وفيه إشارة إلى النبوة، وإلى الجزاء، وإلى الإيمان والتوكل والإنابة والاستغفار، مرَّ الحديث في «كتاب التهجد» (برقم: ١١٢٠)، «ك» (٢٢/ ١٣٣).

(١) أي: منورهما.

(٢) أي: رجعت إليك مقبلاً بالقلب عليك، «ع» (١٥/ ٤٢٤)، «ك» (٢٢/ ١٣٣).

(٣) أي: المعاند.

---

(١) في الأصل: وقال البخاري.

وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ(١) وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ ـ أَوْ(٢): لَا إِلٰهَ غَيْرُكَ ـ». [راجع: ١١٢٠].

١١ ـ بَابُ التَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ عِنْدَ الْمَنَامِ

٦٣١٨ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى(٣)، عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ فَاطِمَةَ اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى(٤)، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِماً، فَلَمْ تَجِدْهُ(٥)، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ

النسخ: «أَوْ لَا إِلٰهَ غَيْرُكَ» في هـ، ذ: «وَلَا إِلٰهَ غَيْرُكَ». «بَابُ التَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ» في ذ: «بَابُ التَّكْبِيرِ وَالتَّسْبِيحِ». «اشْتَكَتْ» في ذ: «شَكَتْ».

---

(١) أي: بما أعطيتني من البرهان واللسان، «ك» (٢٢/ ١٣٣).

(٢) شك من الراوي.

(٣) اسمه عبد الرحمٰن.

(٤) قوله: (من الرحى) وذلك بسبب أنها [كانت] تطحن بنفسها البُرَّ والشعير للخبز. قوله: «تسأله خادماً»، أي: جارية تخدمها، وهو يطلق على الذكر والأنثى. قوله: «ألا أدلّكما على ما هو خير» وجه الخيرية إما أن يراد به أنه يتعلق بالآخرة والخادم بالدنيا، والآخرة خير وأبقى، وإما أن يراد بالنسبة إلى ما طلبته بأن يحصل لها بسبب هذه الأذكار قوة تقدر على الخدمة أكثر مما يقدر الخادم عليها، «ك» (٢٢/ ١٣٤).

قوله: «فلم تجده»، وفي رواية أبي الورد: «فأتيته فوجدت عنده حُدّاثاً» بضم المهملة وتشديد الدال وبعد الألف مثلثة، أي: جماعة يتحدثون، «فاستحيت فرجعت»، فيحمل على أن المراد أنها لم تجده في المنزل بل في مكان آخر كالمسجد وعنده من يتحدث معه، «فتح» (١١/ ١٢٠).

(٥) أي: فاطمةُ رسولَ الله ﷺ.

لِعَائِشَةَ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ. قَالَ: فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْتُ أَقُومُ فَقَالَ: «مَكَانَكِ»[١]، فَجلَسَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ؟ إِذَا أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا[٢]، أَوْ أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، فَكَبِّرَا ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، فَهَذَا خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ».

وَعَنْ شُعْبَةَ عَنْ خَالِدٍ[٣] عَنِ ابْنِ سِيرِينَ[٤] قَالَ: التَّسْبِيحُ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ[٥]. [راجع: ٣١١٣].

١٢ ـ بَابُ التَّعَوُّذِ وَالْقِرَاءَةِ عِنْدَ النَّوم

٦٣١٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ نَفَثَ فِي يَدِهِ[٦] [٧]،

النسخ: «عِنْدَ النَّومِ» كذا في ذ، وفي ن: «عِنْدَ الْمَنَامِ». «فِي يَدِهِ» كذا في س، ح، ذ، ولغيرهم: «فِي يَدَيْهِ».

---

(١) أي: الزم.

(٢) مرَّ الحديث (برقم: ٣١١٣).

(٣) هو: الحذاء.

(٤) هو: محمد.

(٥) هذا موقوف على ابن سيرين، «ع» (١٥/ ٤٢٦)، «ف» (١١/ ١٢٣).

(٦) قوله: (نفث في يده) من النفث، وهو شبيه بالنفخ، وهو أقل من التفل؛ لأن التفل لا يكون إلا ومعه شيء من الريق، قوله: «بالمعوّذات» بكسر الواو، وأريد به المعوذتان وسورة الإخلاص تغليباً، أو أريد هاتان وما يشبههما من القرآن، أو أقل الجمع اثنان، «ع» (١٥/ ٤٢٦).

(٧) مرَّ الحديث مع توجيه تقدم النفث على القراءة (برقم: ٥٠١٧).

فَقَرَأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ، وَمَسَحَ بِهِمَا جَسَدَهُ. [راجع: ٥٠١٧].

١٣ ـ بَابٌ[١]

٦٣٢٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ[٣]، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي[٤] مَا خَلَفَهُ[٥] عَلَيْهِ،

النسخ: «فَقَرَأَ» في نـ: «وقرأ». «بِالْمُعَوِّذَاتِ» في نـ: «المعوذات». «بِدَاخِلَةِ» في مر: «بِدَاخِلِ».

---

(١) **قوله**: (باب) كذا للأكثر بغير ترجمة، وسقط لبعضهم، وعليه شرح ابن بطال ومن تبعه، والراجح إثباته، ومناسبته لما قبله عموم الذكر عند النوم. وعلى إسقاطه: فهو كالفصل من الباب الذي قبله؛ لأن في الحديث معنى التعوذ وإن لم يكن بلفظه، «ف» (١١/ ١٢٦).

(٢) ابن معاوية.

(٣) والداخلة ضد الخارجة، والمراد بها: طرف الإزار الذي يلي الجسد.

(٤) **قوله**: (فإنه لا يدري...) إلخ، ومعناه: أنه يستحب أن ينفض فراشه قبل أن يدخل فيه؛ لئلا يكون قد دخل فيه حية أو عقرب أو غيرهما من المؤذيات وهو لا يشعر، ولينفض ويده مستورة بطرف إزاره لئلا يحصل في يده مكروه إن كان شيء هناك. **فإن قلت**: ما وجه تخصيص الرحمة بالإمساك والحفظ بالإرسال؟ **قلت**: الإمساك كناية عن الموت فالرحمة تناسبه، والإرسال عن البقاء في الدنيا فالحفظ مناسب له، «ك» (٢٢/ ١٣٥).

(٥) بتخفيف اللام بلفظ الماضي.

ثُمَّ يَقُولُ: بِاسْمِكَ[١] رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ الصَّالِحِينَ».

تَابَعَهُ[٢] أَبُو ضَمْرَةَ[٣] وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

وَقَالَ يَحْيَى وَبِشْرٌ: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ[٤]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَاهُ مَالِكٌ[٥] وَابْنُ عَجْلَانَ[٦]، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[٧]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه: ٧٣٩٣، أخرجه: م ٢٧١٤، د ٥٠٥٠، سي ٧٩١، تحفة: ١٤٣٠٦].

١٤ ـ بَابُ الدُّعَاءِ نِصْفَ اللَّيْلِ[٨]

٦٣٢١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ،

النسخ: «الصَّالِحِينَ» في قت، ذ: «عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ».

---

(١) أي: مستعيناً.

(٢) في إدخال الواسطة بين سعيد المقبري وأبي هريرة رضي الله عنه، «قس» (١٣/ ٣٨١).

(٣) أنس بن عياض.

(٤) بدون الواسطة بين سعيد وأبي هريرة، «قس» (١٣/ ٣٨١).

(٥) **قوله:** (ورواه مالك. . .) إلخ، وغرضه أن في هذين الطريقين روى سعيد عن أبي هريرة بدون واسطة الأب بخلاف الطريقة الأولى، وقال ثانياً: «رواه»، وأولاً: «قال»؛ لأن الروايةَ تستعمل عند التحميل والقولَ عند المذاكرة.

(٦) محمد الفقيه المدني.

(٧) من غير واسطة أيضاً، «قس» (١٣/ ٣٨١).

(٨) **قوله:** (باب الدعاء نصف الليل)، أي: في بيان فضل الدعاء في

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الأَغَرِّ[(١)] وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَنَزَّلُ[(٢)] رَبُّنَا[(٣)] تَبَارَكَ وَتَعَالَى

النسخ: «يَتَنَزَّلُ» في هـ، سف: «يَنزِلُ».

ذلك الوقت على غيره إلى طلوع الفجر، قال ابن بطال: هو وقت شريف خصَّه الله تعالى بالتنزُّل فيه، فيتفضل على عباده بإجابة دعائهم وإعطاء سؤلهم وغفران ذنوبهم، وهو وقت غفلة وخلوة واستغراق في النوم واستلذاذ له، ومفارقة اللذة والدعة صعب، لا سيما لأهل الرفاهة، وفي زمن البرد، وكذا أهل التعب ولا سيما في قصر الليل، فالسعيد من آثر القيامَ لمناجاة ربه والتضرعَ إليه، وذلك دليل على خلوص[(١)] نيته وصحة رغبته فيما عند ربه، «ف» (١١/ ١٢٩)، «ع» (١٥/ ٤٢٨).

(١) بفتح الغين المعجمة وشدة الراء، اسمه: سلمان الجهني المدني، «ع» (١٥/ ٤٢٩).

(٢) من التفعل، وفي رواية النسفي والكشميهني: «ينزل» من المجرد.

(٣) قوله: (يتنزل ربنا) **فإن قلت**: الله تعالى منزَّه عن المكان والحركة، والتنزل هو الحركة من جهة العلو إلى جهة السفل؟ **قلت**: الحديث من المتشابهات ولا بد من التأويل؛ إذ البراهين القاطعة دلت على تنزيهه عنه، فالمراد نزول ملك الرحمة ونحوه، أو من التفويض، **فإن قلت**: في الترجمة نصف الليل وفي الحديث الثلث؟ **قلت**: حين يبقى الثلث يكون قبل الثلث وهو المقصود من النصف، «ك» (٢٢/ ١٣٥ ـ ١٣٦). قال ابن بطال: عوَّل المصنف [على ما في الآية] لأنه أخذ الترجمة من دليل القرآن وذكر النصف، وقيل: أشار البخاري إلى الرواية التي وردت بلفظ النصف، وقد أخرجه أحمد عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة

(١) في الأصل: على ذلك على خصوص.

كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ[١] يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ[٢] لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ»[٣]. [راجع: ١١٤٥].

١٥ ـ بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْخَلَاءِ[٤]

٦٣٢٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ[٥] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ[٦] [٧]

النسخ: «يَقُولُ» في نـ: «فَيَقُولُ».

رضي الله عنه بلفظ: «ينزل الله إلى السماء الدنيا نصفَ الليل الآخرَ أو ثلث الليل الآخر»، وروى الدارقطني من طريق حبيب بن أبي ثابت عن الأغر عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «شطر الليل» من غير تردد، «ع» (١٥/ ٤٢٩).

(١) بكسر الخاء والرفع صفة لثلث، «ع» (١٥/ ٤٢٩).

(٢) نصب على جواب الاستفهام، ويجوز الرفع على تقدير مبتدأ، أي: فأنا أستجيب، «قس» (١٣/ ٣٨٣).

(٣) مرَّ الحديث (برقم: ١١٤٥) في أبواب «التهجد».

(٤) أي: عند إرادة دخوله.

(٥) بفتح المهملتين وسكون الراء الأولى.

(٦) بضمتين وقد يسكن الواو للتخفيف أو إرادة الكفر.

(٧) قوله: (من الخبث...) إلخ، قال الخطابي: جمع الخبيث، والخبائث جمع الخبيثة، يريد بهما: ذكران الشياطين وإناثهم. وقال محيي السنة: الخبث: الكفر، والخبائث: الشياطين، كذا في «ع» (١٥/ ٤٢٩) و«ك» (٢٢/ ١٣٦) و«خ». قال في «المجمع» (٢/ ٨): الخبث بضم الباء:

وَالْخَبَائِثِ»[١]. [راجع: ١٤٢].

١٦ ـ بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ

٦٣٢٣ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا[٤] اسْتَطَعْتُ[٥]، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ،

النسخ: «وَأَنَا عَبْدُكَ» في ذ: «فَأَنَا عَبْدُكَ».

جمع خبيث، والخبائث: جمع خبيثة. وقيل: الخبث بسكونها، وهو خلاف طيب الفعل من فجور ونحوه، والخبائث: الأفعال المذمومة والخصال الرديئة. خصَّ الخلاء بالاستعاذة لكونه سبباً للوحدة والخلوة عن الذكر للقذر، ولذا يستغفر إذا خرج، «ط». وقد يسكن للتخفيف أو إرادة الكفر، الخطابي: وعامة المحدثين يسكنون الباء، والصواب ضمها، وهو بالسكون مصدر يتناول كل مكروه كالسبِّ والكفر وأكل الحرام.

(١) مرَّ الحديث (برقم: ١٤٢).

(٢) مصغر الزرع.

(٣) أي: المعلم.

(٤) ما مصدرية، أي: مقدار طاقتي.

(٥) قوله: (ما استطعت. . .) إلخ، اشتراط الاستطاعة اعتراف بالعجز والقصور عن كنه الواجب من حقه تعالى. قوله: «أبوء لك. . .» إلخ، أي: ألتزم وأرجع وأقر، وأصل البَوء: اللزوم، قال النووي: أي: أعترف، والمراد: التزامُ المنة بحق النعمة والاعترافُ بالتقصير في الشكر.

وَأَبُوءُ لَكَ[١] بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ[٢] مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ. إِذَا قَالَ حِينَ يُمْسِي[٣] فَمَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ ـ أَوْ: كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ـ، وَإِذَا قَالَ حِينَ يُصْبِحُ[٤] فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ». مِثْلَهُ. [راجع: ٦٣٠٦].

٦٣٢٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٥]، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ[٦]، عَنْ حُذَيْفَةَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ قَالَ: «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتُ وَأَحْيَا». وَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ[٧] قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا[٨]، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ». [راجع: ٦٣١٢].

النسخ: «عَنْ حُذَيْفَةَ» في ذ: «عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ».

فإن قلت: المؤمن يدخلها وإن لم يقل؟ **قلت**: أراد أنه يدخلها ابتداء؛ لأن الداعي به عن يقين لا يعصي الله، أو يعفو عنه ببركة هذا الاستغفار، «مجمع البحار» (٣/ ٤٦٩، و١/ ٢٢٧).

(١) أي: أعترف.

(٢) هذه الجملة متأخرة هاهنا ومتوسطة في الحديث [الذي] سبق في «باب فضل الاستغفار».

(٣) مرَّ الحديث قريباً (برقم: ٦٣٠٦).

(٤) هذا محل المطابقة للترجمة.

(٥) ابن عيينة.

(٦) مرَّ الحديث قريباً مع مباحثه (برقم: ٦٣١٢).

(٧) من هذا تؤخذ المطابقة للترجمة.

(٨) قوله: (الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا) وهو تشبيه في زوال العقل والحركة لا تحقيق، وقيل: الموت في [كلام] العرب يطلق على السكون

٦٣٢٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ(١)، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ(٢)، عَنْ مَنْصُورٍ(٣)، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ(٤)، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا». فَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ». [طرفه: ٧٣٩٥، أخرجه: سي ٨٦٠، تحفة: ١١٩١٠].

١٧ ـ بَابُ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ

٦٣٢٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ:

كـ«ماتت الريح»، ويقع على أنواع بحسب أنواع الحياة بإزاء القوة النامية في الحيوان والنبات كـ﴿يُحْيِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ﴾ [الروم: ١٩]، وزوالِ القوة الحسية كـ﴿يَٰلَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا﴾ [مريم: ٢٣]، وزوال القوة العاقلة، وهي كـ﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ﴾ [الأنعام: ١٢٢]، والحزنِ والخوف المكدِّر للحياة كـ﴿وَيَأْتِيهِ ٱلْمَوْتُ مِن كُلِّ مَكَانٍ﴾ [إبراهيم: ١٧]، والمنام كـ﴿وَٱلَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ [الزمر: ٤٢]. وقد قيل: المنام الموت الخفيف، ويستعار للأحوال الشاقة، كالفقر والذل والسؤال والهرم والمعصية وغيرها، «مجمع» (٤/ ٦٤٢، ٦٤٣).

(١) لقب عبد الله بن عثمان.

(٢) بالمهملة والزاي: محمد بن ميمون السكري، «ك» (٢٢/ ١٣٧).

(٣) ابن المعتمر.

(٤) قوله: (عن ربعي بن حراش) بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر المهملة وشدة التحتانية، ابن حراش بكسر المهملة وخفة الراء وبالمعجمة. «وخرشة» بالمعجمتين والراء المفتوحات، «ابن الحر» ضد العبد، الفزاري بالفاء والزاي والراء. و«أبو ذر» بتشديد الراء: جندب الغفاري، «ك» (٢٢/ ١٣٧). قوله: «وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» من نشر الميتُ نشوراً إذا عاش بعد الموت، وأنشره الله: أحياه، «مجمع» (٤/ ٧٢٣).

حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ[١]، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ[٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو[٣]، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ: أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ[٤] ﷺ: عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي[٥]، قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ[٦] نَفْسِي ظُلْماً[٧] كَثِيراً، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ». [راجع: ٨٣٤].

النسخ: «حَدَّثَنَا اللَّيْثُ» كذا في ذ، وفي نـ: «أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ».

---

(١) ابن أبي حبيب.

(٢) اسمه: مرثد بن عبد الله.

(٣) ابن العاص.

(٤) في الحديث: مشروعيةُ الدعاء في الصلاة، وفضلُ الدعاء المذكور على غيره، وطلبُ التعليم من الأعلى وإن كان الطالب يعلم ذلك النوع، وخصَّ الدعاءَ بالصلاة لقوله ﷺ: «أقرب ما يكون [العبد] من ربِّه وهو ساجد»، «فتح» (١١/ ١٣٢).

(٥) مرَّ الحديث (برقم: ٨٣٤).

(٦) قوله: (قل: اللهم إني ظلمت...) إلخ، هذا الدعاء من الجوامع؛ إذ فيه اعترافٌ بغاية التقصير، وهو كونه ظالماً ظلماً كثيراً، وطلبُ غاية الإنعام التي هي المغفرة والرحمة؛ إذ المغفرةُ ستر الذنوب ومحوها، والرحمةُ إيصال الخيرات، فالأول عبارة عن الزحزحة عن النار، والثاني: إدخال الجنة، وهذا هو الفوز العظيم، اللهم اجعلنا من الفائزين به بكرمك يا أكرم الأكرمين، «ك» (٢٢/ ١٣٨).

(٧) الظلم: هو وضع الشيء في غير موضعه، «ك» (٢٢/ ١٣٨).

ـ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ(١): عَنْ يَزِيدَ: عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو: قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ.

٦٣٢٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ(٢) (٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سُعَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] أُنْزِلَتْ فِي الدُّعَاءِ. [راجع: ٤٧٢٣، تحفة: ١٧١٧٨].

٦٣٢٨ ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ(٤)،

النسخ: «ابْنُ الْحَارِثِ» ثبت في ذ. «أَنَّهُ سَمِعَ» ثبت لفظ «أَنَّهُ» في هـ، ذ.

---

(١) المصري.

(٢) ابن سلمة.

(٣) قوله: (حدثنا علي...) إلخ، هذا ابن سلمة بفتح اللام، اللَّبقي باللام وفتح الباء الموحدة وبالقاف، النيسابوري، قاله الكلاباذي، و«مالك بن سعير» تصغير السعر، التميمي، ويروى بالصاد بدل السين. قوله: «في الدعاء»، أي: الدعاء الذي في الصلاة، ليوافق الترجمة، قاله الكرماني (٢٢/ ١٣٨)، ولكنه عام يتناول الدعاء الذي في الصلاة وخارج الصلاة، «ع» (١٥/ ٤٣١). وأخذُ الترجمة من هذه الأحاديث أن الأول نص في المقصود، والثاني يستفاد منه صفة من صفات الداعي، وهي عدم الجهر والمخافتة فيسمع نفسَه ولا يسمع غيرَه، وقيل: الدعاء صلاة لأنها لا تكون إلا بدعاء فهو من تسمية بعض الشيء باسم كله، والثالث: فيه الأمر بالدعاء في التشهد وهو من جملة الصلاة، «فتح» (١١/ ١٣٢).

(٤) ابن عبد الحميد.

عَنْ مَنْصُورٍ[١]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ. فَقَالَ لَنَا[٣] النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ[٤]: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ[٥]، فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ: اَلتَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ـ إِلَى ـ الصَّالِحِينَ. فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ صَالِحٍ[٦]، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. ثُمَّ يَتَخَيَّرُ[٧] مِنَ الثَّنَاءِ مَا شَاءَ». [راجع: ٨٣١، أخرجه: م ٤٠٢، س ١٢٦٥، ق ٨٩٩، تحفة: ٩٢٩٦].

١٨ ـ بَابُ الدُّعَاءِ بَعْدَ الصَّلَاةِ[٨]

النسخ: «إِلَى الصَّالِحِينَ» في ذ: «إِلَى قَوْلِهِ: الصَّالِحِينَ».

(١) ابن المعتمر.

(٢) شقيق بن سلمة.

(٣) مرَّ الحديث (برقم: ٨٣١).

(٤) لفظ الذات مقحم، أو هو من إضافة المسمّى إلى اسمه، «ك» (٢٢/ ١٣٩).

(٥) أي: هو من أسماء الله تعالى الحسنى، «ع» (١٥/ ٤٣٢).

(٦) بالجر صفة لعبد.

(٧) أي: يختار.

(٨) قوله: (باب الدعاء بعد الصلاة) أي: المكتوبة، وفي هذه الترجمة ردٌّ على من زعم أن الدعاء بعد الصلاة لا يشرع؛ متمسكاً بالحديث الذي أخرجه مسلم من رواية عبد الله بن الحارث عن عائشة: «كان النبي ﷺ إذا سلَّم لا يثبت إلا قدر ما يقول: اللهم أنت السلام...» إلخ، والجواب: أن المراد بالنفي المذكور نفي استمراره جالساً على هيئته قبل السلام إلا بقدر أن يقول ما ذكر، فقد ثبت «أنه كان إذا صلى أقبل على أصحابه»، فيُحمل ما ورد

. . . .

من الدعاء بعد الصلاة على أنه كان يقوله بعد أن يقبل بوجهه على أصحابه، «ف» (١١/ ١٣٣)، وذهب ابن القيم إلى عدم مشروعيته وقال: إنه ليس من هدي النبي ﷺ أصلاً ولا روي عنه بإسناد صحيح ولا حسن. [انظر: «فتح الباري» (١١/ ١٣٣)].

قال المحقق ابن الهمام (١/ ٤٣٩ ـ ٤٤٠)(١): هل [الأَولى] وصلُ السنة التالية للفرض له أو لا؟ ففي «شرح الشهيد»: القيام إلى السنة متصلاً بالفرض مسنون. وفي «الشافي»: كان إذا سلّم يمكث قدر ما يقول: «اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت وتعاليت يا ذا الجلال والإكرام»، وكذا نقل عن البقالي. وقال الحلواني: لا بأس بأن يقرأ بين الفريضة والسنة الأوراد. ويشكل على الأول ما في «سنن أبي داود» (ح: ١٠٠٧) عن أبي رمثة قال: «صليت هذه الصلاة مع رسول الله ﷺ، وكان أبو بكر وعمر يقومان في الصف المقدم عن يمينه، وكان رجل قد شهد التكبيرة الأولى من الصلاة، فصلى رسول الله ﷺ صلاة، ثم سلّم عن يمينه وعن يساره حتى رأينا بياض خديه، ثم انفتل كانفتال أبي رمثة يعني نفسه، فقام الرجل الذي أدرك معه التكبيرةَ الأولى من الصلاة يشفع، فوثب إليه عمر فأخذ بمنكبه فهزَّه ثم قال: اجلس فإنه لم يهلك أهل الكتاب إلا أنه لم يكن بين صلواتهم فصل، فرفع النبي ﷺ بصره فقال: أصاب الله بك يا ابن الخطاب»، ولا يرد هذا على الثاني إذ قد يجاب بأن قوله: «اللهم أنت السلام. . .» إلخ، فصل، فمن ادعى فصلاً أكثر منه فلينقله، وقولهم: «الأفضل في السنن التي بعد المغرب المنزل» لا يستلزم مسنونية الفصل بأكثر، إذ الكلام فيما إذا صلى السنة في محل الفرض ماذا يكون الأولى؟ **قلت**: الأولى أنه يقتصر على ما ورد من قوله: «اللهم أنت السلام. . .» إلخ، ومثل هذا

---

(١) قوله: «قال المحقق ابن الهمام. . .» إلخ، وقعت هذه العبارة في الأصل تحت حديث (٦٣٣٢)، ولكن لا مناسبة لها بذلك المقام، لذا أوردناها هنا، وهو الصواب.

٦٣٢٩ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ[٢] قَالَ: أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ[٣]، عَنْ سُمَيٍّ[٤]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[٥]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالُوا[٦]: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ[٧] بِالدَّرَجَاتِ[٨]

النسخ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ» في نـ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ». «حَدَّثَنَا يَزِيدُ» في نـ: «أَخْبَرَنَا يَزِيدُ». «أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ» في نـ: «أَنْبَأَنَا وَرْقَاءُ».

الانفصال لا ينافي الاتصال المسنون في «شرح الشهيد»، وأما زيادة الأوراد المستلزمة للفصل الكثير فلا شك أنه خلاف الأفضل. ثم الذي سنح لي في حديث أبي رمثة من فعل الرجل وزجر عمر وتعليله وتصويبه ﷺ: أنه أراد أن يشرع في الشفع من غير أن يفصل بالسلام على قصد الانصراف من الصلاة؛ لأن اتصال السنة بالفرض بعد تحقق السلام جائز إجماعاً ولم يقل أحد بكراهته، وإنما الخلاف في الأولى، ثم قال: وما ورد من أنه كان يقول: «دبر كل صلاة» لا يقتضي وصل هذه الأذكار، بل كونها عقيب السنة من غير اشتغال بما ليس هو من توابع الصلاة تصحح كونَه دبرها، «عمدة القاري» (٤/ ٦١٧).

(١) ابن منصور، وقيل: ابن راهويه.

(٢) ابن هارون.

(٣) مؤنث الأورق، ابن عمر اليشكري، «ع» (١٥/ ٤٣٢).

(٤) بضم المهملة وفتح الميم وشدة التحتية: مولى أبي بكر بن عبد الرحمٰن.

(٥) اسمه: ذكوان الزيات السمان.

(٦) أي: الفقراء المهاجرون.

(٧) جمع دثر، وهو المال الكثير يقع على الواحد والاثنين والجمع، «ع» (١٥/ ٤٣٢).

(٨) جمع درجة، وهي الطبقة من المراتب، والمراد هاهنا الطبقات في الجنة.

وَالنَّعِيمِ[١] الْمُقِيمِ، قَالَ[٢]: «كَيْفَ ذَاكَ؟». قَالُوا: صَلَّوْا كَمَا صَلَّيْنَا، وَجَاهَدُوا كَمَا جَاهَدْنَا، وَأَنْفَقُوا مِنْ فُضُولِ أَمْوَالِهِمْ[٣]، وَلَيْسَتْ لَنَا أَمْوَالٌ[٤]. قَالَ: «أَفَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَمْرٍ تُدْرِكُونَ[٥] مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ

النسخ: «قَالُوا: صَلَّوْا» كذا في هـ، ذ، وفي ن: «قَالَ: صَلَّوْا» ـ أي: فقراء المهاجرين ـ.

---

(١) أي: ما أنعم الله عليهم، «ع» (١٥/ ٤٣٢).

(٢) أي: رسول الله ﷺ.

(٣) أي: من زيادة أموالهم.

(٤) مرَّ الحديث (برقم: ٨٤٣).

(٥) قوله: (بأمر تدركون من كان...) إلخ، **فإن قلت**: كيف يساوي قول هذه الكلمات مع سهولتها الأمورَ الشاقة من الجهاد ونحوه، وأفضل العبادات أحمزها؟ ـ أحمز الأعمال: أمتنها، «قاموس» (ص: ٤٧٢) ـ **قلت**: إذا أدّى حق الكلمات من الإخلاص ـ لا سيَّما الحمد في حال الفقر ـ فهو من أعظم الأعمال، مع أن هذه القضية ليست كلية إذ ليس كل أفضل أحمز ولا العكس. **فإن قلت**: مرَّ في آخر «كتاب صلاة الجماعة»: «من سبح أو حمد أو كبر ثلاثة وثلاثين» وههنا قال: عشراً؟ **قلت**: لما كان ثمة الدرجات مقيدة بالعلى، وكان أيضاً فيه زيادة في الأعمال من الصوم والحج والعمرة زاد في عدد التسابيح والتحاميد والتكابير، مع أن مفهوم العدد لا اعتبار له، واعلم أن التسبيحَ إشارة إلى نفي النقائص عن الله وهو المسمى بالتنزيهات، والتحميدَ إلى إثبات الكمالات، «ك» (٢٢/ ١٣٩ ـ ١٤٠)، «ع» (١٥/ ٤٣٣). ومناسبة هذا الحديث وما بعده للترجمة: أن الذاكر يحصل له ما يحصل للداعي إذا شغله الذكر عن الطلب، كما في حديث ابن عمر رفعه: «يقول الله تعالى: من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين»، «ف» (١١/ ١٣٤).

مَنْ جَاءَ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَأْتِي أَحَدٌ بِمِثْلِ مَا جِئْتُمْ، إِلَّا مَنْ جَاءَ بِمِثْلِهِ؟: تُسَبِّحُونَ فِي دُبُرِ[١] كُلِّ صَلَاةٍ عَشْراً، وَتَحْمَدُونَ عَشْراً، وَتُكَبِّرُونَ عَشْراً».

تَابَعَهُ[٢] [٣] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ سُمَيٍّ، وَرَوَاهُ ابْنُ عَجْلَانَ[٤] عَنْ سُمَيٍّ وَرَجَاءِ[٥] بْنِ حَيْوَةَ[٦]. وَرَوَاهُ جَرِيرٌ[٧]، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ[٨]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ[٩]. وَرَوَاهُ سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ[١٠]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٨٤٣، تحفة: ١٢٥٨٤].

النسخ: «مَا جِئْتُمْ» في ذ: «مَا جِئْتُمْ بِهِ».

---

(١) بضمتين، بمعنى العقب والخلف.

(٢) قوله: (تابعه عبيد الله...) إلخ، أي: في روايته عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ» الحديث، فإن قلت: كيف هذه المتابعة وفيه: «تسبحون وتكبرون وتحمدون في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين»؟ قلت: المتابعة في أصل الحديث لا في العدد المذكور، وقد قالوا: إن ورقاء خالف غيره في قوله: «عشراً» وأن الكل قالوا: «ثلاثاً وثلاثين»، «ع» (١٥/ ٤٣٣).

(٣) أي: ورقاء، «قس» (١٣/ ٣٩١).

(٤) محمد.

(٥) وزير عمر بن عبد العزيز، مات سنة ثنتي عشرة ومائة، «ك» (٢٢/ ١٤٠).

(٦) بفتح المهملة وسكون التحتية وفتح الواو: الكندي.

(٧) ابن عبد الحميد.

(٨) مصغر الرفع.

(٩) اسمه: عويمر الأنصاري.

(١٠) هو: أبو صالح ذكوان السمان.

٦٣٣٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[١]، عَنْ مَنْصُورٍ[٢]، عَنِ الْمُسَيَّبِ[٣] بْنِ رَافِعٍ، عَنْ وَرَّادٍ مَوْلَى[٤] الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: كَتَبَ الْمُغِيرَةُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ[٥] فِي دُبُرِ صَلَاتِهِ إِذَا سَلَّمَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ[٦] الْجَدُّ».

النسخ: «فِي دُبُرِ صَلَاتِهِ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي نـ: «فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ».

---

(١) ابن عبد الحميد.

(٢) ابن المعتمر.

(٣) بفتح الياء المشددة: الكاهلي الصوَّام القوَّام، مات سنة خمسين ومائة، «ك» (٢٢/ ١٤٠)، «ع» (١٥/ ٤٣٤).

(٤) وكاتبه.

(٥) مرَّ الحديث (برقم: ٨٤٤).

(٦) قوله: (ذا الجد منك) أي: بدلك، وهي تسمى بـ«مِنْ» البدلية كقوله تعالى: ﴿أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ [التوبة: ١٠١]. الخطابي: الجدّ يفسر بالغنى، ويقال: هو الحظ والبخت، و«من» بمعنى البدل، أي: لا ينفعه حظ بدلك، أي: بدل طاعتك. [قال] الراغب: قيل: أراد بالجد أبا الأب وأبا الأم، أي: لا ينفع أحداً نسبه كقوله تعالى: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ﴾ [المؤمنون: ١٠١]. ومنهم من رواه بالكسر، وهو: الاجتهاد، أي: لا ينفع ذا الاجتهاد منك اجتهاده، إنما ينفعه رحمتك، «ك» (٢٢/ ١٤٠ ـ ١٤١)، «ع» (١٥/ ٤٣٤).

وَقَالَ شُعْبَةُ(١): عَنْ مَنْصُورٍ(٢): سَمِعْتُ الْمُسَيَّبَ. [راجع: ٨٤٤].

١٩ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَصَلِّ(٣) عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]

وَمَنْ خَصَّ(٤) أَخَاهُ بِالدُّعَاءِ دُونَ نَفْسِهِ.

وَقَالَ أَبُو مُوسَى: قَالَ النَّبِيُّ(٥) ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ(٦)، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ(٧) ذَنْبَهُ».

٦٣٣١ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى(٨)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الأَكْوَعِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، قَالَ رَجُلٌ(٩) مِنَ الْقَوْمِ:

النسخ: «سَمِعْتُ الْمُسَيَّبَ» في ذ: «قَالَ: سَمِعْتُ الْمُسَيَّبَ». «﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾» وزاد في ذ: «﴿إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾». «قَالَ رَجُلٌ» في ذ: «فَقَالَ رَجُلٌ».

---

(١) ابن الحجاج.

(٢) ابن المعتمر.

(٣) أي: ادع لهم واستغفر، «ع» (١٥/ ٤٣٤).

(٤) عطف على «قول الله».

(٥) دعا النبي ﷺ لعبيد أبي عامر أولاً، ثم سأل أبو موسى أن يدعو له أيضاً فدعا له أيضاً، ومرَّت القصة طويلاً (برقم: ٤٣٢٣).

(٦) هو: عم أبي موسى.

(٧) هو: اسم أبي موسى.

(٨) ابن سعيد القطان.

(٩) لم يعرف اسمه.

أَيْ عَامِرُ[١]، لَوْ أَسْمَعْتَنَا[٢] مِنْ هُنَيَّاتِكَ[٣]. فَنَزَلَ يَحْدُو بِهِمْ يُذَكِّرُ:

تَـالـلَّـهِ لَـوْلَا الـلَّـهُ مَـا اهْـتَـدَيْـنَـا.

وَذَكَرَ[٤] شِعْراً غَيْرَ هَذَا، وَلَكِنِّي لَمْ أَحْفَظْهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟»، قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الأَكْوَعِ، قَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ».

النسخ: «أَيْ عَامِرُ» في نـ: «أَيَا عَامِرُ». «هُنَيَّاتِكَ» كذا في صـ، ذ، ولغيرهما: «هُنَيْهَاتِكَ». «يَحْدُو بِهِمْ» في نـ: «يَحْدُو بِهِنَّ». «تَاللَّهِ» في نـ: «بِاللَّهِ».

---

(١) هو: ابن الأكوع، عم سلمة راوي الحديث، وقيل: أخوه.

(٢) جوابه محذوف، أو هو للتمني.

(٣) **قوله**: (هنيهاتك) بضم الهاء وفتح النون وسكون الياء آخر الحروف وبالهاء: جمع هنيهة، ويروى «هُنَيَّاتك» بضم الهاء وفتح النون وتشديد الياء آخر الحروف، جمع هُنَيَّة تصغير هنة، وأصله هنوة، ويروى «هناتك» بفتح الهاء وبعد الألف تاء الجمع، وهي جمع هنة، والمراد من الكل الأشعار القصار كالأراجيز. و«يحدو» من الحداء، وهو سوقُ الإبل والغناءُ لها، والسائق هو الحادي. **فإن قلت**: المذكور ليس شعراً؟ **قلت**: المقصود هذا المصراع وما بعده من المصاريع الأخر نحو: ولا تصدَّقنا ولا صلَّينا، **فإن قلت**: مرَّ في «الجهاد» أن الارتجاز بهذه الأراجيز كان في حفر الخندق؟ **قلت**: لا منافاة بينهما لجواز وقوع الأمرين جميعاً. قوله: «لولا متعتنا به» أي: وجبت الشهادة له بدعائك، وليتك تركته لنا، قال ابن عبد البر: كانوا قد عرفوا أنه ﷺ ما استرحم لإنسان قط في غزاة يخصه به إلا استشهد، فلما سمع عمر ذلك قال: يا رسول الله لولا متعتنا بعامر، «ك» (٢٢/ ١٤١ ـ ١٤٢)، «ع» (١٥/ ٤٣٥ ـ ٤٣٦).

(٤) القائل بهذا هو يحيى راوي الحديث، والذاكر هو يزيد بن أبي عبيد، «ع» (١٥/ ٤٣٦).

وَقَالَ رَجُلٌ[١] مِنَ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْلَا مَتَّعْتَنَا بِهِ[٢]. فَلَمَّا صَافَّ الْقَوْمَ قَاتَلُوهُمْ، فَأُصِيبَ عَامِرٌ بِقَائِمَةِ سَيْفِ نَفْسِهِ فَمَاتَ، فَلَمَّا أَمْسَوْا أَوْقَدُوا نَاراً كَثِيرَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذِهِ النَّارُ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟». قَالُوا: عَلَى حُمُرٍ إِنْسِيَّةٍ[٣]. فَقَالُوا: «أَهْرِيقُوا[٤] مَا فِيهَا، وَكَسِّرُوهَا». قَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَا نُهَرِيقُ مَا فِيهَا وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: «أَوْ ذَاكَ»[٥]. [راجع: ٢٤٧٧].

٦٣٣٢ ـ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو ـ هُوَ ابْنُ مُرَّةَ ـ، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى[٧] يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَى رَجُلٌ بِصَدَقَةٍ[٨] قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ»، فَأَتَاهُ أَبِي فَقَالَ:

النسخ: «وَقَالَ رَجُلٌ» في ذ: «فَقَالَ: رَجُلٌ». «فَقَالُوا» في نـ: «فَقَالَ». «أَهْرِيقُوا» في ذ: «هريقُوا». «يَا نَبِيَّ اللَّهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ». «هُوَ ابنُ مُرَّةَ» ثبت في ذ. «إِذَا أَتَى رَجُلٌ» في نـ: «إِذَا أَتَاهُ رَجُلٌ».

---

(١) هو: عمر بن الخطاب.

(٢) مرَّ الحديث بطوله (برقم: ٤١٩٦).

(٣) أي: أهلية.

(٤) أي: أريقوا، والهاء زائدة.

(٥) بحرف العطف، أي: أو افعلوا الإراقة والغسل، ولا تكسروا القدور لأنها بالغسل تطهر، «ع» (١٥/ ٤٣٦).

(٦) ابن إبراهيم.

(٧) اسمه عبد الله.

(٨) مرَّ الحديث (برقم: ١٤٩٧) وسيأتي (برقم: ٦٣٥٩).

«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»(١). [راجع: ١٤٩٧].

٦٣٣٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٢)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ(٣)، عَنْ قَيْسٍ(٤): سَمِعْتُ جَرِيراً(٥) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي(٦)(٧) مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ»(٨)، وَهُوَ نُصُبٌ(٩) كَانُوا يَعْبُدُونَهُ يُسَمَّى: الْكَعْبَةَ الْيَمَانِيَةَ(١٠). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

النسخ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ». «الْكَعْبَةَ الْيَمَانِيَةَ» في هـ، ذ: «كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ».

---

(١) قوله: (صل على آل أبي أوفى) أي: عليه وعلى آله، وكان رسول الله ﷺ يمتثل أمر الله في ذلك، قال تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، ولا يحسن ذلك لغير النبي ﷺ أن يصلي على غيره إلّا تبعاً له ﷺ كآل بني هاشم والمطلب، «ك» (٢٢/ ١٤٢)، «ع» (١٥/ ٤٣٦).

(٢) ابن عيينة.

(٣) هو: ابن أبي خالد الكوفي.

(٤) ابن أبي حازم بالمهملة والزاي.

(٥) هو: ابن عبد الله الأحمسي.

(٦) من الإراحة بالراء.

(٧) مرَّ الحديث (برقم: ٣٠٢٠).

(٨) بالمعجمة واللام والصاد المهملة المفتوحات: الموضع الذي كان فيه صنم يعبدونه.

(٩) بضم النون وسكون المهملة وضمها: ما نصب ليعبد من دون الله، «ك» (٢٢/ ١٤٣).

(١٠) بتخفيف الميم والتحتية، «ك» (٢٢/ ١٤٣).

إِنِّي رَجُلٌ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَصَكَّ[١] فِي صَدْرِي فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِياً مَهْدِيًّا». قَالَ: فَخَرَجْتُ فِي خَمْسِينَ مِنْ أَحْمَسَ مِنْ قَوْمِي[٢] ـ وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: فَانْطَلَقْتُ فِي عُصْبَةٍ مِنْ قَوْمِي ـ، فَأَتَيْتُهَا فَأَحْرَقْتُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا أَتَيْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا[٣] مِثْلَ الْجَمَلِ الأَجْرَبِ، فَدَعَا[٤] لِأَحْمَسَ وَخَيْلِهَا. [راجع: ٣٠٢٠].

٦٣٣٤ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَنَسٌ خَادِمُكَ،

النسخ: «فَقَالَ: اللَّهُمَّ» في نـ: «وَقَالَ: اللَّهُمَّ». «فِي خَمْسِينَ» في هـ، ذ: «فِي خَمْسِينَ فَارِساً». «وَخَيْلِهَا» في نـ: «خَيْلِهَا» بإسقاط الواو.

---

(١) صكه: ضربه [شديداً] بعريض، أو عامٌّ، «قس». [انظر: «قاموس» ٧٨١].

(٢) قوله: (فخرجت في خمسين من أحمس من قومي) وفي رواية الكشميهني «فارساً». قوله: «من أحمس» بالحاء والسين المهملتين، وهي قبيلة جرير. قوله: «وربما» القائل بقوله: «وربما قال سفيان» هو علي بن عبد الله شيخ البخاري فيه، وسفيان هو: ابن عيينة. وقوله: «في عصبة» وهي من الرجال ما بين العشرة إلى الأربعين. قوله: «مثل الجمل الأجرب» أي: المطلي بالقطران بحيث صار أسود لذلك، يعني صارت سوداء من الإحراق، كذا في «العيني» (١٥/ ٤٣٧) وغيره، مرَّ الحديث (برقم: ٣٠٢٠) في «الجهاد».

(٣) أي: ذا الخلصة.

(٤) من هذا تؤخذ مطابقة الحديث للترجمة؛ لأن معناه: قال: اللهم صلِّ على أحمس وعلى خيلها.

قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ(١) مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ». [راجع: ١٩٨٢، أخرجه: م ٢٤٨٠، تحفة: ١٢٦٧].

٦٣٣٥ ـ حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ(٢)، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً(٣) يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي(٤) كَذَا وَكَذَا آيَةً أَسْقَطْتُهَا(٥)

النسخ: «حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ»، وفي نـ: «حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ». «قَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ» في نـ: «فَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ».

---

(١) قوله: (اللهم أكثر...) إلخ، فكثر ماله، وكان له بالبصرة بستان يثمر في السنة مرتين، فكان فيه ريحان ريحه ريح المسك، وكان له مائة وعشرون ولداً، وقيل: إنه كان يطوف بالكعبة ومعه من ذريته أكثر من سبعين نفساً، وطال عمره فقيل: عاش تسعة وتسعين سنة، وقيل: مائة وثلاثون سنة، وقيل: مائة وعشرون، وقيل: مائة وسبع، «قس» (١٣/ ٣٩٧).

(٢) ابن سليمان.

(٣) هو: عبد الله بن يزيد الأنصاري.

(٤) مرَّ الحديث (برقم: ٥٠٣٧).

(٥) قوله: (أسقطتها) أي: بالنسيان، أي: نسيتها، **فإن قلت**: كيف جاز عليه ﷺ نسيان القرآن؟ **قلت**: النسيان ليس باختياره، وقال الجمهور: جاز النسيان عليه فيما ليس طريقه البلاغ بشرط أن لا يقر عليه، وأما في غيره فلا يجوز قبل التبليغ، وأما نسيان ما بلَّغ كما فيما نحن فيه فجائز بلا خلاف، قال تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ * إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأعلى: ٦ ـ ٧]، «ك» (٢٢/ ١٤٤).

مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا». [راجع: ٢٦٥٥، أخرجه: م ٧٨٨، س في الكبرى ٨٠٠٦، تحفة: ١٧٠٤٦].

٦٣٣٦ ـ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ[1]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[2]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قَسْماً[3] فَقَالَ رَجُلٌ[4]: إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ. فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَغَضِبَ حَتَّى رَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ وَقَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ». [راجع: ٣١٥٠، أخرجه: م ١٠٦٢، تحفة: ٩٢٦٤].

٢٠ ـ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ السَّجْعِ[5] مِنَ الدُّعَاءِ

النسخ: «مَا أُرِيدَ بِهَا» في نـ: «مَا أُرِيدَ بِهِ». «أُوذِيَ» في نـ: «لَقَدْ أُوذِيَ» «مِنَ الدُّعَاءِ» في ذ: «فِي الدُّعَاءِ».

(١) هو: الأعمش.

(٢) اسمه: شقيق بن سلمة، «ع» (١٥/ ٤٣٨)، «ف» (١١/ ١٣٨).

(٣) قوله: (قسماً) أي: مالاً، ويجوز أن يكون مفعولاً مطلقاً والمفعول به محذوف. و«وجه الله» أي: ذات الله أو جهة الله، أي: لا إخلاص فيه؛ إذ هو منزَّه عن الوجه والجهة، تقدم الحديث في «كتاب الأنبياء» (برقم: ٣٤٠٥)، «ك» (٢٢/ ١٤٤)، «ع» (١٥/ ٤٣٨)، والمراد ها هنا قوله: «يرحم الله موسى» فخصه بالدعاء، فهو مطابق لأحد ركني الترجمة، «ف» (١١/ ١٣٨).

(٤) هو: معتب بن قشير.

(٥) السجع: هو الكلام المقفى، «ع» (١٥/ ٤٣٨)، «ك» (٢٢/ ١٤٤).

٦٣٣٧ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكَنِ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ[٢] بْنُ هِلَالٍ أَبُو حَبِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ[٣] الْمُقْرِئُ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ الْخِرِّيتِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدِّثِ[٥] النَّاسَ كُلَّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ أَبَيْتَ فَمَرَّتَيْنِ، فَإِنْ أَكْثَرْتَ فَثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلَا تُمِلَّ[٦] النَّاسَ هَذَا الْقُرْآنَ[٧]، وَلَا أُلْفِيَنَّكَ[٨] [٩]

النسخ: «فَثَلَاثَ مَرَّاتٍ» في نـ: «فَثَلَاثَ مِرَارٍ». «وَلَا أُلْفِيَنَّكَ» في نـ: «فَلَا أُلْفِيَنَّكَ».

(١) بفتحتين، البزار ـ بالموحدة والزاي ـ، البصري.

(٢) بفتح المهملة وشدة الموحدة وبالنون، «ك» (٢٢/ ١٤٤).

(٣) النحوي الأعور، «ك» (٢٢/ ١٤٤).

(٤) من الإقراء.

(٥) أمر إرشاد.

(٦) من الإملال.

(٧) أي: عن هذا القرآن.

(٨) أي: لا أجدنك.

(٩) قوله: (لا ألفينك) بالفاء، أي: لا أصادفنك. وهذا النهي وإن كان بحسب الظاهر للمتكلم، لكنه في الحقيقة للمخاطب، كقوله تعالى: ﴿فَلَا يَكُن فِى صَدْرِكَ حَرَجٌ﴾ [الأعراف: ٢]، وكقولهم: لا أرينك ههنا. و«أمروك» أي: التمسوا منك وهم يشتهون الحديث ولا سآمة ولا ملالة. و«ذلك» أي: التناوبَ في التحديث والإنصاتَ عند اشتغالهم والاجتنابَ عن السجع. **فإن قلت**: قد جاء في «كتاب الجهاد» في «باب الدعاء على المشركين»: «اللهم منزل الكتاب، سريع الحساب، اهزم الأحزاب». وجاء أيضاً: «لا إله إلَّا الله وحده، نصر عبده، وأعزّ جنده، وصدق وعده»؟ قلت: المكروه

تَأْتِي الْقَوْمَ وَهُمْ(١) فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ فَتَقُصُّ، فَتَقْطَعُ عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُمْ فَتُمِلُّهُمْ(٢)، وَلَكِنْ أَنْصِتْ(٣)، فَإِنْ أَمَرُوكَ فَحَدِّثْهُمْ وَهُمْ يَشْتَهُونَهُ، وَانْظُرِ السَّجْعَ مِنَ الدُّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ، فَإِنِّي عَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ(٤). [تحفة: ٦٠٩٠].

٢١ ـ بَابٌ لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ(٥)، فَإِنَّهُ(٦) لَا مُكْرِهَ لَهُ(٧)

النسخ: «فَتَقُصُّ» في نـ: «فَتَقُصُّ عَلَيهِمْ». «فَإِنْ أَمَرُوكَ» في نـ: «فَإِذَا أَمَرُوكَ». «وَانْظُر» كذا في ذ، وفي نـ: «فَانْظُرْ». «إِلَّا ذَلِكَ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي نـ: «إِلَّا ذَلِكَ الاجْتِنَابَ»، وزاد في نـ: «يَعْنِي لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ الاجْتِنَابَ».

ما يقصد ويتكلف فيه، وأما ما ورد على سبيل الاتفاق فلا بأس به، ولهذا ذم منه ما كان كسجع الكهان، «ك» (٢٢/ ١٤٥).

(١) الواو فيه للحال.

(٢) أما الرفع فظاهر، وأما النصب فتقديره: بأن تملهم.

(٣) أمر من الإنصات، وهو السكوت مع الإصغاء، «ع» (١٥/ ٤٣٩).

(٤) قوله: (لا يفعلون إلا ذلك) فسره بقوله: يعني لا يفعلون إلا ذلك الاجتناب، ووقع عند الإسماعيلي: «لا يفعلون ذلك» بدون لفظة «إلا» وهو واضح، وفيه: أنه يكره الإفراط في الأعمال الصالحة خوفَ الملال عنها والانقطاع، وفيه: أنه لا ينبغي أن يحدث بشيء من كان في حديث حتى يفرغ منه، وفيه: أنه لا ينبغي نشر الحكمة والعلم عند من لا يحرص على سماعها؛ لأن في ذلك إذلال العلم، وقد رفع الله قدره، ملتقط من «العيني» (١٥/ ٤٤٠).

(٥) أي: الدعاء.

(٦) أي: الشأن.

(٧) أي: لله تعالى.

٦٣٣٨ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[(١)] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعْزِمِ[(٢)] الْمَسْأَلَةَ، وَلَا يَقُولَنَّ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ». [طرفه: ٧٤٦٤، أخرجه: م ٢٦٧٨، سي ٥٨٤، تحفة: ٩٩٤].

٦٣٣٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ. لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لَا مُكْرِهَ لَهُ». [طرفه: ٧٤٧٧، أخرجه: د ١٤٨٣، ت ٣٤٩٧، تحفة: ١٣٨١٣].

النسخ: «عَبْدُ الْعَزِيزِ» في مر: «عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيبٍ». «إِنْ شِئْتَ» ثبت في ح، ذ.

---

(١) ابن علية.

(٢) قوله: (فليعزم) من: عزمت على كذا عزماً وعزيمة: إذا أردت فعله وقطعت عليه، أي: فليقطع بالسؤال ولا يعلّق بالمشيئة، «ك» (٢٢/ ١٤٥). قوله: «فإنه لا مستكره له»، المراد أن الذي يحتاج إلى التعليق بالمشيئة ما إذا كان المطلوب منه يتأتى إكراهه على الشيء فيخفف الأمر عليه، ويعلم بأنه لا يطلب ذلك الشيء إلا برضاه، وأما الله سبحانه فهو منزه عن ذلك فليس للتعليق فائدة، وقيل: المعنى أن فيه صورة الاستغناء عن المطلوب منه، والمطلوب منه لا يتعاظمه شيء إعطاءه، «فتح» (١١/ ١٤٠).

٢٢ ـ بَابٌ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَعْجَلْ

٦٣٤٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ[١] مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ[٢]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لأَحَدِكُمْ[٣] مَا لَمْ يَعْجَلْ يَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي». [أخرجه: م ٢٧٣٥، د ١٤٨٤، ت ٣٣٨٧، ق ٣٨٥٣، تحفة: ١٢٩٣٠].

النسخ: «لِلْعَبْدِ» في ذ: «العَبدُ». «يَقُولُ» في ذ: «فَيَقُولَ».

---

(١) اسمه: سعد الزهري.

(٢) اسمه: عبد الرحمٰن.

(٣) **قوله**: (يستجاب لأحدكم) من الاستجابة بمعنى الإجابة؛ قال الشاعر:

فلم يستجبه عند ذلك مجيب

[قوله:] «لأحدكم» أي: لكل واحد منكم؛ إذ اسم الجنس المضاف مفيد للعموم على الأصح. قوله: «فيقول» بالنصب لا غير، وفي رواية أبي ذر بدون الفاء، **فإن قلت**: شرط الاستجابة العدمان: عدمُ العجلة وعدمُ القول، أي: قوله: «دعوت فلم يستجب لي»؛ فما حكمه في الصور الثلاث الباقية؟ يعني: وجودهما، ووجود العجلة دون القول، أو بالعكس؟ **قلت**: مقتضى الشرطية عدم الاستجابة في الأوليين، وأما الثالثة فهي غير متصورة. **فإن قلت**: قوله تعالى: ﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ﴾ [البقرة: ١٨٦] مطلق لا تقييد فيه؟ **قلت**: يحمل المطلق على المقيد كما هو مقرر في الدفاتر الأصولية. **فإن قلت**: هذه الأخبار تقتضي إجابة كل الدعوات التي انتفى فيها العدمان، لكن ثبت أنه ﷺ قال: «سألت الله ثلاثاً، فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة، وهي أن لا يذيق بعض أمته بأس بعض»، وكذا مفهوم: «لكل نبي

٢٣ ـ بَابُ[١] رَفْعِ الأَيْدِي فِي الدُّعَاءِ

وَقَالَ أَبُو مُوسَى: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ[٢]. وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ»[٣] [٤].

٦٣٤١ ـ وَقَالَ الأُوَيْسِيُّ[٥] [٦]: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،

النسخ: «بَابُ» سقط لأبي ذر. «أَبُو مُوسَى» في نـ: «أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِي». «اللَّهُمَّ» في هـ، ذ: «وَقَالَ: اللَّهُمَّ». «وَقَالَ الأُوَيْسِيُّ» زاد قبله في نـ: «وَقَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ» ـ البخاري ـ.

دعوة مستجابة» أنّ له دعوات غير مستجابة؟ **قلت**: التعجيل من جبلَّة الإنسان، قال تعالى: ﴿خُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ مِنْ عَجَلٍ﴾ [الأنبياء: ٣٧]، فوجود الشرط متعذر أو متعسر في أكثر الأحوال، وقال بعضهم: إن الله لا يرد دعاء المؤمن وإن تأخر، وقد لا يكون ما سأله مصلحة في الجملة فيعوِّضه عنه ما يصلحه، وربما أخّر تعويضَه إلى يوم القيامة، «ك» (٢٢/ ١٤٦ ـ ١٤٧).

(١) سقط «باب» لأبي ذر.

(٢) المشهور فيه سكون الباء.

(٣) هو: ابن الوليد.

(٤) قوله: (مما صنع خالد) هو ابن الوليد المخزومي سيف الله، وقصته: أنه ﷺ بعثه إلى بني جَذيمة ـ بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة ـ، فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا، فجعل يقتل ويأسر، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ؛ فرفع يديه وقال: «إني أبرأ إليك مما صنع خالد»، «ك» (٢٢/ ١٤٧).

(٥) شيخ البخاري.

(٦) منسوب مصغر الأوس: عبد العزيز بن عبد الله.

عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَشَرِيكٍ[(١)]، سَمِعَا أَنَساً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ. [راجع: ١٠٣١، تحفة: ١٦٦٠، ٩١٠].

٢٤ ـ بَابُ الدُّعَاءِ غَيْرَ مُسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةِ

٦٣٤٢ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ[(٢)] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[(٣)]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِيَنَا. فَتَغَيَّمَتِ[(٤)] السَّمَاءُ[(٥)] وَمُطِرْنَا، حَتَّى مَا كَانَ الرَّجُلُ يَصِلُ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَلَمْ نَزَلْ نُمْطَرُ إِلَى الْجُمُعَةِ

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» في ذ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» مصحح عليه. «عَنْ أَنَسٍ» في ذ: «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ». «مَا كَانَ الرَّجُلُ» في ذ: «مَا كَادَ الرَّجُلُ». «إِلَى مَنْزِلِهِ» في هـ، ح، ذ: «إِلَى المنزل».

---

(١) ابن عبد الله بن أبي نمير.

(٢) أبو عبد الله البصري.

(٣) الوضاح اليشكري الواسطي.

(٤) أي: أطبق عليها الغيم.

(٥) قوله: (فتغيمت السماء) الفاء فيه تسمى بالفاء الفصيحة الدالة على محذوف، أي: فدعا فاستجاب الله دعاءه فتغيمت. قوله: «حوالينا ولا علينا» بفتح اللام منصوب على الظرفية، أي: أمطر في حوالينا ولا تمطر علينا، «ك» (٢٢/ ١٤٧ ـ ١٤٨). وقال ابن الأثير: معناه: اللهم أنزل الغيث في مواضع النبات لا في مواضع الأبنية. ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله: «اللّهم حوالينا ولا علينا»؛ لأنه دعا به النبي ﷺ على المنبر وظهره إلى القبلة، وقال الكرماني: موضع الترجمة قوله: «يخطب» والخطيب غير مستقبل القبلة، «ع» (١٥/ ٤٤٣).

الْمُقْبِلَةِ[١]، فَقَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ غَيْرُهُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَصْرِفَهُ عَنَّا، فَقَدْ غَرِقْنَا. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا». فَجَعَلَ السَّحَابُ يَتَقَطَّعُ حَوْلَ الْمَدِينَةِ، وَلَا يُمْطِرُ[٢] أَهْلُ الْمَدِينَةِ. [راجع: ٩٣٢، تحفة: ١٤٣٨].

٢٥ ـ بَابُ الدُّعَاءِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ[٣]

٦٣٤٣ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى هَذَا الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي، فَدَعَا فَاسْتَسْقَى[٤] ثُمَّ اسْتَقْبَلَ

النسخ: «فَقَدْ غَرِقْنَا» في ذ: «لَقَدْ غَرِقْنَا». «خَرَجَ النَّبِيُّ» في ذ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ». «فَاسْتَسْقَى» في ذ: «وَاسْتَسْقَى» مصحح عليه.

---

(١) وقد مرَّ مفصَّلاً (برقم: ١٠١٣).

(٢) على بناء الفاعل، فـ«أهل» منصوب وفاعله السّحاب، وعلى بناء المفعول فـ«أهل» مرفوع.

(٣) سقطت هذه الترجمة من رواية أبي زيد المروزي، فصار حديثها من جملة الباب الذي قبله، «ع» (١٥/ ٤٤٣).

(٤) قوله: (فدعا واستسقى ثم استقبل...) إلخ، لا يطابق الحديث الترجمة؛ لأن ظاهره أنه عليه الصلاة والسلام استقبلها بعد الدعاء، فلذلك قال الإسماعيلي: هذا الحديث يطابق الترجمة التي قبل هذا. وقال الكرماني: تستفاد الترجمة من السياق حيث قال: «خرج يستسقي»، والاستسقاء هو الدعاء، ثم قسم الاستسقاء إلى ما قبل الاستقبال وإلى ما بعده، انتهى. **قلت**: لا دلالة على قسمة الاستسقاء، بل الذي يدل [عليه] الحديث أنه ﷺ دعا واستسقى، ثم بعد الدعاء والاستسقاء استقبل القبلة، فلا يدل ذلك على أنه حين دعا كان مستقبل القبلة. وقال الإسماعيلي: لعل البخاري أراد أنه

الْقِبْلَةَ وَحَوَّلَ وَقَلَبَ رِدَاءَهُ(١). [راجع: ١٠٠٥].

٢٦ ـ بَابُ دَعْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِخَادِمِهِ بِطُولِ الْعُمُرِ وَبِكَثْرَةِ المالِ

٦٣٤٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ(٢) قَالَ: حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ(٣) ابنْ عُمَارَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَتْ أُمِّي(٤): يَا رَسُولَ اللَّهِ خَادِمُكَ ادْعُ اللَّهَ لَهُ. قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ(٥) وَوَلَدَهُ،

النسخ: «دَعْوَةِ النَّبِيِّ» في نـ: «دُعَاءِ النَّبِيِّ». «المالِ» في نـ: «مالِهِ». «خَادِمُكَ» في نـ: «خَادِمُكَ أَنَسٌ».

لما تحول وقلب رداءه دعا حينئذ أيضاً، هذا كلامه بعد اعتراضه عليه، وفيه نظر لا يخفى، والأحسن أن يقال: إن في بعض طرق هذا الحديث: «أنه لما أراد أن يدعو استقبل القبلة وحوّل رداءه»، وقد مضى في «الاستسقاء» (برقم: ١٠٢٨)، وهذا المقدار كافٍ في التطابق، على أنه على رواية أبي زيد المروزي لا يحتاج إلى هذه التعسفات، «ع» (١٥/ ٤٤٣ ـ ٤٤٤).

(١) مرَّ الحديث (برقم: ١٠١١، ١٠١٢).

(٢) ابن أخت عبد الرحمٰن بن مهدي.

(٣) بفتح الحاء المهملة والراء وبالميم وشدة التحتانية، «ك» (٢٢/ ١٤٨)، «ع» (١٥/ ٤٤٤).

(٤) اسمها رميصاء ـ مصغر الرمصاء ـ الأنصارية، المشهورة بأم سليم.

(٥) قوله: (اللهم أكثر ماله...) إلخ، مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، **فإن قلت**: من أين الظهور وفي الترجمة ذكر طول العمر وليس في الحديث ذلك؟ **قلت**: قد ذكرنا فيما مضى أن قوله: «بارك له فيما أعطيته» يدل على ذلك؛ لأن الدعاء ببركة ما أعطيه يشمل طول العمر؛ لأنه من جملة المعطى، وقيل: ورد في بعض طرق هذا الحديث: «وأطل حياته» أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ح: ٦٥٣) من وجه آخر، «ع» (١٥/ ٤٤٤).

وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ»[(١)]. [راجع: ١٩٨٢، أخرجه: م ٢٤٨٠، تحفة: ١٢٦٧].

٢٧ ـ بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْكَرْبِ[(٢)]

٦٣٤٥ ـ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ[(٣)]، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ[(٤)]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ[(٥)]، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

النسخ: «حَدَّثَنَا قَتَادَةُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ». «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» في نـ: «يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

(١) مرَّ الحديث مع بيانه (برقم: ٦٣٣٤).

(٢) وهو حزن يأخذ بالنفس، «ع» (١٥/ ٤٤٤).

(٣) هو: ابن أبي عبد الله الدستوائي.

(٤) اسمه: رفيع، مصغر رفع، ضد الخفض، «ك» (٢٢/ ١٤٩).

(٥) قوله: (لا إله إلَّا الله العظيم الحليم...) إلخ، الحلم: هو الطمأنينة عند الغضب، وحيث يطلق على الله يراد لازمها وهو تأخير العقوبة، ووصف العرش بالعظمة هو من جهة الكمية، وبالكرم أي: الحسن من جهة الكيفية، فهو ممدوح ذاتاً وصفة، وخصَّ بالذكر لأنه أعظم أجسام العالم، فيدخل الجميعُ تحته دخولَ الأدنى تحت الأعلى. ولفظ الرب من بين سائر الأسماء الحسنى ليناسب كشفَ الكروب الذي هو مقتضى التربية. ولفظ الحليم لأن كرب المؤمن غالباً إنما هو على نوع تقصير في الطاعات أو غفلة في الحالات ليشعر برجاء العفو المقلل للحزن، وفيه: التوحيد الذي هو أصل التنزيهات المسماة بالأوصاف الجلالية، وفيه: العظمة التي تدل على القدرة، إذ العاجز لا يكون عظيماً، والحلم الذي يدل على العلم؛ إذ الجاهل بالشيء لا يتصور منه الحلم عنه، وهما أصل الصفات الوجودية الحقيقية المسماة

رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ[١]، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ»[٢]. [طرفاه: ٦٣٤٦، ٧٤٣١، أخرجه: م ٢٧٣٠، ت ٣٤٣٥، س في الكبرى ٧٦٧٤، ق ٣٨٨٣، تحفة: ٥٤٢٠].

٦٣٤٦ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[٣]، عَنْ هِشَامِ[٤] بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ، وَرَبُّ الأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ».

وَقَالَ وَهْبٌ[٥]: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ مِثْلَهُ. [راجع: ٦٣٤٥].

النسخ: «وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ» ثبتت الواو في ذ. «وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ» سقطت الواو في ذ. «وَقَالَ وَهْبٌ» في سد: «وَقَالَ وُهَيبٌ»، وفي مر: «وَهْبُ بْنُ جُبَيرٍ».

بالأوصاف الإكرامية، وعند ذكر الله بها تطمئنّ القلوب، وهذا الذكر من جوامع كلم رسول الله ﷺ. **فإن قلت**: هذا ذكر لا دعاء؟ **قلت**: إنه ذكر يستفتح به الدعاء بكشف الكربة، وقال سفيان بن عيينة: «إن الله تعالى قال: من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين»، «ك» (٢٢/ ١٤٩ ـ ١٥٠).

(١) خصهما لأنهما [من] أعظم المشاهدات، «ع» (١٥/ ٤٤٥).

(٢) بالجر عند الجمهور نعت العرش، وقيل: بالرفع نعت الرب.

(٣) ابن سعيد القطان.

(٤) الدستوائي.

(٥) قوله: (وقال وهب...) إلخ، وهب هو ابن جرير، كذا في رواية الأكثرين، وفي رواية المستملي وحده بالتصغير، ابن خالد، وفي رواية أبي زيد المروزي: وهب بن جرير بن حازم، وبهذا يزول الإشكال.

٢٨ ـ بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ جُهْدِ[١] الْبَلَاءِ[٢]

٦٣٤٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٣] قَالَ: حَدَّثَنِي سُمَيٌّ[٤]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[٥]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ جُهْدِ الْبَلَاءِ[٦]، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ،

النسخ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ» في ن: «كَانَ النَّبِيُّ».

وقد ذكرنا عن قريب: أن البخاري إنما أورد هذا ردًّا لما قيل من الحصر: إن شعبة قال: لم يسمع قتادة عن أبي العالية إلا أربعة أحاديث: حديث يونس بن متى، وحديث ابن عمر في «الصلاة»، وحديث: «القضاة ثلاثة»، وحديث ابن عباس: «شهد عندي رجال مرضيون»، وأن شعبة ما كان يحدث عن أحد من المدلسين إلا بما سمعه ذلك المدلِّس عن شيخه، وقد حدث شعبة بهذا الحديث عن قتادة، فارتفعت ريبة تدليس قتادة في هذا الحديث حيث رواه [بالعنعنة]، وأخرج مسلم هذا الحديث من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة: أن أبا العالية حدثه.. وهذا صريح في سماعه له منه، هذا ملتقط من «العيني» (١٥/ ٤٤٦) و«الفتح» (١١/ ١٤٥ ـ ١٤٦) و«القسطلاني» (١٣/ ٤٠٨).

(١) بفتح الجيم وضمها: المشقة، «ف» (١١/ ١٤٨)، «ع» (١٥/ ٤٤٦).

(٢) عن ابن عمر رضي الله عنه: «جهد البلاء: قلة المال وكثرة العيال»، «قس» (١٣/ ٤٠٨).

(٣) ابن عيينة.

(٤) بضم المهملة وخفة الميم وشدة التحتانية، مولى أبي بكر بن عبد الرحمٰن المخزومي، «ع» (١٥/ ٤٤٧)، «ك» (٢٢/ ١٥٠).

(٥) هو: ذكوان الزيات.

(٦) قوله: (من جهد البلاء) بفتح الجيم: الحالة التي يختار عليها

وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الأَعْدَاءِ[(١)].

قَالَ سُفْيَانُ[(٢)]: الْحَدِيثُ[(٣)] ثَلَاثٌ، زِدْتُ أَنَا[(٤)] وَاحِدَةً، لَا أَدْرِي أَيَّتُهُنَّ هِيَ. [طرفه: ٦٦١٦، أخرجه: م ٢٧٠٧، س ٥٤٩٢، تحفة: ١٢٥٥٧].

الموت، وقيل: هو قلة المال وكثرة العيال، والجهد بالفتح: الطاقة، وبالضم: المشقة. والدرك بفتح الراء: التبعة واللحاق. والشقاء بالفتح والمدِّ: الشدة والعسر، وهو ضد السعادة، وهو ينقسم إلى دنيوي وأخروي، وهو في المعاش من النفس والمال والأهل والخاتمة، وفي المعاد. وكذلك سوء القضاء، وهو بمعنى المقضي؛ إذ حكم الله من حيث هو حكمه كلُّه حسن لا سوء فيه، قالوا في تعريف القضاء والقدر: القضاء هو الحكم بالكليات على سبيل الإجمال في الأزل، والقدر هو الحكم بوقوع جزئيات تلك الكليات على سبيل التفصيل في الإنزال، قال تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُۥ وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾ [الحجر: ٢١]، «ك» (٢٢/ ١٥٠).

(١) هي: فرح العدو ببلية تنزل بمن يعاديه، «قس» (١٣/ ٤٠٩).

(٢) ابن عيينة.

(٣) أي: هذه الأمور الأربعة، ثلاثة منها في الحديث، والواحدة منها من كلامي زدت عليها، «ك» (٢٢/ ١٥١).

(٤) قوله: (زدت أنا...) إلخ، [فإن] قلت: كيف جاز له أن يخلط كلامه بكلام رسول الله ﷺ بحيث لا يفرق بينهما؟ قلت: ما خلط، [بل] اشتبه عليه تلك الثلاثة بعينها، وعرف أنها كانت ثلاثة من هذه الأربعة فذكر الأربعة تحقيقاً لرواية تلك الثلاثة قطعاً إذ لا تخرج عنها، وروى البخاري عنه في «كتاب القدر» الحديثَ، وذكر فيه الأربعة مسنداً إلى رسول الله ﷺ جزماً بلا تردد ولا شك ولا قول بزيادة، وفي بعض الروايات قال سفيان: أشك أني زدت واحدة منها، «ك» (٢٢/ ١٥١).

٢٩ ـ بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ[١] ﷺ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى»[٢]

٦٣٤٨ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ[٣] قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فِي رِجَالٍ[٤] مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ: «لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يُرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ثُمَّ يُخَيَّرُ»[٥]، فَلَمَّا نُزِلَ[٦] بِهِ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِي، غُشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةً، ثُمَّ أَفَاقَ فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ[٧] إِلَى السَّقْفِ ثُمَّ قَالَ:

النسخ: «حَدَّثَنِي اللَّيْثُ» في ذ: «حَدَّثَنَا اللَّيْثُ». «لَمْ يُقْبَضْ» كذا في صـ، هـ، ذ، وفي ند: «لَنْ يُقْبَضَ».

---

(١) وفي رواية الأكثرين: بابٌ، بغير ترجمة، «ع» (١٥/ ٤٤٨).

(٢) بالنصب، أي: اخترت أو أختار.

(٣) هو: ابن محمد بن عفير، منسوب إلى جده.

(٤) أي: أخبراه في جملة طائفة أخرى أخبروه أيضاً به، أو في حضور طائفة مستمعين له، «ك» (٢٢/ ١٥١)، «ع» (١٥/ ٤٤٨).

(٥) أي: بين الموت والانتقال إلى ذلك المقعد، وبين البقاء والحياة في الدنيا، «ك» (٢٢/ ١٥١).

(٦) بضم النون وكسر الزاي، أي: فلما حضره الموت، كأن الموت نازل وهو منزول به، «ك» (٢٢/ ١٥٢) [وانظر «ع» (١٥/ ٤٤٨)].

(٧) قوله: (فأشخص بصره) أي: رفع، وأشخصه: أزعجه، وشخص بصره: إذا فتح عينيه وجعل لا يطرف، وشخص: ارتفع. «والرفيق الأعلى» أي: اخترت الموتَ المؤدي إلى رفاقة الملأ الأعلى من الملائكة، أو ﴿ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّـٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُو۟لَـٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾.

«اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى»، قُلْتُ: إِذاً لَا يَخْتَارُنَا، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ(١) الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ. قَالَتْ: فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرَ كَلِمَةٍ(٢) تَكَلَّمَ بِهَا: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى»(٣). [راجع: ٤٤٣٥، أخرجه: م ٢٤٤٤، تحفة: ١٦١٢٧، ١٦٥٤٦].

٣٠ ـ بَابُ الدُّعَاءِ بِالْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ

٦٣٤٩ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى(٤)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ(٥)، عَنْ قَيْسٍ(٦) قَالَ: أَتَيْتُ خَبَّاباً(٧) وَقَدِ اكْتَوَى

النسخ: «قُلْتُ: إِذاً» في نـ: «قُلْتُ: إِذَنْ». «وَالْحَيَاةِ» في نـ: «وَبِالْحَيَاةِ».

قوله: «لا يختارنا» بالنصب أي: حيث اختار الآخرة تَعَيَّنَ ذلك، فلا يختارنا بعد ذلك، «ع» (١٥/ ٤٤٨)، «ك» (٢٢/ ١٥٢).

(١) هو: أنه لن يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة.

(٢) خبر كانت.

(٣) محلها النصب على العناية، أو الرفع بياناً أو بدلاً لقوله: «تلك»، «ع» (١٥/ ٤٤٨).

(٤) ابن سعيد القطان.

(٥) ابن أبي خالد.

(٦) ابن أبي حازم.

(٧) قوله: (خباباً) بفتح الخاء المعجمة وشدة الموحدة الأولى: ابن الأرتّ ـ بفتح الهمزة والراء وشدة الفوقانية المثناة ـ، الصحابي. قوله: «اكتوى...» إلخ، قيل: قد نهى عن الكي؟ قلت: ذلك لمن يعتقد أن الشفاء من الكَي، أو ذلك للقادر على مداواةٍ أخرى، «ك» (٢٢/ ١٥٢).

سَبْعاً[(١)]، قَالَ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ. [راجع: ٥٦٧٢].

٦٣٥٠ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ: أَتَيْتُ خَبَّاباً وَقَدِ اكْتَوَى[(٢)] سَبْعاً فِي بَطْنِهِ[(٣)]، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ. [راجع: ٥٦٧٢].

٦٣٥١ ـ حَدَّثَنِي ابْنُ سَلَامٍ[(٤)] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ[(٥)]، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

النسخ: «قَالَ: لَوْلَا» في هـ: «وَقَالَ: لَوْلَا»، وفي نـ: «فَقَالَ: لَوْلَا». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ». «حَدَّثَنِي ابْنُ سَلَامٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ». «حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ» في نـ: «أَخْبَرَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ». «ابْنُ عُلَيَّةَ» في نـ: «إسماعِيلُ بنُ عُلَيَّةَ».

---

(١) لوجع كان به.
(٢) أي: خباب بن الأرت.
(٣) قوله: (قد اكتوى سبعاً في بطنه) وإنما أعاده عن محمد بن المثنى بعد أن أورده عن مسدد وكلاهما يرويه عن يحيى القطان؛ لما في رواية محمد بن المثنى من الزيادة، وهي قوله: «في بطنه، فسمعته يقول»، وباقي سياقهما سواء، ووقعت الزيادة المذكورة عند الكشميهني وحده في رواية مسدد، وهي غلط، «ف» (١١/ ١٥٠).
(٤) بتخفيف اللام وتشديدها، «ك» (٢٢/ ١٥٢)، محمد.
(٥) بضم المهملة وفتح اللام وشدة التحتانية، «ك» (٢٢/ ١٥٣).

«لَا يَتَمَنَّيَنَّ(١) أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ(٢) نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ(٣) مُتَمَنِّياً لِلْمَوْتِ فَلْيَقُلْ(٤): اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْراً لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْراً لِي». [راجع: ٥٦٧١، أخرجه: م ٢٦٨٠، ت ٩٧١، س ١٨١٩، تحفة: ٩٩١].

٣١ ـ بَابُ الدُّعَاءِ لِلصِّبْيَانِ بِالْبَرَكَةِ وَمَسْحِ رُؤوسِهِمْ(٥)

النسخ: «أَحَدُكُمُ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي هـ: «أَحَدٌ مِنْكُمْ». «رُؤوسِهِمْ» في ذ: «رَأْسِهِ».

---

(١) وإنما نهى عن التمني؛ لأنه في معنى التبرم عن قضاء الله في أمر ينفعه في آخرته، ولا يكره التمني لخوف فساد الدين، «ك» (٢٢/ ١٥٣)، ومرَّ البيان (برقم: ٥٦٧١) في «كتاب المرضىٰ».

(٢) أي: لأجل ضر.

(٣) قوله: (لا بد) هو حال، وتقديره: إن كان أحدكم فاعلاً حال كونه لا بد له من ذلك. **فإن قلت**: كيف جوَّز الفعل بعد النهي؟ **قلت**: موضع الضرورة مستثنى من جميع الأحكام، والضرورات تبيح المحظورات، أو النهي هو عن الموت معيناً، وهذا تجويز في أحد الأمرين لا على التعيين، أو النهي إنما هو فيما إذا كان منجّزاً مقطوعاً به، وهذا معلق لا منجّز، «ك» (٢٢/ ١٥٣).

(٤) مرَّ الحديث (برقم: ٥٦٧١).

(٥) قوله: (ومسح رؤوسهم) فيه حديث [عن] أبي أمامة، أخرجه أحمد (٥/ ٢٦٤) والطبراني: «من مسح رأس يتيم لا يمسحه إلا لله كان له بكل شعرة تَمُرّ يده عليها حسنة» وسنده ضعيف، وروى أحمد بسند حسن عن أبي هريرة: «أن رجلاً شكا إلى النبي ﷺ قسوة قلبه فقال: أطعم المسكين وامسح رأس اليتيم»، «ع» (١٥/ ٤٥٠)، «ف» (١١/ ١٥١). قوله: «فدعا»

وَقَالَ أَبُو مُوسَى: وُلِدَ لِي غُلَامٌ[١]، فَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَرَكَةِ.

٦٣٥٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنِ الْجَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ـ قَالَ أَبُو عَبدِ اللهِ[٢]: وَيُقَالُ[٣]: جَعْدٌ وجُعَيْدٌ ـ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ[٤]، فَمَسَحَ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زِرِّ الْحَجَلَةِ[٥][٦]. [راجع: ١٩٠].

النسخ: «غُلامٌ» في هـ، ذ: «مَولُودٌ». «فَدَعَا» في ن: «وَدَعَا». «حَاتِمٌ» في ن: «حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلُ».

معطوف على محذوف ذكره في «العقيقة»، ولفظه: «فأتيت به النبي ﷺ، فسمَّاه إبراهيم وحنّكه بتمرة ودعا له»، «قس» (١٣/ ٤١٢).

(١) اسمه: إبراهيم.

(٢) أي: البخاري.

(٣) نبه على أنه يذكر مكبّراً ومصغّراً.

(٤) بلفظ الفعل والاسم، «ك» (٢٢/ ١٥٣).

(٥) مرَّ بيان الحديث (برقم: ١٩ و٣٥٤١).

(٦) قوله: (مثل زر الحجلة) الزِّرّ بكسر الزاي وتشديد الراء، واحد أزرار: القميص. و«الحجلة» بفتح المهملة والجيم: بيت العروس كالقبة، يُزَيَّنُ بالثياب والستور، ولها أزرار كبار، وقيل: المراد بالحجلة: القَبَجَة، أي: الطائر المعروف، وزرها: بيضها، «ك» (٢٢/ ١٥٣ ـ ١٥٤).

٦٣٥٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ(١) قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ(٢): أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ مِنَ السُّوقِ(٣) أَوْ إِلَى السُّوقِ فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ(٤) وَابْنُ عُمَرَ فَيَقُولَانِ: أَشْرِكْنَا؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ، فَيُشْرِكُهُمْ، فَرُبَّمَا أَصَابَ(٥) الرَّاحِلَةَ(٦) كَمَا هِيَ(٧)، فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ(٨). [راجع: ٢٥٠٢].

٦٣٥٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ

---

(١) عبد الله.

(٢) على وزن كبير، اسمه: زهرة بن معبد.

(٣) أي: من جهة دخول السوق والمعاملة فيه، «ك» (٢٢/ ١٥٤)، «ع» (١٥/ ٤٥١).

(٤) قوله: (فيلقاه ابن الزبير) أي: عبد الله بن الزبير بن العوام وعبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم. قوله: «أشركنا» من الإشراك، وهو من الثلاثي المزيد فيه، أي: اجعلنا من شركائك، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَشْرِكْهُ فِيٓ أَمْرِي﴾ [طه: ٣٢]، وضبط في بعض الكتب من الثلاثي والأول هو الصحيح؛ لأنه إنما يقال: شركته في الميراث والبيع إذا ثبتت الشركة، وأما إذا سألته فإنما يقال له: أشركني من الثلاثي المزيد فيه. قوله: «فيشركهم» أي: فيما اشتراه، وإنما جمع باعتبار أن أقل الجمع اثنان، «ع» (١٥/ ٤٥١).

(٥) أي: ابن هشام، «ك» (٢٢/ ١٥٤).

(٦) أي: من الربح.

(٧) يعني: بتمامها، «ك» (٢٢/ ١٥٤).

(٨) مرَّ الحديث (برقم: ٢٥٠١، ٢٥٠٢).

الرَّبِيعِ وَهُوَ الَّذِي[١] مَجَّ[٢] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ[٣] وَهُوَ غُلَامٌ[٤] مِنْ بِئْرِهِمْ[٥]. [راجع: ٧٧].

٦٣٥٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٦] قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتَى بِالصِّبْيَانِ[٧] فَيَدْعُو لَهُمْ، فَأُتِي بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ[٨] الْمَاءَ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ[٩]. [راجع: ٢٢٢، تحفة: ١٦٩٧٢].

النسخ: «مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ» في ذ: «مَجَّ النَّبِيُّ». «أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في ذ: «أَنْبأَنَا عَبْدُ اللهِ». «فَأَتْبَعَهُ الْمَاءَ» في ذ: «فأتبعه إياه».

---

(١) قوله: (وهو الذي مجَّ رسول الله ﷺ...) إلخ، مطابقته للترجمة من حيث إن المجَّ في حكم المسح والدعاء بالبركة، فالفعل قائم مقام القول في المقصود، «ع» (١٥/ ٤٥١).

(٢) مج الشراب من فيه: رماه، «ق».

(٣) مرَّ الحديث (برقم: ١٨٩).

(٤) أي: صغير، وهو ابن أربع سنين أو خمس سنين.

(٥) متعلق بقوله: «مجَّ»، «ع» (١٥/ ٤٥١).

(٦) ابن المبارك.

(٧) مرَّ الحديث (برقم: ٥٤٦٨) في «العقيقة».

(٨) أي: أتبع النبي ﷺ البولَ الماء، أي: صبه عليه وغسله من غير فرك.

(٩) أي: لم يغسله غسلاً شديداً. [انظر: «أوجز المسالك» (١/ ٦٤٣)].

٦٣٥٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ[١] ـ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَسَحَ[٢] عَنْهُ ـ أَنَّهُ رَأَى[٣] سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ[٤].

[راجع: ٤٣٠٠].

٣٢ ـ بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ[٥]

النسخ: «أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ». «مَسَحَ عَنْهُ» في نـ: «مَسَحَ عَلَيهِ».

(١) مصغر الصعر بالمهملتين والراء، العذري بضم المهملة وسكون المعجمة وبالراء، «ك» (٢٢/ ١٥٥).

(٢) مرَّ بيانه (برقم: ٤٣٠٠).

(٣) يتعلق بقوله: «أخبرني عبد الله»، وجملة: «وكان رسول الله ﷺ» معترضة بينهما، «ع» (١٥/ ٤٥٢).

(٤) مرَّ بيان الاختلاف فيه (برقم: ٩٩٠).

(٥) قوله: (باب الصلاة على النبي ﷺ) هذا الإطلاق يحتمل حكمها وفضلَها وصفتها ومحلها، والاقتصارُ على ما أورده في الباب يدل على إرادة الثالث، وقد يؤخذ منه الثاني. أما حكمها: فحاصل ما وقفت عليه من كلام العلماء فيه عشرة مذاهب: **أولها**: قول ابن جرير الطبري أنها من المستحبات، وادعى الإجماع على ذلك، **ثانيها**: مقابله، وهو نقل ابن القصار وغيره الإجماعَ على أنها تجب في الجملة بغير حصر، **ثالثها**: تجب مرة في العمر في صلاة أو في غيرها، قاله أبو بكر الرازي من الحنفية وابن حزم وغيرهما، **رابعها**: تجب في القعود آخر الصلاة بين قول التشهد وسلام التحلل، قاله الشافعي ومن تبعه، **خامسها**: تجب في التشهد، وهو قول الشعبي: وإسحاق بن راهويه، **سادسها**: تجب في الصلاة من غير تعيين

٦٣٥٧ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ[(١)] قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى[(٢)] قَالَ: لَقِيَنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فَقَالَ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً[(٣)]؟ إِنَّ[(٤)] النَّبِيَّ[(٥)] ﷺ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى

النسخ: «فَقَالَ: قُولُوا» كذا في ذ، وفي ن: «قَالَ: قُولُوا».

المحل، نقل ذلك عن أبي جعفر الباقر، **سابعها**: يجب الإكثار منها من غير تقييد بعدد، قاله أبو بكر بن بكير من المالكية، **ثامنها**: كلما ذُكِر، قاله الطحاوي وجماعة من الحنفية والحليمي وجماعة من الشافعية، وقال ابن العربي من المالكية: إنه الأحوط، **تاسعها**: في كل مجلس مرة ولو تكرر ذكره مراراً، حكاه الزمخشري، **عاشرها**: في كل دعاء، «ف» (١١/ ١٥٢ ـ ١٥٣). [انظر: «بذل المجهود» (٤/ ٤٢٧)].

(١) ابن عتيبة.

(٢) من كبار التابعين.

(٣) أي: سمعتها من رسول الله ﷺ.

(٤) بالفتح وبالكسر.

(٥) قوله: (إن النبي ﷺ) بكسر الهمزة على الاستئناف، ويجوز الفتح بتقدير: هي أنّ، أو بتقدير فعل، أي: أهدي لك أن النبي ﷺ، الحديث، «قس» (١٣/ ٤١٦). قوله: «قد علمنا» المشهور في الرواية بفتح أوله وكسر اللام مخففاً، وجوّز بعضهم ضم أوله والتشديد على البناء للمجهول، «ف» (١١/ ١٥٤)، أي: عرفنا كيفيته، وهي أن يقال: سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، «ك» (٢٢/ ١٥٥).

آلِ إِبْرَاهِيمَ[(١)]، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». [طرفاه ٣٣٧٠].

النسخ: «آلِ إِبْرَاهِيمَ» لفظ «آل» سقط في ن. وكذا في الموضع الآخر.

(١) **قوله: (كما صليت على آل إبراهيم)** اشتهر السؤال عن موقع التشبيه مع أن المقرر أن المشبه دون المشبه به، والواقع ههنا عكسه؛ لأن محمداً ﷺ وحده أفضل من آل إبراهيم ومن إبراهيم، لا سيما قد أضيف إليه آل محمد، وقضية كونه أفضل أن تكون الصلاة المطلوبة أفضل من كل صلاة حصلت أو تحصل لغيره؟! **وأجيب عن ذلك بوجوه: الأول**: أنه قال ذلك قبل أن يعلم أنه أفضل من إبراهيم، وأيده أنه سأل لنفسه التسوية مع إبراهيم وأمر أمته أن يسألوا له ذلك، فزاده الله تعالى بغير سؤال أن فضله على إبراهيم. وتُعُقِّب بأنه: لو كان كذلك لَغَيَّرَ صفةَ الصلاة عليه بعد أن علم أنه أفضل. **الثاني**: أنه قال ذلك تواضعاً، وشرع ذلك لأمته ليكتسبوا بذلك الفضيلة. **الثالث**: التشبيه إنما هو في أصل الصلاة لا في القدر، ورجح هذا الجواب القرطبي. **الرابع**: أن الكاف للتعليل كما في قوله تعالى: ﴿كَمَآ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ﴾ [البقرة: ١٥١]. **الخامس**: أن المراد أن يجعله خليلاً كما جعل إبراهيم خليلاً، وأن يجعل له لسان صدق كما جعل لإبراهيم، ويرد عليه ما ورد على الأول. **السادس**: أن قوله: «اللهم صل على محمد» مقطوع عن التشبيه فيكون التشبيه متعلقاً بقوله: «وعلى آل محمد»، وتعقب بأن غير الأنبياء لا يمكن أن يساووا الأنبياء فكيف تطلب لهم صلاة مثل صلاتهم. **السابع**: أن التشبيه إنما هو للمجموع بالمجموع، ولا شك أن آل إبراهيم أفضل من آل محمد؛ إذ فيهم الأنبياء ولا نبي في آله. **الثامن**: أن هذا التشبيه ليس من باب إلحاق الناقص بالكامل، بل من باب بيان حال ما لا يعرف بما يعرف فلا يشترط ذلك، كما في قوله تعالى: ﴿مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ﴾ [النور: ٣٥]. ملتقط من «الفتح» (١١/ ١٦١ ـ ١٦٢).

٦٣٥٨ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ الزُّبَيرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ[١] أَبِي حَازِمٍ[٢] وَالدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ[٣]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِي قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ». [راجع: ٤٧٩٨].

٣٣ ـ بَابُ هَلْ يُصَلَّى عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ[٤] ﷺ؟

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَصَلِّ[٥] عَلَيْهِمْ[٦] إِنَّ صَلَوٰتَكَ

النسخ: «قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى» في ذ: «قَوْلُهُ تَعَالَى». «﴿إِنَّ صَلَوٰتَكَ﴾» في ذ: «إِنَّ صَلواتِكَ».

(١) عبد العزيز.

(٢) بالمهملة والزاي.

(٣) ابن عبد الله بن أسامة.

(٤) أي: استقلالاً أو تبعاً.

(٥) أي: ادع لهم.

(٦) قوله: (وصل عليهم...) إلخ، تمسَّك به من جوَّز الصلاة على غير الأنبياء استقلالاً، وهو مقتضى صنيع البخاري؛ لأنه صدَّر الترجمة بالآية ثم بالحديث الدالِّ على الجواز، وقيل: لا تجوز إلا تبعاً، وأجيب عن الآية بأن لله تعالى ورسوله أن يخصَّا من شاءا بما شاءا، وليس ذلك لغيرهما، وقال ابن القيم: المختار أن يصلى على الأنبياء والملائكة وأزواج النبي ﷺ وآله وذريته وأهل الطاعة على سبيل الإجمال، ويكره في غير الأنبياء لشخص مفرد، كذا في «القسطلاني» (١٣/ ٤١٩ ـ ٤٢٠). قوله: «على آل أبي أوفى»

سَكَنٌ[(١)] لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣].

٦٣٥٩ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى[(٢)]: كَانَ إِذَا أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ بِصَدَقَتِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ». وَأَتَاهُ أَبِي[(٣)] بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى». [راجع: ١٤٩٧].

٦٣٦٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ[(٤)]، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ قَالَ:

النسخ: «كَانَ إِذَا أَتَى» في نـ: «قَالَ: كَانَ إِذَا أَتَى». «وَأَتَاهُ» في نـ: «فَأَتَاهُ». «بِصَدَقَتِهِ» في سـ، حـ: «بِصَدَقَةٍ».

آل الرجل أهل بيته، وقيل: لفظ الآل مقحم، وتحقيقه مرَّ في «كتاب الزكاة» في «باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة» (برقم: ١٤٩٧)، «ع» (١٥/ ٤٥٤).

(١) طمأنينة لهم.

(٢) عبد الله، اسمه: علقمة بن خالد الواسطي.

(٣) هو: أبو أوفى.

(٤) قوله: (عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه) هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، مختلف في اسمه، وقيل: كنيته اسمه، وروايته عن «عمرو بن سليم» من رواية الأقران عن الأقران، وولده من صغار التابعين، ففي السند ثلاثة من التابعين في نسق، والسند كله مدنيون، «ف» (١١/ ١٧١). قوله: «وذريته» بضم الذال، وحكي كسرها، وهو النسل، وقد يختص بالنساء والأطفال، وقد يطلق على الأصل، وهو من ذرأ ـ بالهمز ـ أي: خلق، إلا أنها سهلت لكثرة الاستعمال، وقيل: هي من الذَّرِّ، أي:

أَخْبَرَنَا أَبُو حُمَيْدٍ[١] السَّاعِدِيُّ: أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». [راجع: ٣٣٦٩].

٣٤ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ آذَيْتُهُ فَاجْعَلْهُ[٢] لَهُ زَكَاةً[٣] وَرَحْمَةً»

٦٣٦١ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ[٤] قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ[٥]

النسخ: «أَخْبَرَنَا أَبُو حُمَيْدٍ» في ذ: «أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ» مصحح عليه.

خلقوا أمثال الذر، واستدل به على أن المراد بآل محمد أزواجه وذريته، واستدل به بعضهم على أن الصلاة على الآل لا تجب لسقوطها في هذا الحديث، وَرُدَّ هذا بثبوت الأمر بذلك في غير هذا الحديث، «ع» (١٥/ ٤٥٥).

(١) اسمه: عبد الرحمٰن.

(٢) أي: الأذى المفهوم من «آذيته».

(٣) أي: طهارة أو نموًّا في الخير.

(٤) عبد الله.

(٥) قوله: (فأيما مؤمن...) إلخ، **فإن قلت**: ما هذه الفاء في «فأيما مؤمن»؟ **قلت**: جزائية وشرطها محذوف يدل عليه السياق، أي: إن كنت سببت مؤمناً فكذا. **فإن قلت**: إذا كان مستحقاً للسبِّ فلم يكون قربة له؟ **قلت**: المراد به غير المستحق له بدليل الروايات الأخر الدالة عليه، «ك» (٢٢/ ١٥٧). **قلت**: من جملة تلك الروايات: ما رواه مسلم [ح: ٢٦٠٣] من

سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [أخرجه: م ٢٦٠١، تحفة: ١٣٣٣٣].

٣٥ ـ بَابُ التَّعَوُّذِ مِنَ الْفِتَنِ(١)

٦٣٦٢ ـ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ(٢)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَحْفَوْهُ(٣) الْمَسْأَلَةَ، فَغَضِبَ

النسخ: «سَأَلُوا» في سـ، حـ، صـ، ذ: «سُئِلَ»، وفي ذ: «سَأَلَ النَّاسُ».

حديث إسحاق بن [أبي] طلحة: حدثني أنس بن مالك قال: كان عند أم سليم، الحديث مطولاً وفيه: «إنما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر، وأغضب كما يغضب البشر، فأيما أحد دعوت عليه من أمتي بدعوة ليس لها بأهل أن يجعلها له طهوراً وزكاة وقربة تقرِّبه بها منه يوم القيامة»، «ع» (١٥/ ٤٥٥).

فإن قلت: غاية ما في الباب أنه لا يكون له أثر، فما وجه انقلابه قربة؟ **قلت**: هذا من جملة خُلُقه الكريم وكرمه العميم؛ حيث قصد مقابلة ما وقع منه بالخير والكرامة، إنَّه لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﷺ، «ك» (٢٢/ ١٥٧).

(١) **قوله**: (من الفتن) بكسر الفاء وفتح التاء المثناة من فوق، جمع فتنة، وهي في الأصل: الامتحان والاختبار، يقال: فتنه أفتنه فتناً وفتوناً: إذا امتحنه، وقد كثر استعمالها فيما أخرجه الاختبار للمكروه، ثم كثر حيث استعمل بمعنى الإثم والكفر والقتال والإحراق والإزالة والصرف عن الشيء، «ع» (١٥/ ٤٥٦).

(٢) أي: الدستوائي.

(٣) **قوله**: (حتى أحفوه) بالحاء المهملة والفاء، أي: ألحوا عليه في السؤال وأكثروا السؤال عنه، يقال: أحفيته: إذا حملته على أن يبحث عن الخبر. وقال الداودي: يريد: سألوه عما يكره الجواب فيه لئلا يضيق على أمته، وهذا في مسائل الدين لا في مسائل المال، «ع» (١٥/ ٤٥٦). قوله: «لافّ»

فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «لَا تَسْأَلُونِّي الْيَوْمَ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنْتُهُ لَكُمْ». فَجَعَلْتُ[١] أَنْظُرُ يَمِيناً وَشِمَالاً، فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَافٌّ[٢] رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي، فَإِذَا رَجُلٌ كَانَ إِذَا لَاحَى[٣] الرِّجَالَ يُدْعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ[٤] فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «حُذَافَةُ». ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ[٥] فَقَالَ:

النسخ: «لَافٌّ رَأْسَهُ» في عس، ذ: «لَافًّا رَأْسَهُ».

بشدة الفاء: اسم من اللف ـ بالرفع والنصب ـ، وذلك خوفاً من الغضب الذي هو من أسباب نزول العذاب. قوله: «فإذا رجل» هو عبد الله بن حذافة ـ بضم المهملة وبالذال المعجمة وبعد الألف فاء ـ، وقيل: خارجة أخو عبد الله، وغرضه من سؤاله: تبيين أمره، فإن كان أبوه حذافة برئ مما رمي به، وإن كان غيره ألحق نفسه به ـ كما روي عنه ـ، حيث قال ذلك حين غضبت أمه على سؤاله، «خ». قوله: «قال: حذافة» حكم عليه بأنه والده بالوحي، أو بحكم الفراش، أو بالقيافة، أو بالاستلحاق. قوله: «فقال: رضينا بالله. . .» إلخ، وإنما قال ذلك إكراماً لرسول الله ﷺ وشفقة على المسلمين؛ لئلا يؤذوا النبي ﷺ بالتكثير عليه. وفيه: أن غضب رسول الله ﷺ ليس مانعاً للقضاء، لكماله، بخلاف سائر القضاة. وفيه: فهمُ عُمر وفضلُ علمه؛ لأنه خشي أن تكون كثرة سؤالهم كالتعنت له. وفيه: أنه لا يسأل العالم إلا عند الحاجة، «ك» (٢٢/ ١٥٨)، «ع» (١٥/ ٤٥٧).

(١) القائل بهذا أنس رضي الله عنه، «ع» (١٥/ ٤٥٧).

(٢) بالرفع والنصب حال.

(٣) أي: خاصم، «ك» (٢٢/ ١٥٨).

(٤) أي: ينسب إلى غير أبيه، «ك» (٢٢/ ١٥٨).

(٥) أي: طفق عمر بن الخطاب يقول: «رضينا» بما عندنا من كتاب الله وسنة نبينا، واكتفينا به عن السؤال، «ع» (١٥/ ٤٥٧)، «ك» (٢٢/ ١٥٨).

رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِيناً، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ(١) قَطُّ، إِنَّهُ صُوِّرَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَتَّى رَأَيْتُهُمَا وَرَاءَ الْحَائِطِ»(٢). وَكَانَ قَتَادَةُ يَذْكُرُ عِنْدَ هَذَا الْحَدِيثِ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]. [أطرافه: ٩٣، أخرجه: م ٢٣٥٩، تحفة: ١٣٦٢].

٣٦ ـ بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ غَلَبَةِ الرِّجَالِ(٣)

٦٣٦٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ(٤): أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَبِي طَلْحَةَ(٥): «الْتَمِسْ لَنَا غُلَاماً مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي»، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرْدِفُنِي(٦) وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يُكْثِرُ أَنْ

النسخ: «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ». «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في ذ: «قَالَ النَّبِيُّ». «الْتَمِسْ لَنَا» في سـ، حـ، ذ: «الْتَمِسْ لِي».

---

(١) أي: يوماً مثل هذا اليوم، «ك» (٢٢/ ١٥٨).

(٢) أي: حائط محراب رسول الله ﷺ.

(٣) أي: قهرهم.

(٤) بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الطاء المهملة، المخزومي القرشي، «ع» (١٥/ ٤٥٨).

(٥) اسمه: زيد بن سهل زوج أم سليم.

(٦) حال، من الإرداف.

يَقُولَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ[١] وَالْحُزْنِ، وَالْعَجْزِ[٢] وَالْكَسَلِ[٣]، وَالْبُخْلِ[٤] وَالْجُبْنِ[٥]، وَضَلَعِ الدَّيْنِ[٦]، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ»،

(١) هو: مكروه يتوقع، «ع» (١٥/ ٤٥٨).

(٢) ضد القدرة.

(٣) هو: التثاقل عن الأمر، ضد الجلادة، «ع» (١٥/ ٤٥٨).

(٤) ضد الكرم.

(٥) ضد الشجاعة.

(٦) قوله: (ضلع الدين) أصل الضلع بفتح المعجمة واللام: الاعوجاج، يقال: ضلع بفتح اللام يضلع، أي: مال، والمراد به ها هنا: ثقلُه وشدتُه. وقال بعض السلف: ما دخل همُّ الدّين قلباً إلا أذهب من العقل ما لا يعود إليه، «ف» (١١/ ١٧٤). قوله: «وغلبة الرجال» أي: تسلطهم واستيلائهم هرجاً ومرجاً، وذلك كغلبة العوامِّ.

وهذا الدعاء من جوامع الكلم؛ لما قالوا: أنواع الرذائل ثلاثة: نفسانية، وبدنية، وخارجية، والأول بحسب القوى التي للإنسان ـ العقلية، والغضبية، والشهوية ـ ثلاثة أيضاً؛ فالهم والحزن يتعلق بالعقلية، والجبن بالغضبية، والبخل بالشهوية. والعجز والكسل بالبدنية، والثاني يكون عند سلامة الأعضاء وتمام الآلات والقوى، والأول عند نقصان عضو ونحوه. والضلع والغلبة بالخارجية، فالأول مالي والثاني جاهي، والدعاء مشتمل على الكل، «ك» (٢٢/ ١٥٩). قوله: «يُحوِّي» بضم الياء وفتح الحاء المهملة وكسر الواو المشددة أي: يجمع ويدور يعني يجعل العباءة كحوِيَّة خشية أن تسقط، وهي التي تعمل نحو سنام البعير، وقال الخطابي: بفتح الياء وإسكان الحاء وتخفيف الواو، ورويناه كذلك عن بعض رواة البخاري، وكلاهما صحيح، وهو أن يجعل لها حوية وهي كساء محشو بليف يدار حول سنام الراحلة، وهي مركب من مراكب النساء. وقد رواه ثابت «يحول» باللام

فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ[١] حَتَّى أَقْبَلْنَا مِنْ خَيْبَرَ، فَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ قَدْ حَازَهَا[٢]، فَكُنْتُ أَرَاهُ[٣] يُحَوِّي وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ[٤] أَوْ بِكِسَاءٍ[٥] ثُمَّ يُرْدِفُهَا وَرَاءَهُ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ[٦] صَنَعْنَا حَيْساً فِي نِطَعٍ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رِجَالاً فَأَكَلُوا، وَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ[٧] بِهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَا[٨] لَهُ أُحُدٌ قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ[٩] بِهِ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ». [راجع: ٣٧١، أخرجه: د ٢٩٩٥، تحفة: ١١١٧].

النسخ: «فَأَقْبَلَ» في نـ: «وَأَقْبَلَ». «صَنَعْنَا» في نـ: «صَنَعَ». «جَبَلٌ» كذا في ذ، ولغيره: «جُبَيْلٌ».

وفسره: يصلح لها عليه مركباً، «ع» (١٥/ ٤٥٨). قوله: «حيساً» بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وبالسين المهملة، وهو: تمر يخلط بالسمن والأقط، «ك» (٢٢/ ١٦٠)، «ع» (١٥/ ٤٥٨).

(١) يعني: إلى موته، «ع» (١٥/ ٤٥٨).

(٢) بالحاء المهملة والزاي، أي: قد اختارها من الغنيمة لنفسه.

(٣) بفتح الهمزة، لأنه من رؤية العين.

(٤) وهي ضرب من الأكسية.

(٥) هو من عطف العام على الخاص.

(٦) بالمد: موضع بين خيبر والمدينة.

(٧) أي: زفافه بصفية.

(٨) أي: ظهر.

(٩) **قوله**: (مثل ما حرم...) إلخ، أي: في نفس حرمة الصيد لا في الجزاء ونحوه. **فإن قلت**: في بعضها «مثل ما حرم به» بزيادة «به» فما معناه؟

٣٧ ـ بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ

٦٣٦٤ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ(١) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٢) قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ خَالِدٍ(٣) بِنْتَ خَالِدٍ ـ قَالَ(٤): وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَداً سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَهَا ـ قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ(٥). [راجع: ١٣٧٦].

٦٣٦٥ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ(٦)

النسخ: «حَدَّثَنَا آدَمُ» زاد قبله في سـ، ذ: «بَابُ التَّعَوُّذِ مِنَ الْبُخْلِ» ـ هذه الترجمة وقعت ههنا للمستملي، ولغيره لم يثبت أصلاً، وعدم ثبوته أوجب؛ لأن هذا الباب بعينه يأتي بعد ثلاثة أبواب ـ.

قلت: إما أن يكون [مثل] منصوباً بنزع الخافض أي: بمثل ما حرم به وهو الدعاء بالتحريم، أو معناه: أحرِّم بهذا اللفظ، وهو: أحرِّم بمثل ما حرم به إبراهيم رضي الله عنه، والبركة في المُدِّ مستلزم عرفاً وعادة للبركة في الموزون، أو المراد: البركة فيما يقدر به، «ك» (٢٢/ ١٦٠).

(١) اسمه: عبد الله.

(٢) ابن عيينة.

(٣) اسمها: أمة، بتخفيف الميم.

(٤) أي: موسى بن عقبة، «خ»، هذا كلام سفيان بن عيينة الراوي عن موسى.

(٥) قوله: (من عذاب القبر) العذاب اسم للعقوبة، والمصدر التعذيب، فهو مضاف إلى الفاعل، أي: بطريق المجاز، أو الإضافة من إضافة المظروف إلى الظرف، فهو على تقدير «في» أي: يتعوذ من عذاب في القبر. وفيه: إثبات عذاب القبر، فالإيمان به واجب، «قس» (١٣/ ٤٢٦).

(٦) ابن عمير.

عَنْ مُصْعَبٍ[(١)] قَالَ: كَانَ سَعْدٌ[(٢)] يَأْمُرُ بِخَمْسٍ وَيَذْكُرُهُنَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِهِنَّ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ[(٣)]، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ[(٤)]، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا يَعْنِي فِتْنَةَ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». [راجع: ٢٨٢٢، أخرجه: ت ٣٥٦٧، س ٥٤٤٥، تحفة: ٣٩٣٢].

٦٣٦٦ ـ حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ[(٥)]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ[(٦)]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:

النسخ: «يَأْمُرُ بِخَمْسٍ» في هـ، ذ: «يَأْمُرُنَا بِخَمْسٍ». «يَأْمُرُ بِهِنَّ» في هـ: «يَأْمُرُنَا بِهِنَّ». «حَدَّثَنِي عُثْمَانُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا عُثْمَانُ». «عَنْ مَسْرُوقٍ» في نـ: «وَمَسْرُوقٍ».

---

(١) على صيغة المفعول: ابن سعد بن أبي وقاص.

(٢) أي: ابن أبي وقاص.

(٣) قوله: (من البخل) هو في العرف: عبارة عن منع الإحسان، وفي الشرع: منع الواجب، قاله القسطلاني (١٣/ ٤٢٦). قوله: «أرذل العمر» أي: أخسّه، وهو الهرم؛ حيث ينتكس، قال تعالى: ﴿وَمَن نُّعَمِّرْهُ نُنَكِّسْهُ فِي ٱلْخَلْقِ﴾ [يس: ٦٨]. قوله: «يعني فتنة الدجال» قالوا: هو من زيادات شعبة بن الحجاج، وفي «الفتح»: أنه من كلام عبد الملك بن عمير، كذا في «قس» (١٣/ ٤٢٧) «ك» (٢٢/ ١٦١) و«ع» (١٥/ ٤٥٩).

(٤) هو: الهرم.

(٥) ابن المعتمر، من صغار التابعين.

(٦) قوله: (عن مسروق) وقع في رواية أبي إسحاق المستملي عن الفربري في هذا الحديث: «منصور عن أبي وائل ومسروق عن عائشة» بواو

دَخَلَتْ عَلَيَّ عَجُوزَانِ مِنْ عُجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ فَقَالَتَا لِي: إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَكَذَّبْتُهُمَا، وَلَمْ أُنْعِمْ[١] أَنْ أُصَدِّقَهُمَا، فَخَرَجَتَا وَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَجُوزَيْنِ،

بدل «عن»، قال الغساني: والصواب الأول، ولا يحفظ لأبي وائل عن عائشة رواية، **قلت**: أما كونه الصواب فصواب لاتفاق الرواة على أنه من رواية أبي وائل عن مسروق، وكذا أخرجه مسلم وغيره من رواية منصور، وأما النفي فمردود، فقد أخرج الترمذي من رواية أبي وائل عن عائشة حديثين، «ف» (١١/ ١٧٥)، وكذا في «العيني» (١٥/ ٤٦٠).

قوله: «عجوزان» العجوز يطلق على الشيخ والشيخة، ولا يقال: عجوزة إلا على لغة رديئة، والعُجُز بضمتين جمعه، **فإن قلت**: سبق في «الجنائز»: «أن يهودية دخلت»؟ **قلت**: لا منافاة بينهما، «ك» (٢٢/ ١٦١)، لاحتمال أن إحداهما تكلمت وأقرتها الأخرى على ذلك، فنسبت عائشة القولَ إليهما تجوزاً، والإفراد يحمل على المتكلمة، «قس» (١٣/ ٤٢٨).
قوله: «ولم أنعم» بضم الهمزة وكسر المهملة، أي: لم أرض، «أن أصدقهما» لمكان كذب اليهود وافترائهم، «خ». قوله: «إن عجوزين» حذف خبره للعلم به وهو: دخلتا. قال بعضهم: ظهر لي أن البخاري هو الذي اختصره. **قلت**: الظاهر أن [الذي] حذفه أحد الرواة. وقوله: «ذكرت له»، قال بعضهم: بضم التاء وسكون الراء، أي: ذكرت له ما قالتا، **قلت**: يجوز أن يكون بفتح الراء وسكون التاء، ولا مانع من ذلك لصحة المعنى. قوله: «تسمعه البهائم» وتقدم في «الجنائز» أن صوت الميت يسمعه كل شيء إلا الإنسان، قيل: العذاب ليس مسموعاً، وأجيب: بأن المقصود صوت المعذَّب به من الإنس أو نحوه، أو بعض العذاب نحو الضرب فإنه مسموع، «ع» (١٥/ ٤٦٠ ـ ٤٦١).

(١) أي: لم أحسن في تصديقهما، «ك» (٢٢/ ١٩١).

وَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: «صَدَقَتَا، إِنَّهُمْ يُعَذَّبُونَ عَذَاباً تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ كُلُّهَا»، فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ[١] فِي صَلَاةٍ إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ[٢]. [راجع: ١٠٤٩، أخرجه: م ٥٨٦، س ٢٠٦٦، تحفة: ١٧٦١١].

٣٨ ـ بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا[٣] وَالْمَمَاتِ[٤]

٦٣٦٧ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ[٥]، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ[٦] الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ». [راجع: ٢٨٢٣].

النسخ: «تَسْمَعُهُ» في ن: «تَسْمَعُهَا». «فِي صَلَاةٍ» في ن: «فِي صَلَاتِهِ». «إِلَّا تَعَوَّذَ» في هـ، ذ: «إِلَّا يَتَعَوَّذُ». «حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ» في نـ: «حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ». «سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ» في نـ: «سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ». «وَالْجُبْنِ» في ذ: «وَالْبُخْلِ». «عَذَابِ الْقَبْرِ» في ن: «عَذَابِ الْفَقْرِ».

---

(١) أي: بعد ذلك.

(٢) خشية من الله وتعليماً للأمة ولأهله، «خ».

(٣) أي: زمان الحياة.

(٤) أي: زمان الممات، وهو من أول النزع إلى انفصال الأمر يوم القيامة، «ع» (١٥/ ٤٦١).

(٥) بفتحتين هو أقصى الكبر، «ع» (١٥/ ٤٦١).

(٦) الفتنة: الامتحان والضلال والإثم والكفر والعذاب والفضيحة، «ك» (٢٢/ ١٦٢).

٣٩ ـ بَابُ التَّعَوُّذِ مِنَ الْمَأْثَمِ(١) وَالْمَغْرَمِ(٢)

٦٣٦٨ ـ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ(٣)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ، وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ(٤)، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ عَنِّي

النسخ: «فِتْنَةِ الْفَقْرِ» في ن: «فِتْنَةِ الْقَبْرِ».

---

(١) أي: الإثم.

(٢) أي: الغرامة.

(٣) ابن خالد.

(٤) **قوله**: (والمغرم) أي: الغرامة، وهي ما يلزمك أداؤه كالدين والدية. قوله: «وعذاب القبر»، **فإن قلت**: ما فائدة التكرار إذ فتنة القبر عذابه؟ **قلت**: فتنة القبر هو سؤال منكر ونكير ونحوه، وعذاب القبر ما يترتب بعده على المجرمين، فكأنّ الأول مقدمة للثاني وعلامة له، وكذا «فتنة النار» كأنها نحو سؤال الخزنة على سبيل التوبيخ، قال تعالى: ﴿كُلَّمَآ أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ﴾ [الملك: ٨]. قوله: «من شر فتنة الغنى» نحو الطغيان والبطر وعدم تأدية الزكاة، **فإن قلت**: لم زاد لفظَ الشر فيه ولم يذكره في الفقر ونحوه؟ **قلت**: تصريحاً بما فيه من الشر، وأن مضرته أكثر من مضرة غيره، أو تغليظاً على الأغنياء حتى لا يغتروا بغناهم ولا يغفلوا عن مفاسده، أو إيماء إلى أن صور أخواته لا خير فيها بخلاف صورته، فإنها قد تكون خيراً، «ك» (٢٢/ ١٦٢ ـ ١٦٣).

خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ[(١)] وَالْبَرَدِ[(٢)]، وَنَقِّ[(٣)] قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا، كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ[(٤)]، وَبَاعِدْ[(٥)] بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ». [راجع: ٨٣٢، تحفة: ١٧٢٩٢].

٤٠ ـ بَابُ الاسْتِعَاذَةِ مِنَ الْجُبْنِ[(٦)] وَالْكَسَلِ[(٧)]

كُسَالَى وَكَسَالَى وَاحِدٌ[(٨)].

النسخ: «بِمَاءِ الثَّلْجِ» في ذ: «بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ». «كَسَالَى وَكُسَالَى وَاحِدٌ» ثبت في س، قت، ذ.

---

(١) **قوله**: (بماء الثلج والبرد) **فإن قلت**: العادة أنه إذا أريد المبالغة في الغسل أن يغسل بالماء الحارِّ لا بالبارد ولا سيما الثلج ونحوه؟ **قلت**: قال الخطابي: هذه أمثال لم يرد بها أعيانَ المسميات، وإنما أراد بها التوكيدَ في التطهير من الخطايا والمبالغةَ في محوها عنه، والثلج والبرد ماءان مقصوران على الطهارة لم تمسهما الأيدي ولم يمتهنهما استعمال، فكان ضرب المثل بهما أوكد في بيان ما أراده من التطهير، وله أوجه أخر. **وأقول**: يحتمل أنه جعل الخطايا بمنزلة نار جهنم لأنها مؤدية إليها؛ فعبر عن إطفاء حرارتها بالغسل تأكيداً في الإطفاء، وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقياً عن الماء إلى أبرد منه، وهو الثلج، ثم إلى أبرد منه وهو البرد بدليل جموده، «ك» (٢٢/ ١٦٣).

(٢) بفتح الراء: حَبّ الغمام.

(٣) أمر من التنقية.

(٤) وهو: الوسخ.

(٥) أي: أبعد.

(٦) وهو: خلاف الشجاعة.

(٧) هو: التثاقل عن الأمر، وهو خلاف الجلادة، «ع» (١٥/ ٤٦٢).

(٨) **قوله**: (كُسالى وكَسالى واحد) يعني بضم الكاف وفتحها،

٦٣٦٩ ـ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بنَ مَالِكٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحُزْنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ[١] وَالْبُخْلِ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ[٢]، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ».

[راجع: ٣٧١، أخرجه: د ١٥٤١، ت ٣٤٨٤، س ٥٤٧٦، تحفة: ١١١٥].

٤١ ـ بَابُ التَّعَوُّذِ مِنَ الْبُخْلِ

الْبُخْلُ[٣] وَالْبَخَلُ[٤] وَاحِدٌ، مِثْلُ الْحُزْنِ وَالْحَزَنِ[٥].

النسخ: «أَنَسَ بنَ مَالِكٍ» كذا في ذ، وفي ن: «أَنساً». «كَانَ النَّبِيُّ» في ن: «قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ». «مِثْلُ الْحُزْنِ وَالْحَزَنِ» ـ هذا ثابت في رواية المستملي، قس (١٣/ ٤٣١) ـ.

وهما قراءتان: قرأ الجمهور بالضم، وقرأ الأعرج بالفتح، وهي لغة بني تميم، وقرأ ابن السميفع بالفتح أيضاً، لكن أسقط الألف وأسكن السين، وصفهم بما يوصف به المفرد المؤنث لملاحظة معنى الجماعة، وهما كما قرئ: ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ﴾ [الحج: ٢]، «ع» (١٥/ ٤٦٣).

(١) وهو الخوف من تعاطي الحروب ونحوها خوفاً على المهجة، «قس» (١٣/ ٤٣١).

(٢) الضلع: الثقل والقوة، «ك» (٢٢/ ١١٤).

(٣) بضم الباء.

(٤) بفتحتين.

(٥) هذا ثابت في رواية المستملي، «قس» (١٣/ ٤٣١).

٦٣٧٠ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي غُنْدَرٌ[1] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِهَؤُلَاءِ الْخَمْسِ، وَيُحَدِّثُ بِهِنَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا[2]، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». [أطرافه: ٢٨٢٢، ٦٣٩٠، أخرجه: ت ٣٥٦٧، س ٥٤٤٥، تحفة: ٣٩٣٢].

٤٢ ـ بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ أَرْذَلِ الْعُمُرِ[3]

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» كذا في نـ، وفي ذ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ». «أَنَّهُ كَانَ» في نـ: «أَنَّهُ قَالَ: كَانَ». «يُحَدِّثُ بِهِنَّ» في هـ، ذ: «يُخْبِرُ بِهِنَّ». «مِنْ أَنْ أُرَدَّ» كذا في حـ، ذ، ولغيرهما: «أَنْ أُرَدَّ».

(١) اسمه: محمد بن جعفر.

(٢) قوله: (وأعوذ بك من فتنة الدنيا) قال شعبة: سألت عبد الملك بن عمير عن فتنة الدنيا؟ قال: الدجال، كذا في رواية الإسماعيلي، وإطلاق الدنيا على الدجال لكون فتنته أعظم الفتن الكائنة في الدنيا، وقد ورد ذلك صريحاً في حديث [أبي] أمامة قال: خطبنا رسول الله ﷺ فذكر الحديث، وفيه أنه: «لم تكن فتنة... أعظم من فتنة الدجال» رواه أبو داود (ح: ٤٣٢٢) وابن ماجه (ح: ٤٠٧٧)، «ع» (١٥/ ٤٦٣).

(٣) قوله: (باب التعوذ من أرذل العمر) وهو الهرم، زمان الخرافة وحين انتكاس الأحوال؛ قال تعالى: ﴿وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرْذَلِ ٱلْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنۢ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْـًٔا﴾ [سورة الحج: ٥]. قوله: «أراذلنا» أسقاطنا، أشار إلى قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا﴾ [سورة هود: ٢٧]، وفسَّره

﴿أَرَاذِلُنَا﴾ [هود: ٢٧]: سُقَّاطُنَا.

٦٣٧١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَرَمِ[٢]، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ». [راجع: ٢٨٢٣، تحفة: ١٠٥٤].

النسخ: «سُقَّاطُنَا» كذا في سـ، هـ، وفي نـ: «أَسْقَاطُنَا»، وفي نـ: «أَسَافِلُنا». «يَقُولُ» في نـ: «يَتَعَوَّذُ يَقُولُ» مصحح عليه، [«يتعوذ يقول» جملتان محلهما النصب، فالأولى على أنها خبر «كان» والثانية حال، «ع» ١٥/ ٤٦٤].

بقوله: أسقاطنا، وهو جمع ساقط، وهو اللئيم في حسبه ونسبه، ويروى «سُقَّاطُنَا» بضم السين وتشديد القاف، ويقال: قوم سُقاطى وأسقاط وسُقّاط، «ع» (١٥/ ٤٦٤).

(١) اسمه: عبد الله بن عمرو.

(٢) قوله: (وأعوذ بك من الهرم) وليس في هذا الحديث ما ترجم به، لكنه كما قال في «الفتح» (١١/ ١٨٠): أشار بذلك إلى أن المراد بأرذل العمر في حديث سعد بن أبي وقاص السابق في الباب قبله: الهرمُ الذي في هذا الحديث المفسر بالشيخوخة، والهرم: ضعف القوة والعقل والفهم وتناقص الأحوال من الخرف وضعف الفكر، قال في «شرح المشكاة»: المطلوب عند المحققين من العمر التفكر في آلاء الله ونعمائه تعالى من خلق الموجودات، فيقيموا بواجب الشكر بالقلب والجوارح، والهرم الفاقد لهما فهو كالشيء الرديء الذي لا ينتفع به فينبغي أن يستعاذ منه، «قس» (١٣/ ٤٣٣).

٤٣ ـ بَابُ الدُّعَاءِ بِرَفْعِ الْوَبَاءِ[١] وَالْوَجَعِ

٦٣٧٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّورِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ، كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَانْقُلْ حُمَّاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ[٢]، ....

(١) **قوله: (برفع الوباء)** بالمد والقصر، وهو المرض العامّ، وقيل: الموت الذريع، وهو أعم من الطاعون؛ لأن حقيقته مرض عامّ ينشأ عن فساد الهواء. ومنهم من قال: الوباء والطاعون مترادفان، ورد عليه بعضهم: أن الطاعون لا يدخل المدينة، وأن الوباء وقع بالمدينة، كما في حديث العرنيين! **قلت**: فيه نظر؛ لأن ابن الأثير قال: إنه المرض العامّ، وكذلك الوباء: المرض العام، وقوله: «الطاعون لا يدخل المدينة»، يحتمل أن يقال: لا يدخل بعد قدوم النبي ﷺ. قوله: «والوجع» أي: الدعاء أيضاً برفع الوجع، وهو يطلق على كل الأمراض، فيكون هذا العطف من عطف العامِّ على الخاص، لكن باعتبار أن منشأ الوباء خاص وهو فساد الهواء بخلاف الوجع فإن له أسباباً شتى، «ع» (١٥/ ٤٦٤).

(٢) **قوله: (وانقل حماها إلى الجحفة)** وهو يتعلق بالجزء الأول من الترجمة، وهو الوباء؛ لأنه المرض العام، وأشار به إلى ما ورد في بعض طرقه حيث قالت في أوله: «قدمنا المدينة وهي أوبأ أرض الله»، وقد تقدم بهذا اللفظ في آخر «كتاب الحج» (برقم: ١٨٨٩)، «ف» (١١/ ١٨٠)، «والجحفة» بضم الجيم وإسكان المهملة وبالفاء: ميقات أهل مصر والشام، وكان سكانها في ذلك الوقت يهود. وفيه: الدعاء على الكفار بالأمراض والبليّات، «ك» (٢٢/ ١٦٥)، «ع» (١٥/ ٤٦٥)، «خ».

اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا[(١)] وَصَاعِنَا». [راجع: ١٨٨٩، تحفة: ١٦٩١٥].

٦٣٧٣ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ أَبَاهُ[(٢)] قَالَ: عَادَنِي[(٣)] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ شَكْوَى[(٤)] [(٥)]، أَشْفَيْتُ مِنْهُ[(٦)] [(٧)] عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَ بِي مَا تَرَى مِنَ الْوَجَعِ، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا بِنْتٌ[(٨)] لِي ....

النسخ: «أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ» في نـ: «أَنْبَأَنَا ابْنُ شِهَابٍ». «أَشْفَيْتُ مِنْهُ» في هـ، ذ: «أَشْفَيْتُ مِنْهَا». «إِلَّا بِنْتٌ» كذا في ذ، ولغيره: «**إِلَّا ابْنَةٌ**».

(١) أي: فيما يقدر به، أو بركته مستلزمة لبركته، والمراد كثرة الأقوات من الثمرات والغلّات، «ك» (٢٢/ ١٦٥)، «ع» (١٥/ ٤٦٥).

(٢) هو سعد بن أبي وقاص.

(٣) من العيادة.

(٤) أي: من مرض وهو غير منصرف، «ع» (١٥/ ٤٦٦).

(٥) قوله: (من شكوى...) إلخ، قال بعضهم: هذا يتعلق بالركن الثاني من الترجمة وهو الوجع. **قلت**: الترجمة الدعاء برفع الوجع، وليس في الحديث هذا، والمطابقة ليست متعلقة بمجرد ذكر الوجع حتى يقول هذا القائل ما قاله، ويمكن أن يؤخذ وجه المطابقة ها هنا من قوله: «اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم»، فإن فيه إشارة لسعد بالعافية ليرجع إلى دار هجرته وهي المدينة، «ع» (١٥/ ٤٦٥).

(٦) تذكير الضمير باعتبار المرض، وفي رواية: «منها» وهو ظاهر.

(٧) أي: أشرفت منه على الموت ودنوت منه. ومراده به: المبالغة في شدة المرض.

(٨) اسمها عائشة.

وَاحِدَةٌ[١]، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: فَبِشَطْرِهِ[٢]؟ قَالَ: «لا»، قَالَ: «الثُّلُثُ كَثِيرٌ[٣]، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ[٤] وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ[٥] مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً[٦] يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أُجِرْتَ، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ»[٧].

النسخ: «قَالَ: «لا»، قَالَ: الثُّلُثُ كَثِيرٌ» في نـ: «قَالَ: لا، الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ». «أَنْ تَذَرَهُمْ» في هـ: «أَنْ تَدَعَهُمْ». «تَبْتَغِي» في نـ: «تَبْتَغِي بِهَا».

(١) في هذا الحين.

(٢) الشطر: النصف.

(٣) كبير بالموحدة، وروي بالمثلثة، «ك» (٢٢/ ١٦٥).

(٤) أن تترك، وقيل: معناه لأن تذر، «ك» (٢٢/ ١٦٥).

(٥) مضى الحديث (برقم: ٥٦٥٩ و٥٦٦٨).

(٦) قوله: (عالة) جمع عائل، والعائل: الفقير. وقوله: «يتكففون الناس» أي: يمدون أكفهم إلى الناس بالسؤال. قوله: «أخلف» أي: في مكة أبقى بعدهم. قوله: «ولعلك تخلف» قال النووي: المراد بالتخلف في قوله: «ولعلك تخلف» طول العمر، وهو من المعجزات؛ فإنه عاش حتى فتح العراق، وانتفع به المسلمون وتضرر به المشركون. قوله: «أمض» بفتح الهمزة، يقال: أمضيت الأمر، أي: أنفذته، أي: أتمم الهجرة لهم ولا تنقصها عليهم، وقال الداودي: لم يكن للمهاجرين الأولين أن يقيموا بمكة إلا ثلاثة أيام بعد الصدر، فدعا لهم بالثبات على ذلك، هذا ملتقط من «العيني» (١٥/ ٤٦٦) و«الكرماني» (٢٢/ ١٦٥ ـ ١٦٦).

(٧) أي: في فم امرأتك.

قُلْتُ: أُخَلَّفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلاً تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخَلَّفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسَ[(١)] [(٢)] سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ». قَالَ سَعْدٌ[(٣)]: رَثَى لَهُ[(٤)] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَنْ تُوُفِّيَ بِمَكَّةَ. [راجع: ٥٦].

٤٤ ـ بَابُ الاسْتِعَاذَةِ مِنْ أَرْذَلِ الْعُمُرِ[(٥)]

النسخ: «رَثَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «رَثَى لَهُ النَّبِيُّ». «مِنْ أَرْذَلِ الْعُمُرِ» زاد بعده في نـ: «وَمِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَفِتْنَةِ النَّارِ»، وفي هـ، ذ: «وَعذَابِ النَّارِ» بدل قولهِ: «وَفِتْنَةِ النَّارِ».

---

(١) هو من أصابه بؤس، أي: قنوط، «ع» (١٥/ ٤٦٦).

(٢) قوله: (لكن البائس) أي: شديد الحاجة. و«سعد بن خولة» بفتح المعجمة وسكون الواو وباللام، كان مهاجراً بدرياً مات بمكة في حجة الوداع. «قال سعد» ابن أبي وقاص: «رثى» لابن خولة «رسول الله ﷺ» أي: ترحَّم عليه، ورقَّ له من جهة وفاته بمكة، وذلك لأنه كان يكره أن يموت بمكة التي هاجر منها، ويتمنى أن يموت بغيرها، فلم يُعْط متمنَّاه، «ك» (٢٢/ ١٦٦).

(٣) أي: ابن أبي وقاص.

(٤) أي: لابن خولة.

(٥) قوله: (باب الاستعاذة من أرذل العمر) مغايرة ترجمة هذا الباب للباب الذي قبل الباب المتقدم باعتبار زيادة الجزء الأخير وجمع الجزئين، وهو موجود في بعض النسخ، ومن عادته أنه ربما يذكر مجموعَ الأمور التي أراد ذكرها في باب واحد، ثم يذكر واحداً منها في باب، فيعقد لكل منها باباً مستأنفاً؛ ليكون كل منها مستقلًّا بالإفادة، «خير جاري»، والزيادة

٦٣٧٤ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ(١)، عَنْ زَائِدَةَ(٢)، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ(٣)، عَنْ مُصْعَبٍ، عَنْ أَبِيهِ(٤) قَالَ: تَعَوَّذُوا بِكَلِمَاتٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ بِهِنَّ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَعَذَابِ الْقَبْرِ». [راجع: ٢٨٢٢، أخرجه: ت ٣٥٦٧، س ٥٤٤٥، تحفة: ٣٩٣٢].

٦٣٧٥ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ(٥) قَالَ:

النسخ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ» في ن: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ». «أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ» في ن: «أَنْبَأَنَا الْحُسَيْنُ». «مُصْعَبٍ» في ذ: «مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ».

التي في بعض النسخ هذا: «ومن فتنة الدنيا ومن فتنة النار»، والمراد بفتنة الدنيا: الدجال، وبفتنة النار: عذاب النار، وفي بعض النسخ وقع بدله: «عذاب النار».

(١) هو: ابن علي الجعفي الكوفي، «ك» (٢٢/ ١٦٦).

(٢) ابن قدامة الثقفي.

(٣) ابن عمير.

(٤) سعد بن أبي وقاص.

(٥) قوله: (حدثنا وكيع) بفتح الواو وكسر الكاف وبالمهملة: ابن الجراح بالجيم وشدة الراء وبالمهملة، «والدنس» بفتح النون: الوسخ، سبق الحديث آنفاً، «ك» (٢٢/ ١٦٧)، قوله: «المسيح الدجال» يسمّى به الدجال؛ لأن عينه الواحدة ممسوحة، ورجل ممسوح الوجه ومسيح، وهو أن لا يبقى على أحد شقي وجهه عين ولا حاجب إلَّا سوِّي، أو لأنه يقطع الأرض، وقيل: إنه مِسِّيح بوزن سِكِّيت، وأنه الذي مسح خلقه، أي: شُوِّه،

حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ(١) وَالْمَغْرَمِ وَالْمَأْثَمِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَفِتْنَةِ النَّارِ، وفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ(٢)، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا، كَمَا يُنَقَّى(٣) الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ». [راجع: ٨٣٢، أخرجه: م ٥٨٩، ق ٣٨٣٨، تحفة: ١٧٢٦٠].

٤٥ ـ بَابُ الاسْتِعَاذَةِ مِنْ فِتْنَةِ الْغِنَى

٦٣٧٦ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَّامُ(٤) بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَالَتِهِ(٥): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ(٦) وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ،

وليس بشيء، «ك»، يقول في المسيح والمسّيح: ليس بينهما فرق، بل هما واحد يستعملان في عيسى والدجال، وقال أبو داود: المثقل هو الدجال والمخفف عيسى، وأخطأ من زعم [أن] الدجال مسيخ بمعجمة، «مجمع» (٤/ ٥٨٩).

(١) ومن هذا تؤخذ المطابقة للترجمة؛ لأنه مفسر بأرذل العمر.

(٢) أصل الدجل: الخلط، دجل: إذا لَبَّسَ ومَوَّه، «ع» (٢/ ١٣٢).

(٣) ببناء المجهول، من التنقية، «ع».

(٤) بتشديد اللام: الخزاعي البصري، «قس» (١٣/ ٤٣٨).

(٥) عائشة أم المؤمنين.

(٦) أريد بها مشاهدتها أولاً ثم العذاب، «ع» (١٥/ ٤٥٦).

وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ». [راجع: ٨٣٢، تحفة: ١٦٩٥٣].

٤٦ ـ بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ(١)

٦٣٧٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ(٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ قَلْبِي بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا، كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ». [راجع: ٨٣٢، أخرجه: م ٥٨٩، تحفة: ١٧١٩٩].

النسخ: «حَدَّثَنَا هِشَامُ» كذا في ذ، وفي نـ: «أَخْبَرَنَا هِشَامُ». «ابْنُ عُرْوَةَ» سقط في نـ. «وَبَيْنَ خَطَايَايَ» في نـ: «وَخَطَايَايَ». «إِنِّي أَعُوذُ بِكَ» في نـ: «وَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ».

---

(١) المراد به: الفقر الْمُدْقِع، فإنه يخاف حينئذ من فتنته، «ع» (١٥/ ٤٦٨).

(٢) هو: إما ابن سلام، وإما ابن المثنى، «ك» (٢٢/ ١٦٧)، «ع» (١٥/ ٤٦٨).

(٣) محمد بن خازم، بالمعجمتين، «ع» (١٥/ ٤٦٨).

٤٧ ـ بَابُ الدُّعَاءِ بِكَثْرَةِ الْمَالِ(١) مَعَ الْبَرَكَةِ

٦٣٧٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ(٢) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْم أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَسٌ خَادِمُكَ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ. قَالَ:

النسخ: «بَابُ الدُّعَاءِ...» إلخ، ثبت في سـ، هـ. «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ». «قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ» في ذ: «قَالَ غُنْدَرٌ».

---

(١) قوله: (باب الدعاء بكثرة المال...) إلخ، ثبت هذا الباب مع ترجمته في رواية المستملي والكشميهني وسقط للحموي، «قس» (١٣/ ٤٣٩)، والسرخسيِّ، والصواب إثباته، «ف» (١١/ ١٨٢).

قوله: «وعن هشام» هو ابن زيد بن أنس بن مالك، روى عن جده، وروى عنه شعبة، وفي بعضها: هشام بن عروة، والأول هو الصحيح، «ك» (٢٢/ ١٦٨). والبركة في المال يتناول كميته وكيفيته، بأن يكون صاحبه موفّقاً في تحصيله بمداخل حسنة شرعاً وعقلاً ومصارف حسنة، فيكون له مزرعة الآخرة، كما يكون له صيانة عن الذل في الدنيا والتعب في المعاش حتى لا يكون مضيعاً لحقوق الله تعالى وحقوق خلقه فيه، بل يكون مؤدياً إياها واجباً أو نفلاً، ولا يقتصر في ماله على النفقات الواجبة بل يتجاوز عنه إلى النفل، فإن أداء الزكاة وإن صانه عن ذميمة البخل لكن هو كأنه أداء دين عليه، وأن أداءها مع الإعطاء نفلاً يجعله موصوفاً بصفة الكرم، وأن الصلاة النافلة كما يجمع مع الفرائض ينبغي أن يجمع أختها أعني الزكاة مع النوافل من الصدقات، «خ».

(٢) هو: محمد بن جعفر.

«اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدُهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ»[1]. [راجع: ١٩٨٢، أخرجه: م ١٤١، ت ٣٨٢٩، تحفة: ١٨٣٢٢].

٦٣٧٩ ـ وَعَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ بِمِثْلِهِ. [طرفه: ٦٣٨١، تحفة: ١٨٣٢٢، ١٦٣٥].

بَابُ الدُّعَاءِ بِكَثْرَةِ الْوَلَدِ مَعَ الْبَرَكَةِ

٦٣٨٠ و٦٣٨١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ[2] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ: سَمِعْتُ أَنساً قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: أَنَسٌ خَادِمُكَ. قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ». [حديث ٦٣٨٠ [راجع: ١٩٨٢، أخرجه: م ٢٤٨٠، تحفة: ١٢٦٧ حديث ٦٣٨١ طرفه: ٦٣٧٩].

٤٨ ـ بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الاسْتِخَارَةِ[3]

٦٣٨٢ ـ حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُصْعَبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ[4]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ،

النسخ: «بِمِثْلِهِ» كذا في ذ، وفي ـ: «مِثْلَهُ». «بَابُ الدُّعَاءِ...» إلخ، ثبت في ذ. «سَمِعْتُ أَنساً» في ـ: «قَالَ: سَمِعْتُ أَنساً». «الْمَوَالِ» في ـ: «الْمَوَالِي».

---

(١) وما أعطيته أعم من المال والولد، فيتناول الدين والعلم، «ك» (٢٢/ ١٦٨).

(٢) الهروي، كان يبيع الثياب الهروية فنسب إليها، «ع» (١٥/ ٤٦٩).

(٣) أي: طلب الخير والصواب، «خ»، أي: طلب الخيرة بوزن العنبة، اسم، من قولك: اختاره الله، «ك» (٢٢/ ١٦٩).

(٤) قوله: (حدثنا عبد الرحمن بن أبي الموال) بفتح الميم وتخفيف الواو، جمع مولى، واسمه زيد، ويقال: زيد جد عبد الرحمن، وأبوه لا يعرف اسمه، وعبد الرحمن من ثقات المدنيين، وكان ينسب إلى ولاء

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ فِي الأُمُورِ كُلِّهَا كَالسُّورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ: «إِذَا هَمَّ(١) أَحَدُكُمْ بِالأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ

النسخ: «أَحَدُكُمْ» سقط في ذ.

آل علي بن أبي طالب، وخرج مع محمد بن عبد الله بن الحسن في زمن المنصور، فلما قتل محمد حُبِسَ عبد الرحمٰن المذكور بعد أن ضُرِبَ، وقد وثقه ابن معين وأبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم، وذكره ابن عدي في «الكامل» في الضعفاء، «فتح» (١١/ ١٨٣).

قوله: «في الأمور كلها» هو عام أريد به الخصوص، فإن الواجب والمستحب لا يستخار في فعلهما، والحرام والمكروه لا يستخار في تركهما، ويتناول العمومُ العظيمَ من الأمور والحقيرَ، فرب حقير يترتب عليه الأمر العظيم، «قس» (١٣/ ٤٤١)، «ف» (١١/ ١٨٤). قوله: «كالسورة من القرآن»، قيل: وجه التشبيه عموم الحاجة [في الأمور كلِّها] إلى الاستخارة كعموم الحاجة إلى القرآن [في الصلاة]، ويحتمل: أن يكون التشبيه في حفظ حروفه وترتيب كلماته ومنع الزيادة والنقص منه والدرس له والمحافظة عليه، ويحتمل أن يكون من جهة الاهتمام والتحقيق لبركته والاحترام له، ويحتمل أن يكون من جهة كون كل منهما علم بالوحي، «فتح» مختصراً (١١/ ١٨٤).

(١) قوله: (إذا هم) فيه حذف تقديره: كان النبي ﷺ يعلمنا الاستخارة ويقول: إذا هَمَّ أحدكم... إلخ، أي: إذا قصد الإتيان بفعل أو ترك. قوله: «فليركع» جواب «إذا» المتضمن لمعنى الشرط، فلذلك دخلت فيه الفاء. قوله: «أستخيرك» أي: أطلب منك الخيرة متلبساً «بعلمك» بخيري وشري، ويحتمل أن يكون الباء للاستعانة أو للقسم، «وأستقدرك» أي: أطلب القدرة منك أن تجعلني قادراً عليه، ويقال: استقدر الله خيراً: سأله أن يقدر الله له به، وفيه لف ونشر غير مرتب.

رَكْعَتَيْنِ[(١)]، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ[(٢)] كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي ـ أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي[(٣)] وَآجِلِهِ ـ، فَاقْدُرْهُ لِي. وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي ـ أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ ـ

النسخ: «تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ خَيرٌ لِي» في س، حـ، ذ: «تَعْلَمُ هَذَا الأَمْرَ خَيراً لِي».

قوله: «ومعاشي» زاد أبو داود: «ومعادي»، والمراد بمعاشه: حياته، وبمعاده: آخرته. قوله: «أو قال» شك من الراوي وترديد منه، والمردَّد بينهما يحتمل أن يكون العاجل والآجل مذكورين بَدل الألفاظ الثلاثة، وأن يكون بدل الأخيرين، قيل: كيف يخرج الداعي به من عهدة التفصي حتى يكون جازماً بأنه قال كما قال ﷺ؟ وأجيب بأنه: يدعو به ثلاث مرات، يقول تارة: في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، وأخرى: عاجلي وآجلي، وثالثة: في ديني وعاجلي وآجلي. قوله: «فاقدره لي» بضم الدال وكسرها، أي: اجعله مقدوراً لي أو قدِّرْه لي، وقيل: معناه يَسِّره لي. قوله: «ويسمي حاجته» أي: يعين حاجته مثل أن يقول: إن كنت تعلم أن هذا الأمر من السفر والتزوج ونحوه، «ع» (١٥/ ٤٧٠)، «ك» (٢٢/ ١٦٩ ـ ١٧٠).

(١) أي: من غير الفريضة، «قس» (١٣/ ٤٤١).

(٢) كلمة «إن» للشك في أن علمه متعلق بالخير أو الشر، لا في أصل العلم، كذا في «الكرماني» (٢٢/ ١٦٩).

(٣) والحديث مضى (برقم: ١١٦٢).

فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِيَ الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ رَضِّنِي[1] بِهِ. وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ». [راجع: ١١٦٢].

٤٩ ـ بَابُ الْوُضُوءِ عِنْدَ الدُّعَاءِ

٦٣٨٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[2]، عَنْ بُرَيْدِ[3] بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ[4]، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ[5] أَبِي عَامِرٍ». وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ». [راجع: ٢٨٨٤].

٥٠ ـ بَابُ الدُّعَاءِ إِذَا عَلَا[6] عَقَبَةً

النسخ: «رَضِّنِي» في هـ، ذ: «أَرْضِنِي». [«بَابُ الْوُضُوءِ عِنْدَ الدُّعَاءِ» كذا في الهندية، وفي الشروح الثلاثة والسلطانية: «بَابُ الدُّعَاء عِنْدَ الْوُضُوء» وهو المناسب للحديث، وإن كان للأول أيضاً وجه، انظر «العيني»]. «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ». «فَتَوَضَّأَ» في هـ، ذ: «فَتَوَضَّأَ بِهِ».

---

(١) بالتشديد، وفي رواية قتيبة: «ثم أرضني» أي: اجعلني به راضياً، «ف» (١١/ ١٨٧).

(٢) اسمه: حماد بن أسامة، «ع» (١٥/ ٤٧٠).

(٣) مصغر البرد ـ بالموحدة والراء المهملة ـ، يروي عن جده أبي بردة رضي الله عنه.

(٤) اسمه: عامر بن أبي موسى.

(٥) قوله: (لعبيد) على لفظ التصغير، اسم عم أبي موسى الأشعري، وكنيته أبو عامر، وكان أنه أصابه سهم في ركبته يوم أوطاس ومات، وقال لأبي موسى: يا ابن أخي! اقرأ النبي ﷺ السلام وقل له: يستغفر لي، فلما أخبر رسول الله ﷺ بذلك دعا له، «الخير الجاري»، [وانظر: «ع» (١٠/ ٢٠٤)].

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ[١] [٢]: ﴿خَيْرٌ عُقْبًا﴾ [الكهف: ٤٤]: عَاقِبَةً، وَعُقْباً وَعَاقِبَةٌ واحدٌ ،وهُوَ: الآخِرَةُ.

٦٣٨٤ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ[٣]، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ[٤]، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كَبَّرْنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا[٥] [٦] عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ[٧] وَلَا غَائِباً، وَلَكِنْ تَدْعُونَ سَمِيعاً بَصِيراً». ثُمَّ أَتَى عَلَيَّ وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ؛

النسخ: «وَاحدٌ» في نـ: «وَاحِدَةٌ». «حَمَّادٌ» في نـ: «حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ». «قَالَ: كُنَّا» لفظ «قَالَ» سقط في نـ. «أَيُّهَا النَّاسُ» في نـ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ». «أَصَمَّ» في نـ: «أَصَمًّا».

---

(١) أي: صعد.

(٢) أي: البخاري.

(٣) قوله: (قال أبو عبد الله) البخاري في تفسير قوله تعالى: ﴿وَخَيْرٌ عُقْبًا﴾: «عاقبة»، ثم نص على المراد بذلك فقال: «عقباً وعاقبة واحدة، وهو الآخرة»، ثم إن ذكر التفسير للفظ عقباً لمجرد مناسبة لفظية، وإلَّا فالمراد منه ها هنا بدليل الحديث هو: المرتفع من المكان، «خ».

(٤) السختياني.

(٥) هو: عبد الرحمٰن النهدي.

(٦) مرَّ هذا اللفظ (برقم: ٢٩٩٢).

(٧) بفتح الموحدة أي: ارفقوا بأنفسكم، يعني لا تبالغوا في الجهر، «ك» (٢٢/ ١٧٠).

(٨) ويروى «أصَمًّا» لعله باعتبار مناسبة «غائباً»، «ك» (٢٢/ ١٧٠ ـ

فَإِنَّهَا كَنْزٌ[١] مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ»، أَوْ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ هِيَ كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». [راجع: ٢٩٩٢].

٥١ ـ بَابُ الدُّعَاءِ إِذَا هَبَطَ[٢] وَادِياً

فِيهِ حَدِيثُ جَابِرٍ.

٥٢ ـ بَابُ الدُّعَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفَراً أَوْ رَجَعَ

فِيهِ يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ[٣] عَنْ أَنَسٍ.

النسخ: «بَابُ الدُّعَاءِ إذا هَبَط...» إلخ، ثبت في س، هـ. «بَابُ الدُّعَاءِ إِذَا أَرَادَ...» إلخ، ثبت في ح، ذ.

.(١٧١

(١) قوله: (كنز) أي: كالكنز في كونه أمراً نفيساً مدخراً مكنوناً عن أعين الناس، وهو كلمة استسلام وتفويض إلى الله، ومعناه: لا حيلة في دفع شر ولا قوة في تحصيل خير إلا بالله، وفي لفظه خمسة أوجه ذكرها النحاة، «ك» (٢٢/ ١٧١)، **فإن قلت**: ما مناسبة الحديث للترجمة؛ فإنه ترجم بالدعاء والذي في الحديث التكبير؟ **أجيب**: باحتمال أن يكون أخذه من قوله فيه: «فإنكم لا تدعون أصم»، «قس» (١٣/ ٤٤٥).

(٢) قوله: (باب الدعاء إذا هبط...) إلخ، وهذا إنما ثبت في رواية المستملي والكشميهني. و«حديث جابر» هو الذي مضى في «الجهاد» في «باب التسبيح إذا هبط وادياً» [برقم: ٢٩٩٣]: عن جابر قال: «كنا إذا صعدنا كبرنا، وإذا نزلنا سبَّحنا»، «ع» (١٥/ ٤٧٢). أرشدهم النبي ﷺ إلى أنهم إذا رأوا أمراً رفيعاً أن يذكروا كبرياءه تعالى وعظمة جلاله، وإذا نزلوا متسفلاً ذكروا تنزيهه تعالى عن ذلك، «خ».

(٣) قوله: (فيه يحيى بن أبي إسحاق) أي: جاء في هذا الباب حديث من رواية يحيى بن أبي إسحاق الحضرمي، وحديثه سبق في «الجهاد»

٦٣٨٥ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ[1] مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ[2] مِنَ الأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ[3] تَائِبُونَ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا، حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ[4]، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ».

[راجع: ١٧٩٧].

[برقم: ٣٠٨٥] عن أنس قال: «كنا مع النبي ﷺ مقفَله من عُسفان، ورسول الله ﷺ على راحلته، وقد أردف صفية» الحديث، وفي آخره: «فلما أشرفنا قال: آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون»، «ع» (١٥/ ٤٧٢)، **فإن قلت**: الترجمة شيئان، أحدهما: الدعاء إذا أراد سفراً، والآخر: الدعاء إذا رجع من السفر، فأين المطابقة بالأول؟ **قلت**: الحديث المذكور بطريق آخر عند مسلم في أوله: «كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفر كبر ثلاثاً وقال: ﴿سُبْحَانَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا﴾ إلى أن قال: «وإذا رجع قالهن» وزاد: «آئبون تائبون» الحديث، «عيني» مختصراً (١٥/ ٤٧٢).

(١) أي: رجع.

(٢) بفتحتين: المكان العالي، «ع» (١٥/ ٤٧٣)، «ك» (٢٢/ ١٧١).

(٣) أي: نحن آيبون، أي: راجعون، من آب: إذا رجع، «ع» (١٥/ ٤٧٣).

(٤) قوله: (صدق الله وعده) أي: فيما وعده من إظهار دينه، «وهزم الأحزاب» جمع حزب، وهو الطائفة التي اجتمعت من القبائل، وعزموا على القتال مع النبي ﷺ، ففرقهم الله تعالى وهزمهم بلا قتال، وهو أعم من الأحزاب الذين اجتمعوا في غزوة الخندق، وقيل: قد نهى النبي ﷺ عن السجع وهذا سجع؟ وأجيب بأنه نهى عن سجع كسجع الكهان في كونه متكلفاً أو متضمناً للباطل، «ع» (١٥/ ٤٧٣).

٥٣ ـ بَابُ الدُّعَاءِ لِلْمُتَزَوِّجِ

٦٣٨٦ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ[١]، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ[٢] فَقَالَ: «مَهْيَمْ ـ أو: مَهْ ـ»، قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ[٣] [٤] أَوْلِمْ[٥] وَلَوْ بِشَاةٍ». [راجع: ٢٠٤٩، أخرجه: م ١٤٢٧، ت ١٠٩٤، س ٣٣٧٢، ق ١٩٠٧، تحفة: ٢٨٨].

٦٣٨٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو[٧]، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ ـ أَوْ تِسْعَ ـ بَنَاتٍ،

---

(١) البناني.

(٢) قوله: (صفرة) أي: من الطيب الذي استعمله عند الزفاف. قوله: «مهيم» بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء آخر الحروف وفي آخره ميم، أي: ما حالك؟ وما شأنك؟ قوله: «أو مه» وهو شك من الراوي، و«ما» استفهامية قلب ألفها هاء. قوله: «على وزن نواة» وهي خمسة دراهم وزناً من الذهب وهي ثلاثة مثاقيل ونصف، وفي «التوضيح» (٢٩/ ٣٣٢): وفي الحديث ردّ على أبي حنيفة الذي لا يجوز الصداقُ عنده بأقل من عشرة دراهم، قلت: سبحان الله، ما هذا الفهم؟! فإن وزن خمسة دراهم من الذهب أكثر من عشرة دراهم، «ع» (١٥/ ٤٧٣).

(٣) هذا محل المطابقة.

(٤) قد مضى الحديث (برقم: ٢٠٤٩ و٥١٥٥).

(٥) أمر من الإيلام: اتخاذ الوليمة.

(٦) اسمه: محمد بن الفضل.

(٧) ابن دينار.

فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَزَوَّجْتَ[(١)] يا جَابِرُ؟». قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَبِكْرٌ أَمْ ثَيِّبٌ؟» قُلْتُ: ثَيِّبٌ، قَالَ: «فَهَلَّا[(٢)] جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ، وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ؟»، قُلْتُ: هَلَكَ أَبِي فَتَرَكَ سَبْعَ ـ أَوْ تِسْعَ ـ بَنَاتٍ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَجِيئَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ، قَالَ: «فَبَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ».

لَمْ يَقُلِ ابْنُ عُيَيْنَةَ[(٣)] وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ[(٤)] عَنْ عَمْرٍو: «بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ»[(٥)]. [راجع: ٤٤٣، أخرجه: م٧١٥، ت١١٠٠، س٣٢١٩، تحفة: ٢٥١٢].

النسخ: «أَبِكْرٌ أَمْ ثَيِّبٌ» في ذ: «أَبِكْراً أَمْ ثَيِّباً»[(٦)]، وفي نـ: «بِكْراً أَمْ ثَيِّباً». «قُلْتُ: ثَيِّبٌ» في نـ: «قُلْتُ: ثَيِّباً». «وَتُضَاحِكُهَا» في نـ: «أَوْ تُضَاحِكُهَا». «فَتَرَكَ» في ذ: «وَتَرَكَ».

---

(١) حرف الاستفهام محذوف.

(٢) أي: تزوجت جارية بكراً.

(٣) سفيان.

(٤) وهو الطائفي.

(٥) مرَّ الحديث (برقم: ٥٣٦٧).

(٦) قوله: (قال: أبكراً أم ثيباً) انتصب على حذف فعل تقديره: أتزوجت؟ وقوله في الجواب: «قلت: ثيب» بالرفع على أن التقدير مثلاً: التي تزوجتها ثيب. قيل: وكان الأحسن النصب على نسق الأول، أي: تزوجت ثيباً، قلت: ولا يمتنع أن يكون منصوباً فكتب بغير ألف على تلك اللغة. [وقوله] فيه: «أو تضاحكها» شك من الراوي، ومناسبته قوله ﷺ لعبد الرحمٰن: «بارك الله لك»، ولجابر: «بارك الله عليك»: أن المراد بالأول اختصاصه بالبركة في زوجته، وبالثاني شمول البركة له في جودة عقله؛ حيث قدَّم مصلحة أخواته على حظ نفسه، فعدل لأجلهن عن تزوج البكر مع كونها أرفع رتبة للمتزوج الشابِّ من الثيب غالباً، «فتح» (١١/ ١٩٠ ـ ١٩١).

٥٤ ـ بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ[١]

٦٣٨٨ ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[٢]، عَنْ مَنْصُورٍ[٣]، عَنْ سَالِمٍ[٤]، عَنْ كُرَيْبٍ[٥]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ[٦] قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا. فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرْ[٧] بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَداً». [راجع: ١٤١].

٥٥ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً»[٨]

[البقرة: ٢٠١]

النسخ: «حَدَّثَنَا عُثْمَانُ» في ذ: «حَدَّثَنِي عُثْمَانُ». «آتِنَا» في ن: «رَبَّنَا آتِنَا».

---

(١) أي: جامع امرأته.

(٢) ابن عبد الحميد.

(٣) ابن المعتمر.

(٤) ابن أبي الجعد.

(٥) ابن أبي مسلم.

(٦) قوله: (أراد أن يأتي أهله) أي: زوجته، وعبّر عن الجماع بالإتيان. قوله: «لم يضره شيطان» أي: لم يسلط عليه بحيث يتمكن من إضراره في دينه، وليس المراد دفع الوسوسة من أصلها، «ع» (١٥/ ٤٧٤)، وكلمة «لو» للتمني، أو شرطية، وشرطها محذوف وهو قوله: «قال»، بقرينة المفسّر المذكور، وجزاؤه مفهوم من قوله: «فإنه يرزق...» إلخ. وفي ذكر الكلام بكلمة «لو» الامتناعية إيماء إلى قلة وجود هذا القول، «خ».

(٧) بصيغة المجهول.

(٨) قوله: (قول النبي ﷺ: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾) قال الحسن:

٦٣٨٩ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَس قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ». [راجع: ٤٥٢٢].

٥٦ ـ بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا

٦٣٩٠ ـ حَدَّثَنِي فَرْوَةُ[1] بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنَا هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ كَمَا تُعَلَّمُ الْكِتَابَةُ:

النسخ: «اللَّهُمَّ آتِنَا» في هـ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا». «حَدَّثَنِي فَرْوَةُ» في ن: «حَدَّثَنَا فَرْوَةُ». «عَبِيدَةُ» زاد في ذ: «هُوَ ابْنُ حُمَيدٍ». «كَمَا تُعَلَّمُ الْكِتَابَةُ» في هـ، ذ: «كَمَا يُعَلَّمُ الْكِتَابُ».

الحسنة في الدنيا: العلم والعبادة، وفي الآخرة: الجنة، وقال قتادة: الحسنة في الدنيا: العافية، وقال السدي: في الدنيا: المال، وفي الآخرة: الجنة، وعن محمد بن كعب القرظي: الزوجة الصالحة من الحسنات، «ع» (١٥/ ٤٧٤). قوله: «كان أكثر دعاء النبي ﷺ» قال عياض: إنما كان يكثر الدعاء بهذه الآية لجمعها معاني الدعاء كلّه من أمر الدنيا والآخرة، قال: والحسنة عندهم ها هنا النعمة؛ فسأل نعيم الدنيا والآخرة والوقايةَ من العذاب؛ نسأل الله تعالى أن يمنّ علينا بذلك، «ف» (١١/ ١٩٢).

(١) قوله: (حدثني فروة) بفتح الفاء وإسكان الراء وبالواو، «ابن أبي المغراء» بفتح الميم وسكون المعجمة وبالراء وبالمد. و«عبيدة» بفتح المهملة وكسر الموحدة، «ابن حميد» بضم الحاء، الضبِّي النحوي. و«الكتاب» أي: القرآن. وفي بعضها: «تعلّم الكتابة» بلفظ المجهول وصيغة المصدر، «ك» (٢٢/ ١٧٤).

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُرَدَّ[1] إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَعَذَابِ الْقَبْرِ».

[راجع: ٢٨٢٢، أخرجه: ت ٣٥٦٧، س ٥٤٤٥، تحفة: ٣٩٣٢].

٥٧ ـ بَابُ تَكْرِيرِ الدُّعَاءِ[2]

٦٣٩١ ـ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طُبَّ[3][4]

النسخ: «مِنْ أَنْ نُرَدَّ» كذا في ذ، ولغيره: «أَنْ نُرَدَّ» بإسقاط «مِنْ».
«حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ».

---

(١) بالنون.

(٢) **قوله**: (تكرير الدعاء) أي: هذا باب في بيان تكرير الدعاء، وهو أن يدعو به مرة بعد أخرى؛ لأن في تكريره إظهاراً لموضع الفقر والحاجة إلى الله عز وجل والتذلل والخضوع له، وقد روى أبو داود والنسائي من حديث ابن مسعود رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ كان يعجبه أن يدعو ثلاثاً ويستغفر ثلاثاً»، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه»، «ع» (١٥/ ٤٧٥).

(٣) أي: سحر.

(٤) **قوله**: (طب على صيغة المجهول، أي: سُحِرَ. وهذا السحر لم يكن موجباً لنقصان في عقله الشريف ولا سبباً مضراً في التبليغ، بل كان كمرض يتغير به الحال، مثلما أكل السم بل أخف منه، «خ». قوله: «ليخيل» على صيغة المجهول، واللام فيه مفتوحة للتأكيد، وقال الخطابي: إنّما كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء ولا يفعله في أمر النساء خصوصاً وإتيان أهله، إذ كان قد أُخِذ عنهن بالسحر دون ما سواه، فلا ضرر فيما لحقه من السحر عن نبوته، وليس تأثير السحر في أبدان الأنبياء بأكثر من القتل والسمِّ، ولم يكن

حَتَّى إِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ صَنَعَ الشَّيْءَ وَمَا صَنَعَهُ، وَإِنَّهُ دَعَا رَبَّهُ ثُمَّ قَالَ: «أَشَعَرْتِ[١] أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «جَاءَنِي رَجُلَانِ[٢] فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ[٣]، قَالَ: مَنْ طَبَّهُ[٤]؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ،

النسخ: «أَفْتَانِي» في هـ، ذ: «قَدْ أَفْتَانِي». «وَمَا ذَاكَ» كذا في ذ، ولغيره: «فَمَا ذَاكَ». «مَنْ طَبَّهُ» في ن: «وَمَنْ طَبَّهُ».

ذلك دافعاً لفضلهم، وإنما هو ابتلاء من الله تعالى، وأما ما يتعلق بالنبوة فقد عصمه الله من أن يلحقه الفساد. قوله: «لبيد بن الأعصم» كان يهودياً، وقيل: كان منافقاً، وقال ابن التين: يحتمل أن يكون يهودياً ثم أسلم وتستَّر بالنفاق. [قوله]: «في مشط» بضم الميم، وهو الذي تسرَّح به اللحية. قوله: «ومشاطة» بضم الميم وتخفيف الشين، وهو: ما يخرج من الشعر بالمشط. قوله: «وجُف طلعة» بضم الجيم وتشديد الفاء، وهو وعاء طلع النخلة يطلق على الذكر والأنثى. قوله: «ذروان» بفتح الذال المعجمة وسكون الراء وبالواو وبالنون، وهو بئر في المدينة، «في بني زريق» بضم الزاي وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف. قوله: «نقاعة الحناء» بضم النون وتخفيف القاف، وهو الماء الذي ينقع فيه. قوله: «رؤوس الشياطين» أي: الحيات، وشبه النخل برؤوس الشياطين في كونها وحشية المنظر، وهو تمثيل في استقباح الصورة، «ع» (١٥/ ٤٧٦).

(١) الخطاب لعائشة، أي: أعلمت.

(٢) أحدهما جبرئيل والآخر ميكائيل أتياه في صورة الرجال، «ع» (١٥/ ٤٧٦).

(٣) أي: مسحور.

(٤) أي: سحره.

قَالَ: فِيمَا ذَا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ[١] وَمُشَاطَةٍ[٢] وَجُفِّ طَلْعَةٍ[٣]، قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي ذِي أَرْوَانَ، وَذُو أَرْوَانَ بِئْرٌ فِي بَنِي زُرَيْقٍ». قَالَتْ: فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ»، قَالَتْ: فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهَا عَنِ الْبِئْرِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَهَلَّا أَخْرَجْتَهُ؟ فَقَالَ: «أَمَّا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللَّهُ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا».

زَادَ عِيسَى[٤] بْنُ يُونُسَ وَاللَّيْثُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَا وَدَعَا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ. [راجع: ٣١٧٥، تحفة: ١٦٧٦٦، ١٧١٣٤، ١٧١٤٥].

٥٨ ـ بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ[٥]: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ[٦]

النسخ: «قَالَ: فِي ذِي أَرْوَانَ، وَذُو أَرْوَانَ» في نـ: «قَالَ: هُوَ فِي ذَورَانَ، وَذَرْوَانَ»، وفي نـ: «قَالَ: فِي ذَرْوَانَ، وذروَانَ». «وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا» في نـ: «وَكَانَ نَخْلُهَا». «فَقَالَ: أَمَّا أَنَا» في نـ: «قَالَ: أَمَّا أَنَا». «سُحِرَ النَّبِيُّ» في ذ: «سُحِرَ رَسُولُ اللَّهِ».

---

(١) هو: ما يسرح به اللحية.

(٢) هو: ما يخرج من الشعر بالمشط.

(٣) هو: وعاء طلع النخلة.

(٤) إنما ذكر ذلك لأن المقصد من الترجمة إنما يحصل منه، وهو تكرار الدعاء، «ك» (٢٢/ ١٧٥ ـ ١٧٦).

(٥) سبق موصولاً (برقم: ١٠٠٧) في «الاستسقاء».

(٦) أي: على كفار قريش، «قس» (١٣/ ٤٥٤).

بِسَبْعٍ[١] كَسَبْعِ يُوسُفَ». وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ». وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ[٢]: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَاناً وَفُلَاناً»، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾. [آل عمران: «١٢٨»].

٦٣٩٢ ـ حَدَّثَنِي ابْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ[٣]

النسخ: «حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ» في نـ: «حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»، وفي ذ: «حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى». «حَدَّثَنِي ابْنُ سَلَامٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ».

---

(١) قوله: (بسبع) أي: بسبع سنين مقحطة، كما كان في زمن يوسف من القحط المفرط، فأخذتهم سنة حتى أكلوا الجيف والميتة. و«أبو جهل» هو عمرو بن هشام المخزومي فرعون هذه الأمة. و«عليك» به، أي: بإهلاكه، أي: خذه وأهلكه، «ك» (٢٢/ ١٧٦). قوله: «اللهم عليك بأبي جهل» سقط هذا التعليق في رواية أبي زيد، وهو طرف من حديث ابن مسعود أيضاً في قصة سَلَى الجزور التي ألقاها أشقى القوم على ظهر النبي ﷺ، وقد مرَّ موصولاً في آخر «كتاب الطهارة» (برقم: ٢٤٠)، «ع» (١٥/ ٤٧٧).

(٢) قوله: (قال ابن عمر رضي الله عنه) مطابقته للترجمة ظاهرة، وهذا التعليق تقدم في «غزوة أحد» (برقم: ٤٠٦٩)، وفي تفسير سورة آل عمران (برقم: ٤٥٥٩). وقال صاحب «التوضيح» (٢٩/ ٣٤٣): فيه حجة على أبي حنيفة رضي الله عنه في قوله: لا يدعى في الصلاة إلا بما في القرآن، وإن دعا بغيره بطلت. قلت: لا حجة في ذلك [لأن ذلك] في صلاة التطوع، على أن هذه الآية ناسخة للعنة المنافقين في الصلاة والدعاء عليهم، وأنه عُوِّضَ عن ذلك القنوتُ في صلاة الصبح، روي ذلك عن أبي وهب وغيره، «ع» (١٥/ ٤٧٧).

(٣) هو: إسماعيل.

أَبِي خَالِدٍ[١] قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى[٢] يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الأَحْزَابِ[٣]: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ[٤]، اهْزِمِ الأَحْزَابَ، اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ». [راجع: ٢٩٣٣].

٦٣٩٣ ـ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ[٥]، عَنْ يَحْيَى[٦]، ....

النسخ: «يَقُولُ: دَعَا» في نـ: «قَالَ: دَعَا». «اللَّهُمَّ» في نـ: «فَقَالَ: اللَّهُمَّ»، وفي نـ: «قَالَ: اللَّهُمَّ». «هِشَامٌ» في ذ: «هِشَامُ بْنُ عَبدِ اللَّهِ».

(١) اسمه: سعد.

(٢) اسمه: عبد الله.

(٣) قوله: (دعا رسول الله ﷺ على الأحزاب) وكان النبي ﷺ يدعو على المشركين على حسب ذنوبهم وإجرامهم، وكان يبالغ في الدعاء على من اشتد أذاه على المسلمين، ألا ترى أنه لما أيس من قومه قال: «اللهم اشدد وطأتك على مضر»، ودعا على أبي جهل بالهلاك، ودعا على الأحزاب الذين اجتمعوا يوم الخندق بالهزيمة والزلزلة؛ فاستجاب الله دعاءه فيهم. **فإن قلت**: قد نهى عائشةَ رضي الله عنها عن اللعنة على اليهود، وأمرها بالرفق والردِّ عليهم بمثل ما قالوا، ولم يبح لها الزيادةَ؟ **قلت**: يمكن أن يكون ذلك على وجه التألف لهم والطمع في إسلامهم، «ع» (١٥/ ٤٧٨). **فإن قلت**: هذا الدعاء مركب من كلمات مسجعة، وقد منع عن الكلام المسجع؟ **قلت**: الممنوع من السجع ما كان بالتكلف واستعمال الباطل، لا ما كان بالحق وبلا تكلف، «خ».

(٤) أي: سريع فيه، أو المعنى: أن مجيء الحساب سريع، «ف» (١٣/ ١٩٤).

(٥) الدستوائي.

(٦) ابن كثير.

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[١]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ قَنَتَ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ[٢]، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ[٣] عَلَى مُضَرَ[٤]، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيهِمْ سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ»[٥].

[راجع: ٧٩٧].

٦٣٩٤ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ[٧]،

النسخ: «وَطْأَتَكَ» في نـ: «وَطْئَكَ». «عَلَيْهِمْ» ثبت في سـ، ذ.

---

(١) ابن عبد الرحمٰن.

(٢) قوله: (اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة) بتشديد التحتانية بين المهملة والمعجمة، و«ابن أبي ربيعة» بفتح الراء وكسر الموحدة، «والوليد بن الوليد» بفتح الواو فيهما، و«سلمة» بالمفتوحتين، وهؤلاء أسباط مغيرة المخزومي. و«الوطأة» بفتح الواو وإسكان المهملة: الدوس بالقدم، ويراد منها الإهلاك؛ لأن من يطأ على الشيء برجله فقد استقصى في هلاكه. و«مضر» بضم الميم وفتح المعجمة وبالراء: قبيلة، غير منصرف، «ك» (٢٢/ ١٧٦ ـ ١٧٧).

(٣) فيه مطابقة الترجمة.

(٤) أي: على كفار مضر.

(٥) ومرّ الحديث (برقم: ١٠٠٦، ٢٩٣٢).

(٦) البجلي.

(٧) اسمه: سلَّام ـ بتشديد اللام ـ ابن سليم، الحنفي، الكوفي، «ع» (١٥/ ٤٧٨)، «ك» (٢٢/ ١٧٧).

عَنْ عَاصِمٍ[١]، عَنْ أَنَسٍ: بَعَثَ النَّبِيُّ[٢] ﷺ سَرِيَّةً[٣] يُقَالُ لَهُمُ: الْقُرَّاءُ، فَأُصِيبُوا[٤]، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ[٥] عَلَى شَيْءٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ، فَقَنَتَ شَهْراً[٦] فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَيَقُولُ: «إِنَّ عُصَيَّةَ[٧] عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ». [راجع: ١٠٠١، أخرجه: م ٦٧٦، تحفة: ٩٣١].

٦٣٩٥ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٨] قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ[٩] قَالَ:

النسخ: «عَصَوُا اللَّهَ» في هـ، ذ: «عَصَتِ اللَّهَ». «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ» في ذ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ».

---

(١) الأحول.

(٢) قد مرَّ الحديث (برقم: ٤٠٩٥).

(٣) قوله: (بعث النبي ﷺ سرية) هي طائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربع مائة، تبعث إلى العدو، وجمعها: السرايا، سموا بذلك؛ لأنهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم، من: الشيء السري أي: النفيس. قوله: «يقال لهم: القراء» سموا به؛ لأنهم كانوا أكثر قراءة من غيرهم، وكانوا من أورع الناس، ينزلون الصفة ويتعلمون القرآن، وكانوا ردءاً للمسلمين، فبعث رسول الله ﷺ سبعين منهم إلى أهل نجد ليدعوهم إلى الإسلام، فلما نزلوا بئر معونة قصدهم عامر بن الطفيل في أحياء نحو عصية وغيرهم فقتلوهم، «ع» (١٥/ ٤٧٩)، «ك» (٢٢/ ١٧٧).

(٤) أي: قتلوا.

(٥) أي: حزن.

(٦) هذا محل المطابقة، لأن قنوته يتضمن دعاء عليهم.

(٧) مصغر العصي، قبيلة.

(٨) المعروف بالمسندي، «ع» (١٥/ ٤٧٩).

(٩) ابن يوسف الصنعاني، «ع» (١٥/ ٤٧٩).

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ[١]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ الْيَهُودُ يُسَلِّمُونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ تقُولُ: السَّامُ[٢] عَلَيْكَ. فَفَطِنَتْ عَائِشَةُ إِلَى قَوْلِهِمْ فَقَالَتْ: عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهْلاً[٣] يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ». فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا يَقُولُونَ؟ قَالَ: «أَوَ لَمْ تَسْمَعِي[٤] أَرُدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَقُولُ: وَعَلَيْكُمْ». [راجع: ٢٩٣٥، أخرجه: م ٢١٦٥، س ١٠٢١٣، تحفة: ١٦٦٣٠].

٦٣٩٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ[٥] قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ: حَدَّثَنَا

النسخ: «كَانَ الْيَهُودُ» في هـ، ذ: «كَانَتِ الْيَهُودُ». «تَقُولُ» كذا في ذ، وفي ذ: «يَقُولُونَ». «أَوَ لَمْ تَسْمَعِي» في ذ: «أَوَ لَمْ تَسْمَعِينَ».

---

(١) هو ابن راشد.

(٢) السام الموت.

(٣) أي: رفقاً، وانتصابه على المصدرية.

(٤) ويروى: «أو لم تسمعين» بالنون، وجوَّز بعضهم إلغاء الجوازم والنواصب، وقالوا: إن عملها أفصح، «ع» (١٥/ ٤٧٩).

(٥) قوله: (حدثنا الأنصاري) يريد: محمد بن عبد الله بن المثنى القاضي، وهو من شيوخ البخاري، ولكن ربما أخرج عنه بواسطة، كالذي ها هنا. وقوله: «هشام بن حسان» هذا وإن تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، لكن لم يضعفه بذلك أحد مطلقاً، بل بقيد بعض شيوخه، واتفقوا على أنه ثبت في الشيخ الذي حدث عنه بحديث الباب وهو محمد بن سيرين، قال سعيد بن أبي عروبة: ما كان أحد أحفظ عن ابن سيرين من هشام بن حسان، «فتح» (١١/ ١٩٥)، «ع» (١٥/ ٤٨٩ ـ ٤٨٠).

عَبِيدَةُ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: «مَلأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ[٢] وَقُبُورَهُمْ[٣] نَاراً، كَمَا شَغَلُونَا[٤] عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ». [راجع: ٢٩٣١].

٥٩ ـ بَابُ الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ

٦٣٩٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٥] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ[٧]، عَنِ الأَعْرَجِ[٨]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَدِمَ الطُّفَيْلُ[٩] بْنُ

النسخ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ» في نـ: «قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ». «عَنْ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى» كذا في ذ، حـ، سـ، وفي نـ: «عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى». «غَابَتِ الشَّمْسُ» زاد في نـ: «وَهِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ».

---

(١) منصرفاً وغير منصرف.

(٢) بفتح المهملة وكسر الموحدة: السلماني بسكون اللام، «ك» (٢٢/ ١٧٨).

(٣) أي: أحياء.

(٤) أي: أمواتاً.

(٥) قوله: (كما شغلونا...) إلخ، وجه التشبيه اشتغالهم بالنار مستوجب لاشتغالهم عن جميع المحبوبات، فكأنه قال: شغلهم الله عنها كما شغلونا عنها. قوله: «وهي صلاة العصر» قال الكرماني: هو تفسير من الراوي إدراجاً منه، وقال بعضهم: فيه نظر؛ لأنه وقع في «المغازي» (ح: ٤١١١): «إلى أن غابت الشمس» وهو مشعر بأنها العصر، قلت: ها هنا أيضاً قال: «حتى غابت الشمس»، وهذا لا يدل على أنها العصر وحده؛ لأنه يجوز أن يكون الظهر معه؛ لأن منهم من ذهب إلى أن الصلاة الوسطى هي الظهر، «ع» (١٥/ ٤٨٠).

(٦) هو ابن المديني.

عَمْرو عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْساً قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ يَدْعُو عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْساً وَأْتِ بِهِمْ»(١). [راجع: ٢٩٣٧، تحفة: ١٣٦٩٥].

٦٠ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ»

٦٣٩٨ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» كذا في ذ، وفي ن: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ».

(١) ابن عيينة.

(٢) بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان، «ع» (١٥/ ٤٨٠).

(٣) عبد الرحمٰن بن هرمز.

(٤) قوله: (قدم الطفيل) بضم الطاء وفتح الفاء «ابن عمرو» الدوسي، أسلم الطفيلُ وصدَّق النبيَّ ﷺ بمكة، ثم رجع إلى بلاد قومه، فلم يزل مقيماً بها حتى هاجر رسول الله ﷺ، ثم قدم على رسول الله ﷺ، فلم يزل مقيماً مع رسول الله ﷺ، حتى قبض، ثم كان مع المسلمين حتى قُتِل باليمامة. قوله: «إن دوساً قد عصت وأبت» أي: امتنعت عن الإسلام، وهذا من خُلُقه العظيم ورحمته على العالمين حيث دعا لهم وهم طلبوا الدعاءَ عليهم، وحكى ابن بطال: أن الدعاء للمشركين ناسخ للدعاء عليهم، ودليله قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، ثم قال: الأكثرون على أن لا نسخ، وأن الدعاء [على] المشركين جائز، «ع» (١٥/ ٤٨١).

(٥) أي: مسلمين.

صَبَّاحٍ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[(٢)]، عَنِ ابْنِ أَبِي مُوسَى[(٣)]، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي[(٤)] فِي أَمْرِي[(٥)] كُلِّهِ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَايَايَ وَعَمْدِي[(٦)] وَجَهْلِي وَهَزْلِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ[(٧)]، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». [طرفه: ٦٣٩٩، أخرجه: م ٢٧١٩، تحفة: ٩١١٦].

وَقَالَ[(٨)] عُبَيْدُ اللَّهِ[(٩)] بْنُ مُعَاذٍ: ....

النسخ: «وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ» في ذ: «وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ».

---

(١) بتشديد الموحدة، البصري، وما له في «البخاري» إلا هذا الموضع.

(٢) هو: عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي، «ع» (١٥/ ٤٨١).

(٣) قوله: (عن ابن أبي موسى) الطريق الذي بعده يشعر بأن المراد به أبو بردة يعني: عامراً، والرواية التي بعد الطريق أنه هو أبو بكر بن أبي موسى؛ لكن قال الكلاباذي: هو عمرو بن أبي موسى الأشعري، «ك» (٢٢/ ١٧٩).

(٤) هو: التجاوز عن الحد.

(٥) يحتمل أن يتعلق بالإسراف وأن يتعلق بغيره أيضاً على سبيل التنازع.

(٦) العمد ضد السهو والخطأ، والجهل ضد العلم، والهزل ضد الجد.

(٧) قوله: (أنت المقدم) أي: تُقدِّم من تشاء من خلقك إلى رحمتك بتوفيقك، وتؤخر من تشاء عن ذلك بخذلانه، «ك» (٢٢/ ١٧٩).

(٨) هذا تعليق، «ع» (١٥/ ٤٨٢).

(٩) قوله: (عبيد الله) حكى الكرماني: أن في بعض نسخ «البخاري»

حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[١]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[٢]، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ[٣] بْنِ أَبِي مُوسَى[٤]، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٣٩٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ[٥] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى[٦] وَأَبِي بُرْدَةَ[٧]

النسخ: «حَدَّثَنِي أَبِي» في ن: «وَحَدَّثَنَا أَبِي»، وسقطت الواو لأبي ذر، [«قس» (١٣/ ٤٥٩)]. «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» زاد في هـ، ذ: «بِنَحْوِهِ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ». «عَبْدِ الْمَجِيدِ» في ن: «عَبْدُ الْحَمِيدِ» ـ خطَّأ هذه النسخة الحافظ ابن حجر ـ. «حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ» في ذ: «حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ».

«عبد الله بن معاذ» بالتكبير، **قلت**: وهو خطأ محض، وكذا حكي: أن في بعض النسخ في طريق إسرائيل: «عبد الله بن عبد الحميد» بتأخير الميم، وهو خطأ أيضاً، وهذا هو أبو علي الحنفي، مشهور، من رجال الصحيحين، «ف» (١١/ ١٩٧).

(١) ابن الحجاج، «ع» (١٥/ ٤٨٢).

(٢) عمرو بن عبد الله، «ع» (١٥/ ٤٨٢).

(٣) عامر، «ع» (١٥/ ٤٨٢).

(٤) الأشعري، «ع» (١٥/ ٤٨٢).

(٥) ابن يونس، «ع» (١٥/ ٤٨٢).

(٦) الأشعري، «ع» (١٥/ ٤٨٢).

(٧) ابن أبي موسى، «ع» (١٥/ ٤٨٢).

ـ وَأَحْسِبُهُ ـ عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي(١) وَجَهْلِي(٢) وَإِسْرَافِي(٣) فِي أَمْرِي(٤)، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ(٥) بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي(٦)

النسخ: «وَأَحْسِبُهُ» في ن: «أَحْسِبُهُ».

(١) الخطيئة: الذنب، «ف» (١١/ ١٩٨).

(٢) ضد العلم، «ف» (١١/ ١٩٨).

(٣) الإسراف ها هنا: التجاوز عن الحد، «ع» (١٥/ ٤٨٢).

(٤) قوله: (في أمري) يحتمل أن يتعلق بالإسراف خاصة، وأن يتعلق بغيره أيضاً على سبيل التنازع، «ك» (٢٢/ ١٧٩).

(٥) أي: من الذنوب، «ع» (١٥/ ٤٨٢).

(٦) قوله: (اللهم اغفر لي) إلى آخر الدعاء، قال الطبري بعد أن استشكل صدور هذا الدعاء من النبي ﷺ مع قوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [سورة الفتح: ٢] ما حاصله: أنه عليه السلام امتثل ما أمره الله [به] من تسبيحه وسؤاله المغفرة: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ [سورة النصر: ١]، قال: وزعم قوم أن استغفاره عما يقع بطريق السهو والغفلة أو بطريق الاجتهاد مما لا يصادف ما في نفس الأمر. وتُعُقِّب بأنه: لو كان كذلك للزم منه أن الأنبياء يؤاخذون بمثل ذلك فيكونون أشد حالاً من أممهم؟ وأجيب بالتزامه، قال المحاسبي: الأنبياء والملائكة أشد لله خوفاً ممن دونهم، وخوفهم خوف إجلال وإعظام، واستغفارهم من التقصير لا من الذنب المحقق. وقال عياض: يحتمل أن يكون قوله: «اغفر لي خطيئتي» وقوله: «اغفر لي ما قدمت وما أخرت» على سبيل التواضع والاستكانة والشكر لربه، لما علم أنه قد غفر له. وقيل: هو محمول على ما صدر من غفلة أو سهو أو قبل النبوة، وقال قوم: وقوع الصغيرة جائز منهم

هَزْلِي وَجِدِّي[(١)] وَخَطَايَايَ[(٢)] [(٣)] وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ[(٤)] عِنْدِي»[(٥)].
[راجع: ٦٣٩٨].

النسخ: «وَخَطَايَايَ» كذا في حـ، ذ، وفي هـ: «وَخَطَايَ» [كذا في الهندية، وعزا الحافظ «خطاياي» إلى جمهور الرواة، وعزا القسطلاني نسخة «خطاي» بغير همز إلى أبي ذر، والحموي، والمستملي].

فيكون الاستغفار من ذلك، وقيل: هو مثل ما قال بعضهم في آية الفتح: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ﴾ أي: من ذنب أبيك آدم ﴿وَمَا تَأَخَّرَ﴾ من ذنوب أمتك. وقال القرطبي في «المفهم»: وقوع الخطيئة من الأنبياء جائز؛ لأنهم مكلَّفون فيخافون وقوع ذلك ويتعوَّذون منه، وقيل: قاله على سبيل التواضع والخضوع لحق الربوبية ليقتدى به في ذلك، «فتح» (١١/ ١٩٨). قال الكرماني (٢٢/ ١٨٠): أو لأن الدعاء عبادة. قال العيني (١٥/ ٤٨١) في قوله: «ما قدمت وما أخرت»: يحتمل أن يكون المراد: ما قدم: الفاضل، وأخر: الأفضل.

(١) الجد ضد الهزل، «ك» (٢٢/ ١٧٩).

(٢) جمع خطيئة، «ف» (١١/ ١٩٨).

(٣) قوله: (خطاياي) فإن قلت: ما وجه عطف العمد على الخطأ؟ قلت: إما عطف الخاص على العام باعتبار أن الخطيئة أعم من العمد، أو من عطف أحد المتقابلين على الآخر بأن تحمل الخطيئة على ما وقع على سبيل الخطأ، «ك» (٢٢/ ١٧٩).

(٤) أي: أنا متصف بهذه الأشياء فاغفرها، «ع» (١٥/ ٤٨٢).

(٥) أي: موجود أو ممكن، «ف» (١١/ ١٩٨).

٦١ ـ بَابُ الدُّعَاءِ فِي السَّاعَةِ[(١)] الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ

٦٤٠٠ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ[(٢)]، عَنْ مُحَمَّدٍ[(٣)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «فِي يَوم الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ[(٤)] لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ[(٥)] يُصَلِّي[(٦)] يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْراً[(٧)] إِلَّا أَعْطَاهُ». وَقَالَ بِيَدِهِ[(٨)]. قُلْنَا: يُقَلِّلُهَا[(٩)]:

النسخ: «أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ» في ذ: «حَدَّثَنَا أَيُّوبُ». «فِي يَوم الْجُمُعَةِ» كذا لأبي ذر، ولغيره: «فِي الْجُمُعَةِ». «يَسْأَلُ اللَّهَ» كذا في هـ، ذ، ولغيره: «يَسْأَلُ».

---

(١) أي: التي ترجى فيها إجابة الدعاء، «ف» (١١/ ١٩٩).

(٢) السختياني، «ع» (١٥/ ٤٨٣).

(٣) ابن سيرين، «ع» (١٥/ ٤٨٣).

(٤) قوله: (ساعة) اختلف في ذلك كثيراً، واقتصر الخطابي منها على وجهين: أحدهما أنها ساعة الصلاة، والآخر أنها آخر ساعة من النهار عند دنو الشمس للغروب، «ف» (١١/ ١٩٩)، أكثر الأقوال مذكورة (برقم: ٩٣٥). [انظر: «بذل المجهود» (٥/ ١٩)].

(٥) ثلاثة أحوال متداخلة أو مترادفة، «ع» (١٥/ ٤٨٣).

(٦) قال بعضهم: معنى «يصلي»: يدعو. ومعنى «قائم»: ملازم مواظب عليه، «ك» (٢٢/ ١٨١).

(٧) قوله: (خيراً) قيد بالخير ليخرج مثل الدعاء بالإثم وقطيعة الرحم ونحو ذلك. قوله: «قال بيده» أي: أشار إلى أنها ساعة لطيفة [خفيفة] قليلة، «ع» (١٥/ ٤٨٣).

(٨) فيه إطلاق القول على الفعل، «ف» (١١/ ١٩٩).

(٩) أي: تلك الساعة، «ع» (١٥/ ٤٨٣).

يُزَهِّدُهَا[(١)]. [راجع: ٩٣٥، أخرجه: م ٨٥٢، س ١٤٣١، تحفة: ١٤٤٠٦].

٦٢ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يُسْتَجَابُ لَنَا فِي الْيَهُودِ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِينَا»

٦٤٠١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ[(٢)] قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ[(٣)]، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ[(٤)]، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ الْيَهُودَ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ[(٥)] عَلَيْكَ. فَقَالَ: «وَعَلَيْكُمْ»[(٦)]، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، وَلَعَنَكُمُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْلاً[(٧)] يَا عَائِشَةُ، ....

النسخ: «فَقَالَ: وَعَلَيْكُمْ» في ن: «قَالَ: وَعَلَيْكُمْ».

---

(١) قوله: (يزهدها) يحتمل أن يكون قوله: «يزهدها» وقع تأكيداً لقوله: «يقللها» ـ لأن التزهيد أيضاً التقليل، «ع» (١٥/ ٤٨٣) ـ، وإلى ذلك أشار الخطابي. ويحتمل أن يكون قال أحد اللفظين فجمعهما الراوي، «ف» (١٠/ ١٩٩).

(٢) ابن عبد المجيد، «ع» (١٥/ ٤٨٤).

(٣) السختياني، «ع» (١٥/ ٤٨٤).

(٤) عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي مليكة، «ع» (١٥/ ٤٨٤).

(٥) أي: الموت، ويظهرون إرادة السلام، «مجمع» (٣/ ١٥٦).

(٦) قوله: (وعليكم) **فإن قلت**: الواو يقتضي التشريك. **قلت**: معناه: وعليكم الموت؛ إذ كلٌّ من عليها فَانٍ، أو الواو للاستئناف، أي: وعليكم ما تستحقونه من الذم، «ك» (٢٢/ ١٨١).

(٧) يقال: مهلاً يا رجل، وكذا للأنثى والجمع: بمعنى: أمهل، «قاموس» (ص: ٩٧٧).

عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ[١]، وَإِيَّاكِ وَالْعُنْفَ[٢] أَوِ[٣] الْفُحْشَ[٤]». قَالَتْ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ! رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ[٥]، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ»[٦]. [راجع: ٢٩٣٥].

٦٣ ـ بَابُ التَّأْمِينِ[٧]

٦٤٠٢ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٨] قَالَ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنَاهُ[٩] عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[١٠]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ[١١] فَأَمِّنُوا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤَمِّنُ،

النسخ: «أَوِ الْفُحْشَ» في ذ: «وَالْفُحْشَ».

---

(١) اللطف، «قاموس» (ص: ٨١٧).

(٢) مثلثة العين: ضد الرفق، «ع» (١٥/ ٤٨٤).

(٣) شك من الراوي، «ع» (١٥/ ٤٨٤).

(٤) عدوان الجواب، «ق» (ص: ٥٥٥).

(٥) أي: لأنا ندعو عليهم بالحق، وهم يدعون علينا بالظلم، «ف» (١١/ ٢٠٠).

(٦) بتشديد التحتية، «قس» (١٣/ ٤٦١).

(٧) يعني: قول آمين، «ف» (١١/ ٢٠٠).

(٨) ابن عيينة.

(٩) أي: الحديث، «قس» (١٣/ ٤٦٣).

(١٠) مضى الحديث (برقم: ٧٨٠).

(١١) قوله: (القارئ) أعم من أن يكون إماماً أو غيره في الصلاة أو خارجها. قوله: «فمن وافق» الموافقة إما في الزمان وإما في الصفة من الخشوع ونحوه، والذنب خاص بحقوق الله تعالى، علم ذلك بالدلائل الخارجية، «ع» (١٥/ ٤٨٤).

فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [راجع: ٧٨٠، أخرجه: س ٩٢٥، ق ٨٠١، تحفة: ١٣١٣٦].

٦٤ ـ بَابُ فَضْلِ التَّهْلِيلِ(١) (٢)

٦٤٠٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ(٣)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ(٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَ لَهُ(٥) عَدْلَ(٦) عَشْرِ رِقَابٍ،

النسخ: «كَانَ لَهُ» في ذ: «كَانَتْ لَهُ».

---

(١) أي: قول: لا إله إلا الله، «ف» (١١/ ٢٠١).

(٢) قوله: (التهليل) اعلم أن العرب إذا كثر استعمالهم لكلمتين ضمُّوا بعض حروف الأولى إلى الأخرى، مثل الحوقلة والبسملة، فالتهليل مأخوذ من قول: لا إله إلا الله، يقال: هلّل الرجل إذا قالها، وهي الكلمة العليا التي يدور عليها رحى الإسلام، والقاعدة التي تبنى عليها أركان الدين، وانظر إلى العارفين وأرباب القلوب كيف يستأثرونها على سائر الأذكار، وما ذاك إلا لما رأوا فيها من الخواص التي لم يجدوها في غيرها، «قس» (١٣/ ٤٦٣).

(٣) مولى أبي بكر بن عبد الرحمٰن، «ع» (١٥/ ٤٨٥).

(٤) ذكوان، «ع» (١٥/ ٤٨٥).

(٥) أي: القول المذكور، «ف» (١١/ ٢٠٢).

(٦) قوله: (العدل) بالفتح: المثل والنظير، أي: مثل إعتاق عشر رقاب، والحرز بكسر المهملة وسكون الراء: العوذة والموضع الحصين، «ك» (٢٢/ ١٨٢).

وَكُتِبَ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزاً[(١)] مِنَ الشَّيْطَانِ، يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ[(٢)] عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ»[(٣)]. [راجع: ٣٢٩٣، أخرجه: م ٢٦٩١، ت ٣٤٦٨، ق ٣٧٩٨، تحفة: ١٢٥٧١].

٦٤٠٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: مَنْ قَالَ: عَشْراً كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ[(٤)].

النسخ: «وَكُتِبَ لَهُ» كذا في هـ، وفي ذ: «وَكُتِبَتْ لَهُ».

---

(١) الموضع الحصين والعوذة، «ع» (١٥/ ٤٨٥).

(٢) قوله: (إلا رجل. . .) إلخ، الاستثناء في قوله: «إلا رجل» منقطع، والتقدير: لكن رجل قال أكثر مما قاله، فإنه يزيد عليه. ويجوز أن يكون الاستثناء متصلاً، «ف» (١١/ ٢٠٢).

(٣) قوله: (عمل أكثر منه) فيه دليل على أنه لو قال هذا التهليل أكثر من مائة [مرّة] في اليوم كان له هذا الأجرالمذكور في الحديث على المائة، ويكون له ثواب آخر على الزيادة، وليس هذا من الحدود التي نهي عن اعتدائها ومجاوزة أعدادها. أو أن الزيادة لا فضل فيها، أو تبطلها كالزيادة في [عدد] الطهارة وعدد ركعات الصلاة. ويحتمل أن يكون المراد مطلق الزيادة، سواء كانت من التهليل أو من غيره [أو منه ومن غيره]، وهذا الاحتمال أظهر، «نووي» (٩/ ٢٤ ـ ٢٥).

(٤) قوله: (رقبة من ولد إسماعيل) لا يخفى أن النسبة بين الحديثين محفوظة؛ إذ نسبة المائة إلى العشرة كنسبة العشرة إلى الرقبة [الواحدة]، «ك» (٢٢/ ١٨٢ ـ ١٨٣). وقوله: «من ولد إسماعيل» تتميم ومبالغة في معنى العتق؛ لأن فك الرقاب مطلوب، وكونه من عنصر إسماعيل الذي هو أعرف الخلق نسباً أعظم وأمثل، «طيبي» (٥/ ٨٤).

قَالَ عُمَرُ: وَحَدَّثَنَا(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ(٢)، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ مِثْلَهُ(٣)، فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، فَأَتَيْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ: مِنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ: مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ(٤) يُحَدِّثُهُ(٥) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ(٦) بْنُ يُوسُفَ(٧): عَنْ أَبِيهِ، ....

النسخ: «قَالَ عُمَرُ» في نـ: «قَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ». «عَنْ الرَّبِيعِ» كذا في ذ، وفي نـ: «عَنْ رَبِيعٍ». «عَنِ رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «عَنِ النَّبِيِّ».

---

(١) **قوله**: (عمر: وحدثنا) **فإن قلت**: ما هذه الواو في «وحدثنا»؟ **قلت**: هو واو العطف على قوله: «عن أبي إسحاق» تقديره: قال عمر بن أبي زائدة: حدثنا أبو إسحاق وحدثنا عبد الله بن أبي السفر، «عيني» (١٥/ ٤٨٦ ـ ٤٨٧).

(٢) عامر بن شراحيل، «ع» (١٥/ ٤٨٧)، ولد في خلافة عمر، وروايته عن علي في «البخاري»، «كاشف الذهبي» (٢/ ٥٥).

(٣) أي: مثل ما رواه أبو إسحاق عن عمرو بن ميمون. وحاصل ذلك: أن عمر بن أبي زائدة أسنده عن شيخين: أحدهما: عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون موقوفاً، والثاني: عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن الربيع عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن عن أبي أيوب مرفوعاً، وهو معنى قوله: «فقلت: ممن سمعته» إلى قوله: «يحدثه»، «ع» (١٥/ ١٨٧).

(٤) من أَجلَّة الصحابة، مات سنة خمسين، «تق» (رقم: ١٦٣٣).

(٥) أي: يحدث أبو أيوب عبد الرحمن، «ع» (١٥/ ٤٨٧).

(٦) هذا التعليق أفاد تصريح تحديث عمرو لأبي إسحاق، «ع» (١٥/ ٤٨٧).

(٧) ابن أبي إسحاق السبيعي، «ف» (١١/ ٢٠٣).

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[١] قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَوْلَهُ. [أخرجه: م ٢٦٩٣، ت ٣٥٥٣، سي ١١٢، تحفة: ٣٤٧١].

وَقَالَ مُوسَى[٢] [٣]: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ[٤]، عَنْ دَاوُدَ[٥]، عَنْ عَامِرٍ[٦]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ[٧]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ[٨]: عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ[٩] قَوْلَهُ[١٠].

وَقَالَ آدَمُ[١١] [١٢]: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ

النسخ: «عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَوْلَهُ» زاد بعده في ذ: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ».

---

(١) جد إبراهيم، «ف» (١١/ ٢٠٣).

(٢) ابن إسماعيل، «ع» (١٥/ ٤٨٧).

(٣) قوله: (قال موسى) أحد مشايخ البخاري، وإنما أتى بلفظ «قال» لأنه تحمل منه مذاكرة ونقلاً أو هو تعليق، «ع» (١٥/ ٤٨٧).

(٤) ابن خالد، «ع» (١٥/ ٤٨٧).

(٥) ابن أبي هند.

(٦) الشعبي.

(٧) الأنصاري، «ع» (١٥/ ٤٨٧).

(٨) ابن أبي خالد، «ع» (١٥/ ٤٨٧).

(٩) ابن خثيم.

(١٠) أي: قول الربيع، وأشار به إلى أنه موقوف، «ع» (١٥/ ٤٨٧).

(١١) ابن أبي إياس، «ع» (١٥/ ٤٨٧).

(١٢) قوله: (آدم) أحد مشايخ البخاري، وهذا أيضاً إما تحمل منه مذاكرة ونقلاً، وإما هو تعليق، «ع» (١٥/ ٤٨٧).

مَيْسَرَةَ، سَمِعْتُ هِلَالَ بْنَ يَسَافٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ وَعَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ[١] قَوْلَهُ.

وَقَالَ الأَعْمَشُ[٢] وَحُصَيْنٌ[٣]: عَنْ هِلَالٍ[٤]، عَنِ الرَّبِيعِ[٥]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٦] قَوْلَهُ.

وَرَوَاهُ[٧] أَبُو مُحَمَّدٍ[٨] الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ[٩]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ[١٠]: الصحيحُ قَولُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو.

النسخ: «سَمِعْتُ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ». «وَرَوَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ» كذا في سف، ذ، وفي نـ: «وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ». «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» زاد في سـ، ذ: «كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ». «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ...» إلخ، في سـ، ذ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَالصَّحِيحُ قَولُ عَمْرٍو[١١]»، وفي نـ: «عُمَر» بدل «عَمرٍو»، مصحح عليه. «قَولُ عَبْدِ الْمَلِكِ» في نـ: «حَدِيثُ عَبْدِ الْمَلِكِ».

---

(١) عبد الله.

(٢) سليمان، «ع» (١٥/ ٤٨٧).

(٣) ابن عبد الرحمٰن، «ع» (١٥/ ٤٨٧).

(٤) ابن يساف، «ع» (١٥/ ٤٨٨).

(٥) ابن خثيم، «ع» (١٥/ ٤٨٨).

(٦) ابن مسعود، «ع» (١٥/ ٤٨٨).

(٧) أي: الحديث المذكور، «ع» (١٥/ ٤٨٨).

(٨) قيل: هو أفلح وإلا فهو مجهول، «تقريب» (رقم: ٨٣٤٣).

(٩) أي: الأنصاري.

(١٠) هو البخاري نفسه.

(١١) قوله: (قال أبو عبد الله: الصحيح قول عمرو) كذا وقع في رواية أبي ذر عن المستملي وحده، ووقع عنده «عمرو» بفتح العين، ونبَّه على أن

٦٥ ـ بَابُ فَضْلِ التَّسْبِيحِ[١]

٦٤٠٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ[٢] وَبِحَمْدِهِ[٣]، فِي يَوْمٍ[٤] مِائَةَ مَرَّةٍ

الصواب عمر بضم العين، وهو كما قال، ووقع عند أبي زيد المروزي في روايته: «الصحيح قول عبد الملك بن عمرو» وقال الدارقطني: الحديث حديث ابن أبي السفر عن الشعبي، وهو الذي ضبط الإسناد، ومراد البخاري ترجيح رواية عمر بن أبي زائدة عن أبي إسحاق على رواية غيره عنه، «ف» (١١/ ٢٠٥).

(١) يعني قول: «سبحان الله»، «ف» (١١/ ٢٠٧).

(٢) قوله: (سبحان الله) معناه تنزيه الله عز وجل عما لا يليق به من كل نقص. و«سبحان» اسم منصوب على أنه وقع موقع المصدر لفعل محذوف تقديره: سبَّحت سبحاناً كسبّحت تسبيحاً، ولا يستعمل غالباً إلا مضافاً، وهو مضاف إلى المفعول، أي: سبّحت الله، ويجوز أن يكون مضافاً إلى الفاعل أي: نَزَّه الله نفسَه، والمشهور الأول، وقد جاء غير مضاف، كذا في «ف» (١١/ ٢٠٦).

(٣) قوله: (وبحمده) الواو للحال، تقديره: سبّحت متلبساً بحمدي له من أجل توفيقه لي للتسبيح وغيره، «ع» (١٥/ ٤٨٩).

(٤) قوله: (في يوم) يوم مطلق لم يعلم في أي وقت من أوقاته فلا يقيد بشيء منها، قال محيي الدين النووي: ظاهر الإطلاق يشعر بأنه يحصل هذا الأجر المذكور لمن قال ذلك مائة مرة في يومه، سواء قاله متوالياً أو متفرقاً في مجالس، أو بعضها أول النهار وبعضها آخره، لكن الأفضل أن يأتي بها متوالية أول النهار، «طيبي» (٥/ ٧٢).

حُطَّتْ خَطَايَاهُ[١] [٢]، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ[٣] زَبَدِ الْبَحْرِ». [أخرجه: م ٢٦٩١، ت ٣٤٦٨، ق ٣٧٩٨، تحفة: ١٢٥٧٨].

٦٤٠٦ ـ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ[٤]، عَنْ عُمَارَةَ[٥]، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ[٦]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَلِمَتَانِ[٧] خَفِيفَتَانِ[٨] عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ،

---

(١) أي: من حقوق الله؛ لأن حقوق الناس لا تنحط إلا باسترضاء الخصوم، «ع» (١٥/ ٤٨٩).

(٢) قوله: (حطت خطاياه...) إلخ، قال عياض: قوله: «حطت...» إلخ، مع قوله في التهليل: «محيت عنه مائة سيئة»، قد يشعر بأفضلية التسبيح على التهليل؛ لأن عدد زبد البحر أضعاف أضعاف المائة، لكن تقدم في التهليل: «ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به»، فيحتمل أن يجمع بينهما بأن يكون التهليل أفضل، ثم ما جعل مع ذلك من فضل عتق الرقاب يزيد على فضل التسبيح وتكفيره جميع الخطايا؛ لأنه قد جاء: «من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها عضواً منه من النار»، فحصل بهذا العتق تكفير جميع الخطايا مع زيادة مائة درجة، وما زاده عتقُ الرقاب الزيادة على الواحدة، كذا في «ف» (١١/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧).

(٣) كناية عن المبالغة في الكثرة، «ع» (١٥/ ٤٨٩).

(٤) محمد.

(٥) ابن القعقاع، «ف» (١١/ ٢٠٨).

(٦) هرم بن عمرو، «ف» (١١/ ٢٠٨).

(٧) أي: كلامان، «ك» (٢٢/ ١٨٤).

(٨) قوله: (خفيفتان) قال الطيبي: الخفة مستعارة للسهولة، فشبَّه سهولة جريان هذا الكلام على اللسان بما يخف على الحامل من بعض المحمولات ولا يشق عليه، فذكر المشبه وأراد المشبه به، قوله: «ثقيلتان في الميزان» الثقل

حَبِيبَتَانِ[١] إِلَى الرَّحْمَنِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ».
[طرفاه ٦٦٨٢، ٧٥٦٣، أخرجه: م ٢٦٩٤، ت ٣٤٦٧، سي ٨٣٠، ق ٣٨٠٦، تحفة: ١٤٨٩٩].

٦٦ ـ باب فَضْلِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى[٢]

٦٤٠٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[٣]،

النسخ: «تَعَالَى» في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ».

فيه على حقيقته؛ لأن الأعمال تتجسم عند الميزان الذي يوزن به أعمال العباد، وفي كيفيته أقوال، والأصح أنه جسم محسوس ذو لسان وكفتين، والله تعالى يجعل الأعمال كالأعيان موزونة، أو يوزن صحف الأعمال، «ع» (١٥/ ٤٩٠).

(١) قوله: (حبيبتان إلى الرحمٰن) تثنية حبيبة وهي المحبوبة، والمراد أن قائلهما محبوب الرحمٰن، ومحبة الله للعبد إرادة إيصال الخير له والتكريم، وخصَّ الرحمٰن من الأسماء الحسنى للتنبيه على سعة رحمة الله، حيث يجازي على العمل القليل بالثواب الجزيل بما فيهما من التنزيه والتحميد والتعظيم، «ف» (١١/ ٢٠٨).

(٢) قوله: (ذكر الله تعالى) والمراد بذكر الله ها هنا الإتيان بالألفاظ التي ورد الترغيبُ في قولها والإكثارُ منها ـ لأن هذا الباب من «كتاب الدعوات» ـ، وقد يطلق ذكر الله ويراد به المواظبة على العمل بما أوجبه الله تعالى، أو ندب إليه كقراءة القرآن وقراءة الحديث ومدارسة العلم والتنفل بالصلاة، ثم الذكر يقع تارة باللسان ويؤجر عليه الناطق به، ولا يشترط استحضار معناه، ولكن يشترط أن لا يقصد به غير معناه، وإن انضاف إلى النطق الذكر بالقلب فهو أكمل، كذا في «ف» (١١/ ٢٠٩).

(٣) حماد بن أسامة، «ع» (١٥/ ٤٩١).

عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ[(١)]، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَثَلُ الَّذِي[(٢)] يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ». [أخرجه: م ٧٧٩، تحفة: ٩٠٦٤].

٦٤٠٨ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[(٣)]، عَنِ الأَعْمَشِ[(٤)]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[(٥)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ، يَلْتَمِسُونَ[(٦)] أَهْلَ الذِّكْرِ[(٧)]،

النسخ: «لَا يَذْكُرُ» في ذ: «لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ».

---

(١) اسمه عامر يروي عن أبيه أبي موسى، «ع» (١٥/ ٤٩١)، قيل: اسمه الحارث، «التقريب» (رقم: ٧٩٥٢).

(٢) قوله: (مثل الذي...) إلخ، شبه الذاكر بالحي الذي يزين ظاهرَه بنور الحياة وإشراقها، فيه وباطنُه منور بنور العلم والفهم والإدراك، كذلك الذاكر مزين ظاهره بنور العمل والطاعة، وباطنه بنور العلم والمعرفة، وغير الذاكر عاطل ظاهره وباطل باطنه، كذا في «الطيبي» (٤/ ٣٢٢)، وقيل: موقع الشبه بالحي والميت لما في الحي من النفع لمن يواليه والضر لمن يعاديه، وليس [ذلك] في الميت، «ف» (١١/ ٢١١).

(٣) ابن عبد الحميد، «ع» (١٥/ ٤٩٢).

(٤) سليمان، «ع» (١٥/ ٤٩٢).

(٥) ذكوان، «ع» (١٥/ ٤٩٢).

(٦) أي: يطلبون، «ع» (١٥/ ٤٩٢).

(٧) قوله: (أهل الذكر) يتناول: الصلاة وقراءة القرآن وتلاوة الحديث وتدريس العلوم ومناظرة العلماء ونحوها، «ع» (١٥/ ٤٩٢)، فالحديث أعم من الترجمة.

فَإِذَا وَجَدُوا قَوْماً يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا هَلُمُّوا[(١)] [(٢)] إِلَى حَاجَتِكُمْ، فَيَحُفُّونَهُمْ[(٣)] بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ[(٤)] مِنْهُمْ: مَا يَقُولُ عِبَادِي؟ قَالَ: تَقُولُ: يُسَبِّحُونَكَ[(٥)]، وَيُكَبِّرُونَكَ،

النسخ: «فَيَحُفُّونَهُمْ» في ن: «قَالَ: فَيَحُفُّونَهُمْ». «إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا» في هـ، ذ: «إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا». «أَعْلَمُ مِنْهُمْ» في هـ، ذ: «أَعْلَمُ بِهِمْ». «قَالَ: تَقُولُ» كذا في ذ، وفي ن: «قَالَ: يَقُولُونَ».

---

(١) أي: تعالوا، «ع» (١٥/ ٤٩٢).

(٢) قوله: (هلموا) هذا ورد على اللغة التميمية حيث لا يقولون باستواء الواحد والجمع، وأهل الحجاز يقولون للواحد والاثنين والجمع «هلم» بلفظ الإفراد، «ع» (١٥/ ٤٩٢).

(٣) قوله: (فيحفونهم) أي: يدنون بأجنحتهم حول الذاكرين، والباء للتعدية، وقيل للاستعانة، «ف» (١١/ ٢١٢).

(٤) قوله: (فيسألهم ربهم وهو أعلم) أي: والحال أنه أعلم «منهم» أي: من الملائكة، ووجه هذا السؤال الإظهار على الملائكة أن في بني آدم المسبِّحين والمقدسين، وأنه استدراك لما سبق منهم من قولهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا﴾ إلخ، [البقرة: ٣٠]، «ع» (١٥/ ٤٩٢). وفيه: شرف أصحاب الأذكار وأهل التصوف الذين يلازمونها ويواظبون عليها، «ك» (٢٢/ ١٨٧).

(٥) قوله: (يسبحونك...) إلخ، وفي رواية أبي معاوية: «فيقولون: تركناهم يحمدونك ويمجدونك ويذكرونك»، وفي رواية الإسماعيلي: «قالوا: مررنا بهم وهم يذكرونك إلى آخره»، وفي رواية سهيل: «جئنا من عند عباد لك في الأرض، يسبِّحونك ويكبِّرونك ويهلِّلونك ويحمدونك ويسألونك»، وفي حديث أنس عند البزار: «ويعظمون آلاءك، ويتلون كتابك، ويصلون على نبيك، ويسألونك لآخرتهم ودنياهم»، ويؤخذ من مجموع هذه الطرق المراد

وَيَحْمَدُونَكَ وَيُمَجِّدُونَكَ(١). قَالَ: فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: كَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي(٢)؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمْجِيداً، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحاً، قَالَ: يَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونَ؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا، قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصاً، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَباً، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً، قَالَ:

النسخ: «كَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي» في نـ: «فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي»، وفي نـ: «وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي». «تَمْجِيداً» زاد في هـ، ذ: «وَتَحْمِيداً». «قَالَ: يَقُولُ» في ذ: «قَالَ: فَيَقُولُ». «فَمَا يَسْأَلُونَ» في نـ: «فَمَا يَسْأَلُونِي»، وفي ذ: «فما يسألونني». «قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ» في نـ: «قَالَ: يَسْأَلُونَكَ».

بمجالس الذكر [وأنها] هي التي تشتمل على ذكر الله تعالى بأنواع الذكر الواردة من تسبيح وتكبير وغيرهما، وعلى تلاوة كتاب الله سبحانه وتعالى، وعلى الدعاء بخيري الدنيا والآخرة. وفي دُخول قراءة الحديث ومدارسة العلم الشرعي ومذاكرته والاجتماع على صلاة النافلة في هذه المجالس نظر، والأشبه اختصاصه ذلك بمجالس التسبيح والتكبير ونحوهما والتلاوة حسب، وإن كانت قراءة الحديث ومدارسة العلم والمناظرة من جملة ما يدخل تحت مسمَّى ذكر الله تعالى، كذا في «فتح الباري» (١١/ ٢١٢).

(١) أي: يشرفونك. المجد لغةً: الشرف الواسع، «مجمع» (٤/ ٥٥٨).

(٢) قوله: (كيف لو رأوني) استدل بعض الأشاعرة على المعتزلة بقوله في الحديث، «كيف لو رأوني» أن الله تعالى يجوز أن يُرَى، «ش».

فَمِمَّ[١] يَتَعَوَّذُونَ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ، قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا، قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَاراً، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً، قَالَ: فَيَقُولُ: فَإِنِّي أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، قَالَ: يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فُلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ، قَالَ: هُمُ[٢] الْجُلَسَاءُ[٣] [٤] لَا يَشْقَى[٥] جَلِيسُهُمْ».

رَوَاهُ[٦] شُعْبَةُ[٧]، عَنِ الأَعْمَشِ وَلَمْ يَرْفَعْهُ[٨]. وَرَوَاهُ سُهَيْلٌ،

النسخ: «فَمِمَّ» في ذ: «فَمِمَّنْ». «يَا رَبِّ». ثبت في ذ. «فَيَقُولُونَ» في ذ: «يَقُولُونَ» مصحح عليه. «فَإِنِّي أُشْهِدُكُمْ» في ذ: «فَأُشْهِدُكُمْ». «لَا يَشْقَى جَلِيسُهُمْ» كذا في ذ، ولغيره: «لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ». «رَوَاهُ شُعْبَةُ» في ذ: «رَوَاهُ سَعِيدٌ». «وَرَوَاهُ» سقطت الواو في ذ.

---

(١) أي: من أي شيء.

(٢) مبتدأ.

(٣) خبر.

(٤) قوله: (هم الجلساء) وفي رواية سهيل: «هم القوم»، وفي اللام الإشعار بالكمال أي: هم القوم كل القوم، وقوله: «لا يشقى...» إلخ، مستأنفة لبيان المقتضى لكونهم أهل الكمال، «ف» (١١/ ٢١٣).

(٥) فيه: أن الصحبة لها تأثير عظيم، وأن جلساء السعداء سعداء، والتحريض على صحبة أهل الخير، «ك» (٢٢/ ١٨٨).

(٦) أي: الحديث المذكور، «قس» (١٣/ ٤٧٤).

(٧) ابن الحجاج.

(٨) أي: إلى النبي ﷺ، «ع» (١٥/ ٤٩٣).

عَنْ أَبِيهِ[١]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [تحفة: ١٢٣٤٢].

٦٧ ـ بَابُ قَوْلِ لَا حَوْلَ[٢] وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

٦٤٠٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٣] قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ[٤] التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ[٥]، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: أَخَذَ[٦] النَّبِيُّ ﷺ فِي عَقَبَةٍ[٧] ـ أَوْ[٨] قَالَ: فِي ثَنِيَّةٍ[٩]، قَالَ: ـ فَلَمَّا عَلَا عَلَيْهَا رَجُلٌ[١٠] نَادَى فَرَفَعَ صَوْتَهُ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ. قَالَ: وَ[١١]رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ قَالَ:

النسخ: «أَخبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في ن: «أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ». «أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ» في ن: «أَنْبَأَنَا سُلَيْمَانُ».

---

(١) أبي صالح ذكوان، «ع» (١٥/ ٤٩٣).

(٢) معناه: لا حول عن معاصي الله إلا بعصمة الله، ولا قوة على طاعة الله إلا بالله. وحكي عن أهل اللغة أن معنى «لا حول»: لا حيلة، «ع» (١٥/ ٤٩٣).

(٣) ابن المبارك، «ع» (١٥/ ٤٩٣).

(٤) ابن طرخان.

(٥) عبد الرحمٰن النهدي.

(٦) أي: طفق يمشي، «ك» (٢٢/ ١٨٨).

(٧) بالتحريك: مرقىً صعبٌ من الجبال، «قاموس» (ص: ١٢١).

(٨) الشك من الراوي في اللفظ، وهذا على مذهب [من] يحتاط ويريد نقل اللفظ بعينه، «ك» (٢٢/ ١٨٨).

(٩) الثنية: العقبة، «ك» (٢٢/ ١٨٨).

(١٠) لم يسم الرجل، أظنه أبا موسى الراوي، «مقدمة فتح الباري» (ص: ٣٣٣).

(١١) الواو للحال، «ع» (١٥/ ٤٩٣).

«فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِباً». ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا مُوسَى ـ أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ[١] أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ؟[٢]». قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». [راجع: ٢٩٩٢].

٦٨ ـ بَابٌ لِلَّهِ تَعَالَى مِائَةُ اسْمٍ غَيْرَ وَاحِدٍ

٦٤١٠ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٣] حَفِظْنَاهُ مِنْ أَبِي الزِّنَادِ[٤]، عَنِ الأَعْرَجِ[٥]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْماً، مِائَةٌ[٦] إِلَّا وَاحِداً[٧]، ....

النسخ: «أَصَمَّ» في نـ: «أَصَمًّا». «يَا أَبَا مُوسَى» في نـ: «يَا بَا مُوسَى». «غَيْرَ وَاحِدٍ» في ذ: «غَيْرَ وَاحِدَةٍ». «حَفِظْنَاهُ» في نـ: «قَالَ: حَفِظْنَاهُ». «مِنْ أَبِي الزِّنَادِ» في نـ: «عَنْ أَبِي الزِّنَادِ». «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ» في نـ: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رِوَايَةً» مصحح عليه ـ أي: عن النبي ﷺ، «ك» (٢٢/ ١٨٩) ـ. «تِسْعُونَ» في نـ: «تِسْعِينَ». «إِلَّا وَاحِداً» في ذ: «إِلَّا وَاحِدَةً».

(١) اسم أبي موسى، «قس» (١٣/ ٤٧٥).

(٢) قوله: (من كنز الجنة) **فإن قلت**: الكلمة كيف كانت من الكنز؟ **قلت**: إنها كالكنز في كونها ذخيرة نفيسة يتوقع الانتفاعات منها، ومرَّ مراراً، «ك» (٢٢/ ١٨٩).

(٣) هو: ابن عيينة.

(٤) عبد الله بن ذكوان، «ع» (١٥/ ٤٩٤).

(٥) عبد الرحمن، «ع» (١٥/ ٤٩٤).

(٦) رفع على البدل، «قس» (١٣/ ٤٧٦).

(٧) قوله: (مائة إلا واحدة) أي: هذه مائة إلا واحدة، وذكر هذه الجملة لدفع الالتباس بسبع وسبعين وللاحتياط فيه بالزيادة والنقصان،

لَا يَحْفَظُهَا[1] أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَهُوَ وَتْرٌ[2] يُحِبُّ الْوَتْرَ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مَنْ أَحْصَاهَا: مَنْ حَفِظَهَا[3]. [راجع: ٢٧٣٦، تحفة: ١٣٦٧٤].

النسخ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ...» إلخ، سقط في ذ.

«ع» (١٥/ ٤٩٤)، أو الوصف بالعدد الكامل في ابتداء السماع، **فإن قلت**: فما الحكمة في الاستثناء وتنقيص واحد منها؟ **قلت**: الفرد أفضل من الزوج، ومنتهى الإفراد من المراتب من غير التكرار تسع وتسعون لأن مائة وواحدة مكرر فيه الواحد، «ك» (٢٢/ ١٨٩ و١٢/ ٥٥)، ومرَّ الحديث (برقم: ٢٧٣٦) في «كتاب الشروط». [في «التوضيح» (٢٩/ ٣٨٧): قد جاءت هذه الأسماء في الترمذي (ح: ٣٥٠٧) والحاكم (١/ ١٦) وغيرهما، وفي بعض الأسماء خلاف... إلخ].

(١) **قوله**: (لا يحفظها أحد) المراد بالحفظ القراءة بظهر القلب؛ فيكون كناية [عن التكرار]؛ لأن الحفظ يستلزم التكرار، وقيل: معناه العملُ بها والطاعةُ بمعنى كل اسم منها والإيمانُ بها، «ع» (١٥/ ٤٩٤).

(٢) **قوله**: (وهو وتر) أي: الله واحد لا شريك له، والوتر بكسر الواو وفتحها وقرئ بهما. قوله: «يحب الوتر» يعني يفضله في الأعمال وكثير من الطاعات، لهذا جعل الصلاة خمساً والطواف سبعاً، وندب التثليث في أكثر الأعمال، وخلق السماوات سبعاً والأرضين سبعاً وغير ذلك، «ع» (١٥/ ٤٩٤ ـ ٤٩٥).

(٣) **قوله**: (من حفظها[1]) هكذا رواه علي بن المديني ووافقه الحميدي وكذا عمرو الناقد عند مسلم (ح: ٢٦٧٧)، وقال ابن أبي عمر عن سفيان: «من أحصاها» أخرجه مسلم، «ف» (١١/ ٢٢٥). أخرجه مسلم في «الدعوات»

---

(١) في الأصل: من أحصاها.

٦٩ ـ بَابُ الْمَوْعِظَةِ[١] سَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ

٦٤١١ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ[٢] قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[٣] قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ[٤] قَالَ: كُنَّا نَنْتَظِرُ عَبْدَ اللَّهِ[٥]، إِذْ جَاءَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ[٦]، فَقُلْنَا: أَلَا تَجْلِسُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَدْخُلُ[٧] فَأُخْرِجُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَكُمْ[٨]، وَإِلَّا[٩] جِئْتُ أَنَا. فَجَلَسْتُ، فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِهِ، فَقَامَ عَلَيْنَا فَقَالَ:

أيضاً عن زهير بن حرب وغيره، وفي رواية لفظه مثل لفظ البخاري إلا في آخره: «من أحصاها دخل الجنة».

(١) **قوله**: (الموعظة) أي: هذا باب في بيان أن الموعظة ينبغي أن تكون ساعة بعد ساعة، لأن الاستمرار عليها يورث الملل، وهو معنى قوله: «يتخولنا...» إلخ. والموعظة اسم [من] الوعظ، وهو النصح والتذكير بالعواقب، **فإن قلت**: ما وجه ذكر هذا الباب في «الدعوات»؟ **قلت**: لأن المواعظ يخالطها غالباً التذكير، والذكر من جملة الدعاء، «ع» (١٥/ ٤٩٥).

(٢) ابن غياث، «ع» (١٥/ ٤٩٥).

(٣) سليمان، «ع» (١٥/ ٤٩٥).

(٤) ابن سلمة، «ع» (١٥/ ٤٩٥).

(٥) يعني: ابن مسعود، «ع» (١٥/ ٤٩٥).

(٦) **قوله**: (يزيد بن معاوية) النخعي الكوفي التابعي الثقة العابد، قتل غازياً بفارس كأنّه في خلافة عثمان، وليس له في «الصحيحين» ذكر إلا في هذا الموضع، «ع» (١٥/ ٤٩٥).

(٧) أي: دار عبد الله، «ع» (١٥/ ٤٩٥).

(٨) يعني: ابن مسعود، «ع» (١٥/ ٤٩٥).

(٩) أي: وإن لم أخرجه، «ع» (١٥/ ٤٩٥).

أَمَا إِنِّي أُخْبَرُ بِمَكَانِكُمْ[١]، وَلَكِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الأَيَّامِ، كَرَاهِيَةَ السَّآمَةِ[٢] عَلَيْنَا. [راجع: ٦٨].

---

(١) قوله: (بمكانكم) أي: بكونكم، هذا جواب ابن مسعود لهم في قولهم: وددنا أنك لو ذكرتنا كل يوم. وكان يذكرهم كل خميس. قوله: «يتخولنا» بالخاء المعجمة، أي: يتعهدنا، وكان الأصمعي يقول: يَتخوَّننا بالنون بمعنى: يتعهدنا. قوله: «كراهية» أي: لأجل كراهية الملالة، «ع» (١٥/ ٤٩٥).

(٢) أي: الملالة، وزناً ومعنى.

* * *

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٨١ ـ كِتَابُ الرِّقَاقِ[(١)] [(٢)]

١ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الآخِرَةِ»

٦٤١٢ ـ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ[(٣)] بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ـ هُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ ـ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَتَانِ[(٤)] مَغْبُونٌ[(٥)] [(٦)] [(٧)] فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ:

النسخ: «كِتَابُ الرِّقَاقِ. . .» إلخ، في ذ: «كِتَابُ الرقاق، الصحة والفراغ، لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الآخِرَةِ»، وفي ذ: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّقَاقِ، وَأَنْ لا عَيشَ إِلَّا عَيْشُ الآخِرَةِ». «هُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ» ثبت في ذ. «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في ذ: «قَالَ النَّبِيُّ».

---

(١) قال مغلطاي: عبر جماعة من العلماء في كتبهم بالرقائق، وكذلك في نسخة معتمدة من رواية النسفي عن البخاري، والمعنى واحد. والرقائق: جمع رقيقة. وسميت هذه الأحاديث بذلك؛ لأن في كل منها ما يحدث في القلب رقة، قال أهل اللغة: الرقة: الرحمة وضد الغلظ، «ف» (١١/ ٢٢٩).

(٢) جمع رقيق، من الرقة، «ع» (١٥/ ٤٩٦).

(٣) اسم بلفظ النسب، «ف» (١١/ ٢٣٠).

(٤) تثنية نعمة، وهي الحالة الحسنة. وقيل: هي المنفعة المفعولة على جهة الإحسان للغير، «ف» (١١/ ٢٣٠).

(٥) الجملة خبر قوله: «نعمتان»، «ع» (١٥/ ٤٩٧).

(٦) مناسبة الحديث من حيث صرف الصحة والفراغ إلى عيش الدنيا غبن؛ فلا عيش إلَّا عيش الآخرة.

(٧) قوله: (مغبون) هو خبر و«كثير» هو المبتدأ، وهو مشتق إما من

الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ». [أخرجه: ت ٢٣٠٤، ق ٤١٧٠، تحفة ٥٦٦٦].

ـ قَالَ العَبَّاسُ[(١)] الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٤١٣ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ[(٢)] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الآخِرَهْ، فَأَصْلِحِ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ». [راجع: ٢٨٣٤، أخرجه: م ١٨٠٥، س في الكبرى ٨٣١٣، تحفة ١٥٩٣].

النسخ: «قَالَ العَبَّاسُ» في ن: «قَالَ عَبَّاسٌ». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» كذا في ذ، وفي ن: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ». «غُنْدَرٌ» في ن: «مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ». «عَنِ النَّبِيِّ» في س، ذ: «أَنَّ النَّبِيَّ».

الغبن بإسكان الباء وهو: النقص في البيع، وإما من الغبن بفتحها وهو: النقص في الرأي، فكأنه قال: هذان الأمران إذا لم يستعملا فيما ينبغي فقد غبن صاحبهما فيهما أي: باعهما ببخس لا تحمد عاقبته، أو: ليس له في ذلك رأي البتة، فإن الإنسان إذا لم يعمل الطاعة في زمن صحته ففي زمن المرض بالطريق الأولى، وعلى ذلك حكم الفراغ أيضاً، فيبقى بلا عمل خاسراً مغبوناً، هذا وقد يكون الإنسان صحيحاً ولا يكون متفرغاً للعبادة لاشتغاله بأسباب المعاش، وبالعكس فإذا اجتمعا للعبد وقصر في نيل الفضائل فذلك هو الغبن كل الغبن، وكيف [لا] والدنيا هي سوق الأرباح وتجارات الآخرة؟ «ك» (٢٢/ ١٩١ ـ ١٩٢).

(١) هذا تعليق أورده البخاري عن العباس، أحد مشايخ البخاري، «ع» (١٥/ ٤٩٧)، «ف» (١١/ ٢٣١).

(٢) لقب محمد بن جعفر.

٦٤١٤ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ[1] قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْخَنْدَقِ وَهُوَ يَحْفِرُ[2] [3] [4] وَنَحْنُ نَنْقُلُ التُّرَابَ وَبَصُرَ بِنَا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الآخِرَهْ، فَاغْفِرْ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ». [راجع: ٣٧٩٧، أخرجه: ت ٣٨٥٦، تحفة ٤٧٣٧].

٢ ـ بَابٌ[5] مَثَلُ الدُّنْيَا[6] فِي الآخِرَةِ

النسخ: «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي أَحْمَدُ». «بِالْخَنْدَقِ» في نـ: «فِي الْخَنْدَقِ». «وَبَصُرَ بِنَا» كذا في س، ح، ذ، وفي هـ: «وَيَمُرُّ بِنَا». «الأَنْصَارَ» في نـ: «للأَنْصَارِ». «وَالْمُهَاجِرَهْ» زاد بعده في نـ: «تَابَعَهُ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ» ـ قال غيره: هذا ليس بموجود في نسخ البخاري؛ فينبغي إسقاطه، «ع» (١٥/ ٤٩٨) ـ.

(١) سلمة بن دينار، «ع» (١٥/ ٤٩٨).

(٢) أي: مع غيره من الصحابة.

(٣) بلفظ المعلوم وعليه شرح العيني، وفي المنقول عنه بلفظ المجهول.

(٤) قوله: (وهو يحفر) والحديث مضى في «فضل الأنصار» (برقم: ٣٧٩٧): «خرج رسول الله ﷺ وهم يحفرون». قلت: الجمع بينهما بأن يقال: كان منهم من يحفر مع النبي ﷺ، ومنهم من كان ينقل التراب، «ع» (١٥/ ٤٩٨).

(٥) وفي المنقول عنه بالإضافة.

(٦) قوله: (مثل الدنيا) كلام إضافي مبتدأ، وقوله: «في الآخرة» متعلق بمحذوف تقديره: مثل الدنيا بالنسبة إلى الآخرة، وكلمة «في» تأتي بمعنى «إلى»، كما في قوله تعالى: ﴿فَرَدُّوٓاْ أَيْدِيَهُمْ فِىٓ أَفْوَٰهِهِمْ﴾ [سورة إبراهيم: ٩] والخبر محذوف تقديره: كمثل لا شيء، ألا ترى أن قدر سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها، على ما يجيء في حديث الباب؟! «ع» (١٥/ ٤٩٨).

وَقَوْلُهُ: ﴿أَنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾ [الحديد: ٢٠].

٦٤١٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ(١)، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَوْضِعُ سَوْطٍ(٢) فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا(٣) وَمَا فِيهَا». [راجع: ٢٧٩٤، أخرجه: م ١٨٨١، تحفة ٤٧١٦].

٣ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ»

النسخ: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾» كذا في ذ، [وساق في رواية كريمة الآية كلها، «الفتح» (١١/ ٢٣٢)]. «ابْنِ سَعْدٍ» سقط في نـ. «قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ» سقط في ذ.

---

(١) سلمة بن دينار، «ع» (١٥/ ٤٩٩).

(٢) قوله: (موضع سوط...) إلخ، خص السوط لأن من شأن الراكب إذا أراد النزول في منزل أن يلقي سوطه قبل أن ينزل مُعْلِماً بذلك المكانَ لئلا يسبقه إليه أحد، «مجمع» (٣/ ١٤٨).

(٣) قوله: (من الدنيا) أي: من إنفاقها فيها لو ملكها، أو من نفسها لو ملكها، وتصور تعميرها لأنه زائل لا محالة، وهما عبارة عن وقت وساعة مطلقاً لا مقيداً بالغدوة والرواح، «مجمع» (٢/ ٢٠٨)، الروحة: مرّة [من الرواح، وهو] المجيء، والغدوة مرّة [من الغدوّ، وهو] الذهاب، «مجمع» (٢/ ٣٩٢ و٤/ ١٧).

٦٤١٦ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الْمُنْذِرِ الطُّفَاوِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبَيَّ[١] فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ[٢]، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ».

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ[٣] لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ. [أخرجه: ت ٢٣٣٣، ق ٤١١٤، تحفة ٧٣٨٦].

٤ ـ بَابٌ فِي الأَمَلِ[٤] وَطُولِهِ

(١) بكسر الكاف: مجمع العضد والكتف، ويروى بالتثنية، «ع» (١٥/ ٥٠٠).

(٢) قوله: (كأنك غريب) كلمة جامعة لأنواع النصائح؛ إذ الغريب لقلة معرفته بالناس قليل الحسد والعداوة والحقد والنفاق والنزاع وسائر الرذائل [التي] منشؤها الاختلاط بالخلائق، ولقلة إقامته قليل الدار والبستان والمزرعة والأهل والعيال وسائر العلائق التي منشؤها الاشتغال عن الخالق، **فإن قلت**: الغريب هو عابر سبيل فما وجه العطف؟ **قلت**: العبور لا يستلزم الغربة، والمبالغة فيه أكثر؛ لأن تعلقاته أقل من تعلقات الغريب، فهو من باب عطف العام على الخاص، وفيه نوعٌ من الترقي، والترغيبُ إلى الآخرة والتوجُّهُ إليها، وأنها هي المرجع ودار القرار، والزهدُ في الدنيا، والاستعدادُ للموت ونحو ذلك، «ك» (٢٢/ ١٩٤).

(٣) قوله: (خذ...) إلخ، أي: خذ بعض أوقات صحتك لوقت مرضك، يعني اشتغل في الصحة بالطاعة بقدر ما لو وقع في المرض تقصير تدرك بها، «ك» (٢٢/ ١٩٤).

(٤) قوله: (الأمل) بفتحتين: رجاء ما تحبّه النفس من طول عمر وزيادة

وَقَوْلُهُ: ﴿فَمَن زُحْزِحَ[(١)] عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ[(٢)] وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ[(٣)] [(٤)] ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]. ﴿ذَرْهُمْ[(٥)] يَأْكُلُواْ وَيَتَمَتَّعُواْ وَيُلْهِهِمُ ٱلْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ [الحجر: ٣].

النسخ: «وَقَوْلُهُ» في ذ: «وَقَولُه تَعَالَى»، وفي نـ: «وَقَولُ اللَّه تَعَالَى». «﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ...﴾ إلخ» في سف بدله: «الآية». «﴿مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾» زاد بعده هنا في سفـ، سـ، هـ، ذ: «﴿بِمُزَحْزِحِهِۦ﴾: بِمُبَاعِدِهِ». «﴿ذَرْهُمْ يَأْكُلُواْ...﴾ إلخ» كذا سف، وفي ذ: «وَقَولِهِ: ﴿ذَرْهُمْ يَأْكُلُواْ وَيَتَمَتَّعُواْ﴾ الآية».

غنى، وهو قريب المعنى من التمني، وقيل: الفرق بينهما أن الأمل ما تقدم له سبب والتمني بخلافه، وقيل: لا ينفك الإنسان من أمل فإن فاته ما أمله عَوّل على التمني، ويقال: الأمل إرادة الشخص لتحصيل شيء يمكن حصوله فإذا فاته تمناه، «ف» (١١/ ٢٣٦).

(١) بُوعِد، «ف» (١١/ ٢٣٦).

(٢) أي: نجا، «ع» (١٥/ ٥٠١).

(٣) المطلوب للمناسبة قوله: «﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ﴾ إلخ»، كذا في «قس» (١٣/ ٤٨٧).

(٤) هو الإشارة إلى أن متعلق الأمل ليس بشيء، لأنه متاع الغرور، «قس». [وانظر: «ع» (١٥/ ٥٠١)].

(٥) قوله: (﴿ذَرْهُمْ...﴾ إلخ) الأمر فيه للتهديد أي: ذر المشركين يا محمد «﴿يَأْكُلُواْ﴾» في هذه الدنيا «﴿وَيَتَمَتَّعُواْ﴾» من لذاتها إلى أجلهم الذي أُجِّلَ لهم. وفيه: زجر عن الانهماك في ملاذّ الدنيا. قوله: «﴿وَيُلْهِهِمُ ٱلْأَمَلُ﴾» أي: يشغلهم عن عمل الآخرة، «ع» (١٥/ ٥٠١).

وَقَالَ عَلِيٌّ[١]: ارْتَحَلَتِ الدُّنْيَا مُدْبِرَةً، وَارْتَحَلَتِ الآخِرَةُ مُقْبِلَةً، وَلِكُلٍّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بَنُونَ[٢]، فَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الآخِرَةِ[٣]، وَلَا تَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ الْيَوْمَ عَمَلٌ[٤] وَلَا حِسَابٌ، وَغَداً حِسَابٌ وَلَا عَمَلٌ. ﴿بِمُزَحْزِحِهِۦ﴾ [البقرة: ٩٦]: بِمُبَاعِدِهِ[٥].

٦٤١٧ ـ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى،

النسخ: «عَلِيٌّ» في ذ: «عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ». «وَلِكُلٍّ وَاحِدَةٍ» في نـ: «وَلِكُلٍّ وَاحِدٍ». «مِنْهُمَا» في سـ، ذ: «مِنْهَا». «﴿بِمُزَحْزِحِهِۦ﴾: بِمُبَاعِدِهِ» سقط في نـ. «أَخْبَرَنَا يَحْيَى» في نـ: «أَنْبَأَنَا يَحْيَى»، وزادفي ذ: «ابْنُ سَعِيدٍ».

---

(١) قوله: (قال علي) مطابقته للترجمة تؤخذ من أوله؛ لأن الدنيا لما كانت مدبرة [فالأمل فيها مذموم، ومن كلام عليٍّ هذا أخذ بعض الحكماء قولَه: الدنيا مدبرة] والآخرة مقبلة؛ فعجب لمن يقبل على المدبرة ويدبر عن المقبلة، «ع» (١٥/ ٥٠١).

(٢) أي: مُحِبّون وملازمون، «مرقاة» (١٠/ ٦٧).

(٣) أي: بالتوجه إليها، «مرقاة» (١٠/ ٦٨).

(٤) قوله: (فإن اليوم عمل) فإن قلت: اليوم ليس عملاً بل فيه العمل، ولا يمكن تقدير «في» وإلَّا وجب نصب «عمل»؟ قلت: جعله نفس العمل مبالغة كقولهم: أبو حنيفة فقه، ونهاره صائم، «ك» (٢٢/ ١٩٤ ـ ١٩٥)، «ع» (١٥/ ٥٠١). قوله: «لا حساب» بالفتح أي: لا حساب فيه[١]، ويجوز الرفع منوناً أي: ليس في اليوم حساب. وكذا قوله: «ولا عمل»، «ك» (٢٢/ ١٩٥)، «ف» (١١/ ٢٣٧).

(٥) يريد تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِۦ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾ [البقرة: ٩٦].

---

(١) في الأصل: عليهم.

عَنْ سُفْيَانَ[١] قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُنْذِرٍ[٢]، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٣] قَالَ: خَطَّ النَّبِيُّ[٤] ﷺ خَطًّا[٥] مُرَبَّعاً، وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسَطِ خَارِجاً مِنْهُ، وَخَطَّ خُطُطاً صِغَاراً إِلَى هَذَا[٦] الَّذِي فِي الْوَسَطِ، مِنْ جَانِبِهِ[٧] الَّذِي فِي الْوَسَطِ فَقَالَ: «هَذَا[٨] الإِنْسَانُ[٩] [١٠]، وَهَذَا

النسخ: «وَخَطَّ خَطًّا» في نـ: «وَخَطَّ خُطُوطاً». «فَقَالَ» كذا في ذ، وفي نـ: «وَقَالَ».

(١) هو ابن سعيد بن مسروق الثوري، «ك» (٢٢/ ١٩٥).

(٢) هو ابن يعلى، «ك» (٢٢/ ١٩٥).

(٣) هو ابن مسعود، «ع» (١٥/ ٥٠٢).

(٤) قوله: (خط النبي ﷺ خطاً مربعاً) أي: شكلاً يحيط به أربع خطوط. وقوله: «خط خطاً في الوسط» محمول على ظاهره، وكذلك البواقي. قوله: «خط خططاً» الظاهر أنه جمع خط، ولكنه لم يذكر في كتب اللغة فيما يعلم، بل ذكر أن جمع خطٍّ خطوط وأخطاط. وقوله: «من جانبه الذي في الوسط» متعلق بقوله: «وخط خططاً»، والضمير في «جانبه» إلى الخط الوسط الذي بعضه في الشكل المربع وبعضه خارج منه، والمراد بـ«جانبه»: الذي في الوسط، كذا في «اللمعات».

(٥) المراد بالخط: الرسم والشكل، «ط» (٩/ ٣٤٥).

(٦) أي: منتهياً إليه.

(٧) هو احتراز من جانبه الخارج.

(٨) مبتدأ. (٩) خبر.

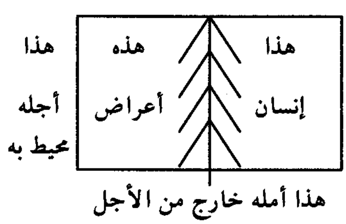
(١٠) قوله: (هذا الإنسان) مبتدأ وخبر أي: هذا الخط الذي في الوسط هو الإنسان، وهذا هو على سبيل التمثيل. قوله: «هذا أجله» أي: الخط المربع المحيط بالخط الوسط أجله، والخطوط الصغار أعراضه وحوادثه وأسباب أجله وموته على التناوب، والخط الذي خرج من الجدران هو أمله، «خ»، «لم»، «مر» (٩/ ١٢٠)، «ك» (٢٢/ ١٩٥).

أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ ـ أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ ـ، وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ: أَمَلُهُ، وَهَذِهِ الْخُطُطُ الصِّغَارُ: الأَعْرَاضُ؛ فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ(١) هَذَا، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا». [أخرجه: ت ٢٤٥٤، ق ٤٢٣١، تحفة ٩٢٠٠].

٦٤١٨ ـ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ(٢) قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ(٣)، عَنْ

النسخ: «الْخُطُطُ» في سـ، حـ، ذ: «الْخُطُوطُ». «أَخْطَأَهُ» في ذ: «أَخْطَأَ» [كذا في الهندية، وفي قس (١٣/ ٤٨٩): وسقط لأبي الوقت الهاء من «أخطأه» في الموضعين]. «هَذَا» في سـ، حـ، ذ: «هَذِهِ».

قال الكرماني (٢٢/ ١٩٥): **فإن قلت**: الخطوط ثلاثة؛ لأن الصغار كلها في حكم واحد والمشار إليه أربعة؟ **قلت**: الداخل له اعتباران؛ إذ نصفه داخل ونصفه مثلاً خارج، فالمقدار الداخل منه هو الإنسان فرضاً والخارج أمله. و«الأعراض» أي: الآفات العارضة له. قوله: «فإن أخطأ هذا» أي: إن تجاوز عنه هذا العرض لدغه العرض الآخر، وإن تجاوز عنه هذه أي: الآفات جميعها من الأمراض المهلكة ونحوها «نهشه» أي: لدغه هذا أي: الأجل، يعني: إن لم يمت بالموت الآخر لا بد أن يموت بالموت الطبيعي. وحاصله: أن ابن آدم يتعاطى الأمل ويختلجه الأجل دون الأمل، انتهى.



(١) أي: لدغه، عبر عن عروض الآفة بالنهش ـ وهو لدغ ذات السَّمِّ ـ؛ مبالغة في الإصابة وتألم الإنسان بها، «لمعات».

(٢) هو: ابن إبراهيم، «ك» (٢٢/ ١٩٥).

(٣) هو: ابن يحيى، «ك» (٢٢/ ١٩٥).

إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَس قَالَ: خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خُطُوطاً(١) فَقَالَ: «هَذَا الأَمَلُ وَهَذَا أَجَلُهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ(٢) إِذْ جَاءَهُ الْخَطُّ الأَقْرَبُ»(٣). [تحفة ٢١٤].

٥ ـ بَابُ مَنْ بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً فَقَدْ أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ(٤) فِي الْعُمُرِ

لِقَوْلِهِ: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ﴾ [فاطر: ٣٧].

٦٤١٩ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ السَّلَامِ(٥) بْنُ مُطَهَّرٍ(٦) قَالَ:

النسخ: «﴿ٱلنَّذِيرُ﴾» زاد في سفـ، ذ: «يَعْنِي: الشَّيْبُ». «حَدَّثَنِي عَبْدُ السَّلَامِ» في ذ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ».

---

(١) قوله: (خطوطاً) قال الكرماني: فإن قلت: قال: «خطوطاً» في مجمله وذكر اثنين في مفصّله أي: بعده؟ قلت: فيه اختصار عن مطوله، والخط الآخر: الإنسان، والخطوط [الأخر]: الآفات، والخط الأقرب، يعني: الأجل؛ إذ لا شك أن الخط المحيط هو أقرب من الخط الخارج منه، قالوا: الأمل مذموم لجميع الناس إلَّا للعلماء، فإنه لولا أملهم وطوله لما صنفوا.

(٢) في هذه الآفات، «ع» (١٥/ ٥٠٣).

(٣) وهو الأجل، «ع» (١٥/ ٥٠٣).

(٤) قوله: (فقد أعذر الله إليه) أي: أزال الله عذره؛ فلا ينبغي له حينئذ إلَّا الاستغفار والطاعة والإقبال على الآخرة بالكلية، ولا يكون له على الله بعد ذلك حجة، فالهمزة في «أعذر» للسلب. وحاصل المعنى: أقام الله عذره في تطويل عمره وتمكينه من الطاعة مدة مديدة، واحتج في ذلك بقوله عز وجل: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ﴾ الآية، «عيني» (١٥/ ٥٠٣).

(٥) أبو ظفر الأزدي، «ع» (١٥/ ٥٠٤).

(٦) بلفظ المفعول، من التطهير، «ك» (٢٢/ ١٩٦).

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ[١]، عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَعْذَرَ[٢] اللَّهُ إِلَى امْرِئٍ أَخَّرَ أَجَلَهُ حَتَّى بَلَّغَهُ سِتِّينَ سَنَةً».

تَابَعَهُ[٣] ابْنُ عَجْلَانَ[٤] وَأَبُو حَازِمٍ[٥] عَنِ الْمَقْبُرِيِّ[٦]. [تحفة ١٣٠٧١].

٦٤٢٠ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ[٨]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٩] قَالَ:

النسخ: «عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ» في نـ: «عَمْرُو بنُ عَلِيٍّ». «قَالَ: أَعْذَرَ اللَّهُ» كذا في ذ، وفي نـ: «فَقَالَ: أَعْذَرَ اللَّهُ». «تَابَعَهُ ابْنُ عَجْلَانَ وَأَبُو حَازِمٍ» في نـ: «تَابَعَهُ أَبُو حَازِمٍ وَابْنُ عَجْلَانَ». «أَخْبَرَنَا يُونُسُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا يُونُسُ».

---

(١) المقدّمي بفتح المهملة المشددة، «ك» (٢٢/ ١٩٦).

(٢) من الإعذار، وهو: إزالة العذر. يقال: أعذر إليه: إذا بلَّغه أقصى الغاية في العذر ومكَّنه. والمعنى: لم يبق له اعتذار كأن يقول: لو مدّ لي في الأجل لأطعتُ وعبدتُ، «توشيح» (٨/ ٣٨٢٢).

(٣) أي: معن بن محمد، «قس» (١٣/ ٤٩٣).

(٤) وهو: محمد، «ك» (٢٢/ ١٩٧).

(٥) سلمة بن دينار، «ك» (٢٢/ ١٩٧).

(٦) وهو: سعيد، «ك» (٢٢/ ١٩٧).

(٧) هو: ابن المديني، «ع» (١٥/ ٥٠٤).

(٨) هو: ابن يزيد الأيلي، «ع» (١٥/ ٥٠٤).

(٩) الزهري.

أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ[١] شَابًّا[٢] فِي اثْنَتَيْنِ[٣]: فِي حُبِّ الدُّنْيَا، وَطُولِ الأَمَلِ»[٤].

قَالَ اللَّيْثُ[٥]: وَحَدَّثَنِي يُونُسُ[٦] وَابْنُ وَهْبٍ[٧]، عَنْ يُونُسَ[٨]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ[٩] وَأَبُو سَلَمَةَ[١٠] [١١]. [أخرجه: م ١٠٤٦، تحفة ١٣٣٢٤، ١٥٣٢٢].

النسخ: «شَابًّا» في نـ: «شَابٌّ». «قَالَ اللَّيْثُ» في ذ: «قَالَ لَيْثُ بْنُ سَعدٍ». «وَحَدَّثَنِي يُونُسُ» سقطت الواو في نـ. «أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ».

---

(١) أي: الشيخ، «ع» (١٥/ ٥٠٤).

(٢) فيه الترجمة، «ع» (١٥/ ٥٠٤)، سمّاه شابًّا لقوة استحكامه فيهما.

(٣) أي: خصلتين، «ع» (١٥/ ٥٠٤).

(٤) المراد طول العمر، قال الكرماني (٢٢/ ١٩٧): وكان الأنسب أن يذكر هذا الحديث في الباب المتقدم، «ع» (١٥/ ٥٠٤).

(٥) وصله الإسماعيلي.

(٦) هو: ابن يزيد.

(٧) هو: عبد الله، وهو عطف على الليث، «ع» (١٥/ ٥٠٥)، «ك» (٢٢/ ١٩٧)، وصل روايته مسلم، «ع».

(٨) هو: ابن يزيد، «ع» (١٥/ ٥٠٥).

(٩) وهو: ابن المسيب، «ع» (١٥/ ٥٠٥).

(١٠) هو: ابن عبد الرحمٰن بن عوف، «ع» (١٥/ ٥٠٥).

(١١) كلاهما عن أبي هريرة، «قس».

٦٤٢١ ـ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكْبَرُ ابْنُ آدَمَ[٢] وَيَكْبَرُ مَعَهُ اثْنَانِ حُبُّ الْمَالِ، وَطُولُ الْعُمُرِ».

رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ[٣]. [أخرجه: م ١٠٤٧، تحفة ١٣٦١].

٦ ـ بَابُ الْعَمَلِ الَّذِي يُبْتَغَى[٤] بِهِ[٥] وَجْهُ اللَّهِ[٦]

النسخ: «عَنْ أَنَسٍ» في ذ: «عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ».

---

(١) هو الدستوائي، «ع» (١٥/ ٥٠٥)، «ك» (٢٢/ ١٩٧).

(٢) قوله: (يكبر ابن آدم ويكبر معه اثنان...) إلخ، يكبر أولاً بفتح الموحدة أي: يطعن في السن، وثانياً بضمها أي: يعظم، ولو صَحَّت الرواية في الكلمة الثانية بالفتح فالتلفيق بينه وبين الحديث السابق الذي ذكر فيه الشباب أن المراد بالشباب: الزيادة في القوة وبالكبر: الزيادة في العدد، فذاك باعتبار الكيف وهذا باعتبار الكمّ، وقالوا: التخصيص بهذين الأمرين هو لأن أحب الأشياء إلى ابن آدم نفسُه، فأحب بقاءها وهو العمر، وسبب بقائها هو المال، فإذا أحس بقرب الرحيل قوي حبُّه لذلك، «ك» (٢٢/ ١٩٧)، «ع» (١٥/ ٥٠٥).

(٣) قوله: (رواه شعبة عن قتادة) أي: روى الحديث المذكور شعبة بن الحجاج عن قتادة، ووصله مسلم (ح: ١٠٤٧). قيل: فائدة هذا التعليق دفع توهم الانقطاع فيه؛ لكون قتادة مدلساً وقد عنعنه، لكن شعبة لا يحدث عن المدلِّسين إلَّا بما علم أنه داخل في سماعهم، فيستوي في ذلك التصريح والعنعنة، «عيني» (١٥/ ٥٠٥)، «قس» (١٣/ ٤٩٤).

(٤) أي: يطلب، «قس» (١٣/ ٤٩٥).

(٥) ثبتت هذه الترجمة للجميع، وسقطت من «شرح ابن بطال»، «ف» (١١/ ٢٤٢)، «ع» (١٥/ ٥٠٥).

(٦) أي: ذات الله، لا للرياء والسمعة، «ع» (١٥/ ٥٠٥).

فِيهِ سَعْدٌ[١].

٦٤٢٢ ـ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ[٢] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٣] قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ[٤]، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَزَعَمَ[٥] مَحْمُودٌ أَنَّهُ عَقَلَ[٦] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا مِنْ دَلْوٍ كَانَتْ مِنْ دَارِهِمْ. [راجع: ٧٧].

٦٤٢٣ ـ قَالَ: سَمِعْتُ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الأَنْصَارِيَّ ثُمَّ أَحَدَ[٧] بَنِي سَالِمٍ[٨] قَالَ: غَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:

النسخ: «أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ». «أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ». «وَعَقَلَ» في نـ: «قَالَ: وَعَقَلَ». «مِنْ دَارِهِمْ» في نـ: «فِي دَارِهِمْ».

(١) أي: ابن أبي وقاص، وحديثه ما تقدم في «الجنائز» (برقم: ١٢٩٥)، وهو: «إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلَّا أُجِرْتَ»، «ك» (٢٢/ ١٩٧ ـ ١٩٨).

(٢) المروزي، «ك» (٢٢/ ١٩٨).

(٣) هو ابن المبارك.

(٤) هو ابن راشد.

(٥) أي: قال، «ك» (٢٢/ ١٩٨).

(٦) إنما قال: «عقل» لأنه كان صغيراً حين دخل النبي ﷺ دارهم وشرب ماء، ومجَّ من ذلك الماء مجَّةً على وجهه، «ك» (٢٢/ ١٩٨).

(٧) بالنسب، عطف على قوله: «الأنصاري»، «قس» (١٣/ ٤٩٥)، «ع» (١٥/ ٥٠٦).

(٨) قوله: (ثم أحد بني سالم) هو حصين، مصغر الحصن بالمهملتين، ابن محمد الأنصاري. فإن قلت: تقدم الحديث بطوله (برقم: ٤٢٥) في «الصلاة» وذكر ثمة أن الزهري هو الذي سأل الحصين وسمع منه، والمفهوم

«لَنْ يُوَافِيَ[١] عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِهِ[٢] وَجْهَ اللَّهِ[٣]، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ». [راجع: ٤٢٤].

٦٤٢٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٥]، عَنْ عَمْرٍو[٦]، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ، إِذَا قَبَضْتُ[٧]

النسخ: «يَبْتَغِي بِهِ» في هـ، ذ: «يَبْتَغِي بِهَا» ـ أي: بالكلمة، «قس» (١٣/ ٤٩٦) ـ.

هاهنا هو محمود؟ قلت: إن كانت الرواية بالرفع فهو عطف على محمود أي: أخبرني محمود، ثم أحد بني سالم، فلا إشكال. وإن كانت بالنصب؛ فالمراد: سمعت عتبان الأنصاري ثم السالمي؛ إذ عتبان كان سالمياً أيضاً. أو يقال: بأن السماع من الحصين كان حاصلاً لهما، ولا محذور في ذلك، لجواز سماع الصحابي من التابعي. أو: بأن المراد من الأحد غير الحصين، «ك» (٢٢/ ١٩٨).

(١) من الموافاة، وهو: الإتيان، وافيت القوم: أي: أتيتهم، «ك» (٢٢/ ١٩٨).

(٢) بالقول، «قس» (١٣/ ٤٩٦).

(٣) قوله: (وجه الله) أي: ذات الله، والحديث من المتشابهات، أو لفظ الوجه زائد، أو المراد جهة الحق والإخلاص لا الرياء ونحوه، «ك» (٢٢/ ١٩٨)، «ع» (١٥/ ٥٠٦ ـ ٥٠٧).

(٤) هو ابن سعيد، «ع» (١٥/ ٥٠٧).

(٥) الإسكندراني، «ع» (١٥/ ٥٠٧).

(٦) هو ابن أبي عمرو بالواو فيهما، مولى المطلب، «ع» (١٥/ ٥٠٧).

(٧) المراد بالقبض: قبض روحه وهو الموت، «ف» (١١/ ٢٤٢).

صَفِيَّهُ[(١)] مِنْ الدُّنْيَا، ثُمَّ احْتَسَبَهُ[(٢)] إِلَّا الْجَنَّةُ». [تحفة ١٣٠٠٤].

٧ ـ بَابُ مَا يُحْذَرُ[(٣)] مِنْ زَهْرَةِ[(٤)] الدُّنْيَا وَالتَّنَافُسِ[(٥)] فِيهَا[(٦)]

٦٤٢٥ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[(٧)] قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ[(٨)]:

النسخ: «مِنْ الدُّنْيَا» في ذ: «مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا». «حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ» في ذ: «حدثنا إسماعيل».

---

(١) قوله: (صفية) بفتح الصاد وكسر الفاء وتشديد التحتية: الحبيب المصافي وخالص كل شيء، وذلك كالولد والأخ وسائر محبوباته، «قس» (١٣/ ٤٩٦)، «ك» (٢٢/ ١٩٩)، «ع» (١٥/ ٥٠٧). قوله: «ثم احتسبه» أي: صبر عليه لله ولم يجزع على فقده. والحسبة بالكسر: الأجرة، واسم من الاحتساب، واحتسب بكذا أجراً عند الله أي: نوى به وجه الله، «كرماني» (٢٢/ ١٩٩).

(٢) أي: صبر عليه وابتغى الأجر من الله، «ع» (١٥/ ٥٠٧).

(٣) قوله: (ما يحذر) بضم التحتية وسكون المهملة، ولأبي ذر بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة، «قس» (١٣/ ٤٩٦). قوله: «من زهرة الدنيا» أي: بهجتها ونضارتها وحسنها، والزهرة: النَّور، والتنافس: الرغبة، «ك» (٢٢/ ١٩٩).

(٤) بفتح الزاي وسكون الهاء: زينتها وبهجتها، «تو» (٨/ ٣٨٢٦).

(٥) من المنافسة، وهي: الرغبة في الشيء و[محبة] الانفراد به، «ع» (١٥/ ٥٠٧).

(٦) أي: الرغبة فيها، «قس» (١٣/ ٤٩٦).

(٧) هو: ابن أبي أويس، «ع» (١٥/ ٥٠٨).

(٨) هو: محمد بن مسلم، فيه ثلاثة من التابعين في نسق، وهم: موسى، وابن شهاب، وعروة، «ع» (١٥/ ٥٠٨).

حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ[١] ـ وَهُوَ حَلِيفُ[٢] بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْراً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ـ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ[٣] ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ[٤] بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ[٥] يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالَحَ أَهْلَ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ[٦] بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الأَنْصَارُ بِقُدُومِهِ، فَوَافَتْ[٧] صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ حِينَ رَآهُمْ فَقَالَ:

النسخ: «حَلِيفُ بَنِي عَامِرٍ» في نـ: «حَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرٍ». «وَكَانَ شَهِدَ بَدْراً» سقطت الواو في نـ. «إِلَى الْبَحْرَيْنِ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «الْبَحْرَيْنَ». «وَأَمَّرَ» في نـ: «فَأَمَّرَ». «فَوَافَتْ» كذا في س، هـ، ذ، وفي نـ: «فَوَافَتْهُ»، وفي ح، ذ: «فَوَافَقَتْ».

---

(١) الأنصاري، «ك» (٢٢/ ١٩٩).

(٢) أي: معاهد، «ك» (٢٢/ ١٩٩).

(٣) مرَّ الحديث (برقم: ٣١٥٨).

(٤) عامراً: أحد العشرة المبشرة، «ك» (٢٢/ ١٩٩).

(٥) بلفظ تثنية، ضد البر: بلد بقرب الهند، «ك» (٢٢/ ١٩٩).

(٦) قوله: (فقدم أبو عبيدة بمال) كان قدوم أبي عبيدة سنة عشر، قدم بمائة ألف وثمانين ألف درهم، كذا في «جامع المختصر»، [وفي «التوضيح» (٢٩/ ٤٢٤): ثمانين ألف ألف درهم]. وقال قتادة: كان المال ثمانين ألفاً، وقال الزهري: قدم به ليلاً، وقال ابن حبيب: هو أكثر مال قُدِم به على رسول الله ﷺ. وقال قتادة: وصبّ على حصير وَفَرَّقه، وما حرم منه سائلاً، «ع» (١٥/ ٥٠٨).

(٧) من الموافاة، وهو: الإتيان، «ع» (١٥/ ٥٠٨).

«أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِشَيْءٍ». قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَأَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا[١] مَا[٢] يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ[٣]، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا[٤] كَمَا تَنَافَسُوهَا وَتُلْهِيَكُمْ[٥] كَمَا أَلْهَتْهُمْ». [راجع: ٣١٥٨].

٦٤٢٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ،

النسخ: «وَلَكِنْ أَخْشَى» في ذ: «وَلَكِنِّي أَخْشَى». «قُتَيْبَةُ» في ذ: «قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ». «اللَّيْثُ» في ذ: «لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ».

(١) من التأميل، من الأمل، وهو: الرجاء، «ع» (١٥/ ٥٠٨).

(٢) مفعول «أملوا»، «ع» (١٥/ ٥٠٨). أي: انتظروا مالاً كثيراً كما (في ح: ٣١٥٨).

(٣) قوله: (ما الفقر أخشى عليكم) بنصب الفقر، ويجوز الرفع بتقدير ضمير، أي: ما الفقر أخشاه عليكم، والأول هو الراجح، وهذه الخشية يحتمل أن يكون سببها علمه أن الدنيا ستفتح عليهم ويحصل لهم الغنى بالمال. والمراد بالفقر: العهدي، وهو ما كان عليه الصحابة من قلة الشيء. ويحتمل الجنس، والأول أولى. ويحتمل أن يكون أشار بذلك إلى أن مضرة الفقر دون مضرة الغنى؛ لأن مضرة الفقر دنيوية غالباً ومضرة الغنى دينية غالباً، «ف» (١١/ ٢٤٥).

(٤) قوله: (فتنافسوها) بفتح المثناة، والأصل: تتنافسوا، فحذفت إحدى التائين، والتنافس من المنافسة وهي: الرغبة في الشيء ومحبة الانفراد به والمغالبة عليه، «ف» (١١/ ٢٤٥).

(٥) أي: تشغلكم عن الآخرة، «ع» (١٥/ ٥٠٨).

عَنْ أَبِي الْخَيْرِ[(١)]، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْماً فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطٌ[(٢)] لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي[(٣)] الآنَ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الأَرْضِ[(٤)] ـ أَوْ[(٥)] مَفَاتِيحَ الأَرْضِ ـ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا[(٦)] بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا». [راجع: ١٣٤٤].

٦٤٢٧ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[(٧)] قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

النسخ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ»، في نـ: «عَنْ رَسُولِ اللهِ»، وفي ذ: «أَنَّ النَّبِيَّ». «فَرَطٌ لَكُمْ» في نـ: «فَرَطُكُمْ». «مَفَاتِيحَ» في نـ: «مَفَاتِحَ». «وَلَكِنِّي أَخَافُ» في ذ: «وَلَكِنْ أَخَافُ».

---

(١) مرصد بن عبد الله، «ع» (١٥/ ٥٠٩).

(٢) الفرط بفتح الراء: المتقدم في طلب الماء أي: سابقكم إليه كالمهيِّء له، «ك» (٢٢/ ٢٠٠).

(٣) قوله: (لأنظر إلى حوضي) إلى آخر الحديث، فيه: إثبات الحوض المورود، وأنه مخلوق اليوم، وفيه: إخبار بالغيب معجزة له ﷺ، «ك» (٢٢/ ٢٠٠).

(٤) قوله: (أعطيت مفاتيح خزائن الأرض) أراد ما سهَّل الله له ولأمته من افتتاح بلاد متعذرات واستخراج كنوز ممتنعات أو هي معادن الأرض، «ك»، مرَّ الحديث (برقم: ١٣٤٤).

(٥) شك من الراوي.

(٦) المراد جميع الأمة، وإلَّا فقد ارتد البعض بعده، «مجمع» (٤/ ٧٥٥).

(٧) ابن أبي أويس، «ع» (١٥/ ٥٠٩).

أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَكْبَرَ مَا أَخَافُ[١] عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الأَرْضِ». قِيلَ: مَا بَرَكَاتُ الأَرْضِ[٢]؟ قَالَ: «زَهْرَةُ الدُّنْيَا»[٣]. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ[٤]؟ فَصَمَتَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ[٥] يُنْزَلُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ يَمْسَحُ[٦] عَنْ جَبِينِهِ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟»، قَالَ: أَنَا. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَقَدْ حَمِدْنَاهُ[٧]

النسخ: «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ» زاد في ذ: «الْخُدْرِيِّ». «إِنَّ أَكْبَرَ» في ذ: «إِنَّ أَكْثَرَ». «مَا بَرَكَاتُ» في ذ: «وَمَا بَرَكَاتُ». «حَتَّى ظَنَنَّا» في س، ح، ذ: «حَتَّى ظَنَنْتُ». «قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ» في ذ: «فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ».

(١) أي: ما أخاف بسببه عليكم، «ك» (٢٢/ ٢٠١).

(٢) مرَّ الحديث (برقم: ١٤٦٥).

(٣) قوله: (زهرة الدنيا) الزهرة بفتح الزاي وسكون الهاء، وقد قرئ في الشاذ عن الحسن وغيره: بفتح الهاء، فقيل: هما بمعنى واحد، وقيل: بالتحريك جمع زاهر كفاجر وفجرة، والمراد بالزهرة: الزينة والبهجة، والزهرة مأخوذ من زهرة الشجر وهي نَورها بفتح النون، والمراد ما فيها من أنواع المتاع والعين والثياب والزرع وغيرها مما يغتر به الناس لحسنه مع قلة البقاء، «ع» (١٥/ ٥١٠)، «ف» (١١/ ٢٤٦).

(٤) أي: هل تصير النعمة عقوبة، «ع» (١٥/ ٥١٠).

(٥) وكأنهم فهموا ذلك بالقرينة من الكيفية التي جرت عادته بها عندما يوحى إليه، «ف» (١١/ ٢٤٦).

(٦) أي: العرق، «ع» (١٥/ ٥١٠).

(٧) قوله: (لقد حمدناه حين طلع) وفي رواية المستملي: «حتى طلع». والحاصل: أنهم لاموه أولاً؛ حيث رأوا سكوت النبي ﷺ فظنوا أنه أغضبه،

حِينَ طَلَعَ[١] ذَلِكَ، قَالَ: «لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ[٢]، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ[٣]، وَإِنَّ كُلَّ مَا أَنْبَتَ الرَّبِيعُ[٤] يَقْتُلُ حَبَطاً أَوْ يُلِمُّ،

النسخ: «حَيْنَ» في نـ: «حَتَّى». «طَلَعَ» في نـ: «اطَّلَعَ». «ذَلِكَ» في نـ: «كَذَلِكَ»، وزاد بعده في نـ: «ظَنَنْتُ». ـ كذا في المنقول عنه دون باقي النسخ ـ.

ثم حمدوه آخراً لما رأوا مسألته سبباً لاستفادة ما قاله النبي ﷺ، «ف» (١١/ ٢٤٦).

(١) أي: ظهر، «ع» (١٥/ ٥١٠).

(٢) قوله: (لا يأتي الخير إلَّا بالخير. . .) إلخ، يؤخذ منه أن الرزق ولو كثر فهو من جملة الخير، وإنما يعرض له الشر بعارض البخل به عمن يستحقه والإسراف في إنفاقه فيما لم يشرع، وأن كل شيء قضى الله أن يكون خيراً فلا يكون شرًّا وبالعكس، ولكن يخشى على من رُزِقَ الخير تصرُّفه فيما يجلب له الشر، «ف» (١١/ ٢٤٦).

(٣) قوله: (هذا المال خضرة حلوة) التاء فيه للمبالغة، أو: هو صفة لموصوف محذوف نحو: بقلة خضرة، أو: باعتبار أنواع المال. وقال ابن الأنباري: هذا ليس بصفة للمال إنما هو للتشبيه كأنه قال: المال كالبقلة الخضرة الحلوة، «ع» (١٥/ ٥١٠). ومعناه: أن صورة الدنيا حسنة، والعرب تسمي كل مشرق: ناضراً خضراً، «ف» (١١/ ٢٤٦).

(٤) قوله: (أنبت الربيع) البقل، الربيع: الجدول وهو النهر الصغير، وجمع الربيع الأربعاء، وإسناد الإنبات إلى الربيع مجازي والمنبت هو الله تعالى في الحقيقة. قوله: «يقتل حبطاً أو يلم»، أما قوله: «حبطاً» فبفتح المهملة والموحدة والطاء مهملة أيضاً. والحبط: انتفاخ البطن من كثرة الأكل، يقال: حبطت الدابة تحبط حبطاً: إذا أصابت مرعى طيباً فأمعنت في الأكل حتى تنتفخ

. . . .

فتموت، وروي بالخاء المعجمة من الخبط وهو الاضطراب، والأول المعتمد. وقوله: «يلم» بضم أوله أي: يقرب أن يقتل. قوله: «إلَّا» بالتشديد على الاستثناء، وروي بفتح الهمزة وتخفيف اللام للاستفتاح. قوله: «آكلة» بالمدِّ وكسر الكاف. «والخضر» بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين للأكثر، وهو ضرب من الكلأ يعجب الماشية، وفي رواية الكشميهني: بضم الخاء وبسكون الضاد وزيادة الهاء في آخره، وفي رواية السرخسي: «الخضراء» بفتح أوله وسكون ثانيه وبالمدِّ، ولغيرهم: بضم أوله وفتح ثانيه جمع خضرة، وقال الكرماني: الخضر بفتح الخاء المعجمة وكسر الثانية: البقلة الخضراء أو ضرب من الكلأ، وقيل: هي ما بين الشجر والبقل. قوله: «خاصرتاها» تثنية خاصرة وهما جانبا البطن من الحيوان، وفي رواية الكشميهني «خاصرتها» بالإفراد. وقوله: «فاجترت» بالجيم، من الاجترار، وهو: أن يجر البعير من الكرش ما أكله إلى الفم فيمضغه مرة ثانية. قوله: «ثلطت» بفتح الثاء المثلثة وفتح اللام والطاء المهملة، وضبطها ابن التين بكسر اللام أي: ألقت ما في بطنها رقيقاً، والغرض من هذا أن جمع المال غير محرم، لكن الاستكثار منه ضار بل يكون سبباً للهلاك، «ع» (١٥/ ٥١٠). ضرب فيه مثلين: أحدهما للمفرط في جمع الدنيا والمنع من حقها، والآخر للمقتصد في أخذها والنفع بها. فقوله: «إن كل ما ينبت. . .» إلخ، مَثلٌ للمفرطِ الآخذِ بغير حقها، فإن الربيع ينبت أحرار البقول فتستكثر الماشية منه لاستطابتها إياه حتى تنتفخ بطونها عند مجاوزتها حدَّ الاحتمال، فتنشق أمعاؤها فتهلك أو تقارب الهلاك، وكذا جامعُ الدنيا من غير حل ومانِعُها من المستحق قد تعرض للهلاك بالنار وبأذى الناس وحسده وغير ذلك. وقوله: «إلَّا آكلة الخضر» مَثلٌ للمقتصد [فإنه] ليس من جيد البقول التي ينبتها الربيع بتوالي أمطاره فتحسن وتنعم، ولكنه من بقول ترعى بعد هيج البقول ويبسها حيث لا تجد سواها وتسمى الجنبة فلا تكثر الماشية منها، فأكلتها مثل

إِلَّا آكِلَةَ الْخُضْرَةِ[١]، تَأْكُلُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ، فَاجْتَرَّتْ وَثَلَطَتْ وَبَالَتْ، ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلَتْ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلْوَةٌ، مَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ، فَنِعْمَ الْمَعُونَةُ هُوَ[٢]، وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ، كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ». [راجع: ٩٢١].

٦٤٢٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ[٣] قَالَ: حَدَّثَنِي زَهْدَمُ بْنُ مُضَرِّبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُكُمْ[٤]

النسخ: «الْخُضْرَةِ» في نـ: «الْخُضْرَ»، وفي نـ: «الْخَضِرَ»، وفي حـ، ذ: «الْخَضِرَاءَ». «تَأْكُلُ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «أَكَلَتْ». «امْتَدَّتْ» في نـ: «امْتَلأَتْ». «خَاصِرَتَاهَا» في هـ، ذ: «خَاصِرَتَهَا». «الْمَعُونَةُ» في نـ: «الْمُؤْنَةُ». «وَمَنْ أَخَذَهُ» في حـ، ذ: «وَإِنْ أَخَذَهُ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ». «غُنْدَرٌ» في ذ: «مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ».

لمن يقتصد في أخذ الدنيا فهو ينجو من وبالها كما نجت آكلة الخضر، فإنها إذا شبعت منها بركت مستقبلة عين الشمس تستمرئ به ما أكلت وتجتر وتثلط فتزول الحبط، فإنه بالامتلاء وعدم الثلط وانتفاخ الجوف به، «مجمع» (٢/ ٥٦ ـ ٥٧).

(١) أي: من بهيمة الأنعام، «قس» (١٣/ ٥٠٠).

(٢) أي: المال، يعني: حيث كان دخله وخرجه بالحق، فنعم العون للرجل في الدارين، «ك» (٢٢/ ٢٠٢). وفيه: مثل للمؤمن أن لا يأخذ من الدنيا إلَّا قدر حاجته، ولا تغرُّه زهرتها فتهلكه، «ع» (١٥/ ٥١٠).

(٣) بالجيم والراء: نصر بن عمران، «ع» (١٥/ ٥١١).

(٤) في الحديث فضل الصحابة والتابعين وتبع التابعين، «ك» (٢٢/ ٢٠٣).

قَرْنِي[(١)]، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» ـ قَالَ عِمْرَانُ: فَمَا أَدْرِي[(٢)] قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ قَوْلِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً ـ، «ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ[(٣)]، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ[(٤)]، وَيَنْذُرُونَ وَلَا يَفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ». [راجع: ٢٦٥١].

٦٤٢٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[(٥)]، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ[(٦)]، عَنِ الأَعْمَشِ،

النسخ: «ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» كذا في هـ، سـ، وفي نـ: «ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ مَرَّتَينِ». «بَعْدَ قَوْلِهِ» في نـ: «بَعْدَ قرنه». «وَلَا يَفُونَ» في سـ، حـ، ذ: «وَلَا يُوفُونَ».

---

(١) القرن: أهل كل زمان، وهو: أربعون سنة، أو ثمانون، أو مائة، أو مطلق الزمان، أقوال، وهو مصدر: قرن يقرن، «مجمع» (٤/ ٢٦٣).

(٢) المطابقة للترجمة تؤخذ من معنى الحديث؛ لأن ارتكاب الأمور المذكورة كلها من الميل إلى الدنيا وزهرتها، «ع» (١٥/ ٥١١).

(٣) قوله: (لا يستشهدون...) إلخ، شهادة الحسبة مستثناة منه، «ويخونون ولا يؤتمنون» أي: يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها للناس اعتماد عليه[(١)]. «ويظهر فيهم السمن» أي: يتكثرون بما ليس فيهم من الشرف، أو يجمعون الأموال، أو يغفلون عن أمر الدين ويقللون الاهتمام به؛ لأن الغالب في السمين أن لا يهتم بالرياضة، والظن أنه حقيقة، لكن المذموم منه ما يستكسبه، لا الخَلْقِي، «ك» (٢٢/ ٢٠٢).

(٤) أي: لا يثق الناس بهم ولا يعتقدونهم أمناء، «خ» (كما برقم: ٢٦٥١).

(٥) لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة، «تقريب» (رقم: ٣٤٦٥).

(٦) بالمهملة والزاي: محمد بن ميمون، «ك» (٢٢/ ٢٠٢).

---

(١) كذا في «ك»، والظاهر: «عليهم»، كما في «ع» (١٥/ ٥١١).

عَنْ إِبْرَاهِيمَ[(١)]، عَنْ عَبِيدَةَ[(٢)]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[(٣)]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ[(٤)] تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتَهُمْ»[(٥)] [(٦)].

[راجع: ٢٦٥٢].

٦٤٣٠ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى[(٧)] قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ[(٨)] قَالَ:

النسخ: «ثُمَّ الَّذِينَ» في س، ح، ذ: «ثُمَّ الَّذِي». «مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ» في ذ: «قَوْمٌ مِنْ بَعْدِهِمْ». «حَدَّثَنَا يَحْيَى» كذا في ذ، وفي ذ: «حَدَّثَنِي يَحْيَى».

---

(١) النخعي، «ع» (١٥/ ٥١١).

(٢) بفتح أوله، «ف» (١١/ ٢٤٩)، ابن عمرو السلماني، «ع» (١٥/ ٥١١).

(٣) ابن مسعود، «ع» (١٥/ ٥١١).

(٤) مرَّ الحديثان (برقم: ٢٦٥١ و ٢٦٥٢).

(٥) قوله: (وأيمانهم شهادتهم) قال الكرماني (٢٢/ ٢٠٢): فإن قلت: فيه دور؟ قلت: المراد بيان حرصهم على الشهادة، يحلفون على ما يشهدون، فتارة يحلفون قبل أن يشهدوا وتارة بالعكس، أو: هو مثل في سرعة الشهادة واليمين، وحرص الرجل عليهما حتى لا يدري بأيهما يبتدئ، فكأنهما يتسابقان لقلة مبالاته بالدين. وفي الحديث: فضل الصحابة والتابعين وتبع التابعين، ومرَّ الحديثان في «الشهادات»، انتهى. والترجمة تؤخذ من معنى الحديث من حيث إن هذه الأمور لا تصدر إلَّا بالميل إلى الدينا وزهرتها، كما أشار إليه «العيني» (١٥/ ٥١١).

(٦) مرَّ الحديث (برقم: ٢٦٥٢) في «الشهادات».

(٧) يقال له: خَتّ، «ع» (١٥/ ٥١٢)، «تق» (رقم: ٧٦٥٥).

(٨) هو: ابن الجراح الكوفي.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(١)، عَنْ قَيْسٍ(٢)، سَمِعْتُ خَبَّاباً(٣) وَقَدِ اكْتَوَى(٤) يَوْمَئِذٍ(٥) سَبْعاً فِي بَطْنِهِ وَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِالْمَوْتِ(٦)، إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ مَضَوْا وَلَمْ تَنْقُصْهُمُ الدُّنْيَا(٧) ....

النسخ: «سَمِعْتُ خَبَّاباً» في ن: «قَالَ: سَمِعْتُ خَبَّاباً».

(١) هو: ابن أبي خالد.

(٢) هو: ابن أبي حازم، «ع» (١٥/ ٥١٢).

(٣) بفتح المعجمة وشدة الموحدة الأولى: ابن الأرتِّ الصحابي، «ك» (٢٢/ ٢٠٣)، «ع» (١٥/ ٥١٢).

(٤) قوله: (وقد اكتوى) قال الطيبي: الكيّ علاج معروف في كثير من الأمراض، وقد ورد النهي عن الكي، فقيل: النهي لأجل أنهم كانوا يرون أن الشفاء منه، وأما إذا اعتقد أنه سبب والشفاء من الله فلا بأس به. ويجوز أن يكون النهي من قبيل التوكل وهو درجة أخرى غير الجواز، انتهى. ويؤيده خبر: «لا يسترقون، ولا يكتوون، وعلى ربهم يتوكلون»، كذا في «المرقاة» (٤/ ٨٠ ـ ٨١)، ومرَّ (برقم: ٥٦٧٢).

(٥) قال الكرماني (٢٢/ ٢٠٣): فإن قلت: الكي مذموم؟ قلت: إذا كان له دواء آخر، ومرَّ بيانه (برقم: ٥٦٧٢).

(٦) لأستريح من شدة المرض، «مرقاة» (٤/ ٨١).

(٧) قوله: (ولم تنقصهم الدنيا) أي: لم تدخل الدنيا فيهم نقصاناً بوجه من الوجوه أي: ولم يشتغلوا بجمع المال، بحيث يلزم في كمالهم نقصان. والمراد من «التراب» بناء الحيطان، بقرينة: «وهو يبني حائطاً»، ولولا ذلك لكان اللفظ محتملاً لإرادة الكنز ودفن الذهب في الأرض، «ك» (٢٢/ ٢٠٣)، «ع» (١٥/ ٥١٢).

بِشَيْءٍ[١]، وَإِنَّا أَصَبْنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعاً إِلَّا التُّرَابَ.
[راجع: ٥٦٧٢].

٦٤٣١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[٢]، عَنْ إِسْمَاعِيلَ[٣] قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ[٤] قَالَ: أَتَيْتُ خَبَّاباً وَهُوَ يَبْنِي حَائِطاً لَهُ فَقَالَ: إِنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ مَضَوْا لَمْ تَنْقُصْهُمُ[٥] الدُّنْيَا شَيْئاً، وَإِنَّا أَصَبْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ شَيْئاً، لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعاً إِلَّا فِي التُّرَابِ.
[راجع: ٥٦٧٢].

٦٤٣٢ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٦]، عَنِ الأَعْمَشِ[٧]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[٨]، عَنْ خَبَّابٍ قَالَ:

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ». «إِلَّا فِي التُّرَابِ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «إِلَّا التُّرَابَ». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ». «قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ» في نـ: «عَنْ سُفْيَانَ».

---

(١) من أجورهم، «قس» (١٣/ ٥٠٣).

(٢) هو: ابن سعيد القطان، «ع» (١٥/ ٥١٢).

(٣) هو: ابن أبي خالد، «ع» (١٥/ ٥١٢).

(٤) هو: ابن أبي حازم.

(٥) أي: لم تدخل الدنيا فيهم نقصاناً، «ك» (٢٢/ ٢٠٣).

(٦) هو: ابن عيينة، «ع» (١٥/ ٥١٢).

(٧) سليمان، «ع» (١٥/ ٥١٢).

(٨) شقيق بن سلمة، «ع» (١٥/ ٥١٢).

هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[١]. [راجع: ١٢٧٦].

٨ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾ إلى قوله: ﴿مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٥ ـ ٦]

قَالَ: أَبُو عَبْدِ اللهِ: السَّعِيرُ، جَمْعُهُ سُعُرٌ[٢]، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْغَرُورُ[٣]: الشَّيْطَانُ.

٦٤٣٣ ـ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ[٥]، عَنْ يَحْيَى[٦]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيِّ[٧] قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاذُ بْنُ

النسخ: «مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» زاد بعده في ذ: «قَصَّهُ»، وفي نـ: «القِصَّةَ». «﴿فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ...﴾ إلخ» في ذ: «الآية إلى قوله: ﴿ٱلسَّعِيرِ﴾». «وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْغَرُورُ: الشَّيْطَانُ» ثبت في هـ.

---

(١) قوله: (هاجرنا مع رسول الله ﷺ) وتمام الحديث قصة فقر الماضين وغنى الباقين، قاله الكرماني (٢٢/ ٢٠٣ ـ ٢٠٤). وقال القسطلاني (١٣/ ٥٠٤): زاد أبو ذر: «قَصَّه» بفتح القاف والصاد المهملة بعدها ضمير أي: قصَّ الراوي الحديث المذكور بتمامه في أول «الهجرة إلى المدينة» (برقم: ٣٨٩٧)، ويأتي قريباً إن شاء الله تعالى في «باب فضل الفقر».

(٢) من السعر ـ بفتح السين وسكون العين ـ وهو: التهاب النار، «ع» (١٥/ ٥١٣).

(٣) بفتح الغين، «قس» (١٣/ ٥٠٥).

(٤) أبو محمد الطلحي، «ع» (١٥/ ٥١٣).

(٥) هو: ابن عبد الرحمٰن، «ع» (١٥/ ٥١٣)، «ك» (٢٢/ ٢٠٤).

(٦) هو: ابن أبي كثير.

(٧) التيمي.

عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ ابْنَ أَبَانَ[١] أَخْبَرَهُ قَالَ: أَتَيْتُ عُثْمَانَ بِطَهُورِهِ[٢] وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمَقَاعِدِ[٣] [٤]، فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ وَهُوَ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ، فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ هَذَا الْوُضُوءِ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[٥]. قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَغْتَرُّوا»[٦] [٧].

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: هُوَ حُمْرَانُ بْنُ أَبَانَ. [راجع: ١٥٩، أخرجه: م ٢٣١، س ٨٥٦، تحفة ٩٧٩٧].

النسخ: «أَنَّ ابْنَ أَبَانَ» في ذ، كن: «أَنَّ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ» ـ بضم المهملة مولى عثمان، «ك» (٢٢/ ٢٠٤) ـ. «عُثْمَانَ» في نـ: «عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ». «بِطَهُورِهِ» في نـ: «بِطَهُورٍ». «تَوَضَّأَ» في ذ: «يَتَوَضَّأُ». «الْمَجْلِسِ» في نـ: «الْمَسْجِدِ».

---

(١) قوله: (أن ابن أبان) قال عياض: وقع لأبي ذر والنسفي والكافة: «أن ابن أبان أخبره». ووقع لابن السكن: «أن حمران بن أبان»، ووقع للجرجاني وحده: «أن أبان أخبره» وهو خطأ. قلت: ووقع في نسخة معتمدة من رواية أبي ذر: «أن ابن أبان»، «ف» (١١/ ٢٥٠)، «ع» (١٥/ ٥١٣).

(٢) بفتح الطاء، هو الماء الذي يتطهر به، «ع» (١٥/ ٥١٤).

(٣) موضع بالمدينة، «ك» (٢٢/ ٢٠٤)، «ع» (١٥/ ٥١٤).

(٤) قوله: (على المقاعد) بوزن المساجد، بالقاف والمهملتين: موضع بالمدينة، «ك» (٢٢/ ٢٠٤)، «ع» (١٥/ ٥١٤).

(٥) من الصغائر، أي: الذي بينه وبين الله، «ع» (١٥/ ٥١٤).

(٦) فيه الترجمة.

(٧) قوله: (لا تغتروا) فتجسرون على الذنوب معتمدين على المغفرة بالوضوء، فإن ذلك بمشيئة الله تعالى، «ك» (٢٢/ ٢٠٤)، «ع» (١٥/ ٥١٤).

٩ ـ بَابُ ذَهَابِ الصَّالِحِينَ[١]

٦٤٣٤ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[٣]، عَنْ بَيَانٍ[٤]، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ مِرْدَاسٍ[٥] الأَسْلَمِيِّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الأَوَّلُ فَالأَوَّلُ[٦]، وَتَبْقَى حُفَالَةٌ[٧]

النسخ: «الصَّالِحِينَ» زاد بعده في ح، ذ: «وَيُقَالُ: الذِّهَابُ: الْمَطَرُ» ـ ثابت لأبي ذر عن الحموي «قس» (١٣/ ٥٠٧)، قال العيني: هو للسرخسي وحده ـ. «حَدَّثَنَا يَحْيَى» في ذ: «حَدَّثَنِي يَحْيَى». «قَالَ النَّبِيُّ» في ذ: «قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ» مصحح عليه.

---

(١) **قوله**: (**باب ذهاب الصالحين**) أي: موتهم، وذهاب الصالحين من أشراط الساعة وقرب فناء الدنيا. وقوله: «ويقال: الذهاب: المطر» ثبت هذا في رواية السرخسي وحده، كذا في العيني (١٥/ ٥١٤). وفي «الفتح» (١١/ ٢٥١): ومراده: أن لفظ الذهاب مشترك بين المضِيّ والمطر. قال العيني: قلت: ليس كذلك؛ لأن الذَّهاب بمعنى المُضِي بفتح الذال، والذِّهاب بمعنى المطر بكسرها؛ وقال صاحب «المحكم»: الذِّهبة بالكسر: المطرة الضعيفة، والجمع: الذِّهاب، والله أعلم بالصواب.

(٢) البصري، «ك» (٢٢/ ٢٠٥).

(٣) الوضاح.

(٤) هو: ابن بشر.

(٥) بكسر ميم، هو: ابن مالك، «ع» (١٥/ ٥١٤)، «ك» (٢٢/ ٢٠٥).

(٦) أي: الأصلح فالأصلح.

(٧) **قوله**: (**حفالة**) بضم الحاء المهملة وتخفيف الفاء، هي رذائل من كل شيء. ويقال: هي ما يبقى من آخر الشعير ومن التمر أردؤه. وقال ابن التين: الحفالة: سقط الناس، وأصلها: ما يتساقط من قشور التمر

كَحُفَالَةِ الشَّعِيرِ أَوِ(١) التَّمْرِ، لَا يُبَالِيهِمُ اللَّهُ بَالَةً»(٢). [راجع: ٤١٥٦].

١٠ ـ بَابُ مَا يُتَّقَى(٣) (٤) مِنْ فِتْنَةِ الْمَالِ(٥)

وَقَوْلِ اللَّهِ: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَـٰدُكُمْ فِتْنَةٌۚ﴾ [التغابن: ١٥].

النسخ: «بَالَةً» زاد بعده في نـ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يُقَالُ: حُفَالَةٌ وَحُثَالَةٌ» ـ هما بالفاء وبالمثلثة بمعنى، «ف» (١١/ ٢٥٢) ـ. «وَقَوْلِ اللَّهِ» في ذ: «وَقَوْلِهِ تَعَالَى».

والشعير وغيرهما، وقال الداودي: الحفالة ما يسقط من الشعير عند الغربلة ويبقى من التمر بعد الأكل، كذا ذكره العيني في «العمدة» (١٥/ ٥١٥).

(١) للشك أو للتنويع، «قس» (١٣/ ٥٠٧).

(٢) قوله: (لا يباليهم الله بالة) أي: لا يرفع الله لهم قدراً، ولا يقيم لهم وزناً. ويقال: باليت الشيء مبالاة وبالة وبالية. فإن قلت: لفظ البالة ليس مصدراً لباليت فما وجهه؟ قلت: هو اسم لمصدره. وقيل: أصله بالية، فحذفت الياء تخفيفاً، «ك» (٢٢/ ٢٠٥)، ومرَّ الحديث (برقم: ٤١٥٦) في «غزوة الحديبية».

(٣) بلفظ المجهول، «ع» (١٥/ ٥١٥).

(٤) قوله: (ما يتقى) على صيغة المجهول. قوله: «من فتنة المال» أي: من الابتلاء به، ومعنى الفتنة في كلام العرب: الابتلاء والاختبار، والفتنة: الإمالة عن القصد، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِن كَادُوا۟ لَيَفْتِنُونَكَ﴾ [الإسراء: ٧٣] أي: ليميلونك، والفتنة أيضاً: الاحتراق، ومنه: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى ٱلنَّارِ يُفْتَنُونَ﴾ [الذاريات: ١٣] أي: يحرقون. قوله: «وقول الله» بالجر عطفاً على قوله: «من فتنة المال»، وقد أخبر الله عن الأموال والأولاد أنها فتنة؛ لأنها تشغل الناس عن الطاعة، «ع» (١٥/ ٥١٥).

(٥) أي: من الابتلاء به، «ع» (١٥/ ٥١٥).

٦٤٣٥ ـ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ[١]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[٢]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعِسَ[٣] عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ»[٤]. [راجع: ٢٨٨٦].

٦٤٣٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ[٥]، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ[٦]، عَنْ عَطَاءٍ[٧]، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ

النسخ: «حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ» في ذ: «أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ»، وفي ذ: «أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ». «عَنْ أَبِي حَصِينٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ». «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في ذ: «قَالَ النَّبِيُّ». «سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ» في ذ: «قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ».

(١) بفتح المهملة الأولى وكسر الثانية: عثمان بن عاصم، «ع» (١٥/ ٥١٦).

(٢) ذكوان الزيات، «ع» (١٥/ ٥١٦).

(٣) قوله: (تعس) بكسر المهملة وفتحها: هلك وسقط. و«عبد الدينار» أي: خادمه وطالبه كأنه عبد له. «والقطيفة»: الدثار المخمل. و«الخميصة»: الكساء الأسود المربع. و«أعطي» بلفظ المجهول، قال تعالى: ﴿فَإِنْ أُعْطُواْ مِنْهَا رَضُواْ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْاْ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ [التوبة: ٥٨]، كذا في «الكرماني» (٢٢/ ٢٠٥ ـ ٢٠٦)، ومرَّ الحديث (برقم: ٢٨٨٦).

(٤) والمطابقة تؤخذ من معنى الحديث، «ع» (١٥/ ٥١٦).

(٥) هو: الضحاك، «ك» (٢٢/ ٢٠٦).

(٦) عبد الملك، «ع» (١٥/ ٥١٦).

(٧) هو: ابن أبي رباح، «ع» (١٥/ ٥١٦).

وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى[١] ثَالِثاً، وَلَا يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ[٢] إِلَّا التُّرَابُ[٣]، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ»[٤]. [راجع: ٦٤٣٧، أخرجه: م ١٠٤٩، تحفة ٥٩١٨].

٦٤٣٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ[٥] [٦] قَالَ: أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ[٧] قَالَ:

النسخ: «لَابْتَغَى ثَالِثاً» في نـ: «لَابْتَغَى لَهُمَا ثَالِثاً». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ»، وفي نـ: «وحدثني محمد».

(١) قوله: (لابتغى) بالغين المعجمة من الابتغاء، وهو الطلب، «ع» (٥١٧/١٥)، وفي بعضها: «لابتغى لهما»، وعليه شرح الكرماني (٢٠٦/٢٢) حيث قال: فإن قلت: الابتغاء لا يستعمل باللام؟ قلت: هذا متعلق بقوله: «ثالثاً» أي: ثالثاً لهما أي: يثلثهُما. فإن قلت: كثير من ابن آدم يقنعون بما أعطاهم الله ولا يطلبون الزيادة؟ قلت: هذا حكم الجنس وبيان أنه لو خلي وطبعه لكان كذلك، فلا ينتقض بما كان على خلافه بسبب من الأسباب، انتهى.

(٢) أي: لا يزال حريصاً حتى يموت، «ط» (٣٤٦/٩).

(٣) والمراد من الحديث: ذم الحرص على الدنيا، «قس» (٥٠٩/١٣).

(٤) قوله: (ويتوب الله على من تاب) من المعصية ورجع عنها أي: يوفقه للتوبة، أو يرجع عليه من التشديد إلى التخفيف، أو يرجع عليه بقبوله، «ك» (٢٠٦/٢٢)، «ع» (٥١٧/١٥). مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث؛ لأنه عليه الصلاة والسلام أشار بهذا المثل إلى ذمِّ الحرص على الدنيا والشَّره على الازدياد، وهذه فتنة فيجب الأمن منها، «ع» (٥١٦/١٥).

(٥) هو: ابن سلام، «ع» (٥١٨/١٥).

(٦) هو: في اليونينية: «محمد بن المثنى»، وقيل: هو ابن سلام، «ك» (٢٠٦/٢٢). [وانظر «قس» (٥٠٩/١٣)].

(٧) هو: ابن يزيد، «ك» (٢٠٦/٢٢)، «ع» (٥١٨/١٥).

أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ مِثْلَ وَادٍ[١] مَالاً لَأَحَبَّ أَنَّ لَهُ إِلَيْهِ مِثْلَهُ، وَلَا يَمْلَأُ عَيْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ». قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[٢]: فَلَا أَدْرِي، مِنَ الْقُرْآنِ[٣] هُوَ[٤] أَمْ لَا؟ قَالَ: فَسَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ[٥] ذَلِكَ[٦] عَلَى الْمِنْبَرِ. [راجع: ٦٤٣٦].

٦٤٣٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْغَسِيلِ[٨]، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ:

النسخ: «أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ» في نـ: «أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ». «سَمِعْتُ عَطَاءً» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً». «نَبِيَّ اللَّهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «رَسُولَ اللهِ». «مِثْلَ وَادٍ» في هـ، ذ: «مِلْءَ وَادٍ». «فَسَمِعْتُ» في نـ: «وَسَمِعْتُ».

---

(١) ويروى: ملء واد، «ع» (١٥/ ٥١٨).

(٢) وهو متصل بالسند المذكور، «ع» (١٥/ ٥١٨).

(٣) قوله: (من القرآن) أي: المنسوخ تلاوته، «ك» (٢٢/ ٢٠٦).

(٤) الحديث المذكور، «قس» (١٣/ ٥١٠).

(٥) قوله: (يقول ذلك) أي: عبد الله بن الزبير كان يقول: إن النبي ﷺ قال ذلك، يعني: «لو أن لابن آدم...» إلخ، «ك» (٢٢/ ٢٠٦)، أي: بغير زيادة ابن عباس: «فلا أدري! من القرآن هو أم لا؟». وقال في «الكواكب»: ويحتمل أن يراد به قوله: «لا أدري» أيضاً، «قس» (١٣/ ٥١٠).

(٦) الحديث المذكور، بغير زيادة قول ابن عباس، أو معها.

(٧) الفضل بن دكين، «ع» (١٥/ ٥١٨).

(٨) قوله: (ابن الغسيل) أي: مغسول الملائكة، حين استشهد وهو جنب، وهو: عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة. والغسيل:

سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى مِنْبَرِ مَكَّةَ[١] فِي خُطْبَتِهِ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ أُعْطِيَ وَادِياً مُلِيءَ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَانِياً[٢]، وَلَوْ أُعْطِيَ ثَانِياً أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَالِثاً، وَلَا يَسُدُّ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ». [تحفة ٥٢٦٧].

٦٤٣٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٤] قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِياً مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَانِ، وَلَنْ يَمْلأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ[٥]، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ

النسخ: «عَلَى مِنْبَرِ مَكَّةَ» كذا في ذ، وفي ن: «عَلَى الْمِنْبَرِ بِمَكَّةَ». «يَا أَيُّهَا النَّاسُ» في ن: «أَيُّهَا النَّاسُ». «مُلِيءَ» في ن: «مَلْأً»، وفي ن: «مَلآ»، وفي ذ: «مَلْآنَ». «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ» في ذ: «أَنَّ النَّبِيَّ». «أَحَبَّ» في س، ح، ذ: «لَأَحَبَّ». «لَنْ يَمْلأَ» في ن: «لا يَملأُ».

هو حنظلة، كذا في «ك» (٢٢/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧)، «تق» [رقم: ٣٩١٢]، «ع» (١٥/ ٥١٨).

(١) لأبي ذر، «قس» (١٣/ ٥١٠).

(٢) أي: وادياً ثانياً، «ع» (١٥/ ٥١٨).

(٣) ابن كيسان، «ع» (١٥/ ٥١٨).

(٤) محمد بن مسلم، «ع» (١٥/ ٥١٨).

(٥) قوله: (ولن يملأ فاه إلَّا التراب) عبّر في الأولى والثالثة: بالجوف، وفي الثانية: بالعين، وفي الأخيرة: بفاه، وعند الإسماعيلي من رواية حجاج بن محمد عن ابن جريج: بالنفس، وعند أحمد من حديث أبي واقد: بالبطن، قال في «الكواكب»: ليس المراد الحقيقة في عضو بعينه

تَابَ». [أخرجه: ت ٢٣٣٧، تحفة ١٥٠٨].

٦٤٤٠ ـ وَقَالَ لَنَا أَبُو الْوَلِيدِ(١): حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ(٢)، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُبَيٍّ(٣): كُنَّا نُرَى(٤) هَذَا مِنَ الْقُرْآنِ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿أَلْهَىٰكُمُ﴾ [التكاثر: ١]. [تحفة ٧].

النسخ: «﴿أَلْهَىٰكُمُ﴾» في ذ: «﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾».

بقرينة عدم الانحصار في التراب إذ غيره يملؤه أيضاً، بل هو كناية عن الموت؛ لأنه مستلزم للامتلاء، فكأنه قال: لا يشبع من الدنيا حتى يموت؛ فالغرض من العبارات كلِّها واحد. قال في «الفتح»: وهذا يحسن فيما إذا اختلفت مخارج الحديث، وأما إذا اتحدت فهو من تصرف الرواة، ثم نسبة الامتلاء للجوف واضحة، والبطن بمعناه، وأما النفس فعبر بها عن الذات، وأطلق الذات وأراد البطن من باب إطلاق الكل وإرادة البعض، ويحتمل أن يكون المراد بالنفس العين، وأما النسبة إلى الفم فلكونه طريق الوصول إلى الجوف، وأما العين فلأنها الأصل في الطلب لأنه يرى ما يعجبه فيطلبه ليحوزه إليه، وخصَّ البطن في أكثر الروايات، لأن أكثر ما يطلب المال لتحصيل المستلذات أكثرها يكون للأكل والشرب، «قس» (١٣/ ٥١١).

(١) هشام بن عبد الملك، وشيخه حماد بن سلمة، ولم يعدوه فيمن أخرج له البخاري موصولاً، بل علَّم المزي على هذا السند في «الأطراف» علامة التعليق وليس بجيد؛ لأن قوله: «قال لنا» ظاهر في الوصل، «ف» (١١/ ٢٥٦).

(٢) البناني، «ع» (١٥/ ٥١٩).

(٣) ابن كعب، «ع» (١٥/ ٥١٩).

(٤) قوله: (كنا نرى) بضم النون أي: كنا نظن، ويجوز فتحها من الرأي أي: كنا نعتقد. قوله: «هذا» لم يبين المشار إليه، وقد بينه الإسماعيلي

١١ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «هَذَا الْمَالُ حُلْوَةٌ[(١)] خَضِرَةٌ»

النسخ: «هَذَا الْمَالُ» في نـ: «إِنَّ هَذَا الْمَالَ». «حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ» في نـ: «خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ».

حيث قال في روايته: كنا نرى هذا الحديث من القرآن: «لو كان لابن آدم وادٍ» الحديث، حتى نزلت: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١ ـ ٨]. قيل: ما وجه التخصيص بسورة التكاثر وهي ليست ناسخة له، إذ لا معارضة بينهما؟ وأجيب: بأن شرط نسخ الحكم المعارضة، وأما نسخ اللفظ فلا يشترط فيه ذلك، فمقصوده أنه لما نزلت السورة التي هي بمعناه أعلمنا رسول الله ﷺ بنسخ تلاوته والاكتفاء بما هو في معناه، وأما موافقة المعنى فلأن بعضهم فسر زيارة القبور بالموت، يعني: شغلكم التكاثر في الأموال إلى أن متم. وقيل: يحتمل أن يقال: معناه: كنا نظن أنه قرآن حتى نزلت السورة التي في معناه، فحين المقايسة بينهما عرَّفنا رسول الله ﷺ، أنه ليس قرآناً، فلا يكون من باب النسخ في شيء، والله أعلم. وقيل: كان قرآناً، ونسخت تلاوته لما نزلت: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾ فاستمرت تلاوتها، فكانت ناسخة لتلاوة ذلك. ومن هذا القبيل ما رواه أحمد من حديث أبي واقد الليثي قال: «كنا نأتي النبي ﷺ إذا نزل عليه فيحدثنا، فقال ذات يوم: إن الله قال: إنما أنزلنا المال لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، ولو كان لابن آدم واد لأحب أن يكون له ثان» الحديث، وهذا ظاهر في أنه عليه الصلاة والسلام أخبر به عن الله تعالى على أنه من القرآن، إلَّا أنه يحتمل أن يكون من الأحاديث القدسية، فعلى الوجه الأول نسخت تلاوته قطعاً، وإن كان حكمه مستمرًّا، «ع» (١٥/ ٥١٩).

(١) أي: في الحسن والنضارة وسرعة الفناء، وكالفاكهة الخضرة، «مجمع» (٢/ ٥٧).

وَقَالَ اللَّهُ: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ(١) (٢) وَٱلْبَنِينَ(٣)﴾ إِلَى قَولِهِ: ﴿مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [آل عمران: ١٤]. وَقَالَ عُمَرُ: اللَّهُمَّ إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ(٤) إِلَّا أَنْ نَفْرَحَ بِمَا زَيَّنْتَ لَنَا(٥)، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ أُنْفِقَهُ فِي حَقِّهِ.

٦٤٤١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٦) قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ(٧) وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ،

النسخ: «وَقَالَ اللَّهُ» في ذ: «وَقَوله تَعَالَى». «إِلَى قَولِهِ: ﴿مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾» في نـ: «الآية». «وَقَالَ عُمَرُ» ثبتت الواو في ذ، وفي نـ: «وَقَالَ عُثْمَانَ». «بِمَا زَيَّنْتَ» كذا في ذ، وفي نـ: «بِمَا زَيَّنْتَهُ».

---

(١) بدأ في الآية بالنساء؛ لأنهن أشد الأشياء فتنة للرجال، «ف» (١١/ ٢٥٨).

(٢) قوله: (من النساء) وإذا كان القصد بهن الإعفاف وكثرة الأولاد فهذا مطلوب مرغوب فيه؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «الدنيا متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة» الحديث [م: ١٤٦٧]، «عيني» (١٥/ ٥٢٠).

(٣) لا يخلو حبهم إما أن يكون للتفاخر والزينة فهو داخل فيها، وإما أن يكون لتكثير النسل وتكثير أمة محمد ﷺ، فهذا محمود وممدوح كما في الحديث، «فإني مكاثر بكم الأمم» [د: ٢٠٥٠]، «عيني» (١٥/ ٥٢٠).

(٤) يعني: أن الفرح بما زينته طبعي، فلا نستطيع الخروج منه فنسأل أن توفقنا لصرفها إلى مصارفها التي هي حق صرفها، «قس».

(٥) في الأثر إشارة إلى أن فاعل التزيين المذكور في الآية هو الله تعالى، «ف» (١١/ ٢٥٩).

(٦) ابن عيينة، «ع» (١٥/ ٥٢١)، «ف» (١١/ ٢٥٩).

(٧) ابن الزبير، «ع» (١٥/ ٥٢١).

عَنْ حَكِيم بْنِ حِزَام قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ[(١)] ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا الْمَالُ ـ وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ[(٢)] لِي: يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ ـ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِطِيبِ نَفْس بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ[(٣)] نَفْس لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ[(٤)]، وَالْيَدُ الْعُلْيَا[(٥)] خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»[(٦)]. [راجع: ١٤٧٢].

١٢ ـ بَابٌ[(٧)] مَا قَدَّمَ[(٨)] مِنْ مَالِهِ فَهُوَ لَهُ[(٩)]

٦٤٤٢ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ[(١٠)] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ:

النسخ: «بِإِشْرَافِ نَفْس» في نـ: «بِإِشْرَافٍ». «حَدَّثَنَا عُمَرُ» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنِي عُمَرُ». «حَدَّثَنَا أَبِي» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنِي أَبِي».

---

(١) مرَّ الحديث (برقم: ٢٧٥٠، ٣١٤٣).

(٢) القائل حكيم بن حزام، «ع» (١٥/ ٥٢١).

(٣) الإشراف على الشيء: الاطلاع عليه والتعرض له بنحو بسط اليد، «ك» (٢٢/ ٢٠٨).

(٤) أي: كمن به الجوع الكاذب، وقد يسمى بجوع الكلب كلما ازداد أكلاً ازداد جوعاً، «ع» (١٥/ ٥٢١).

(٥) أي: المنفقة، وقيل: هي المتعففة، «ك» (٢٢/ ٢٠٨).

(٦) أي: السائلة أو الآخذة، وقيل: المانعة، «مجمع» (٣/ ٦٧٢).

(٧) بالتنوين، «ع».

(٨) الضمير للإنسان المكلف، وحذف للعلم به، «ف» (١١/ ٢٦٠).

(٩) أي: يجد ثوابه يوم القيامة، «ع» (١٥/ ٥٢٢).

(١٠) ابن غياث، «ع» (١٥/ ٥٢٢).

حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ(١)، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ(٢) التَّيْمِيُّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ(٣): قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّكُمْ مَالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟»(٤). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ. قَالَ: «فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ(٥) (٦)، وَمَالُ وَارِثِهِ مَا أَخَّرَ». [أخرجه: س ٣٦١٢، تحفة ٩١٩٢].

النسخ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ» في ذ: «قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ».

---

(١) سليمان، «ع» (١٥/ ٥٢٢).

(٢) ابن يزيد، «ع» (١٥/ ٥٢٢).

(٣) أي: ابن مسعود، «ع» (١٥/ ٥٢٢).

(٤) قوله: (أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله) أي: أن الذي يخلفه الإنسان من المال، وإن كان هو في الحال منسوباً إليه، فإنه باعتبار انتقاله إلى وارثه يكون منسوباً للوارث، فنسبته للمالك في حياته حقيقية، ونسبته للوارث في حياة المورث مجازية، ومن بعد موته حقيقية. قوله: «فإن ماله ما قدم» أي: هو الذي يضاف إليه في الحياة وبعد الموت بخلاف المال الذي يخلفه، «ف» (١١/ ٢٦٠).

(٥) المراد بالتقديم صرف ماله قبل [موته] في مواضع القربات، «ع» (١٥/ ٥٢٢).

(٦) قوله: (فإن ماله ما قدم...) إلخ، لا يعارضه قوله ﷺ لسعد: «إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة»؛ لأن حديث سعد محمول على من تصدق بماله كلِّه أو معظمه في مرضه، وحديث ابن مسعود في حق من يتصدق في صحته، «ف» (١١/ ٢٦٠).

١٣ ـ بَابٌ[١] الْمُكْثِرُونَ[٢] هُمُ الأَقَلُّونَ[٣]

وَقَوْلُهُ: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا﴾[٤] ....

النسخ: «هُمُ الأَقَلُّونَ» كذا في هـ، ذ، وفي ن: «هُمُ الْمُقِلُّونَ».

(١) بالتنوين، «قس» (١٣/ ٥١٧).

(٢) في المال، «ع» (١٥/ ٥٢٢).

(٣) في الثواب.

(٤) قوله: (﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا﴾) اختلف في الآية فقيل: هي على عمومها في الكفار وفيمن يرائي بعمله من المسلمين، وقد استشهد بها معاوية لصحة الحديث الذي حدث به أبو هريرة مرفوعاً في المجاهد والقارئ والمتصدق، لقوله تعالى لكل منهم: «إنما عملتَ ليقال فقد قيل»، فبكى معاوية لما سمع هذا الحديث ثم تلا هذه الآية، أخرجه الترمذي (ح: ٢٣٠٤) مطولاً، وأصله عند مسلم [ح: ١٩٠٥]. وقيل: بل هي في حق الكفار خاصة، بدليل الحصر في قوله في الآية التي تليها: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ﴾ الآية [هود: ١٦]، والمؤمن في الجملة مآله إلى الجنة بالشفاعة أو مطلق العفو، والوعيد في الآية بالنار وإحباط العمل وبطلانه للكفار. وأجيب عن ذلك: بأن الوعيد بالنسبة إلى ذلك العمل الذي وقع بالرياء فقط فيجازى فاعله بذلك إلَّا أن يعفو الله عنه، وليس المراد إحباط جميع أعماله الصالحة التي لم يقع فيها رياء. فالحاصل: أن من أراد بعمله ثواب الدنيا عجل له وجوزي في الآخرة بالعذاب؛ لتجريده قصدَه إلى الدنيا وإعراضه عن الآخرة. وقيل: نزلت في المجاهدين خاصة، «ف» (١١/ ٢٦١)، أي: الذين جاهدوا من المنافقين مع رسول الله ﷺ فأسهم لهم [من] الغنائم، «ع» (١٥/ ٥٢٣)، وهو ضعيف، وعلى تقدير ثبوته فعمومها شامل لكل مُراءٍ، وعمومُ قوله: ﴿نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا﴾ أي: في الدنيا مخصوص بمن لم يقدر الله له ذلك؛ لقوله تعالى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا

وَزِينَتَهَا[(١)]﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥ ـ ١٦].

٦٤٤٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ[(٢)]، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي وَحْدَهُ، لَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ أَحَدٌ، فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ[(٣)] فَالْتَفَتَ

النسخ: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾» في ذ: «الآيتان»، وفي نـ: «﴿نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ الآية». «جَرِيرٌ» في نـ: «جرير بن عبد الحميد». «لَيْسَ مَعَهُ» في نـ: «وليس معه». «فَجَعَلْتُ» في نـ: «قال: فجعلت».

لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾ [الإسراء: ١٨]، فعلى هذا التقييد يحمل ذلك المطلق، وبهذا يندفع إشكال من قال: قد يوجد بعض الكفار مقتراً عليه في الدنيا غير موسع عليه من المال أو من الصحة أو من طول العمر، بل قد يوجد من هو منحوس الحظ من جميع ذلك، كمن قيل في حقه: ﴿خَسِرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةَ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْخُسْرَانُ ٱلْمُبِينُ﴾ [الحج: ١١].

ومناسبة ذكر الآية في الباب لحديثه أن في هذا الحديث إشارة إلى أن الوعيد الذي فيها محمول على التأقيت في حق من وقع له ذلك من المسلمين لا على التأبيد، لدلالة الحديث على أن مرتكب جنس الكبيرة من المسلمين يدخل الجنة، وليس فيه ما ينفي أنه قد يعذب قبل ذلك. كما أنه ليس في الآية ما ينفي أنه قد يدخل الجنة بعد التعذيب على معصية الرياء، «ف» (١١/ ٢٦١ ـ ٢٦٢).

(١) قوله: (﴿وَزِينَتَهَا﴾) وفي رواية أبي زيد بعد قوله: زينتها: «﴿نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا﴾ الآية»، «ف» (١١/ ٢٦١).

(٢) مصغر، ضد الخفض، «ك» (٢٢/ ٢٠٩).

(٣) أي: المكان الذي ليس للقمر فيه ضوء، وإنما مشى خلفه لاحتمال أن يطرأ له ﷺ حاجة فيكون قريباً منه، «قس» (١٣/ ٥١٨).

فَرَآنِي فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟»(١). قُلْتُ: أَبُو ذَرٍّ(٢) جَعَلَنِي اللَّهُ فَدَاكَ. قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ تَعَالَهْ»(٣). فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً فَقَالَ: «إِنَّ الْمُكْثِرِينَ هُمُ الْمُقِلُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْراً(٤)، فَنَفَحَ فِيهِ يَمِينَهُ وَشِمَالَهُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ، وَعَمِلَ فِيهِ خَيْراً». قَالَ: فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً فَقَالَ لِي: «اجْلِسْ هَا هُنَا». قَالَ: فَأَجْلَسَنِي فِي قَاعٍ حَوْلَهُ حِجَارَةٌ فَقَالَ لِي: «اجْلِسْ هَا هُنَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ». قَالَ: فَانْطَلَقَ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى لَا أَرَاهُ، فَلَبِثَ عَنِّي فَأَطَالَ اللُّبْثَ، ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُقْبِلٌ وَهُوَ يَقُولُ: «وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى»، قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ مَنْ تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ؟! مَا سَمِعْتُ أَحَداً يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئاً. قَالَ: «ذَاكَ جِبْرَئِيلُ، عَرَضَ لِي فِي

النسخ: «قُلْتُ: أَبُو ذَرٍّ» في ذ: «فَقُلْتُ: أَبُو ذَرٍّ». «فَدَاكَ» في نـ: «فِدَاءَكَ». «تَعَالَهْ» كذا في هـ، وفي س، حـ، ذ: «تَعَالَ». «فَمَشَيْتُ» في نـ: «قَالَ: فَمَشَيْتُ». «يَرْجِعُ» في هـ، ذ: «يَرُدُّ». «ذَاكَ» كذا في ذ، وفي نـ: «ذَلِكَ».

---

(١) كأنه رأى شخصه فلم يتميز له، «ف» (١١/ ٢٦٢).

(٢) أي: أنا أبو ذر، «ع» (١٥/ ٥٢٤).

(٣) أمر بهاء السكت، «ع» (١٥/ ٥٢٤).

(٤) قوله: (خيراً) أي: مالاً، كقوله تعالى: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا﴾ [البقرة: ١٨٠]. «ونفح» بالمهملة يقال: نفح فلاناً بشيء أي: أعطاه، والنفحة: الدفعة. و«القاع»: أرض سهلة مطمئنة قد انفرجت عنها الجبال. «والحرة» بفتح المهملة: أرض ذات حجارة سود. و«دخل الجنة» أي: كان مصيره إليها وإن نالته عقوبة، جمعاً بينه وبين مثل ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ [الجن: ٢٣] من الآيات الموعدة للفساق، «كرماني» (٢٢/ ٢٠٩ ـ ٢١٠) و«عيني» (١٥/ ٥٢٤).

جَانِبِ الْحَرَّةِ، قَالَ: بَشِّرْ أُمَّتَكَ، أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: يَا جِبْرَئِيلُ، وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟! قَالَ[١]: نَعَمْ. قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى[٢]؟! قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟! قَالَ: نَعَمْ، وَإِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ». [راجع: ١٢٣٧، أخرجه: م ٩٤، ت ٢٦٤٤، سي ١١٢١، تحفة ١١٩١٥].

ـ قَالَ النَّضْرُ[٣]: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ وَالأَعْمَشُ[٤] وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ بِهَذَا[٥]، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ نَحْوَ ذَلِكَ.

النسخ: «قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟! قَالَ: نَعَمْ» ثبت في سـ، ـ أي ثلاث مراتٍ ـ. «حَدَّثَنَا حَبِيبُ» في نـ: «وَحَدَّثَنَا حَبِيبُ»، وفي نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ». «قَالُوا» في نـ: «قَالَ». «حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ» في نـ: «عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ».

(١) جبريل.

(٢) قوله: (وإن سرق وإن زنى) بتكرير: «وإن سرق وإن زنى» مرتين، وللمستملي ثلاثاً، و[زاد] بعد الثالثة: «وإن شرب الخمر»، والحديث سبق بزيادة ونقصان في «الاستقراض» [ح: ٢٣٨٨] و«الاستئذان» [ح: ٦٢٦٨]، وأخرجه مسلم في «الزكاة» [ح: ٩٤]، والترمذيُّ في «الإيمان» [ح: ٢٦٢٥]، والنسائيُّ في «اليوم والليلة»، «قس» (١٣/ ٥١٩).

(٣) هو ابن شميل، «ع» (١٥/ ٥٢٤).

(٤) سليمان.

(٥) قوله: (بهذا) أي: بهذا الحديث، فصرح الثلاثة بالتحديث عن زيد بن وهب فأمن تدليس الأولين، على أنه لو روي من رواية شعبة بغير تصريح لأمن فيه من التدليس؛ لأنه كان لا يحدث عن شيوخه إلَّا بما لا تدليس فيه،

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ(١): وَحَدِيثُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مُرْسَلٌ، لَا يَصِحُّ(٢)، إِنَّمَا أَوْرَدْنَاه لِلْمَعْرِفَةِ(٣)، وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: اضْرِبُوا عَلَى حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللَّهِ:

النسخ: «قَالَ: قُلْتُ» في ن: «قِيلَ».

ولأبي ذر: «عن زيد بن وهب». وقوله: «بهذا» [أي] الحديث المذكور. واعترض الإسماعيلي بأنه ليس في حديث شعبة قصة المكثرين والمقلين، وإنما فيه قصة من مات لا يشرك بالله شيئاً؟ وأجيب: بأنه واضح على طريقة أهل الحديث؛ لأن مراده أصل الحديث؛ فإن الحديث المذكور في الأصل يشتمل على ثلاثة أشياء: «ما يسرني أن لي أحداً ذهباً»، وحديث المكثرين والمقلين، و«من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة»؛ فيجوز إطلاق الحديث على كل واحد من الثلاثة إذا أفرد، فقول البخاري: «بهذا» أي: بأصل الحديث لا خصوص اللفظ المساق. وتعقبه العيني: بأن الإطلاق في موضع التقييد غير جائز، وقوله: «بهذا» أي: بأصل الحديث غير سائغ؛ لأن الإشارة بلفظ «هذا» تكون للحاضر، والحاضر هو اللفظ المساق، «قس» (١٣/ ٥١٩).

(١) أي: البخاري.

(٢) قوله: (لا يصح) قال صاحب «التلويح»: فيه نظر، فإن النسائي أخرجه بسند صحيح على شرط مسلم، «قس» (١٣/ ٥٢٠).

(٣) قوله: (إنما أوردناه للمعرفة) أي: لِيُعْرَفَ أنه قد روي عنه لا لأنه يحتج به، وكذلك ما روى عطاء بن يسار عن أبي الدرداء مرسل أيضاً، وحاصله: أن الحديث من المسانيد بطريق أبي ذر، وهو من المراسيل بطريق أبي الدرداء، «ك» (٢٢/ ٢١١)، وقد سقط قوله: «وقال أبو عبد الله: حديث أبي صالح» إلى آخر قوله: «إذا مات قال: لا إله إلّا الله، عند الموت» لأبي ذر كأكثر الأصول. وذكره الحافظ ابن حجر عقب الحديث الأول من الباب اللاحق، قال: وثبت ذلك في نسخة الصغاني، «قس» (١٣/ ٥٢٠).

حَدِيثُ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: مُرْسَلٌ أَيْضاً لَا يَصِحُّ[١]، وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ[٢]: هَذَا[٣] إِذَا تَابَ وَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ.

١٤ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي أُحُداً ذَهَباً»[٤]

٦٤٤٤ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ الأَعْمَشِ[٥]، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ[٦] فَاسْتَقْبَلَنَا[٧] أُحُدٌ[٨] فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ». فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «مَا يَسُرُّنِي أَنَّ عِنْدِي مِثْلَ أُحُدٍ هَذَا

النسخ: «إِذَا تَابَ وَقَالَ» في ن: «إِذَا مَاتَ قَالَ». «أَنَّ لِي أُحُداً» كذا في ذ، وفي ن: «أَنَّ لِي مِثْلَ أُحُدٍ». «فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ» كذا في ذ، وفي ن: «قُلْتُ: لَبَّيْكَ».

---

(١) قال صاحب «التلويح»: فيه نظر؛ لأن الطبراني قد أخرجه بسند جيد، «ع» (١٥/ ٥٢٦).

(٢) هو البخاري، «ع» (١٥/ ٥٢٦).

(٣) أي: حديث أبي الدرداء، «قس» (١٣/ ٥٢٠).

(٤) كذا لأبي ذر، ولغيره: «أن لي مثل أحد ذهباً».

(٥) سليمان.

(٦) أرض ذات حجارة سود، «ع» (٢/ ٦٤٦).

(٧) بفتح اللام، «قس» (١٣/ ٥٢١).

(٨) جبل بقرب المدينة.

ذَهَباً، تَمْضِي عَلَيَّ[١] ثَالِثَةٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلَّا شَيْءٌ أُرْصِدُهُ[٢] لِدَيْنٍ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ[٣] هَكَذَا[٤] وَهَكَذَا وَهَكَذَا»، عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ خَلْفِهِ. ثُمَّ مَشَى ثُمَّ قَالَ: «أَلَا إِنَّ الأَكْثَرِينَ هُمُ الأَقَلُّونَ[٥] يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ قَالَ: هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا ـ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ خَلْفِهِ ـ، وَقَلِيلٌ مَا[٦] هُمْ». ثُمَّ قَالَ لِي: «مَكَانَكَ[٧] لَا تَبْرَحْ[٨]

النسخ: «تَمْضِي» في ن: «يَمْضِي». «ثَالِثَةٌ» في ن: «ثَلاثَةٌ». «إِلَّا شَيْءٌ» كذا في ذ، وفي نـ: «إِلَّا شَيْئاً». «ثُمَّ قَالَ» كذا في ذ، وفي نـ: «فَقَالَ». «أَلا إِنَّ الأَكْثَرِينَ» في نـ: «إِنَّ الأَكْثَرِينَ». «هُمُ الأَقَلُّونَ» في نـ: «هُمُ الْمُقِلُّونَ».

(١) بالتشديد، «قس» (١٣/ ٥٢١).

(٢) أي: أعده، «مجمع» (٢/ ٣٣٤).

(٣) قوله: (إلَّا أن أقول به في عباد الله) هو استثناء بعد استثناء، فيؤخذ منه أن نفي محبة المال مقيدة بعدم الإنفاق، فيلزم محبة وجوده مع الإنفاق، فما دام الإنفاق مستمراً لا يكره وجود المال، وإذا انتفى الإنفاق ثبتت كراهية وجود المال، ولا يلزم من ذلك كراهية حصول شيء آخر ولو كان قدر أُحدٍ أو أكثر مع استمرار الإنفاق، «فتح الباري» (١١/ ٢٦٥).

(٤) أي: أصرفه، «ك» (٢٢/ ٢١١).

(٥) قوله: (إن الأكثرين هم الأقلون) وفي بعضها: «هم المقلون» معناه: المكثرون من المال هم المقلون في الثواب، كما مرّ. [انظر «العيني» (١٥/ ٥٢٢)].

(٦) كلمة «ما» زائدة مؤكدة للقلة، «ع» (١٥/ ٥٢٧).

(٧) أي: الزم مكانك، «ع» (١٥/ ٥٢٧).

(٨) تأكيد لما قبله.

حَتَّى آتِيَكَ»، ثُمَّ انْطَلَقَ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ حَتَّى تَوَارَى، فَسَمِعْتُ صَوْتاً قَدِ ارْتَفَعَ، فَتَخَوَّفْتُ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ عَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ فَذَكَرْتُ قَوْلَهُ لِي: «لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيَكَ»، فَلَمْ أَبْرَحْ حَتَّى أَتَانِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتاً تَخَوَّفْتُ، فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ: «وَهَلْ سَمِعْتَهُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «ذَاكَ جِبْرَئِيلُ أَتَانِي فَقَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ». قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟! قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ». [راجع: ١٢٣٧، أخرجه: م ٩٤، ت ٢٦٤٤، سي ١١٢١، تحفة ١١٩١٥].

٦٤٤٥ ـ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبٍ(١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ، وَقَالَ اللَّيْثُ(٢): حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَباً لَسَرَّنِي(٣) أَنْ لَا يَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثُ لَيَالٍ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ،

النسخ: «عَرَضَ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَدْ عَرَضَ». «حَدَّثَنِي أَحْمَدُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ». «عَلَيَّ» في ذ: «بِي».

---

(١) هو: ابن سعيد الحبطي، اختلف في توثيقه، «ع» (١٥/ ٥٢٨).

(٢) أراد البخاري بإيراده تقوية رواية أحمد بن شبيب، «ف» (١١/ ٢٦٨).

(٣) باللام قبل السين، «قس» (١٣/ ٥٢٣).

إِلَّا شَيْءٌ أُرْصِدُهُ(١) لِدَيْنٍ». [راجع: ٢٣٨٩].

١٥ ـ بَابٌ(٢) الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ(٣)

وَقَوْلُهُ: ﴿أَيَحْسَبُونَ(٤) أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِۦ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَـٰمِلُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٥ ـ ٦٣].

النسخ: «إِلَّا شَيْءٌ» كذا في ذ، وفي ذ: «إِلَّا شَيْئاً» ـ بالنصب، ولأبي ذر بالرفع، فالنصب لأن المستثنى منه مقيد خاص، والرفع لأن المستثنى منه في سياق النفي، ووقع تفسير الشيء في رواية بالدينار، «قسطلاني» ١٣/ ٥٢٣ ـ.

---

(١) قوله: (أرصده) بضم الهمزة أي: أعده وأحفظه، «عيني» (١٥/ ٥٢٧). قال القسطلاني (١٣/ ٥٢١): بفتح الهمزة وضم الصاد، أو بضم الهمزة وكسر الصاد.

(٢) بالتنوين، «قس» (١٣/ ٥٢٣).

(٣) قوله: (الغنى غنى النفس) سواء كان المتصف بذلك قليل المال أو كثيره، والغنى: بكسر أوله مقصور، وقد يمدّ في ضرورة الشعر، وبفتح أوله مع المد: هو الكفاية، «ف» (١١/ ٢٧١)، «ع» (١٥/ ٥٢٨).

(٤) قوله: (﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِۦ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ﴾ إلى قوله: ﴿عَـٰمِلُونَ﴾) ولأبي ذر: «إلى ﴿عَـٰمِلُونَ﴾». وهذه الجملة من ابتداء قوله: ﴿أَيَحْسَبُونَ﴾ إلى ﴿عَـٰمِلُونَ﴾ تسع آيات، ساقها الكرماني كلَّها: قال تعالى: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِۦ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ * نُسَارِعُ لَهُمْ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ بَل لَّا يَشْعُرُونَ * إِنَّ ٱلَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ * وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ * وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ * وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَوا۟ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ * أُو۟لَـٰٓئِكَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَهُمْ لَهَا سَـٰبِقُونَ * وَلَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَلَدَيْنَا كِتَـٰبٌ يَنطِقُ بِٱلْحَقِّ ۚ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ * بَلْ قُلُوبُهُمْ فِى غَمْرَةٍ مِّنْ هَـٰذَا وَلَهُمْ أَعْمَـٰلٌ مِّن دُونِ ذَٰلِكَ هُمْ لَهَا عَـٰمِلُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٥ ـ ٦٣]، ثم قال الكرماني

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ(١): لَمْ يَعْمَلُوهَا، لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَعْمَلُوهَا.

٦٤٤٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ(٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ(٣) قَالَ:

(٢٢/ ٢١٢ ـ ٢١٣): غرض البخاري من ذكر الآية أن المال مطلقاً ليس خيراً، وأما كلام سفيان بن عيينة فهو تفسير لقوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ أَعْمَٰلٌ مِّن دُونِ ذَٰلِكَ هُمْ لَهَا عَٰمِلُونَ﴾، انتهى.

وقال في «الفتح» (١١/ ٢٧١ ـ ٢٧٢): والمعنى: أتظنون أن المال الذي نرزقهم إياه لكرامتهم علينا؟ إن ظنوا ذلك أخطئوا، بل هو استدراج، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ ۚ إِنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِثْمًا ۚ﴾. والإشارة في قوله: ﴿بَلْ قُلُوبُهُمْ فِى غَمْرَةٍ مِّنْ هَٰذَا﴾ [المؤمنون: ٦٣] أي: من الاستدراج المذكور. وأما قوله: ﴿وَلَهُمْ أَعْمَٰلٌ مِّن دُونِ ذَٰلِكَ هُمْ لَهَا عَٰمِلُونَ﴾ فالمراد به ما يستقبلون من الأعمال من كفر أو إيمان، وإلى ذلك أشار ابن عيينة في تفسيره بقوله: لم يعملوها، لا بد أن يعملوها، وقد سبقه إلى مثل ذلك أيضاً السدي وجماعة فقالوا: المعنى كتبت عليهم أعمال سيئة لا بد أن يعملوها قبل ليحق عليهم كلمة العذاب.

ثم مناسبة الآية للحديث أن خيرية المال ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق به وإن كان يسمى خيراً في الجملة، وكذلك صاحب المال الكثير ليس غنيًّا لذاته بل بحسب تصرفه فيه؛ فإن كان في نفسه غنياً لم يتوقف في صرفه في الواجبات والمستحبات من وجوه البر والقربات، وإن كان في نفسه فقيراً أمسكه وامتنع من بذله فيما أمر به خشية من نفاده، فهو في الحقيقة فقير صورة ومعنى، وإن كان المال تحت يده؛ لكونه لا ينتفع به لا في الدنيا ولا في الآخرة، بل ربما كان وبالاً عليه، انتهى.

(١) سفيان، «ك» (٢٢/ ٢١٣).

(٢) الكوفي، «ع» (١٥/ ٥٢٩).

(٣) هو: ابن عياش القاري الكوفي، «ع» (١٥/ ٥٢٩).

حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ[(١)]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[(٢)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ[(٣) (٤)]، وَلَكِنَّ الْغِنَى[(٥)] غِنَى النَّفْسِ». [أخرجه: ت ٢٣٣٧، تحفة ١٢٨٤٥].

١٦ ـ بَابُ[(٦)] فَضْلِ الْفَقْرِ

٦٤٤٧ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[(٧)] قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ

النسخ: «بَابُ» سقط في ذ.

---

(١) بفتح المهملة الأولى وكسر الثانية: عثمان، «ك» (٢٢/ ٢١٣).

(٢) ذكوان الزيات، «ع» (١٥/ ٥٢٩).

(٣) بفتحتين: حطام الدنيا، وبالسكون: المتاع، «ك» (٢٢/ ٢١٣)، «ع» (١٥/ ٥٣٠).

(٤) قوله: (العرض) هو بفتح الراء قيل: هو ما يُجْمَعُ من متاع الدنيا، يريد كثرة المال، كذا قاله القاضي في «المشارق». وقال ابن فارس في «المقاييس» وذكر هذا الحديث: إنما سمعناه بسكون الراء، وهو كل ما كان من المال غير نقد، وجمعه عروض، فأما العرض بفتح الراء فما يصيبه الإنسان من حظه في الدنيا، قال تعالى: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا﴾ [الأنفال: ٦٧]، ﴿وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُۥ يَأْخُذُوهُ﴾ [الأعراف: ١٦٩]، «تنقيح» (٣/ ١١٨٦).

(٥) قوله: (ولكن الغنى...) إلخ، أي: ليس الغناء الحقيقي المعتبر هو من كثرة المال بل هو من استغناء النفس وعدم الحرص على الدنيا، ولهذا ترى كثيراً من المتمولين فقير النفس مجتهداً في الزيادة، فهو لشدة شرهه وشدة حرصه على جمعه كأنه فقير، وأما غني النفس فهو من باب الرضى بقضاء الله؛ لعلمه أن ما عند الله لاينفد وهو خير له، لأن ما قضى به لأوليائه فهو الخيار، «ك» (٢٢/ ٢١٣).

(٦) سقط لفظ «باب» لأبي ذر؛ فـ «فضل» مرفوع، «قس» (١٣/ ٥٢٥).

(٧) هو: ابن أبي أويس، «ع» (١٥/ ٥٣٠).

أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ[١]، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّهُ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ[٢] عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ: «مَا رَأْيُكَ فِي هَذَا؟» فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ، هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ[٣] إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ[٤]. قَالَ: **فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ** ﷺ، ثُمَّ **مَرَّ رَجُلٌ**[٥] فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا رَأْيُكَ فِي هَذَا؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ[٦] إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ: أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ[٧] ﷺ: «هَذَا[٨] خَيْرٌ[٩] مِنْ

النسخ: «فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ» في ذ: «فَسَكَتَ النَّبِيُّ». «مَرَّ رَجُلٌ» في هـ، ذ: «مَرَّ رَجُلٌ آخَرُ».

(١) اسمه: سلمة بن دينار، «ع» (١٥/ ٥٣٠).

(٢) لم يسم، «مق» (ص: ٣٣٥).

(٣) أي: جدير ولائق، «ك» (٢٢/ ٢١٤)، «ع» (١٥/ ٥٣٠).

(٤) أي: يقبل شفاعته، «ك» (٢٢/ ٢١٤).

(٥) لم يسم، «مق» (ص: ٣٣٥).

(٦) أي: جدير.

(٧) وقد مرَّ الحديث (برقم: ٥٠٩١) في «كتاب النكاح».

(٨) قيل: اسم المارّ: جعيل بن سراقة، كذا في «ع» (١٥/ ٥٣١)، «ف» (١١/ ٢٧٧).

(٩) قوله: (هذا خير...) إلخ، فيه: فضيلة للفقر كما ترجم به، لكن لا حجة فيه لتفضيل الفقير على الغني كما قال ابن بطال: لأنه إن كان فضل عليه لفقر فكان ينبغي أن يقول: خير من ملْءِ الأرض مثله لا فقير فيهم، وإن كان لفضله فلا حجة فيه، قلت: يمكنهم أن يلتزموا الأول والحيثية مرعية،

مِلْءِ الأَرْضِ مِثْلَ[١] هَذَا»[٢]. [راجع: ٥٠٩١].

٦٤٤٨ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: عُدْنَا[٤] خَبَّاباً فَقَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ[٥] ﷺ نُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئاً[٦]، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ[٧] قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ[٨]، وَتَرَكَ نَمِرَةً[٩] فَإِذَا غَطَّيْنَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ،

النسخ: «مِثْلَ هَذَا» في هـ، ذ: «مِنْ مِثْلِ هَذَا».

لكن يتبين من سياق طرق [القصة] أن جهة تفضيله إنما هي لفضله بالتقوى، «ف» (١١/ ١٧٨).

(١) بكسر اللام ويجوز نصبها على التمييز.

(٢) الرجل الغني.

(٣) ابن عيينة. (٤) من العيادة.

(٥) قوله: (هاجرنا مع النبي ﷺ) والمراد بالمعية الاشتراك في حكم الهجرة؛ إذ لم يكن معه إلَّا أبو بكر وعامر بن فهيرة. قوله: «نريد به وجه الله» ويروى: «نبتغي به وجه الله» أي: جهة ما عنده من الثواب لا جهة الدنيا، «ف» (١١/ ٢٧٨). قوله: [«لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئاً» وفي روايته المتقدمة في «الجنائز» (رقم: ١٢٧٦):] «لم يأكل من أجره شيئاً» أي: من عرض الدنيا، فإن قلت: الأجر ثواب الآخرة. قلت: نَعَمْ، نعمُ الدنيا أيضاً من جملة الخير والأجر، «ع» (١٥/ ٥٣١)، «ك» (٢٢/ ٢١٤).

(٦) أي: من عرض الدنيا، «ع» (١٥/ ٥٣١).

(٧) يجتمع مع النبي ﷺ في قصي، «ع» (١٥/ ٥٣١).

(٨) أي: شهيداً، «ع» (١٥/ ٥٣١).

(٩) هي إزار من صوف مخططة، أو بردة.

وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نُغَطِّيَ رَأْسَهُ، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الإِذْخِرِ، وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ[١] لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِبُهَا[٢]. [راجع: ١٢٧٦].

٦٤٤٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمُ[٤] بْنُ زَرِيرٍ[٥] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ[٦]، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اطَّلَعْتُ[٧] فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ».

تَابَعَهُ أَيُّوبُ[٨] وَعَوْفٌ[٩]. وَقَالَ صَخْرٌ[١٠] وَحَمَّادُ بْنُ نَجِيحٍ: عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. [راجع: ٣٢٤١].

النسخ: «غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ» في نـ: «غَطَّيْنَا رِجْلَهُ». «مِنَ الإِذْخِرِ» في نـ: «شَيْئاً من الإذخر».

(١) أي: حان قطافها، واليانع: النضيج، «ك» (٢٢/ ٢١٤)، «خ».
(٢) بالفتح وبكسر الدال وضمها أي: يجتنيها ويقطفها، «خ»، ومرَّ الحديث (برقم: ١٢٧٦).
(٣) هو: هشام بن عبد الملك، «ع» (١٥/ ٥٣٢).
(٤) بفتح المهملة وسكون اللام.
(٥) بتقديم المنقوطة على غير المنقوطة، على وزن عظيم.
(٦) هو العطاردي.
(٧) أي: أشرفت.
(٨) هو: السختياني.
(٩) المشهور بالأعرابي.
(١٠) ابن جويرية البصري.

٦٤٥٠ ـ حَدَّثَنَا[١] أَبُو مَعْمَرٍ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمْ يَأْكُلِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خُوَانٍ[٤] حَتَّى مَاتَ، وَمَا أَكَلَ خُبْزاً مُرَقَّقاً حَتَّى مَاتَ. [راجع: ٥٣٨٦، أخرجه: ت ٢٣٦٣، س في الكبرى ٦٦٣٨، ق ٣٢٩٣، تحفة ١١٧٤].

٦٤٥١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٥] بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَا فِي رَفِّي مِنْ شَيْءٍ[٧] ....

النسخ: «رَفِّي» في ذ: «بَيْتِي».

---

(١) مرَّ الحديث مع بعض متعلقاته (برقم: ٥٣٨٦).

(٢) هو: عبد الله بن محمد بن عمرو بن حجاج، «ف» (١١/ ٢٨٠).

(٣) ابن سعيد البصري.

(٤) بكسر المعجمة وضمها: وهو ما يؤكل عليها الطعام عند أهل التنعم، «ع» (١٥/ ٥٣٢).

(٥) هو: أبو بكر، وأبو شيبة جده لأبيه، وهو: ابن محمد بن أبي شيبة واسمه إبراهيم، «ف» (١١/ ٢٨٠).

(٦) اسمه حماد بن أسامة.

(٧) قوله: (وما في رفِّي من شيء) الرف بفتح الراء وتشديد الفاء: خشبة عريضة يغرز طرفاها في الجدار، وهو شبه الطاق في البيوت، فإن قلت: مرَّ في «البيع» في «باب الكيل» أنه ﷺ قال: «كيلوا طعامكم يبارك لكم»، وتعقيب لفظ «فَنِيَ» بعد «كِلْتُه» هنا مشعر بأن الكيل سبب عدم البركة؟ قلت: البركة عند البيع وعدمها عند النفقة، أو: المراد أن يكيله بشرط أن يبقى الباقي مجهولاً. واعلم أن الأمة طائفتان: القائلون بأن الغني الشاكر أفضل من الفقير الصابر والقائلون بالعكس، فالطائفة الأولى قالوا: ليس في الأحاديث ما يوجب أفضلية الفقراء؛

يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ(١)، إِلَّا شَطْرُ(٢) شَعِيرٍ فِي رَفٍّ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكِلْتُهُ، فَفَنِيَ. [راجع: ٣٠٩٧].

إذ حديث سهل يحتمل أن يكون خيريته لفضيلة أخرى فيه كالإسلام، وحديث خباب ليس فيه ما يدل على فضله فضلاً عن أفضليته؛ إذ المقصود منه أن من بقي منهم إلى حين فتح البلاد ونالوا من الطيبات خشوا أن يكون قد عُجِّل لهم أجر طاعتهم بما نالوا منها؛ إذ كانوا على نعيم الآخرة أحرص، وحديث عمران يحتمل أن يكون إخباراً عن الواقع، كما تقول: أكثر أهل الدنيا الفقراء. وأما تركه ﷺ الأكلَ على الخوان وأكلَ المرقق فلأنه لم يرض أن يستعجل من الطيبات، وكذلك حديث عائشة رضي الله عنها، ثم إنه معارض باستعاذته ﷺ من الفقر، وبقوله تعالى: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا﴾ أي: مالاً، وبقوله ﴿وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغْنَىٰ﴾، وبأنه عليه السلام توفي في أكمل حالاته وهو موسر لما أفاء الله عليه، وبأن الغنى صفة للحق والفقر صفة للخلق، فأجاب الطائفة العاكسة بأن السياق يدل على أن الترجيح للفقر؛ إذ الترجيح بالإسلام ونحوه لا حاجة له إلى البيان، وبأن من لم ينقص من أجره شيء في الدنيا يكون أفضل وأكثر ثواباً عند الله يوم القيامة، وبأن الإيماء إلى أن علة دخول الجنة الفقر يشعر بأفضليته، وأما حكاية ترك النبي ﷺ فهي دليل لنا لا علينا؛ إذ معناه: أنه اختار الفقر ليكون يوم القيامة ثوابه أكثر. وحديث الاستعاذة من الفقر معارض لحديث الاستعاذة من الغنى، وأما الآيتان فنحن لا ننكر أن المال خير، إنما النزاع في الأفضلية لا في الفضل، أو المراد بالإغناء في الآية الثانية: غنى النفس، وأما قصة وفاته فلا نسلِّم الإيسار؛ إذ كان ما أفاء الله صدقة وكان درعه رهناً عند يهودي بقليل من الشعير، وأما غنى الله تعالى فليس بمعنى الغنى الذي نحن فيه، فليس من المبحث، «كرماني» (٢٢/ ٢١٥ ـ ٢١٦).

(١) كناية عن الحيوان، «ك» (٢٢/ ٢١٥).

(٢) أي: بعضه.

١٧ ـ بَابٌ كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، وَتَخَلِّيهِمْ مِنَ الدُّنْيَا

٦٤٥٢ ـ حَدَّثَنِي أَبُو نُعَيْمٍ[١] بِنَحْوٍ مِنْ نِصْفِ هَذَا الْحَدِيثِ[٢] قَالَ:

النسخ: «حَدَّثَنِي أَبُو نُعَيْمٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ».

---

(١) بضم النون: الفضل بن دكين، «ع» (١٥/ ٥٣٤).

(٢) قوله: (بنحو من نصف هذا الحديث) فإن قلت: هذا مشكل؛ لأن نصف الحديث يبقى بدون الإسناد، ثم إن النصف مبهم أهو الأول أم الآخر؟ قلت: اعتمد على ما ذكر في «كتاب الأطعمة» من طريق يوسف بن عيسى المروزي وهو قريب من النصف لهذا الحديث، فلعل البخاري أراد بالنصف المذكور لأبي نعيم ما لم يذكره ثمة، فيصير الكل مسنداً بعضه بطريق يوسف والبعض الآخر بطريق أبي نعيم، «ك» (٢٢/ ٢١٦).

قوله: «الله الذي...» إلخ، بحذف حرف الجر ومد الهمزة وجر الهاء في الفرع كأصله مصححاً عليها، قال في «الفتح»: كذا للأكثر بالحذف، وفي روايتنا بالخفض، وجوز بعضهم النصبَ، وقال ابن جني: إذا حذف حرف القسم نصب الاسم بعده بتقدير الفعل، وفي بعض الأصول: «الله» بإسقاط الأداة والرفع، «قس» (١٣/ ٥٣١)، وثبت في رواية روح ويونس بن بكير وغيرهما بالواو في أوله، فتعين الجر فيه، «ف» (١١/ ٢٨٤)، قوله: «لأشد الحجر على بطني» فإن قلت: ما فائدة شد الحجر على البطن؟ قلت: المساعدة على الاعتدال والانتصاب على القيام أو المنع من كثرة التحلل من الغذاء الذي في البطن؛ لكونها حجارة رقاقاً بقدر البطن، وربما تسدّ طرق الأمعاء فيكون الضعف أقل، أو تقليل حرارة الجوع ببرودة الحجر، أو الإشارة إلى كسر النفس وإلقامها الحجرَ؛ ولا يملأ جوفَ ابن آدم إلَّا التراب، «ك» (٢٢/ ٢١٧).

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنْ[(٢)] كُنْتُ لأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي[(٣)] عَلَى الأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ[(٤)] كُنْتُ لأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْماً عَلَى طَرِيقِهِمُ[(٥)] الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي[(٦)]، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي عُمَرُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ فَتَبَسَّمَ حِينَ رَآنِي وَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي[(٧)] وَمَا فِي وَجْهِي[(٨)] ثُمَّ قَالَ: «أَبَا هِرٍّ!»[(٩)] قُلْتُ: لَبَّيْكَ

النسخ: «لِيُشْبِعَنِي» في هـ، ذ: «لِيَستَتْبِعَنِي»، في الموضعين. «وَلَمْ يَفْعَلْ» كذا في ذ، وفي ن: «فَلَمْ يَفْعَلْ».

---

(١) بفتح المعجمة وتشديد الراء: الهمداني، «ك» (٢٢/ ٢١٦)، «ع» (١٥/ ٥٣٤).

(٢) مخففة.

(٣) أي: ألصق بطني بالأرض.

(٤) مخففة.

(٥) أي: النبي ﷺ وأصحابه، «قس» (١٣/ ٥٣٢).

(٦) من الإشباع، ولأبي ذر عن الكشميهني من الاستتباع أي: ليطلب مني أن أتبعه ليطعمني.

(٧) من الجوع وطلب الطعام، «ك» (٢٢/ ٢١٧).

(٨) من صفرة اللون ورثاثة الهيئة، «ك» (٢٢/ ٢١٧).

(٩) قوله: (ثم قال: أبا هر) في رواية علي بن مسهر: «فقال: أبو هر» وفي رواية روح «فقال: أبا هر»، فأما النصب فواضح، وأما الرفع فهو على

يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «الْحَقْ»[١]، وَمَضَى. فَأَتبَعْتُهُ، فَدَخَلَ فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلَ فَوَجَدَ لَبَناً فِي قَدَحٍ فَقَالَ: «مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبَنُ؟» قَالُوا: أَهْدَاهُ لَكَ فُلَانٌ أَوْ فُلَانَةُ. قَالَ: «أَبَا هِرٍّ!» قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «الْحَقْ[٢] إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ لِي». قَالَ: وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الإِسْلَامِ، لَا يَأْوُونَ عَلَى أَهْلٍ وَلَا مَالٍ، وَلَا عَلَى أَحَدٍ، إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ، وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئاً، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ

النسخ: «فَأَتْبَعْتُهُ». في ن: «فَتَبِعْتُهُ». «فَاسْتَأْذَنَ» في ن: «فأَسْتَأْذِنُ». «أَهْدَاهُ» في هـ، ذ: «أَهْدَتْهُ». «لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ» كذا في ذ، وفي ن: «لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ». «الإِسْلَامِ» في ن: «أَهْلِ الإِسْلَامِ». «عَلَى أَهْلٍ» كذا في س، ح، ذ، وفي ن: «إِلَى أَهْلٍ».

لغة من لا يعرب لفظة الكنية، أو هو للاستفهام أي: أنت أبو هر؟ أما قوله: «هرّ» فهو بتشديد الراء، وهو إما ردُّ الاسم المؤنث إلى المذكر والمصغر إلى المكبر، فإن كنيته في الأصل أبو هريرة تصغير هرة مؤنثاً وأبو هر مذكر مكبر، وذكر بعضهم أنه يجوز فيه تخفيف الراء مطلقاً فعلى هذا يسكن، وفي رواية يونس بن بكير: «فقال: أبو هريرة؟!» أي: أنت أبو هريرة؟ «ف» (١١/ ٢٨٥)، «ع» (١٥/ ٥٣٥). قوله: «فاستأذن» بلفظ الماضي المعلوم في الفرع وغيره، وقال في «الفتح»: بلفظ المضارع المتكلم المعلوم، وعبر عنه بذلك مبالغة في التحقق، «قس» (١٣/ ٥٣٢). وكلمة «لي» مما تنازع فيه الفعلان و«دخل» الثاني تكرار للأول، أو «دخل» الأول بمعنى أراد الدخول، فالاستئذان يكون لنفسه ﷺ، «كرماني» (٢٢/ ٢١٧ ـ ٢١٨).

(١) من اللحوق أي: اتبعني، «ع» (١٥/ ٥٣٥).

(٢) عدي بكلمة «إلى» كأنه ضمنه معنى انطلق، «ع» (١٥/ ٥٣٦).

أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ، وَأَصَابَ مِنْهَا وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا، فَسَاءَنِي ذَلِكَ[١] فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا اللَّبَنُ فِي أَهْلِ الصُّفَّةِ؟ كُنْتُ أَحَقَّ أَنْ أُصِيبَ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا، **فَإِذَا جَاءَ**[٢] أَمَرَنِي[٣] فَكُنْتُ أَنَا أُعْطِيهِمْ، وَمَا عَسَى أَنْ يَبْلُغَنِي[٤] مِنْ هَذَا اللَّبَنِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ بُدٌّ، فَأَتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ فَأَقْبَلُوا، فَاسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ[٥] لَهُمْ، وَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ، قَالَ: «**يَا أَبَا هِرٍّ**»[٦]، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «خُذْ فَأَعْطِهِمْ»[٧]، فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ، فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى[٨]،

النسخ: «فَإِذَا جَاءَ» في هـ، ذ: «**فَإِذَا جَاؤُوا**». «قَالَ: يَا أَبَا هِرٍّ» في ذ: «**فَقَالَ: يَا أَبَا هِرٍّ**».

(١) أي: قوله: ادعهم.

(٢) قوله: (فإذا جاء) أي: من أمرني بطلبه، ولأبي ذر عن الكشميهني: «جاؤوا». قوله: «وما عسى» أي: قائلاً في نفسي: وما عسى، والظاهر أن كلمة «عسى» مقحمة، فإن قلت: لفظ «فأتيتهم فدعوتهم» مشعر بأن الإتيان والدعوة بعد الإعطاء لكن الأمر بالعكس؟ قلت: فكنت أنا أعطيهم، عطف على جزاء «فإذا جاؤوا» فهو بمعنى الاستقبال داخلاً تحت القول والتقدير: عند نفسه، «ك» (٢٢/ ٢١٨).

(٣) أي: رسول الله ﷺ، «ع» (١٥/ ٥٣٦).

(٤) أي: يصل إليّ بعد أن يكتفوا منه، «قس» (١٣/ ٥٣٣).

(٥) أي: ﷺ، «قس» (١٣/ ٥٣٣).

(٦) بكسر الهاء وتشديد الراء، «قس» (١٣/ ٥٣٣).

(٧) بهمزة قطع، «قس» (١٣/ ٥٣٣).

(٨) بفتح الواو، «قس» (١٣/ ٥٣٣).

ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، فَأُعْطِيهِ[١] الْقَدَحَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ رَوِيَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ، فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ فَقَالَ: «يَا أَبَا هِرٍّ». قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتَ». قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «اقْعُدْ فَاشْرَبْ». فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ، فَقَالَ: «اشْرَبْ». فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَقُولُ: «اشْرَبْ»، حَتَّى قُلْتُ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكاً. قَالَ: «فَأَرِنِي»، فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدَحَ، فَحَمِدَ اللَّهَ[٢] وَسَمَّى، وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ. [راجع: ٥٣٧٥، أخرجه: ت ٢٤٧٧، تحفة ١٤٣٤٤].

النسخ: «فَأُعْطِيهِ» في هـ، ذ: «ثُمَّ أُعْطِيهِ» وزاد بعده في نـ: «الرَّجُل». «عَلَيَّ الْقَدَحَ» وزاد بعده في نـ: «فَيَشْرَبُ حَتَّى يَروَى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ». «فَقَالَ: يَا أَبَا هِرٍّ» كذا في حـ، ذ، وفي نـ: «فَقَالَ: أَبَا هِرٍّ».

---

(١) قوله: (فأعطيه الرجل) أي: الذي إلى جنبه، «قس» (١٣/ ٥٣٣)، قال الكرماني (٢٢/ ٢١٨ ـ ٢١٩): فإن قلت: «الرجل» الثاني معرفة معادة، فيكون هو الأول بعينه على القاعدة النحوية لكن المراد غيره؟ وأجاب أن ذلك حيث لا قرينة، ولفظه «حتى انتهيت إلى» قرينة المغايرة؛ لأنه يدل على أنه أعطاهم واحداً بعد واحد إلى أن كان آخرهم النبي ﷺ.

(٢) قوله: (فحمد الله) أي: على البركة وظهور المعجزة. و«سمى» أي: بسمل. وفيه: أن كتمان الحاجة أولى من إظهارها وإن جاز له الإخبار بباطن أمره لمن يرجو منه كشفَ ما فيه، واستحبابُ الاستئذان وإن كان في بيت أهله، والسؤالُ عن الوارد إلى البيت، وتشريكُ الفقراء فيه، وشربُ الساقي وصاحب الشراب أخيراً، والحمدُ على الخير، والتسميةُ عند الشرب، وامتناعُه ﷺ من الصدقة وأكلُه من الهدية، «ك» (٢٢/ ٢١٩).

٦٤٥٣ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[١]، عَنْ إِسْمَاعِيلَ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسٌ[٣] قَالَ: سَمِعْتُ سَعْداً[٤] يَقُولُ: إِنِّي لأَوَّلُ الْعَرَبِ[٥] رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَأَيْتُنَا نَغْزُو، وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ[٦] وَهَذَا السَّمُرُ[٧]، وَإِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ، مَا لَهُ خِلْطٌ[٨] [٩]، ثُمَّ أَصْبَحَتْ[١٠] ....

(١) هو: ابن سعيد القطان، «ع» (١٥/ ٥٣٧).

(٢) هو: ابن أبي خالد، «ع» (١٥/ ٥٣٧).

(٣) هو: ابن أبي حازم، «ع» (١٥/ ٥٣٧).

(٤) هو: ابن أبي وقاص، «ك» (٢٢/ ٢١٩).

(٥) قوله: (إني لأول العرب رمى بسهم في سبيل الله) لأنه كان في أول قتال جرى في الإسلام، وهو أوّل من رمى إلى الكفار، «ك» (٢٢/ ٢١٩).

(٦) قوله: (ورق الحبلة) بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة مصححاً عليها في الفرع وتضم أيضاً: ثمر السلم أو ثمر عامة العضاه وهو بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة آخره هاء: شجر الشوك كالطلح والعوسج، «قسطلاني» (١٣/ ٥٣٥).

(٧) بفتح السين المهملة وضم الميم: شجرة، «قس» (١٣/ ٥٣٥).

(٨) لجفافه.

(٩) قوله: (ما له خلط) بكسر المعجمة وسكون اللام بعدها طاء مهملة أي: تَغَوُّطهم[١] يخرج منهم مثل البعير لا يختلط بعضه ببعض لجفافه ويبسه بسبب قشف العيش، «ك» (٢٢/ ٢١٩)، «قس» (١٣/ ٥٣٥).

(١٠) أي: صارت.

---

(١) في الأصل: أي بنحوهم.

بَنُو أَسَدٍ[١] تُعَزِّرُنِي[٢] [٣] عَلَى الإِسْلَامِ، خِبْتُ إِذَنْ وَضَلَّ سَعْيِي.
[راجع: ٣٧٢٨].

٦٤٥٤ ـ حَدَّثَنِي عُثْمَانُ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[٥]، عَنْ مَنْصُورٍ[٦]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[٧]، عَنِ الأَسْوَدِ[٨]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامِ بُرٍّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تِبَاعاً[٩] حَتَّى قُبِضَ.
[راجع: ٥٤١٦].

النسخ: «خِبْتُ إِذَنْ» في نـ: «خِبْتُ إِذاً». «حَدَّثَنِي عُثْمَانُ» في ذ: «حَدَّثَنَا عُثْمَانُ». «مُنْذُ قَدِمَ» في نـ: «مُذْ قَدِمَ».

---

(١) قبيلة، «ك» (٢٢/ ٢١٩).

(٢) أي: توبخني.

(٣) قوله: (تعزرني) أي: تؤدبني على أحكام الدين، وذلك أنهم كانوا قالوا لعمر رضي الله عنه: إنه لا يحسن يصلي، فقال: إن كنت محتاجاً إلى تعليمهم فقد خبت وضل عملي وضل سعيي فيما مضى وفيما صليت مع رسول الله ﷺ، حاشاه من ذلك، «ك» (٢٢/ ٢١٩ ـ ٢٢٠)، ومرَّ الحديث (برقم: ٥٤١٢) في «الأطعمة».

(٤) هو: ابن محمد بن أبي شيبة، «ك» (٢٢/ ٢٢٠).

(٥) هو: ابن عبد الحميد، «ع» (١٥/ ٥٣٧).

(٦) هو: ابن المعتمر، «ع» (١٥/ ٥٣٧).

(٧) هو: النخعي، «ع» (١٥/ ٥٣٧).

(٨) هو: ابن يزيد، وكلهم كوفيون، «ع» (١٥/ ٥٣٧).

(٩) قوله: (تباعاً) بكسر الفوقية وتخفيف الموحدة أي: متتابعة ومتوالية. قوله: «حتى قبض» إشارة إلى استمراره على تلك الحالة مدة إقامته

٦٤٥٥ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ـ هُوَ الأَزْرَقُ ـ، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ[١]، عَنْ هِلَالٍ[٢]، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا أَكَلَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَكْلَتَيْنِ[٣] فِي يَوْمٍ، إِلَّا إِحْدَاهُمَا تَمْرٌ. [أخرجه: م ٢٩٧١، تحفة ١٧٣٤٧].

٦٤٥٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ[٤]، عَنْ هِشَامٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي[٥]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَدَمٍ[٦]، وَحَشْوُهُ مِنْ لِيفٍ. [تحفة ١٧٢٥٤].

النسخ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ» في نـ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ». «عَنْ هِلَالٍ» في ذ: «عَنْ هِلَالِ الوَزَّانِ». «تَمْرٌ» في ذ: «تَمْراً». «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي أَحْمَدُ». «ابْنُ أَبِي رَجَاءٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «ابْنُ رَجَاءٍ». «أَخْبَرَنِي أَبِي» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي». «وَحَشْوُهُ» في نـ: «حَشْوُهُ». «مِنْ لِيفٍ» في نـ: «لِيفٌ».

وهي عشر سنين بما فيها من أيام أسفاره في الغزو أو الحج أو العمرة، «عيني» (١٥/ ٥٣٧)، وسبق (برقم: ٥٣٧٤) في «الأطعمة».

(١) العامري، «ك» (٢٢/ ٢٢٠).

(٢) هو كوفي.

(٣) قوله: (أكلتين) بفتح الهمزة وضمها. قوله: «تمر» ولأبي ذر بالنصب: إما على تقدير: إلَّا كانت إحداهما تمراً، أو: إلَّا جعل إحداهما تمراً، «قس» (١٣/ ٥٣٦)، والحديث أخرجه مسلم في آخر الكتاب.

(٤) هو: ابن شميل، «ع» (١٥/ ٥٣٨).

(٥) عروة بن الزبير، «ع» (١٥/ ٥٣٨).

(٦) بفتحتين أي: من جلد، «مجمع» (١/ ٥٧).

٦٤٥٧ ـ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَخَبَّازُهُ قَائِمٌ فَقَالَ: كُلُوا، فَمَا أَعْلَمُ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَغِيفاً مُرَقَّقاً(١)، حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ، وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيطاً بِعَيْنِهِ قَطُّ. [راجع: ٥٣٨٥].

٦٤٥٨ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى(٢) قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنِي أَبِي(٣)، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ يَأْتِي عَلَيْنَا الشَّهْرُ مَا نُوقِدُ فِيهِ نَاراً، إِنَّمَا هُوَ(٤) التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنْ نُؤْتَى(٥) بِاللُّحَيْمِ. [راجع: ٢٥٦٧، تحفة ١٧٣٢٧].

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ». «إِنَّمَا هُوَ» في ذ: «وَإِنَّمَا هُوَ». «بِاللُّحَيْمِ» في هـ: «بِاللَّحْمِ».

---

(١) قوله: (مرقَّقاً) قال ابن الأثير: هو الأرغفة الواسعة الرقيقة يقال: رقيق ورقاق كطويل وطوال. قوله: «سميطاً» أي: مشويًّا، فعيل بمعنى مفعول، وأصل السمط أن ينزع صوف الشاة المذبوحة بالماء [الحار]، وإنما يفعل بها ذلك في الغالب لتشوى، وإنما لم يقل سميطة؛ لأنا قلنا: هو فعيل بمعنى مفعول فيستوي فيه التذكير والتأنيث، وغرضه أن النبي ﷺ ما كان متنعماً في المأكولات، «عيني» (١٥/ ٥٣٨ ـ ٥٣٩)، ومرَّ الحديث (برقم: ٥٤٢١) في «الأطعمة».

(٢) هو: القطان، «ع» (١٥/ ٥٣٩).

(٣) عروة بن الزبير، «ع» (١٥/ ٥٣٩).

(٤) أي: طعامنا، «ك» (٢٢/ ٢٢١).

(٥) قوله: (إلَّا أن نؤتى) بضم نون الجماعة مبنياً للمفعول، قوله: «باللحيم» بضم اللام مصغراً إشارة إلى قلته، وللكشميهني: «باللحم» مكبراً، والحديث من أفراده، «قس» (١٣/ ٥٣٧).

٦٤٥٩ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأُوَيْسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ(١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ(٢)، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ(٣): ابْنَ أُخْتِي(٤)، إِنْ(٥) كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهِلَالِ ثَلَاثَةَ أَهِلَّةٍ(٦) فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَتْ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ. فَقُلْتُ: مَا كَانَ يُعَيِّشُكُمْ(٧) (٨)؟ قَالَت: الأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ،

النسخ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ» في نـ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ». «حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ» في نـ: «حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ». «عَنْ عَائِشَةَ» في نـ: «عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها». «ابْنَ أُخْتِي» في نـ: «يَا ابْنَ أُخْتِي». «مَا كَانَ يُعَيِّشُكُمْ» في نـ: «مَا يُعَيِّشُكُمْ».

---

(١) هو عبد العزيز، وأبوه سلمة بن دينار، «ع» (١٥/ ٥٣٩).

(٢) مولى آل زبير، «ع» (١٥/ ٥٣٩).

(٣) أمه أسماء بنت أبي بكر الصديق، «ع» (١٥/ ٥٣٩).

(٤) بحذف أداة النداء، «قس» (١٣/ ٥٣٨).

(٥) مخففة من المثقلة، «ع» (١٥/ ٥٣٩).

(٦) قوله: (ثلاثة أهلة في شهرين) والمراد بالهلال الثالث هلال الشهر الثالث، وهو يُرَى عند انقضاء الشهرين وبرؤيته يدخل أول الشهر الثالث، «قس» (١٣/ ٥٣٨)، «ع» (١٥/ ٥٣٩).

(٧) من الإفعال.

(٨) قوله: (يعيشكم) بضم الياء وفتح العين وتشديد التحتية المكسورة وبالشين المعجمة المضمومة، ويروى «يعيشكم» بضم الياء وكسر العين وسكون الياء، من: أعاشه الله أي: أعطاه العيش، قوله: «إلَّا أنه» كلمة «إلَّا» بمعنى لكن، و«أنه» أي: وأن الشأن، «عيني» (١٥/ ٥٣٩).

إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الأَنْصَارِ كَانَ لَهُمْ مَنَائِحُ[١]، وَكَانُوا يَمْنَحُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَسْقِينَاهُ[٢]. [راجع: ٢٥٦٧].

٦٤٦٠ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ[٤]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَارَةَ[٥]، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ[٦]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْ آلَ مُحَمَّدٍ قُوتاً»[٧].

[أخرجه: م ١٠٥٥، ت ٢٣٦١، ق ٤١٣٩، تحفة ١٤٨٩٨].

النسخ: «لِرَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «رَسُولَ اللَّهِ»، وزاد بعده في نـ: «مِنْ أَبْيَاتِهِمْ» مصحح عليه. «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ». «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «قَالَ النَّبِيُّ».

---

(١) قوله: (منائح) جمع منيحة بنون وحاء مهملة، ومنيحة اللبن: أن يعطى الرجُل ناقة أو شاة ينتفع بلبنها زماناً ويعيدها، «مج» (٤/ ٦٣٥). قوله: «يمنحون لرسول الله ﷺ» أي: يعطونه من المنائح. قوله: «فيسقيناه» أي: يسقينا رسولُ الله ﷺ اللبنَ الذي يعطونه، «قس» (١٣/ ٥٣٨)، «ع» (١٥/ ٥٣٩)، ومرَّ الحديث (برقم: ٢٥٦٧) في «كتاب الهبة».

(٢) أي: اللبن الذي يعطونه، «قس» (١٣/ ٥٣٨).

(٣) المسندي، «ع» (١٥/ ٥٤٠).

(٤) قوله: (فضيل) هو ابن غزوان الضبي، «ع» (١٥/ ٥٤٠).

(٥) قوله: (عمارة) هو ابن القعقاع، «ك» (٢٢/ ٢٢١)، «ع» (١٥/ ٥٤٠).

(٦) هرم بن عمرو البجلي، «ع» (١٥/ ٥٤٠).

(٧) قوله: (قوتاً) قال [الكرماني (٢٢/ ٢٢١ ـ ٢٢٢)]: القوت: المُسْكَةُ من الرزق، وفيه: فضلُ الكفاف وأخذُ البلغة من الدنيا والزهدُ فيما فوق ذلك رغبة في توفير نعم الآخرة.

١٨ ـ بَابُ الْقَصْدِ[١] وَالْمُدَاوَمَةِ عَلَى الْعَمَلِ[٢]

٦٤٦١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[٣] قَالَ: **أَخْبَرَنِي أَبِي**، عَنْ شُعْبَةَ[٤]، عَنْ أَشْعَثَ[٥] قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي[٦] قَالَ: سَمِعْتُ مَسْرُوقاً قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَتْ: الدَّائِمُ[٧]. **قُلْتُ: فَأَيَّ حِينٍ** كَانَ يَقُومُ[٨]؟ قَالَتْ: يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ[٩] [١٠].

[راجع: ١١٣٢].

النسخ: «أَخْبَرَنِي أَبِي» كذا في ذ، وفي نـ: «أَخْبَرَنَا أَبِي». «قُلْتُ: فَأَيَّ حِينٍ» في نـ: «قَالَ: قُلْتُ: فَأَيَّ حِينٍ»، وفي سـ، حـ، ذ: «فَقُلْتُ: فِي أَيِّ حِينٍ».

---

(١) بفتح القاف وسكون المهملة، وهو سلوك الطريق المعتدلة، «قس» (١٣/ ٥٣٩).

(٢) أي: الصالح.

(٣) لقب عبد الله بن عثمان الأزدي المروزي، «ك» (٢٢/ ٢٢٢).

(٤) ابن الحجاج.

(٥) هو ابن أبي الشعثاء، «ك» (٢٢/ ٢٢٢).

(٦) اسمه سليم الكوفي.

(٧) أي: الذي يستمرّ عليه عامله، «قس» (١٣/ ٥٣٩).

(٨) أي: من النوم، «ك» (٢٢/ ٢٢٢).

(٩) الديك أو المؤذن، «ك» (٢٢/ ٢٢٢)، هو الديك، قال الكرماني: أو المؤذن، وفيه نظر، «ع» (١٥/ ٥٤٠).

(١٠) قوله: (إذا سمع الصارخ) وهو الديك وهو يصرخ نصف الليل غالباً، وقال ابن بطال: عند ثلث الليل، «قس» (١٣/ ٥٣٩)، ومرَّ الحديث (برقم: ١١٣٢) في «التهجد».

٦٤٦٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ[١]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ[٢]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ[٣]. [راجع: ١١٣٢، تحفة ١٧١٦٩].

٦٤٦٣ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ[٤] قَالَ: **حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ**[٥]، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يُنَجِّيَ[٦] أَحَداً[٧] مِنْكُمْ عَمَلُهُ»[٨]. قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي[٩] اللَّهُ[١٠] **بِرَحْمَةٍ**،

النسخ: «حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ». «بِرَحْمَةٍ» في نـ: «بِرَحْمَتِهِ».

---

(١) الإمام.

(٢) هو: ابن الزبير.

(٣) هو: تفسير للحديث الذي سبق، «قس» (١٣/ ٥٣٩).

(٤) هو: ابن أبي إياس.

(٥) محمد بن عبد الرحمٰن، «ك» (٢٢/ ٢٢٢).

(٦) من التنجية أو الإنجاء، معناه: لن يخلص، «ع» (١٥/ ٥٤١).

(٧) منصوب على المفعولية، «ع» (١٥/ ٥٤١).

(٨) بالرفع فاعل «ينجي»، «ع» (١٥/ ٥٤١).

(٩) يسترني.

(١٠) قوله: (إلَّا أن يتغمدني الله) بالغين المعجمة وبعد الميم دال مهملة أي: أن يسترني الله، والاستثناء منقطع، ويحتمل أن يكون متصلاً من قبيل قوله تعالى: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلْمَوْتَ إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الدخان: ٥٦]. وقال الرافعي في «أماليه»: لَمّا كان أجر النبي ﷺ في الطاعة أعظم وعمله في العبادة أقوم قيل له: ولا أنت، أي: لا ينجيك عملك مع عظم

سَدِّدُوا[(١)] وَقَارِبُوا، وَاغْدُوا وَرُوحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدُّلْجَةِ[(٢)]. وَالْقَصْدَ[(٣)] الْقَصْدَ[(٤)] ....

النسخ: «وَقَارِبُوا» في نـ: «قَرِّبُوا» ـ أي: لا تبلغوا النهاية بل تقربوا منها، «ك» (٢٢/ ٢٢٣) ـ. «وَشَيْءٌ» في نـ: «وَشَيْئاً».

قدرك؟ فقال: لا إلَّا برحمة الله. قوله: «سدِّدوا» بالسين المهملة المفتوحة وكسر الدال المهملة الأولى: اقصدوا السداد أي: الصوابَ. قوله: «وقاربوا» أي: لا تفرطوا فتجهدوا أنفسَكم في العبادة لئلا يفضي بكم ذلك إلى الملال فتتركوا العمل. قوله: «واغدوا» بالغين المعجمة الساكنة والدال المهملة: سيروا من أول النهار. قوله: «وروحوا» من أول النصف الثاني من النهار. قوله: «وشيء» بالرفع في الفرع كأصله مصححاً عليه، وقال في «الفتح»: و«شيئاً» بالنصب بفعل محذوف أي: افعلوا شيئاً. قوله: «من الدلجة» بضم الدال المهملة وسكون اللام وتفتح بعدها جيم: سير الليل، يقال: سار دلجة من الليل أي: ساعة، «قس» (١٣/ ٥٤٠). قال العيني (١٥/ ٥٤١): الدلجة بضم الدال وإسكان اللام، ويجوز في اللغة فتحها، ويقال بفتح اللام أيضاً، وهي بالضم: سير آخر الليل، وبالفتح: سير الليل.

(١) التسديد بالمهملة من السداد، وهو القصدُ من القول والعمل واختيارُ الصواب منهما، «ك» (٢٢/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣).

(٢) بضم الدال وفتحها: السير بالليل، والإدلاج بسكون الدال: السير أوله، وبتشديدها: السير آخره، «ك» (٢٢/ ٢٢٣).

(٣) منصوبان على الإغراء أي: الزموا الطريق القصد أي: المستقيم، «تن» (٣/ ١١٨٩).

(٤) قوله: (والقصد القصد) أي: الزموا الوسط والاستقامة، «تبلغوا» المنزل الذي هو مقصدكم، شبه المتعبدين بالمسافرين وقال: لا تستوعبوا الاوقاتَ كلَّها بالسَّيْر، بل اغتنموا أوقات نشاطكم وهو أول النهار وآخره

تَبْلُغُوا»[١]. [راجع: ٣٩، تحفة ١٣٠٢٩].

٦٤٦٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ[٣]، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَاعْلَمُوا أَنْ لَنْ يُدْخِلَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ[٤]، وَأَنَّ أَحَبَّ الأَعْمَالِ أَدْوَمُهَا إِلَى اللَّهِ، وَإِنْ قَلَّ»[٥]. [طرفه: ٦٤٦٧، أخرجه: م ٢٨١٨، تحفة ١٧٧٧٥].

النسخ: «أَنْ لَنْ يُدْخِلَ» في هـ، ذ: «أَنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ».

وبعض الليل، وارحموا أنفسكم فيما بينها لئلا ينقطع بكم، قال الله تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ﴾ [هود: ١١٤]، «ك» (٢٢/ ٢٢٣)، مرَّ الحديث (برقم: ٣٩) في «الإيمان».

(١) أي: المنزل الذي هو مقصدكم.

(٢) ابن يحيى بن عمرو بن أويس، «ع» (١٥/ ٥٤٢).

(٣) هو: ابن بلال، «ع» (١٥/ ٥٤٢).

(٤) قوله: (لن يدخل أحدَكم عملُه الجنة) فإن قلت: ما التلفيق بين هذا وبين قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢]؟ قلت: هو أن يقال: الباء ليست للسببية بل للإلصاق، أو للمقابلة، أو جنة خاصة هي بسبب الأعمال. وقال بعضهم: دخول الجنة بفضل الله، والدرجاتُ فيها بالأعمال، فالحديث في دخولها والآية في درجاتها. أقول: جاء صريحاً في سورة النحل أن الدخول بالعمل؛ قال تعالى: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢]، وتقدم هذا البحث في «كتاب الإيمان»، قاله الكرماني (٢٢/ ٢٢٣)، ونقل ثمة عن النووي الجوابَ: أن دخول الجنة بسبب العمل، والعمل برحمة الله، انتهى.

(٥) قوله: (وإن قل) فإن قلت: الدائم كيف يكون قليلاً؛ إذ معنى

٦٤٦٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[٢]، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: سُئِلَ[٣] النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «أَدْوَمُهُ[٤] وَإِنْ قَلَّ»، وَقَالَ: «اكْلُفُوا[٥] مِنَ الأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ». [راجع: ١٩٦٩، أخرجه: م ٧٨٢، تحفة ١٧٧١٨].

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ». «أَدْوَمُهُ» في نـ: «أَدْوَمُهَا». «مِنَ الأَعْمَالِ» في سـ، ذ: «مِنَ الْعَمَلِ».

الدوام شمولُ الأزمنة، مع أنها غير مقدور أيضاً؟ قلت: المراد من الدوام: المواظبة العرفية، وهي الإتيان بها في كل شهر أو كل يوم بقدر ما يطلق عليه عرفاً اسم المداومة، «ك» (٢٢/ ٢٢٣)، «قس» (١٣/ ٥٤١).

(١) بفتح المهملتين وإسكان الراء الأولى، «ك» (٢٢/ ٢٢٤).

(٢) هو: ابن عبد الرحمٰن.

(٣) بضم السين مبنيًّا للمفعول، ولم أعرف اسم السائل، «ك»، «قس» (١٣/ ٥٤١).

(٤) قوله: (أدومه) فيه سؤال وهو: أن المسؤول عنه أحب الأعمال وظاهره السؤال عن ذات العمل والجواب ورد بأدوم، وهو صفة العمل فلم يتطابقا؟ ويمكن أن يقال: إن هذا السؤال وقع بعد قوله في الحديث الماضي في الصلاة وفي الحج وفي بر الوالدين حيث أجاب بالصلاة ثم بالبر إلخ، ثم ختم ذلك بأن المداومة على العمل من أعمال البر، ولو كان مفضولاً أحب إلى الله من عمل يكون أعظم أجراً، لكن ليس فيه مداومة، «ف» (١١/ ٢٩٨).

(٥) قوله: (اكلفوا) يقال: كلفت به كلفاً: أولعت به، وأكلفه غيره،

٦٤٦٦ ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ(١)، عَنْ مَنْصُورٍ(٢)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ(٣)، عَنْ عَلْقَمَةَ(٤) قَالَ: سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، كَيْفَ كَانَ عَمَلُ النَّبِيِّ ﷺ؟ هَلْ كَانَ يَخُصُّ شَيْئاً مِنَ الأَيَّامِ(٥)؟ قَالَتْ: لَا(٦)، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً(٧)، وَأَيُّكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَطِيعُ؟ [راجع: ١٩٨٧].

النسخ: «حَدَّثَنَا عُثْمَانُ» في نـ: «حَدَّثَنِي عُثْمَانُ». «قُلْتُ» في نـ: فَقُلْتُ».

والتكليف الأمر بما يشق عليك، فإن قلت: قوله: «ما تطيقون» فيه إشارة إلى بذل المجهود وغاية السعي، وهو خلاف المقصود من السياق؟ قلت: المراد ما تطيقون دائماً ولا تعجزون عنه في المستقبل، «ك» (٢٢/ ٢٢٤).

(١) هو: ابن عبد الحميد، «ع» (١٥/ ٥٤٣).

(٢) هو: ابن المعتمر، «ع» (١٥/ ٥٤٣).

(٣) أي: النخعي، «ع» (١٥/ ٥٤٣).

(٤) هو: ابن قيس، «ع» (١٥/ ٥٤٣).

(٥) بعبادة مخصوصة لا يفعل مثلها في غيره، «قس» (١٣/ ٥٤٢).

(٦) قوله: (قالت: لا) قال ابن بطال: فإن قيل: هو معارض بقولها: «ما رأيته أكثر صياماً منه في شعبان»، قلنا: لا تعارض؛ لأنه كان كثير الأسفار فلا يجد سبيلاً إلى صيام الثلاثة الأيام من كل شهر فيجمعها في شعبان، وإنما كان يوقع العبادة على قدر نشاطه وفراغه من جهاده، قال: وإنما حضَّ أمته على القصد وإن قل؛ خشيةَ الانقطاع عن العمل الكثير، فكان رجوعاً عن فعل الطاعات، «ك» (٢٢/ ٢٢٤).

(٧) بكسر الدال المهملة وسكون التحتية أي: دائماً، «قس» (١٣/ ٥٤٢)، مرَّ الحديث (برقم: ١٩٨٧) في «الصيام».

٦٤٦٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا[٢]، فَإِنَّهُ لَا يُدْخِلُ أَحَداً الْجَنَّةَ عَمَلُهُ». قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ»[٣]، قَالَ: أَظُنُّهُ[٤] [٥] عَنْ أَبِي النَّضْرِ[٦]، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. [راجع: ٦٤٦٤].

وَقَالَ عَفَّانُ[٧]: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ[٨]، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ:

---

(١) بكسر الزاي والراء بينهما موحدة ساكنة وبعد القاف ألف ونون، الأهوازي، وثقه الدارقطني وابن المديني، «قس» (١٣/ ٥٤٣).

(٢) بالقطع، وفي بعضها بالوصل وضم الشين أي: أبشروا بالثواب على العمل وإن قلّ، «ك» (٢٢/ ٢٢٤).

(٣) المغفرة: ستر الذنوب، والرحمة: إيصال الخير، «ك» (٢٢/ ٢٢٤).

(٤) علي بن عبد الله، «قس» (١٣/ ٥٤٣).

(٥) قوله: (قال: أظنه...) إلخ، فاعل أظنه هو علي بن المديني شيخ البخاري فيه، فكأنه جوز أن يكون موسى بن عقبة لم يسمع هذا الحديث من أبي سلمة، وأن بينهما فيه واسطة وهو أبو النضر، لكن ظهر من وجه آخر أن لا واسطة لتصريح وهيب ـ وهو ابن خالد ـ عن موسى بن عقبة بقوله: «سمعت أبا سلمة»، وهذا هو النكتة في إيراد التعليق بعدها عن عفان، وهذا التعليق وصله أحمد (٦/ ١٢٥)، «ف» (١١/ ٢٩٩).

(٦) هو: سالم بن أبي أمية، «ك» (٢٢/ ٢٢٥)، «ع» (١٥/ ٥٤٣).

(٧) هو: ابن مسلم، «ع» (١٥/ ٥٤٣).

(٨) هو: ابن خالد، «ع» (١٥/ ٥٤٣).

سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَدِّدُوا وَأَبْشِرُوا».
قَالَ مُجَاهِدٌ: سَدِيداً وَسَدَاداً: صِدْقاً.

٦٤٦٨ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ[1] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى لَنَا يَوْماً الصَّلَاةَ، ثُمَّ رَقِيَ[2] الْمِنْبَرَ فَأَشَارَ بِيَدِهِ قِبَلَ[3] قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، قَالَ: «قَدْ أُرِيتُ[4] الآنَ ـ مُنْذُ صَلَّيْتُ لَكُمُ الصَّلَاةَ ـ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مُمَثَّلَتَيْنِ[5] فِي قُبُلِ[6] هَذَا الْجِدَارِ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ[7] فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ مَرَّتَيْنِ»[8]. [راجع: ٩٣، تحفة ١٦٤٧].

النسخ: «قَالَ مُجَاهِدٌ... صِدْقاً» كذا في حـ، هـ، وفي نـ: «قَالَ مُجَاهِدٌ: قَوْلاً سَدِيداً وَسَدَاداً: صِدْقاً»، وفي نـ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ: سَدَاداً سَدِيداً». «حَدَّثَنَا أَبِي» في نـ: «حَدَّثَنِي أَبِي». «قَالَ: قَدْ أُرِيتُ» في نـ: «فَقَالَ: قَدْ أُرِيتُ». «الْجِدَارِ» في هـ، ذ: «الْحَائِطِ».

---

(١) هو: ابن سليمان [بن أبي] المغيرة الخزاعي، «ع» (١٥/ ٥٤٤).

(٢) أي: صعد وزناً ومعنى، «ك» (٢٢/ ٢٢٥)، «ع» (١٥/ ٥٤٤)، «قس» (١٣/ ٥٤٥).

(٣) بكسر القاف وفتح الموحدة أي: جهة قبلة المسجد، «ع» (١٥/ ٥٤٤).

(٤) وفي بعضها: «رأيت» بفتحتين، «ف» (١١/ ٣٠٠).

(٥) أي: مصورتين وزناً ومعنى، «ف» (١١/ ٣٠٠).

(٦) بضمتين أي: قدام هذا الجدار أي: جدار المسجد، «ع» (١٥/ ٥٤٤).

(٧) قوله: (فلم أر كاليوم) أي: يوماً مثل هذا اليوم، ووجه المناسبة للترجمة أن تكون الجنة المرغبة والنار المرهبة نصب عين المصلي؛ ليكونا باعثين على مداومة العمل وإدمانه، «ك» (٢٢/ ٢٢٥)، «ع» (١٥/ ٥٤٤).

(٨) مرّ في «باب رفع البصر إلى الإمام» (برقم: ٧٤٩).

١٩ ـ بَابُ الرَّجَاءِ مَعَ الْخَوْفِ(١)

وَقَالَ سُفْيَانُ(٢): مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَشَدُّ(٣) عَلَيَّ مِنْ: ﴿لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [المائدة: ٦٨].

٦٤٦٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو(٤)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الرَّحْمَةَ(٥) يَوْمَ خَلَقَهَا ....

---

(١) قوله: (باب الرجاء مع الخوف) أي: استحباب ذلك، فلا يقطع النظر في الرجاء عن الخوف ولا في الخوف عن الرجاء؛ لئلا يفضي في الأول إلى التكبر وفي الثاني إلى القنوط، وكل منهما مذموم، والمقصود من الرجاء أن من وقع منه تقصير فليحسن ظنه بالله ويرجو أن يمحو عنه ذنبه، وكذا من وقع منه طاعة يرجو قبولها، وأما من انهمك على المعصية راجياً عدم المؤاخذة بغير ندم ولا إقلاع، فهذا غرور في غرور، «ف» (١١/ ٣٠١)، «ع» (١٥/ ٥٤٥).

(٢) هو: ابن عيينة، «ع» (١٥/ ٥٤٥).

(٣) قوله: (أشد) إنما كان أشد لأنه يستلزم العلمَ بما في الكتب الإلٰهية والعملَ به، «ك» (٢٢/ ٢٢٩).

(٤) بالواو فيهما، مولى المطلب، وهو تابعي صغير، وشيخه تابعي وسط، وكلاهما مدنيان، «ف» (١١/ ٣٠١)، «ع» (١٥/ ٥٤٥).

(٥) قوله: (إن الله خلق الرحمة) أي: الرحمة التي جعلها في عباده وهي مخلوقة، وأما الرحمة التي [هي] صفة من صفاته فهي قائمة بذاته تعالى. قوله: «فلو يعلم الكافر» هكذا ثبت في هذا الطريق بالفاء إشارة إلى ترتب ما بعدها على ما قبلها، ومن ثم قدَّم ذكرَ الكافر؛ لأن كثرة

مِائَةَ رَحْمَةٍ[١]، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعاً وَتِسْعِينَ رَحْمَةً، وَأَرْسَلَ فِي خَلْقِهِ كُلِّهِمْ رَحْمَةً وَاحِدَةً، فَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَيْأَسْ مِنَ الْجَنَّةِ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعَذَابِ[٢] لَمْ يَأْمَنْ مِنَ النَّارِ». [راجع: ٦٠٠٠، تحفة ١٣٠٠٥].

النسخ: «تِسْعاً» في ذ: «تِسْعَةً». «كُلِّهِمْ» في ذ: «كُلِّهِ». «فَلَوْ يَعْلَمُ» في ذ: «وَلَوْ يَعْلَمُ».

الرحمة وسعتها تقتضي أن يطمعها كل أحد، ثم ذكر المؤمن استطراداً، «ع» (١٥/ ٥٤٦)، فإن قلت: «لو» لانتفاء الأول لانتفاء الثاني، صرح به ابن الحاجب في قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، كما نعلم انتفاء التعدد بانتفاء الفساد، وليس في الحديث كذلك؛ إذ فيه انتفاء الثاني وهو انتفاء الرجاء لانتفاء الأول وهو العلم؟ قلت: هو لانتفاء الشيء لانتفاء غيره، وذلك بالنظر إلى الخارج لانتفاء الثاني، وهو انتفاء الرجاء لانتفاء الأول كما في: لو جئتني لأكرمتك، فإن الإكرام منتف لانتفاء المجيء وبالنظر إلى الذهن لانتفاء الأول لانتفاء الثاني، فإنا نعلم انتفاء المجيء بانتفاء الإكرام ونستدل عليه، وكذا في الآية انتفاء الفساد لانتفاء التعدد، ونعلم انتفاء التعدد بانتفاء الفساد، «ك» (٢٢/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧).

قوله: «بكل الذي...» إلخ، استشكل هذا التركيب لكون «كل» إذا أضيفت إلى الموصول كانت إذ ذاك لعموم الأجزاء لا لعموم الأفراد، والغرض من سياق الحديث تعميم الأفراد، وأجيب بأنه في بعض طرقه أن الرحمة قسمت مائة جزء، فالتعميم حينئذ لعموم الأجزاء في الأصل، أو نزلت الأجزاء منزلة الأفراد مبالغة، «ف» (١١/ ٣٠٢).

(١) أي: مائة نوع من الرحمة، أو مائة جزء، «ع» (١٥/ ٥٤٦).

(٢) ومطابقة الحديث للترجمة من جهة أنه اشتمل على الوعد والوعيد المفضيين إلى الرجاء والخوف، «ف» (١١/ ٣٠٢).

٢٠ ـ بَابُ الصَّبْرِ(١) عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ

وَ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى(٢) ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

وَقَالَ عُمَرُ: وَجَدْنَا خَيْرَ عَيْشِنَا بِالصَّبْرِ(٣).

٦٤٧٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ(٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ(٥)، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ: أَنَّ أُنَاساً مِنَ الأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَسْأَلْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا أَعْطَاهُ

النسخ: «﴿إِنَّمَا يُوَفَّى﴾» زاد قبله في ذ: «وَقَوله تعَالَى»، وفي نـ: «وَقَولُهُ عَزَّ وَجَلَّ». «بِالصَّبْرِ» في هـ، ذ: «الصَّبْرَ». «عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ» زاد في نـ: «اللَّيْثِي». «حَدَّثَهُ» في نـ: «أَخْبَرَهُ». «أَنَّ أُنَاساً» في ذ: «أَنَّ نَاساً». «فَلَمْ يَسْأَلْهُ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «فَلَمْ يَسْأَلْ».

---

(١) هو: حبس النفس.

(٢) قوله: (إنما يوفى...) إلخ، كذا للأكثر، ولأبي ذر: «وقوله تعالى»، وفي نسخة: «عز وجل»، ومناسبة هذه الآية [للترجمة] أنها صدرت بقوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمْ﴾ ومن اتقى ربه كفَّ عن المحرمات، وفَعَلَ الواجبات، والمراد بقوله ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ المبالغة في التكثير، «ف» (١١/ ٣٠٣).

(٣) كذا للأكثر، ولأبي ذر عن الكشميهني بإسقاط الخافض، والنصب، «قس» (١٣/ ٥٤٨).

(٤) الحكم بن نافع، «ع» (١٥/ ٥٤٧).

(٥) ابن أبي حمزة، «ع» (١٥/ ٥٤٧).

حَتَّى نَفِدَ[١] مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ أَنْفَقَ كُلَّ شَيْءٍ بِيَدَيْهِ[٢]: «مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ[٣] لَا أَدَّخِرْهُ عَنْكُمْ، وَإِنَّهُ مَنْ يَسْتَعِفَّ[٤] يُعِفُّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ[٥] يُصَبِّرْهُ[٦] اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ[٧] يُغْنِهِ اللَّهُ، وَلَنْ تُعْطَوْا عَطَاءً خَيْراً[٨] وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ». [راجع: ١٤٦٩].

النسخ: «أَنْفَقَ» في ذ: «نَفِدَ». «بِيَدَيْهِ» في ذ: «بِيَدِهِ». «حِينَ أَنْفَقَ كُلَّ شَيْءٍ بِيَدَيْهِ» في ذ: «حِينَ نَفِدَ كُلُّ شَيْءٍ أَنْفَقَ بِيَدِهِ»، وفي ذ: «بِيَدَيهِ» بدل «بِيَدِهِ». «مَا يَكُنْ» في ذ: «مَايَكُونُ». «يَسْتَعِفَّ» في هـ: «يَسْتَعْفِفْ»، وفي هـ، ذ: «يَسْتَعْفِ» منَ الاسْتِعْفَاءِ. «خَيراً» في ذ: «خَيرٌ».

(١) أي: فرغ وفني.

(٢) قوله: (فقال لهم حين نفد كل شيء أنفق بيده) يحتمل أن تكون هذه الجملة حالية أو اعتراضية أو استئنافية، ووقع في رواية معمر: «فقال لهم حين أنفق كل شيء بيده»، وسقطت هذه الزيادة من رواية مالك. قوله: «ما يكون عندي إلخ» «ما» موصولة متضمنة لمعنى الشرط، وفي رواية صوَّبها الدمياطي، «ما يكن» و«ما» حينئذ شرطية، وليست الأولى خطأ، «ف» (١١/ ٣٠٤)، «ع» (١٥/ ٥٤٧). قوله: «من يستعف» بتشديد الفاء: يكفّ عن الحرام والسؤال، ولأبي ذر عن الكشميهني بسكون العين بعدها فاء خفيفة من الاستعفاء، وفي «الفتح» وتبعه العيني: عن الكشميهني بزيادة فاء أخرى، «قس» (١٣/ ٥٤٩).

(٣) أي: مال.

(٤) قد مرَّ الحديث (برقم: ١٤٦٩) في «الزكاة».

(٥) أي: يتكلف الصبر.

(٦) أي: يرزقه الصبر، «ع» (١٥/ ٥٤٧).

(٧) أي: من يظهر الغناء ولم يسأل، «ع» (١٥/ ٥٤٧).

(٨) بالنصب في هذه الرواية، وروي بالرفع أي: هو خير.

٦٤٧١ ـ حَدَّثَنَا خَلَّادُ[١] بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ[٣] بْنُ عِلَاقَةَ[٤] قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي حَتَّى تَرِمَ[٥] ـ أَوْ[٦] تَنْتَفِخَ ـ قَدَمَاهُ فَيُقَالُ[٧] لَهُ، فَيَقُولُ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً». [راجع: ١١٣٠].

٢١ ـ بَابٌ ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ[٨] فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطلاق: ٣]

وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ[٩]: مِنْ كُلِّ مَا ضَاقَ[١٠] عَلَى النَّاسِ.

النسخ: «وَقَالَ الرَّبِيعُ» في ذ: «قَالَ الرَّبِيعُ».

---

(١) بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام، السلمي الكوفي.

(٢) ابن كدام الكوفي، «ع» (١٥/ ٥٤٨).

(٣) بكسر الزاي.

(٤) بكسر المهملة وخفة اللام.

(٥) بكسر الراء.

(٦) شك من الراوي.

(٧) أي: لِمَ تصنع وقد غفر الله لك، ومرَّ الحديث (برقم: ١١٣٠).

(٨) قوله: (من يتوكل على الله...) إلخ، التوكل: هو تفويضُ الأمور إلى مسبب الأسباب، وقطعُ النظر عن الأسباب العادية. وقيل: هو ترك السعي فيما لا تسعه قدرة البشر، «ك» (٢٣/ ٢). قوله: «من كل ما ضاق» يعني: التوكل على الله عامٌّ في كل أمر مضيق على الناس، يعني: لا خصوصية للتوكل في أمر، بل هو جار في جميع الأمور التي ضاقت على الإنسان، «ك» (٢٣/ ٢).

(٩) من كبار التابعين، «ع» (١٥/ ٥٤٨).

(١٠) أي: فهو حسبه من كل مضيق.

٦٤٧٢ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ قَاعِداً عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفاً بِغَيْرِ حِسَابٍ، هُمُ الَّذِينَ[٢] لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». [راجع: ٣٤١٠].

٢٢ ـ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ قِيلَ وَقَالَ[٣]

٦٤٧٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ[٥] قَالَ: أَخْبَرَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ ـ مِنْهُمْ: مُغِيرَةُ[٦]، وَفُلَانٌ[٧]

النسخ: «أَخْبَرَنَا رَوْحُ» في نـ: «حَدَّثَنَا رَوْحُ». «حَدَّثَنَا عَلِيٌّ» في هـ: «وَقَالَ عَلِيٌّ».

---

(١) هو ابن منصور كما أوضحته في «المقدمة»، وغلط من قال: إنه ابن إبراهيم، «ف» (١١/ ٣٠٦).

(٢) مرَّ الحديث مطولاً (برقم: ٥٧٠٥، ٥٧٥٢).

(٣) قوله: (ما يكره من قيل وقال) وكلاهما فعلان ماضيان، الأول مجهول، وهو حكاية أقاويل الناس: قال فلان كذا وفلان كذا، وقيل كذا وكذا، وإذا روي بالتنوين يكونان اسمين مصدرين يقال: قال قولاً وقيلاً وقالاً، والمراد: أنه نهى عن الإكثار مما لا فائدة فيه، «ع» (١٥/ ٥٤٩).

(٤) الطوسي.

(٥) ابن بشير الواسطي.

(٦) بضم الميم وكسرها: ابن مقسم بكسر الميم، الضبي الكوفي، «ك» (٢٣/ ٣).

(٧) هو: مجالد بن سعيد.

وَرَجُلٌ[(١)] ثَالِثٌ أَيْضاً ـ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ وَرَّادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى مُغِيرَةَ: أَنِ اكْتُبْ إِلَيَّ بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: إِنِّي[(٢)] سَمِعْتُهُ يَقُولُ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ: «لَا إِلٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». وَكَانَ يَنْهَى[(٣)] عَنْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ[(٤)]، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ، وَمَنْعٍ وَهَاتِ، وَعُقُوقِ الأُمَّهَاتِ، وَوَأْدِ الْبَنَاتِ.

وَعَنْ هُشَيْمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ وَرَّاداً

النسخ: «إِلَى مُغِيرَةَ» في نـ: «إِلَى الْمُغِيرَةِ». «قَدِيرٌ» زاد بعده في نـ: «ثلاثَ مَرَّاتٍ». «وَكَانَ» في نـ: «قَالَ: وَكَانَ». «أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ» في نـ: «أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ».

---

(١) هو: داود بن [أبي] هند، أو زكريا بن أبي زائدة، أو إسماعيل بن أبي خالد، «قس» (١٣/ ٥٥٢).

(٢) بكسر الهمزة، كما في اليونينية، «قس» (١٣/ ٥٥٢).

(٣) مرَّ بعض الحديث (برقم: ٥٩٧٥).

(٤) قوله: (وكثرة السؤال) أي: في المسائل التي لا حاجة إليها، أو من الأموال، أو عن أحوال الناس، أو عن رسول الله ﷺ، قال تعالى: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا عَنْ أَشْيَآءَ﴾ [المائدة: ١٠١]. قوله: «وإضاعة المال» أي: وضعه في غير محله وحقه. «ومنع وهات» أي: حرم عليكم منعَ ما عليكم إعطاؤه وطلبَ ما ليس لكم أخذه. «ووأد البنات» هي البنت تدفن وهي حية، كانوا يفعلونه في الجاهلية، إذا ولد للفقير منهم بنت دسَّها في التراب، «ع» (١٥/ ٥٥٠)، «ك» (٢٣/ ٣).

يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٨٤٤].

٢٣ ـ بَابُ حِفْظِ اللِّسَانِ(١)

«وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً، أَوْ لِيَصْمُتْ».

وَقَوْلِهِ: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ(٢) عَتِيدٌ(٣)﴾ [ق: ١٨].

النسخ: «هَذَا الْحَدِيثَ» في نـ: «بِهَذَا الْحَدِيثِ». «وَمَنْ كَانَ» في ذ: «وَقَول النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ كَانَ». «وَقَوْلِهِ» في ذ: «وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى».

---

(١) قوله: (حفظ اللسان) أي: عن التكلم بما لا يسوغ في الشرع، وقال عليه السلام: «هل يكبّ الناسَ في النار على مناخرهم إلَّا حصائد ألسنتهم»، وأما القول بالحق فواجب والصمت فيه غير واسع. قوله: «وقول الله تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾» كذا لأبي ذر، وفي رواية غيره: «وقوله: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن . . . ﴾» إلخ، ولابن بطال: «وقد أنزل الله تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ﴾ الآية». ﴿رَقِيبٌ﴾ أي: حافظ، ﴿عَتِيدٌ﴾ حاضر مهيأ، وأراد به الملكين اللذين يكتبان جميع الأشياء، «ع» (١٥/ ٥٥١). قوله: «من يضمن» بفتح أوله وسكون الضاد المعجمة والجزم، من الضمان بمعنى الوفاء بترك المعصية، فأطلق الضمان وأراد لازمه، وهو أداء الحق الذي عليه، فالمعنى: من أدى الحق الذي على لسانه من النطق بما يجب عليه أو الصمت عما لا يعنيه، وأدى الحق الذي على فرجه من وضعه في الحلال وكفِّه عن الحرام، «فتح الباري» (١١/ ٣٠٩).

(٢) أي: حافظ.

(٣) حاضر.

٦٤٧٤ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ[1] قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ[2]، سَمِعَ أَبَا حَازِمٍ[3]، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ[4] وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ». [طرفه: ٦٨٠٧، أخرجه: ت ٢٤٠٨، تحفة ٤٧٣٦].

٦٤٧٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[5]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ[6] فَلْيَقُلْ خَيْراً،

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ». «حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ» كذا في ذ، وفي ذ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ».

---

(١) بصيغة اسم المفعول من التقديم، هذه نسبة إلى أحد أجداد محمد المذكور، «ع» (١٥/ ٥٥١).

(٢) هو عم محمد المذكور، «ع» (١٥/ ٥٥١).

(٣) سلمة بن دينار.

(٤) قوله: (لحييه) بفتح اللام وسكون الحاء المهملة والتثنية: العظمان في جانبي الفم النابت عليهما الأسنان علواً وسفلاً، والمراد: اللسان وما ينطق به، «قس» (١٣/ ٥٥٤). قوله: «أضمن له» بالجزم جواب الشرط، «ف» (١١/ ٣١٠)، فيه: أن أعظم البلاء على العبد اللسان والفرج، فمن وُقي شرَّهما فقد وقي أعظم الشرور، «ك» (٢٣/ ٤)، «ع» (١٥/ ٥٥١).

(٥) هو: ابن عبد الرحمٰن.

(٦) قوله: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) إنما خصصهما بالذكر إشارة إلى المبدأ والمعاد، وخصص الأمور الثلاثة ملاحظة لحال الشخص

أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ». [راجع: ٥١٨٥، تحفة ١٥١٣١].

٦٤٧٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ(١) قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ(٢) الْخُزَاعِيِّ قَالَ: سَمِعَ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ(٣) قَلْبِي النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ جَائِزَتُهُ»(٤). قِيلَ: وَمَا جَائِزَتُهُ؟ قَالَ: «يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً، أَوْ لِيَسْكُتْ». [راجع: ٦٠١٩].

النسخ: «اللَّيْثُ» في ن: «لَيْثٌ». «وَمَا جَائِزَتُهُ» في ن: «مَا جَائِزَتُهُ».

قولاً وفعلاً، وذلك إما بالنسبة إلى المقيم وإلى المسافر، أو: الأول تخلية والثاني تحلية، «ك» (٢٣/ ٤)، «ع» (١٥/ ٥٥٢).

(١) هشام الطيالسي، «ك» (٢٣/ ٤).

(٢) اسمه: خويلد، «ك» (٢٣/ ٥).

(٣) كذا وقع، والصواب: ووعى.

(٤) قوله: (جائزته) أي: أعطوا جائزته، ولو صح الرواية بالرفع كان تقديره: المتوجه عليكم جائزته، هذا يحتمل معنيين: **الأول**: أنه يتكلف له إذا نزل بهم يوماً وليلة، وفي اليومين الأخيرين يكون كالضيف يقدم له ما حضر، **والثاني**: أن القِرَى ثلاثة أيام، ثم يعطي ما يجوز به من منزل إلى منزل أي: قوت يوم وليلة. فإن قلت: الجائزة حقه، واليوم ظرف، فكيف وقع خبراً عنها؟ قلت: مضاف مقدر أي: زمان جائزته يوم وليلة، «ك» (٢٣/ ٥ و ٢١/ ١٧٥)، ومرَّ (برقم: ٦٠١٩) في أول «كتاب الأدب».

٦٤٧٧ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ[(١)]، عَنْ يَزِيدَ[(٢)]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ[(٣)] التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ يَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا[(٤)]، يَزِلُّ[(٥)] [(٦)] بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ»[(٧)].

[طرفه: ٦٤٧٨، أخرجه: م ٢٩٨٨، ت ٢٣١٤، تحفة ١٤٢٨٣].

النسخ: «حَدَّثَنَا» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي». «ابْنُ حَمْزَةَ» في نـ: «إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ». «عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ» زاد في ذ: «ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ». «يَتَكَلَّمُ» كذا في ذ، ولغيره: «لَيَتَكَلَّمُ». «مَا يَتَبَيَّنُ» في هـ، ذ: «مَا يَتَّقِي». «يَزِلُّ بِهَا» في نـ: «يَزِلُّ فِيهَا». «مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ» في نـ: «مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ» وزاد في نـ: «وَالْمَغْرِبِ».

(١) هو: عبد العزيز، «ع» (١٥/ ٥٥٢)، «ك» (٢٣/ ٥).

(٢) هو: ابن عبد الله الليثي المدني، «ك» (٢٣/ ٥).

(٣) [و«طلحة» هو] أحد العشرة، «ع» (١٥/ ٥٥٢).

(٤) قوله: (ما يتبين فيها) أي: لا يتدبر فيها ولا يتفكر في قبحها وما يترتب عليها، وتطلق الكلمة ويراد بها الكلام كقولهم: كلمة الشهادة، ويروى: «ليتكلم بالكلمة ما يتقى فيها». قوله: «يزل بها» أي: بتلك الكلمة، وهذا كناية عن دخول النار، كذا في «عمدة القاري» للعيني (١٥/ ٥٥٣).

(٥) أي: يسقط، هذا كناية عن دخول النار، «ع» (١٥/ ٥٥٣).

(٦) بفتح التحتية وكسر الزاي بعدها لام مشددة، «قس» (١٣/ ٥٥٦).

(٧) قوله: (ما بين المشرق) فإن قلت: لفظ «بين» يقتضي دخوله على متعدد؟ قلت: المشرق متعدد معنًى؛ إذ مشرق الصيف غير مشرق الشتاء، وبينهما بعد عظيم وهو نصف كرة الفلك، أو اكتفى بأحد الضدين عن الآخر كقوله: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلۡحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]، وفي بعض الروايات جاء

٦٤٧٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[٢]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ[٣] لَا يُلْقِي[٤] لَهَا[٥] بَالاً[٦] يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ

النسخ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ». «ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ» زاد في نـ: «يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ». «يَرْفَعُ» في هـ، ذ: «يَرْفَعُهُ». «يَرْفَعُ اللَّهُ» في سف: «يَرْفَعُ اللَّهُ لَهُ». «بِهَا دَرَجَاتٍ» في نـ: «بِهِ دَرَجَاتٍ».

صريحاً: والمغرب، وفيه: أن من أراد النطق بكلمة أن يتدبرها في نفسه قبل نطقه، فإن ظهرت مصلحة تكلم بها وإلَّا أمسك، «ك» (٢٣/ ٥، ٦)، «ع» (١٥/ ٥٥٣).

(١) هو هاشم بن القاسم التيمي، «ع» (١٥/ ٥٥٣)، «ك» (٢٣/ ٥).

(٢) ذكوان الزيات، فيه ثلاثة من التابعين، «ع» (١٥/ ٥٥٣).

(٣) أي: مما رضي الله به، «ك» (٢٣/ ٥).

(٤) من الإلقاء، «ع» (١٥/ ٥٥٣).

(٥) قوله: (لا يلقي لها) بضم التحتية وكسر القاف، «قس» (١٣/ ٥٥٧)، أي: لا يتأملها بخاطره ولا يتفكر في عاقبتها، «ف» (١١/ ٣١١)، هو من الإلقاء أي: لا يلتفت إليها خاطره ولا يعتدّ بها ولا يبالي بها، ومعنى البال هنا: القلب. قوله: «يرفع الله بها» كذا في رواية المستملي والسرخسي، وفي رواية الأكثرين والنسفي: «يرفع الله له بها درجات»، ولأبي ذر عن الكشميهني: «يرفعه الله بها درجات»، «عيني» (١٥/ ٥٥٣)، «قس» (١٣/ ٥٥٧).

(٦) أي: قلباً.

بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ[١] لَا يُلْقِي لَهَا بَالاً يَهْوِي بِهَا[٢] فِي جَهَنَّمَ».

[راجع: ٦٤٧٧، تحفة ١٢٨٢١].

٢٤ ـ بَابُ الْبُكَاءِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ[٣]

٦٤٧٩ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[٤]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٥] قَالَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٦]، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ[٧]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ».

---

(١) أي: مما لم يرض به، «ك» (٢٣/ ٥).

(٢) قوله: (يهوي بها) بفتح أوله وسكون الهاء وكسر الواو: ينزل فيها ساقطاً، قال ابن عبد البر: الكلمة التي يهوي صاحبها بها ـ أي: بسببها ـ في النار هي التي يقولها عند السلطان الجائر، وزاد ابن بطال: بالبغي أو بالسعي على المسلم؛ فتكون سبباً لهلاكه وإن لم يرد القائل ذلك، لكنها ربما أدت إلى ذلك فيكتب على القائل إثمها، والكلمة التي ترفع بها الدرجات ويكتب بها الرضوان هي التي يدفع [بها] عن المسلم مظلمة أو يفرج بها عنه كربة أو ينصر بها مظلوماً، «فتح الباري» (١١/ ٣١١).

(٣) أي: في بيان فضل البكاء من خشية الله، «ع» (١٥/ ٥٥٣).

(٤) هو: ابن سعيد القطان، «ع» (١٥/ ٥٥٣).

(٥) هو: ابن عمر العمري، «ع» (١٥/ ٥٥٣).

(٦) الخزرجي، «ك» (٢٣/ ٦)، «ع» (١٥/ ٥٥٤).

(٧) هو: ابن عمر بن الخطاب، «ع» (١٥/ ٥٥٤).

«سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ(١): رَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ فَفَاضَتْ(٢) عَيْنَاهُ». [راجع: ٦٦٠].

٢٥ ـ بَابُ الْخَوْفِ(٣) مِنَ اللَّهِ

٦٤٨٠ ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ(٤)، عَنْ مَنْصُورٍ(٥)، عَنْ رِبْعِيٍّ(٦)، عَنْ حُذَيْفَةَ(٧)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ قَبْلَكُمْ(٨) يُسِيءُ الظَّنَّ بِعَمَلِهِ، فَقَالَ لأَهْلِهِ: إِذَا أَنَا مُتُّ فَخُذُونِي فَذُرُّونِي(٩) فِي الْبَحْرِ فِي

النسخ: «مِمَّنْ قَبْلَكُمْ» في نـ: «مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ».

---

(١) قوله: (سبعة يظلهم الله...) إلخ، واقتصر من الحديث هنا على موضع الحاجة منه، وقد سبق في «الزكاة» مرفوعاً تامًّا، «قس» (١٣/ ٥٥٨)، (أي: برقم: ١٤٢٣)، وفي «كتاب الصلاة» (برقم: ٦٦٠)، قال الكرماني (٦/٢٣): وفي بعضها لم يوجد لفظ «سبعة».

(٢) أي: سالت.

(٣) هو من المقامات العلية، ومن لوازم الإيمان، «ف» (١١/ ٣١٣).

(٤) هو: ابن عبد الحميد، «ع» (١٥/ ٥٥٤).

(٥) هو: ابن المعتمر، «ع» (١٥/ ٥٥٤).

(٦) هو: ابن حراش، «ع» (١٥/ ٥٥٤).

(٧) هو: ابن اليمان، «ع» (١٥/ ٥٥٤).

(٨) أي: من بني إسرائيل، «قس» (١٣/ ٥٥٩).

(٩) قوله: (فذروني) بضم الذال من الذرّ وهو التفريق، وبفتحها من التذرية يقال: ذَرَتِ الريحُ الشيءَ وأذرَتْه وَذَرَّتْه: أطارته وأذهبته. و«صائف» أي: حار، كذا في الكرماني (٢٣/ ٧). قال في «الفتح» (١١/ ٣١٤): تقدم في رواية عبد الملك بن عمير عن ربعي بلفظ: «فذروني في اليم في يوم حاز»

يَوْمٍ صَائِفٍ[١]. فَفَعَلُوا بِهِ، فَجَمَعَهُ اللَّهُ وَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ؟ قَالَ: مَا حَمَلَنِي إِلَّا مَخَافَتُكَ. فَغَفَرَ لَهُ». [راجع: ٣٤٥٢].

٦٤٨١ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ[٤]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلاً[٥] فِيمَنْ كَانَ سَلَفَ ـ أَوْ: قَبْلَكُمْ ـ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً وَوَلَداً ـ يَعْنِي أَعْطَاهُ ـ: «فَلَمَّا حُضِرَ[٦] قَالَ لِبَنِيهِ: أَيَّ أَبٍ[٧] كُنْتُ؟

النسخ: «وَقَالَ:» في ذ: «ثُمَّ قَالَ:» مصحح عليه. «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ» زاد في ذ: «الْخُدْرِيِّ». «أَعْطَاهُ» في هـ، ذ: «أَعْطَاهُ مَالاً» ـ قال في «الفتح»: ولا معنى لإعادة «مالاً» بمفردها، «قس» (١٣/ ٥٦٠) ـ. «كُنْتُ» في ذ: «كُنْتُ لَكُمْ».

بحاء مهملة وزاي ثقيلة كذا للمروزي والأصيلي، ولأبي ذر عن المستملي والسرخسي وكريمة عن الكشميهني بالراء المهملة، وهو المناسب لرواية الباب، ووجّهت الأولى بأنّ المعنى أنه يحزّ ـ أي: يقطع ـ البدنَ لشدة حره. ووقع في حديث أبي سعيد الذي بعده: «حتى إذا كان ريح عاصف». وذكر بعضهم رواية المروزي بالنون بدل الزاي أي: حان ريحه، قال ابن فارس: الحون: ريح تحنّ كحنين الإبل، انتهى. كذا في «العيني» أيضاً (١٥/ ٥٥٤).

(١) أي: حار، «ك» (٢٣/ ٧).

(٢) هو: ابن إسماعيل، «ع» (١٥/ ٥٥٥).

(٣) سليمان التيمي، «ع» (١٥/ ٥٥٥).

(٤) الخدري، «ع» (١٥/ ٥٥٥).

(٥) لم يسم، «قس» (١٣/ ٥٦٠).

(٦) بضم الحاء المهملة أي: حضره أوان الموت، «قس» (١٣/ ٥٦٠).

(٧) خبر كان مقدم، «قس» (١٣/ ٥٦٠).

قَالُوا: خَيْراً. قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَئِرْ[١] عِنْدَ اللَّهِ خَيْراً ـ فَسَّرَهَا قَتَادَةُ لَمْ يَدَّخِرْ ـ، وَإِنْ يَقْدَمْ[٢] عَلَى اللَّهِ يُعَذِّبْهُ، فَانْظُرُوا، فَإِذَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي[٣]، حَتَّى إِذَا صِرْتُ فَحْماً فَاسْحَقُونِي ـ أَوْ قَالَ: فَاسْهَكُونِي[٤] ـ، ثُمَّ إِذَا كَانَ رِيحٌ عَاصِفٌ[٥]

النسخ: «خَيراً» في ن: «خَيرٌ». «لَمْ يَبْتَئِرْ» في ن: «لَمْ يَبْتَئِزْ»، وفي كن: «لَمْ يأبتِرْ» ـ بتقديم الهمزة على الموحدة ـ، وفي جا: «لم ينتئز». «حَتَّى إِذَا صِرْتُ» لفظ «إِذَا» ثبت في ن. «ثُمَّ إِذَا كَانَ» في هـ، ذ: «حَتَّى إِذَا كَانَ».

---

(١) قوله: (لم يبتئر) كذا وقع هنا بفتح أوله وسكون الموحدة وفتح الفوقية بعدها تحتية مهموزة ثم راء مهملة، وتفسير قتادة صحيح، وأصله مِنَ البَئِيرَة بمعنى: الذخيرة والخَبِيئَة. ووقع لابن السكن «لم يأبَتِر» بتقديم الهمزة على الموحدة، حكاه عياض وهما صحيحان بمعنى واحد، والأول أشهر. ووقع في «التوحيد» [ح: ٧٥٠٨] [وفي] رواية أبي زيد المروزي فيما اقتصر عليه عياض، وقد ثبت عندنا كذلك في رواية أبي ذر: «لم يبتئر أو لم يبتئز» بالشك في الزاء والراء، وللجرجاني: بنون بدل الموحدة والزاي، قال: وكلاهما غير صحيح، «ف» (١١/ ٣١٤).

(٢) قوله: (إن يقدم) بسكون القاف وفتح الدال من القدوم، وهو بالجزم على الشرطية، وكذا «يعذبه» بالجزم لأنه جزاء، «ع» (١٥/ ٥٥٥)، وتقدم (في ح: ٣٤٧٨) في «ذكر بني إسرائيل»: «لئن قدر الله علي ليعذبني» ومرَّ تأويله ثمة.

(٣) بهمزة قطع، «قس» (١٣/ ٥٦٠).

(٤) السهك والسحق، بمعنى واحد. وقيل: السهك دونه، وهو أن يُفَتَّ الشيء أو يُدقّ قطعاً صغاراً، «عيني» (١٥/ ٥٥٦).

(٥) شديد.

فَأَذْرُونِي[١] فِيهَا. فَأَخَذَ مَوَاثِيقَهُمْ[٢] عَلَى ذَلِكَ وَرَبِّي[٣]، فَفَعَلُوا ذَلِكَ، فَقَالَ اللَّهُ: كُنْ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ، فَقَالَ: أَيْ عَبْدِي مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ ـ أَوْ فَرَقٌ[٤] مِنْكَ ـ، فَمَا[٥] تَلَافَاهُ[٦] أَنْ رَحِمَهُ»[٧].

فَحَدَّثْتُ[٨] أَبَا عُثْمَانَ[٩] فَقَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ[١٠]

النسخ: «فَقَالَ: أَيْ عَبْدِي» في ذ: «ثُمَّ قَالَ: أَيْ عَبْدِي». «أَنْ رَحِمَهُ» في ذ: «أَنْ رَحِمَهُ اللَّهُ».

---

(١) بهمزة قطع أو وصل، «ع» (١٥/ ٥٥٦)، أي: طيروني، «قس» (١٣/ ٥٦٠).

(٢) أي: عهودهم، «قس» (١٣/ ٥٦٠).

(٣) هو على القسم من المخبر بذلك عنهم ليصحح خبره، وفي «صحيح مسلم»: «فأخذ منهم ميثاقاً ففعلوا ذلك به وربي»، «ك» (٢٣/ ٧).

(٤) أي: خوف.

(٥) موصولة أي: الذي تلافاه هو الرحمة، «ك» (٢٣/ ٨).

(٦) بالفاء أي: تداركه، «قس» (١٣/ ٥٦٠).

(٧) قوله: (فما تلافاه أن رحمه) كلمة «ما» موصولة، وكلمة «أن» مصدرية أي: الذي تلافاه أي: تداركه بأن رحمه أي: بالرحمة، والضمير المنصوب في«تلافاه» يرجع إلى عمل الرجل. ويجوز أن يكون «ما» نافية وكلمة الاستثناء محذوفة على مذهب من يجوز حذفها أي: ما تلافاه إلَّا أن رحمه، «عيني» (١٥/ ٥٥٦)، «ك» (٢٣/ ٨)، «قس» (١٣/ ٥٦٠).

(٨) قائله قتادة، «ك» (٢٣/ ٨)، وقال بعضهم: سليمان والد المعتمر، «ع» (١٥/ ٥٥٧).

(٩) النهدي، «ك» (٢٣/ ٨).

(١٠) الفارسي، «ك» (٢٣/ ٨).

غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ: «فَأَذْرُونِي[١] فِي الْبَحْرِ»، أَوْ كَمَا حَدَّثَ[٢]. [راجع: ٣٤٧٨].

ـ وَقَالَ مُعَاذٌ[٣]: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ[٤]، سَمِعْتُ عُقْبَةَ[٥]، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ[٦]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٦ ـ بَابُ الانْتِهَاءِ عَنِ الْمَعَاصِي

٦٤٨٢ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[٧]، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى[٨] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ[٩] كَمَثَلِ رَجُلٍ

النسخ: «أَبَا سَعِيدٍ» زاد في ذ: «الْخُدْرِي». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» كذا في ذ، وفي ن: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ».

---

(١) بهمزة قطع، ولأبي ذر بهمزة الوصل، «قس» (١٣/ ٥٦١).

(٢) شك من الراوي، يريد أنه بمعنى حديث أبي سعيد لا بلفظه كلِّه، «قس» (١٣/ ٥٦١)، «ع» (١٥/ ٥٥٧).

(٣) هو: ابن معاذ التيمي، «ع» (١٥/ ٥٥٧)، «ك» (٢٣/ ٨).

(٤) فيه التصريح بسماع قتادة، «ع» (١٥/ ٥٥٧).

(٥) هو: ابن عبد الغافر، «قس» (١٣/ ٥٦١).

(٦) اسمه سعد بن مالك، «ع» (١٥/ ٥٥٥).

(٧) حماد بن أسامة، «ع» (١٥/ ٥٥٧).

(٨) هو: الأشعري، «ع» (١٥/ ٥٥٧).

(٩) العائد محذوف، والتقدير: بعثني الله به إليكم، «ف» (١١/ ٣١٦).

أَتَى قَوْماً(١) فَقَالَ: رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنَيَّ، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ

النسخ: «رَأَيْتُ» في نـ: «إِنِّي رَأَيْتُ». «بِعَيْنَيَّ» كذا في هـ، وفي ﻫ، ذ: «بِعَيْنِي».

(١) قوله: (قوماً) التنكير فيه للتنويع، قوله: «الجيش» اللام فيه للعهد. قوله: «بعينيَّ» بالتثنية، وهي رواية الكشميهني، وفي رواية غيره بالإفراد. قوله: «وأنا النذير العريان» أي: المنذر الذي تجرد من ثوبه وأخذه يرفعه ويديره حول رأسه إعلاماً لقومه بالغارة، قيل: كان [من] عادتهم أن الرجل إذا رأى الغارة فجأتهم وأراد إنذار قومه يتعرى من ثيابه ويشير بها ليعلم أن قد فجأهم أمر، ثم صار مثلاً لكل ما يخاف مفاجأته. وقيل: إن خثعميًّا كان ناكحاً في بني زبيد وأرادوا أن يغزوا خثعماً فحبسوه لئلا ينذر قومه، فصادف فرصة فهرب بعد أن رمى ثيابه وأنذرهم. وقال ابن بطال: رجل من خثعم حمل عليه رجل يوم ذي الخلصة فقطع يده ويد امرأته فانصرف إلى قومه فحذرهم؛ فضرب به المثل في تحقيق الخبر. وتعقب باستبعاد تنزيل هذه القصة على لفظ الحديث؛ لأنه ليس فيها أنه كان عرياناً. وقال أبو عبد الملك: هذا مثل قديم، وذلك أن رجلاً لقي جيشاً فجردوه وعرَّوه، فجاء إلى المدينة فقال: إني رأيت الجيش بعيني، وإني أنا النذير لكم. وقال ابن السكيت: ضرب به النبي ﷺ المثلَ لأمته لأنه تجرد لإنذارهم. وقال الخطابي: روى محمد بن خالد: «العربان» بباء موحدة، فإن كان محفوظاً فمعناه صحيح، وهو الفصيح بالإنذار لا يكنى ولا يورّى، يقال: رجل عربان أي: فصيح اللسان، من أعرب الرجل عن حاجته: إذا أفصح عنها. «فالنجاء فالنجاء» بالمد فيهما ومَدِّ الأولى وقصر الثانية وبالقصر فيهما تخفيفاً، وهي منصوب على الإغراء، أي: اطلبوا النجاء بأن تسرعوا في الهرب، إشارة إلى أنهم لا يطيقون مقاومة ذلك الجيش. قال الطيبي: في كلامه أنواع من التأكيدات:

الْعُرْيَانُ، فَالنَّجَاءَ. فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ(١) فَادَّلَجُوا عَلَى مَهَلِهِمْ(٢) فَنَجَوْا(٣)، وَكَذَّبَتْهُ طَائِفَةٌ فَصَبَّحَهُمُ(٤) الْجَيْشُ فَاجْتَاحَهُمْ»(٥). [طرفه: ٧٢٨٣، أخرجه: م ٢٢٨٣، تحفة ٩٠٦٥].

٦٤٨٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ(٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ(٧) قَالَ:

النسخ: «الْعُرْيَانُ» في نـ: «الْعَرَبَان». «فَالنَّجَاءَ» في نـ: «فَالنَّجَاءَ النَّجَاءَ»، وفي ذ: «فَالنَّجَاةَ». «فَأَطَاعَهُ» كذا في ذ، وفي نـ: «فَأَطَاعَتْهُ». «فَادَّلَجُوا» كذا في ذ، وفي نـ: «فَأَدْلَجُوا».

أحدها «بعيني»، ثانيها قوله: «وإني أنا»، ثالثها قوله: «العريان» لأنه الغاية في قرب العدو، ولأنه الذي يختص في إنذاره بالصدق. قوله: «فأدلجوا» بهمزة قطع ثم سكون أي: ساروا أول الليل أو ساروا الليلَ كلَّه، على الاختلاف في مدلول هذه اللفظة. وأما بالوصل والتشديد على أن المراد آخر الليل فلا يناسب هذا المقام، «ك» (٢٣/ ٩)، «ع» (١٥/ ٥٥٨)، «ف» (١١/ ٣١٦ ـ ٣١٧).

(١) المراد بعض القوم، «ف» (١١/ ٣١٧).

(٢) بفتحتين: السكينة والتأني. وفي الفرع كأصله بسكون الهاء وهو: الإمهال. ولكن قال [في «الفتح»]: إنه لا يناسب هذا المقام، «قس» (١٣/ ٥٦٢).

(٣) لأنهم أطاعوا النذير، «ع» (١٥/ ٥٥٨).

(٤) أي: أتاهم صباحاً، «ك» (٢٣/ ٩).

(٥) بجيم ثم مهملة، «ف» (١١/ ٣١٧)، أي: استأصلهم، «ك» (٢٣/ ٩).

(٦) الحكم بن نافع، «ع» (١٥/ ٥٥٨).

(٧) ابن أبي حمزة، «ع» (١٥/ ٥٥٨).

حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ[١]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٢]: أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا مَثَلِي[٣] وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ[٤] اسْتَوْقَدَ[٥] نَاراً، فَلَمَّا أَضَاءَتْ[٦] مَا حَوْلَهُ جَعَلَ الْفَرَاشُ[٧]

---

(١) عبد الله بن ذكوان، «ع» (١٥/ ٥٥٨).

(٢) الأعرج، «ع» (١٥/ ٥٥٨).

(٣) المثل بفتحتين: الصفة العجيبة الشأن، يوردها البليغ على سبيل التشبيه لتقريب التفهيم، «ع» (١٥/ ٥٥٧).

(٤) قالوا: هذا مثل ضربه ﷺ لأمته لينبههم بها على استشعار الحذر خوف التورط في محارم الله، «كرماني» (٢٣/ ١٠).

(٥) بمعنى أوقد، ولكن استوقد أبلغ، «ع» (١٥/ ٥٥٩).

(٦) الإضاءة: فرط الإنارة، «ع» (١٥/ ٥٥٩).

(٧) قوله: (الفراش) بفتح الفاء وتخفيف الراء وبالشين المعجمة: جمع الفراشة، وقال الكرماني: هي صغار البق. وقيل: هي ما يتهافت في النار من الطيارات. قلت: هذا أصح من الأول، وقال ابن سيده: هي دواب مثل البعوض. وقال الفراء في تفسير قوله تعالى: ﴿كَالْفَرَاشِ الْمَبْثُوثِ﴾ [القارعة: ٤]: كغوغاء الجراد يركب بعضه بعضاً. قوله: «يزعهن» بفتح الياء التحتية والزاي وضم العين المهملة أي: يدفعهن، من وزعه يزعه وزعاً فهو وازع: إذا دفعه ومنعه، ويروى «ينزعهن» بزيادة نون. قوله: «فيقتحمن» من الاقتحام وهو: الهجوم على الشيء، يقال: قحم في الأمر: رمى بنفسه فيه فجأة. قوله: «فأنا آخذ» قال النووي: روي باسم الفاعل، ويروى بصيغة المضارع من المتكلم، وقال الطيبي: الفاء فيه فصيحة، كأنه لما قال «مثلي ومثلكم إلخ» أتى بما هو أهم، وهو قوله: «فأنا آخذ بحجزكم» بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وبالزاي: جمع حجزة، وهو: معقد الإزار، ومن السراويل: موضع التكة، ويجوز ضم الجيم في الجمع. قوله: «وهم يقتحمون» هذا في

وَهَذِهِ الدَّوَابُّ[(١)] الَّتِي تَقَعُ فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا، وَجَعَلَ يَنْزِعُهُنَّ وَيَغْلِبْنَهُ فَيَقْتَحِمْنَ فِيهَا، فَأَنَا آخُذُ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَهُمْ يَقْتَحِمُونَ فِيهَا».
[تحفة ١٣٧٦٧].

٦٤٨٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[(٢)] قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ[(٣)]، عَنْ عَامِرٍ[(٤)] قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ[(٥)] ....

النسخ: «وَجَعَلَ» كذا في هـ، ذ، وفي ن: «فَجَعَلَ». «يَنْزِعُهُنَّ» في ن: «يَزَعُهُنَّ». «وَهُمْ يَقْتَحِمُونَ فِيهَا» في هـ، ذ: «وَأَنْتُمْ تَقْتَحِمُونَ فِيهَا»، وفي ن: «وَأَنْتُمْ تَقَحَّمُونَ فِيهَا».

رواية الكشميهني، وفي رواية غيره «وأنتم»، وعلى الأول قال الكرماني: القياس «أنتم» لا «هم» ليوافق لفظ «حجزكم»، ثم أجاب بأنه التفات، وفيه: إشارة إلى أن من أخذه رسول الله ﷺ لا اقتحام له فيها، «ع» (١٥/ ٥٥٩).
مطابقته للترجمة: من حيث إن فيه منعَ النبي ﷺ إياهم عن الإتيان بالمعاصي الذي هو يؤدي إلى الدخول في النار، «ع» (١٥/ ٥٥٨).

(١) أشار بها إلى تفسير الفراش، «ع» (١٥/ ٥٥٩).

(٢) الفضل بن دكين، «ع» (١٥/ ٥٥٩).

(٣) ابن أبي زائدة، «ع» (١٥/ ٥٥٩).

(٤) الشعبي، «ع» (١٥/ ٥٥٩).

(٥) مطابقته للترجمة: من حيث إن ترك أذى المسلم من جملة الانتهاء عن المعاصي. وأيضاً قوله: «من هجر ما نهى الله عنه» من جملة الانتهاء عن المعاصي، «ع» (١٥/ ٥٥٩).

مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ[(١)]، وَالْمُهَاجِرُ[(٢)] مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ». [راجع: ١٠].

٢٧ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ[(٣)] لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً»

٦٤٨٥ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ[(٤)] قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ[(٥)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[(٦)]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ[(٧)] مَا أَعْلَمُ[(٨)] لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً». [طرفه: ٦٦٣٧، تحفة ١٣٢١٧].

النسخ: «لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً» زاد بعده في ن: «وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً».

---

(١) قوله: (من لسانه ويده) إلَّا في حد أو تعزير أو تأديب، مع انضمام باقي الصفات التي هي الأركان، وعبر باللسان دون القول ليدخل فيه من أخرج لسانه استهزاء بصاحبه، وخص اليد لأن سلطنة الأفعال إنما تظهر بها، «قس» (١٣/ ٥٦٤).

(٢) فيه تطييب لقلب من لم يهاجر إلى المدينة لفوات ذلك بفتح مكة، أو قاله تنبيهاً للمهاجر أن لا يتّكل على مجرد الهجرة ويُقصّر في العمل، «قس» (١٣/ ٥٦٥).

(٣) من الأهوال والأحوال التي بين أيدينا عند النزع وفي البرزخ ويوم القيامة، «ك» (٢٣/ ١٠).

(٤) أي: يحيى بن عبد الله [بن] بكير، «ع» (١٥/ ٥٦٠).

(٥) ابن خالد، «ع» (١٥/ ٥٦٠).

(٦) محمد بن مسلم، «ع» (١٥/ ٥٦٠).

(٧) هذا مختصر من حديث مرَّ (برقم: ٤٦٢١).

(٨) أي: لسهل عليكم امتثال أمر الله تعالى فيما قال: فليضحكوا قليلاً وليبكوا كثيراً، «ك» (٢٣/ ١٠).

٦٤٨٦ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَس، عَنْ أَنَس قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً». [راجع: ٩٣، أخرجه: م ٢٣٥٩، ت ٣٠٥٦، تحفة ١٦٠٨].

٢٨ ـ بَابٌ[1] حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ

٦٤٨٧ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[2] قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[3]، عَنِ الأَعْرَجِ[4]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حُجِبَتِ[5] [6] [7] النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ»[8]. [تحفة ١٣٨٥١].

النسخ: «قَالَ النَّبِيُّ» في ذ: «قَالَ رَسُولُ اللَّه». «حُجِبَتِ النَّارُ» في نـ: «حُفَّتِ النَّارُ».

---

(١) بالتنوين، «قس» (١٣/ ٥٦٦).

(٢) ابن أبي أويس، «ع» (١٥/ ٥٦٠).

(٣) عبد الله بن ذكوان، «ع» (١٥/ ٥٦٠).

(٤) عبد الرحمٰن بن هرمز، «ع» (١٥/ ٥٦٠).

(٥) هذا الحديث من جوامع الكلم، «قس» (١٣/ ٥٦٧).

(٦) وفي بعض الروايات بدل «حجبت»: «حفت»، «ك» (٢٣/ ١١).

(٧) بالمهملة والفاء، من الحفاف، وهو ما يحيط بالشيء، حتى لا يتوصل إليه إلَّا بتخطيه، «ف» (١١/ ٣٢١).

(٨) قوله: (بالمكاره) المراد بالمكاره ها هنا ما أمر المكلف بمجاهدة نفسه فيه فعلاً وتركاً كالإتيان بالعبادات على وجهها والمحافظة عليها، واجتناب المنهيات قولاً وفعلاً. وأطلق عليها «المكاره» لمشقتها على العامل وصعوبتها، ومن جملتها: الصبر على المصيبة، والتسليم لأمر الله تعالى فيها.

٢٩ ـ بَابٌ[(١)] «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ»

٦٤٨٨ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[(٢)]، عَنْ مَنْصُورٍ[(٣)] وَالأَعْمَشِ[(٤)]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[(٥)]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[(٦)] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ[(٧)] إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ

النسخ: «حَدَّثَنَا مُوسَى» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي مُوسَى».

والمراد بالشهوات: ما يستلذ به من أمور الدنيا مما منع الشرع من تعاطيه، إما بالأصالة، وإما لكون فعله يستلزم شيئاً من المحذورات، ويلتحق بذلك الشبهات، والإكثار مما أبيح خشية أن يوقع في المحرم، فكأنه قال: لا يوصل إلى الجنة إلَّا بارتكاب المشاق المعبر عنها بالمكروهات، ولا إلى النار إلَّا بتعاطي الشهوات، وهما محجوبتان؛ فمن هتك الحجاب اقتحم. ويحتمل أن يكون هذا الخبر وإن كان بلفظ الخبر فالمراد به النهي، «ف» (١١/ ٣٢٠).

(١) بالتنوين، «قس» (١٣/ ٥٦٧).

(٢) الثوري، «ع» (١٥/ ٥٦١).

(٣) ابن المعتمر، «ع» (١٥/ ٥٦١).

(٤) سليمان، «ع» (١٥/ ٥٦١).

(٥) شقيق بن سلمة، «ع» (١٥/ ٥٦١).

(٦) ابن مسعود، «ع» (١٥/ ٥٦١).

(٧) فيه دليل واضح على أن الطاعات موصلة إلى الجنة، والمعاصي مقربة من النار، وأن الطاعة والمعصية قد تكون في أيسر الأشياء، فينبغي للمؤمن أن لا يزهد في قليل من الخير ولا يستقل قليلاً من الشر فيحسبه هيِّناً وهو عند الله عظيم؛ فإن المؤمن لا يعلم الحسنة التي يرحمه الله بها و[لا] السيئة التي يسخط الله عليه بها، كذا في «ك» (٢٣/ ١١) و«ف» (١١/ ٣٢١).

شِرَاكِ نَعْلِهِ[(١)]، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ». [تحفة ٩٣٠٨، ٩٢٦٩].

٦٤٨٩ ـ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ[(٢)] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ[(٣)]: «أَصْدَقُ بَيْتٍ[(٤)] قَالَهُ الشَّاعِرُ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلُ»

[راجع: ٣٨٤١].

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ» في ذ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ».

---

(١) شراك النعل: هو الذي يدخل فيه أصبع الرجل، «ع» (١٥/ ٥٦١).

(٢) لقب محمد بن جعفر، «ع» (١٥/ ٥٦١).

(٣) مطابقة الحديث للترجمة: من حيث إن كل شيء ما خلا الله في الدنيا الذي لا يؤول إلى طاعة الله ولايقرب منه إذا كان باطلاً يكون الاشتغال به مبعداً من الجنة، مع كونها أقرب إليه من شراك نعله. والاشتغال بالأمور التي هي داخلة في أمر الله تعالى يكون مبعداً من النار مع كونها أقرب إليه من شراك نعله، قاله في «عمدة القاري» (١٥/ ٥٦١)، وقال: إنه من الفيض الإلٰهي الذي وقع في خاطري، «قس» (١٣/ ٥٦٨).

(٤) قوله: (أصدق بيت قاله الشاعر) فإن قلت: هذا مصراع لا بيت؟ قلت: أطلق الكل وأراد الجزء مجازاً، أو المراد: هو ومصراعه الآخر، وهو:

وكل نعيم لا محالة زائل

فإن قلت: روي أنه لما أنشد لبيد العامري المصراع الأول قال عثمان رضي الله عنه: صدقت، ولما أنشد الثاني قال له: كذبت؛ إذ نعيم الجنة لا يزول. قلت: يراد بالنعيم ما هو نعيم لنا في الحال أي: النعيم الدنيوي، وهي بقرينة أن الضارب حقيقة في مباشرة الضرب حالاً. فإن قلت: التصديق

٣٠ ـ بَابٌ[1] لِيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ[2] مِنْهُ وَلَا يَنْظُرْ إِلَى مَنْ فَوْقَهُ

٦٤٩٠ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فُضِّلَ[3] عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخُلُقِ[4]، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُ». [تحفة ١٣٨٥٢].

٣١ ـ باب مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ أَوْ سَيِّئَةٍ

٦٤٩١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ[5] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ[6] قَالَ:

النسخ: «مَنْ فَوْقَهُ» في ذ: «مَنْ هُوَ فَوْقَهُ». «أَوْ سَيِّئَةٍ» في ذ: «أَوْ بِسَيِّئَةٍ».

بالأول ينافي التكذيبَ بالثاني، إذ من صدّق بأن «ما خلا الله باطل» يلزمه القول ببطلان ما سوى الله، وكل نعيم دنيوي أو أخروي هو سواه؟ قلت: ليس المراد بالله ذاته فقط بل ذاته وصفاته، وما كان له من الإيمان والعمل الصالح والثواب ونحوه، «ك» (٢٣/ ١٢).

(١) بالتنوين، «قس» (١٣/ ٥٦٨).

(٢) يجوز في «أسفل» الرفع والنصب، «ف» (١١/ ٣٢٢).

(٣) بضم الفاء وكسر الضاد المعجمة المشددة، «قس» (١٣/ ٥٦٩).

(٤) قوله: (والخلق) بفتح المعجمة: الصورة أو الأتباع والأولاد ونحوه فيما يتعلق بزينة الدنيا وهو المال والبنون، «فلينظر إلى أسفل منه» ليسهل عليه نقصانه ويفرح بما أنعم الله عليه ويشكر عليه، وأما في الدين وما يتعلق بالآخرة فينظر إلى من فوقه لتزيد رغبته في اكتساب الفضائل، «ك» (٢٣/ ٢٢).

(٥) عبد الله بن عمرو، «ع» (١٥/ ٥٦٢).

(٦) ابن سعيد، «ع» (١٥/ ٥٦٢).

حَدَّثَنَا جَعْدٌ[١] أَبُو عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ[٢] الْعُطَارِدِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ[٣] قَالَ: قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ[٤] كَتَبَ[٥] الْحَسَنَاتِ[٦] وَالسَّيِّئَاتِ، ....

النسخ: «جَعْدٌ» في ذ: «جَعْدُ بْنُ دِينَارٍ».

---

(١) بفتح الجيم وسكون المهملة، «ع» (١٥/ ٥٦٢).

(٢) اسمه عمران بن مِلحان، «ع» (١٥/ ٥٦٣).

(٣) قوله: (فيما يروي عن ربه) هذا من الأحاديث الإلٰهية، ثم هو يحتمل أن يكون مما تلقاه النبي ﷺ عن ربه بلا واسطة، ويحتمل أن يكون مما تلقاه بواسطة الملك، وهو الراجح، وقال الكرماني: يحتمل أن يكون من الأحاديث القدسية، ويحتمل أن يكون للبيان لما فيه من الإسناد الصريح إلى الله حيث قال: «إن الله كتب»، ويحتمل أن يكون لبيان الواقع، وليس فيه أن غيره ليس كذلك، لأنه ﷺ لا ينطق عن الهوى، إن هو إلَّا وحي يوحى، بل فيه أن غيره كذلك إذ قال «فيما يرويه» أي: في جملة ما يرويه، انتهى ملخصاً، «ف» (١١/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤).

(٤) قوله: (إن الله) يحتمل أن يكون هذا من قول الله تعالى فيكون التقدير: قال الله: إن الله كتب، ويحتمل أن يكون [من] كلام النبي ﷺ يحكيه عن فعل الله تعالى، وفاعل «ثم بيّن ذلك» هو الله تعالى، وقوله: «فمن هَمَّ» شرح ذلك، «ف» (١١/ ٣٢٤).

(٥) أي: قدرها وجعلها حسنة، وكذلك السيئات، «ع» (١٥/ ٥٦٣).

(٦) قوله: (كتب الحسنات) أي: قدرها وجعلها حسنة أو سيئة. وفيه دلالة على بطلان قاعدة الحسن والقبح العقليين، وأن الأفعال ليست بذواتها حسنة أو قبيحة بل الحسن والقبح شرعيان، حتى لو أراد الشارع التعكيسَ والحكمَ بأن الصلاة قبيحة والزنا حسن كان له ذلك، خلافاً للمعتزلة فإنهم

ثُمَّ بَيَّنَ(١) ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ(٢) لَهُ(٣) عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ بِهَا عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ(٤)

النسخ: «فَإِنْ هُوَ» سقط لفظ «هوَ» لأبي ذر، «قس» (١٣/ ٥٧٠).
«فَعَمِلَهَا» في ذ: «وَعَمِلَهَا».

قالوا: الصلاة في نفسها حسنة والزنا قبيح، والشارع كاشف مبين لا مثبت وليس له تعكيسها، «ك» (٢٣/ ١٣).

(١) أي: فصل ذلك الذي أجمله في قوله: «كتب» إلخ، بقوله: «فمن هم...» إلخ، «قس» (١٣/ ٥٧٠).

(٢) قوله: (كتبها الله) أي: كتب الله تلك الحسنة التي هَمَّ بها، وقيل: أمر الحفظة بأن يكتبوه، وقيل: قدّر ذلك وعرّف الكتبة من الملائكة ذلك التقدير. قوله: «عنده» أي: عند الله، أشار به إلى الشرف. قوله: «كاملة» أشار به إلى دفع توهم نقصان لكونها نشأت عن مجرد الهم، قال النووي: أشار بقوله: «عنده» إلى مزيد الاعتناء، وبقوله: «كاملة» إلى تعظيم الحسنة وتأكيد أمرها، وعكس في السيئة، فلم يصفها بكاملة بل أكدها بقوله: «واحدة» إشارة إلى تخفيفها مبالغة في الفضل والإحسان، «ع» (١٥/ ٥٦٣).

(٣) أي: للذي همّ، «ف» (١١/ ٣٢٤).

(٤) قوله: (عشر حسنات) قال تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، قوله: «إلى سبع مائة ضعف» أي: مثل، والضِعفُ يطلق على المثل وعلى المثلين؛ قال تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ﴾ [البقرة: ٢٦١]. و«إلى أضعاف كثيرة» قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ٢٦١]. فإن قلت: لما كان الهم في الحسنة معتبراً ـ باعتبار أنه فعل القلب ـ، لزم أن يكون الهم بالسيئة أيضاً كذلك؟ قلت: هذا من فضل الله على عباده، حيث عفا عنهم،

إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ(١) إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً»(٢). [أخرجه: م ١٣١، س في الكبرى ٧٦٧٠، تحفة ٦٣١٨].

٣٢ ـ بَابُ مَا يُتَّقَى(٣) مِنْ مُحَقَّرَاتِ(٤) الذُّنُوبِ(٥)

النسخ: «فَإِنْ هُوَ» ثبت لفظ «هُوَ» في سـ، حـ، ذ.

قال تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]؛ إذ ذكر في الشر باب الافتعال الذي لا بد فيه من المعالجة والتكلف فيه، كما فضل عليهم بكتابة الحسنة عشراً وكتابة السيئة واحدة. فإن قلت: إذا هم بالسيئة ولم يعملها فغايته أن لا تكتب له سيئة، فمن أين تكتب له حسنة؟ قلت: الكف عن الشر حسنة، فإن قلت: اتفقوا على أن الشخص إذا عزم على ترك صلاة بعد عشرين سنة عصى في الحال؟ قلت: العزم وهو توطين النفس على فعله غيرُ الهم الذي هو تحديث النفس من غير استقرار. وفيه: أن الحفظة تكتب ما يهم به العبد ولا يشترط ظهوره منه، ولا يخفى أن الترك الذي يثاب عليه ما يكون لوجه الله لا لأمر آخر، قال الخطابي: هذا إذا تركها مع القدرة عليها إذ لا يسمى الإنسان تاركاً للشيء الذي لا يقدر عليه، «كرماني» (٢٣/ ١٣ ـ ١٤).

(١) أي: مثل، «ك» (٢٣/ ١٣).

(٢) من غير تضعيف.

(٣) أي: ما يجتنب، «قس» (١٣/ ٥٧٢).

(٤) بفتح القاف المشددة، وهي التي يحتقرها فاعلها، «قس» (١٣/ ٥٧٢).

(٥) جاء هذا اللفظ في حديث أخرجه النسائي وابن ماجه عن عائشة: أن النبي ﷺ قال لها: «يا عائشة إياك ومحقَّرات الذنوب فإن لها من الله طالباً»، «ع» (١٥/ ٥٦٤).

٦٤٩٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ[٢]، عَنْ غَيْلَانَ[٣]، عَنْ أَنس قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالاً هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعَرِ، إِنْ كُنَّا[٤] نَعُدُّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمُوبِقَاتِ[٥].

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يَعْنِي الْمُهْلِكَاتِ. [تحفة ١١٢٩].

٣٣ ـ بَابٌ[٦] الأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ[٧] وَمَا يُخَافُ مِنْهَا

النسخ: «نَعُدُّ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي هـ، ذ: «نَعُدُّهَا»، وفي نـ: «لَنَعُدُّهَا». «عَهْدِ النَّبِيِّ» في ذ: «عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ». «مِنَ الْمُوبِقَاتِ» كذا في هـ، وفي نـ: «الْمُوبِقَاتِ». «يَعْنِي الْمُهْلِكَاتِ» في نـ: «يَعْنِي بِذَلِكَ الْمُهْلِكَاتِ».

(١) الطيالسي، «ك» (٢٣/ ١٤).

(٢) هو: ابن ميمون، «ك» (٢٣/ ١٤).

(٣) هو: ابن جرير.

(٤) قوله: (إن كنا) إن مخففة من الثقيلة، وحذف الضميرُ من «نَعُدُّ» واللامُ، وهو رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي، قال ابن مالك: جاز استعمال «إن» المخففة بدون اللام الفارقة بينها وبين النافية عند الأمن من الالتباس، «قس» (١٣/ ٥٧٣)، وله عن الكشميهني: «نعدها»، «ف» (١١/ ٣٣٠)، أي: الأعمالَ. ولغيره كما قال في «الفتح»: إن للأكثر: «لنعدّها»، «قس» (١٣/ ٥٧٣).

(٥) قوله: (من الموبقات) وهو جمع موبقة أي: مهلكة، ومعنى الحديث راجع إلى قوله: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥]، وكانت الصحابة يعدون الصغائر من الموبقات لشدة خشيتهم لله، «عمدة القاري» (١٥/ ٥٦٥).

(٦) بالتنوين، «قس» (١٣/ ٥٧٣).

(٧) جمع خاتمة، «ع» (١٥/ ٥٦٥)، أي: العواقب، «ك» (٢٣/ ١٤)،

٦٤٩٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ[(٢)] قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ[(٣)]، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى رَجُلٍ[(٤)] يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ غَنَاءً[(٥)] عَنْهُمْ[(٦)] فَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا». فَتَبِعَهُ رَجُلٌ، فَلَمْ يَزَلْ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى جُرِحَ[(٧)]، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَقَالَ[(٨)] ....

النسخ: «أَعْظَمِ النَّاسِ» في نـ: «أَعْظَمِ الْمُسْلِمِينَ».

«ع» (١٥/ ٥٦٥).

(١) بتشديد التحتية وبإعجام الشين: الألهاني، «ك» (٢٣/ ١٤)، «ع» (١٥/ ٥٦٥).

(٢) محمد بن مطرف، «ك» (٢٣/ ١٤)، «ع» (١٥/ ٥٦٥).

(٣) سلمة بن دينار، «ك» (٢٣/ ١٤)، «ع» (١٥/ ٥٦٥).

(٤) قوله: (رجل) اسمه قزمان بضم القاف. قوله: «غناء» بفتح المعجمة وبالمد يقال: غنى عن فلان غناء: ناب عنه، وأجرى مجراه. قوله: «فقال بذبابة سيفه» يعني طعن بذبابة سيفه، وهو حدّه وطرفه، وقد تقدم فيما مضى: «بنصل سيفه»، فلا منافاة؛ لإمكان الجمع بينهما. قوله: «فتحامل عليه» أي: اتكأ عليه بقوته، «عيني» (١٥/ ٥٦٥). ومرَّ الحديث (برقم: ٤٢٠٣) في «غزوة خيبر».

(٥) بفتح المعجمة بعدها نون ممدود أي: كفاية، «ف» (١١/ ٣٣٠)، «خ».

(٦) أي: كفاية عنهم، «الخير».

(٧) مبنيًّا للمفعول، «قس» (١٣/ ٥٧٤).

(٨) أي: طعن، «ع» (١٥/ ٥٦٥).

بِذُبَابَةِ سَيْفِهِ[١]، فَوَضَعَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، فَتَحَامَلَ[٢] عَلَيْهِ، حَتَّى خَرَجَ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ فِيمَا يُرَى[٣] النَّاسُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ فِيمَا يُرَى[٤] النَّاسُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّمَا الأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا». [راجع: ٢٨٩٨، تحفة ٤٧٥٤].

٣٤ ـ بَابٌ[٥] الْعُزْلَةُ[٦] رَاحَةٌ مِنْ خُلَّاطِ[٧] السَّوءِ

٦٤٩٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٨] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[٩]، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ[١٠] حَدَّثَهُ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ.

النسخ: «خُلَّاطِ» في نـ: «خُلَطَاءِ». «أَخْبَرَنِي عَطَاءُ» في نـ: «حَدَّثَنِي عَطَاءُ» مصحح عليه.

---

(١) أي: حده وطرفه، «ك» (٢٣/ ١٥).

(٢) أي: اتكأ، «قس» (١٣/ ٥٧٤).

(٣) بالضم أي: يظن، «ك» (٢٣/ ١٥).

(٤) بالضم أي: يظن، «ك» (٢٣/ ١٥).

(٥) بالتنوين، «قس» (١٣/ ٥٧٤).

(٦) المراد بالعزلة: ترك فضولِ الصحبة والاجتماع بالجليس السوء، «خير»، وفي العزلة فوائد كثيرة، أقلها: البعد من شرهم، «ع» (١٥/ ٥٦٦).

(٧) بضم الخاء وشدة اللام: جمع، وبكسرها والتخفيف: مصدر، أي: المخالطة، «ك» (٢٣/ ١٥).

(٨) الحكم بن نافع، «ع» (١٥/ ٥٦٧).

(٩) هو: ابن أبي حمزة.

(١٠) اسمه: سعد بن مالك، «ع» (١٥/ ٥٦٧).

ح وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ[٢]، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ[٣] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «رَجُلٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَرَجُلٌ فِي شِعْبٍ[٤] مِنَ الشِّعَابِ[٥] يَعْبُدُ رَبَّهُ، وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ».

تَابَعَهُ[٦] الزُّبَيْدِيُّ[٧] وَسُلَيْمَانُ[٨] بْنُ كَثِيرٍ وَالنُّعْمَانُ[٩] عَنِ الزُّهْرِيِّ.

النسخ: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ» في ن: «قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ».

---

(١) عبد الرحمن، «ك» (٢٣/ ١٥)، «ع» (١٥/ ٥٦٧).

(٢) هو: محمد بن مسلم.

(٣) لم أقف على اسمه، «قس» (١٣/ ٥٧٥).

(٤) قوله: (في شعب) بكسر الشين المعجمة: الطريق في الجبل، ومسيل الماء، وما انفرج بين الجبلين. قوله: «ويدع» أي: ويترك، «ع» (١٥/ ٥٦٧). قال الكرماني (٢٣/ ١٦): فإن قلت: جاء في الحديث: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»، و«خير الناس من طال عمره وحسن عمله» ونحو ذلك؟ قلت: اختلافها بحسب اختلاف الأوقات والأقوام والأحوال.

(٥) بكسر الشين المعجمة فيهما: الطريق في الجبل، «قس» (١٣/ ٥٧٥).

(٦) أي: شعيباً، «قس» (١٣/ ٥٧٥).

(٧) هو: محمد بن الوليد، روى متابعته مسلم، «ع» (١٥/ ٥٦٧).

(٨) بالرفع عطف على الزبير، وروى متابعته أبو داود، «ع» (١٥/ ٥٦٧).

(٩) هو: ابن راشد، روى متابعته أحمد، «ع» (١٥/ ٥٦٧).

وَقَالَ مَعْمَرٌ[١]: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ[٢] أَوْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٣]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ يُونُسُ[٤] وَابْنُ مُسَافِرٍ[٥] وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ[٦]: عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ بَعْضِ[٧] أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يَعْنِي: مثلَ حَدِيثِ أَبِي الْيَمَانِ: «أَيُّ النَّاسِ خَيرٌ؟». [راجع: ٢٧٨٦].

٦٤٩٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[٨] قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَاجِشُونُ[٩]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[١٠] بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ[١١]

النسخ: «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ» زاد في قت: «الْخُدْرِيِّ».

---

(١) هو: ابن راشد، «ع» (١٥/ ٥٦٧)، أخرجه أحمد.

(٢) ابن يزيد، «ع» (١٥/ ٥٦٧).

(٣) هو: ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود، «ع» (١٥/ ٥٦٧).

(٤) هو: ابن يزيد، «ع» (١٥/ ٥٦٧)، أخرجه عبد الله بن وهب، «ع» (١٥/ ٥٦٧).

(٥) هو: عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، «ع» (١٥/ ٥٦٧).

(٦) الأنصاري، «ع» (١٥/ ٥٦٧)، أخرجه الذهلي، «ع».

(٧) لعله أبو سعيد الخدري، «ك» (٢٣/ ١٦).

(٨) الفضل بن دكين، «ع» (١٥/ ٥٦٨).

(٩) بكسر الجيم، هو: عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، «ك» (٢٣/ ١٦)، «ع» (١٥/ ٥٦٨).

(١٠) هو: ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة ـ بفتح الصادين المهملتين وسكون العين المهملة الأولى ـ، «كرماني» (٢٣/ ١٦).

(١١) الخدري.

أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ الْغَنَمُ، يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ[1] الْجِبَالِ[2] وَمَوَاقِعَ[3] الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ». [راجع: ١٩].

٣٥ ـ بَابُ رَفْعِ الأَمَانَةِ[4] [5]

٦٤٩٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ

النسخ: «مَالِ الْمُسْلِمِ» في نـ: «مَالِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ».

(١) بفتح الشين المعجمة والعين المهملة، جمع شعفة، وهي: رأس الجبل، «ع» (١٥/ ٥٦٨).

(٢) قوله: (شعَف الجبال) جمع الشعفة، وهي: رأس الجبل، قوله: «ومواقع القطر» يعني: بطون الأودية، فيه: أن اعتزال الناس عند ظهور الفتن والهربَ عنهم أسلم للدين من مخالطتهم، كذا في «العيني» (١٥/ ٥٦٨).

قال الكرماني (٢٣/ ١٦ ـ ١٧): فإن قلت: من تَتَبَّع القواعد عرف أن للشارع اهتماماً بالاجتماع، كما شرع الجماعة ليختلط أهل المحلة، والجمعةُ ليجتمع أهل المدينة، والعيدُ ليجتمع أهل السواد [بأهل البلاد]، والحجُّ ليختلط أهالي الآفاق؛ وقال الفقهاء: ينقل اللقيط من البادية إلى القرية ومنها إلى البلد لا عكسه؟ قلت: المراد بالعزلة: ترك فضول الصحبة والاجتماع بالجليس السوء، وفي الجملة: المسألة مختلف فيها؛ فقال بعضهم: العزلة أفضل، وقال الآخرون: الاختلاط أفضل، والحق التفصيل بحسب الجلساء وبحسب الأمور وبحسب الأوقات، ومرَّ الحديث (برقم: ١٩) في «كتاب الإيمان».

(٣) أي: الأودية، «ك» (٢٣/ ١٦).

(٤) أي: ضد الخيانة، «ع» (١٥/ ٥٦٨).

(٥) أي: من بين الناس، والمراد برفعها: ذهابها بحيث أن لا يوجد الأمين، «ع» (١٥/ ٥٦٨).

قَالَ: حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا ضُيِّعَتِ الأَمَانَةُ[١] فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ». قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا أُسْنِدَ[٢] الأَمْرُ[٣] إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ، فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ». [راجع: ٥٩].

٦٤٩٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ[٤] قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ[٥]، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ[٦]، رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الآخَرَ، حَدَّثَنَا[٧]:

النسخ: «أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ» في ن: «حَدَّثَنَا سُفْيَانُ». «أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ» في ن: «حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ».

---

(١) قوله: (إذا ضيعت الأمانة) بضم الضاد المعجمة وكسر التحتية المشددة، هو جواب عن سؤال الأعرابي حيث قال: متى الساعة؟ كما في الحديث المذكور في أول «كتاب العلم» (برقم: ٥٩)، «قس» (١٣/ ٥٧٧).

(٢) بضم الهمزة وسكون المهملة وكسر النون أي: فوض، «قس» (١٣/ ٥٧٧).

(٣) قوله: (إذا أسند الأمر إلى غير أهله) أي: إذا فوض المناصب إلى غير مستحقيها كتفويض القضاء إلى غير العالم بالأحكام كما هو في زماننا، نعوذ بالله منه، «ك» (٢٣/ ١٧).

(٤) هو الثوري، «ع» (١٥/ ٥٦٩).

(٥) سليمان.

(٦) أي: الأول في الأمانة والآخر في رفعها، «ع» (١٥/ ٥٦٩).

(٧) أي: رسول الله ﷺ، «ع» (١٥/ ٥٦٩).

«أَنَّ الأَمَانَةَ(١) نَزَلَتْ فِي جِذْرِ(٢) قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ»(٣). وَحَدَّثَنَا(٤) عَنْ رَفْعِهَا(٥) قَالَ(٦): «يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الأَمَانَةُ(٧) مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا

(١) قوله: (أن الأمانة) التي هي ضد الخيانة. والظاهر: أن المراد بالأمانة التكليفُ الذي كلّف الله تعالى به عباده والعهدُ الذي أخذه عليهم، كذا في «القسطلاني» (١٣/ ٥٧٨). قوله: «في جذر قلوب الرجال» بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال المعجمة، وهو الأصل من كل شيء، قاله أبو عبيد. قوله: «ثم علموا» أي: بعد نزولها في قلوب الرجال بالفطرة علموها من القرآن، قال تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ الآية [الأحزاب: ٧٢]، قال ابن عباس: هي الفرائض التي على العباد، وقيل: هي ما أمروا به ونهوا عنه، وقيل: هي الطاعة، نقله الواحدي عن أكثر المفسرين. قوله: «ثم علموا من السُّنَّة» أي: سُنَّة النبي ﷺ، وحاصل المعنى: أن الأمانة كانت لهم بحسب الفطرة، وحصلت لهم بالكسب أيضاً بسبب الشريعة، «عيني» (١٥/ ٥٦٩).

(٢) أصل. (٣) أي: سُنَّة النبي ﷺ.

(٤) أي: رسول الله ﷺ. (٥) أي: رفع الأمانة، «ع» (١٥/ ٥٦٩).

(٦) أي: في بيان رفعها، «ع» (١٥/ ٥٦٩).

(٧) قوله: (فتقبض الأمانة) أي: بعضها لقوله: «فيظل أثرها» أي: يصير أثر الأمانة «مثل أثر الوكت» وهو كالنقطة في الشيء، وقيل: نقطة بيضاء تظهر في سواد العين. «والأثر» بفتحتين: ما بقي من رسم الشيء، يعني: يرفع الأمانةَ عن القلوب عقوبة على الذنوب، حتى إذا استيقظوا لم يجدوا قلوبهم على ما كانت عليه، ويبقى أثر من الأمانة مثل الوكت، وتارة «مثل المجل» بسكون الجيم وفتحها، وهو غلظ الجلد فيحسبه الناس أن في جوفه شيئاً وليس فيه شيء، فكذا هذا الرجل يحسبه الناس صالحاً ولا يكون فيه من الصلاح والإيمان شيء، وهذا أقل من الأولى لأنه شبه

مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ[١]، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ فَيَبْقَى أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجْلِ[٢]،

بالمجوف. «كجمر» خبر محذوف أي: هو كجمر، أي: أثر المجل في القلب كأثر جمر قلبته على رجلك. «فنفط» موضع إصابة الجمر من رجلك، أي: صار نفطة أي: جُدَرِيًّا، «مجمع» (١/ ١١٧)، وذكر أيضاً في معنى الحديث ما قاله الكرماني (٢٣/ ١٨ ـ ١٩).

(١) قوله: (أثر الوكت) الوكت بفتح الواو وسكون الكاف وبالمثناة: الأثر اليسير، وقيل: السواد اليسير، وقيل: اللون المحدث المخالف للون الذي كان قبله. و«المجل» بفتح الميم وسكون الجيم وفتحها، هو النفط الذي يحصل في اليد من العمل بفأس ونحوه ـ مَجَلَتْ يده: نفطت من العمل فمرنت، أو المَجْلُ: أن يكون بين الجلد واللحم ماءٌ، أو المَجْلَة: قشرة رقيقة يجتمع فيها ماء من أثر العمل ـ. «ونفط» بكسر الفاء، والضمير راجع إلى الرِّجل، ولم يؤنث باعتبار العضو، «ك» (٢٣/ ١٨)، «ع» (١٥/ ٥٧٠)، قال ابن فارس: النفط: قرح يخرج في اليد من العمل، «ع» (١٥/ ٥٧٠). «ومنتبراً» مفتعلاً، من الانتبار وهو: الارتفاع، ومنه المنبر لارتفاع الخطيب عليه. و«الأمانة»: المتبادر منها إلى الذهن: المعنى المشهور منها وهو: ضد الخيانة، وقيل: المراد منها هو: التكاليف الإلٰهية. وحاصله: أن القلب يخلو عن الأمانة بأن تزول عنه شيئاً فشيئاً، فإذا زال جزء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت، وإذا زال شيء آخر منه صار كالمجل وهو أثر محكم لا يكاد يزول إلَّا بعد مدة، وهذه الظلمة فوق التي قبلها، ثم شبه زوال ذلك النور بعد ثبوته في القلب وخروجه منه واعتقاب الظلمة إياه بجمر تدحرجه على رجلك حتى يؤثر فيها، ثم تزول الجمرة ويبقى النفط، «ك» (٢٣/ ١٨)، «ع» (١٥/ ٥٧٠) ـ وحاصل المعنى: أن الأمانة كانت لهم بحسب الفطرة وحصلت لهم بالكسب أيضاً بسبب الشريعة، «ع» (١٥/ ٥٦٩)، «ف» ـ.

(٢) النفاخات التي تخرج في الأيدي عند كثرة العمل، «قس» (١٣/ ٥٧٩).

كَجَمْرٍ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَنَفِطَ، فَتَرَاهُ مُنْتَبِراً، وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ[١] وَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الأَمَانَةَ، فَيُقَالُ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلاً أَمِيناً، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: مَا أَعْقَلَهُ وَمَا أَظْرَفَهُ وَمَا أَجْلَدَهُ، وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ[٢]، وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَلا أُبَالِي أَيَّكُمْ بَايَعْتُ[٣] لَئِنْ كَانَ مُسْلِماً رَدَّهُ عَلَيَّ الإِسْلَامُ،

النسخ: «وَلَا يَكَادُ» في ن: «فَلَا يَكَادُ». «أَحَدٌ» كذا في هـ، وفي س، ح، ذ: «أَحَدُهُمْ». «وَلا أُبَالِي» في ذ: «وَما أُبَالِي». «الإِسْلَامُ» في س، ذ: «بِالإِسْلامِ».

---

(١) أي: البيع والشراء، «ع» (١٥/ ٥٧٠).

(٢) ذكر الإيمان لأن الأمانة لازمة الإيمان، وليس أن المراد ههنا أن الأمانة هي الإيمان، «قس» (١٣/ ٥٧٩).

(٣) قوله: (بايعت...) إلخ، معنى المبايعة ها هنا: البيع والشراء المعروفان أي: كنت أعلم أن الأمانة في الناس؛ فكنت أقدم على معاملة كل من اتفق غير باحث عن حاله؛ وثوقاً بأمانته، فإن كان مسلماً فدِينه يمنعه من الخيانة ويحمله على أداء الأمانة، وإن كان كافراً فساعيه وهو الذي يسعى له أي: الوالي عليه يقوم بالأمانة في ولايته، فينصفني ويستخرج حقي منه، وكل من ولي على قوم شيئاً فهو ساعيهم، مثل سعاة الزكاة.

وأما اليوم فقد ذهبت الأمانة؛ فلستُ أثق اليوم بأحد أئتمنه على بيع أو شراء إلَّا فلاناً وفلاناً ـ يعني: أفراداً من الناس قلائل ـ. قالوا: حمْل المبايعة على بيعة الخلافة وغيرها من التحالف في أمور الدين خطأ؛ لأن النصراني لا يعاقد عليها ولا يبايع بها. فإن قلت: رفْعُ الأمانة ظهر في زمان رسول الله ﷺ فما وجه قول حذيفة: «أنا أنتظر»؟ قلت: المنتظر هو الرفع بحيث يبقى أثرها مثل المجل، ويصح الاستثناء بمثل إلَّا فلاناً وفلاناً، «ك» (٢٣/ ١٨ ـ ١٩).

وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا[١] رَدَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أُبَايِعُ إِلَّا فُلَاناً وَفُلَاناً». [طرفاه: ٧٠٨٦، ٧٢٧٦، أخرجه: م ١٤٣، ت ٢١٧٩، ق ٤٠٥٣، تحفة ٣٣٢٨].

٦٤٩٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٢] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا النَّاسُ كَالإِبِلِ الْمِائَةِ لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً»[٣]. [تحفة ٦٨٥٣].

النسخ: «أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ». «قَالَ: إِنَّمَا النَّاسُ» في نـ: «يَقُولُ: إِنَّمَا النَّاسُ». «رَاحِلَةً» زاد بعده في سـ، ذ: «قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: حَدَّثْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ ـ القائل هو البخاري، «ف» ـ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَاصِمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ يَقُولُ: قَالَ الأَصْمَعِيُّ وَأَبُو عَمْرٍو وَغَيْرُهُمَا: جَذْرُ قُلُوبِ الرِّجَالِ، الْجَذْرُ: الأَصْلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَالْوَكْتُ أَثَرُ الشَّيْءِ الْيَسِيرِ مِنْهُ»، وفي نـ زاد: «قَالَ الفِرَبْرِي» قبل: «قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ»، وفي نـ: «أَبَا عُبَيْدٍ» بدل «أَبَا عُبَيْدَةَ». ـ هذا التفسير، مُثبَت في أصلِ نسخة دار الذهب بعد حديث أبي اليمان في آخر الباب، وفي مقابله على الحاشية مكتوب هذا التفسير في أمّ أخرى، وأمّ ثانية أيضاً مقدم على حديث: «إنما الناس...» إلخ، و«أبو جعفر» هو محمد بن أبي حاتم وراق البخاري، أي ناسخ كتبه. وقوله: «حدثت أبا عبد اللَّه» يريد البخاري وحذف ما حدثه به لعدم احتياجه له حينئذٍ، «ف» (١١/ ٣٣٤).

---

(١) ذكر النصراني على سبيل التمثيل، وإلَّا فاليهودي أيضاً كذلك، صرح في «صحيح مسلم» بهما، «ك» (٢٣/ ١٨).

(٢) الحكم بن نافع، «ع» (١٥/ ٥٧١).

(٣) قوله: (راحلة) هي النجيبة المختارة الكاملة الأوصاف الحسنة

٣٦ ـ بَابُ الرِّيَاءِ(١) وَالسُّمْعَةِ(٢) (٣)

المنظر، وقيل: الراحلة: الجمل النجيب، والهاء للمبالغة أي: كثر الناس والمرضيُّ منهم قليل، كما أن المائة من الإبل لا تكاد تجد فيها راحلة واحدة.

قال بعضهم: والمراد به: القرون التي في آخر الزمان، لأن قرن الصحابة والتابعين وأتباعهم شهد رسول الله ﷺ له بالفضل. أقول: لا حاجة إلى هذا التخصيص لاحتمال أن يراد أن المؤمنين، هم قليلون.

قال الخطابي: يؤول بوجهين: **أحدهما**: أن الناس في أحكام الدين سواء، لا فضل فيها لشريف على مشروف ولا لرفيع على وضِيع، كالإبل المائة التي لا تكون فيها راحلة، وهي التي ترحل لتركب. والراحلة: فاعلة بمعنى مفعولة أي: كلها حمولة تصلح للحمل ولا تصلح للرحل والركوب عليها، والعرب تقول للمائة من الإبل: إبل، ويقال: لفلان إبل أي: [مئة] من الإبل[١] وإبلان إذا كان له مائتان. **والثاني**: أن أكثر الناس أهل نقص، وأهل الفضل عددهم قليل، بمنزلة الراحلة في الإبل الحمولة، قال تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٧]، «ك» (٢٣/ ١٩).

ومناسبة الحديث للترجمة: من حيث إن الناس كثيرون، والمرضيُّ منهم قليل، وغير المرضي هو من ضيع الفرائض، وقد فسر ابن عباس الأمانة بالفرائض، «ع» (١٥/ ٥٧١)، «قس» (١٣/ ٥٨١).

(١) بكسر الراء وتخفيف الياء آخر الحروف وبالمد: إظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها فيحمدوا صاحبَها، «ع» (١٥/ ٥٧١).

(٢) بضم المهملة وسكون الميم، «ع» (١٥/ ٥٧١).

(٣) معنى السمعة: التنويه بالعمل وتشهيره ليراه الناس ويسمعوا به، والفرق بينهما: أن الرياء يتعلق بحاسة البصر، والسمعة بحاسة السمع، «عيني» (١٥/ ٥٧١).

---

(١) في الأصل: أي: أهل نقص.

٦٤٩٩ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[١]، عَنْ سُفْيَانَ[٢] قَالَ: حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٤]، عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَباً[٥] يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، ـ وَلَمْ[٦] أَسْمَعْ أَحَداً يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ غَيْرَهُ[٧]، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ـ: «مَنْ سَمَّعَ[٨] سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَاءِ يُرَاءِ[٩] اللَّهُ بِهِ».

[طرفه: ٧١٥٢، أخرجه: م ٢٩٨٧، ق ٤٢٠٧، تحفة ٣٢٥٧].

النسخ: «وَمَنْ يُرَاءِ يُرَاءِ اللَّهُ بِهِ» في ذ: «وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ».

(١) القطان، «ع» (١٥/ ٥٧٢).

(٢) الثوري، «ع» (١٥/ ٥٧٢).

(٣) الفضل بن دكين، «ع» (١٥/ ٥٧٢).

(٤) الثوري، «ع» (١٥/ ٥٧٢).

(٥) ابن عبد الله البجلي، «ع» (١٥/ ٥٧٢).

(٦) أي: قال سلمة، «ع» (١٥/ ٥٧٢).

(٧) أي: لم يبق من أصحاب النبي ﷺ حينئذ غيره في ذلك المكان، «ك» (٢٣/ ٢٠).

(٨) قوله: (من سمع...) إلخ، التسميع: التشهير وإزالة الخمول بنشر الذكر، قال [الخطابي]: من عمل عملاً على غير إخلاص، وإنما يريد أن يراه الناس ويسمعوه جوزي على ذلك بأن يشهره الله ويفضحه ويظهر ما كان يبطنه. وقال بعضهم: إنّ من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند الناس ولم يرد به وجه الله، فإن الله يجعله حديثاً عند الناس الذين أراد نيل المنزلة عندهم، ولا ثواب له في الآخرة، وكذلك من راءى بعمله الناس راءى الله به أي: أطلعهم على أنه فعل ذلك لهم لا لوجهه، فاستحق سخط الله تعالى عليه، «ك» (٢٣/ ٢٠).

(٩) الإشباع فيهما.

٣٧ ـ بَابُ مَنْ جَاهَدَ[١] نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ

٦٥٠٠ ـ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا رَدِيفُ[٢] النَّبِيِّ ﷺ لَيسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ[٣] إِلَّا آخِرَةُ[٤] الرَّحْلِ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ!»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ. ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: «يَا مُعَاذُ!»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ. ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ[٥]: «يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ!»، قُلْتُ: «لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ. قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ؟». قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ: أَنْ يَعْبُدُوهُ[٦] [٧]، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً»، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً

النسخ: «بَيْنَا أَنَا» كذا في ذ، وفي نـ: «بَيْنَما أَنَا». «لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ» في نـ: «لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ».

(١) من المجاهدة وهي: كف النفس عن إرادتها مما يشغلها عن العبادة، «ع» (١٥/ ٥٧٣).

(٢) مرَّ الحديث (برقم: ٥٩٦٧).

(٣) فائدة ذكره المبالغة في شدة قربه؛ ليكون أوقع في نفس سامعه أنه ضبط ما رواه، «ف» (١١/ ٣٣٩).

(٤) بالمد وكسر المعجمة بعدها راء: هي العود الذي يجعل خلف الراكب يستند إليه، «ف» (١١/ ٣٣٩).

(٥) تكريره ﷺ ثلاثاً لتأكيد الاهتمام بما يخبره، «ك» (٢٣/ ٢١).

(٦) الحكمة في عطفه على العبادة: أن بعض الكفرة كانوا يدَّعون أنهم يعبدون الله، ولكنهم كانوا يعبدون آلهة أخرى، فاشترط نفي ذلك، «ف» (١١/ ٣٣٩).

(٧) مطابقته للترجمة من حيث: إن فيه مجاهدة النفس بالتوحيد، وجهاد

ثُمَّ قَالَ: «يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ!»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ! قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوهُ[١]؟»، قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ[٢] أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ». [راجع: ٢٨٥٦، أخرجه: م ٣٠، سي ١٨٦، تحفة ١١٣٠٨].

٣٨ ـ بَابُ التَّوَاضُعِ[٣]

٦٥٠١ ـ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ[٤]، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ[٥]، عَنْ أَنَسٍ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ[٦] قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ[٧] وَأَبُو خَالِدٍ[٨] الأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ،

النسخ: «حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ» في ذ: «قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ».

المرء نفسه هو الجهاد الأكبر، «ع» (١٥/ ٥٧٣).

(١) الضمير لما تقدم من قوله: «يعبدوه»، «ف» (١١/ ٣٣٩).

(٢) قوله: (حق العباد على الله) فإن قلت: فيه دلالة لمذهب المعتزلة القائلين بالوجوب على الله؟ قلت: لا؛ إذ معنى الحق: المتحقق الثابت، أو الجدير، أو هو واجب شرعاً بإخبار الله تعالى ووعدِه، أو هو كالواجب في تحققه وتأكده، أو ذكر الحق على سبيل المقابلة، «ك» (٢٣/ ٢١).

(٣) إظهار التنزل عن مرتبته، وقيل: هو تعظيم من فوقه من أرباب الفضائل، «ك» (٢٣/ ٢١).

(٤) ابن معاوية، «ع» (١٥/ ٥٧٥).

(٥) الطويل، «ع» (١٥/ ٥٧٥).

(٦) ابن سلام، «ع» (١٥/ ٥٧٥).

(٧) مروان بن معاوية، «ع» (١٥/ ٥٧٥).

(٨) سليمان بن حيان، «ع» (١٥/ ٥٧٥).

عَنْ أَنَس قَالَ: كَانَتْ نَاقَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ[١]، وَكَانَتْ لَا تُسْبَقُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ[٢] عَلَى قَعُودٍ لَهُ فَسَبَقَهَا، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَقَالُوا: سُبِقَتِ الْعَضْبَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُرْفَعَ شَيْءٌ[٣] مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ». [أخرجه: د ٤٨٠٣، تحفة ٦٦٣، ٧٦٨، ٦٨٣].

٦٥٠٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ[٤]، ....

النسخ: «أَنْ لَا يُرْفَعَ شَيْءٌ» في ن: «أَنْ لَا يَرْفَعَ شَيْئاً». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» كذا في ذ، وفي ن: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ». وزاد في ذ: «ابْنِ كَرَامَةَ». «حَدَّثَنَا شَرِيكُ» في ن: «حَدَّثَنِي شَرِيكُ».

(١) قوله: (تسمى العضباء) بفتح المهملة وسكون المعجمة وبالمدِّ: الناقة المشقوقة الأذن، وأما ناقة رسول الله ﷺ فلم تكن مشقوقة لكنها صارت لقباً لها، «ولا تسبق» بلفظ المجهول، والقعود بفتح القاف، وهو البكر من الإبل حين تمكن ظهره من الركوب، وأدنى ذلك سنتان، «ك» (٢٣/ ٢١ ـ ٢٢)، مرَّ الحديث (برقم: ٢٨٧٢).

(٢) لم يسم، «مقدمة» (ص: ٢٨٦).

(٣) مطابقته للترجمة من حيث: إن في طرق هذا الحديث عند النسائي بلفظ: «حق على الله أن لا يرفع شيء نفسه في الدنيا إلَّا وضعه»، فإن فيه إشارة إلى الحثِّ على عدم الترفع، والحضِّ على التواضع، والإعلام بأن أمور الدنيا ناقصة غير كاملة، «ع» (١٥/ ٥٧٥).

(٤) وثقه ابن سعد وأبو داود

عَنْ عَطَاءٍ[١]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا[٢] فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَحْبَبْتُهُ، فَكُنْتُ[٣] سَمْعَهُ[٤] ....

النسخ: «بِالْحَرْبِ» في هـ، ذ: «بِحَرْبٍ». «عَبْدِي» في هـ، ذ: «عَبْدٌ». «وَلَا يَزَالُ» كذا في هـ، وفي نـ: «وَمَا يَزَالُ»، وفي سـ، حـ، ذ: «وَمَا زَالَ». «حَتَّى أَحْبَبْتُهُ» في هـ: «حَتَّى أُحِبَّهُ»، وزاد بعده في نـ: «فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ».

(١) هو ابن يسار، «ك» (٢٣/ ٢٢)، «ع» (١٥/ ٥٧٦).

(٢) قوله: (من عادى لي وليًّا) كلمة «لي» في الأصل صفة لقوله: «وليًّا»، لكنه لما تقدم صار حالاً. قوله: «فقد آذنته» أي: أعلمته «بالحرب»، والمراد لازمه، أي: أعمل به ما يعمله العدو المحارب من الإيذاء ونحوه. و«أحب» برفع الباء ونصبه. و«يبطش» بالكسر والضم. فإن قلت: المحبة المترتبة على النوافل المستعقبة لسائر الكمالات المذكورة بعدها تشعر بأنها أفضل وأفيد من الفرائض؟ قلت: حاشا، بل ما تقرب عبد إلى الله بأحب من الفرائض كما صرح به أولاً، فالمراد من النوافل ما كانت حاوية للفرائض مشتملة عليها مكملة لها، وحاصله: أن تلك الكمالات ببركتهما جميعاً أصلاً وتابعاً، «ك» (٢٣/ ٢٢).

(٣) أي: كنت متوليه في جميع حركاته، «تو» (٨/ ٣٨٦٣).

(٤) قوله: (فكنت سمعه...) إلخ، قال الخطابي: هذه أمثال، والمعنى ـ والله أعلم ـ: توفيقه في الأعمال التي باشرها بهذه الأعضاء، يعني: يُيَسِّر عليه سبيل ما يحبه، ويعصمه من مواقعة ما يكره من إصغاء إلى اللهو مثلاً، ومن نظر إلى ما نهى عنه، ومن بطش ما لا يحل بيده، ومن سعي في الباطل برجله. وقد يكون معناه: سرعة الإجابة في الدعاء والإنجاح في

الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ[١]، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ[٢] عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ،

النسخ: «يَسْمَعُ بِهِ» لفظ «بِهِ» ثبت في هـ. «اسْتَعَاذَنِي» في نـ: «اسْتَعَاذَ بِي».

الطلب، وذلك أن مساعي الإنسان إنما تكون بهذه الجوارح الأربع، انتهى، كذا في «الطيبي» (٤/ ٣٢٦ ـ ٣٢٧)، و«الكرماني» (٢٣/ ٢٢ ـ ٢٣)، و«العيني» (١٥/ ٥٧٧) و«الخير الجاري».

وفي «التوشيح» (٨/ ٣٨٦٣): اتفق العلماء ممن يعتد بقوله على أن هذا مجاز وكناية عن نصرة العبد وتأييده وإعانته حتى كأنه سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الآلات التي يستعين بها، ولهذا وقع في رواية: «فبي يسمع، وبي يبصر، وبي يبطش، وبي يمشي»، زاد عبد الواحد من حديث عائشة: «وفؤادَه الذي يعقل به، ولسانَه الذي يتكلم به»، انتهى.

وقيل: المراد بالسمع: المسموع أي: لا يسمع إلَّا ذكري وكذا... إلخ، «خ». وقيل: فيه مضاف محذوف، والتقدير: كنت حافظ سمعه الذي يسمع به، فلا يسمع إلَّا ما يحل سماعه، «ع» (١٥/ ٥٧٧). وعن أبي عثمان ـ أحدِ أئمة الصوفية ـ ما أسند عنه البيهقي في «الزهد»: معنى الحديث: كنت أسرع إلى قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع، وعينه في النظر، ويده في اللمس، ورجله في المشي، «خ». [وانظر: «الزهد الكبير» للإمام البيهقي، (ص: ٤٣٧، ح: ٧٠٩)].

(١) أي: كنت في النصرة كسمعه وبصره ويده ورجله، «ع» (١٥/ ٥٧٧).

(٢) قوله: (وما ترددت) التردد تعارض الرأيين وترادف الخاطرين، قال الكرماني (٢٣/ ٢٣): وكذلك التردد أيضاً مثل؛ لأنه أيضاً محال على الله، ويؤوَّل بوجهين: **أحدهما**: أن العبد قد يشرف في أيام عمره على المهالك

يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ»[١]. [تحفة ١٤٢٢٢].

٣٩ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ[٢] كَهَاتَيْنِ[٣]»

فيدعو الله فيشفيه منها ويدفع مكروهها عنه، فيكون ذلك من فعله كتردد من يريد أمراً ثم يبدو له في ذلك فيتركه ويعرض عنه، ولا بد له من لقائه إذا بلغ الكتاب أجله، وهذا معنى أن الدعاء يرد البلاء. والثاني: ما ردَّدت رسلي في شيء أنا فاعله ترديدي إياهم في نفس المؤمن، كما روي من قصة موسى عليه السلام وما كان من لطمه عين ملك الموت وتردده إليه مرة بعد أخرى، وحقيقة المعنى في الوجهين: لطف الله بالعبد وشفقته وعطفه عليه. أقول: ها هنا وجه ثالث، وهو: أنه يقبض روح المؤمن بالتأني والتدريج، بخلاف سائر الأمور؛ فإنها تحصل بمجرد قول: «كن» سريعاً دفعة، انتهى. [انظر: «أعلام الحديث» (٣/ ٢٢٥٩ ـ ٢٢٦٠) و«التوضيح» (٢٩/ ٥٩١)].

(١) قوله: (وأنا أكره مساءته) أي: حياته؛ لأن بالموت يبلغ إلى النعيم المقيم لا في الحياة، أو لأن حياته تؤدي إلى أرذل العمر وتنكيس الخلق والرد إلى أسفل سافلين، أو أكره مكروهه الذي هو الموت فلا أسرع بقبض روحه فأكون كالمتردد. فإن قلت: ما وجه تعلقه بالترجمة؟ قلت: التقرب بالنوافل لا يكون إلَّا بغاية التواضع والتذلل للرب تعالى، وقيل: الترجمة مستفادة مما قال: «كنت سمعه» ومن التردد، قاله الكرماني (٢٣/ ٢٣). ويمكن التوجيه أن يقال: إن التواضع أيضاً من جملة النوافل التي يتقرب بها إلى الله تعالى، فيتأتى التطابق بلا تكلف.

(٢) بالرفع والنصب، «ك» (٢٣/ ٢٣)، وجه النصب: أن الواو بمعنى مع، «ع» (١٥/ ٥٧٨).

(٣) أي: الأصبعين: السبابة والوسطى، «ع» (١٥/ ٥٧٨).

﴿وَمَآ أَمْرُ ٱلسَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ ٱلْبَصَرِ[١] أَوْ هُوَ[٢] أَقْرَبُ[٣] إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [النحل: ٧٧].

٦٥٠٣ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ[٤] قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ[٥]، عَنْ سَهْلٍ[٦] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ[٧] هَكَذَا»، وَيُشِيرُ بِإِصْبَعَيْهِ فَيَمُدُّهُمَا[٨]. [راجع: ٤٩٣٦، تحفة ٤٧٦٢].

٦٥٠٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ وَأَبِي التَّيَّاحِ[٩]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

النسخ: «﴿أَوْ هُوَ أَقْرَبُ...﴾» إلخ، في ذ بدله: «الآية». «هَكَذَا» في هـ، ذ: «كَهَاتَيْنِ». «فَيَمُدُّهُمَا» كذا في ذ، ولغيره: «فَيَمُدُّ بِهِمَا». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ» في نـ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ»، وزاد في نـ: «هُوَ الجعفي».

---

(١) أي: كرجع الطرف من أعلى الحدقة إلى أسفلها، «بيض» (١/ ٥٥٢).

(٢) أي: أمر الساعة أقرب من لمح البصر، «ع» (١٥/ ٥٧٨).

(٣) لأنه بلفظ «كن»، «خ».

(٤) محمد بن مطرف، «ع» (١٥/ ٥٧٩).

(٥) سلمة بن دينار، «ك» (٢٣/ ٢٤).

(٦) هو: ابن سعد الساعدي، «ع» (١٥/ ٥٧٩).

(٧) المراد بالمعية: عدم تخلل زمان نبي آخر وشرعه، «خ».

(٨) ليمتازا عن سائر الأصابع، «ع» (١٥/ ٥٧٩).

(٩) اسمه: يزيد بن حميد، «ع» (١٥/ ٥٧٩).

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»[١]. [أخرجه: م ٢٩٥١، ت ٢٢١٤، تحفة ١٢٥٣، ١٦٩٨].

٦٥٠٥ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ[٣]، عَنْ أَبِي حَصِينٍ[٤]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[٥]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ»، يَعْنِي إِصْبَعَيْنِ.

تَابَعَهُ إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ[٦]. [أخرجه: ق ٤٠٤٠، تحفة ١٢٨٤٧].

٤٠ ـ بَابٌ[٧] [٨]

النسخ: «بُعِثْتُ أَنَا» لفظ «أَنَا» سقط في نـ. «بُعِثْتُ» في نـ: «قَالَ بُعِثْتُ». «بَابٌ» في هـ، ذ: «بَابُ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مغرِبِهَا».

(١) قوله: (بعثت أنا والساعة كهاتين) قال ابن التين: اختلف في معناه؟ فقيل: كما بين السبابة والوسطى في الطول، وقيل: المعنى: ليس بينه وبينها نبي. قال القرطبي: حاصل الحديث تقريب أمر الساعة وسرعة مجيئها. قال الكرماني: معنى الحديث: إشارة إلى قرب المجاورة، «ع» (١٥/ ٥٧٩)، ومرَّ (برقم: ٤٩٣٦).

(٢) أبو زكريا، «ع» (١٥/ ٥٧٩).

(٣) هو: ابن عياش، «ك» (٢٣/ ٢٤).

(٤) مكبراً، عثمان بن عاصم، «ع» (١٥/ ٥٧٩)، «ك» (٢٣/ ٢٤).

(٥) ذكوان السمان، «ع» (١٥/ ٥٧٩).

(٦) بالتكبير: عثمان.

(٧) مجرداً عن الترجمة للأكثر.

(٨) هو كالفصل لما قبله، «ع» (١٥/ ٥٨٠).

٦٥٠٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ[٣]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٤]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَآهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، فَذَلِكَ ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا[٥] لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨]، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا فَلَا يَتَبَايَعَانِهِ وَلَا يَطْوِيَانِهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدِ انْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِقْحَتِهِ[٦] فَلَا يَطْعَمُهُ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ

النسخ: «أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ». «وَرَآهَا» في نـ: «فَرَآهَا». «فَذَلِكَ» في هـ، ذ: «فَذَاكَ»، وزاد بعده في نـ: «حِينَ». «﴿لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ . . . خَيْرًا﴾» في ذ بدله: «الآية». «ثَوْبَهُمَا» في نـ: «ثَوبَيْهِمَا».

---

(١) الحكم بن نافع، «ع» (١٥/ ٥٨٠).

(٢) هو: ابن أبي حمزة، «ع» (١٥/ ٥٨٠).

(٣) عبد الله بن ذكوان، «ع» (١٥/ ٥٨٠).

(٤) هو: ابن هرمز الأعرج، «ع» (١٥/ ٥٨٠).

(٥) قوله: (﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا﴾) قال الطبري: معنى الآية: لا ينفع كافراً لم يكن آمن قبل الطلوع إيمان بعد الطلوع؛ لأن حكم الإيمان والعمل الصالح حينئذ حكمُ من آمن أو عمل عند الغرغرة، وذلك لا يفيد شيئاً. وقال ابن عطية: في هذ الحديث دليل على أن المراد بالبعض ـ في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ ـ: طلوع الشمس من المغرب، وإلى ذلك ذهب الجمهور، كذا في «العيني» (١٥/ ٥٨٠)، ومرَّ بيانه (برقم: ٤٦٣٥) في «التفسير».

(٦) بكسر اللام: الناقة الحلوب، «ك» (٢٣/ ٢٥).

وَهُوَ يُلِيطُ حَوْضَهُ[(١)] [(٢)] فَلَا يَسْقِي فِيهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أُكْلَتَهُ[(٣)] إِلَى فِيهِ[(٤)] فَلَا يَطْعَمُهَا»[(٥)]. [راجع: ٨٥، تحفة ١٣٧٤٩].

٤١ ـ بَابٌ «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ»

٦٥٠٧ ـ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ[(٦)] قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ[(٧)] قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ[(٨)]، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ». قَالَتْ عَائِشَةُ أَوْ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ: إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ! قَالَ: «لَيْسَ ذَاكِ،

النسخ: «وَقَدْ رَفَعَ» في ذ: «وَقَدْ رَفَعَ أَحَدُكُمْ». «لَيْسَ ذَاكِ» في ذ: «لَيْسَ ذَلِكِ».

---

(١) أي: يصلحه ويطينه، «ك» (٢٣/ ٢٥).

(٢) قوله: (يليط حوضه) من لاط الرجل حوضه وألاطه: إذا أصلحه وطيَّنه، «ك» (٢٣/ ٢٥)، «ع» (١٥/ ٥٨١). قوله: «أكلته» بالضم أي: لقمته. هذا كلُّه إخبار عن الساعة أنها تأتي فجأة، وأسرع من رفع اللقمة إلى الفم. ومطابقته للترجمة ظاهرة على رواية الكشميهني، وعلى رواية غيره ـ وهو داخل فيما قبله ـ أيضاً ظاهرة؛ لأن طلوع الشمس من المغرب إنما يقع عند إشراف الساعة وقيامها، كذا في «العيني» (١٥/ ٥٨٠ ـ ٥٨١).

(٣) بضم الهمزة، أي: لقمته.

(٤) أي: إلى فمه.

(٥) والمقصود: أن قيام الساعة يكون بغتة، «ك» (٢٣/ ٢٥).

(٦) هو: ابن المنهال، «ك» (٢٣/ ٢٥).

(٧) هو: ابن يحيى، «ك» (٢٣/ ٢٥).

(٨) هو: ابن مالك رضي الله عنه.

وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ بُشِّرَ بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ[١] [٢]، فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حُضِرَ بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَعُقُوبَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهَ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، كَرِهَ[٣] لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

اخْتَصَرَهُ أَبُو دَاوُدَ[٤] وَعَمْرٌو[٥] عَنْ شُعْبَةَ. وَقَالَ سَعِيدٌ[٦]:

النسخ: «كَرِهَ» في ذ: «فَكَرِهَ». «اخْتَصَرَهُ» زاد قبله في نـ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ».

(١) بفتح الهمزة، «ف» (١١/ ٣٥٩).

(٢) قوله: (مما أمامه) هو متناول للموت أيضاً. فإن قلت: قد نفاه رسول الله ﷺ خصوصاً، وأثبته عموماً، فما وجهه؟ قلت: نفى الكراهة التي في حالة الصحة وقبل الاطلاع على حاله، وأثبت التي في حال النزع وبعد الاطلاع فلا منافاة. فإن قلت: الشرط ليس سبباً للجزاء بل الأمر بالعكس؟ قلت: مثله مؤول بالإخبار أي: من أحب لقاء الله أخبره بأن الله أحب لقاءه، وكذلك الكراهة. قال النووي: أي: الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النزع في حالة لا تقبل التوبة، فحينئذ يكشف لكل إنسان ما هو صائر إليه، فأهل السعادة يحبون الموت ولقاء الله؛ لينتقلوا إلى ما أعد لهم، ويحب الله لقاءهم؛ ليجزل لهم العطاءَ والكرامة، وأهل الشقاوة يكرهونه لما علموا من سوء ما ينتقلون إليه، ويكره الله لقاءهم أي: يبعدهم عن رحمته ولا يريد بهم الخير، «ك» (٢٣/ ٢٥ ـ ٢٦).

(٣) بكسر الراء، «قس» (١٣/ ٥٩٧).

(٤) سليمان الطيالسي، أخرج روايته الترمذي (ح: ٢٣٠٩)، «ع» (١٥/ ٥٨٢).

(٥) هو: ابن مرزوق، «ع» (١٥/ ٥٨٣).

(٦) هو: ابن أبي عروبة.

عَنْ قَتَادَةَ[١]، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوفَى، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
[أخرجه: م ٢٦٨٣، ت ٢٣٠٩، س ١٨٣٦، تحفة ٥٠٧٠، ١٦١٠٣].

٦٥٠٨ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[٢]، عَنْ بُرَيْدٍ[٣]، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى[٤]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ». [أخرجه: م ٢٦٨٦، تحفة ٩٠٥٣].

٦٥٠٩ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ[٥]، عَنْ عُقَيْلٍ[٦]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فِي رِجَالٍ[٧] مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ[٨] ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ: «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» في ذ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ». «حَدَّثَنَا يَحْيَى» كذا في ذ، وفي ذ: «حَدَّثَنِي يَحْيَى». «زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ» سقط في ذ.

---

(١) وصله مسلم (ح: ٢٦٨٤)، «ع» (١٥/ ٥٨٣).

(٢) حماد بن أسامة، «ع» (١٥/ ٥٨٣).

(٣) بضم الموحدة: ابن عبد الله بن أبي بردة، «ع» (١٥/ ٥٨٣).

(٤) الأشعري، «ع» (١٥/ ٥٨٣).

(٥) الإمام.

(٦) هو: ابن خالد.

(٧) أي: في جملة رجال رووا ذلك، «ك» (٢٣/ ٢٦)، «ع» (١٥/ ٥٨٤).

(٨) سقط قوله: «زوج...» إلخ، لأبي ذر، «قس» (١٣/ ٥٩٩).

حَتَّى يُرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ثُمَّ يُخَيَّرُ»[١]، فَلَمَّا نُزِلَ بِهِ[٢]، وَرَأْسُهُ[٣] عَلَى فَخِذِي، غُشِيَ[٤] عَلَيْهِ سَاعَةً، ثُمَّ أَفَاقَ، فَأَشْخَصَ[٥] بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى». قُلْتُ: إِذَنْ لَا يَخْتَارُنَا، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا بِهِ. قَالَتْ: وَكَانَتْ تِلْكَ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا

النسخ: «قُلْتُ: إِذَنْ» في نـ: «فَقُلْتُ: إِذَنْ». «يُحَدِّثُنَا بِهِ» زاد في نـ: «وَهُوَ صَحِيحٌ». «وَكَانَتْ» في نـ: «فَكَانَتْ».

---

(١) قوله: (ثم يخيّر) أي: بين حياة الدنيا وموتها. و«الرفيق» منصوب بمقدر، وهو: أختار، أو أريد، وهو إشارة إلى الملائكة أو ﴿الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّـۧنَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَآءِ وَالصَّٰلِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩]. قوله: «إذن لا يختارنا» بالنصب أي: حين اختار مرافقة أهل السماء لا ينبغي أن يختار مرافقتنا من أهل الأرض. قوله: «وعرفتُ أنه» أي: الأمر الذي حصل هو «الحديث الذي كان يحدثنا به» في حالة الصحة، وهو «أنه لم يقبض نبي قط حتى يخير»، «ك» (٢٣/ ٢٧)، «ع» (١٥/ ٥٨٤). والمطابقة: من جهة اختيار النبي ﷺ لقاءَ الله بعد أن خُيِّر بين الموت والحياة، فاختار الموت لمحبته لقاءَ الله عز وجل، «ع» (١٥/ ٥٨٣)، «قس» (١٣/ ٥٩٩). والحديث مضى (برقم: ٤٤٦٣) في باب «مرض النبي ﷺ»، وفي «كتاب الدعوات» أيضاً.

(٢) بضم النون على صيغة المجهول يعني: لما حضره الموت، «ع» (١٥/ ٥٨٤).

(٣) الواو فيه للحال، «ع» (١٥/ ٥٨٤).

(٤) جواب «لمّا»، «ع» (١٥/ ٥٨٤).

(٥) أي: رفع، «ك» (٢٣/ ٢٧)، «ع» (١٥/ ٥٨٤).

النَّبِيُّ ﷺ، قَوْلُهُ[١] ﷺ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى». [راجع: ٤٤٣٥، أخرجه: م ٢٧٧٠، س في الكبرى ٨٩٣١، تحفة ١٦١٢٧].

٤٢ ـ بَابُ سَكَرَاتِ الْمَوْتِ[٢]

٦٥١٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ[٣]: أَنَّ أَبَا عَمْرٍو ذَكْوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ[٤] ـ أَوْ عُلْبَةٌ ـ فِيهَا مَاءٌ، ـ يَشُكُّ عُمَرُ ـ، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ، فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ وَيَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ»[٥]، ....

النسخ: «قَوْلُهُ ﷺ» سقطت التصلية في نـ، ورمز عليه بـ «صح». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ». «يُدْخِلُ يَدَيْهِ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ: «يُدْخِلُ يَدَهُ». «فَيَمْسَحُ بِهِمَا» كذا في هـ، وفي سـ، حـ: «فَيَمْسَحُ بِهَا».

---

(١) بالنصب على الاختصاص أي: أعني، «ك» (٢٣/ ٢٧)، «ع» (١٥/ ٥٨٤).

(٢) سكرة الموت شدته، «ك» (٢٣/ ٢٨).

(٣) عبد الله، «ع» (١٥/ ٥٨٤).

(٤) قوله: (ركوة) بفتح الراء: إناء صغير من جلد يشرب فيه الماء. قوله: «أو علبة» بضم العين المهملة، قال أبو عبيد: العلبة من الخشب والركوة من الجلد، وفي «الموعب»: العلبة، على مثال ركوة: القدح الضخم من جلود الإبل، كذا في «العيني» (١٥/ ٥٨٥).

(٥) جمع سكرة، وهي: شدته الذاهبة بالعقل، «قس» (١٣/ ٥٩٩).

ثُمَّ نَصَبَ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَقُولُ: «فِي الرَّفِيقِ الأَعْلَى»[١]، حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ. [راجع: ٨٩٠، تحفة ١٦٠٧٧].

٦٥١١ ـ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ[٢] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ[٣]، عَنْ هِشَام، عَنْ أَبِيهِ[٤]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رِجَالٌ[٥] مِنَ الأَعْرَابِ جُفَاةً[٦] يَأْتُونَ النَّبِيَّ ﷺ فَيَسْأَلُونَهُ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَكَانَ يَنْظُرُ إِلَى أَصْغَرِهِمْ فَيَقُولُ: «إِنْ يَعِشْ هَذَا لَا يُدْرِكْهُ[٧] الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ». قَالَ هِشَامٌ[٨]: يَعْنِي مَوْتَهُمْ. [تحفة ١٧٠٧٢].

النسخ: «نَصَبَ يَدَيْهِ» في نـ: «نَصَبَ يَدَهُ». «وَمَالَتْ يَدُهُ» زاد في سـ، قتـ، ذ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّه: العُلْبَةُ مِنَ الْخَشَبِ، والرَّكْوَةُ مِنَ الأَدَمِ». «حَدَّثَنَا صَدَقَةُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي صَدَقَةُ». «فَيَسْأَلُونَهُ» في نـ: «يَسْأَلُونَهُ».

---

(١) أي: أدخلني في جملتهم، «ك» (٢٣/ ٢٨).

(٢) هو: ابن الفضل المروزي، «ع» (١٥/ ٥٨٥).

(٣) هو: ابن سليمان، «ع» (١٥/ ٥٨٥).

(٤) عروة بن الزبير، «ع» (١٥/ ٥٨٥).

(٥) لم أقف على أسمائهم، «ف» (١١/ ٣٦٣).

(٦) قوله: (جفاة) بضم الجيم جمع جافٍ من الجفاء، وهو الغلظ في الطبع لقلة مخالطة الناس، ويروى بالحاء المهملة جمع حافٍ، وهو الذي يمشي بلا شيء في رجليه، وكلا المعنيين غالب على أهل البادية، «عيني» (١٥/ ٥٨٥).

(٧) مجزوم؛ لأنه جواب الشرط، «ع» (١٥/ ٥٨٥)، «ك» (٢٣/ ٢٨).

(٨) قوله: (قال: هشام) يعني ابن عروة راوي الحديث، وهو موصول

٦٥١٢ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[(١)] حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رِبْعِيٍّ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُرَّ[(٢)] عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ قَالَ: «مُسْتَرِيحٌ[(٣)]، وَ[(٤)]مُسْتَرَاحٌ مِنْهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاحُ مِنْهُ؟ قَالَ: «الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ[(٥)] يَسْتَرِيحُ

النسخ: «مَعْبَدِ بْنِ كَعْبٍ» زاد في ذ: «ابنِ مَالِكٍ». «قَالَ: مُسْتَرِيحٌ» في ذ: «فَقَالَ: مُسْتَرِيحٌ».

بالسند المذكور، يعني: فسر الساعة بالموت، «ع» (١٥/ ٥٨٦). قال الكرماني (٢٣/ ٢٨): يريد بساعتهم: موتهم وانقراض عصرهم؛ إذ من مات فقد قامت قيامته، وكيف والقيامة الكبرى لا يعلمها إلّا الله! فإن قلت: السؤال عن الكبرى والجواب بالصغرى، فلا مطابقة؟ قلت: هو من باب أسلوب الحكيم، ومرَّ الحديث في آخر «كتاب الأدب» مع توجيهات أخر: مثل أنه تمثيل لتقريب الساعة لا يراد منها حقيقة قيامها؛ إذ الهرم لا حدَّ له، أو علم ﷺ أن ذلك المشار إليه لا يعمر ولا يعيش، انتهى. قال العيني (١٥/ ٥٨٥): ويمكن أن يؤخذ وجه المطابقة من قوله: «موتهم» لأن كل موت فيه سكرة.

(١) ابن أبي أويس، «ع» (١٥/ ٥٨٦).

(٢) على صيغة المجهول، «ع» (١٥/ ٥٨٦)، «قس» (١٣/ ٦٠٢).

(٣) قوله: (مستريح ومستراح) قال في «النهاية»: يقال: أراح الرجل واستراح: إذا رجعت إليه نفسه بعد الإعياء. والواو في «ومستراح» بمعنى «أو» فهي تنويعية، «قسطلاني» (١٣/ ٦٠٢).

(٤) بمعنى أو.

(٥) قوله: (العبد المؤمن) قال ابن التين: يحتمل أن يريد بالمؤمن المتقي خاصة، ويحتمل كل مؤمن، والفاجر: يحتمل أن يريد به الكافر، ويحتمل أن

مِنْ نَصَبِ[١] الدُّنْيَا وَأَذَاهَا[٢] إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ». [طرفه: ٦٥١٣، أخرجه: م ٩٥٠، س ١٩٣٠، تحفة ١٢١٢٨].

٦٥١٣ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[٣]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ[٤]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي

النسخ: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ» كذا في كن، وفي مه، سـ، حـ، هـ، ذ: «عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ» ـ كذا لأبي ذر عن شيوخه الثلاثة: الحموي المستملي والكشميهني، والصواب المحفوظ: عبد اللَّه، «قس» (١٣/ ٦٠٢)، كذا في رواية أبي زيد المروزي، «ف» (١١/ ٣٦٥) ـ.

يدخل فيه العاصي. أما راحة العباد منه فَلِمَا كان لهم من ظلمه، وأما راحة البلاد فَلِمَا كان [من] غصبها ومنعها من حقها وصرف ما يحصل منها إلى غير أهله من غير وجه، وأما راحة الشجر فلما كان من قلعه إياها بالغصب أو من أخذ ثمره كذلك، لكن الراحة هنا لصاحب الشجر، وإسناد الراحة إليه مجاز، وأما راحة الدواب فلما كان من استعمالها فوق طاقتها والتقصير في أكلِها وشربها. والمطابقة للترجمة: يمكن أخذها من قوله: «يستريح من نصب الدنيا»، ومن جملة النصب: سكرة الموت، «عيني» (١٥/ ٥٨٦).

(١) النصب: التعب والمشقة، «ع» (١٥/ ٥٨٦).

(٢) من عطف العام على الخاص، «ع» (١٥/ ٥٨٦).

(٣) أي: القطان، «ك» (٢٣/ ٢٩).

(٤) هو: ابن سعيد بن أبي هند الفزاري، وفي أكثر النسخ: «عبد ربه بن سعيد» مكان «عبد الله»، قال الغساني: هو وهم، والصواب المحفوظ هو: عبد الله، «ك» (٢٣/ ٢٩).

ابْنُ(١) كَعْبٍ(٢)، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مُسْتَرِيحٌ، وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ، الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ»(٣). [راجع: ٦٥١٢].

٦٥١٤ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ(٤) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٥) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ: سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتْبَعُ(٦) الْمَيِّتَ(٧) ثَلَاثَةٌ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى مَعَهُ وَاحِدٌ، يَتْبَعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ(٨) وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ».
[أخرجه: م ٢٩٦٠، ت ٢٣٧٩، تحفة ٩٤٠].

النسخ: «الْمَيِّتَ» كذا في خسـ، وفي سـ: «الْمَرْءَ»، وفي هـ، ذ: «الْمُؤْمِنَ».

---

(١) هو: معبد، «ع» (١٥/ ٥٨٧).
(٢) هو: ابن مالك، «ك» (٢٣/ ٢٩).
(٣) أخرجه مختصراً هكذا، «ع» (١٥/ ٥٨٧).
(٤) هو: عبد الله بن الزبير، «ع» (١٥/ ٥٨٧).
(٥) هو: ابن عيينة، «ع» (١٥/ ٥٨٧).
(٦) قوله: (يتبع) بسكون الفوقية وفتح الموحدة، ولأبي ذر بتشديد الفوقية وكسر الموحدة، «قس» (١٣/ ٦٠٤). قوله: «الميتَ» هكذا في رواية الأكثرين والسرخسي، وفي رواية المستملي: «يتبع المرء». وفي رواية أبي ذر عن الكشميهني: «يتبع المؤمن». والأول هو المحفوظ، «ع» (١٥/ ٥٨٧). قال الكرماني (٢٣/ ٢٩): فإن قلت: التبعية في بعضها حقيقة وفي بعضها مجاز، فكيف جاز استعمال لفظ واحد فيهما؟ قلت: أما عند الشافعية فهو من الجائزات، وأما عند غيرهم فيحمل على عموم المجاز، انتهى.
(٧) فيه الترجمة؛ لأن كل ميت يقاسي سكرة الموت، «ع» (١٥/ ٥٨٧).
(٨) مثل رقيقه ودوابه، على ما جرت به عادة العرب، «ع» (١٥/ ٥٨٧).

٦٥١٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ[٢]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَاتَ[٣] أَحَدُكُمْ عُرِضَ عَلَى مَقْعَدِهِ[٤] ....

النسخ: «عَلَى مَقْعَدِهِ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي نـ: «عَلَيهِ مَقْعَدُهُ»، ـ كذا للأكثر، «ف» (١١/ ٣٦٦) ـ.

(١) محمد بن الفضل السدوسي، «ع» (١٥/ ٥٨٨).

(٢) هو: السختياني، «ع» (١٥/ ٥٨٨).

(٣) فيه الترجمة؛ لأن الذي يموت لا بد له من سكرة الموت، «ع» (١٥/ ٥٨٨).

(٤) قوله: (عرض على مقعده) وفي بعضها: «عرض عليه مقعده» وهذا هو الأصل، والأول من باب القلب، نحو: عرض الناقة على الحوض. فإن قلت: المؤمن العاصي ماذا يعرض عليه؟ قلت: قيل: له مقعدان يراهما جميعاً. فإن قلت: كلمة «إما» التفصيلية تمنع الجمع بينهما. قلت: قد تكون لمنع الخلو عنهما. فإن قلت: ما فائدة العرض؟ قلت: للمؤمن نوع من الفرح، وللكافر نوع من الحزن. فإن قلت: ما معنى الغاية التي في «حتى تبعث»؟ قلت: معناها أنه يرى بعد البعث كرامة من عند الله ينسى عندها هذا المقعدَ. وفيه: إثبات عذاب القبر، والأصح أنه للجسد، ولا بد من إعادة الروح فيه؛ لأن الألم لا يكون إلَّا للحي، هذا كله من «الكرماني» (٢٣/ ٣٠).

قال العيني (١٥/ ٥٨٩): إثبات عذاب القبر لا نزاع فيه، وأما قوله: «ولا بد من إعادة الروح» ففيه اختلاف، هل تعود الروح فيه حقيقة، أو تقرب من البدن بحسب ما يعذب البدن بواسطته أو غير ذلك؟ فحقيقة ذلك عند الله، وقد ضرب بعض العلماء في تعذيب الروح مثلاً بالنائم؛ فإن روحه تنعم أو تعذب والجسد لا يحس بشيء من ذلك، انتهى، ومرَّ الحديث (برقم: ١٣٧٩) في «الجنائز».

غُدْوَةً[١] وَعَشِيَّةً[٢]، إِمَّا النَّارُ وَإِمَّا الْجَنَّةُ، فَيُقَالُ[٣]: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى تُبْعَثَ». [راجع: ١٣٧٩، تحفة ٧٥٥٦].

٦٥١٦ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ[٤] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ[٥]، عَنِ الأَعْمَشِ[٦]، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ[٧]، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا[٨] إِلَى مَا قَدَّمُوا». [راجع: ١٣٩٣].

٤٣ ـ بَابُ نَفْخِ الصُّورِ

النسخ: «وَعَشِيَّةً» كذا في ذ، وفي ن: «وَعَشِيًّا». «حَتَّى تُبْعَثَ» في هـ: «حَتَّى تُبْعَثَ إِلَيهِ»، وله أيضاً: «حَتَّى تُبْعَثَ عَلَيهِ». «حَدَّثَنَا عَلِيٌّ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَلِيٌّ».

(١) أي: في أول النهار، «ع» (١٥/ ٥٨٨).

(٢) أي: في آخر النهار، «ع» (١٥/ ٥٨٨).

(٣) له، «قس» (١٣/ ٦٠٤).

(٤) الجوهري البغدادي، «ك» (٢٣/ ٣٠)، «تق» (رقم: ٤٦٩٨).

(٥) هو: ابن الحجاج.

(٦) سليمان بن مهران.

(٧) الألف واللام للعهد أي: أموات المسلمين، ومرَّ (برقم: ١٣٩٣) في آخر «الجنائز»، وذكر الحديث ها هنا لكونه في أمر الأموات الذين ذاقوا سكرات الموت، «ع» (٦/ ٣١٦ ـ و١٥/ ٥٨٩).

(٨) أي: وصلوا إلى جزاء أعمالهم من الخير والشر، «ع» (١٥/ ٥٨٩).

قَالَ مُجَاهِدٌ: الصُّورُ[١] كَهَيْئَةِ الْبُوقِ[٢]، ﴿زَجْرَةٌ﴾: صَيْحَةٌ[٣]. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ٱلنَّاقُورِ﴾[٤]: الصُّورُ. ﴿ٱلرَّاجِفَةُ[٥]﴾:

---

(١) قوله: (الصور) وهو بضم الصاد وسكون الواو، وذكر عن الحسن أنه قرأها بفتح الواو، جمع الصورة، وتأوله على أن المراد: النفخ في الأجساد لتعاد إليها الأرواح. قال الأزهري: إنه خلاف ما عليه أهل السُّنَّة والجماعة، كذا في «العيني» (١٥/ ٥٨٩).

قال الحافظ ابن حجر (١١/ ٣٦٧): أخرج أبو الشيخ في «كتاب العظمة» من طريق وهب بن منبه من قوله: قال: «خلق الله الصور من لؤلؤة بيضاء في صفاء الزجاجة، ثم قال للعرش: خذ الصور فتعلق به، ثم قال: كن، فكان إسرافيل، فأمره أن يأخذ الصور، فأخذه، وبه ثقب بعدد كل روح مخلوقة ونفس منفوسة»، فذكر الحديث، وفيه: «ثم تجمع الأرواح كلها في الصور، ثم يأمر الله إسرافيل فينفخ فيه، فتدخل كل روح في جسدها»، فعلى هذا فالنفخ يقع في الصور أولاً ليصل النفخ بالروح إلى الصور وهي الأجساد، فإضافة النفخ إلى الصور الذي هو القرن حقيقة، وإلى الصور التي هي الأجساد مجاز، ويقال: إن الصور اسم القرن بلغة أهل اليمن.

(٢) بضم الموحدة: الذي يُنفَخ فيه للصوت العظيم، «ك» (٢٣/ ٣١).

(٣) قوله: (﴿زَجْرَةٌ﴾: صيحة) أشار به إلى تفسير قوله عز وجل: ﴿فَإِنَّمَا هِىَ زَجْرَةٌ وَٰحِدَةٌ﴾ [الصافات: ١٩ و النازعات: ١٣]، فسر الزجرة بقوله: صيحة، وهو من تفسير مجاهد أيضاً، «ع» (١٥/ ٥٩٠).

(٤) في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِى ٱلنَّاقُورِ﴾ [المدثر: ٨] ومعنى نُقِرَ: نُفِخَ، «ع» (١٥/ ٥٩٠).

(٥) في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ ٱلرَّاجِفَةُ * تَتْبَعُهَا ٱلرَّادِفَةُ﴾ [النازعات: ٦ ـ ٧]، «ع» (١٥/ ٥٩٠).

النَّفْخَةُ الأُولَى[١]. وَ﴿ٱلرَّادِفَةُ﴾ [النازعات: ٧]: النَّفْخَةُ الثَّانِيَةُ[٢].

٦٥١٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدِ الرَّحْمنِ الأَعْرَجِ[٣]: أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: اسْتَبَّ[٤] رَجُلَانِ، رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى[٥] مُحَمَّداً ﷺ عَلَى الْعَالَمِينَ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، قَالَ: فَغَضِبَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَلَطَمَ[٦] وَجْهَ الْيَهُودِيِّ،

النسخ: «حَدَّثَنَا عَبدُ العَزِيزِ» كذا في ذ، وفي ن: «حدَّثني عبد العزيز». «فَقَالَ الْيَهُودِيُّ» في ن: «وَقَالَ الْيَهُودِيُّ».

---

(١) هذا من تفسير ابن عباس أيضاً، «ع» (١٥/ ٥٩٠).

(٢) قوله: (النفخة الثانية) اختلف في عددها، فالأصح أنها نفختان، قال الله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُم قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨]. والقول الثاني: إنها ثلاث نفخات: نفخة الفزع، فيفزع أهل السماوات والأرض بحيث تذهل كل مرضعة عما أرضعت، ثم نفخة الصعق، ثم نفخة البعث. فأجيب بأن الأوليين عائدتان إلى واحدة، فزعوا إلى أن صعقوا، والله أعلم، «ك» (٢٣/ ٣٠ ـ ٣١).

(٣) وجه المطابقة بين الحديث والترجمة يمكن أن يؤخذَ من قوله: «فإن الناس. . .» إلخ، ولكن فيه تعسّف، «ع» (١٥/ ٥٩١).

(٤) سبّه: شتمه، «قاموس» (ص: ١٠٢).

(٥) اختار، «قاموس» (ص: ١١٩٧).

(٦) اللطم: ضربُ الخدِّ وصفحةِ الجسد بالكف مفتوحةً، «قاموس» (ص: ١٠٦٧).

فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُخَيِّرُونِي (١) عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ (٢) (٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ فِي أَوَّلِ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ (٤) بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي، أَوْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَثْنَى اللَّهُ (٥) (٦)». [راجع: ٢٤١١].

النسخ: «إِلَى رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «إِلَى النَّبِيِّ». «فَأَكُونُ فِي أَوَّلِ» كذا في هـ، وفي نـ: «فَأَكُونُ أَوَّلَ». «أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ» في نـ: «أَكَانَ مُوسَى فِيمَنْ صَعِقَ». «قَبْلِي» في سـ، حـ، ذ: «قَبلُ».

(١) أي: لا تفضلوني ولا تجعلوني خيراً منه، «ك» (٢٣/ ٣١)، أي: من جميع الوجوه، وبحيث يؤدي إلى الخصومة، وقبل أن تسمعوا مني، «خ»، والبسط (في ح: ٢٤١١)، ومرَّ الحديث (برقم: ٣٤١٤، و ٤٦٣٨).

(٢) بفتح العين، من صعِق: إذا غشي عليه، «ك» (٢٣/ ٣١).

(٣) قوله: (يصعقون) المراد بالصعقة في هذا الحديث: صعقة فزع [التي] تكون بعد البعث لذكر الإفاقة بعدها؛ لأن الإفاقة إنما تستعمل في الغشي، والبعث في الموت، وليس للصعقة التي يكون بعده البعث إفاقة فإنه ﷺ يبعث قبل الكل بلا خلاف، فكيف يقول: لا أدري؟ «لمعات»، واختصاص موسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام بهذه الفضيلة لا يوجب له تفضيلاً على من تقدمه بسوابق جمة وفضائل كثيرة، «طيبي» (١٠/ ٣٠٨).

(٤) معنى باطش: متعلق به بالقوة [قابض بيده]، «ع» (١٦/ ٦٦٦).

(٥) أي: فيما قال: ﴿فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨]، «ع» (١٥/ ٥٩٢).

(٦) قوله: (كان ممن استثنى الله) فيه عشرة أقوال: **الأول**: أنهم الموتى لكونهم لا إحساس لهم. **الثاني**: الشهداء. **الثالث**: الأنبياء عليهم

٦٥١٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ[٢]، عَنِ الأَعْرَجِ[٣]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَصْعَقُ النَّاسُ حِينَ يَصْعَقُونَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ قَامَ، فَإِذَا مُوسَى آخِذٌ بِالْعَرْشِ، فَمَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ». رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ[٤] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[راجع: ٢٤١١، تحفة: ١٣٧٧٤].

السلام، وإليه مال البيهقي، وجوز أن يكون موسى عليه السلام ممن استثنى الله. **الرابع**: جبرئيل وميكائيل، وإسرافيل وملك الموت، ثم يموت الثلاثة فيقول الله لملك الموت: مت؛ فيموت، قاله يحي بن سلام في تفسيره. **الخامس**: حملة العرش لأنهم فوق السماوات. **السادس**: موسى على نبينا وعليه السلام وحده، أخرجه الطبري بسند فيه ضعف عن أنس وعن قتادة، وذكره الثعلبي عن جابر. **السابع**: الولدان الذين في الجنة والحور العين. **الثامن**: خُزّان الجنة، **التاسع**: خُزّان النار وما فيها من الحيات والعقارب، حكاه الثعلبي عن الضحاك بن مزاحم، **العاشر**: الملائكة كلهم، جزم به ابن حزم في «الملل والنحل»؛ لأن الملائكة أرواح لا أجساد لها[١] فلا يموتون أصلاً، «ع» (١٥/ ٥٩٢). قال البيهقي: استضعف بعض أهل النظر أكثر هذه الأقوال ـ الرابع والخامس والسابع والثامن والتاسع ـ؛ لأن الاستثناء وقع من سكان السماوات والأرض، وهؤلاء ليسوا من سكانها، «ف» (١١/ ٣٧١).

(١) الحكم بن نافع، «ع» (١٥/ ٥٩٢).

(٢) عبد الله بن ذكوان، «ع» (١٥/ ٥٩٢).

(٣) عبد الرحمٰن، «ع» (١٥/ ٥٩٢).

(٤) الخدري، «ع» (١٥/ ٥٩٢).

---

(١) في «الفتح» و«العيني» و«القسطلاني»: «أرواح لا أرواح فيها».

٤٤ ـ بَابٌ[١] يَقْبِضُ[٢] اللَّه الأَرْضَ[٣]

رَوَاهُ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٥١٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّه[٤] قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ[٥]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٦] قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقْبِضُ اللَّهُ[٧] الأَرْضَ، وَيَطْوِي[٨] السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مُلُوكُ الأَرْضِ». [راجع: ٤٨١٢، أخرجه: م ٢٧٨٧، س في الكبرى ٧٦٩٢، ق ١٩٢، تحفة ١٣٣٢٢].

النسخ: «الأَرْضَ» زاد في ذ: «يَومَ القِيَامَةِ». «أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في ن: «قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ».

---

(١) بالتنوين، «قس» (١٣/ ٦٠٨).

(٢) معنى يقبض: يجمع، وقد يكون معنى القبض: إذهاب الشيء وإفناؤه، «ع» (١٥/ ٥٩٢).

(٣) قوله: (يقبض الله الأرض) عبر عن إفناء الله تعالى هذه المظلَّة والمقِلَّة ورفعهما من البين وإخراجهما من أن تكونا مأوى ومنزلاً لبني آدم على طريقة التمثيل والتخييل، كذا في «طيبي» (١٠/ ١٤٩).

(٤) ابن المبارك، «ع» (١٥/ ٥٩٣).

(٥) ابن يزيد، «ع» (١٥/ ٥٩٣).

(٦) محمد بن مسلم، «ع» (١٥/ ٥٩٣).

(٧) الحديث من المتشابهات، «ك» (٢٣/ ٣٢).

(٨) لا يراد بذلك طي بعلاج وانتصاب، إنما المراد بذلك الإذهاب والإفناء، يقال: انطوى عنا ما كنا فيه أي: ذهب وزال، والأصل الحقيقة، «ك» (٢٣/ ٣٢).

٦٥٢٠ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَكُونُ الأَرْضُ(١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً(٢) وَاحِدَةً، يَتَكَفَّؤُهَا(٣) الْجَبَّارُ بِيَدِهِ، كَمَا يَتَكَفَّأُ أَحَدُكُمْ(٤) خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ، نُزُلاً(٥) لأَهْلِ(٦) الْجَنَّةِ(٧)».

النسخ: «يَتَكَفَّأُ» في ذ: «يَكْفَأُ».

(١) يعني: أرض الدنيا، «ف» (١١/ ٣٧٣).

(٢) قال الخطابي: هي الطلمة بضم المهملة وسكون اللام، وهو: عجين يوضع في الحفرة بعد إيقاد النار فيها، «ف» (١١/ ٣٧٣).

(٣) بفتح الياء آخر الحروف ثم بفتح التاء المثناة من فوق وبفتح الكاف وتشديد الفاء المفتوحة، أي: يميلها ويقلبها، «ع» (١٥/ ٥٩٤).

(٤) قوله: (كما يتكفأ أحدكم) أراد أنه كخبزة المسافر التي يجعلها في الرماد الحار، يقلبها من يد إلى يد حتى تستوي؛ لأنها ليست منبسطة كالرقاقة. ومعناه: أن الله عز وجل يجعل الأرض كالرغيف العظيم الذي هو عادة المسافرين فيه ليأكل المؤمن من تحت قدميه حتى يفرغ من الحساب. وقال الخطابي: يعني خبزة المَلَّة التي يصنعها المسافر فإنها لا تدحى كما تدحى الرقاقة، وإنما تقلب على الأيدي حتى تستوي؛ وهذا على أن السفر ـ بفتح المهملة والفاء، ورواه بعضهم بضم أوله ـ، جمع سفرة، وهو: الطعام الذي يتخذ للمسافر، ومنه سميت السفرة يعني: التي يؤكل عليها، «ع» (١٥/ ٥٩٤ ـ ٥٩٥).

(٥) ما يقدَّم للضيف، «ف» (١١/ ٣٧٣).

(٦) يستفاد منه: أنهم لا يعذَّبون بالجوع في طول زمان الموقف، «خ».

(٧) قوله: (أهل الجنة) قال الداودي: أي من سيصير إلى الجنة،

فَأَتَى رَجُلٌ[١] مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ: بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِنُزُلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ[٢] يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «بَلَى»، قَالَ: تَكُونُ الأَرْضُ خُبْزَةً وَاحِدَةً ـ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ـ. فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا، ثُمَّ ضَحِكَ[٣] حَتَّى بَدَتْ[٤] نَوَاجِذُهُ[٥]، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ؟ قَالَ: إِدَامُهُمْ[٦] بَالَامُ[٧] وَنُونٌ[٨]. قَالُوا: وَمَا هَذَا؟ قَالَ: ثَوْرٌ[٩]

النسخ: «فَأَتَى» في هـ، ذ: «فَأَتَاهُ». «فَقَالَ» كذا في هـ، وفي نـ: «ثُمَّ قَالَ». «ثُمَّ قَالَ» في هـ: «فَقَالَ». «وَمَا هَذَا؟» ثبتت الواو في هـ.

لا أنهم لا يأكلونها حتى يدخلون الجنة، كذا في «ف» (١١/ ٣٧٣)، ويحتمل أن يكون ذلك في الجنة.

(١) لم أقف على اسمه، «قس» (١٣/ ٦١٠).

(٢) أي: سيصير إلى الجنة.

(٣) فرحاً بظهور ما يصدّق كلامه من العدوّ، «خ».

(٤) ظهرت.

(٥) جمع الناجذة بالنون والمعجمتين وهي: أخريات الأسنان، «ك» (٢٣/ ٣٣).

(٦) الإدام بالكسر: ما يؤكل مع الخبز، «مجمع» (١/ ٥٦).

(٧) قوله: (بَالَامُ) بالموحدة المفتوحة وتخفيف اللام وميم، وروي موقوفة ومرفوعة منونة وغير منونة. وفيه أقوال، والصحيح: أنها كلمة عبرانية معناها بالعبرانية[١]: الثور، كما فسره به، ولهذا سألوا اليهودي عن تفسيرها، ولو كانت عربية لعرفتها الصحابة، «ك» (٢٣/ ٣٣).

(٨) حوت، «ف» (١١/ ٣٧٤)، «ك» (٢٣/ ٣٣).

(٩) ذكر البقر، «قاموس» (ص: ٣٣٧).

---

(١) في الأصل: «معنا بالعبرانية».

وَنُونٌ يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةِ[١] كَبِدِهِمَا سَبْعُونَ[٢] أَلْفاً. [أخرجه: م ٢٧٩٢، تحفة ٤١٦٩].

٦٥٢١ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ[٣] قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ[٤] قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُحْشَرُ[٥] النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى

النسخ: «زَائِدَةِ» في نـ: «زِيَادَةِ». «حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ».

(١) الزائدة: هي القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد، وهي أطيبها وألذّها، «ك» (٢٣/ ٣٣).

(٢) قوله: (سبعون) لعلهم الذين يدخلون الجنة بغير حساب، فضلوا بأطيب النُّزل، ويحتمل أن يكون عبر بالسبعين عن العدد الكثير ولم يرد الحصر فيها، «ف» (١١/ ٣٧٤). فإن قلت: آخر الحديث هو كلام اليهودي هل هو معتبر؟ قلت: نعم، لتقريره ﷺ وعدم إنكاره عليه، «ك» (٢٣/ ٣٣).

(٣) سلمة بن دينار، «ع» (١٥/ ٥٩٧).

(٤) الساعدي.

(٥) قوله: (يحشر) بضم أوله، «أرض عفراء» قال الخطابي: العفر بياض ليس بالناصع، وقال عياض: العفر بياض يضرب إلى حمرة قليلاً، ومنه سمي عفر الأرض وهو وجهها، وقال ابن فارس: معنى عفراء: خالصة البياض، وقال الداودي: شديدة البياض، كذا قالا، والأول هو المعتمد. قوله: «النقي» بفتح النون وكسر القاف أي: الدقيق النقي من القشر والنخال[١]، قاله الخطابي (٣/ ٢٢٦٨). قوله: «قال سهل أو غيره»

(١) وفي «أعلام الحديث»: من القشر والنخالة، وكذا في «الكرماني»، وفي الشروح الثلاثة: من الغش والنخال.

أَرْضٍ(١) بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ(٢) النَّقِيِّ(٣)».

قَالَ سَهْلٌ أَوْ غَيْرُهُ: لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ(٤) لأَحَدٍ(٥). [أخرجه: م ٢٧٩٠، تحفة: ٤٧٤٨].

٤٥ ـ بَابٌ(٦) كَيْفَ الْحَشْرُ(٧)

النسخ: «كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ» في ن: «كَقُرْصَةِ نَقِيٍّ».

هو راوي الخبر، و«أو» للشك، والغير المبهم لم أقف على اسمه، «ف» (١١/ ٣٧٥).

(١) وهذه الأرض غير تلك الأرض، «ع» (١٥/ ٥٩٦)، وذكر لهذا حديثين.

(٢) القرصة: الخبزة، «قاموس» (ص: ٥٧٨).

(٣) النقي: الْحُوّارى، «قاموس» (ص: ١٢٣٠)، وهو الدقيق الأبيض، وهو لباب الدقيق، «قاموس» (ص: ٣٥٦).

(٤) قوله: (معلم) بفتح الميم واللام بينهما مهملة ـ أي عين ساكنة ـ، علامة يستدل بها على الطريق. وقال عياض: ليس فيها علامة سكنى ولا أثر بناء ولا شيء من العلامات التي يهتدى بها في الطرقات كالجبل والصخرة البارزة. وفيه تعريض بأن أرض الدنيا ذهبت وانقطعت العلاقة منها، «قس» (٦/ ٦١١). فإن قلت: ما وجه تعلقه بالترجمة؟ قلت: مناسبة القرصة للخبزة المذكورة في الحديث السابق وجعلها كالقرصة نوع من أبيض(١)، «ك» (٢٣/ ٣٤).

(٥) قال الخطابي: يريد: أنها مستوية، «ف» (١١/ ٣٧٥).

(٦) بالتنوين، «قس» (١٣/ ٦١٢).

(٧) قوله: (الحشر) الجمع، وهو أربعة: حشران في الدنيا، وحشران في الآخرة، فالذي في الدنيا: [أحدهما]: المذكور في صورة الحشر في قوله

(١) كذا في الأصل، وفي «عمدة القاري» (١٥/ ٥٩٦): «نوع من القبض».

٦٥٢٢ ـ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ[١]، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ[٢]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَومَ القِيَامَةِ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ[٣]: رَاغِبِينَ وَرَاهِبِينَ[٤] [٥]،

النسخ: «وَرَاهِبِينَ» في نـ: «رَاهِبِينَ».

تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَخْرَجَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ مِن دِيَـٰرِهِمْ لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ﴾ [الحشر: ٢]. **الثاني**: الحشر المذكور في أشراط الساعة، **الثالث**: حشر الأموات من قبورهم وغيرها بعد البعث جميعاً إلى الموقف، **والرابع**: حشرهم إلى الجنة أو النار. والأول ليس حشراً مستقلاً إنما وقع لفرقة مخصوصة، ووقع نظيره مراراً، كذا في «ف» (١١/ ٣٧٨ ـ ٣٧٩).

(١) ابن خالد، «ع» (١٥/ ٥٩٨).

(٢) عبد الله، «ع» (١٥/ ٥٩٨).

(٣) جمع طريق، «تو» (٨/ ٣٨٧٢).

(٤) سكت عن الواحد إشارة إلى أنه يكون لمن فوقهم في المرتبة كالأنبياء، ليقع الامتياز، «ف» (١١/ ٣٨٠).

(٥) قوله: (راغبين وراهبين) هي الأولى، وهم: عوام المؤمنين الذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً. «واثنان على بعير...» إلخ، هي الثانية، وهم: أفاضل المؤمنين. «وتحشر...» إلخ، هي الثالثة وهم الكفار، وهذه النار التي تخرج من قعر عدن، من أشراط الساعة، في حديث مسلم [ح: ٢٩٠١]؛ ولهذا قال الخطابي [«الأعلام» (٣/ ٢٢٦٩)]: هذا الحشر يكون قبل قيام الساعة تحشر الناس ـ خروج النار من قعر عدن[١] ـ أحياء إلى الشام، وأما الحشر من القبور فلا ركوب إذا ذاك، وصوبه عياض [«الإكمال» (٨/ ٣٩١)]، ومال الحليمي

(١) قوله: «خروج النار من قعر عدن» هذه العبارة غلط من الناسخ.

وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ[(١)]، وَثَلَاثَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةٌ عَلَى بَعِيرٍ[(٢)]، وَعَشَرَةٌ[(٣)] عَلَى بَعِيرٍ، وَيَحْشُرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ، تَقِيلُ[(٤)] [(٥)] مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا،

النسخ: «وَيَحْشُرُ» في ذ: «وَتَحْشُرُ».

والغزالي وغيرهما إلى هذا أن الحشر يكون بعد الخروج من القبور، وأن قوله في الحديث «حفاة عراة» هو عند الخروج، ثم يفترق حالهم من ثم إلى الموقف، ويؤيده حديث أحمد (٥/ ١٦٤ ـ ١٦٥): أن الناس يحشرون يوم القيامة على ثلاثة أفواج: فوج طاعمين كاسين راكبين، وفوج يمشون، وفوج تسحبهم الملائكة على وجوههم، كذا في «التوشيح» (٨/ ٣٨٧٢).

وقال الكرماني (٢٣/ ٣٤): الفرق الثلاث: الراغبون وهم السابقون، والراهبون وهم عامة المؤمنين، والكفار أهل النار. «والأبعرة» إنما هي للراهبين والمخلصون حالهم أعلى وأجل، أو هي للراغبين، وأما الراهبون فيكونون مشاة على أقدامهم، أو: هي لهما بأن يكون اثنان من الراغبين مثلاً على بعير وعشرة من الراغبين [على بعير] والكفار يمشون على وجوههم. أو: الفرق الثلاث هم: الذين في النار أي الكفار، والذين هم راكبون وهم السابقون المخلصون، والذين هم بين الخوف من دخول النار والرجاء بالخلاص منه راغبين راهبين، انتهى.

(١) هذا على تقدير كون هذا الحشر في الآخرة.

(٢) إنما لم يذكر الخمسة والستة إلى العشرة اكتفاءً بما ذكر من الأعداد مع أن الاعتقاب ليس مجزوماً به، «ف» (١١/ ٣٧٩).

(٣) يحتمل الحمل دفعة واحدة، ويحتمل أنه يراد به التعاقب، «ف» (١١/ ٣٧٩).

(٤) من القيلولة، «ف» (١/ ٥٣٦).

(٥) إشارة إلى ملازمة النار لهم إلى أن يصلوا إلى مكان الحشر، «ف» (١١/ ٣٧٩).

وَتَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا». [أخرجه: م ٢٨٦١، س ٢٠٨٥، تحفة ١٣٥٢١].

٦٥٢٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[1] قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ[2]، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلاً[3] قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَيْفَ يُحْشَرُ[4] الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ[5] عَلَى الرِّجْلَيْنِ فِي الدُّنْيَا

النسخ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ». «حَدَّثَنَا أَنَسُ» في ذ: «قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَس».

---

(١) المسندي، «ع» (١٥/ ٥٩٩).

(٢) ابن عبد الرحمٰن، «ع» (١٥/ ٥٩٩).

(٣) لم أقف على اسمه، «ف» (١١/ ٣٨٢).

(٤) قوله: (كيف يحشر) على صيغة المجهول، وهو إشارة إلى قوله عز وجل: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا﴾ [الإسراء: ٩٧] ووقع في بعض النسخ: «قال: يا نبي الله، يحشر الكافر على وجهه؟» بدون لفظة: «كيف» كأنه استفهام حذف أداته، والحكمة في حشر الكافر على وجهه أنه يعاقب على عدم سجوده لله تعالى في الدنيا، فيسحب على وجهه في القيامة إظهاراً لهوانه، «عيني» (١٥/ ٥٩٩).

(٥) قوله: (أليس الذي أمشاه) ظاهره أن المراد بالمشي حقيقته، فلذلك استغربوه حتى سألوا عن كيفيته. وزعم بعض المفسرين أنه مثل، وأنه كقوله تعالى: ﴿أَفَمَن يَمْشِي مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِ أَهْدَىٰ أَمَّن يَمْشِي سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الملك: ٢٢]، قال مجاهد: هذا مثل المؤمن والكافر. قلت: ولا يلزم من تفسير مجاهد لهذه الآية بهذا أن يفسر الآية الأخرى به، فالجواب الصادر عن

قَادِرٌ[١] عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟».

قَالَ قَتَادَةُ: بَلَى وَعِزَّةِ رَبِّنَا[٢]. [راجع: ٤٧٦٠].

٦٥٢٤ ـ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٤] قَالَ عَمْرٌو[٥]: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ[٦]: «إِنَّكُمْ مُلَاقُو اللَّه حُفَاةً عُرَاةً مُشَاةً غُرْلاً».

النسخ: «قَادِرٌ» في نـ: «قَادِراً». «سَمِعْتُ النَّبِيَّ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ».

النبي ﷺ ظاهر في تقرير المشي على حقيقته، «ف» (١١/ ٣٨٤)، ومرّ الحديث (برقم: ٤٧٦٠).

(١) قوله: (قادر) نصبه على ما في الفرع مصحح عليه، وهو خبر لليس، وأعربه الطيبي بالرفع خبراً لـ«الذي» واسم ليس ضمير الشأن، «قس» (١٣/ ٦١٤).

(٢) قاله تصديقاً لقوله عليه السلام، «قس» (١٣/ ٥٩٩).

(٣) ابن المديني، «ع» (١٥/ ٥٩٩).

(٤) ابن عيينة، «ع» (١٥/ ٥٩٩).

(٥) قوله: (قال عمرو) القائل هو سفيان، وكان سفيان كثيراً ما يحذف الصيغة فيقتصر على اسم الراوي، ووقع في رواية قتيبة التي بعدها عن عمرو، «ف» (١١/ ٣٨٣).

(٦) قوله: (يقول. . .) إلخ، مطابقته للترجمة: من حيث إن ملاقاتهم الله بالوصف المذكور يكون يوم الحشر. قوله: «ملاقوا الله» أصله: ملاقون، فلما أضيف إلى الله سقطت النون. قوله «حفاة» بضم الحاء المهملة وتخفيف الفاء جمع حاف أي: بلا خف ولا نعل ولا شيء يستر أرجلهم. و «العراة» بضم العين جمع عار. و«الغرل» بضم الغين المعجمة وسكون الراء جمع

قَالَ سُفْيَانُ: هَذَا مِمَّا يُعَدُّ[١] أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٣٣٤٩، أخرجه: م ٢٨٦٠، س ٢٠٨١، تحفة ٥٥٨٣].

٦٥٢٥ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٢]، عَنْ عَمْرٍو[٣]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ مُلَاقُو اللَّه حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً». [راجع: ٣٣٤٩، أخرجه: م ٢٨٦٠، س ٢٠٨١، تحفة ٥٥٨٣].

٦٥٢٦ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٥]، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

النسخ: «يُعَدُّ» في نـ: «نَعُدُّ». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» في عسـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ». «الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ» في عسـ: «الْمُغِيرَةِ يَعْنِي ابْنَ النُّعْمَانِ».

أغرل، وهو: الأقلف، يعني: لم يختن. والمقصود: أنهم يحشرون كما خلقوا أول مرة ويعادون كما كانوا في الابتداء، لا يفقد شيء منهم حتى الغرلة وهو: ما يقطع الختان من ذكرالصبي، «ع» (١٥/ ٥٩٩).

(١) قوله: (هذا مما يعد...) إلخ، يريد: أن ابن عباس من صغار الصحابة وهو من المكثرين، لكنه كان كثيراً ما يرسل ما يسمعه من أكابر الصحابة ولا يذكر الواسطة، وتارة يبينها، فأما ما صرح بسماعه له فقليل، «ف» (١١/ ٣٨٣).

(٢) ابن عيينة، «ع» (١٥/ ٥٩٩).

(٣) ابن دينار، «ع» (١٥/ ٥٩٩).

(٤) لقب محمد بن جعفر، «ع» (١٥/ ٦٠٠).

(٥) ابن الحجّاج، «ع» (١٥/ ٦٠٠).

قَالَ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ[(١)] حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ[(٢)]﴾ الآيَةَ [الأنبياء: ١٠٤]، وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ[(٣)] يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ، وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي،

النسخ: «مَحْشُورُونَ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، عسـ، ذ: «تُحْشَرُونَ».
«غُرْلاً» ثبت في ذ.

---

(١) قوله: (إنكم محشورون) وقال البيهقي: وقع في حديث أبي سعيد ـ يعني: الذي أخرجه أبو داود وصححه ابن حبان ـ: أنه لما حضره الموت دعا بثياب جدد، فلبسها وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها»، ويجمع بينهما بأن: بعضهم يحشر عارياً وبعضهم كاسياً، أو يخرجون من القبور بالثياب التي ماتوا فيها، ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة، ثم يكون أول من يكسى إبراهيم على نبينا وعليه الصلاة والسلام، وحمل بعضهم حديث أبي سعيد على الشهداء لأنهم هم الذين يدفنون في ثيابهم، فيحتمل أن يكون أبو سعيد سمعه في الشهيد فحمل على العموم، قال: وحمله بعض أهل العلم على العمل، وإطلاق الثياب على العمل في مثل قوله تعالى: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ [الأعراف: ٢٦]، كذا في «فتح الباري» (١١/ ٣٨٣).

(٢) فمن قُطِع منه شيء يردُّ، «ف» (١١/ ٣٨٤).

(٣) قوله: (أول الخلائق...) إلخ، قيل: ما وجه تقدمه على سيدنا محمد ﷺ؟ فأجيب: بسبب أنه أول من وضع سنة الختان، وفيه كشف لبعض العورة؛ فجوزي بالستر أوّلاً، كما أن الصائم العطشان يجازى بالريان. وقيل: الحكمة في ذلك أنه جرد حين ألقي في النار. وقيل: لأنه أول من استن الستر بالسراويل، «ع» (١٥/ ٦٠٠). وقيل: لأنه كان شديد الخوف فجعلت له الكسوة تأميناً، «ف» (١١/ ٣٨٤). قال القرطبي في «شرح مسلم»: يجوز أن

فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ[(١)]، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي[(٢)]. فَيَقُولُ:

النسخ: «أَصْحَابِي» كذا في عسـ، ذ، وفي ذ: «أُصَيْحَابِي» ـ هو من باب تصغير الشفقة، كما في: يا بُنيّ، «ع» (١٥/ ٦٠١) ـ.

يراد بالخلائق من عدا نبينا ﷺ، فلم يدخل هو في عموم خطاب نفسه. وقال تلميذه القرطبي أيضاً في «التذكرة»: هذا حسن لولا ما جاء من حديث علي رضي الله عنه الذي أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (ت: ١٢٩٢) من طريق عبد الله بن الحارث عن علي رضي الله عنه: «أول من يكسى يوم القيامة خليل الله عليه السلام قبطيتين[(١)]، ثم يكسى محمد ﷺ حلة حبرة عن يمين العرش». وروى أبو يعلى عن ابن عباس مطولاً مرفوعاً نحو حديث الباب، وزاد: «أول من يكسى من الجنة إبراهيم عليه السلام، يكسى حلة من الجنة، ويؤتى بكرسي، فيطرح عن يمين العرش، ثم يؤتى بي فأكسى حلة من الجنة، لا يقوم لها البشر»، قيل: فيه دلالة على أن إبراهيم عليه السلام أفضل منه ﷺ، وأجيب بأنه لا يلزم من اختصاص الشخص بفضيلة كونه أفضل مطلقاً، كذا في «العيني» (١٥/ ٦٠١)، ويحتمل أن يكون نبينا عليه الصلاة والسلام خرج من قبره في ثيابه التي مات فيها، والحلة التي يكساها حينئذ من حلل الجنة خلعة الكرامة بقرينة إجلاسه على الكرسي عند ساق العرش، فتكون أولية إبراهيم في الكسوة بالنسبة لبقية الخلق. وأجاب الحليمي: بأنه يكسى أولاً ثم يكسى نبينا على ظاهر الخبر، لكن حلة نبينا أعلى وأكمل، فتجبر بنفاستها ما فات من أوليته، والله تعالى أعلم، «فتح» (١١/ ٣٨٥)، ومرَّ (برقم: ٤٧٤١).

(١) أي: طريق جهنم وجهتها، «ع» (١٥/ ٦٠١).

(٢) خبر مبتدأ محذوف تقديره: هؤلاء أصحابي، «ف» (١١/ ٣٨٥).

(١) في الأصل: «قطيفتين» هو تحريف. قوله: «قُبطيتين» القُبْطِيَّةُ: الثوب من ثياب مصر، رقيقة بيضاء، «النهاية» (ص: ٧٢٨).

إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ[١]: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧]، فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ[٢] عَلَى أَعْقَابِهِمْ». [راجع: ٣٣٤٩].

النسخ: «﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ﴾» سقطت الواو في ن. «﴿شَهِيدًا﴾» زاد في ن: «﴿مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾». «﴿الْحَكِيمُ﴾» في ن: «﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾». «لَمْ يَزَالُوا» في هـ: «لَنْ يَزَالُوا».

---

(١) أراد به عيسى عليه السلام، «ع» (١٥/ ٦٠١).

(٢) قوله: (لم يزالوا مرتدين) قال الخطابي: لم يرد بقوله: «مرتدين» الردة عن الإسلام، بل التخلف عن الحقوق الواجبة، ولم يرتد بحمد الله أحد من الصحابة، وإنما ارتد قوم من جفاة الأعراب. وقال عياض: هؤلاء صنفان: إما العصاة، وإما المرتدون إلى الكفر، وقيل: هو على ظاهره من الكفر، والمراد بأمتي أمة الدعوة لا أمة الإجابة، وقال ابن التين: يحتمل أن يكونوا منافقين أو من مرتكبي الكبائر. وقال الداودي: لا يمتنع دخول أصحاب الكبائر والبدع في ذلك. وقال النووي [«المنهاج» (٣/ ١٣٥ ـ ١٣٦)]: قيل: هم المنافقون والمرتدون، فيجوز أن يحشروا بالغرة والتحجيل لكونهم من جملة الأمة، فيناديهم من أجل السيماء التي عليهم، فيقال: إنهم بدّلوا بعدك، أي لم يموتوا على ظاهر ما فارقتهم عليه. قال عياض وغيره: وعلى هذا فتذهب عنهم الغرة والتحجيل ويطفأ[١] نورهم. قال الفربري[٢]: ذكر عن أبي عبد الله البخاري عن قبيصة قال: هم الذين ارتدوا على عهد أبي بكر رضي الله عنه، فقاتلهم أبو بكر ـ يعني ـ حتى قتلوا وماتوا على الكفر، «عيني» (١٥/ ٦٠١).

---

(١) في الأصل: «يطفى» هو تحريف.

(٢) تقدم قول الفربري في «كتاب الأنبياء»، باب: ٤٨، حديث: ٣٤٤٧.

٦٥٢٧ ـ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[١] بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُحْشَرُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؟! فَقَالَ: «الأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهِمَّهُمْ[٢] ذَاكِ». [أخرجه: م ٢٨٥٩، س ٢٠٨٣، ق ٤٢٧٦، تحفة ١٧٤٦١].

٦٥٢٨ ـ **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ** بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٤]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[٥]، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٦] قَالَ: كُنَّا[٧] مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي قُبَّةٍ فَقَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ

النسخ: «ذَاكِ» في نـ: «ذَلِكِ». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ».

(١) ابن عبد الرحمن بن أبي مليكة، «ع» (١٥/ ٦٠١).

(٢) بضم أوله وكسر الهاء، وجوّز ابن التين فتح أوله وضم ثانيه، والأول أولى، [انظر: «فتح الباري» (١١/ ٣٨٦)]. من الهمّ أو الإهمام إذا أحزن أو قصد، «ك» (٢٣/ ٣٧).

(٣) لقب محمد بن جعفر، «ع» (١٥/ ٦٠٢).

(٤) ابن الحجاج.

(٥) عمرو بن عبد الله السبيعي، «ع» (١٥/ ٦٠٢).

(٦) ابن مسعود، «ع» (١٥/ ٦٠٢).

(٧) قوله: (كنا...) إلخ، مطابقته للترجمة من حيث إن كون هذه الأمة نصف أهل الجنة لا يكون إلَّا بعد الحشر. قوله: «أترضون» ذكره بهمزة

الْجَنَّةِ؟». قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟». قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ[١]، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ أَوْ[٢] كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَحْمَرِ».
[راجع: ٦٦٤٢].

٦٥٢٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[٣] قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي[٤]،

النسخ: «قَالَ: أَتَرْضَوْنَ» كذا في صـ، عسـ، ذ، وفي نـ: «قَالَ: تَرْضَوْنَ». «قُلْنَا: نَعَمْ» زاد بعده في نـ: «قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ ـ أي: النصف، «مجمع» (٣/ ٢٢٠) ـ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ».

الاستفهام لإرادة [تقرير] البشارة بذلك، وذكره بالتدريج ليكون أعظم لسرورهم، «ع» (١٥/ ٦٠٢).

(١) قوله: (نصف أهل الجنة) أخرج الطبراني عن أبي هريرة بلفظ: «أنتم ربع أهل الجنة، أنتم ثلث أهل الجنة، أنتم نصف أهل الجنة، أنتم ثلثا أهل الجنة»، وكأنه ﷺ لما رجا من رحمة ربه أن تكون أمته نصف أهل الجنة أعطاه ما ارتجاه وزاده، وهو نحو قوله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ﴾ [الضحى: ٥]، «ف» (١١/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨).

(٢) تنويع، وإما شك من الراوي، وحاصله: أنتم مع قلتكم بالنسبة إلى الكفار نصف أهل الجنة، «ك» (٢٣/ ٣٧).

(٣) ابن أبي أويس، «ع» (١٥/ ٦٠٣).

(٤) عبد الحميد، «ع» (١٥/ ٦٠٣).

عَنْ سُلَيْمَانَ(١)، عَنْ ثَوْرٍ(٢)، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ آدَمُ عليه السلام، فَتَرَاأَى(٣) ذُرِّيَّتُهُ فَيُقَالُ: هَذَا أَبُوكُمْ آدَمُ. فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ(٤) وَسَعْدَيْكَ(٥). فَيَقُولُ: أَخْرِجْ بَعْثَ جَهَنَّمَ(٦) مِنْ ذُرِّيَّتِكَ. فَيَقُولُ: يَا رَبِّ كَمْ أُخْرِجُ؟ فَيَقُولُ: أَخْرِجْ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا أُخِذَ مِنَّا مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، فَمَاذَا يَبْقَى مِنَّا؟ قَالَ: «إِنَّ أُمَّتِي فِي الأُمَمِ كَالشَّعَرَةِ(٧) الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الأَسْوَدِ». [تحفة ١٢٩٢٢].

النسخ: «أَنَّ النَّبِيَّ» في ذ: «عَنِ النَّبِيِّ». «عَلَيهِ السَّلَام» سقط في ن. «فَتَرَاأَى» في ن: «فَتَراءى»، وفي أخرى: «فَترايَا» ـ يقال: ترايا لي، أي: ظهر وتصدّى لأن أراه، «ك» (٢٣/ ٣٧) ـ.

---

(١) ابن بلال، «ع» (١٥/ ٦٠٣).

(٢) ابن زيد الديلي، «ع» (١٥/ ٦٠٣).

(٣) بهمزة مفتوحة ممالة، أصله بتائين، وتراءى الشخصان تقابلا بحيث صار كل منهما يتمكن من رؤية الآخر، «قس» (١٣/ ٦٢٠).

(٤) أي: إجابتي لك يا ربِّ، «مجمع» (٤/ ٤٦٩).

(٥) أي: ساعدتُ طاعتك مساعدةً بعد مساعدةٍ وإسعاداً بعد إسعادٍ، «مجمع» (٣/ ٧٢).

(٦) أي الذين يستحق أن يبعث بهم إليها، أي: أخرج من جملة الناس الذين هم أهل النار وميزهم وابعثهم إليها، «ك» (٢٣/ ٣٨).

(٧) ليس المراد حقيقة الوحدة؛ لأنه لا يكون ثور ليس في جلده غير شعرة واحدة من غير لونه، «ف» (١١/ ٣٨٨).

٤٦ ـ بَابٌ[(١)] ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ[(٢)] ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١] ﴿أَزِفَتِ[(٣)] ٱلْآزِفَةُ﴾ [النجم: ٥٧]: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾ [القمر: ١].

٦٥٣٠ ـ حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ[(٤)]، عَنِ الأَعْمَشِ[(٥)]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[(٦)]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ[(٧)] قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ

النسخ: «بَابٌ» كذا في ذ، ولغيره: «بَابُ قَولِ اللَّه عَزَّ وَجَل». «حَدَّثَنِي يُوسُفُ» في عسـ، ذ: «حَدَّثَنَا يُوسُفُ». «أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ» في ذ: «حَدَّثَنَا جَرِيرٌ»، وفي أخرى: «قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ». «قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ» في مه: «قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ».

---

(١) بالتنوين، «قس» (١٣/ ٦٢٠).

(٢) قوله: (﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ ...﴾) إلخ، أي: اضطراب يوم القيامة «شيء عظيم». و«الساعة» في أصل الوضع: جزء من الزمان واستعيرت ليوم القيامة، وقال الزجاج: معنى الساعة: الوقت الذي فيه القيامة، وقيل: سميت ساعة لوقوعها بغتة أو لطولها أو لسرعة الحساب فيها أو لأنها عند الله ساعة خفيفة مع طولها على الناس، «ع» (١٥/ ٦٠٣).

(٣) «﴿أَزِفَتِ﴾» هو من الأزف[(١)] بفتح الزاي، وهو القرب، يقال: أزف كذا أي: قرب، «ف» (١١/ ٣٨٩).

(٤) ابن عبد الحميد، «ع» (١٥/ ٦٠٤).

(٥) سليمان.

(٦) ذكوان.

(٧) الخدري، «ع» (١٥/ ٦٠٤).

---

(١) في الأصل: «هو من الأزفة» هو تحريف.

تَبَارَك وَتَعَالَى: يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ[١] فِي يَدَيْكَ، قَالَ: يَقُولُ: أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ، قَالَ: وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ[٢] تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، فَذَلِكَ

النسخ: «تَبَارَك وَتَعَالَى» في ذ: «عَزَّ وَجلَّ». «فَذَلِكَ» في ذ: «فَذَاكَ».

(١) في الاقتصار على الخير نوع تعطيف ورعاية للأدب، وإلَّا فالشر أيضاً بتقدير الله كالخير، «ف» (١١/ ٣٨٩). وقيل: الكل بالنسبة إلى الله حسن ولا قبح في فعله، وإنما الحسن والقبح بالنسبة إلى العباد، «ع» (١٥/ ٦٠٤).

(٢) قوله: (من كل ألف...) إلخ، لا معارضة بينه وبين الرواية الأولى «من كل مِئة تسعة وتسعين»؛ لأن مفهوم العدد لا اعتبار له، فالتخصيص بعدد لا يدل على نفي الزيادة، والمقصود من العددين هو تقليل عدد المؤمنين وتكثير عدد الكافرين، قاله صاحب «الكواكب» (٢٣/ ٣٨)، وتعقبه صاحب «الفتح» (١١/ ٣٩٠) فقال: مقتضى كلامه الأول تقديم حديث أبي هريرة على حديث أبي سعيد؛ فإنه يشتمل على الزيادة.

فإن حديث أبي سعيد يدلّ على أن نصيب أهل الجنة من كل ألف واحد، وحديث أبي هريرة يدل على أنه عشرة، فالحكم للزائد، ومقتضى كلامه الأخير أن لا ينظر إلى العدد أصلاً، بل القدر المشترك منهما ما ذكره من تقليل العدد، ثم أجاب بحمل حديث أبي سعيد ومن وافقه على جميع ذرية آدم، فيكون من كل ألف واحد، وحمل حديث أبي هريرة ومن وافقه على من عدا يأجوج [ومأجوج]، فيكون من كل ألف عشرة. ويقرب ذلك[١] أن يأجوج ومأجوج ذكروا في حديث أبي سعيد دون حديث أبي هريرة،

(١) في الأصل: «وتقرير ذلك».

حِينَ يَشِيبُ[(١)] الصَّغِيرُ، ﴿وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ٢]». فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ[(٢)]، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ:

النسخ: «سُكَارَى» كذا في عسـ، ولغيره: «سكرى». «بِسُكَارَى» كذا في عسـ، ولغيره: «سكرى».

ويحتمل أن يكون الأول يتعلق بالخلق أجمعين، والثاني بخصوص هذه الأمة، ويقربه قوله في حديث أبي هريرة: «إذا أخذ منا»، ويحتمل أن تقع القسمة مرتين: مرة من كل جميع الأمم قبل هذه الأمة فيكون من كل ألف واحد، ومرة من هذه الأمة فقط فيكون من كل ألف عشرة، لكن قيل في حديث ابن عباس: «إنما أنتم جزء من ألف جزء»، ويحتمل أن يكون المراد ببعث النار الكفار ومن يدخلها من العصاة، فيكون من كل ألف تسع مِئة وتسعة وتسعون كافراً ومن كل ألف تسعة وتسعون عاصياً، انتهى، «قس» (١٣/ ٦٢١ ـ ٦٢٢).

(١) قوله: (يشيب...) إلخ، ظاهره أن ذلك يقع في الموقف، وقد استشكل بأن ذلك الوقت لا حمل فيه ولا وضع ولا شيب، ومن ثم قال بعض المفسرين: إن ذلك قبل يوم القيامة، لكن الحديث يرد عليه، وأجاب «الكرماني» (٢٣/ ٣٩): بأن ذلك وقع على سبيل التمثيل والتهويل، وقال النووي: التقدير أن الحال ينتهي إلى أنه لو كانت النساء حينئذ [حوامل] لوضعن. أقول: يحتمل أن يحمل على حقيقته، فإن كل واحد يبعث على ما مات عليه، فتبعث الحامل حاملاً، والمرضعة مرضعة، والطفل طفلاً، فإذا وقعت زلزلة الساعة، وقيل لآدم ذلك، ورأى الناس آدم، وسمعوا ما قيل له؛ وقع بهم من الوجل ما يسقط معه الحمل ويشيب الطفل، «ف» (١١/ ٣٩٠).

(٢) أي: على الصحابة.

«أَبْشِرُوا؛ فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ[١] أَلْفاً[٢] وَمِنْكُمْ رَجُلٌ[٣]»، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ إِنِّي لأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، قَالَ: فَحَمِدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ إِنِّي لأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ[٤] أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِنَّ مَثَلَكُمْ فِي الأُمَمِ كَمَثَلِ الشَّعَرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ أَوْ كَالرَّقْمَةِ[٥] [٦] فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ».

[راجع: ٣٣٤٨].

النسخ: «أَلْفاً» كذا في ذ، ولغيره: «أَلْفٌ» ـ خبر «إن» واسمها مضمر قبل المجرور، أي: فإن المخرج منكم رجل. قال النووي: التقدير: فإنه، «ف» (١١/ ٣٩٢) ـ. «وَمِنْكُمْ رَجُلٌ» كذا في ذ، وفي صـ: «وَمِنْكُمْ رَجُلاً». «فِي يَدِهِ» في ذ: «بِيَدِهِ»، وكذا في الموضع الآتي. «جِلْدِ» في نـ: «الْجِلْدِ». «أَوْ كالرَّقْمَةِ» كذا في ذ، ولغيره: «أَوِ الرَّقْمَةِ».

---

(١) أي: منهم، ومن كان على الشرك مثلهم، «ع» (١٥/ ٦٠٥)، مرّ الحديث (برقم: ٤٧٤١).

(٢) ظاهره زيادة واحد عما ذكر من تفصيل الألف، فيحتمل أن يكون من جبر الكسر، والمراد: أن من يأجوج ومأجوج تسع مئة وتسعة وتسعين، «ف» (١١/ ٣٩١).

(٣) يعني: من أصحابه ومن كان مؤمناً، «ف» (١١/ ٣٩٢).

(٤) الشطر: النصف، «ك» (٢٣/ ٣٩).

(٥) هي قطعة بيضاء أو شيء مستدير، «قس» (١٣/ ٦٢٣).

(٦) قوله: (كالرقمة) بفتح الراء وسكون القاف وبفتحها: الخط، والرقمتان في الحمار هما الأثران في باطن عضديه، وقيل: هي الدائرة في ذراعه. فإن قلت: الفرق كثير بين المشبه [والمشبه به] الأول والثاني، فكيف يصح التشبيه في المقدار بالشبهين مختلفي القدر؟ قلت: الغرض من التشبيهين

٤٧ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿أَلَا يَظُنُّ(١) أُولَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبۡعُوثُونَ ۝ لِيَوۡمٍ عَظِيمٍ(٢) ۝ يَوۡمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ(٣) لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [المطففين: ٤ ـ ٦]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَتَقَطَّعَتۡ بِهِمُ ٱلۡأَسۡبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦]: الْوُصُلَاتُ(٤) فِي الدُّنْيَا.

٦٥٣١ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ(٥)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿يَوۡمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [المطففين: ٦]، قَالَ: «يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ(٦) إِلَى ....

النسخ: «حَدَّثَنِي عِيسَى» في ذ: «حَدَّثَنَا عِيسَى».

أمر واحد وهو بيان قلة عدد المؤمنين بالنسبة إلى الكافرين غاية القلة، وهو حاصل منهما، «ك» (٢٣/ ٣٩).

(١) الظن ها هنا بمعنى اليقين، «ع» (١٥/ ٦٠٥).

(٢) يعني: يوم القيامة، «ع» (١٥/ ٦٠٥).

(٣) أي: لفصل القضاء بين يدي ربهم، «ع» (١٥/ ٦٠٥).

(٤) قوله: (الوصلات) بضم الواو والصاد المهملة، وقال ابن التين: ضبطناه بفتح الصاد وبسكونها، وفي «الكرماني» (٢٣/ ٣٩): هو جمع الوصلة وهي الاتصال، وكل ما اتصل بشيء فما بينهما وصلة، وقال أبو عبيد: الأسباب هي الوصلات التي كانوا يتواصلون بها في الدنيا، واحدتها وصلة، وعن ابن عباس: الأسباب الأرحام، رواه الطبري، «ع» (١٥/ ٦٠٥).

(٥) عبد الله، «ع» (١٥/ ٦٠٥).

(٦) بفتح الراء وسكون الشين المعجمة بعدها مهملة، هو العَرَق، «ف» (١١/ ٣٩٣).

أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ[(١)]». [راجع: ٤٩٣٨، أخرجه: م ٢٨٦٢، ت ٢٤٢٢، س في الكبرى ١١٦٥٧، ق ٤٢٧٨، تحفة: ٧٧٤٣].

٦٥٣٢ ـ **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ،** عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَعْرَقُ[(٢)] النَّاسُ[(٣)] يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ فِي الأَرْضِ

النسخ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ». «حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ» في ذ: «قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ».

---

(١) قوله: (أنصاف أذنيه) هو كقوله تعالى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]، ويمكن الفرق بأنه لما كان لكل شخص أذنان فهو من باب إضافة الجمع إلى مثله بناءً على أن أقل الجمع اثنان. فإن قلت: الجماعة إذا وقفوا في الأرض المعتدلة أخذهم الماء[(١)] أخذاً واحداً، فكيف يكون بالنسبة إلى الكل إلى الأذن مع اختلاف قاماتهم طولاً وقصراً؟ وأجاب: بأنه خلاف المعتاد، أو لا يكون في القامات حينئذ الاختلاف، وقد روي أيضاً خلافهم فيه على قدر أعمالهم، فمنهم إلى الذقن، ومنهم إلى الصدر ومنهم إلى الركبة، ومنهم إلى الساق، و نحو ذلك، «ك» (٢٣/ ٤٠).

(٢) سبب كثرة العرق تراكم الأهوال، ودنوّ الشمس من رؤوسهم، والازدحام، «ك» (٢٣/ ٤٠).

(٣) قوله: (يعرق الناس) قال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة: ظاهر الحديث تعميم الناس بذلك، ولكن دلت الأحاديث الأخرى على أنه مخصوص بالبعض وهم الأكثر، ويستثنى الأنبياء والشهداء ومن شاء الله، فأشدهم في العرق الكفار، ثم أصحاب الكبائر، ثم من بعدهم والمسلمون

---

(١) في الأصل: «أخذ منهم الماء».

سَبْعِينَ ذِرَاعاً[١]، وَيُلْجِمُهُمْ[٢] حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ». [تحفة ١٢٩١٩].

٤٨ ـ بَابُ الْقِصَاصِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَهِيَ: ٱلْحَاقَّةُ؛ لأَنَّ فِيهَا الثَّوَابَ وَحَوَاقَّ[٣] الأُمُورِ[٤]، الْحُقَّةُ[٥] وَالْحَاقَّةُ وَاحِدٌ[٦]، وَٱلْقَارِعَةُ[٧] وَٱلْغَاشِيَةِ وَٱلصَّاخَّةُ

منهم قليل بالنسبة إلى الكفار، كما تقدم تقريره في حديث بعث النار [برقم: ٦٥٣٠]، «ف» (١١/ ٣٩٤).

(١) بالذراع المتعارف أو الذراع المكي[١]، «قس» (١٣/ ٦٢٥).

(٢) من ألجمه الماءُ: إذا بلغ فاه، «ف» (١١/ ٣٩٤)، [«قس» (١٣/ ٦٢٥)].

(٣) وقيل: سميت الحاقة؛ لأنها تحاقق أمور الكفار والذين خالفوا الأنبياء، ويقال: حاققته فحققته أي خاصمته فخصمته، وقيل: لأنها حق لا شك فيه، «ع» (١٥/ ٦٠٧).

(٤) قوله: (حواق الأمور) أي الثوابت، يعني: يتحقق فيها الجزاء من الثواب والعقاب وسائر الأمور الثابتة الحقة الصادقة، «ك» (٢٣/ ٤٠).

(٥) بالضم: الداهية، وتُفتَح، «قاموس» (ص: ٨٠٦).

(٦) يعني في الأصل، «ع» (١٥/ ٦٠٧).

(٧) قوله: (وَٱلْقَارِعَةُ) هو معطوف على ﴿ٱلْحَاقَّةُ﴾، والمراد: أنها من أسماء يوم القيامة، وسميت بذلك لأنها تقرع القلوب بأهوالها. قوله: «وَٱلْغَاشِيَةِ» سميت بذلك لأنها تغشى الناس بإفزاعها أي تعمهم بذلك. قوله: «ٱلصَّاخَّةُ» قال الطبري: أظنه من صخ فلان فلاناً: إذا أصمه، وسميت بذلك؛ لأن صيحة القيامة مسمعة لأمور الآخرة، ومُصِمَّةٌ عن أمور الدنيا،

---

(١) كذا في الأصل، وفي «قس» و«ف» (١١/ ٣٩٥): «أو الذراع الملكي».

وَٱلتَّغَابُنِ: غَبْنُ[1] أَهْلِ الْجَنَّةِ أَهْلَ النَّارِ.

٦٥٣٣ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ[2] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[3] قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ بِالدِّمَاءِ[4] [5]». [طرفه: ٦٨٦٤، أخرجه: م ١٦٧٨، ت ١٣٩٧، س ٣٩٩٢، ق ٢٦١٥، تحفة ٩٢٤٦].

النسخ: «سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ» في ذ: «قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ». «بِالدِّمَاءِ» في عسـ، هـ، ذ: «فِي الدِّمَاءِ».

وتطلق الصاخة أيضاً على الداهية، «ف» (١١/ ٣٩٦)، «ٱلصَّآخَّةُ» هي في الأصل الداهية، وفي «الصحاح»: ٱلصَّآخَّةُ: الصيحة، «ع» (١٥/ ٦٠٧). قوله: و«ٱلتَّغَابُنِ» هو أن يغبن بعضهم بعضاً، وغبن أهل الجنة نزولهم منازل الأشقياء التي كانوا ينزلونها لو كانوا سعداء، فالتغابن من طرف واحد للمبالغة، «ك» (٢٣/ ٤٠). قوله: «غَبَنَ أهل الجنة...» إلخ، غبن فعل ماض، وأهل الجنة فاعله، وأهل النار بالنصب مفعوله، «ع». وفي نسخة صحيحة معتمدة ـ أي التي هي المنقولة عنه ـ: بسكون موحدة، وفيها تحت لفظ «غبن» محرر: بسكون الموحدة مع علامة، «قس» (١٣/ ٦٢٦).

(١) بسكون الموحدة، «قس» (١٣/ ٦٢٦).

(٢) ابن غياث، «ع» (١٥/ ٦٠٨).

(٣) سليمان، «ع» (١٥/ ٦٠٨).

(٤) في الحديث: عظم أمر الدم، فإن البداءة إنما تكون بالأهم، والذنب يعظم بحسب عظم المفسدة وتفويت المصلحة، وإعدام البنية الإنسانية غاية في ذلك، «ف» (١١/ ٣٩٧).

(٥) قوله: (أول ما يقضى بين الناس بالدماء) أي التي وقعت بين الناس

٦٥٣٤ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[١]، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ[٢] لأَخِيهِ فَلْيَتَحَلَّلْهُ[٣] مِنْهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ لأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ[٤] لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ، فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ». [راجع: ٢٤٤٩، أخرجه: ت ٢٤١٩، تحفة ١٣٠١١].

النسخ: «حَدَّثَنِي مَالِكٌ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ». «لأَخِيهِ» في هـ، ذ: «مِنْ أَخِيهِ».

في الدنيا، والمعنى: أول القضايا[١] القضاء في الدماء. ويحتمل أن يكون التقدير: أول ما يقضى فيه الأمر الكائن في الدنيا. ولا يعارض هذا حديث أبي هريرة رفعه: «إن أوّل ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته» الحديث، أخرجه أصحاب السنن؛ لأن الأول محمول على ما يتعلق بِمعاملات الخلق، والثاني فيما يتعلق بعبادة الخالق، «ف» (١١/ ٣٩٦)، ومطابقة الحديث للترجمة: من حيث إن القضاء يوم القيامة هو للقصاص[٢]، «ع» (١٥/ ٦٠٨).

(١) ابن أبي أويس، «ع» (١٥/ ٦٠٨).

(٢) بفتح اللام والكسر، وهو أشهر، وهي اسم ما أُخِذ منك بغير حقٍّ، «ك» (٢٣/ ٤١).

(٣) أي: ليسأله أن يجعله حلالاً له وليطلب منه براءة ذمته قبل يوم القيامة، «ك» (٢٣/ ٤١).

(٤) قوله: (من حسناته فإن لم تكن...) إلخ المراد بالحسنات: الثواب عليها، وبالسيئات: العقاب عليها. وقد استشكل إعطاء الثواب

---

(١) في الأصل: «أول انقضاء» هو تحريف.

(٢) في الأصل: «القصاص».

٦٥٣٥ ـ حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: ﴿وَنَزَعْنَا[١] مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾ [الأعراف: ٤٣]، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ[٢]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْلُصُ[٣] الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَيُحْبَسُونَ عَلَى

النسخ: «حَدَّثَنَا الصَّلْتُ» كذا في عسـ، ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي الصَّلْتُ».

وهو لا يتناهى في مقابلة العقاب وهو متناه، قال البيهقي: سيئات المؤمن على أصول أهل السُّنَّة متناهية الجزاء، وحسناته غير متناهية الجزاء؛ لأن ثوابها الخلود في الجنة، فوجه الحديث عندي ـ والله أعلم ـ أنه يعطى خصماء المؤمن المسيء من أجر حسناته ما يوازي عقوبة سيئاته، فإن فنيت حسناته أخذ من خطايا خصومه فطرحت عليه، ثم يعذب إن لم يعف عنه، فإذا انتهت عقوبة تلك الخطايا أدخل الجنة بما كتب له من الخلود فيها بإيمانه ولا يعطى خصماؤه ما زاد من أجر حسناته على ما قابل عقوبة سيئاته يعني من المضاعفة؛ لأن ذلك من فضل الله يختص به من وافى [يوم القيامة] مؤمناً، والله أعلم، «ف» (١١/ ٣٩٧). فإن قلت: ما التوفيق بينه وبين قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤]؟ قلت: لا تعارض بينهما؛ لأنه إنما يعاقب بسبب فعله وظلمه. أو معناه: لا تزر باختياره وإرادته، «ك» (٢٣/ ٤١). ومرَّ الحديث (برقم: ٢٤٤٩).

(١) أي: قرأ يزيد هذه الآية وفسّرها بالحديث المذكور، «ف» (١١/ ٣٩٨)، ذكر هذه الآية بين رجال الإسناد ليبيِّن أن متن الحديث كالتفسير لها، «قس» (١٣/ ٦٢٨).

(٢) ابن أبي عروبة، «ع» (١٥/ ٦٠٩).

(٣) بفتح التحتية وضم اللام، أي: ينجون، «قس» (١٣/ ٦٢٩).

قَنْطَرَةٍ[١] بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُقْتَصُّ[٢] لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ، مَظَالِمُ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا هُذِّبُوا[٣] وَنُقُّوا[٤] [٥] أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لأَحَدُهُمْ أَهْدَى[٦] بِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ[٧] كَانَ فِي الدُّنْيَا». [راجع: ٢٤٤٠].

٤٩ ـ بَابٌ[٨] مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عُذِّبَ

٦٥٣٦ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الأَسْوَدِ،

النسخ: «فَيُقْتَصُّ» في ذ: «فَيُقَصُّ».

(١) قوله: (قنطرة) فإن قلت: هذا يشعر بأن في القيامة جسرين؛ هذا والذي على متن جهنم المشهور بالصراط. قلت: لا محذور فيه، ولئن ثبت بالدليل أنه واحد فتأويله: أن هذه القنطرة من تتمة الأول، «ك» (٢٣/ ٤٢).

(٢) قوله: (فيقتص) على صيغة المجهول [من] المضارع، من الاقتصاص، وفي رواية الكشميهني بفتح الياء. فعلى هذا، اللام في «لبعضهم» زائد، وبعضهم فاعل له، أو: الفاعل محذوف، تقديره: فيقتص الله، «ع» (١٥/ ٦٠٩).

(٣) بضم الهاء، من التهذيب، كذا في «قس» (١٣/ ٦٢٩).

(٤) بضم النون، من التنقية، كذا في «قس» (١٣/ ٦٢٩).

(٥) هما بمعنى التمييز والتخليص من التبعات، «ف» (١١/ ٣٩٩). قال الجوهري: التهذيب كالتنقية، ورجل مهذب أي: مطهر الأخلاق، والمراد: التخليص من التبعات، «قس» (١٣/ ٦٢٩).

(٦) وذلك لأن منازلهم تُعرَض عليهم غدوًّا وعشيًّا، «ع» (١٥/ ٦١٠).

(٧) قال الطيبي: أهدى لا يتعدى بالباء بل باللام أو إلى، فكأنه ضمن معنى اللصوق أي ألصق بمنزله هادياً إليه، «ف» (١١/ ٣٩٩).

(٨) بالتنوين، «قس» (١٣/ ٦٣٠).

عَنِ ابْنِ[١] أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نُوقِشَ[٢] الْحِسَابَ[٣] عُذِّبَ». قَالَتْ: قُلْتُ: أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ[٤] حِسَابًا يَسِيرًا﴾؟ [الإنشقاق: ٨]، قَالَ: «ذَلِكِ الْعَرْضُ». [راجع: ١٠٣، أخرجه: م ٢٨٧٦، ت ٣٣٣٧، س ١١٦١٨، تحفة ١٦٢٥٤].

ـ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الأَسْوَدِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ[٥] أَبِي مُلَيْكَةَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِثْلَهُ[٦].

وَتَابَعَهُ[٧] ابْنُ جُرَيْجٍ[٨] وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمٍ وَأَيُّوبُ[٩] وَصَالِحُ بْنُ رُسْتُمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

النسخ: «أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ» في نـ: «أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ». «حَدَّثَنِي عَمْرُو» في ذ: «حَدَّثَنَا عَمْرُو». «يَحْيَى» في ذ: «يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ». «سَمِعْتُ عَائِشَةَ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ». «وَتَابَعَهُ» سقطت الواو في نـ.

---

(١) عبد الله، «ع» (١٥/ ٦١٠).

(٢) المناقشة: الاستقصاء والتفتيش، «قس» (١٣/ ٦٣٠).

(٣) النصب على نزع الخافض، والتقدير: في الحساب، «ف» (١١/ ٤٠٢).

(٤) التحقيق في الصفحة الآتية.

(٥) عبد الله، «ع» (١٥/ ٦١٠).

(٦) أي: مثل الحديث المذكور، «ع» (١٥/ ٦١٠).

(٧) أي: عثمان بن الأسود، «ع» (١٥/ ٦١٠).

(٨) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، «ع» (١٥/ ٦١٠).

(٩) السختياني، «ع» (١٥/ ٦١١).

٦٥٣٧ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ[1] يُحَاسَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا هَلَكَ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ * فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الإنشقاق: ٧ ـ ٨]؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا ذَلِكِ الْعَرْضُ[2]، وَلَيْسَ

النسخ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» في ن: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ». «حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ». «قَدْ قَالَ اللَّهُ» زاد في نـ: «تعالى». «إِنَّمَا ذَلِكِ» في ذ: «إنما ذَاكِ».

(١) قوله: (ليس أحد...) إلخ، قال القرطبي في «المفهم»: قوله: «يحاسب» أي حساب استقصاء، وقوله: «عذب» أي في النار جزاء على السيئات التي أظهرها حسابه. وقوله: «هلك» أي بالعذاب في النار، قال: وتمسكت عائشة بظاهر لفظ الحساب؛ لأنه يتناول القليل والكثير، «ف» (١١/ ٤٠٢).

(٢) قوله: (إنما ذلك العرض) قال القرطبي: معنى قوله: «إنما ذلك العرض» أن الحساب المذكور في الآية إنما هو أن تعرض أعمال المؤمن عليه حتى يعرف منة الله عليه في سترها عليه في الدنيا وفي عفوه عنها في الآخرة. وقال عياض: قوله: «عذب» له معنيان: **أحدهما**: أن نفس مناقشة الحساب وعرض الذنوب والتوقيف على قبيح ما سلف والتوبيخ: تعذيب، **والثاني**: أنه يفضي إلى استحقاق العذاب، ويؤيد هذا الثاني قوله في الرواية الأخرى: «هلك». وقال النووي: التأويل الثاني هو الصحيح؛ لأن التقصير غالب على الناس، فمن استقصي عليه ولم يسامح هلك. وقال غيره: وجه المعارضة أن لفظ الحديث عام في تعذيب كل

أَحَدٌ مِنَّا يُنَاقَشُ الْحِسَابَ[١] يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا عُذِّبَ». [راجع: ١٠٣، أخرجه: م ٢٨٧٦، تحفة: ١٧٤٦٣].

٦٥٣٨ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّه قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَام[٢] قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ[٣]، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّه ﷺ[٤] كَانَ يَقُولُ: «يُجَاءُ بِالْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ لَهُ: أَرَأَيْتَ[٥] لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ[٦] الأَرْضِ ذَهَباً

النسخ: «عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» في ذ: «حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ».

من حوسب[١]، ولفظ الآية دال على أن بعضهم لا يعذب. وطريق الجمع أن المراد بالحساب في الآية العرض وهو إبراز الأعمال[٢] وإظهارها فيعرف صاحبها بذنوبه ثم يتجاوز عنه، «ف» (١١/ ٤٠٢).

(١) بالنصب على نزع الخافض، والتقدير: يناقش في الحساب، «ف» (١١/ ٤٠٢).

(٢) الدَّستوائي، «ع» (١٥/ ٦١١).

(٣) ابن أبي عروبة، «ع» (١٥/ ٦١١).

(٤) مطابقته للترجمة من حيث إنّ فيه نوع مناقشة، «ع» (١٥/ ٦١١).

(٥) بهمزة الاستفهام على سبيل الاستخبار، أي: أخبِرني، «ع» (١٥/ ٦١٢).

(٦) هو بالكسر: ما يأخذه الإناء إذا امتلأ، «مجمع» (٤/ ٦٢٢).

---

(١) في الأصل: «من هلك» هو تحريف.

(٢) في الأصل: «وهو إيراد الأعمال» هو تحريف.

أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ[١]؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ كُنْتَ سُئِلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ[٢]». [راجع: ٣٣٣٤، أخرجه: م ٢٨٠٥، تحفة ١٣٥٩، ١١٨٢].

٦٥٣٩ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[٣] قَالَ: حَدَّثَنِي خَيْثَمَةُ[٤]، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ[٥] إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،

النسخ: «حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنِي الأَعْمَشُ». «سَيُكَلِّمُهُ» كذا في ذ، ولغيره: «وَسَيُكَلِّمُهُ».

---

(١) افتدى به، وفاداه: أعطى شيئاً فأنقذه، والفداء هو: المعطى، «قاموس» (ص: ١٢١٢).

(٢) وهو التوحيد، «ع» (١٥/ ٦١٢).

(٣) سليمان، «ع» (١٥/ ٦١٢).

(٤) ابن عبد الرحمٰن، «ع» (١٥/ ٦١٢).

(٥) قوله: (ما منكم من أحد) ظاهر الخطاب للصحابة رضي الله عنهم، ويلحق بهم المؤمنون كلهم. قوله: «ترجمان» بضم التاء و فتحها وفتح الجيم وضمها، وقال ابن التين: رويناه بفتح التاء، وقال الجوهري: ولك أن تضم التاء بضم الجيم، يقال: ترجم كلامه إذا فسره بكلام آخر. قوله: «قدامه» أي أمامه، «ع» (١٥/ ٦١٢). وفيه: أن احتجاب الله عن عباده ليس بحائل حسيّ، بل بأمر معنوي يتعلق بقدرته، يؤخذ من قوله: «ثم ينظر فلا يرى شيئاً قدامه». وفي الحديث: «أن الله يكلم عباده المؤمنين في الدار الآخرة بغير واسطة». وفيه: الحث على الصدقة، قال ابن أبي جمرة: وفيه دليل على قبول الصدقة ولو قلت، «ف» (١١/ ٤٠٥). وقوله: «فمن استطاع منكم» جزاؤه محذوف، أي فليفعل، «ع» (١٥/ ٦١٢).

لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ[١]، ثُمَّ يَنْظُرُ فَلَا يَرَى شَيْئاً قُدَّامَهُ[٢]، ثُمَّ يَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ[٣]، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِيَ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ[٤]».

[راجع: ١٤١٣، أخرجه: م ١٠١٦، ت ٢٤١٥، ق ١٨٥، تحفة: ٩٨٥٢].

٦٥٤٠ ـ قَالَ الأَعْمَشُ[٥]: حَدَّثَنِي عَمْرٌو[٦]، عَنْ خَيْثَمَةَ[٧]، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ»، ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ[٨]، ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ»، ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثَلَاثاً،

النسخ: «لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ» كذا في ذ، ولغيره: «لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَهُ».

---

(١) المفسِّر للِّسان، «قاموس» (ص: ١٠٠٠).

(٢) بضم القاف وتشديد الدال، «ف» (١١/ ٤٠٤)، أي: أمامه، «ع» (١٥/ ٦١٢).

(٣) قوله: (فتستقبله النار) قال ابن هبيرة: والسبب في ذلك أن النار تكون في ممره، فلا يمكنه أن يحيد عنها؛ إذ لا بُدّ له من المرور على الصراط، «ف» (١١/ ٤٠٤).

(٤) قوله: (ولو بشق تمرة) أي نصفها أو جانبها، أي: لا تستقلوا بالصدقة شيئاً، «مجمع البحار» (٣/ ٢٤٢) ومرَّ (برقم: ١٤١٣).

(٥) سليمان.

(٦) ابن مرّة، «ع» (١٥/ ٦١٢).

(٧) ابن عبد الرحمٰن، «ع» (١٥/ ٦١٢).

(٨) قوله: (أعرض وأشاح) بشين معجمة وحاء مهملة أي: أظهر الحذر منها. وقال الخليل: أشاح بوجهه عن الشيء نحاه عنه، وقال الفراء: المشيح: الحذر والجاد في الأمر، والمقبل في خطابه، فيصح أحد هذه المعاني أو كلها، أي حذّر النار كأنه ينظر إليها، أو جد على الوصية باتقائها، أو أقبل على أصحابه في خطابه بعد أن أعرض عن النار لما ذكرها.

حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ[١] فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ». [راجع: ١٤١٣، أخرجه: م ١٠١٦، ت ٢٤١٥، ق ١٨٥، تحفة: ٩٨٥٢].

٥٠ ـ بَابٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفاً بِغَيْرِ حِسَابٍ[٢]

٦٥٤١ ـ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ[٣] فُضَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ[٤]. ح وَحَدَّثَنِي أَسِيدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ[٥]،

النسخ: «يَدْخُلُ» في نـ: «يَدْخُلُونَ» ـ على لغة: أكلوني البراغيث، «ك» (٢٣/ ٤٤) ـ. «ح» في نـ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ».

وحكى ابن التين أن معنى «أشاح»: صدّ وانكمش. وقيل: صرف وجهه كالخائف أن تناله. قلت: والأوّل أوجه؛ لأنه قد حصل الصرف من قوله: «أعرض»، «ف» (١١/ ٤٠٥).

(١) قوله: (فمن لم يجد) أي ما يتصدق به على السائل «فبكلمة طيبة» أي: يدفعه، أي: السائل بكلمة تطيب قلبه، «ع» (١٥/ ٦١٣). وقال ابن هبيرة: المراد بالكلمة الطيبة هنا: ما يدل على هُدى، أو يرد عن ردى، أو يصلح بين اثنين، أو يفصل بين متنازعين، أو يحل مشكلاً، أو يكشف غامضاً، أو يدفع ثائراً، أو يسكن غضباً، والله سبحانه وتعالى أعلم، «ف» (١١/ ٤٠٥).

(٢) قوله: (بغير حساب) فيه إشارة إلى أن وراء التقسيم الذي تضمنته الآية المشار إليها في الباب الذي قبله أمراً آخر، أي أن من المكلفين من لا يحاسب أصلاً، ومنهم من يحاسب حساباً يسيراً، ومنهم من يناقش الحساب، «ف» (١١/ ٤٠٦).

(٣) محمد، «ع» (١٥/ ٦١٣).

(٤) ابن عبد الرحمٰن، «ع» (١٥/ ٦١٣).

(٥) ابن بشير، «ع» (١٥/ ٦١٣).

عَنْ حُصَيْنٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: حَدَّثَنِي[1] ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ، فَأَخَذَ[2] النَّبِيُّ يَمُرُّ مَعَهُ الأُمَّةُ[3]، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ النَّفَرُ[4]، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الْعَشَرَةُ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الْخَمْسَةُ، وَالنَّبِيُّ يَمُرُّ وَحْدَهُ، وَنَظَرْتُ فَإِذَا[5] سَوَادٌ[6] كَبِيرٌ، قُلْتُ: يَا جِبْرَئِيلُ هَؤُلَاءِ أُمَّتِي[7]؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنِ انْظُرْ إِلَى الأُفُقِ،

النسخ: «فَأَخَذَ النَّبِيُّ» في سـ، حـ، ذ: «فَأَجِدُ النَّبِيَّ» ـ فيه مبالغة لتحقق صورة الحال، «ف» (١١/ ٤٠٧) ـ. «وَالنَّبِيُّ مَعَهُ النَّفَرُ» في نـ: «وَالنَّبِيُّ يَمُرُّ مَعَهُ النَّفَرُ». «الْعَشَرَةُ» في سـ: «الْعَشِيرَةُ». «وَنَظَرْتُ» في نـ: «فَنَظَرْتُ». «كَبِيرٌ» في نـ: «كَثِيرٌ»، وكذا في الموضع الآتي.

---

(١) مرَّ الحديث (برقم: ٣٤١٠).

(٢) من أفعال المقاربة، «ع» (١٥/ ٦١٤).

(٣) أي: العدد الكثير، «ع» (١٥/ ٦١٤).

(٤) رجال دون العشرة، «ك» (٢٣/ ٤٥).

(٥) للمفاجأة، «ع» (١٥/ ٦١٤).

(٦) قوله: (سواد) بلفظ: ضد البياض، هو الشخص الذي يرى من بعيد. ووصفه بالكثير إشارة إلى أن المراد بلفظه: الجنس لا الواحد، «ف» (١١/ ٤٠٧).

(٧) قوله: (هؤلاء أمتي) قد استشكل الإسماعيلي كونه ﷺ لم يعرف أمته حتى ظن أمة موسى أنهم أمته، وقد ثبت من حديث أبي هريرة: أنهم غر محجلون من أثر الوضوء؟ وأجاب: بأن الأشخاص التي رآها في الأفق لا يدرك بها إلَّا الكثرة من غير تمييز لأعيانهم، وأما ما في حديث أبي هريرة فمحمول على ما إذا قربوا منه، «ف» (١١/ ٤٠٨).

فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ كَبِيرٌ، هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ، وَهَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفاً قُدَّامَهُمْ، لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ. قُلْتُ: وَلِمَ[(١)]؟ قَالَ[(٢)]: كَانُوا لَا يَكْتَوُونَ[(٣)]، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ[(٤)]». فَقَامَ إِلَيْهِ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ.

النسخ: «هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ» في نـ: «قَالَ: هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ».

(١) قوله: (ولم) بكسر اللام وفتح الميم ويجوز إسكانها، يستفهم بها عن السبب، «ف» (١١/ ٤٠٨).

(٢) قوله: (قال) أي جبرئيل عليه السلام كما في «القسطلاني» (١٣/ ٦٣٦)، فالسائل هو النبي ﷺ، ويحتمل أن يكون السائل ابن عباس والمجيب هو رسول الله ﷺ، ويؤيده ما في بعض النسخ: «قلنا» بدل «قلت»، «خ».

(٣) قوله: (لا يكتوون) أي: عند غير الضرورة[(١)]، والاعتقاد بأن الشفاء من الكي. و«لا يسترقون» أي: بالأمور التي [من] غير القرآن، كعزائم أهل الجاهلية. و«لا يتطيرون» أي: لا يتشاءمون بالطيور، وأنهم الذين يتركون أعمال الجاهلية وعقائدهم. فإن قلت: فهم أكثر من هذا العدد؟ قلت: الله أعلم بذلك، مع احتمال أن يراد بالسبعين الكثير، «ك» (٢٣/ ٤٥).

(٤) قوله: (وعلى ربهم يتوكلون) يحتمل أن تكون هذه الجملة مفسرة لما تقدم ـ من ترك الاسترقاء والاكتواء والطيرة ـ، ويحتمل أن تكون من العام بعد الخاص[(٢)]؛ لأن صفة كل واحدة منها صفة خاصة من التوكل، وهو أعم من ذلك، «ف» (١١/ ٤٠٩).

---

(١) في الأصل: «أي غير الضرورة».

(٢) في الأصل: «أن يكون من الخاص بعد العام».

قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ». ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ آخَرُ[١] قَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «سَبَقَكَ[٢] بِهَا[٣] عُكَّاشَةُ». [راجع: ٣٤١٠].

النسخ: «فَقَالَ: سَبَقَكَ» في نـ: «قَالَ: سَبَقَكَ».

(١) قوله: (رجل آخر) جاء من طريق واهية أنه سعد بن عبادة، أخرجه الخطيب في «المبهمات» من طريق أبي حذيفة إسحاق بن بشر أحد الضعفاء، وهذا مع ضعفه يستبعد من جهة جلالة سعد بن عبادة، فإن كان محفوظاً فلعله آخر باسم سيد الخزرج واسم أبيه ونسبته، فإن في الصحابة كذلك آخر له في «مسند بقي بن مخلد» حديث، وفي الصحابة سعد بن عمارة الأنصاري، فلعل الراوي حرّف اسم أبيه، «ف» (١١/ ٤١٢).

(٢) قوله: (سبقك...) إلخ، اختلفوا في الحكمة في قوله عليه السلام بهذا القول، فقال أبو العباس أحمد بن يحي المعروف بتغلب: إنه كان منافقاً، فأجاب ﷺ بكلام محتمل؛ لحسن خلقه، «مجمع» (٣/ ٢٩)، ورُدّ بأن الأصل في الصحابة عدم النفاق، وقيل: إن النبي ﷺ علم بالوحي أنه يجاب في عكاشة ولم يقع ذلك في حق الآخر. وقال ابن الجوزي: يظهر لي أن الأول سأل من صدق قلب فأجيب، وأما الثاني؛ فيحتمل أن يكون أراد حسم المادة[١] فلو قال للثاني: نعم، لأوشك أن يقوم ثالث ورابع إلى ما لا نهاية له، وليس كل الناس يصلح لذلك. وقال القرطبي: لم يكن عند الثاني من تلك الأحوال ما كان عند عكاشة؛ فلذلك لم يجب. وقال السهيلي: الذي عندي في هذا أنها كانت ساعة إجابة علمها عليه الصلاة والسلام، واتفق أن الرجل قال بعد ما انقضت، والله أعلم، «عيني» (١٥/ ٦١٤).

(٣) أي: بتلك الدعوة، «مجمع» (٣/ ٢٩).

(١) في الأصل: «أريد حسم المادة».

٦٥٤٢ ـ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ[٢]، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ وَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفاً، تُضِيءُ وُجُوهُهُمْ إِضَاءَةَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ الأَسَدِيُّ يَرْفَعُ نَمِرَةً[٣] عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «سَبَقَكَ عُكَّاشَةُ». [راجع: ٥٨١١، أخرجه: م ٢١٦، تحفة: ١٣٣٣٢].

٦٥٤٣ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ[٤] قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ[٥]، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفاً، أَوْ: سَبْعُمِائَةِ أَلْفٍ ـ شَكَّ[٦] فِي

النسخ: «وَهُمْ سَبْعُونَ» في ن: «هُمْ سَبْعُونَ». «قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ» في ن: «وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ». «فَقَالَ: اللَّهُمَّ» كذا في ذ، ولغيره: «قَالَ: اللَّهُمَّ».

---

(١) ابن المبارك، «ع» (١٥/ ٦١٥).

(٢) ابن يزيد، «ع» (١٥/ ٦١٥).

(٣) قوله: (نمرة) بفتح النون وكسر الميم، هي كساء من صوف كالشملة مخططة بسواد وبياض يلبسها الأعراب، «ف» (١١/ ٤١٣).

(٤) محمد بن مطرِّف، «ع» (١٥/ ٦١٥).

(٥) سلمة بن دينار، «ع» (١٥/ ٦١٥).

(٦) الشاكُّ هو أبو حازم.

أَحَدِهِمَا ـ، مُتَمَاسِكِينَ[١]، آخِذٌ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ[٢]، حَتَّى يَدْخُلَ[٣] أَوَّلُهُمْ وَآخِرُهُمُ الْجَنَّةَ، وَوُجُوهُهُمْ[٤] عَلَى ضَوْءِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ».

[راجع: ٣٢٤٧، تحفة: ٤٧٦٣].

النسخ: «وَوُجُوهُهُمْ» في نـ: «وُجُوهُهُمْ». «ضَوْءِ الْقَمَرِ» في هـ، ذ: «صُورَةِ الْقَمَرِ».

(١) بالنصب على الحال، «ف» (١١/ ٤١٣).

(٢) مرَّ الحديث (برقم: ٣٢٤٧).

(٣) قوله: (حتى يدخل) هو غاية التماسك المذكور والأخذ بالأيدي. وفي رواية فضيل بن سليمان الماضية في بدء الخلق: «لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم»، وهذا ظاهره يستلزم الدور، وليس كذلك، بل المراد أنهم يدخلون صفاً واحداً، فيدخل الجميع دفعةً واحدةً. ووصفهم بالأولية والآخرية باعتبار الصفة التي جازوا فيها على الصراط، وفي ذلك إشارة إلى سعة الباب الذي يدخلون منه الجنة. قال عياض: يحتمل أن يكون كونهم متماسكين أنهم على صفة الوقار؛ فلا يسابق بعضهم بعضاً بل يكون دخولهم جميعاً. وقال النووي: معناه أنهم يدخلون معترضين صفاً واحداً بعضهم بجنب بعض. وهذه الأحاديث تخص عموم الحديث الذي أخرجه مسلم[١] عن أبي برزة رفعه: «لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن جسده فيما أبلاه، وعن علمه ما عمل فيه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه»، «ف» (١١/ ٤١٣ ـ ٤١٤).

(٤) الواو فيه للحال، «ع» (١٥/ ٦١٦).

---

(١) قلت: لم يخرجه مسلم، بل أخرجه الترمذي في «جامعه» (ح: ٢٤١٧)، وأورده القرطبي في «مختصره» لمسلم، ثم شرحه، وهو ليس عند مسلم، والحافظ نقله عن القرطبي، ظنًّا منه أن مسلماً أخرجه، كما لم يعزه المزي في «التحفة» (٩/ ١٠، ح: ١١٥٩٧) إلَّا إلى الترمذي فقط.

٦٥٤٤ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَ أَهْلُ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُومُ مُؤَذِّنٌ[٣] بَيْنَهُمْ: يَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ[٤]، وَيَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ، خُلُودٌ». [طرفه: ٦٥٤٨، أخرجه: م ٢٨٥٠، تحفة: ٧٦٨١].

٦٥٤٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٥] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ[٦]، عَنِ الأَعْرَجِ[٧]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يُقَالُ لأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ، وَلأَهْلِ النَّارِ: يَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ[٨] لَا مَوْتَ». [تحفة: ١٣٧٧٣].

النسخ: «يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ» ثبت في هـ، ذ.

---

(١) ابن سعد، «ع» (١٥/ ٦١٦).

(٢) ابن كيسان، «ع» (١٥/ ٦١٦).

(٣) لم أقف على اسم هذا المنادي، «ف» (١١/ ٤١٤).

(٤) مبنيّ على الفتح، «ع» (١٥/ ٦١٦).

(٥) الحكم بن نافع، «ع» (١٥/ ٦١٦).

(٦) عبد الله بن ذكوان، «ع» (١٥/ ٦١٦).

(٧) عبد الرحمٰن، «ع» (١٥/ ٦١٦).

(٨) قوله: (خلود) إما مصدر وإما جمع خالد، فالتقدير: الشأن، أو هذا الحال خلود، أو أنتم خالدون، «ك» (٢٣/ ٤٧). ومطابقته للترجمة: من حيث إن فيه ذكر دخول المؤمنين الجنة، «ع» (١٥/ ٦١٦). وفي «فتح الباري» (١١/ ٤١٤): مناسبة هذا الحديث والذي قبله لترجمة[١] «دخول الجنة بغير

---

(١) في الأصل: «للترجمة».

٥١ ـ بَابُ صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ[١]: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ زِيَادَةُ[٢] كَبِدِ حُوتٍ». عَدْنٌ[٣]: خُلْدٌ، عَدَنْتُ بِأَرْضٍ: أَقَمْتُ، وَمِنْهُ الْمَعْدِنُ[٤] فِي مَعْدِنِ[٥] صِدْقٍ: فِي مَنْبَتِ صِدْقٍ.

النسخ: «صِفَةِ الْجَنَّةِ» في نـ: «صِفَةِ أَهْلِ الْجَنَّةِ». «حُوتٍ» في ذ: «الْحُوت». «مَعْدِنِ صِدْقٍ» في ذ: «مَقْعَدِ صِدْقٍ[٦]». «مَنْبَتِ صِدْقٍ» في ذ: «مَقْعَدِ صِدْقٍ» ـ قال الثعلبي: أي مجلس حق، لا لغو فيه ولا تأثيم، وهو الجنة، «عيني» (١٥/ ٦١٧) ـ.

حساب» الإشارة إلى أن كل من يدخل الجنة يخلد فيها، فيكون للسابق إلى الدخول مزية على غيره، انتهى.

(١) الخدري، «ع» (١٥/ ٦١٦).

(٢) هي قطعة من اللحم متعلقة بالكبد، وهي ألذّ الأطعمة وأهنؤها، «ك» (٢٣/ ٤٧)، ومضى بيانه (برقم: ٦٥٢٠).

(٣) قوله: (عدن...) إلخ، أشار به إلى تفسير عدن في قوله تعالى: ﴿جَنَّٰتِ عَدۡنٍۚ﴾ [التوبة: ٧٢]، وفسر العدن بقوله: «خلد». قال الجوهري: الخلد دوام البقاء، يقال: خلد الرجل يخلد خلوداً، وأخلده الله إخلاداً، وخلّده تخليداً. قوله: «عدنت بأرض: أقمت به» أشار به إلى أن معنى العدن الإقامة، يقال: عدن بالبلد: أقام به. قوله: «منه: المعدن» أي من هذا الباب: المعدن الذي تستخرج منه جواهر الأرض كالذهب والفضة، «ع» (١٥/ ٦١٧).

(٤) لإقامة أهله فيه، «ك» (٢٣/ ٤٧).

(٥) أشار به إلى تفسير «معدن صدق» في كلام الناس بقوله: «منبت صدقٍ»، «ع» (١٥/ ٦١٧).

٦٥٤٦ ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ[١]، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ[٢]، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اطَّلَعْتُ[٣] فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ[٤] أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ[٥]». [راجع: ٣٢٤١].

٦٥٤٧ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ[٧]، عَنْ أُسَامَةَ[٨]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قُمْتُ

النسخ: «حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ» في ذ: «أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ».

---

(١) قوله: (مقعد صدق) كذا لأبي ذر، ولغيره: «في معدن» بدل «مقعد» وهو الصواب، وكأن سبب الوهم أنه لما رأى أن الكلام في صفة الجنة وأن من أوصافها مقعد صدق كما في آخر سورة القمر ظنه هنا كذلك، «ف» (١١/ ٤١٩).

(٢) المشهور بالأعرابي، «ع» (١٥/ ٦١٧).

(٣) عمران العطاردي، «ع» (١٥/ ٦١٧).

(٤) بالتشديد أي: أشرفتُ ونظرتُ، «ع» (١٥/ ٦١٧).

(٥) قوله: (فرأيت) ظاهره أنه رأى ذلك ليلة الإسراء أو حين خسفت الشمس أو مناماً، قال القرطبي: إنما كان النساء أقل ساكني الجنة لما يغلب عليهن من الهوى، والميل إلى عاجل زينة الدنيا، والإعراض عن الآخرة لنقص عقلهن وسرعة انخداعهن، «ف» (١١/ ٤١٩ ـ ٤٢٠).

(٦) ومرَّ الحديث (برقم: ٣٢٤١، وبرقم: ٥١٩٨) بعين هذا الإسناد والمتن.

(٧) ابن عليّة، «ع» (١٥/ ٦١٨).

(٨) عبد الرحمٰن بن ملّ، «ع» (١٥/ ٦١٨).

(٩) ابن زيد، «ع» (١٥/ ٦١٨).

عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَكَانَ عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ[(١) (٢)]، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ[(٣)] مَحْبُوسُونَ[(٤)]، غَيْرَ أَنَّ[(٥)] أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ». [راجع: ٥١٩٨].

٦٥٤٨ ـ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ[(٦)] قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ[(٧)]، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ

النسخ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه» في ذ: «أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّه».

(١) في اليونينية بفتح النون، «قس» (١٣/ ٦٤١).

(٢) قوله: (المساكين) وفي الحديث السابق: «الفقراء»، وفيه إشعار بأنه يطلق أحدهما على الآخر. و«الجد» بفتح الجيم: الغنى، «ك» (٢٣/ ٤٨).

(٣) بفتح الجيم، أي: الغنى، «ف» (١١/ ٤٢٠).

(٤) قوله: (محبوسون) أي ممنوعون من دخول الجنة مع الفقراء من أجل محاسبة المال، وكأن ذلك على القنطرة التي يتقاصون عليها بعد الجواز عن الصراط.

تنبيه: سقط هذا الحديث والذي قبله من كثير من النسخ ومن مستخرجي الإسماعيلي وأبي نعيم، ولا ذكر المزي في «الأطراف» طريق عثمان ولا طريق مسدد في «كتاب الرقاق»، وهما ثابتان في رواية أبي ذر عن شيوخه الثلاثة، «ف» (١١/ ٤٢٠).

والمطابقة للترجمة: من حيث إن كون أكثر أهل الجنة الفقراء، وكون أكثر أهل النار النساء، وصف من أوصاف الجنة ووصف من أوصاف النار، «ع» (١٥/ ٦١٧).

(٥) هو بمعنى: لكن، «قس» (١٣/ ٦٤٢).

(٦) ابن المبارك، «ع» (١٥/ ٦١٨).

(٧) ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب، «ع» (١٥/ ٦١٨).

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَأَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ، جِيءَ[1] بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ،

---

(١) قوله: (جيء) فإن قلت: الموت عرض فكيف يصح عليه المجيء والذبح؟ قلت: الله تعالى يجسده ويجسمه، أو هو على سبيل التمثيل للإشعار بالخلود، «ك» (٤٨/٢٣). قال القاضي أبو بكر بن العربي: استشكل هذا الحديث لكونه يخالف صريح العقل؛ لأن الموت عَرَض، والعرض لا ينقلب جسماً فكيف يذبح؟ فأنكرت طائفة صحة هذا الحديث، وتأولته طائفة فقالوا: هذا تمثيل ولا ذبح هناك حقيقة. وقالت طائفة: بل الذبح على حقيقته، والمذبوح متولي الموت. قلت: وارتضى هذا بعض المتأخرين، واستشهد له من حيث المعنى بأن ملك الموت لو استمرَّ حيًّا لنغص عيش [أهل] الجنة، وأيده بقوله في حديث الباب: «فيزداد. . .» إلخ، وتعقب بأن الجنة لا حزن فيها، وما وقع في رواية ابن حبان أنهم يطلعون خائفين إنما هو توهم لا يستقر، ولا يلزم من زيادة الفرح ثبوت الحزن، بل التعبير بالزيادة إشارة إلى أن الفرح لم يزل، كما أن أهل النار يزداد حزنهم ولم يكن عندهم فرح إلَّا مجرد التوهم الذي لم يستقر.

قال القرطبي في «التذكرة»: الموت معنى، والمعنى لا ينقلب جوهراً، وإنما يخلق الله أشخاصاً من ثواب الأعمال، وكذا الموت يخلق الله تعالى كبشاً يُسمِّيه الموت، ويلقي في قلوب الفريقين أن هذا الموت يكون ذبحه دليلاً على الخلود في الدارين، وقال غيره: لا مانع أن ينشئ الله من الأعراض أجساداً يجعلها مادةً لها كما ثبت في «صحيح مسلم»: «إن البقرة وآل عمران يجيئان كأنهما غمامتان» ونحو ذلك من الأحاديث. قال القرطبي: وفي هذه الأحاديث التصريح بأن خلود أهل النار فيها لا إلى غاية أمد، وإقامتهم فيها على الدوام بلا موت ولا حياة نافعة ولا راحة، كما قال تعالى: ﴿لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا۟ وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُم مِّنْ عَذَابِهَا﴾ [فاطر: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿كُلَّمَآ أَرَادُوٓا۟ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَآ أُعِيدُوا۟ فِيهَا﴾ [السجدة: ٢٠]، فمن زعم أنهم يخرجون منها وأنها تبقى خالية

ثُمَّ يُذْبَحُ[(١)]، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ[(٢)]: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ، فَيَزْدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحاً إِلَى فَرَحِهِمْ، وَيَزْدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْناً[(٣)] إِلَى حُزْنِهِمْ[(٤)]». [راجع: ٦٥٤٤، أخرجه: م ٢٨٥٠، تحفة: ٧٤٢٤].

٦٥٤٩ ـ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ؟ يَقُولُونَ[(٥)]: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ! فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَداً مِنْ خَلْقِكَ! فَيَقُولُ: فَأَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالُوا: يَا رَبِّ، وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ

النسخ: «إِنَّ اللَّهَ» زاد في ذ: «تَبَارَكَ وَتَعَالَى». «يَقُولُونَ» كذا في سـ، ذ، وفي هـ، ذ: «فَيَقُولُونَ». «فَأَنَا أُعْطِيكُمْ» في ذ: «أَنَا أُعْطِيكُمْ».

أو أنها تفنى وتزول فهو خارج عن مقتضى ما جاء به الرسول ﷺ، وأجمع عليه أهل السُّنَّة، كذا في «فتح الباري» (١١/ ٤٢١).

(١) قوله: (ثم يذبح) لم يسم من ذبحه، ونقل القرطبي عن بعض الصوفية أن الذي يذبحه يحيى بن زكريا بحضرة النبي ﷺ، إشارة إلى دوام الحياة، وعن بعض التصانيف أنه جبرئيل، قلت: هو في تفسير إسماعيل بن أبي زياد الشامي أحد الضعفاء، «ف» (١١/ ٤٢٠).

(٢) لم أعرف اسمه، «قس» (١٣/ ٦٤٣).

(٣) بضم الحاء المهملة وسكون الزاي فيهما، ولأبي ذر بفتح الحاء والزاي، «قس» (١٣/ ٦٤٣).

(٤) الحزن، بالضم ويحرَّك: الهمّ، «قاموس» (ص: ١٠٩٥).

(٥) في رواية أبي ذر عن المستملي سقط الفاء، «قس» [انظر: «فتح الباري» (١١/ ٤٢٢)].

ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ[١] عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي[٢] فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَداً». [طرفه: ٧٥١٨، أخرجه: م ٢٨٢٩، ت ٢٥٥٥، س في الكبرى ٧٧٤٩، تحفة: ٤١٦٢].

٦٥٥٠ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ[٣]، عَنْ حُمَيْدٍ[٤] قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: أُصِيبَ حَارِثَةُ[٥] يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ[٦] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَرَفْتَ مَنْزِلَةَ حَارِثَةَ[٧] مِنِّي، فَإِنْ يَكُ فِي

النسخ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه» في ذ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ». «فَإِنْ يَكُ» في ذ: «فَإِنْ يَكُنْ».

---

(١) قوله: (أحل) من الإحلال بمعنى: الإنزال، أو بمعنى: الإيجاب، يقال: أحله الله عليه وأوجبه، وحل أمر الله عليه أي: وجب، «ك» (٢٣/ ٤٩). فيه تلميح بقوله تعالى: ﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [التوبة: ٧٢]، لأن رضاه سبب كل فوز وسعادة، وكل من علم أن سيده راض عنه كان أقر لعينه، وأطيب لقلبه من كل نعيم؛ لما في ذلك من التعظيم والتكريم، «ف» (١١/ ٤٢٢).

(٢) بكسر أوله وضمه، «ف» (١١/ ٤٢٢).

(٣) إبراهيم بن محمد، «ع» (١٥/ ٦١٩).

(٤) الطويل، «ع» (١٥/ ٦١٩).

(٥) رماه ابن العرقة بسهم، وهو يشرب من الحوض فقتله، «قس» (٩/ ٣٥)، كما في (ح: ٣٩٨٢).

(٦) رُبيّع بنت النضر، «ع» (١٥/ ٦١٩).

(٧) ابن سراقة، «ع» (١٥/ ٦١٩).

الْجَنَّةِ أَصْبِرْ وَأَحْتَسِبْ[١]، وَإِنْ تَكُ الأُخْرَى تَرَ مَا أَصْنَعُ[٢]. فَقَالَ: «وَيْحَكِ[٣]، أَوَهُبِلْتِ[٤]؟ أَوَ[٥]جَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ[٦]؟ إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ[٧]». [راجع: ٢٨٠٩، تحفة: ٥٦٤].

النسخ: «وَإِنْ تَكُ» في نـ: «وَإِنْ تَكُنْ». «تَرَ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «تَرَي» ـ بإشباع الراء بعدها تحتية في الكتابة، «قس» (١٣/ ٦٤٤) ـ. «فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «لَفِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ».

---

(١) بالجزم فيهما، «قس» (١٣/ ٦٤٤).

(٢) والمعنى: وإن لم يكن في الجنة صنعتُ شيئاً من صنيع أهل الحزن مشهوراً يراه كل أحدٍ، «ف» (١١/ ٤٢٣).

(٣) قوله: (ويحك) هي كلمة ترحم وتوجع لمن وقع في هلكة لا يستحقها، وقد يقال للمدح والتعجب، وهو منصوب على المصدر، وقد ترفع وتضاف ولا تضاف، ويقال: ويح زيد وويح له، «مجمع» (٥/ ١٣٥).

(٤) قوله: (أوهبلت) بهمزة الاستفهام وواو العطف على مقدر وفتح الهاء وكسر الموحدة وسكون اللام أي: أفقدت عقلك مما أصابك من الثكل بابنك حتى جهلت الجنة، «قس» (١٣/ ٦٤٥)، وفي «الكرماني» (٢٣/ ٥٠): «هبلت» بلفظ المجهول والمعروف، من هبلته[١] أمه: إذا ثكلته، ومرَّ (برقم: ٣٩٨٢).

(٥) الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعدها، «ك» (٢٣/ ٤٩ ـ ٥٠).

(٦) ضمير مبهم يفسره ما بعده، «ك» (١٢/ ١١٢).

(٧) مكان من الجنة هو أفضلها، «ف» (١١/ ٤٢٣).

---

(١) في الأصل: «هبلة».

٦٥٥١ ـ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا **الْفُضَيْلُ**، عَنْ أَبِي حَازِمٍ[١]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ مَنْكِبَيِ[٢] الْكَافِرِ[٣] مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ».

[أخرجه: م ٢٨٥٢، تحفة: ١٣٤٢٠].

٦٥٥٢ ـ **وَقَالَ** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ[٤]، ....

النسخ: «الْفُضَيْلُ» في كن: «الْفُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ». «وَقَالَ» في نـ: «قَالَ: وَقَالَ».

(١) سلمان الأشجعي، «ع» (١٥/ ٦٢٠).

(٢) بكسر الكاف تثنية المنكب، وهو مجتمع العضد والكتف، «ف» (١١/ ٤٢٣).

(٣) قوله: (ما بين منكبي الكافر) قال القرطبي في «المفهم» (٧/ ١٨٨): إنما عظم خلق الكافر في النار ليعظم عذابه ويضاعف ألمه، «ف» (١١/ ٤٢٣). فإن قلت: ورد حديث أخرجه الترمذي والنسائي بسند جيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «إن المتكبرين يحشرون يوم القيامة أمثال الذر في صور الرجال، يساقون إلى سجن[١] في جهنم يقال له: بولس» [ت: ٢٤٩٢]؟ قلت: هذا في أول الأمر عند الحشر، وحديث الباب محمول على ما بعد الاستقرار في النار. ومطابقة الحديث للجزء الثاني من الترجمة: من حيث إن كون منكبي الكافر هذا المقدار في النار نوع وصف من أوصافها باعتبار ذكر المحل وإرادة الحال، كذا في «العيني» (١٥/ ٦١٩ ـ ٦٢٠).

(٤) ابن خالد، «ع» (١٥/ ٦٢٠).

(١) في الأصل: «في سجن».

عَنْ أَبِي حَازِمٍ(١)، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً(٢) يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا(٣) مِائَةَ عَامٍ، لَا يَقْطَعُهَا(٤)».

[أخرجه: م ٢٨٢٧، تحفة ٤٧٧٣].

٦٥٥٣ ـ قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ(٥)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادَ(٦) (٧) الْمُضَمَّرَ ....

النسخ: «فَقَالَ» في نـ: «قَالَ». «حَدَّثَنِي» في ذ: «أَخْبَرَنِي». «شَجَرَةً» في نـ: «لَشَجَرَةً». «الْمُضَمَّرَ» في ذ: «أَوِ الْمُضَمَّرَ».

(١) سلمة بن دينار، «ع» (١٥/ ٦٢٠).

(٢) يقال لهذه الشجرة: طوبى، «لمعات».

(٣) يقال: ظل اللَّيل، وظل الجنة، ولكل موضع لا تصل إليه الشمس، «ف» (١١/ ٤٢٤).

(٤) أي: لا ينتهي، إلى آخر ما يميل من أغصانها، «ف» (١١/ ٤٢٤).

(٥) الخدري، «ع» (١٥/ ٦٢١).

(٦) بالنصب مفعول الراكب، «ك» (٢٣/ ٥٠).

(٧) قوله: (الجواد) بفتح الجيم وتخفيف الواو، هو الفرس البين الجودة(١). ويقال: الجواد، للذكر والأنثى. والجمع: جياد وأجواد وأجاويد. وقال ابن فارس: الجواد: الفرس السريع، و«المضمر» بفتح الضاد المعجمة وتشديد الميم من قولهم: ضمر الخيل تضميراً: إذا علفها بعد السمن، وكذلك أضمرها، قاله الكرماني(٢) (٢٣/ ٥٠). وقال ابن فارس: المضمر من الخيل أن يعلف حتى يسمن ثم يرده إلى القوة، وذلك في أربعين ليلة، وهذه المدة تسمى

(١) في الأصل: «أجود» هو تحريف.

(٢) في الأصل: «قال الكرماني».

السَّرِيعَ[١] مِائَةَ عَامٍ، مَا يَقْطَعُهَا». [أخرجه: م ٢٨٢٧، تحفة: ٤٣٩١].

٦٥٥٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ[٢]، عَنْ أَبِي حَازِمٍ[٣]، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَوْ سَبْعُمِائَةِ أَلْفٍ ـ لَا يَدْرِي أَبُو حَازِمٍ أَيُّهُمَا قَالَ ـ، مُتَمَاسِكُونَ، آخِذٌ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، لَا يَدْخُلُ[٤] أَوَّلُهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ، وُجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ». [راجع: ٣٢٤٧، أخرجه: م ٢١٩، تحفة: ٤٧١٥].

النسخ: «سَبْعُونَ» في ذ: «سَبْعُونَ أَلْفاً». «عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ» في هـ، ذ: «عَلَى ضَوءِ الْقَمَرِ».

المضمار، وقال الداودي: المضمر هو الذي يدخل في بيت ويجعل عليه جله، ويقل علفه، لينقص من لحمه[١] شيئاً فيزداد جريه ويؤمن عليه أن يسبق، كذا في «العيني» (١٥/ ٦٢١)، ومرَّ الحديث (برقم: ٣٢٥٢).

(١) بالرفع صفة للراكب، «ف» (١١/ ٤٢٤).

(٢) ابن أبي حازم.

(٣) سلمة بن دينار، «ع» (١٥/ ٦٢١).

(٤) قوله: (لا يدخل) فإن قلت: كيف يتصور هذا وهو مستلزم الدور؛ لأن دخول الأول موقوف على دخول الآخر وبالعكس؟ قلت: يدخلون صفاً واحداً، وهو دور معية ولا محذور فيه. فإن قلت: في بعضها «يدخل» بدون كلمة «لا»، قلت: «لا» هو مقدر يدل عليه المعنى، أو «حتى» بمعنى «حين» أو «مع»، أو معناه: استمرار دخول أولهم إلى دخول من هو آخر الكل، «ك» (٢٣/ ٥٠ ـ ٥١).

---

(١) في الأصل: «من علفه»، هو تحريف.

٦٥٥٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ[١]، عَنْ أَبِيهِ[٢]، عَنْ سَهْلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ[٣] الْغُرَفَ[٤] فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ». [تحفة: ٤٧٢٦].

٦٥٥٦ ـ قَالَ أَبِي[٥]: **فَحَدَّثْتُ** النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ[٦] أَبَا سَعِيدٍ[٧] **يُحَدِّثُ** وَيَزِيدُ فِيهِ[٨]: «كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الْغَارِبَ[٩] فِي الأُفُقِ الشَّرْقِيِّ وَالْغَرْبِيِّ». [راجع: ٣٢٥٦، أخرجه: م ٢٨٣٠، تحفة: ٤٣٨٩].

النسخ: «فَحَدَّثْتُ» في ذ: «**فَحَدَّثْتُ بِهِ**». «يُحَدِّثُ» في هـ، ذ: «**يُحَدِّثُهُ**». «الْغَارِبَ» في هـ، ذ: «**الْغَابِرَ**»، وفي ن: «**الغَائِرَ**»، وفي أخرى: «**الْعَازِبَ**».

---

(١) ابن أبي حازم.

(٢) أبي حازم سلمة بن دينار، «ع» (١٥/ ٦٢٢).

(٣) أي: ينظرون، واللام فيه للتأكيد، «ع» (١٥/ ٦٢٢).

(٤) جمع غرفة، «ع» (١٥/ ٦٢٢)، أي: المنازل المرفوعة، «مجمع» (٤/ ٣٣).

(٥) أي: عبد العزيز، «ع» (١٥/ ٦٢٢).

(٦) اللام جواب قسم محذوف، «ع» (١٥/ ٦٢٢).

(٧) أي: الخدري، «ع» (١٥/ ٦٢٢).

(٨) أي: في الحديث، «ع» (١٥/ ٦٢٢).

(٩) قوله: (الغارب) بتقديم الراء على الموحدة، ولأبي ذر عن الكشميهني بتأخير الراء من الغبور، قال الأزهري[١]: الغابر من الأضداد

---

(١) في الأصل: «الأزهر».

٦٥٥٧ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ(١) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ(٢) الْجَوْنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ: لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ(٣) تَفْتَدِي بِهِ(٤)؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: أَرَدْتُ(٥) مِنْكَ ....

النسخ: «سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ» في ن: «سَمِعْتُ أَنَساً». «أَكُنْتَ» في ن: «كُنْتَ».

يطلق على الماضي والباقي. وضبط بعضهم بتحتية مهموزة بين الألف والراء من الغور، يريد: انحطاطه في الجانب الغربي[١]. وروي بالعين المهملة والزاي، ومعناه: البعيد في الأفق، «قس» (١٣/ ٦٤٨). قال الكرماني (٢٣/ ٥١): الكوكب في الشفق ليس بغارب، فما وجهه؟ قلت: يراد به لازمه، وهو البعد و نحوه. وقال الطيبي: شبه رؤية الرائي في الجنة صاحب الغرفة برؤية الرائي الكوكب المضيء الباقي في جانب الشرق والغرب في الاستضاءة مع البعد، «ع» (١٥/ ٦٢٢).

(١) محمد بن جعفر، «ع» (١٥/ ٦٢٢).

(٢) عبد الملك بن حبيب، «ع» (١٥/ ٦٢٢).

(٣) الاستفهام على سبيل الاستخبار، «ع» (١٥/ ٦٢٢).

(٤) افتدى به، وفاداه: أعطاه شيئاً فأنقذه، «قاموس» (ص: ١٢١٢).

(٥) قوله: (أردت) ظاهر قوله: «أردت» موافق مذهب المعتزلة؛ لأن المعنى أردت منك التوحيد فخالفت مرادي وأتيت بالشرك، وأجيب: بأن الإرادة هنا بمعنى الأمر، أي أمرتك فلم تفعل؛ لأنه سبحانه وتعالى لم يكن في ملكه إلّا ما يريد، قال الطيبي: والأظهر أن يحمل الإرادة هنا على أخذ

(١) في الأصل: «في جانب الغربي».

أَهْوَنَ[١] مِنْ هَذَا وَأَنْتَ[٢] فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا[٣] تُشْرِكَ بِي شَيْئاً، فَأَبَيْتَهُ إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ بِي». [راجع: ٣٣٣٤].

٦٥٥٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ[٥]، عَنْ عَمْرٍو[٦]، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يُخْرَجُ[٧] [٨] مِنَ النَّارِ

النسخ: «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ» في ح، ذ: «يُخْرَجُ قَومٌ مِنَ النَّارِ».

الميثاق في آية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، والقرينة وأنت في صلب آدم، «طيبي» (١٠/ ٢٧٩).

(١) أي: أسهل وأقلّ، «ك» (٢٣/ ٥١).

(٢) الواو للحال، «ع» (١٥/ ٦٢٢).

(٣) بفتح الهمزة بدل من «أهون».

(٤) محمد بن الفضل.

(٥) ابن زيد، «ع» (١٥/ ٦٢٣).

(٦) ابن دينار، «ع» (١٥/ ٦٢٣).

(٧) بالضم وفتح الراء، «خ»، والذي يظهر من «الفتح» (١١/ ٤٢٥) و«العيني» (١٥/ ٦٢٣): أنه بفتح أوله.

(٨) قوله: (يخرج) هو بحذف الفاعل في رواية الأكثرين، وفي رواية أبي ذر عن السرخسي عن الفربري: «يخرج قوم». قوله: «كأنهم الثعارير» بفتح الثاء المثلثة والعين المهملة وكسرالراء، جمع ثعرور على وزن عصفور. وقال ابن الأعرابي: هي قِثّاء صغار. وقال أبو عبيدة مثله، وزاد: ويقال بالشين المعجمة بدل الثاء المثلثة، وكان هذا هو السبب في قول الراوي: وكان عمرو ذهب فمه ـ أي سقطت أسنانه ـ فنطق بالثاء المثلثة وهي بالشين المعجمة، «ع» (١٥/ ٦٢٣)، وقيل: [هو] نبت في أصول الثُمام كالقطن ينبت في الرمل ينبسط عليه ولا يطول. وقيل: الثعرور الأقط الرطب.

بِالشَّفَاعَةِ كَأَنَّهُمُ الثَّعَارِيرُ». قُلْتُ: مَا الثَّعَارِيرُ؟ قَالَ: الضَّغَابِيسُ[1]، ـ وَكَانَ قَدْ سَقَطَ فَمُهُ[2] ـ، فَقُلْتُ[3] لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ: أَبَا مُحَمَّدٍ: سَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُخْرَجُ بِالشَّفَاعَةِ[4] مِنَ النَّارِ»؟ قَالَ: نَعَمْ. [أخرجه: م ١٩١، تحفة ٢٥١٤].

النسخ: «مَا الثَّعَارِيرُ» في هـ: «ومَا الثَّعَارِيرُ». «وَكَانَ قَدْ سَقَطَ» في ذ: «وَكَانَ عَمْرٌو ذَهَبَ». «أَبَا مُحَمَّدٍ» في هـ، ذ: «يَا أَبَا مُحَمَّدٍ». «قَالَ: نَعَمْ» في ذ: «فَقَالَ: نَعَمْ».

وأما «الضغابيس»: فقال الأصمعي: شيء ينبت في أصول الثمام يشبه الهليون، يسلق ثم يؤكل بالزيت والخل. وقيل: ينبت في أصول الشجر، وفي الإذخر، يخرج قدر شبر في دقة الأصابع لا ورق له وفيه حموضة. وفي «غريب الحديث» للحربي: الضغبوس: شجرة على طول الإصبع، ويشبه به الرجل الضعيف، «ف» (١١/ ٤٢٩). والغرض من التشبيه: بيان حالهم، وطراوة صورتهم، وتجدد خلقتهم[1]، «ك» (٢٣/ ٥٢).

(١) بمعجمتين ثم موحدة بعدها مهملة، «ف» (١١/ ٤٢٩).

(٢) أراد بسقوط فمه: ذهابَ أسنانه، «ع» (١٥/ ٦٢٣)، أي: لا يعطي الحروفَ حقَّها، «ك» (٢٣/ ٥٢).

(٣) القائل هو: حماد، «ع» (١٥/ ٦٢٣).

(٤) قوله: (بالشفاعة) في الحديث إثبات الشفاعة، و إبطال مذهب المعتزلة في نفي الشفاعة، قال ابن بطال: أنكر المعتزلة والخوارج الشفاعة في إخراج من أدخل النار من المؤمنين وتمسكوا بقوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، وغير ذلك من الآيات. وأجاب

---

(١) وفي «الكرماني»: «تجرد خلقتهم».

٦٥٥٩ ـ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا مَسَّهُمْ مِنْهَا سَفْعٌ(١)، فَيُدْخَلُونَ الْجَنَّةَ، فَيُسَمِّيهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَهَنَّمِيِّينَ(٢)». [طرفه: ٧٤٥٠، تحفة ١٤١٥].

٦٥٦٠ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ(٤) قَالَ:

النسخ: «قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بنُ مَالِكٍ» في ذ: «عَنْ أَنَسٍ». «الْجَهَنَّمِيِّينَ» في ذ: «الْجَهَنَّمِينَ».

أهل السُّنَّة: بأنها في الكفار، وجاءت الأحاديث في إثبات الشفاعة متواترة، ودل عليها(١) قوله تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، والجمهور على أن المراد به الشفاعة، «ع» (١٥/ ٦٢٣).

(١) قوله: (سفع) بفتح السين المهملة وسكون الفاء بعدها عين مهملة: سواد فيه زرقة أو صفرة، يقال: سفعته النار إذا لفحته فغيرت لون بشرته، «قس» (١٣/ ٦٥١).

(٢) قوله: (جهنميين) جمع جهنمي، منسوب إلى جهنم، «ع» (١٥/ ٦٢٤). وأخرجه مسلم عن أبي سعيد، وزاد: «فيدعون الله، يذهب عنهم هذا الاسم»، وزعم بعض الشراح أن هذه التسمية ليست تنقيصاً لهم بل للاستذكار لنعمة الله ليزدادوا بذلك شكراً، كذا قال، وسؤالهم إذهاب ذلك الاسم عنهم يخدش في ذلك، «ف» (١١/ ٤٣٠).

(٣) ابن إسماعيل، «ع» (١٥/ ٦٢٤).

(٤) ابن خالد، «ع» (١٥/ ٦٢٤).

---

(١) في الأصل: «ودل عليه».

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى[(١)]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ يَقُولُ اللَّهُ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ[(٢)] مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ. فَيُخْرَجُونَ وَقَدِ امْتُحِشُوا[(٣)] [(٤)] ....

النسخ: «أَنَّ النَّبِيَّ» في نـ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ». «يَقُولُ اللَّهُ» زاد في نـ: «تَبَارَكَ وَتَعَالَى». «حَبَّةِ خَرْدَلٍ» في نـ: «حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ».

(١) ابن عمارة، «ع» (١٥/ ٦٢٤).

(٢) استدل الغزالي بقوله: «من كان في قلبه» على نجاة من أيقن بذلك وحال بينه وبين النطق به الموت، وقال في حق من قدر على ذلك فأخر فمات: يحتمل أن يكون امتناعه عن النطق بمنزلة امتناعه عن الصلاة، فيكون غير مخلد في النار، ويحتمل غير ذلك، ورجح غيره الثاني، فيحتاج إلى تأويل قوله: «في قلبه» فيقدر فيه محذوف وتقديره منضماً إلى النطق به مع القدرة عليه، «ف» (١١/ ٤٣٠). ومرَّ الحديث في «كتاب الإيمان» في «باب تفاضل أهل الإيمان» (برقم: ٢٢).

(٣) بضم التاء وكسر الحاء، على ما لم يسمّ فاعله، وقيل: بفتحهما، «تن» (٣/ ١١٩٨).

(٤) قوله: (امتحشوا) من الامتحاش، بالمهملة قبل الألف والمعجمة بعدها، وهو: الاحتراق. و«الحمم» بضم المهملة وفتح الميم: الفحم. و«الحبة» بكسر المهملة: بزر البقل والرياحين. و«حميل السيل» غثاؤه، «ك» (٢٣/ ٥٣). «حميل» بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وسكون التحتية آخره لام، فعيل بمعنى مفعول، وهو ما جاء به من طين أو غثاء، فإذا كانت فيه حبة واستقرت على شط بحر السيل فإنها تنبت في يوم وليلة، فشبه بها سرعة عود أبدانهم وأجسامهم إليهم بعد إحراق النار لها، «قس» (١٣/ ٦٥٢).

وَعَادُوا[١] حُمَماً، فَيُلْقَوْنَ[٢] فِي نَهَرِ الْحَيَاةِ[٣]، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ـ أَوْ قَالَ: حَمِيَّةِ[٤] السَّيْلِ ـ»، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَمْ تَرَوْا[٥] أَنَّهَا تَنْبُتُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً[٦]». [راجع: ٢٢].

٦٥٦١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ[٧]، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ[٨] قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ[٩] قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ[١٠]: ....

النسخ: «حَمِيَّةِ السَّيْلِ» في ن: «فِي حَمِيَّةِ السَّيْلِ». «تَنْبُتُ» في س، ح، ذ: «تَخْرُجُ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في ن: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ».

---

(١) عاد كذا: صار، «قاموس» (ص: ٢٨٨).

(٢) على صيغة المجهول، من الإلقاء، وهو الرمي، «ع» (١٥/ ٦٢٤).

(٣) معناه: الماء الذي يحيي من انغمس فيه، (كما في ح: ٢٢).

(٤) قوله: (حمية) بفتح الحا وكسر الميم وتشديد التحتية، كذا في الفرع أي: معظم جري السيل واشتداده. وقال الكرماني (٢٣/ ٥٣): الحمئة بالفتح وسكون الميم وكسرها وبالهمزة: الطين الأسود المنتن، والشك من الراوي، «قس» (١٣/ ٦٥٢).

(٥) خطاب لكل من يتأتى منه الرؤية، «قس» (١٣/ ٦٥٢).

(٦) هذا يزيد الريحان حسناً، «ك» (١/ ١١٧).

(٧) لقب محمد بن جعفر، «ع» (١٥/ ٦٢٥).

(٨) عمرو بن عبد الله، «ع» (١٥/ ٦٢٥).

(٩) ابن بَشير، «ع» (١٥/ ٦٢٥).

(١٠) مطابقته للترجمة: من حيث إن النار تتصف بأن فيها جمرة صفتها كذا، «ع» (١٥/ ٦٢٥).

«إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ[(١)] عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٌ تُوضَعُ فِي أَخْمَصِ[(٢)] قَدَمَيْهِ جَمْرَةٌ[(٣)] يَغْلِي مِنْهَا دِمَاغُهُ». [طرفه: ٦٥٦٢، أخرجه: م ٢١٣، ت ٢٦٠٤، تحفة: ١١٦٣٦].

٦٥٦٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ[(٤)]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ عَلَى أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ، كَمَا يَغْلِي[(٥)] الْمِرْجَلُ[(٦)] بِالْقُمْقُمِ». [راجع: ٦٥٦١].

النسخ: «تُوضَعُ» في نـ: «يُوضَعُ». «بِالْقُمْقُمِ» كذا في صـ، ذ، وفي نـ: «وَالْقُمْقُمُ».

---

(١) قوله: (أهون أهل النار) قال ابن التين: يحتمل أن يراد به أبو طالب، قلت: وقع في حديث ابن عباس [برقم: ٣٨٨٣] التصريح بذلك، ولفظه: «أهون أهل النار عذاباً أبو طالب»، «ف» (١١/ ٤٣٠).

(٢) قوله: (أخمص) بخاء معجمة وصاد مهملة وزن أحمر: ما لا يصل إلى الأرض من باطن القدم عند المشي، «ف» (١١/ ٤٣٠).

(٣) قوله: (جمرة) في رواية مسلم: «جمرتان» وكذا في رواية إسرائيل، قال ابن التين: يحتمل أن يكون الاقتصار على الجمرة للدلالة على الأخرى لعلم السامع بأن لكلِّ أحدٍ قدمين، «ف» (١١/ ٤٣٠).

(٤) ابن يونس بن أبي إسحاق، يروي عن جده، «ع» (١٥/ ٦٢٥).

(٥) الغليان: شدة اضطراب الماء ونحوه على النار، «مجمع» (٤/ ٦٤).

(٦) قوله: (المرجل) بكسر الميم وسكون الراء[(١)] وفتح الجيم: قِدْرٌ

---

(١) في الأصل: «وسكون الواو».

٦٥٦٣ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو[١]، عَنْ خَيْثَمَةَ[٢]، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ النَّارَ فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ وَتَعَوَّذَ مِنْهَا، ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ فَأَشَاحَ[٣] بِوَجْهِهِ وَتَعَوَّذَ

النسخ: «وَتَعَوَّذَ» في ن: «فَتَعَوَّذُوا» وكذا في الموضع الآتي.

من نحاس. و«القمقم» بضم القافين: الآنية من الزجاج، قاله الكرماني (٢٣/ ٥٤). قلت: فيه تأمل؛ لأن الحديث يدل على أنه إناء يغلي فيه[١] الماء أو غيره، وإناء الزجاج كيف يغلي فيها الماء؟ وقال غيره: هو إناء ضيق الرأس يسخن فيه الماء يكون من نحاس وغيره، وهو فارسي، وقيل: رومي معرب، ثم إن عطف القمقم على المرجل بالواو هو الصواب، وقال القاضي عياض: والقمقم بالواو لا بالباء، وأشار به إلى رواية من روى: «كما يغلي المرجل بالقمقم» وعلى هذا فسره الكرماني: بأن الباء للتعدية، ووجه التشبيه هو كما أن النار تغلي المرجل الذي في رأسه قمقم فتسري الحرارة إليها وتؤثر فيها، كذلك النار تغلي بدن الإنسان بحيث يؤدي أثرها إلى الدماغ، «ع» (١٥/ ٦٢٦). وقال غيره: يحتمل أن يكون الباء بمعنى مع، وعند الإسماعيلي: «كما يغلي المرجل أو القمقم» بالشك، «قس» (١٣/ ٦٥٣).

(١) ابن مُرّة، «ع» (١٥/ ٦٢٦).

(٢) ابن عبد الرحمٰن، «ع» (١٥/ ٦٢٦).

(٣) قوله: (فأشاح) بالشين المعجمة والحاء المهملة، أي صرف وجهه. وقال ابن الأثير: المشيح الحذر والجادُّ في الأمر، وقيل: المقبل إليك المانع لما وراء ظهره، فيجوز أن يكون لِـ«أشاح» هنا أحد هذه المعاني، أي: حذر النار، كأنه ينظر إليها، أو جَدَّ على الإيصاء باتقائها، أو أقبل إليك في خطابه، «ع» (١٥/ ٦٢٦). ومرَّ الحديث (برقم: ٦٥٤٠).

---

(١) في الأصل: «أنه إنما يغلي فيه».

مِنْهَا[١]، ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ[٢]، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ[٣]». [راجع: ١٤١٣، أخرجه: م ١٠١٦، س ٢٥٥٣، تحفة: ٩٨٥٣].

٦٥٦٤ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ[٤] أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ[٥]، عَنْ يَزِيدَ[٦]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ[٧] شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُجْعَلُ

النسخ: «سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» زاد في ن: «يَقُولُ».

(١) قوله: (وتعوذ منها) مطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله: «وتعوذ منها»، وذلك أن من جملة صفات النار أن يتعوذ منها، «ع» (١٥/ ٦٢٦).

(٢) أي: نصفها أو جانبها، «مجمع» (٣/ ٢٤٢).

(٣) مرَّ بيانه (برقم: ١٤١٣).

(٤) عبد العزيز، «ع» (١٥/ ٦٢٦).

(٥) أيضاً عبد العزيز.

(٦) ابن عبد الله بن الهاد، «ع» (١٥/ ٦٢٦).

(٧) قوله: (لعله تنفعه) قيل: يشكل هذا بقوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، وأجيب بأنه خص؛ ولذلك عدوه في خصائص النبي ﷺ. وقيل: جزاء الكافر من العذاب يقع على كفره وعلى معاصيه، فيجوز أن الله تعالى يضع عن بعض الكفار بعض جزاء معاصيه تطييباً لقلب الشافع لا ثواباً للكافر، لأن حسناته صارت[١] بموته على كفره هباء منثوراً، «ع» (١٥/ ٦٢٧). وقيل: معنى المنفعة في الآية يخالف معنى المنفعة

(١) في الأصل: «صار».

فِي ضَحْضَاحٍ[١] مِنَ النَّارِ، يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ، تَغْلِي مِنْهُ أُمُّ دِمَاغِهِ». [راجع: ٣٨٨٥].

٦٥٦٥ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ[٢]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَجْمَعُ اللَّهُ[٣] النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

النسخ: «تَغْلِي مِنْهُ» في هـ، ذ: «تَغْلِي مِنْهَا». «أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ» في ذ: «حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ». «يَجْمَعُ اللَّهُ» في سـ، ذ: «جَمَعَ اللَّهُ».

في الحديث، والمراد بها في الآية: الإخراج من النار، وفي الحديث: المنفعة بالتخفيف، وبهذا الجواب جزم القرطبي. ويجاب عنه أيضاً: أن المخفف عنه لما لم يجد أثر التخفيف فكأنه لم ينتفع بذلك، ويؤيد ذلك ما تقدم أنه يعتقد[١] أن ليس في النار أشد عذاباً منه، كذا في «فتح الباري» (١١/ ٤٣١).

(١) قوله: (في ضحضاح) بإعجام الضادين وإهمال الحائين: ما رق من الماء على وجه الأرض إلى نحو الكعبين فاستعير للنار، وأم الدماغ: أصله وما به قوامه، وقيل: الهامة، وقيل: جليدة رقيقة تحيط بالدماغ، «ك» (٢٣/ ٥٥).

(٢) الوضاح، «ع» (١٥/ ٦٢٧).

(٣) قوله: (يجمع الله) أي في العرصات، و«لو استشفعنا» جزاؤه محذوف، أو هو للتمني، «ك» (٢٣/ ٥٥). الاستشفاع: طلب الشفاعة، وهي: انضمام الأدنى إلى الأعلى ليستعين به على ما يرومه، «ف» (١١/ ٤٣٣)، ضمن «على» معنى الاستعانة، «ع» (١٥/ ٦٢٨). قوله: «يريحنا» من الإراحة، بالراء المهملة أي: يخرجنا من الموقف وأهواله وأحواله، ويفصل

---

(١) في الأصل: «أن يعتقدن».

فَيَقُولُونَ: لَوِ اسْتَشْفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، فَاشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّنَا، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ ـ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ[١] ـ، ائْتُوا نُوحاً أَوَّلَ رَسُولٍ[٢] بَعَثَهُ اللَّهُ. فَيَأْتُونَهُ، فَيَقُولُ: ....

النسخ: «الْمَلَائِكَةَ» في س، ح، ذ: «مَلائِكَتَهُ». «ائْتُوا» في ن: «وَيَقُولُ: ائْتُوا».

بين العباد. قوله: «لست هناكم» قال عياض: قوله: «لست هناكم» كناية عن أن منزلته دون المنزلة المطلوبة، قاله تواضعاً[١] وإكباراً لما يسألونه. قال: وقد يكون فيه إشارة إلى أن هذا المقام ليس لي بل لغيري. قلت: وقد وقع في رواية معبد بن هلال: «فيقول: لست لها» وكذا في بقية المواضع. وفي رواية حذيفة: «لست بصاحب ذاك». قلت: وهو يؤيد الإشارة المذكورة، «ف» (١١/ ٤٣٣).

(١) أي: أكلَه من الشجرة، «ع» (١٥/ ٦٢٨).

(٢) قوله: (أول رسول) إن صح أن إدريس مرسل لم يصح أنه جد نوح، وإلَّا صحّ، ويحتمل أنه كان نبياً غير مرسل، وقيل: إن إدريس هو إلياس، وبمثله يسقط إشكال آدم وشيث، فإن آدم إنما أرسل إلى بنيه ولم يكونوا كفاراً بل أمر بتعليم الأحكام، وكذلك خلفه شيث بخلاف رسالة نوح فإنه إلى الكفار، «مجمع» (١/ ١٣٠).

[وانظر: «فتح الباري» (١١/ ٤٣٤). وفي «التوضيح» (٣٠/ ٩٤): وما روي أن آدم رسول الله لم يثبت].

---

(١) في الأصل: «قال تواضعاً».

لَسْتُ هُنَاكُمْ ـ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ[١] ـ، ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ الَّذِي اتَّخَذَهُ اللَّهِ خَلِيلاً. فَيَأْتُونَهُ، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ ـ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ[٢] ـ، ائْتُوا مُوسَى الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ. فَيَأْتُونَهُ، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ ـ فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ[٣] ـ، ائْتُوا عِيسَى، فَيَأْتُونَهُ، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ[٤][٥]، ائْتُوا مُحَمَّداً ﷺ،

النسخ: «كَلَّمَهُ اللَّهُ» في سـ، حـ، ذ: «كَلَّمَ اللَّهُ»، وزاد في نـ: «تَكْلِيماً». «فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ» سقط في نـ.

---

(١) قوله: (خطيئته) في رواية هشام: «ويذكر سؤال ربه: ما ليس له به علم»، وفي رواية معبد بن هلال مثل جواب آدم لكن قال: «وأنه كانت لي دعوة دعوت بها على قومي»، ويجمع بينه وبين الأول بأنه احترز بأمرين: أحدهما ما نهى الله تعالى: «أن يسأل ما ليس له به علم»، فخشي أن تكون شفاعته لأهل الموقف من ذلك، ثانيهما: أنه له دعوة واحدة محققة الإجابة، وقد استوفاها بدعائه على أهل الأرض، وخشي أن يطلب فلا يجاب، «ف» (١١/ ٤٣٤).

(٢) قوله: (ويذكر خطيئته) وهي معاريضه الثلاث، وهي قوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ﴾ [الأنبياء: ٦٣] هذا في كسر الأصنام، وقوله لامرأته: «أنا أخوك»، وقوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩]. وقال النبي ﷺ: «لم يكذب إبراهيم عليه السلام»، «ع» (١٥/ ٦٢٨).

(٣) هي قتله القبطيَّ، «ع» (١٥/ ٦٢٩).

(٤) قوله: (لست هناكم...) إلخ، ولم يذكر ذنباً، لكن وقع في رواية أبي نضرة عن أبي سعيد: «إني عُبدتُ من دون الله»، «قس» (١٣/ ٦٥٧).

(٥) إنما قالوه تواضعاً وهضماً للنفس، وإلَّا فبالحقيقة هم معصومون عن الكبائر مطلقاً وعن الصغائر عمداً، «ك» (٢٣/ ٥٥).

فَقَدْ غُفِرَ لَهُ[١] مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. فَيَأْتُونِي، فَأَسْتَأْذِنُ[٢] عَلَى رَبِّي، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِداً، فَيَدَعُنِي[٣] مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُقَالُ لِي: ارْفَعْ رَأْسَكَ، فَسَلْ تُعْطَهْ، وَقُلْ تُسْمَعْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ[٤]. فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِي، ثُمَّ أَشْفَعُ. فَيَحُدُّ لِي[٥] حَدًّا، ثُمَّ أُخْرِجُهُمْ[٦]

النسخ: «يُقَالُ لِي» كذا في ذ، ولغيره: «يُقَالُ». «فَسَلْ» في نـ: «سَلْ». «وَقُلْ» سقطت الواو في ذ.

(١) قوله: (فقد غفر له) قال عياض: اختلف في قوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢]، فقيل: المتقدم: ما قبل النبوة، والمتأخر: العصمة. وقيل: ما وقع عن سهو أو تأويل. وقيل: المتقدم: ذنب آدم، والمتأخر: ذنب أمته. وقيل: المعنى أنه مغفور له غير مؤاخذ لو وقع. وقيل غير ذلك. قلت: اللائق بهذا المقام: القول الرابع. وأما الثالث فلا يتأتى هنا، «ف» (١١/ ٤٣٥).

(٢) أي: في دخول الدار، وهي: الجنة، كذا في «الفتح» (١١/ ٤٣٦).

(٣) أي: يتركني في السجود، «ك» (٢٣/ ٥٦).

(٤) من التشفيع، أي: تُقْبَل شفاعتك، «قس» (١٣/ ٦٥٧).

(٥) أي يبين لي في كل طور من أطوار الشفاعة حداً أقف عنده فلا أتعداه، مثل أن يقول: شفعتك فيمن أخل بالجماعة، ثم فيمن أخل بالصلاة، ثم فيمن شرب الخمر، ثم فيمن زنى، وعلى هذا الأسلوب، كذا حكاه الطيبي، والذي يدل عليه سياق الأخبار أن المراد به تفضيل مراتب المؤمنين في الأعمال الصالحة، «ف» (١١/ ٤٣٧).

(٦) قوله: (أخرجهم) قال الداودي: [كأن] راوي هذا الحديث ركب شيئاً على غير أصله، وذلك أن في أول الحديث ذكر الشفاعة في الإراحة من

مِنَ النَّارِ، فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَقَعُ سَاجِداً، مِثْلَهُ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ[(١)]، حَتَّى مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ[(٢)]». وَكَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ عِنْدَ هَذَا[(٣)]: أَيْ: وَجَبَ عَلَيْهِمُ الْخُلُودُ. [راجع: ٤٤، أخرجه: م ١٩٣، تحفة: ١٤٣٦].

٦٥٦٦ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[(٤)]،

النسخ: «فَأُدْخِلُهُمُ» في نـ: «وَأُدْخِلُهُمُ». «مَا بَقِيَ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «مَا يَبْقَى». «وَكَانَ» في ذ: «فَكَانَ». «وَجَبَ عَلَيْهِمْ» في نـ: «وَجَبَ عَلَيهِ».

كرب الموقف، وفي آخره ذكر الشفاعة في الإخراج من النار، يعني: وذلك إنما يكون بعد التحول من الموقف والمرور على الصراط وسقوط من يسقط في تلك الحالة في النار، ثم يقع بعد ذلك الشفاعة في الإخراج، وهو إشكال قوي، وقد أجاب عنه عياض وتبعه النووي وغيره بأنه وقع في حديث حذيفة المقرون بحديث أبي هريرة بعد قوله: «فيأتون محمداً فيقوم ويؤذن له، أي في الشفاعة، وترسل الأمانة والرحم فيقومان جنبي الصراط يميناً وشمالاً فيمرّ أوّلكم كالبرق...» الحديث. قال عياض [في «الإكمال» (١/ ٥٧٨)]: فبهذا يتصل الكلام؛ لأن الشفاعة التي لجأ الناس إليه فيها هي الإراحة من كرب الموقف، ثم تجيء الشفاعة في الإخراج، [انظر: «فتح الباري» (١١/ ٤٣٧ ـ ٤٣٨)].

(١) بالشك من الراوي، «قس» (١٣/ ٦٥٨).

(٢) أي: أخبر بخلوده، بنحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء: ٤٨]، «ك» (٢٣/ ٥٦).

(٣) أي: هذا القول، وهو «من حبسه القرآن»، «قس» (١٣/ ٦٥٨).

(٤) القطان، «ع» (١٥/ ٦٣٠).

عَنِ الْحَسَنِ[١] بْنِ ذَكْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ[٢] قَالَ: حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُخْرَجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَيُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ». [أخرجه: د ٤٧٤٠، ت ٢٦٠٠، ق ٤٣١٥، تحفة: ١٠٨٧١].

٦٥٦٧ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أُمَّ حَارِثَةَ[٣] أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ هَلَكَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ، أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٌ[٤] [٥]. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْتَ

النسخ: «حَدَّثَنِي عِمْرَانُ» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنَا عِمْرَانُ». «بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ» زاد في نـ: «ﷺ». «أَتَتْ رَسُولَ اللَّه» في ذ: «أَتَتِ النَّبِيَّ». «سَهْمٌ غَرْبٌ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «غَرْبُ سَهْمٍ» ـ على البدل من «الغرب»، «تن» (٣/ ١١٩٩) ـ.

(١) أبو سلمة البصري: صدوق يخطئ، ورمي بالقدر، لكنه ليس له في البخاري سوى هذا الحديث من رواية يحيى القطان عنه، ومع ذلك فهو متابعة، «قس» (١٣/ ٦٥٨).

(٢) عمران العطاردي، «ع» (١٥/ ٦٣٠).

(٣) اسمها: الرُّبَيع، «ك» (٢٣/ ٥٧).

(٤) بالإضافة والصفة، «ك» (٢٣/ ٥٧).

(٥) قوله: (غرب سهم) قال السفاقسي: الذي رويناه مضاف مفتوح الراء، وفي «الصحاح»: أصابه سهم غرب، يضاف ولا يضاف، ويسكن ويحرك إذا كان لا يدرى من رماه.

مَوْقِعَ حَارِثَةَ مِنْ قَلْبِي، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ لَمْ أَبْكِ عَلَيْهِ، وَإِلَّا سَوْفَ تَرَى مَا أَصْنَعُ. فَقَالَ لَهَا: «هَبِلْتِ[1]، أَجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ **أَمْ جِنَانٌ** كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ **لَفِي الْفِرْدَوْسِ**[2] الأَعْلَى». [راجع: ٢٨٠٩، أخرجه: س في الكبرى ٨٢٣١، تحفة: ٥٧٩].

٦٥٦٨ ـ وَقَالَ: «غَدْوَةٌ[3] فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ[4] خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا[5] وَمَا فِيهَا، ....

النسخ: «مَوْقِعَ حَارِثَةَ» في هـ، ذ: «مَوضِعَ حَارِثَةَ». «أَمْ جِنَانٌ» في نـ: «إِنَّهَا جِنَانٌ». «لَفِي الْفِرْدَوْسِ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي نـ: «فِي الْفِرْدَوْسِ».

---

(١) [قوله: «هَبِلتِ؟» أي:] فقدتِ عقلكِ؟ استفهام حُذِفت منه الأداة، «قس» (١٣/ ٦٥٩).

(٢) قوله: (لفي الفردوس) قال أبو إسحاق الزجاج: الفردوس من الأودية ما ينبت ضروباً من النبات. وقال ابن الأنباري وغيره: بستان فيه كروم وغيرها، ويذكر ويؤنث. وقال الفراء: هو عربي مشتق من الفردسة، وهي السعة، وقيل: رومي نقلته العرب. وقال غيره: سرياني، والمراد به ها هنا مكان من الجنة هو أفضلها، «ف» (١١/ ٤٢٣).

(٣) المرّة من المجيء، «مجمع» (٢/ ٣٩٤).

(٤) المرّة من الذهاب[1]، «مجمع» (٢/ ٣٩٤).

(٥) قوله: (من الدنيا) أي إنفاقها فيها لو ملكها، أو من نفسها لو ملكها[2] وتصور تعميرها؛ لأنه زائل لا محالة، وهما عبارة عن وقت وساعة [مطلقاً] لا مقيداً بالغدو والرواح، «مجمع» (٢/ ٢٠٨).

---

(١) كذا في الأصل، وفي «المجمع» عكسه.

(٢) وفي الأصل: «إنفاقها وملكها أو من نفسها أو ملكها».

وَلَقَابُ[١] قَوْسِ أَحَدِكُمْ أَوْ مَوْضِعُ قِدِّهِ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى الأَرْضِ، لأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا، وَلَمَلأَتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحاً[٢]، وَلَنَصِيفُهَا[٣] ـ يَعْنِي الْخِمَارَ ـ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». [راجع: ٢٧٩٢، أخرجه: ت ١٦٥١، تحفة: ٥٨٧].

٦٥٦٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٤] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ[٥]، عَنِ الأَعْرَجِ[٦]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

النسخ: «قِدِّهِ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي هـ، ذ: «قَدَمِهِ»، وفي ذ: «قَدَمٍ».

(١) قوله: (لقاب) اللام فيه للتأكيد، والقاب بالقاف والباء الموحدة [والقيب] أيضاً بمعنى: القدر، وعينه واو. قوله: «قده» بكسرالقاف وتشديد الدال أي: موضع سوطه؛ لأنه يقدّ أي: يقطع طولاً. وقيل: موضع قدّه أي: شراكه. ويروى: «موضع قدمه»، «ع» (١٥/ ٦٣٠). فإن قلت: ما وجه الربط بين قوله: «غدوة...» إلخ، وبين قوله: «ولقاب...» إلخ؟ أجيب بأن المراد ثواب غدوة، وثوابها الجنة، «قس» (١٣/ ٦٦٠).

(٢) أي: طيبةً، «ع» (١٥/ ٦٣٠).

(٣) قوله: (لنصيفها) واللام فيه للتأكيد، والنصيف بفتح النون وكسر الصاد المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء، هو الخمار بكسر الخاء المعجمة، وقد فسره في الحديث هكذا، وهذا التفسير من قتيبة، «ع» (١٥/ ٦٣٠).

(٤) الحكم بن نافع، «ع» (١٥/ ٦٣١).

(٥) عبد الله بن ذكوان، «ع» (١٥/ ٦٣١).

(٦) عبد الرحمٰن، «ع» (١٥/ ٦٣١).

«لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ الْجَنَّةَ إِلَّا أُرِيَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، لَوْ أَسَاءَ، لِيَزْدَادَ شُكْراً، وَلَا يَدْخُلُ[١] النَّارَ أَحَدٌ إِلَّا أُرِيَ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، لَوْ أَحْسَنَ، لِيَكُونَ عَلَيْهِ حَسْرَةً». [تحفة: ١٣٧٦٣].

٦٥٧٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ[٢] لَا يَسْأَلَنِي أَحَدٌ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَوَّلُ[٣] مِنْكَ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ،

النسخ: «النَّارَ أَحَدٌ» في هـ، ذ: «أَحَدٌ النَّارَ». «قُتَيْبَةُ» في نـ: «قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ». «أَحَدٌ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ» في نـ: «عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ».

(١) قوله: (لا يدخل...) إلخ، مطابقته لجزئي الترجمة من حيث كون المقعدين فيهما نوع صفة لهما، ووقع عند ابن ماجه من طريق آخر عن أبي هريرة: «إن ذلك يقع عند المسألة في القبر». قوله: «لو أساء» أي لو عمل عمل السوء وصار من أهل جهنم. «ليزداد» قيل: الجنة ليست دار شكر بل دار جزاء. وأجيب: بأن الشكر لا على سبيل التكليف بل على سبيل التلذذ، أو: المراد لازمه، وهو الرضى والفرح؛ لأن الشاكر على الشيء راض به فرح. قوله: «لو أحسن» أي عمل عملاً حسناً. قوله: «ليكون عليه حسرة» زيادة في تعذيبه، «ع» (١٥/ ٦٣١).

(٢) «أن» هي المخففة من الثقيلة، «قس» (١٣/ ٦٦١).

(٣) برفع «أول» صفة لأحدٍ، أو هو خبر مبتدأ محذوفٍ، وبفتح اللام على الظرفية، وقال العيني: على الحال، «قس» (١٣/ ٦٦١).

أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي[١] يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلٰهَ إِلَّا اللَّه خَالِصاً مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ[٢]». [راجع: ٩٩].

٦٥٧١ ـ حَدَّثَنِي **عُثْمَانُ** بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[٣]، عَنْ مَنْصُورٍ[٤]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[٥]، عَنْ عَبِيدَةَ[٦]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٧] قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجاً مِنْهَا، وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولاً: ....

النسخ: «حَدَّثَنِي عُثْمَانُ» في ن: «حدثنا عثمان».

(١) قوله: (أسعد الناس بشفاعتي) والمراد بهذه الشفاعة المسؤول عنها ها هنا بعض أنواع الشفاعة، وهي التي يقول ﷺ: أمتي أمتي، فيقال له: «أخرج من النار من في قلبه وزن كذا من الإيمان»، فأسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون إيمانه أكمل ممن دونه. وأما الشفاعة العظمى في الإراحة من كرب الموقف، فأسعد الناس بها من يسبق إلى الجنة، وهم الذين يدخلونها بغير حساب، ثم الذين يلونهم. والحاصل: أن في قوله: «أسعد» إشارة إلى اختلاف مراتبهم في الإخلاص، وبهذا التقرير يظهر موقع قوله: «أسعد» وأنها على بابها من التفضيل، ولا حاجة إلى قول بعض الشراح: الأسعد هنا بمعنى السعيد، لكون الكل يشتركون في شرطية الإخلاص، لأنا نقول: يشتركون فيه لكن مراتبهم فيه متفاوتة. وقال البيضاوي: يحتمل أن يكون المراد من ليس له عمل يستحق به الرحمة والخلاص؛ لأن احتياجه إلى الشفاعة أكثر وانتفاعه بها أوفى، كذا في «الفتح» (١١/ ٤٤٣).

(٢) أي: من جهة نفسه طائعاً مختاراً، «قس» (١٣/ ٦٦١).

(٣) ابن عبد الحميد، «ع» (١٥/ ٦٣٢).

(٤) ابن المعتمر، «ع» (١٥/ ٦٣٢). (٥) النخعي.

(٦) السَّلماني، «ع» (١٥/ ٦٣٢). (٧) ابن مسعودٍ، «ع» (١٥/ ٦٣٢).

رَجُلٌ[(١)] يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْواً[(٢)]، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ.

النسخ: «حَبْواً» كذا في ذ، وفي نـ: «كَبْواً» ـ كبا كبواً: انكبّ على وجهه، «قاموس» (ص: ١١٩٤) ـ. «فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ» في نـ: «فَيَقُولُ اللَّهُ».

(١) أي: هو رجل، «ع» (١٥/ ٦٣٢).

(٢) قوله: (حبواً) بفتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة، وهو المشي على اليدين أو المشي على الإست، يقال: حبا الرجل إذا حبا على يديه، وحبا الصبي إذا مشى على إسته. قوله: «وعشرة أمثالها»، قيل: عرض الجنة كعرض السماوات والأرض، فكيف يكون كعشرة أمثال الدينا؟ وأجيب: بأن هذا تمثيل، وإثبات السعة على قدر فهمنا. قوله: «تضحك» قال المازري [«المعلم» (١/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨)]: هذا مشكل، وتفسير الضحك بالرضا لا يتأتى هنا، ولكن لما كانت عادة المستهزئ أن يضحك من الذي يستهزأ به ذكر معه، وأما نسبة السخرية إلى الله فهي على سبيل المقابلة، وإن لم يذكر في الجانب الآخر لفظاً، لكن لما ذكر أنه عاهد مراراً وغدر حل فعله محل المستهزئ، فظن أن في قول الله تعالى له: «ادخل الجنة»، وتردده إليها، وظنه أنها ملأى [نوعاً] من السخرية جزاء على فعله، فسمى الجزاء على السخرية سخرية، «ع» (١٥/ ٦٣٢). أو: هو كلام متدلل[(١)] علم مكانه من ربه وبسطه له بالإعطاء، وجوّز عياض [«الإكمال» (١/ ٥٥٩)] أن الرجل قال [ذلك] وهو غير ضابط لما قال إذ وَلَهَ عقله من السرور بما لم يخطر بباله، وقال القرطبي في «المفهم»: أكثروا في تأويله، وأشبه ما قيل فيه: أنه استخفه الفرح وأدهشه فقال ذلك. وقيل: قال ذلك لكونه خاف أن يجازى على ما كان منه في الدنيا من التساهل في الطاعات وارتكاب المعاصي كفعل

(١) في الأصل: «كلام معه حال» هو تحريف.

فَيَأْتِيهَا، فَيُخَيَّلُ[1] إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلأَى، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلأَى! فَيَقُولُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَأْتِيهَا، فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلأَى، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلأَى! فَيَقُولُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشَرَةَ أَمْثَالِهَا، أَوْ: إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشَرَةِ أَمْثَالِ الدُّنْيَا. فَيَقُولُ: تَسْخَرُ مِنِّي، أَوْ: تَضْحَكُ مِنِّي وَأَنْتَ[2] الْمَلِكُ؟!». فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ[3] نَوَاجِذُهُ[4]، وَكَانَ يُقَالُ[5]: ذَاكَ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً. [طرفه: ٧٥١١، أخرجه: م ١٨٦، ت ٢٥٩٥، ق ٤٣٣٩، تحفة: ٩٤٠٥].

٦٥٧٢ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ: أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ:

النسخ: «تَسْخَرُ مِنِّي» في هـ، ذ: «تَسْخَرُ بِي». «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ» في ذ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ». «ذَاكَ» في ذ: «ذَلِكَ».

الساخرين، فكأنه قال: أتجازيني على ما كان مني، كذا في «ف» (١١/ ٤٤٤).

(١) أي: يشبَّه، «مجمع» (٢/ ١٤٣).

(٢) الواو للحال، «ع» (١٥/ ٦٣٢).

(٣) أي: ظهرت.

(٤) قوله: (نواجذه) بنون وجيم وذال معجمة، جمع ناجذ، وهو ضرس الحُلُم. وقال ابن الأثير: النواجذ من الأسنان الضواحك، وهي التي تبدو عند الضحك، والأشهر أنها أقصى الأسنان، والمراد الأول، «ع» (١٥/ ٦٣٣).

(٥) قوله: (كان يقال) هذا ليس من تتمة كلام رسول الله ﷺ، بل هو كلام الراوي نقلاً عن الصحابة أو أمثالهم من أهل العلم، «ك» (٢٣/ ٥٩).

هَلْ نَفَعْتَ[١] أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ[٢]؟ [راجع: ٣٨٨٣].

٥٢ ـ بَابٌ[٣] الصِّرَاطُ جِسْرُ جَهَنَّمَ[٤]

٦٥٧٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٥] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[٦]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٧] قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ[٨] وَعَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ

النسخ: «أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ» في ذ: «أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ».

---

(١) قوله: (هل نفعت...) إلخ، هكذا ثبت في جميع النسخ بحذف الجواب، وهو اختصار من المصنف، وتقدم في «كتاب الأدب» [ح: ٦٢٠٨] بلفظ: «فإنه كان يحوطك ويغضب لك، قال: نعم، وهو في ضحضاح من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار»، «ف» (١١/ ٤٤٤). [في «اللامع» (١٠/ ١٠٠): قوله: «لعله تنفعه»: إيراده بصورة الرجاء يشكله بما ورد من ذلك على سبيل الجزم، ولعل الحق في الجواب: أن المجزوم به هو التخفيف اليوم في عالم البرزخ، والمرجو تخفيفه يوم القيامة حين يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار. وقال في الهامش: إما أن يقال: السابق مقول في عذاب القبر، وهذا المراد به بعد الحشر].

(٢) مطابقته للترجمة في بقية الحديث، «ع» (١٥/ ٦٣٣).

(٣) بالتنوين، «قس» (١٣/ ٦٦٥).

(٤) أي: المنصوب على جهنم لعبور المسلمين [عليه] إلى الجنة، «ف» (١١/ ٤٤٦).

(٥) الحكم بن نافع، «ع» (١٥/ ٦٣٥).

(٦) ابن أبي حمزة، «ع» (١٥/ ٦٣٥).

(٧) محمد بن مسلم، «ع» (١٥/ ٦٣٥).

(٨) ابن المسيب، «ع» (١٥/ ٦٣٥).

أَخْبَرَهُمَا . حَ وَحَدَّثَنِي مَحْمُودٌ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[٢] قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ[٣]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ نَاسٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تُضَارُّونَ[٤] فِي الشَّمْسِ، لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟». قَالُوا:

النسخ: «حَ وَحَدَّثَنِي» في ذ: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدَّثَنِي». «قَالَ نَاسٌ» في ذ: «قَالَ أُنَاسٌ». «قَالَ: هَلْ» في ذ: «فَقَالَ: هَلْ».

(١) ابن غيلان، «ع» (١٥/ ٦٣٥).

(٢) ابن همام، «ع» (١٥/ ٦٣٥).

(٣) ابن راشد، «ع» (١٥/ ٦٣٥).

(٤) قوله: (هل تضارون) بضم أوله وبالضاد المعجمة وتشديد الراء المضمومة، من الضر، وأصله: تضاررون، بصيغة المعلوم، أي: هل تضرون أحداً. ويجوز بصيغة المجهول، أي: هل يضركم أحد بمنازعة ومضايقة[١]. وفيه وجه ثالث. وهو: «وهل تضارُون» بالتخفيف من الضير بمعنى الضر. فإن قلت: لابد من الجهة بين الرائي والمرئي؟ قلت: قال الكرماني (٢٣/ ٦٠): لا يلزم منه المشابهة في الجهة والمقابلة وخروج الشعاع ونحوه؛ لأنها أمور لازمة للرؤية عادةً لا عقلاً. وقال ابن الأثير: قد يتخيل بعض الناس أن الكاف كاف التشبيه للمرئي، وهو غلط، وإنما هي كاف التشبيه للرؤية، وهي فعل الرائي، ومعناه[٢]: أنها رؤية مُزاحٌ عنها الشك مثل رؤيتكم القمر. وقيل: التشبيه برؤية القمر ليقين الرؤية[٣] دون تشبيه المرئي سبحانه

(١) في الأصل: «بالمنازعة والمدافعة».

(٢) في الأصل: «وبمعناه».

(٣) في الأصل: «لتعيين الرؤية».

لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «هَلْ تُضَارُّونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟». قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ[١]، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ[٢] فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئاً فَلْيَتَّبِعْهُ، فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ[٣]، وَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ،

النسخ: «فَيَقُولُ» في نـ: «فَيُقَالُ». «يَعْبُدُ الشَّمْسَ» في نـ: «يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ».

وتعالى. وقيل: التمثيل وقع في تحقيق الرؤية لا في الكيفية؛ لأن الشمس والقمر متحيزان، والحق سبحانه منزه عن ذلك. وقال النووي [في «المنهاج» (٣/ ١٤)]: مذهب أهل السُّنَّة أن رؤية المؤمنين ربهم ممكنة، ونفتها المبتدعة من المعتزلة والخوارج، وهو جهل منهم، وقد تظافرت الأدلة من الكتاب والسُّنَّة وإجماع الصحابة وسلف الأمة على إثباتها في الآخرة للمؤمنين. قلت: روي في إثبات الرؤية حديث الباب عن نحو عشرين صحابيًّا، منهم علي وجرير وصهيب وأنس، «ع» (١٥/ ٦٣٥ ـ ٦٣٦).

(١) قوله: (كذلك) أي واضحاً جليلاً بلا مضارة ولا مزاحمة، «عيني» (١٥/ ٦٣٦).

(٢) زاد في رواية العلاء: «في صعيد واحد»، «ع» (١٥/ ٦٣٦).

(٣) قوله: (يعبد الشمس) قال ابن أبي جمرة: في التنصيص على ذكر الشمس والقمر مع دخولهما فيمن [عبد من] دون الله التنويه بذكرهما لعظم خلقهما، «ف» (١١/ ٤٤٨)، ولفظ الشمس والقمر والطواغيت مكرر، وفي بعضها بدون التكرار، وهو مقدر، فإن قلت: لم يكن ثم شمس ولا قمر، قلت: تكون الشمس لكن مكورة والقمر منخسفاً، أو هو على سبيل التمثيل، «ك» (٢٣/ ٦٠).

وَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ(١)، ....

(١) قوله: (الطواغيت) جمع الطاغوت، وهو الشيطان والصنم، ويكون جمعاً ومفرداً، ومذكراً ومؤنثاً، ويطلق على رؤساء الضلال، وقال الجوهري: الطاغوت: الكاهن، والشيطان، وكل رأس في الضلال[١]. وقد يكون واحداً، قال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ﴾ [النساء: ٦٠]، وقد يكون جمعاً، قال تعالى: ﴿أَوْلِيَآؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم﴾ [البقرة: ٢٥٧]. وطاغوت: وإن جاء على وزن لاهوت فهو مقلوب؛ لأنه من طغى، ولاهوت غير مقلوب؛ لأنه من لاه بمنزلة الرهبوت والرحموت، انتهى. واعترض عليه بأنه ليس بجمع عند المحققين من أهل العربية؛ لأنه مصدر كالرهبوت والرحموت، وأصله طغيوت، فقدمت الياء على الغين فصار طيغوت فقلبت الياء ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها، وإذا ثبت أنها في الأصل مصدر بمعنى الطغيان ثبت أنها اسم مفرد، وإنما جاء الضمير العائد إليه جمعاً في قوله تعالى: ﴿يُخۡرِجُونَهُم﴾ لكونها جنساً معرفاً بلام الجنس، «ع» (١٥/ ٦٣٦). قال الطبري: واتباعهم لهم حينئذ باستمرارهم على الاعتقاد فيهم، ويحتمل أن يتبعوهم بأن يساقوا إلى النار قهراً. ووقع في حديث ـ الآتي في «التوحيد» [رقم: ٧٤٤٠] ـ: «فيذهب أصحاب الصليب مع صليبهم، وأصحاب الأوثان مع أوثانهم، وأصحاب كل آلهة مع آلهتهم»، فأفادت هذه الزيادة تعميم من كان يعبد غير الله، إلَّا من يذكر من اليهود والنصارى فإنه يخص من عموم هذا بدليله الآتي ذكره، «ف» (١١/ ٤٤٨ ـ ٤٤٩)، وهو ما هذا لفظه: وقع في رواية سهيل التي أشرت إليها قريباً: «فتتبع الشياطين والصليب أولياؤهم[٢] إلى جهنم»، ووقع في حديث أبي سعيد من الزيادة: «ثم يؤتى بجهنم كأنها سراب» بمهملة ثم موحدة «فيقال لليهود: ما كنتم تعبدون؟...» الحديث، وفيه:

(١) في الأصل: «رأس ضلال».
(٢) في الأصل: «فيتبع الشياطين الطواغيت أولياؤهم».

وَتَبْقَى هَذِهِ(١) الأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا(٢)، ....

ذكر النصارى، وفيه «فيتساقطون في جهنم حتى يبقى من كان يعبد الله من بر أو فاجر»، فكان اليهود وكذا النصارى ممن كان لا يعبد الصلبان لما كانوا يدعون أنهم يعبدون الله تأخروا مع المسلمين، فلما حققوا[1] على عبادة من ذكر من أنبياء الله ألحقوا بأصحاب الأوثان، انتهى مختصراً.

(١) قوله: (وتبقى هذه الأمة) قال ابن أبي جمرة [في «بهجة النفوس» (٢/ ٢٤)]: يحتمل أن يكون المراد بالأمة أمة محمد ﷺ، ويحتمل أن يحمل على أعم من ذلك، فيدخل [فيها] جميع أهل التوحيد حتى الجن، ويدل عليه ما في بقية الحديث ـ ليس كذلك؛ لأن هذا في حديث أبي سعيد في رواية مسلم، «ع» (١٥/ ٦٣٦) ـ أنه يبقى من كان يعبد الله من بر أو فاجر. قلت: ويؤخذ أيضاً من قوله في بقية هذا الحديث: «فأكون أول من يجيز»، فإن فيه إشارة إلى أن الأنبياء بعده يجيزون أممهم، «ف» (١١/ ٤٤٩).

(٢) قوله: (فيها منافقوها) قال ابن بطال (٢/ ٤٢٥): في هذا الحديث أن المنافقين يتأخرون مع المؤمنين رجاء أن ينفعهم ذلك بناءً على ما كانوا يظهرونه في الدنيا، فظنوا أن ذلك يستمر لهم فيميز الله تعالى المؤمنين بالغرة والتحجيل، إذ لا غرة للمنافق ولا تحجيل. قلت: قد ثبت أن الغرة والتحجيل خاص بالأمة المحمدية، فالتحقيق أنهم في هذا المقام يتميزون بعدم السجود وبإطفاء نورهم بعد أن حصل لهم، ويحتمل أن يحصل لهم الغرة والتحجيل ثم يسلبان عند إطفاء النور.

وقال القرطبي [في «المفهم» (١/ ٤١٦)]: ظن المنافقون أن تسترهم بالمؤمنين ينفعهم في الآخرة كما كان ينفعهم في الدنيا جهلاً منهم، ويحتمل أن يكونوا حشروا معهم لما كانوا يظهرونه من الإسلام حتى ميزهم الله تعالى منهم، «ف» (١١/ ٤٤٩).

---

[1] في الأصل: «فلما حوقفوا».

فَيَأْتِيهِمُ[١] اللَّهُ فِي غَيْرِ الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ. هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا أَتَانَا رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ. فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا[٢]. فَيَتَّبِعُونَهُ وَيُضْرَبُ جِسْرُ جَهَنَّمَ[٣]»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ، وَدُعَاءُ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ:

النسخ: «فَأَكُونُ أَوَّلَ» في نـ: «فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ».

(١) قوله: (فيأتيهم) الإتيان والصورة من المتشابهات، والأمة فيها فرقتان: المفوضة والمؤولة، فمن تأول قال: المراد من الإتيان التجلي وكشف الحجاب، ومن الصورة: الصفة، أو إخراج الكلام على سبيل المطابقة، «ك» (٢٣/ ٦٠).

(٢) قوله: (أنت ربنا) فإن قلت: من أين عرفوا؟ قلت: يخلق الله فيهم علماً به[١]، أو بما عرفوا من وصف الأنبياء لهم، أو يصير يوم القيامة جميع المعلومات ضرورياً، «ك» (٢٣/ ٦٠).

(٣) قوله: (جسر جهنم) وهو جسر ممدود على متن جهنم أدقّ من الشعر وأحدّ من السيف. و«يجيز» من أجزت الوادي وجزته بمعنى: مشيت عليه وقطعته. وقيل: معناه: لا يجوز أحد على الصراط حتى يجوز هو ﷺ، فكأنه يجيز الناس، أو الضمير راجع إلى الله تعالى. و«الكلاليب» جمع الكلّوب كتنور، ويقال فيه أيضاً: كُلَّاب كزُنَّار، وهو المنشار. و«السَعْدَان» نبت من أفضل مراعي الإبل، وله شوك عظيمة من الجوانب مثل الحسك، و«يخطف» بفتح الطاء وكسرها: و«الموبق» هو المهلك. و«المخردل» المصروع وما قطع أعضاؤه أي: جعل كل قطعة منه بمقدار خردلة. وقال الأصيلي: هو المجردل بالجيم، والجردلة: الإشراف على السقوط.

(١) في الأصل: «يخلق اللَّه علمًا فيهم به».

اللَّهمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ. وَبِهِ[١] كَلَالِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ[٢]، أَمَا رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ؟»، قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهَا لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عِظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَتَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، مِنْهُمُ الْمُوبَقُ بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمُ الْمُخَرْدَلُ، ثُمَّ يَنْجُو، حَتَّى إِذَا فَرَغَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ عِبَادِهِ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ مِنَ النَّارِ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَهُ، مِمَّنْ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ

النسخ: «قَالُوا: نَعَمْ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالُوا: بَلَى». «غَيْرَ أَنَّهَا» في هـ، ذ: «غَيْرَ أَنَّهُ». «الْمُخَرْدَلُ» في صـ: «المجردل». «أَنْ يُخْرِجَهُ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «أَنْ يُخْرِجَ».

و«الفراغ» أي الخلاص عن المهام، وهو محال على الله تعالى، فالمراد: إتمام الحكم بين العباد. و«أثر السجود» هو الجبهة، ويحتمل أن يراد الأعظم السبعة. و«امتحشوا» من الامتحاش بالمهملة ثم المعجمة: الاحتراق، وفي بعض الروايات بلفظ المجهول. و«الحبة» بكسر المهملة: بزر الرياحين. و«الحميل» بمعنى المحمول، يعني: ينبتون سريعاً. و«قشبني» بالقاف والمعجمة والموحدة: آذاني وشتمني[١]، والقشب أيضاً: الإصابة بكل ما يكره ويستقذر. و«الذكا» بفتح المعجمة والقصر: شدة الحر واللَّهب والاشتعال، وقيل: بالمد أيضاً لغة. و«ما أغدرك» فعل التعجب: من الغدر، وهو: نقض العهد وترك الوفاء، «ك» (٢٣/ ٦٠ ـ ٦٢).

(١) أي: بالصراط، «قس» (١٣/ ٦٦٩).

(٢) بمهملات، بلفظ التثنية، جمع سعدانة: نبات ذو شوكة، «تو» (٨/ ٣٨٩٥).

(١) في الأصل: «آذاني وسمني».

يُخْرِجُوهُمْ، فَيَعْرِفُونَهُمْ بِعَلَامَةِ آثَارِ السُّجُودِ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ مِنِ ابْنِ آدَمَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَهُمْ قَدِ امْتُحِشُوا، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءٌ، يُقَالُ لَهُ: مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحِبَّةِ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، وَيَبْقَى رَجُلٌ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا[١] وَأَحْرَقَنِي ذَكَاؤُهَا، فَاصْرِفْ[٢] وَجْهِي عَنِ النَّارِ. فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ، فَيَقُولُ: لَعَلَّكَ إِنْ أَعْطَيْتُكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟! فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ. فَيُصْرَفُ[٣] وَجْهُهُ عَنِ النَّارِ، ثُمَّ يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ: يَا رَبِّ قَرِّبْنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ. فَيَقُولُ: أَلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلْنِي غَيْرَهُ؟ وَيْلَكَ يا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ! فَلَا يَزَالُ يَدْعُو، فَيَقُولُ: لَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتُكَ ذَلِكَ تَسْأَلُنِي غَيْرَهُ؟! فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَيُعْطِي اللَّهَ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاثِيقَ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهُ، فَيُقَرِّبُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ،

النسخ: «وَيَبْقَى رَجُلٌ» في هـ، ذ: «وَيَبْقَى رَجُلٌ مِنْهُمْ». «ذَكَاؤُهَا» كذا في صـ، مه، وفي ذ: «ذَكَاهَا». «لَعَلَّكَ» في نـ: «لَعَلِّي». «يا ابْنَ آدَمَ» كذا في سـ، حـ، ذ، ولغيرهم: «ابْنَ آدَمَ». «إِنْ أَعْطَيْتُكَ» في سـ، حـ، ذ: «إِنْ أُعْطِكَ». «تَسْأَلُنِي» في نـ: «أَنْ تَسْأَلَنِي». «وَمَوَاثِيقَ» في هـ، حـ، ذ: «وَمِيْثَاقَ».

---

(١) أي: النار، «قس» (١٣/ ٦٧٢).

(٢) قيل: كيف يقول هذا القول، والحال أنه يمرّ على الصراط طالباً الجنة فوجهه إلى الجنة؟ وأجيب بأنه قيل: كأنه ممن ينقلب على الصراط ظهراً لبطن، فكأنه في تلك الحالة، انتهى إلى آخره، فصادف أن وجهه كان من قبل النار ولم يقدر على صرفه باختياره، فسأل الله تعالى في ذلك، «ع» (١٥/ ٦٣٩).

(٣) على البناء للمجهول، «قس» (١٣/ ٦٧٢).

فَإِذَا رَأَى مَا فِيهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ: أَوَلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟! وَيْلَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ! فَيَقُولُ: يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشْقَى خَلْقِكَ(١). فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ أَذِنَ لَهُ بِالدُّخُولِ فِيهَا، فَإِذَا دَخَلَ فِيهَا قِيلَ لَهُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا. فَيَتَمَنَّى، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا. فَيَتَمَنَّى حَتَّى تَنْقَطِعَ بِهِ الأَمَانِيُّ فَيَقُولُ لَهُ: هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولاً. [راجع: ٨٠٦].

النسخ: «ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ» في ســ، حـ، ذ: «ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ». «أَوَ لَيسَ» في ذ: «أَوَ لَسْتَ». «قِيلَ لَهُ: تَمَنَّ» كذا في ذ، وفي نـ: «قِيلَ: تَمَنَّ». «فَيَقُولُ لَهُ: هَذَا لَكَ» كذا في هـ، وفي نـ: «فَيَقُولُ: هَذَا لَكَ».

---

(١) قوله: (أشقى خلقك) فإن قيل: ليس هو أشقى الخلق؛ لأنه مؤمن خارج من النار، قلت: الأشقى بمعنى الشقي أو يخصص الخلق بالخارجين منها. فإن قلت: الضحك لا يصح على الله؟ قلت: [هو] مجاز عن الرضاء به. و«من كذا» أي من الجنس الفلاني. و«ذلك الرجل» قيل: اسمه هناد، بالنون والمهملة. وقيل: جهينة. يقول أهل الجنة: سلوه: هل بقي في النار من المؤمنين أحد؟

وعند جهينة الخبر اليقين

فإن قلت: ما وجه الجمع بين الروايتين؟ قلت: يحتمل أن يكون قد أخبر أولاً بالمثل ثم أطلعه بتفضله(١) بالعشرة، وفيه وقوع الرؤية يوم القيامة، «ك» (٢٣/ ٦٢).

---

(١) هكذا في «عمدة القاري» وهو الظاهر، وفي «الكرماني»: «بتفصيله».

٦٥٧٤ ـ قَالَ: وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ جَالِسٌ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، لَا يُغَيِّرُ عَلَيْهِ شَيْئاً مِنْ حَدِيثِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ: «هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هَذَا لَكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَفِظْتُ: «مِثْلُهُ مَعَهُ». [راجع: ٢٢، أخرجه: م ١٨٢، س ١١٤٠، تحفة: ١٤٢١٣، ٤١٥٦].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٣ ـ كِتَابُ الْحَوْضِ(١)

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ(٢) الْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١]

النسخ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، كِتَابُ الْحَوْضِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ» في نـ: «كِتَابُ الْحَوْضِ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ»، وفي نـ: «بَابُ الْحَوْضِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى». [«كتاب الحوض» كذا في نسخة السهارنفوري، وفي بقية النسخ: «باب في الحوض»]

(١) قوله: (الحوض) اعلم أن الذي يجمع فيه الماء: الحوض، ويجمع على: حياض وأحواض. والأحاديث التي وردت فيه كثيرة؛ بحيث صارت متواترة من جهة المعنى، والإيمان به واجب، وهو الكوثر على باب الجنة، يُسقى المؤمنون منه، وهو مخلوق اليوم. وقال القرطبي في «التذكرة»: ذهب صاحب «القوت»(١) وغيره إلى أن الحوض يكون بعد الصراط، وذهب آخرون إلى العكس. والصحيح: أن للنبي ﷺ حوضين: أحدهما في الموقف قبل الصراط، والآخر داخل الجنة، وكل منهما يسمى كوثراً، «ع» (١٥/ ٦٤٠).

(٢) قوله: (﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ...﴾ الآية) وقد اشتهر اختصاص نبينا ﷺ

(١) في الأصل: «صاحب القوة».

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ[(١)]: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ[(٢)]».

٦٥٧٥ ـ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ[(٣)]، عَنْ شَقِيقٍ[(٤)]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[(٥)]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا فَرَطُكُمْ[(٦)] عَلَى الْحَوْضِ». [طرفاه: ٦٥٧٦، ٧٠٤٩، أخرجه: م ٢٢٩٧، تحفة: ٩٢٦٣].

٦٥٧٦ ـ ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ[(٧)] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ[(٨)]،

بالحوض، لكن أخرج الترمذي (ح: ٢٣٦٧) من [حديث] سمرة رفعه: «إن لكل نبي حوضاً»، وأشار إلى أنه اختلف في وصله وإرساله وأن المرسل أصح. قلت: والمرسل أخرجه ابن أبي الدنيا بسند صحيح عن الحسن، فإن ثبت فالمختص بنبينا ﷺ الكوثر الذي يصب من مائه في حوضه فإنه لم ينقل نظيره لغيره، ووقع الامتنان عليه به في السورة المذكورة، «ف» (١١/ ٤٦٧).

(١) ابن عاصم المازني، «ع» (١٥/ ٦٤١).

(٢) هو طرف من حديث طويل وصله المؤلف في «غزوة حنين» (برقم: ٤٣٣٠)، «ف» (١١/ ٤٦٩).

(٣) الأعمش، «ع» (١٥/ ٦٤١).

(٤) ابن سلمة، «ع» (١٥/ ٦٤١).

(٥) ابن مسعود، «ع» (١٥/ ٦٤١).

(٦) بيانه في الصفحة اللاحقة، «ع» (١٥/ ٦٤١).

(٧) ابن مِقْسَم الضبِّي، «ع» (١٥/ ٦٤١).

(٨) شقيق بن سلمة، «ع» (١٥/ ٦٤١).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[١]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا فَرَطُكُمْ[٢] عَلَى الْحَوْضِ، وَلَيُرْفَعَنَّ رِجَالٌ مِنْكُمْ ثُمَّ لَيُخْتَلَجُنَّ دُونِي فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي! فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ».

تَابَعَهُ[٣] عَاصِمٌ[٤] عَنْ أَبِي وَائِلٍ. وَقَالَ حُصَيْنٌ[٥]: عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٦٥٧٥، أخرجه: م ٢٢٩٧، تحفة: ٩٢٩٢].

٦٥٧٧ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[٦]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٧] قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمَامَكُمْ[٨]

النسخ: «وَلَيُرْفَعَنَّ» في ذ: «وَلَيُرْفَعَنَّ مَعِي».

---

(١) ابن مسعود، «ع» (١٥/ ٦٤١).

(٢) قوله: (أنا فرطكم) الفرط بفتح الفاء والراء: الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوها، يقال: فرطت القوم إذا تقدمتهم لترتاد لهم الماء وتهيئ لهم، فهنيئاً لمن كان رسول الله ﷺ فرطه، قوله: «ليرفعن» على صيغة المجهول أي: يظهرهم الله لي حتى أراهم، قوله: «ليختلجن» بلفظ المجهول أيضاً أي: يعدل بهم عن الطريق ويجذبون من عندي، قال الكرماني رحمه الله (٢٣/ ٦٤): وهم إما المرتدون وإما العصاة، «عيني» (١٥/ ٦٤٢).

(٣) أي: الأعمش، «ع» (١٥/ ٦٤٢).

(٤) ابن أبي النجود.

(٥) ابن عبد الرحمٰن[١]، [«ف» (١١/ ٤٦٩)، «قس» (١٣/ ٦٧٦)].

(٦) القطان، «ع» (١٥/ ٦٤٢).

(٧) ابن عمر العمري، «ع» (١٥/ ٦٤٢).

(٨) أي: قدامكم، «ف» (١١/ ٤٧٠).

---

(١) في الأصل: ابن أبي النجود، وهو خطأ.

حَوْضِي كَمَا بَيْنَ جَرْبَاءَ[1] وَأَذْرُحَ». [أخرجه: م ٢٢٩٩، تحفة: ٨١٥٨].

النسخ: «حَوْضِي» كذا في سـ، ح، هـ، ذ، وفي ذ: «حَوضٌ».

(١) **قوله: (جرباء)** بفتح الجيم وسكون الراء وبالموحدة مقصوراً عند الجمهور، وفي بعضها ممدوداً، و«أذرح» بفتح الهمزة وتسكين المعجمة وضم الراء وبالمهملة: موضعان. وفي «صحيح مسلم»: قال عبيد الله: فسألته فقال: قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليال، انتهى، لكن القوم قالوا: هما موضعان قرب بيت المقدس بينهما مسير ساعة تقريباً لا ثلاث ليال. والمراد من التشبيه: المبالغة في بيان سعته وفسحته، ولا مبالغة في مسير ساعة. وأجابوا: بأن الحديث مختصر، تقديره كما بين المدينة. و«جرباء وأذرح» وهما في حكم موضع واحد، ولهذا يستعملان مقاربين كـ«ماه وجور»، روى الدارقطني ذلك صريحاً وهو ما بين ناحيتي حوضي كما بين المدينة وجرباء وأذرح، «ك» (٢٣/ ٦٤). وقد اختلفت الروايات في ذلك، ففي حديث ابن عمرو ـ بفتح العين ـ: «حوضي مسيرة شهر» في هذا الباب، وحديث حارثة بن وهب[1] فيه: «كما بين المدينة وصنعاء»، وفي حديث أبي هريرة: «أبعد من أيلة إلى عدن» وهي تُسامت صنعاء، وكلها متقاربة؛ لأنها كلها نحو شهر أو يزيد أو ينقص. وفي حديث عقبة بن عامر عند أحمد: «كما بين أيلة إلى الجحفة»، وفي حديث جابر: «كما بين صنعاء إلى المدينة»، وكلها متقاربة يرجع إلى نصف شهر أو يزيد على ذلك قليلاً أو ينقص. وأقل ما ورد في ذلك عند مسلم [ح: ٢٢٩٩]: «قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاثة أيام» فقيل في الجمع: إن هذه الأقوال صارت على وجه بأنه ﷺ خاطب كل أهل جهة بما يعرفون من المواضع، وهو تمثيل وتقريب لكل أحد ممن خاطبه بما يعرفه من تلك الجهات، وبأنه ليس في ذكر المسافة

---

(١) في الأصل: «وحديث أنس» وهو تحريف، انظر رقم الحديث: ٦٥٩١.

٦٥٧٨ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ[1] قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ[2] وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ[3]: ﴿ٱلْكَوْثَرَ﴾: الْخَيْرُ الْكَثِيرُ[4] الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ، قَالَ أَبُو بِشْرٍ: قُلْتُ لِسَعِيدٍ: إِنَّ أُنَاساً يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَهَرٌ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَ سَعِيدٌ: النَّهَرُ[5] الَّذِي فِي الْجَنَّةِ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ. [راجع: ٤٩٦٦].

النسخ: «حَدَّثَنَا عَمْرُو» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي عَمْرُو». «قُلْتُ» في ذ: «فَقُلْتُ». «أُنَاساً» في ذ: «ناساً».

القليلة ما يدفع المسافة الكثيرة، فالأكثر ثابت بالحديث الصحيح فلا معارضة، فأخبر أولاً بالمسافة اليسيرة ثم أعلمه الله بالطويلة فأخبر بما تفضل الله به عليه باتساعه شيئاً فشيئاً، فالاعتماد على أطولها، وأما قول بعضهم: الاختلاف إنما هو بالنظر إلى الطول والعرض فمردود بحديث ابن عمرو: «وزواياه سواء[1]»، وحديث النواس وغيره: «طوله وعرضه سواء»، ومنهم من حمل على السير السريع والبطيء، لكن في حمله على أقلها وهو الثلاث نظر، «قس» (١٣/ ٦٧٧ ـ ٦٧٨).

(١) ابن بشير.

(٢) جعفر بن أبي وحشية، «ع» (١٥/ ٦٤٤).

(٣) مرَّ الحديث (برقم: ٤٩٦٦) مع الكلام عليه.

(٤) من النبوة والقرآن والمقام المحمود وغيرها.

(٥) أي: لا منافاة بين كونه نهراً والحوض؛ لإمكان اجتماعهما، «ك» (٢٣/ ٦٦).

---

(١) في الأصل: «عمرو له واياه سواء» وهو تحريف.

٦٥٧٩ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو[١]: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ[٢] مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ[٣]، مَنْ يَشْرَبْ مِنْهَا[٤] فَلَا يَظْمَأُ أَبَداً[٥]». [أخرجه: م ٢٢٩٢، تحفة: ٨٨٤١].

النسخ: «سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ» زاد في نـ: «هُوَ الجُمَحِي». «أَخْبَرَنَا نَافِعُ» في نـ: «حَدَّثَنَا نَافِعُ». «مَنْ يَشْرَبْ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «مَنْ شَرِبَ». «مِنْهَا» في هـ: «مِنْهُ».

---

(١) ابن العاص، «ع» (١٥/ ٦٤٤).

(٢) **قوله**: (**أبيض**) أي أشد بياضاً، وهي دليل لمن جوز مجيء أفعل التفضيل من اللون، «ك» (٢٣/ ٦٥).

(٣) **قوله**: (**كيزانه كنجوم السماء**) جمع كوز، والتشبيه في الكثرة والإشراق، وهو ما له عروة من أواني الشرب، وما لا فهو كوب، «مجمع» (٤/ ٤٥٣).

(٤) أي: من الكيزان، «ف» (١١/ ٤٧٣).

(٥) **قوله**: (**فلا يظمأ أبداً**) الظمأ: شدة العطش، قال القاضي: ظاهره أن الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار وهو الذي لا يظمأ بعده، وقيل: لا يشرب منه إلَّا من قدر له السلامة من النار، ويحتمل أن من شربه من هذه الأمة وقدر عليه دخول النار لا يعذب بالظمأ؛ لأن ظاهر الحديث أن جميع الأمة تشرب منه إلَّا من ارتد، وهذا كما قيل: جميع المؤمنين يأخذ كتبهم بأيمانهم ثم يعذب الله من شاء، وقيل: إنما يأخذ بأيمانهم الناجون فقط، «مجمع» (٣/ ٥٠١).

٦٥٨٠ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ(١) قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ(٢)، عَنْ يُونُسَ(٣) قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ قَدْرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ(٤) وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الأَبَارِيقِ(٥) كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ». [أخرجه: م ٢٣٠٣، تحفة: ١٥٥٨].

٦٥٨١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ(٦)، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ(٧)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

النسخ: «عَنْ أَنَسٍ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنا أَنَسُ بنُ مَالِكٍ»، وفي ذ: «حَدَّثَنِي» بدل «حَدَّثَنَا».

---

(١) [هو سعيد] بن كثير بن عفير.

(٢) عبد الله، «ع» (١٥/ ٦٤٥).

(٣) ابن يزيد، «ع» (١٥/ ٦٤٥).

(٤) **قوله**: (**أيلة**) بهمزة مفتوحة فتحتية ساكنة فلام مفتوحة بعدها تأنيث: مدينة كانت عامرة بطرف بحر قلزم من طرف الشام، وهي الآن خراب يمرّ بها الحاج من مصر فتكون عن شمالهم، «قس»، هي آخر الحجاز وأول الشام، «ك» (٢٣/ ٦٦). و«صنعاء» بفتح الصاد والعين المهملتين بينهما نون ساكنة ممدود. والتقييد باليمن يخرج صنعاء الشام، «قس» (١٣/ ٦٨٠).

(٥) جمع إبريق، «ع» (١٥/ ٦٤٥)، والإبريق معرَّب «آبْ رِيزْ»، «قاموس» (ص: ٧٩٩).

(٦) هشام بن عبد الملك، «ع» (١٥/ ٦٤٥).

(٧) ابن يحيى، «ع» (١٥/ ٦٤٥).

«بَيْنَمَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ(١) إِذَا أَنَا بِنَهَرٍ(٢) حَافَتَاهُ(٣) قِبَابُ(٤) الدُّرِّ الْمُجَوَّفِ، قُلْتُ: مَا هَذَا يَا جِبْرَئِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ. فَإِذَا طِيبُهُ ـ أَوْ طِينُهُ ـ مِسْكٌ أَذْفَرُ(٥)»، شَكَّ هُدْبَةُ(٦).

[راجع: ٣٥٧٠، تحفة: ١٤١٣].

النسخ: «إِذَا أَنَا» في نـ: «إِذْ أَنَا». «فَإِذَا طِيبُهُ أَوْ طِينُهُ» في نـ: «فَإِذَا طِينُهُ أَوْ طِيبُهُ».

(١) كان ذلك ليلة أسري به، «ف» (١١/ ٤٧٣).

(٢) **قوله: (أنا بنهر)** قال الداودي: إن كان هذا أي قوله: «أنا بنهر» محفوظاً دل على أن الحوض الذي يدفع عنه أقوام يوم القيامة غير النهر الذي في الجنة، أو يكون يراهم وهو داخل وهم خارجها فيناديهم فيصرفون عنه، وأنكر عليه بعضهم، فقال: إن الحوض الذي هو خارج الجنة يمد من النهر الذي هو داخل الجنة، فلا إشكال أصلاً، انتهى، قلت: الذي قاله يحتاج إلى دليل أنه يمد من [النهر الذي في] الجنة، وأحسن من ذلك أن يقال: إن للنبي ﷺ حوضين: أحدهما في الجنة، والآخر يكون يوم القيامة، «عيني» (١٥/ ٦٤٦).

(٣) بتخفيف الفاء، أي: جانباه، «ك» (٢٣/ ٦٦).

(٤) بكسر القاف وتخفيف الباء، جمع قُبَّة، «قس» (١٣/ ٦٨١).

(٥) **قوله: (مسك أذفر)** الأذفر بالمعجمة والفاء والراء: شديد الرائحة، الجيد في الغاية، وشك هدبة أنه طيبه بالموحدة، أو طينه بالنون، «ك» (٢٣/ ٦٦).

(٦) **قوله: (شك هُدْبة)** أراد بذلك أن أبا الوليد لم يشك في روايته أنه بالنون وهو المعتمد، وتقدم في تفسير «سورة الكوثر» عن قتادة: «فاستخرج من طينه مسكاً أذفر»، «ف» (١١/ ٤٧٣).

٦٥٨٢ ـ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ[٢]، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِي الْحَوْضَ، حَتَّى عَرَفْتُهُمُ اخْتُلِجُوا[٣] دُونِي[٤]، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ». [أخرجه: م ٢٣٠٤، تحفة: ١٠٦٩].

٦٥٨٣ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ[٥]، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ مَرَّ عَلَيَّ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَداً، لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُحَالُ[٦] بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ». [طرفه: ٧٠٥٠، تحفة: ٤٧٦٧].

النسخ: «فَأَقُولُ: أَصْحَابِي» كذا في هـ، ذ، وفي سـ، حـ، ذ: «فَأَقُولُ: أُصَيْحَابِي». «فَيَقُولُ» في هـ، ذ: «فَيُقَالُ». «لَا تَدْرِي» في نـ: «إِنَّكَ لَا تَدْرِي». «أَنَا فَرَطُكُمْ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «إِنِّي فَرَطُكُمْ». «شَرِبَ» في نـ: «يَشْرَبُ». «وَمَنْ شَرِبَ» في ذ: «وَمَنْ يَشْرَبْ». «وَيَعْرِفُونِي» في ذ: «وَيَعْرِفُونَنِي».

---

(١) ابن خالد، «ع» (١٥/ ٦٤٦).

(٢) ابن صهيب.

(٣) أي: جذبوا، «ع» (١٥/ ٦٤٦).

(٤) أي: بالقرب منّي، «ع» (١٥/ ٦٤٦).

(٥) سلمة بن دينار، «ع» (١٥/ ٦٤٧).

(٦) **قوله: (يحال)** على صيغة المجهول، من حال بين الشيء: إذا منع أحدهما عن الآخر. قوله: «سحقاً» أي بعداً، كرر للتأكيد، وهو نصب على

٦٥٨٤ ـ قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَسَمِعَنِي النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتَ مِنْ سَهْلٍ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَزِيدُ فِيهَا: «فَأَقُولُ: إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقاً سُحْقاً لِمَنْ غَيَّرَ بَعْدِي».

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سُحْقاً: بُعْداً، سَحِيقٌ: بَعِيدٌ، سَحَقَهُ وَأَسْحَقَهُ: أَبْعَدَهُ. [طرفه: ٧٠٥١، أخرجه: م ٢٢٩١، تحفة: ٤٣٩٠].

٦٥٨٥ ـ وَقَالَ أَحْمَدُ(١) بْنُ شَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ الْحَبَطِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ(٢)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَرِدُ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِي فَيُحَلَّئُونَ عَنِ الْحَوْضِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أَصْحَابِي!

النسخ: «سَحِيقٌ» في ن: «يُقَالُ: سَحِيقٌ». «سَحَقَهُ وَأَسْحَقَهُ: أَبْعَدَهُ» ثبت في هـ. «فَيُحَلَّئُونَ» كذا في هـ، وفي ســ، ذ: «فَيُجْلَونَ(٣)»، وفي ن: «فَيُحَلَّونَ».

المصدر، وهذا مشعر بأنهم مرتدون عن الدين؛ لأنه يشفع للعصاة ويهتم بأمرهم ولا يقول لهم مثل ذلك، «ع» (١٥/ ٦٤٧).

(١) تعليق.

(٢) ابن يزيد، «ع» (١٥/ ٦٤٧).

(٣) قوله: (فيجلون) بضم التحتية وسكون الجيم وفتح اللام وسكون الواو أي: يصرفون، كذا لأبي ذر عن المستملي. وفي رواية الكشميهني بفتح الحاء المهملة وتشديد اللام بعدها همزة مضمومة فواو أي: يطردون. وحكى السفاقسي عن بعضهم ضبطه بغير همزة، قال: وهو في الأصل مهموز فكأنه سهله، «قس» (١٣/ ٦٨٣).

فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، إِنَّهُمُ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى[(١)]». [طرفه: ٦٥٨٦، تحفة: ١٣٣٥٢].

ح وَقَالَ شُعَيْبٌ[(٢)] عَنِ الزُّهْرِيِّ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: فَيُجْلَوْنَ، وَقَالَ عُقَيْلٌ[(٣)]: فَيُحَلَّئُونَ. وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ[(٤)]: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبدِ اللَّه بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

النسخ: «فَيَقُولُ: إِنَّكَ» في هـ، ذ: «فَيُقَالُ: إِنَّكَ». «فَيُجْلَوْنَ» في نـ: «فَيُخَلَّوْنَ». «عَنْ عَبدِ اللَّهِ» كذا في قا، صـ، وفي نـ: «عَنْ عُبَيدِ اللَّه[(٥)]».

---

(١) قوله: (القهقرى) بفتح القافين بينهما هاء ساكنة والراء مفتوحة، مصدر في موضع نصب على المصدرية من غير لفظه، كقولك: قعدت جلوساً، وهو الرجوع إلى خلف، رجعت القهقرى فكأنك رجعت الرجوع الذي يعرف بهذا الاسم. قال ابن الأثير في «النهاية»: القهقرى المشي إلى خلف من غير أن يعيد وجهه إلى جهة مشيه، قال الأزهري: معناه الارتداد عما كانوا عليه، وقد قهقر وتقهقر والقهقرى مصدر، «قس» (١٣/ ٦٨٣ ـ ٦٨٤).

(٢) ابن أبي حمزة، «ف» (١١/ ٤٧٤).

(٣) ابن خالد، «ف» (١١/ ٤٧٤).

(٤) هو محمد بن الوليد، «ف» (١١/ ٤٧٤).

(٥) قوله: (عبيد الله) هو ابن أبي رافع مولى النبي ﷺ، وذكر الجياني أنه وقع في رواية القابسي والأصيلي: «عبد الله» بسكون الموحدة، وهو خطأ، «ف» (١١/ ٤٧٤) ومرَّ الحديث (برقم: ٦٥٢٦).

٦٥٨٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ(١) قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ(٢)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ(٣)، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ(٤): أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ(٥): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَرِدُ عَلَيَّ(٦) الْحَوْضَ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِي فَيُحَلَّئُونَ(٧) عَنْهُ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، إِنَّهُمُ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى». [راجع: ٦٥٨٥].

٦٥٨٧ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

النسخ: «فَيُحَلَّئُونَ» في ذ: «فَيُجْلَوْنَ». «إِنَّكَ» في هـ، ذ: «إِنَّهُ». «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الحزامي» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ».

---

(١) عبد الله، «ع» (١٥/ ٦٤٨).

(٢) ابن يزيد، «ع» (١٥/ ٦٤٨).

(٣) محمد بن مسلم، «ع» (١٥/ ٦٤٨).

(٤) سعيد، «ع» (١٥/ ٦٤٨).

(٥) **قوله: (عن أصحاب النبي ﷺ)** فإن قلت: هذا رواية عن المجهول، قلت: لا ينقدح الإسناد بذلك؛ لأن الصحابة كلهم عدول، «ك» (٢٣/ ٦٨).

(٦) بتشديد الياء، «قس» (١٣/ ٦٨٤).

(٧) **قوله: (فيحلئون)** بالحاء المهملة واللام المشددة والهمزة المضمومة بعدها واو: يطردون. ولأبي ذر بالجيم والواو الساكنين بينهما لام مفتوحة: يصرفون، «قس» (١٣/ ٦٨٤)، والحديث مضى الآن.

فُلَيْحٍ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي هِلَالٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[٢] قَالَ: «بَيْنَا أَنَا قَائِمٌ[٣] إِذَا زُمْرَةٌ،

النسخ: «حَدَّثَنِي هِلَالٌ» في ذ: «حَدَّثَنَا هِلَالٌ»، وزاد في نـ: «هُوَ ابْنُ عَلِيٍّ». «أَنَا قَائِمٌ» كذا في هـ، وفي سد، ح، ذ: «أَنَا نَائِمٌ». «إِذَا» في نـ: «فَإِذَا».

---

(١) ابن سليمان، «ع» (١٥/ ٦٤٩).

(٢) **قوله**: (**عن النبي ﷺ**) قيل: لا مطابقة بينه وبين الترجمة على ما لا يخفى؟ قلت: ذكره عقيب الحديث السابق لمطابقة بينهما من حيث المعنى، فالمطابق للمطابق للشيء مطابق لذلك الشيء، «ع» (١٥/ ٦٤٩).

(٣) **قوله**: (**بينا أنا قائم**) بالقاف في رواية الكشميهني، وفي رواية الأكثرين بالنون بدل القاف، والأول أوجه؛ لأن المراد قيامه على الحوض. ووجه الأول أنه رأى في المنام ما يقع له في الآخرة. قوله: «إذا زمرة» كلمة «إذا» للمفاجأة، والزمرة الجماعة. قوله: «رجل» المراد به الملك الموكل بذلك على صورة الإنسان، قوله: «هلم» خطاب للزمرة، ومعناه تعال، وهو على لغة من لا يقول: هلما هلموا هلمي. قوله: «فقلت: أين» القائل هو النبي ﷺ أي تطلبهم إلى أين تؤديهم؟ قال: أؤديهم[١] إلى النار.

قوله: «وما شأنهم» أي وما حالهم حتى تروح بهم إلى النار؟ «قال: إنهم ارتدوا...» إلخ. قوله: «فلا أراه» بضم الهمزة أي: فلا أظن أمرهم أنه «يخلص منهم إلَّا...» إلخ. قوله: «همل النعم» بفتح الهاء والميم، وهو: ما يترك مهملاً لا يتعهد ولا يرعى، حتى يضيع ويهلك، أي لا يخلص منهم من النار إلَّا قليل، وهذا يشعر بأنهم صنفان: كفار وعصاة، «ع» (١٥/ ٦٤٩). قال الخطابي: الهمل: ما لا يرعى ولا يستعمل، ويطلق على

---

(١) في الأصل: «أو تطلبهم إلى أين ترد بهم قال أردبهم».

حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ[١] مِنْ بَيْنِي وَبَيْنِهِمْ فَقَالَ[٢]: هَلُمَّ! فَقُلْتُ: أَيْنَ؟ قَالَ: إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ. قُلْتُ: وَمَا شَأْنُهُمْ؟ قَالَ: إِنَّهُمُ ارْتَدُّوا بَعْدَكَ عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى. ثُمَّ إِذَا زُمْرَةٌ حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ[٣] مِنْ بَيْنِي وَبَيْنِهِمْ فَقَالَ: هَلُمَّ. قُلْتُ: أَيْنَ؟ قَالَ: إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ[٤]! قُلْتُ: وَمَا شَأْنُهُمْ؟ قَالَ: إِنَّهُمُ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى! فَلَا أُرَاهُ[٥] يَخْلُصُ فِيهِمْ إِلَّا مِثْلُ[٦] هَمَلِ النَّعَمِ[٧]».
[تحفة: ١٤٢٣٨].

٦٥٨٨ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ،

النسخ: «قَالَ: إِلَى النَّارِ» في ذ: «فَقَالَ: إِلَى النَّارِ». «قُلْتُ: أَيْنَ» في ذ: «فَقُلْتُ: أَيْنَ». «وَمَا شَأْنُهُمْ» في ذ: «مَا شَأْنُهُمْ». «ارْتَدُّوا» في ذ: «ارْتَدُّوا بَعْدَكَ». «يَخْلُصُ فِيهِمْ» كذا في ذ، ولغيره: «يَخْلُصُ مِنْهُمْ». «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ» كذا في ذ، وفي ذ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ».

الضوال، والمعنى: أنه لا يرده منهم إلَّا القليل؛ لأن المهمل في الإبل قليل بالنسبة لغيره، «ف» (١١/ ٤٧٥).

(١) أي: ملَك مُوكَّل بذلك.

(٢) لهم، «قس» (١٣/ ٦٨٦).

(٣) أي: ملَك مُوكَّل بذلك، لم يسم، «قس» (١٣/ ٦٨٦).

(٤) بواو القسم، «قس» (١٣/ ٦٨٦).

(٥) أي: لا أظن من كان حالهم كذا يخلُص منهم إلَّا قليلٌ.

(٦) بضم اللام، «قس» (١٣/ ٦٨٦).

(٧) أي: ضوالّ الإبل، أو الإبل بلا راعٍ، ولا يقال ذلك في الغنم، «قس» (١٣/ ٦٨٦).

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[١]، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي[٢] رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي[٣]». [راجع: ١١٩٦].

٦٥٨٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[٤] قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ[٥]،

---

(١) ابن عمر العمري، «ع» (١٥/ ٦٤٩).

(٢) **قوله: (ما بين بيتي ومنبري...) إلخ**، المراد بتسمية ذلك الموضع روضة: أن تلك البقعة تنقل إلى الجنة فتكون روضة من رياضها، أو على المجاز لكون العبادة فيه تئول إلى دخول العابد روضة الجنة، وهذا فيه نظر؛ إذ لا اختصاص لذلك بتلك البقعة، والخبر مسوق لمزيد شرف تلك البقعة على غيرها. وقيل: فيه تشبيه محذوف الأداة، أي هو كروضة الجنة؛ لأن من يقعد فيها من الملائكة ومؤمني الإنس والجن[١] يكثرون الذكر وسائر أنواع العبادة. وقال الخطابي: المراد من هذا الحديث الترغيب في سكنى المدينة، وأن من لازم ذكر الله في مسجدها آل به إلى روضة الجنة، ومن لزم العبادة عند المنبر سقي يوم القيامة من الحوض، «ف» (١١/ ٤٧٥)، «ع» (١٥/ ٦٥٠)، «ك» (٢٣/ ٦٩)، ومضى الحديث (برقم: ١١٩٦، و١٨٨٨).

(٣) قالوا: المراد منبره بعينه الذي كان في الدنيا، وقيل: إن له هناك منبراً على حوضه يدعو الناس عليه إلى الحوض، «ك» (٢٣/ ٦٩).

(٤) لقب عبد الله بن عثمان، «ع» (١٥/ ٦٥٠).

(٥) ابن الحجاج، «ع» (١٥/ ٦٥٠).

---

(١) في الأصل: «ومن الجن والإنس».

عَنْ عَبْدِ الْمَلِكَ[1] قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُباً[2] قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ[3] عَلَى الْحَوْضِ». [أخرجه: م ٢٢٨٩، تحفة: ٣٢٦٥].

٦٥٩٠ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ[4]، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ[5]، عَنْ عُقْبَةَ[6]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْماً فَصَلَّى[7] عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ:

---

(١) ابن عُمير، «ع» (١٥/ ٦٥٠).

(٢) ابن عبد الله البجلي، «ع» (١٥/ ٦٥٠).

(٣) **قوله: (أنا فرطكم)** قال في «المطالع»: الفرط الذي يتقدم الواردين ليهيء لهم ما يحتاجون إليه، وهو في هذه الأحاديث: الثواب والشفاعة، والنبي يتقدم أمته ليشفع لهم، ومرَّ (برقم: ٦٥٧٦).

(٤) ابن أبي حبيب، «ع» (١٥/ ٦٥٠).

(٥) مرثد بن عبد الله.

(٦) ابن عامر، «ع» (١٥/ ٦٥٠).

(٧) **قوله: (فصلى)** أي: دعا لهم بدعاء صلاة الميت، قاله الكرماني (٢٣/ ٧٠). وقيل: صلى صلاة الموتى، وهو ظاهر الحديث، وكان ذلك بعد موتهم بثمانية أعوام. قوله: «ثم انصرف على المنبر»، ويروى: «ثم انصرف فصعد على المنبر». قوله: «أو مفاتيح الأرض» شك من الراوي، والمراد كنوز الأرض. قوله: «ما أخاف...» إلخ، قيل: قد وقع بعد رسول الله ﷺ ارتداد لبعض الأعراب، وأجيب بأن الخطاب للجميع فلا ينافي ارتداد البعض. قوله: «أن تنافسوا» أصله: تتنافسوا، فحذفت إحدى التائين أي: تراغبوا وتنازعوا، «فيها» أي في الدنيا. وفيه: عدة معجزات لرسول الله ﷺ، «ع» (١٥/ ٦٥١).

«إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ[١]، وَإِنِّي وَاللَّهِ لأَنْظُرُ[٢] إِلَى حَوْضِي الآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الأَرْضِ ـ أَوْ مَفَاتِيحَ الأَرْضِ ـ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا». [راجع: ١٣٤٤].

٦٥٩١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ: سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَكَرَ الْحَوْضَ فَقَالَ: «كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءَ[٣] [٤]». [أخرجه: م ٢٢٩٨، تحفة: ٣٢٨٧].

النسخ: «فَرَطٌ لَكُمْ» في س، ح، ذ: «فَرَطُكُمْ». «وَلَكِنِّي أَخَافُ» في ذ: «وَلَكِنْ أَخَافُ».

---

(١) أي: أشهد عليكم بأعمالكم فكأني باقٍ معكم، «مجمع» (٣/ ٢٧١).

(٢) **قوله: (لأنظر)** يحتمل أن يكون كشف له عنه لما خطب وهذا هو الظاهر، ويحتمل أن يريد رؤية القلب، وقال ابن التين: النكتة في ذكره عقب التحذير الذي قبله أنه يشير إلى تحذيرهم من فعل ما يقتضي إبعادهم عن الحوض، «ف» (١١/ ٤٧٥). ومرَّ الحديث مع ما يتعلق بالصلاة على الشهيد (برقم: ٣٥٩٦، و١٣٤٤).

(٣) قد تقدم في الحديث الخامس (رقم: ٦٥٧٩) التقييدُ بصنعاء اليمن، فليحمل المطلق عليه، «ف» (١١/ ٤٧٥).

(٤) **قوله: (كما بين المدينة وصنعاء)** قال ابن التين: يريد صنعاء الشام، قلت: ولا بعد في حمله على المتبادر، وهو صنعاء اليمن، «ف» (١١/ ٤٧٥). قال الحافظ ابن حجر (١١/ ٤٧٥) أي: صاحب هذا التقرير في

٦٥٩٢ ـ وَزَادَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ(١): عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حَارِثَةَ(٢): سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ. فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ(٣): أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ: الأَوَانِي؟ قَالَ: لَا.

النسخ: «وَزَادَ» في نـ: «قَالَ: وَزَادَ». «قَالَ: حَوْضُهُ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَولُهُ: حَوْضُهُ».

شرح الحديث الخامس من الباب: الأصل فيها صنعاء اليمن فإنه لما هاجر أهل اليمن في زمن عمر عند فتوح الشام نزل أهل صنعاء في مكان من دمشق فسمي باسم بلدهم، فعلى هذا فـ «من» في قوله في هذه الرواية أي الحديث الخامس: «من اليمن» إن كانت ابتدائية فيكون هذا اللفظ مرفوعاً، وإن كانت بيانية فيكون مدرجاً من قول بعض الرواة، والظاهر أنه الزهري، انتهى. وبهذا ظهر كونه متعارفاً.

(١) هو: محمد بن إبراهيم، وأبو عدي ـ جدّه ـ لا يعرف اسمه، ويقال: بل هي كنية أبيه [إبراهيم]، «ف» (١١/ ٤٧٥).

(٢) ابن وهب، هو الخزاعي، صحابي، «ف» (١١/ ٤٧٥).

(٣) **قوله**: (**المستورد**) على وزن مستفعل بكسر العين، ابن شداد بن عمرو القرشي الفهري الصحابي ابن الصحابي، شهد فتح مصر(١)، وسكن الكوفة، مات سنة خمس وأربعين، وليس له في «البخاري» إلَّا هذا الموضع، وحديثه مرفوع، وإن لم يصرح به ولكن يلزم منه رفعه سياقاً. قوله: «ألم تسمعه» أي ألم تسمع رسول الله ﷺ قال: الأواني فيه تكون كذا وكذا؟ قال حارثة: لا، فقال المستورد: ترى فيه الآنية مثل الكواكب، أي كثرة وضياءً يعني: أنا سمعته قال ذلك، «ع» (١٥/ ٦٥١).

---

(١) في الأصل: «فتح خيبر» هو تحريف.

قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ[١]: تُرَى فِيهِ الآنِيَةُ مِثْلَ الْكَوَاكِبِ. [أخرجه: م ٢٢٩٨، تحفة: ٣٢٨٧، ١١٢٥٧].

٦٥٩٣ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ[٢] أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ[٣] مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، وَسَيُؤْخَذُ[٤] نَاسٌ دُونِي[٥] فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي[٦]. فَيُقَالُ: هَلْ شَعَرْتَ[٧] مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ؟! وَاللَّه مَا بَرِحُوا[٨] يَرْجِعُونَ[٩] عَلَى أَعْقَابِهِمْ».

فَكَانَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ[١٠]: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ

النسخ: «تُرَى» في نـ: «يُرَى». «عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ». «فَكَانَ» في نـ: «وَكَانَ».

---

(١) ابن شداد، صحابي ابن صحابي، «ف» (١١/ ٤٧٥).

(٢) عبد الله، «ع» (١٥/ ٦٥٢).

(٣) بالرفع، ولأبي ذر بالنصب، «قس» (١٣/ ٦٨٩).

(٤) من الأخذ، «ك» (٢٣/ ٧١).

(٥) أي: بالقرب مني، «ع» (١٥/ ٦٥٢).

(٦) هذا يدفع قول من حمل الناسَ على غير هذه الأمة، «ع» (١٥/ ٦٥٢)، «ف» (١١/ ٤٧٦).

(٧) أي: هل علمتَ؟، «ع» (١٥/ ٦٥٢).

(٨) أي: ما زالوا، «ع» (١٥/ ٦٥٢).

(٩) أي: يرتدُّون، كما في حديث الآخرين، «ف» (١١/ ٤٧٦).

(١٠) بالسند المذكور، «ع» (١٥/ ٦٥٢).

عَلَى أَعْقَابِنَا أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا[١].

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ﴿عَلَىٰٓ أَعۡقَـٰبِكُمۡ تَنكِصُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٦]: تَرْجِعُونَ عَلَى الْعَقِبِ[٢]. [طرفه: ٧٠٤٨، أخرجه: م ٢٢٩٢، تحفة: ١٥٧١٩].

(١) قوله: (أو نفتن عن ديننا) أشار بذلك إلى أن الرجوع على العقب كناية عن مخالفة الأمر الذي تكون الفتنة بسببه؛ فاستعاذ منهما جميعاً، «ف» (١١/ ٤٧٦). قال علماؤنا: كل من ارتد عن دين، أو أحدث فيه ما لا يرضاه الله تعالى ولم يأذن فيه[١] فهو من المطرودين عن الحوض المبعدين عنه، وأشدهم طرداً من خالف جماعة المسلمين كالخوارج على اختلاف فرقها والروافض على تباين ضلالها والمعتزلة على أصناف أهوائها، فهؤلاء كلهم[١] مبدلون، وكذلك الظلمة المسرفون في الجور والظلم وطمس الحق وقتل أهله وإذلالهم، والمعلنون بالكبائر المستخِفُّون بالمعاصي.

اللَّهم لا تمكر بنا عند الخاتمة، يا كريم، واجعلنا من الفائزين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، واسقنا من حوض نبينا محمد ﷺ برحمتك يا أرحم الراحمين، «قس» (١٣/ ٦٩٠).

(٢) هكذا فسّره أبو عبيدة في الآية، «ع» (١٥/ ٦٥٢).

* * *

تمَّ بحمد الله وتوفيقه المجلد الثاني عشر
ويتلوه إن شاء الله تعالى المجلد الثالث عشر
وأوله: «كتاب القدر»
وصلَّى الله تعالى على خير خلقه سيِّدنا ومولانا محمد
وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

---

(١) في الأصل: «ويؤذن فيه».

(٢) في الأصل: «فهم كلهم».

فهرس الموضوعات

(المجلد الثَّاني عشر)

الباب — **الصفحة**

٧٨ ـ كِتَابُ الْأَدَبِ

الباب	الصفحة

الباب	الصفحة

الباب	الصفحة

٧٩ ـ كِتَابُ الاسْتِئْذَانِ

الباب	الصفحة

٨٠ ـ كِتَابُ الدّعوَات

الباب	الصفحة

٨١ ـ كِتَابُ الرِّقَاق

* * *